

فَضْلُ اللَّهِ الصَّمَدِ

فِي تَوْضِيحِ

الْأَرْبَابِ الْمُفْتَرَى

لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ

تَأَلَّفَ

العبد المفتقر إلى رَحْمَةِ اللَّهِ

فَضْلُ اللَّهِ أَحْمَدُ الْبَلْخِيُّ

الْأَسَازُ فِي الْجَامِعَةِ الْعُثْمَانِيَّةِ بِحَيْدَرَأَبَادِ الدُّكْنِ (سَابِقًا)

الْجُزْءُ الثَّانِي

مجموع الحقوق محفوظة

١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

٢٥٠ - باب العقل في القلب

٥٤٧ (ث ١٣٢) - **عَدِشَا** سعيد بن أبي مریم قال : أخبرنا محمد بن مسلم قال : أخبرني عمرو بن دينار ، عن ابن شهاب ، عن عياض بن خليفة ^(١) عن علي رضي الله عنه ، أنه سمعه **بصفين** ^(٢) يقول : إن العقل في القلب ^(٣) ، والرحمة في الكبد ، والرأفة في الطحال ، والنفس في الرئة

(١) « عياض بن خليفة » ذكره ابن حبان في الثقات

(٢) « بصفين » بكسرتين وتشديد الفاء ، موضع بقرب الرقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي من الرقة . وكانت وقعة صفين سنة ٣٧ هـ في غرة صفر ، واختلف في عدة كل واحد من الفريقين فقيل كان معاوية في مائة وعشرين ألفاً ، وكان علي رضي الله عنه في تسعين ألفاً ، وقيل عكسه ، وقتل في الحرب من أصحاب علي خمسة وعشرون ألفاً ومن أصحاب معاوية خمسة وأربعون ألفاً ، وقتل مع علي خمسة وعشرون صحابياً بدرياً ، وكان مدة التتصام بصفين مائة يوم وعشرة أيام ، وكانت الوقائع تسعين وقعة . وصفين أرض فوق بالس بمقدار نصف صرحة ، وللعرب في إعراب صفين خمسة مذاهب (مع زيادة)

(٣) « العقل في القلب » العقل : من عقلت الناقة إذا منعها من السير ، وعقل بطن الرجل إذا حبس منه . والعقال للبعير ، قال الراغب : العقل يقال للقوة المهيئة لقبول العلم ، ويقال للذي يستنبطه الإنسان بتلك القوة عقل ، ولهذا قال علي رضي الله عنه : العقل عقلان

مطبوع ومسموع ، فلا ينفع مطبوع إذا لم يكن مسموع ، كما لا ينفع ضوء الشمس إذا لم يكن للعين ضوء . وقال قوم : العقل قوة وغريزة أودعها الله سبحانه في الإنسان ليميز بها عن الحيوان يادراك الأمور النظرية . والحق أنه نور روحاني يتدفق في القلب أو الدماغ ، به تدرك النفس العلوم الضرورية ، ويقال الموصف الذي يستهدى به النظر وعلومه وتدير الصناعات الفكرية . وسئل أعرابي فقال : لب اغتنمته بتجريب (تاج بزيادة) . عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لاتعجبوا بإسلام امرئ حتى تعرفوا عقدة عقله »

٢٥١ - باب الكبر^(١)

٥٤٨ - حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا حماد بن زيد^(٢) ، عن الصَّقْعَب بن زهير^(٣) ، عن زيد بن أسلم (قال : لا أعلمه^(٤)) إلا عن عطاء بن يسار) عن عبد الله بن عمرو قال : كنا جلوسا عند رسول الله ﷺ ، فجاء رجل من أهل البادية ، عليه جبة سيجان^(٥) ، حتى قام على رأس النبي ﷺ ، فقال : إن صاحبكم قد وضع كل فارس^(٦) (أو قال : يريد أن يضع^(٧) كل فارس) ويرفع كل راع^(٨) ، فأخذ^(٩) النبي ﷺ بمجامع جبته^(١٠) فقال « ألا أرى عليك لباس من لا يعقل ، ثم قال^(١١) » إن نبي الله نوحاً ﷺ لما حضرته الوفاة ، قال لابنه : إني قاصُّ عليك الوصية^(١٢) . أمرك بآئتين ، وأنهاك عن آئتين . أمرك بلا إله إلا الله ، فإن السماوات السبع والأرضين السبع لو وضعن في كفة^(١٣) ووضعت لا إله إلا الله في كفة^(١٤) ، لوجدت من . ولو أن السماوات السبع ، والأرضين السبع ، كن حلقة مبهمة ، لقصمتن^(١٥) لا إله إلا الله ، وسبحان الله وبمحمد ، فانها صلاة كل شيء^(١٦) وبها يرزق كل شيء . وأنهاك عن الشرك

والكبر ، فقلتُ - أو قيل - : يا رسول الله ! هذا الشرك قد عرفناه فما الكبر ؟
هو أن يكون لأحدنا حلة يلبسها ؟ قال « لا » . قال : فهو أن يكون لأحدنا
فعلان حسنتان لهما شرا كان حسنان ؟ قال « لا » . قال : فهو أن يكون لأحدنا
دابة يركبها ؟ قال « لا » . قال فهو أن يكون لأحدنا أصحاب يجلسون إليه ؟ قال
« لا » . قال : يا رسول الله ! فما الكبر ؟ قال « سفهُ الحق ^(١٧) ، وغمضُ
الناس ^(١٨) » .

(١) « الكبر » بالكسر ثم السكون : ازدراء الغير واحتقاره ، والمعجب أن يرى
أن عنده من الخير ما ليس عند غيره ، كمن يرى أن له شرافة النسب وفضائل الآباء ومجد
الأمهات وفضل الشيوخ عزاً ومالاً ووقاراً وشهامة ، أو من الفضل والكمال ، أو من الحسن
والجمال ، أو من العدة والمال ، أو من العلم ومهارته وفصاحة اللسان والقدرة على الخطابة
وتأثيرها في الأنفس ، أو من العبادة والطاعة ، ما ليس عند غيره من الناس ، أو من القبائل
أو النسل وأمثال ذلك ، فمن كان معجباً بنفسه أو بماله أو بقبيلته فلا بد أن يرى نفسه أكبر
من غيره ، وذلك يمنع عن قبول الحق والاذعان بالتوحيد والطاعة . قال السيد : العجب :
هو تصور استحقاق رتبة لا يكون مستحقاً لها . واعلم أن من رأى لنفسه صفة كمال فإن لم
تكن فيه أو كانت ولكنها دون ما يتوهمه فهذا عجب مذموم وحق وغرور ، وإن كانت
فيه فإن حمله ذلك على الغنلة عما فيه من النقائص وعلى احتقار الناس ، فهذا كذلك عجب
مذموم ، وإن كانت فيه ومع ذلك يعدها من نعمة الله عليه ، ويشكر الله تعالى على هذا ،
ويعرف ما فيه من النقائص ويتواضع فليس هذا بعجب

(٢) « حماد بن زيد » عند أحمد : حماد بن يزيد

(٣) « الصنع بن زهير » ثقة ، قليل الحديث

(٤) « لا أعلمه » في مسند أحمد : قال حماد أظنه عن عطاء بن يسار . وفي تفسير ابن

كثير : حدثنا جرير حدثنا أبي سمعت الصعقب بن زهير يحدث عن زيد بن أسلم

(٥) « جبة سيجان » زاد أحمد : مكفوفة أو مزررة بالديباج (ابن كثير) .

وسيجان : جمع ساج الطيلسان الأخضر ، قيل هو الطيلسان المتور ينسج كذلك ، كانت القلائس تعمل منها أو من نوعها

(٦) « كل فارس » زاد أحمد بعده : ابن فارس . وتلفظ ابن كثير : كل رأس ابن رأس

(٧) « أن يضع كل فارس » أي يجعله وضعاً ويذله « ويرفع كل راع » أي يجعله

رفيعاً رئيساً

(٨) « كل راع » زاد أحمد : ابن راع

(٩) « فأخذ » عند ابن كثير (ج ٦ ص ٧٢) فقام اليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم

مغضباً فأخذ

(١٠) « جبهته » زاد ابن كثير : فاجتذبه

(١١) « ثم قال » وزاد ابن كثير : ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مجلس

(١٢) « قال لابنه » عند ابن كثير : دعا ابنه ، وكذا عليك وأمر كما وأنها كما بلفظ

التثنية

(١٣) « لو وضعن » عند أحمد « وضعت » وكذا ابن كثير ، وزاد ابن كثير :

للوزان

(١٤) « في كفة » كل شيء مستدير كفة بالكسر ، كما أن كل مستطيل كفة بالضم

(١٥) « تقصمتهن » لكسرتهن

(١٦) « كل شيء » انخلق

(١٧) « سفه الحق » عن ابن عباس مرفوعاً « الكبر ، سفه الحق وغصص الناس »

قال . يأنى الله وما هو ؟ قال السفه أن يكون لك على رجل مال ينكره فيأمره رجل بتقوى الله فيأبى . والغمص أن يحمى شامخاً بأفقه ، وإذا رأى ضعفاء الناس والفقراء لم يسلم عليهم ولم يجلس اليهم محقرة لهم

(١٨) « غمص الناس » الغمط والغمص الاستهانة والاستحتمار ، قال القاضي عياض رحمه الله : لم نرو هذا الحديث عن جميع شيوخنا وفي البخارى إلا بالطاء ، وذكره الترمذى بالصاد (أى فى حديث ابن مسعود) وهما بمعنى واحد من ضرب وسمع ، وفيه « بطر الحق » أى دفعه وإنكاره تجبراً وترفعاً (نووى) (*)

حدثنا عبد الله بن مسنلة قال : حدثنا عبد العزيز ، عن زيد ، عن عبد الله ابن عمرو أنه قال : يا رسول الله ! أمن الكبر . . نحوه (**)

٥٤٩ - حدثنا مسدد قال : حدثنا يونس بن القاسم أبو عمر اليمامى قال : حدثنا عكرمة بن خالد^(٢) قال : سمعت ابن عمر ، عن النبي ﷺ يقول « من تعظم فى نفسه^(٣) ، أو اختدال فى مشيئته^(٤) ، اتقى الله عز وجل وهو عليه غضبان »

(٥) الحديث ٥٤٨ (الباب ٢٥١) أخرجه أحمد بهذا السند ج ٢ ص ١٧٠ و ص ٢٢٥ والطحاوى فى الكراهية عنه ص ١٢١ (تحاف) . وقد أخرجه البيهقى والبراز والحاكم (تحفة ص ٢٣٣) وأخرجه النسائى متوفى لفظه : إني موصيك بوصية وقصرها لكيلا تنساها أو صيك باثنتين وأنهاك عن اثنتين . أما اللتان أو صيك بهما فيستبشر الله بهما وصالح خلقه ، وهما يكثران الولوج على الله . أو صيك بلا إله إلا الله فان السموات والأرض لو كانتا حلقة قصمتا ، ولو كانت فى كفة ووزنتا . أو صيك بسبعان الله وبمحمد فانها صلاة الخلق ونسبىح الخلق وبها يرزق الخلق (وإن من شئ - إلى - حايا غفوراً) وأما اللتان أنهاك عنها فيحتجب الله وصالح خلقه منهما (تحفة)

(**) أخرجه الحاكم فى الإيمان : أمن الكبر أن ألبس الحلة ؟ قال : إن الله جميل يحب الجمال (تحاف)

(١) « يونس بن القاسم اليماني » سمع منه مسدّد بمكة سنة ١٧٤ ، له في البخاري فرد حديث

(٢) « عكرمة بن خالد » ثقة مات بعد عطاء

(٣) « من تعظم في نفسه » أي زعم نفسه عظيماً حيث لم يدر أن النعمة من ربه ، وأنكر أنها من فضل الله ورحمته ، وظن أنه استحق تلك النعمة بعلمه وعمله ، وصار مدعياً للفضل والسكّال والعز والجاه فهذا الذي يلقي الله وهو عليه غضبان . أما من آمن بالله واستيقن بقلبه أن كل نعمة من الله حسب قوله تعالى ﴿ وما بكم من نعمة فمن الله ﴾ وفرح بوصول نعمة الله إليه حسب ما أمر الله بفرحه حيث قال ﴿ قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا ﴾ فلا يدخل في هذا الوعيد ، ولا يداخله الرياء والعجب

(٤) « اختال في مشيته » . تبختر (*)

٥٥٠ - **حَدَّثَنَا** عبد العزيز بن عبد الله ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن

محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « ما استكبر^(١) من أكل معه خادمه » وركب الحمار بالأسواق ، واعتقل الشاة فخلبها ،

(١) « ما استكبر » قال جبير بن مطعم : يقولون فيّ تيه ، وقد ركبت الحمار ولبست الشملة وحبّلت الشاة ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « من فعل هذا فليس فيه من الكبر شيء » قال الترمذي . هذا حديث حسن غريب . وعن ابن مسعود . البادىء بالسلام برىء من الكبر (مشكاة) . وعن جابر مرفوعاً : ومن حمل سلعته فقد برىء من الكبر (تاريخ اصبهان ج ١ ص ١٦٥)

(٥) الحديث ٥٤٩ (الباب ٢٥١) أخرجه أحمد ، والحاكم في الإيمان

٥٥١ (ث ١٣٣) - حدثنا موسى بن بجر^(١) قال : حدثنا علي بن هاشم
ابن البريد^(٢) قال : حدثنا صالح بن يباع الأكسية^(٣) عن جده قالت : رأيتُ علياً^(٤)
رضي الله عنه اشترى تمرًا بدرهم ، فحمله في مالهفته . فقلت له (أو قال له رجل) :
أحمل عنك يا أمير المؤمنين . قال : لا ، أبو العيال أحق أن يحمل^(٥)

(١) « موسى بن بجر » ذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة ٢٣٠

(٢) « علي بن هاشم بن البريد » أبو الحسن الخزاز ، من الشيعة ، وثقه ابن معين ،
قال ابن حبان : روى المناكير عن المشاهير ، مات سنة ١٨١

(٣) « صالح » مقل (خلاصة)

(٤) « رأيت علياً » في زمن خلافته

(٥) « أبو العيال أحق أن يحمل » أخرج ابن حبان عن أبي هريرة أن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم أخذ السراويل ، فذهب رجل ليحمل عنه ، فقال النبي صلى الله عليه وآله
وسلم « صاحب الشيء أحق بحمله إلا أن يكون ضعيفاً يعجز عنه فيعينه أخوه المسلم »
الحديث (ميزان ، ترجمة عبد الرحمن بن زياد)^(*)

٥٥٢ - حدثنا عمر قال : حدثنا أبي قال : حدثنا الأعمش قال : حدثنا

أبو إسحاق ، عن أبي مسلم الأغر^(١) حدثه ، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة
عن النبي ﷺ [عن الله عز وجل] قال « العز إزارى والكبرياء ردائى . فمن
تأزعى بشيء منهما عذبه »

(١) الحديث ٥٥١ (ث ١٣٣) أخرجه ابن الأثير في تاريخه الكامل ٣ ص ١٢٠

(١) « أبو مسلم الأغر » ثقة ، اشترك في عتقه أبو هريرة وأبو سعيد . وزعم قوم أنه أبو عبد الله سليمان وهو وهم

(٢) « العز إزارى والكبرياء ردائى » اضرب مثلاً فى انفراده بصفه العظمة والكبرياء أى ليستا كسائر الصفات التى قد يتصف بها غيره مجازاً كالرحمة والكرم ، كما لا يشارك فى إزار واحد وردائه آخر (نهاية) . ومعنى ينازعى يتخلق بذلك فيصير فى معنى المشارك ، والإزار والرداء استعارة كما تقول العرب : فلان شعاره الزهد ودثاره التقوى ، معناه صفته كذا ، ومعنى الاستعارة أن الإزار والرداء يلصقان بالإنسان ويلزمانه وهما جمال له ، فضرب ذلك مثلاً بكون العز والجمال والكبرياء أحق بالله تعالى وله ألزم واقتضاها جلاله (نوى) . أقول : هذا من التشابهات وقد قال الله تعالى فيها ﴿ والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الأبواب . ربنا لا نزرع قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب ﴾ وحمل التشابهات فى الصفات كلها على المجاز والكنية لا يجوز ، لما أجمعت عليه الأمة أن كلام الشارع على حقيقة ما لم تكن هناك قرينة صارفة ، ولا قرينة فى أكثر التشابهات ، فان الذين ادعوا قيام القرينة ذكروا أمرين : الأول العقل ، وهذا باطل لأن العقل إنما يكون قرينة إذا كان بديهياً لكل عاقل ، أو لم يكن بديهياً ولكن قد علم أن السامع يعلم الاستحالة ، وكثير من الصفات لم يثبتوا استحالتهم بدهاة وإنما زعموا أن من خاض فى المعقولات ونعلم المنطقى والفلسفة ومارس ذلك وأمعن فيه يدرك الاستحالة ، حتى سلم الغزالى وغيره بأن اعتقاد أن الله عز وجل فى جهة هو المتبادر الى الأذهان بحيث يستحيل عندها خلافه إلا من أمعن فى المعقولات وأفهمها فانه يباغ الى أن يسهل عليه اعتقاد أن الله تعالى موجود لا فى جهة . أقول : وكثير من الصفات مثل هذا ، وأى عاقل يجوز أن يكون الأعراب أهل البادية يدركون استحالة ظواهر تلك الصفات . الأمر الثانى قوله تعالى ﴿ ليس كمنه شئ ﴾ وقوله تعالى ﴿ ولم يكن له كفواً أحد ﴾ وأنت تعلم أن هاتين الآيتين ليستا بصريحيتين ولا ظاهرتين فى ابطال ظواهر نصوص الصفات ، لاحتمال أن يفهم منها نفي المماثلة والمكافأة التامتين ، فلا يلزم منه نفي مماثلة جزئية . وأوضح من هذا أن آيات الصفات كثيرة وكان

كثير من الناس يسمع آيات الصفات وأحاديثها ولا يسمع هاتين الآيتين ولا إحداهما ، فلو أريد أن تكون هاتان الآيتان أو إحداهما قرينة لذكرت مع كل آية أو حديث في الصفات ، ولما علم محققو الفلاسفة والمتكلمين - كالغزالي وابن رشد وابن سينا - أن دعوى القرينة باطلة زعموا أن الله تبارك وتعالى خاطب العرب بما تألفه عقولهم وتطمئن إليه قلوبهم ، فأطلق تلك الآيات وأراد بها المجاز ، ولكنه لم ينصب قرينة يدركها المخاطبون لئلا ينفروا إذا سمعوا أن الله تعالى موجود لافي جهة مثلا ، فقيل لهم : وكيف يقرم الله تعالى على اعتقاد باطل في ذاته وصفاته ؟ قالوا : لأن المقصود الأعظم هو أن يعظموا الله تعالى في الجملة ويخضعوا لأوامره ، وإذا اعتقدوا بأنه مستو على عرشه فوق العالم فقد عظموه بحسب ما يعتقدون ويفهمون فاكتفى بهذا منهم ، لأنه لو طابهم باعتقاد الحقيقة لنفروا ولم يسلموا . فيقال لهم : المتكلم إذا خاطب إنسانا بكلام له ظاهر والمراد به غير ظاهره وتم قرينة صارفة عن ظاهره ولكن هذه القرينة غير معلومة للسامع كان هذا كذبا كأن تكتب إلى رجل : إن فلانا قتل أخاك تريد إعثابه مثلا ولا قرينة هناك إلا قرينة لا يعلمها المخاطب كأن يكون المقتول حيا عندك وقت الكتابة والمكتوب إليه غائب عنك بمراحل فانه إذا بلغه الكتاب من غير أن يعلم أن أخاه كان عندك حيا وقت الكتابة فهذا كذب قطعاً ، وكيف يجوز الكذب من الله تعالى ومن رسوله الكريم ؟ قالوا : هذا الكذب جائز للمصلحة ، فيقال لهم : هبوا أن هذا جائز ، ولكن كيف يجب أن لا يخاطبهم الله عز وجل بما يؤكد اعتقادهم الباطل ، بل يكتبي بإشارات يعقلها المتدبرون تبطل اعتقادهم ، فما بال أكثر الآيات والأحاديث مؤكدة لاعتقادهم ، ولا نزاع بين العقلاء أن الإنسان لا يدرك حكما ما إلا بواسطة الإحساس أو القياس على المحسوس ، ويدخل في الإحساس ما يشمل الوجدان كإدراك اللذة والألم ونحو ذلك ، ولا يمكن القياس إلا إذا كان المتيسر والمتيسر عليه مشتركين في أمر ما ، فحينئذ يتم القياس فيما يخص ذلك الأمر فقط ، فعلى هذا لا نستطيع أن ندرك من صفات الله عز وجل إلا ما كان مشتركا بينه تعالى وبين خلقه كمطلق الوجود والحياة والعلم والقدرة ، فأما الذات فلا سبيل إلى إدراكها ، وكذا كل ما يتعلق بها ، حتى كيفية تعلق الحياة بها أو العلم أو القدرة

ثم أقول لك : إن أمأى الآن حيواناً له يد ، فكيف يده ؟ انظر هل تستطيع أن تحمك إلا بأنها قطعة جسم في مقدم جسم ذلك الحيوان ، وإمكانك لا تستطيع أن تحمك بأنها كيد الإنسان ولا كيد الفرس ولا كيد البعير لأنه لا دليل عندك على ذلك ، ثم تفكر لو قيل لك : شيء ليس من جنس الحيوانات له يد ، تفكر ما الذي تحمك به في كيفية يده ؟ ثم تدبر قول الله تعالى ﴿ خلقت بيدي ﴾ وقد علمت أن الله عز وجل مبين المخلوقات كلها ليس من جنسها . كيف وهو خالقها ، فهل تستطيع أن تحمك كيف اليد ؟ كلا . اللهم إلا أن يتخيل إنسان تخيلاً يعلم هو نفسه أنه تخيل فارغ لعدم استناده إلى دليل . فهذه حال آيات الصفات وأحاديثها ، يسمعا المؤمن بها فيعلم أن الله يدب ، يعلمه بأن الخبر صادق قطعاً ولكنه لا يستطيع أن يكيف ولا يشبه ولا يمثل ، فمن زعم أن ظواهرها التشبيه فتد أخطأ . نعم ، لا أنكر أن من الناس من يتخيل كيفية ، ولكن هو نفسه يعلم أن هذا تخيل محض لا يستند إلى دليل ، ونظيره من ينفي أن يكون لله تبارك وتعالى يدان إلا القدرة والإرادة لأن هذا النفي مجازفة بغير دليل ، وأنت إذا تدبرت فيما تقدم علمت قطعاً أن مذهب السلف هو الحق الصرف ، وأن من شبهه أو نفي فهو مجازف خارج عن سبيل العقل

ثم اعلم أن آيات الصفات وأحاديثها لا يتوقف العلم بمعانيها المقصودة على العلم بكيفية الصفات ، وإنما مثابها - والله المثل الأعلى - مثل أن يعترف رجل يقول : طعنت فلاناً بمنجبر فقتلته ، فالمعنى واضح لا يتوقف فهمه على العلم بكيفية الطعن وزمانه ومكانه ومحلّه من الجسد وكيفية المنجبر وغير ذلك ، فهكذا قوله تعالى مخاطباً لإبليس ﴿ ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي ﴾ « الحديد ٧ » المقصود فهمه إجمالاً أنه خلق آدم بيديه ، والمقصود فهمه تفصيلاً أنه خلقه بعناية تامة وتكريم وتشريف ، فالآية ظاهرة في هذا ظهوراً واضحاً ، فهذا هو المراد من العباد أن يفهموه ، وفهمهم إياه لا يتوقف على العلم بحقيقة اليدين وكيفيةهما وكيف كان الخلق بهما ، ومثله ما صح في الحديث أن الناس يقولون يوم القيامة لآدم عليه السلام عند ذكر من إياه « خلقت الله بيديه » ومن قال : المراد باليد القدرة والإرادة فقد ركب شططاً ، لأنه مجازفة بغير دليل ، ألم يخلق الله إبليس بقدرته وإرادته ؟ وهكذا من يقول : المعنى في الآية

العناية والتكريم والتشريف وليس هناك يدان وإنما هو كناية فقط ، فهذا أيضاً مجازف ، والنفي محتاج إلى دليل ، لاسيما وقد دلت النصوص على الإثبات ، والدليل إنما يدل على نفي يدين يلزم عنهما النقص ، ولا دليل على نفي يدين يلزم من إثباتهما نقص^(٥) تليقان به عز وجل لا يلزم من إثباتهما نقص

٥٥٣ (ث ١٣٤) حديثنا على بن حجر قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثني أبو رواحة يزيد بن أيهم^(١) ، عن الهيثم بن مالك الطائي^(٢) قال : سمعت النعمان ابن بشير يقول على المنبر قال : إن للشيطان مصالي وفخوخاً^(٣) ، وإن مصالي الشيطان وفخوخه البطر بأنعم الله^(٤) ، والفخر بعطاء الله^(٥) ، والكبرياء على عباد الله^(٦) ، واتباع الهوى في غير ذات الله

(١) « أبو رواحة يزيد بن أيهم » وثقه ابن حبان

(٢) « الهيثم بن مالك الطائي » هو من شيوخ حرير ، وقال أبو داود : إن شيوخ

حرير كلهم ثقات

(٣) « إن للشيطان مصالي وفخوخاً » المصالي : جمع مصلاة أى الشرك ، أراد ما يعجب

الإنسان من زينة الدنيا وشهواتها ، فيأخذه الشيطان منها . والفخ آلة بصاد بها

(٤) « البطر بأنعم الله » الطغيان عند النعمة

(٥) « الفخر بعطاء الله » ادعاء العظمة والشرف

(٦) « الكبرياء على عباد الله » التعاضم والترفع عليهم^(**)

(*) الحديث ٥٥٢ (الباب ٢٥١) أخرجه مسلم في الأدب ، وابن ماجه في اللباس ،

والحاكم في الإيمان

(**) الحديث ٥٥٣ (ث ١٣٤) عزاه في الجامع الصغير الى ابن عساکر ، والظاهر أنه

وقع عنده مرفوعاً ، وكذا إلى شعب الإيمان للبيهقي

٥٥٤ - حَرَّشًا عَلَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ أُنَى الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « اِحْتَجَّتْ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ » (وَقَالَ سَفِيَانُ أَيْضًا :
اِخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ) قَالَتِ النَّارُ : يَا بَنِي الْجِبَارُونَ ، وَيَا بَنِي الْمَتَكْبِرُونَ .
وَقَالَتِ : الْجَنَّةُ يَا بَنِي الضَّعْفَاءِ ، وَيَا بَنِي الْفُقَرَاءِ . قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ :
أَنْتِ رَحْمَتِي ، أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ ^(١) . ثُمَّ قَالَ لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي ، أَعَذِّبُ بِكَ
مِنْ أَشَاءِ . وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلَأُهَا ،

(١) « مِنْ أَشَاءِ » زَادَهَا فِي رِوَايَةٍ : مِنْ عِبَادِي ^(*)

٥٥٥ (ث ١٣٥) - حَرَّشًا اسْحَاقُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ :
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيعٍ ^(١) ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٢) قَالَ : لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَتَحَزِّقِينَ ^(٣) وَلَا مَتَمَاتِينَ ^(٤) ، وَكَانُوا يَتَنَاشَدُونَ الشَّعْرَ فِي
مَجَالِسِهِمْ ^(٥) ، وَيَذْكُرُونَ أَمْرَ جَاهِلِيَّتِهِمْ ، فَإِذَا أُرِيدَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ
اللَّهِ ، دَارَتْ سَمَالِقُ عَيْنِهِ ^(٦) كَأَنَّهُ مَجْمُونٌ ^(٧)

(١) « الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيعٍ » هُوَ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمِيعِ الزَّهْرِيِّ ، وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ
وَالْعَجَلِيُّ ، قَالَ ابْنُ حِبَّانَ : فَخَشَ تَفَرُّدَهُ عَنِ الْأَثْبَاتِ مِمَّا لَا يَشْبَهُهُ حَدِيثُ الثَّقَاتِ فَبَطَلَ الْاِحْتِجَاجُ
بِهِ ، قَالَ الْحَاكِمُ : لَوْ لَمْ يَذْكُرْهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ لَسَكَانَ أَوْلَى ، كَانَ فِيهِ تَشْيِيعٌ ، قَالَ الْعَتَمِيلِيُّ : فِي
حَدِيثِهِ اضْطِرَابٌ

(*) الْحَدِيثُ ٥٥٤ (الْبَابُ ٢٥١) أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّفُ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ ق وَالزَّوْجِدِ فِي
بَابِ (إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ) بِأَوَّلِهِ ، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ جَهَنَّمَ ، وَالْأَرْمَذِيُّ وَأَحْمَدُ
وَابْنُ خُرَيْمَةَ فِي التَّوْحِيدِ ، وَابُو عَرَابَةَ فِي صِفَةِ النَّارِ ، وَابْنُ حِبَّانَ (انْحَافِ)

(٢) « عن أبي سلمة عن عبد الرحمن » كذا في نسخ الأدب المفرد ، والصحيح عن أبي سلمة بن عبد الرحمن كما في الفتح ، ولأن عبد الرحمن صحابي لا يذكر أصحابه صلى الله عليه وآله وسلم بالنسبة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقط

(٣) « متحزقين » أى متقبضين ومجتمعين . وقيل للجاءة : حرقة . وانظ الحافظ « منحرفين » . والانحراف الميلان والعدول

(٤) « متماوتين » التماوت اظهار التخافت والضعف من العبادة والزهد والصوم ، أى لا يؤدون العبادات مثل الضعفاء والناقهين والكسالى بل بالنشاط وإظهار الجد والقوة والفرح

(٥) « يتناشدون الشعر » قال عبد الرحمن بن أبي بكر : كنت أجالس أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع أبي في المسجد فيتناشدون الأشعار ويذكرون حديث الجاهلية . وأخرج أحمد وابن أبي شيبة والترمذى وصححه من حديث جابر بن سمرة قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتذاكرون الشعر وحديث الجاهلية عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا ينهأهم ، وربما تبسم معهم . وانظ أحمد : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طويل الصمت قليل الضحك ، وكان أصحابه يذكرون عنده الشعر وأشياء من أمورهم فيضحكون وربما تبسم معهم (إتحاف المهرة ج ٢ ص ٥٢) ، وأن عمر رضى الله عنه رأى رجلاً مطأطئاً رأسه فقال : ارفع رأسك فإن الإسلام ليس بمرضى . ورأى رجلاً متماوتاً فقال : لا تمت علينا ديننا أماتك الله . وعائشة رضى الله عنها نظرت الى رجل كاد يموت تخافتاً فقالت : ما لهذا ؟ فقيل : إنه من القراء ، فقالت : كان عمر سيد القراء ، كان إذا مشى أسرع ، وإذا ضرب أوجع (نهاية)

(٦) « حماليق عينيه » الحلاق بكسر الحاء وضمها والحلوق : ما غطى بياض المقلة من الجفون ، قال الجوهري : حلاق العين باطن أجنافها الذى يسوده الكحل . وفى الأساس وحلق إلى إذا فتح عينيه بنظر شديد . قال الشاعر : قالب حملاقيه قد كاد يحن

(٧) « كأنه مجنون » أى من الغضب لدينه والشدة فيه والامتناع من التصير فيه ،

تقول أردت فلاناً على ماله أى طلبت منه أن يسمح بماله، فالمعنى ههنا أن الصحابة لم يكونوا متماوتين بحيث يظهر عليهم أثر الخشوع والخضوع دائماً ، بل كانوا على خلاف ذلك يتناشدون الأشعار ويتذاكرون أمر الجاهلية وغير ذلك بحيث يتراءى لمن لم يعرفهم أنهم ليسوا هناك فى الدين والتقوى ، ولكنه إذا عرض على أحدهم أن يسمح بما يحلُّ بدينه غضب لذلك ويأبى كل الإباء . ولا ريب أن لعظم الدين فى صدورهم الأثر الكبير فى تهذيبهم وجريان أمورهم على سنن الهدى والسداد

٥٥٦ - **حديث** محمد بن المنبى قال : حدثنا عبد الوهاب قال : حدثنا هشام ، عن محمد ، عن أبى هريرة . أن رجلاً ^(١) أتى النبي ﷺ - وكان جميلاً - فقال : **حُبِّبْ إِلَى الْجَمَالِ** ^(٢) ، وأعطيت ما ترى ، حتى ما أحبُّ أن يفوقنى أحد ^(٣) (إما قال : بشراك نبل ، وإما قال : بشسع أحمر ^(٤)) **آل كبر ذاك** ^(٥) ؟ قال : لا . ولكن من بطر الحق ^(٦) وغمط الناس ^(٧) ،

(١) « رجلاً » اختلفوا فى اسمه ، قيل هو مالك بن مرارة الرُّهاوى ، وقيل أبو ريحانة شمعون ، وقيل ربيعة بن عامر ، وقيل سواد بن عمرو ، وقيل معاذ ، وقيل عبد الله بن عمرو بن العاص

(٢) « الجمال » الحسن خَلَقًا وَخُلُقًا ، يقع على الصور والمعانى . اعلم أنه لا تلازم بين قصد الجمال وقصد الزينة ، فالقصد الأول لدفع الشين وإقامة مابه الوقار واظهار النعمة شكراً لا فخراً ، وهو أثر أدب النفس وشهامتها . والثانى أثر ضعفها . قالوا : وبالخصاب وردت السنة لكن لم يكن لقصد الزينة . ثم بعد ذلك إن حصلت زينة فقد حصلت فى ضمن قصد مطلوب فلا يضره إذا لم يكن ملتفتاً اليه (فتح القدير . مبسوط) والثياب الجميلة مباحة إذا كان

(*) الحديث ٥٥٥ (ت ١٣٥) أخرجه ابن أبى شيبة بسند حسن

لا يتكبر لأن التكبر حرام ، وتفسيره أن يكون معها كما كان قبلها (البحر الرائق . شامى ، كتاب الصوم ج ٢ ص ١٢٣)

(٣) « يفوقى » . وأما ما أخرج الطبرى من حديث على : إن الرجل يعجبه أن يكون شرك نعله أجود من شرك صاحبه فيدخل في قوله تعالى ﴿ نجعلها للذين لا يريدون علواً فى الأرض ﴾ فهو محمول على من أحب ذلك ليستعظم به على صاحبه ، لامن أحب ذلك ابتهاجاً بنعمة الله عليه . وإلا قد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده » بأن يلبس ثياباً تليق بحاله من النفاسة والنظافة ، مع مراعاة التقصد وترك الإسراف

(٤) « بشع أحمر » الشع أحد سيور النعل ، وهو الذى يدخل بين إصبعين ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام ، والزمام السير الذى يعقد فيه الشع

(٥) « أكبر ذاك » بالمد كتقوله تعالى ﴿ آلآن وقد عصيت قبل ﴾ أو بحذف همزة الاستفهام . لما رأى الرجل العادة فى المتكبرين لبس الثياب الفاخرة وقصد الأشياء الثمينة الحسنة سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك ، والكبر هو الترفع عن الناس ووضع الرجل نفسه فوق موضع وضعه الله فيه

(٦) « بطر الحق » أصل البطر شدة الفرح والنشاط ، والمراد ههنا الطغيان عند النعمة بأن يجعل ما عمله الله حقاً من توحيده وعبادته باطلا ، ولا يكون إلا بمن غفل عن نعمة الله عليه ، وهو مراد من قال : البطر أن يتجبر عند الحق فلا يراه حقاً ولا يقبله

(٧) « غمط الناس » احتقارهم وإنزالهم دون الموضع الذى جعلهم الله فيه ، وفى ذلك مخالفة لحكم الله تعالى فيهم وفيه (*)

٥٥٧ - **حديث** محمد بن سلام قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك ، عن محمد

(*) الحديث ٥٥٦ (الباب ٢٥١) أخرجه أبو داود فى اللباس

٢ - ج ٢ * شرح اللمب الفرد

ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ قال
« يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر^(١) في صورة الرجال ، يغشاهم الذل^(٢)
من كل مكان ، يساقون^(٣) إلى سجن من جهنم يسمى بُوَاس^(٤) ، تعلوهم نار
الأنيار^(٥) ، ويسقون من عَصارة أهل النار^(٦) ، طينة الخبال^(٧) ،

-
- (١) « الذر » النمل الأحمر الصغير ، واحده ذرة ، لا يبالي أحد بوطئه بالرجل ، أى
صغير حقير . قال السيد السند : صورتهم صورة الرجال من جهة وجوههم ، وجشهم كالذر
(٢) « الذل » يطأهم أهل المحشر لغاية ذلتهم
(٣) « يساقون » السوق : الجر
(٤) « بُوَاس » بضم الباء وفتح اللام قال الهروى . من الإبلاس بمعنى اليأس ، لأن
الداخل فيه أيس من الخلاص
(٥) « تعلوهم نار الأنيار » أى تحيط بهم نار النيران ، والإضافة للمبالغة كليل
الليل ، وتبدلت الواو بالياء على خلاف القياس لثلاث تشبته بجميع النور
(٦) « عَصارة أهل النار » صديدهم الممتن ، تفسير لما قبله
(٧) « الخبال » الفساد الذى يلحق الحيوان فيورثه اضطراباً كاجنسون للمؤثر فى
العقل والفكر^(*)

٢٥٢ - باب من اتصر من ظلمه

٥٥٨ - حدّثنا إبراهيم بن موسى قال : أخبرنى ابن أبى زائدة قال :
أخبرنا أبى ، عن خالد بن سلمة^(١) ، عن الهبى^(٢) ، عن عروة ، عن عائشة رضى
الله عنها ، أن النبي ﷺ قال لها « دوّنك ، فانتصرى »

(*) الحديث ٥٥٧ (الباب ٢٥١) أخرجه النسائى والترمذى وأحمد (المحاف)

- (١) « خالد بن سلمة » ابن العاص بن هشام بن المغيرة المعروف بالفأفاء ، لما ظهرت دعوة بني العباس هرب من الكوفة إلى واسط ، فقطع أبو جعفر المنصور لسانه ثم قتله .
هجرة ، رمى بالارجاء والنصب
- (٢) « البهي » هو عبد الله مولى مصعب بن الزبير ، يقال اسم أبيه يسار ، وثقه ابن سعد . قال أبو حاتم : لا يحتج به ، مضطرب الحديث (٥)

٥٥٩ - حدثنا الحكم بن نافع قال : أخبرنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال : أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام^(١) ، أن عائشة قالت : أرسل أزواجُ النبي ﷺ فاطمةَ إلى النبي ﷺ فاستأذنت - والنبي ﷺ مع عائشة رضي الله عنها في هرطها^(٢) - فأذن لها ، فدخلت فقالت : إن أزواجك أرسلني يسألك^(٤) العدل^(٥) في بنت أبي قحافة^(٦) . قال : « أي بنية أحبب ما أحب^(٧) ؟ قالت : بلى . قال : فأحبي هذه ، فقامت فخرجت^(٨) فحدثتهم^(٩) ، فقلن : ما أغويتِ عنا شيئاً . فارجمي إليه . قالت : والله لا أكلمه فيها أبداً . فارسان زينب^(١٠) - زوج النبي ﷺ - فاستأذنت فأذن لها ، فقالت له ذلك ، ووقعت في زينب تسبني^(١١) ، فطفقت أنظر^(١٢) هل بأذن لي النبي ﷺ . فلم أزل^(١٣) حتى عرفت أن النبي ﷺ لا يكره أن أتصرم . فوقعت بزينب^(١٤) ، فلم أنشب أن أختنمها^(١٥) غلبة . فتنبسم رسول الله ﷺ ثم قال : « أما إنها ابنةُ أبي بكر »

(١) « محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام » وثقه النسائي ، ولينه ابن معين ،

(٥) الحديث ٥٥٨ (الباب ٢٥٢) أخرجه النسائي في هشرة النساء وابن ماجه ، في التكاثر (تحفة الأشراف)

وهو آخر أبي بكر أحد الفقهاء السبعة ، وبعض الرواة قد جعلوه من عروة عن عائشة ، قال النسائي : هو خطأ ، ووافق عليه الذهلي والدارقطني وتبعهما المزني وبسط فيه الاختلاف على الزهري في ذلك ، فانه قد اختلف عليه من وجوه أخرى هذه أرجحها

(٢) « أزواج النبي » وفي الصحيح أن نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم كن حزينين فحزب فيه عائشة وحفصة وسودة ، والحزب الآخر فيه أم سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عائشة فاذا كان عند أحدهم هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخرها حتى إذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيت عائشة بعث بها . فتكلم حزب أم سلمة قتلان لأم سلمة كنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكلم الناس في هذا ، فكلمته في هذا صراخاً فلم يرد عليها شيئاً وقال لها في المرة الثالثة : لا تؤذيني في عائشة فإن الوحي لم يأتي وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة . فقالت : أتوب إلى الله من أذاك . ثم إنهن دعون فاطمة (مختصراً) هبة الصحيح

(٣) « في مرطها » الملحفة والإزار ، أو الثوب الاخضر يكون من صوف ، وربما يكون من خز وغيره ، وفيه دليل على جراز مثل ذلك إذ ليس فيه كشف عورة ولا ما يستتبع على من فعل ذلك مع خاصته وأهله (طرح التثريب) لأن كلا منهما لم يدخل إلا بعد الاستئذان

(٤) « يسألنك » لفظ النسائي « ينشدنك » أي التسوية بينهن في محبة القلب ، وكان صلى الله عليه وآله وسلم يسوي بينهن في المبيت ونحوه مما في اختياره ، لأن الرجل ليس عليه العدل في إيتاء بعض نسائه بالتحف من المآكل ، وإنما يلزمه العدل في المبيت وإقامة النفقة والكسوة ، وأما محبة القلب فكان يجب عائشة أكثر منهن . ومقتضى القصة التي ذكرها المصنف في الصحيح أن ما طلبته منه صلى الله عليه وآله وسلم من المساواة من الناس في الإهداء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بيوتهن ، وقد صرحت له أم سلمة بذلك صراخاً قبل حضور

عاطمة وزينب ، ولم يصبين في ذلك لأن قول النبي صلى الله عليه وآله ولم هذا للناس تعريض بطلب الهدية واستدعائها إذا قالها على وجه العموم ، أما إذا قالها لواحد بعينه على سبيل الانبساط اليه وتكريمه فلا مانع

(٥) « العدل » هذا على زعمهم ، وقد مر عذر النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وفي قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم « لم ياتني الوحي إلا في ثوب عائشة » إشارة إلى أن تغليب قلوب الناس للاهداء في نوبة عائشة أمر سماوى لا حيلة لى فيه فلا يمكننى قطع ذلك ولا أمر الناس بخلافه (طرح التثريب) . وهذه الكلمة تشبه الكلمة التى بها تكلم رأس الخوارج ، فاستأذن له بعض أصحابه أن يضربه بالسيف ، لكن الكلمة الواحدة تختلف اسلاماً وكفراً باختلاف النيّة واللّهجة وصور الأداء ومواقع الكلام (فيض البارى بزيادة ، كتاب الهبة)

(٦) « فى بنت أبى قحافة » النسبة الى الجد وان كان صحيحاً سائغاً الا أن فيه نوع غرض لها لنقص رتبته بالنسبة الى أيتها الصديق ، لاسيما ان كان ذلك قبل اسلام أبى قحافة .

(٧) « أمّحبين ما أحب » لفظ النسائى : ألت تحبين ؟

(٨) « قناتم فخرت » زاد النسائى : حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . فرجعت الى أزواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرتهن بالذى قنات والذى قال لها

(٩) « فحدثهم » الأصل حدثتهن وذكر ضمير المفعول للكرامة كما فى قوله تعالى ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴾ وقوله تعالى ﴿ رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت ﴾ وكتقول العرجى :

وان شئت حرمت النساء سواكم وان شئت لم أطعم تقاخاً ولا برداً

الرواية هكذا ، والفصيح تقاخاً مبرداً ، وربما خوطبت المرأة الواحدة بخطاب الجمع للمذكر ، يقول الرجل عن أهله فعلاوا كذا مبالغة فى سترها حتى لا ينطق بالضمير الموضوع

لها ، ومنه قوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام ﴿ قال لأهله امكثوا ﴾ ، قال الطيبي :
أنزلها منزلة الجماعة تعظيماً لها واحتراماً

(١٠) « زينب » بنت جحش لجمالها ومكانها عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ،
ولفظ النسائي : وهي التي تساميني من أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المنزلة عند
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولم أر امرأة قط خيراً في الدين من زينب وأتقى الله عز
وجل وأصدق حديثاً وأوصل للرحم وأعظم صدقة وأشد ابتذالاً لنفسها في العمل الذي
تصدق به وتقرب ، ماعدا سورة من حدة كانت فيها تسرع منها الغيبة

(١١) « ووقعت في » لفظ النسائي ووقعت بي واستطاعت

(١٢) « فطفقت أنظر » لفظ النسائي : وأنا أرقب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وأرقب طرفه

(١٣) « فلم أزل » لفظ النسائي : فلم تبرح زينب

(١٤) « فوقعت بزئب » لفظ النسائي : فلما وقعت بها لم أشبهها بشيء حتى أئخث
عليها

(١٥) « فلم أنشب أن أئخثها » أي فلم أمهل حتى قطعها وقهرتها

(١٦) « غلبة » . وأخرج النسائي في السنن الكبرى وابن ماجه بإسناد حسن عنها
قالت : دخلت على زينب بنت جحش فسببتني ، فردعها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأبت ،
فقال لي سبها ، فسببتها حتى جف ريقها في فمها ، فرأيت وجهه يتهلل (العيني)

(١٧) « ابنة أبي بكر » أي شبيهة به في قوة النفس وحدة الخلق والمبادرة إلى الأشياء
مع الحلم ، قال النووي : كاملة في فهمها وحسن نظرها . وهو تنبيه على أصلها الكريم الذي
نشأت عنه واكتسبت الجزالة والبلاغة منه ، وطيب الفروع بطيب عذوقها ، وغداؤها من
عروقها كما قال :

طيب الفروع من الأصول ولم ير فرعاً يطيب وأصله الزقوم
وفيه رد لتسبين إياها إلى أبي قحافة بأنها أولى بالنسبة إلى أبيها من النسبة إلى جدّها (*)

٢٥٣ - باب المواسة^(١) في السنّة^(٢) والمجاعة

٥٦٠ (ث ١٣٦) - **حدثنا** محمد بن المنفى قال : حدثنا حماد بن بشير
الجهضمي^(٣) قال : حدثنا عمارة المعولي^(٤) قال : حدثنا محمد بن سيرين ، عن
أبي هريرة قال : يكون في آخر الزمان مجاعة ، من أدركته فلا يعدان بالأكباد
المجاعة

(١) « المواسة » أصله بالهمزة : المعاونة

(٢) « السنّة » القحط

(٣) « حماد بن بشير الجهضمي » أنكر ابن حبان في ثقاته حديثه هذا وقال :
مأملت روى عنه سوى ابن المنفى

(٤) « عمارة المعولي » هو أبو سعيد البصرى من أصحاب الحسن ، قال أحمد : إنه
عبد الله حتى صار جلدأ على عظم

٥٦١ - **حدثنا** أبو اليمان قال : حدثنا شعيب بن أبي حمزة قال : حدثنا

أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن الأنصار قالت للنبي ﷺ : أقسم
بيننا وبين إخواننا النخيل^(١) . قال « لا^(٢) » . فقالوا : تسكنه ونا المؤونه ونشرككم
في الثمرة ؟ قالوا : سمعنا وأطعنا

(٥) الحديث ٥٥٩ (الباب ٢٥٢) أخرجه المصنف في هبة الصحيح ، ومسلم في الفضائل
والنسائي في عشرة النساء ، وابن ماجه في النكاح

(١) « قالت . . . افسم » للمواساة

(٢) « قال لا » أقسم ، وأبى ذلك ، لأنه علم أن الفتوح ستفتح عليهم ، ففكره أن يخرج عنهم شيئاً من رقبة نخيلهم التي بها قوام أمرهم شفقة عليهم ، فلما فهم ذلك الأنصار جمعوا بين المصلحتين . امتثال ما أمرهم به عليه الصلاة والسلام ، وتعجيل مواساة إخوانهم المهاجرين (*)

٥٦٢ (ث ١٣٧) - **حَدَّثَنَا** أَصْبَغُ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَامَ الرَّمَادَةِ ^(١) ، وَكَانَتْ سَنَةً شَدِيدَةً مَلِيَّةً ^(٢) ، بَعْدَ مَا اجْتَهَدَ عُمَرُ فِي إِمْدَادِ الْأَعْرَابِ بِالْإِبِلِ وَالْقَمْحِ وَالزَّبْتِ مِنَ الْأَرْيَافِ كُلِّهَا ^(٣) ، حَتَّى بَلَغَتْ ^(٤) الْأَرْيَافُ كُلُّهَا مِمَّا جَهَدَهَا ذَلِكَ ، فَقَامَ عُمَرُ يَدْعُو فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ رِزْقَهُمْ عَلَى رِءُوسِ الْجِبَالِ . فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ وَلِلْمُسْلِمِينَ . فَقَالَ حِينَ نَزَلَ بِهِ الْغَيْثُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . فَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِجْهَا مَا تَرَكْتُ أَهْلَ بَيْتِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ سَعَةٌ إِلَّا أَدْخَلْتُ مَعَهُمْ أَعْدَاءَهُمْ ^(٥) مِنَ الْفُقَرَاءِ ، فَلَمْ يَكُنْ اثْنَانِ يَهْلَسَانِ مِنَ الطَّعَامِ ^(٦) عَلَى مَا يَقِيمُ وَاحِدًا ^(٧)

(١) « عام الرمادة » . أجذبت الأرض في سنة ١٨ ، فكانت الريح تسفي التراب كالرماد فسمى عام الرمادة . وجعلت الوحوش تأوى إلى الإنس . فنأى عمر ألا يدوق سمناً ولا لبناً ولا لحمًا حتى يجي الناس . واستسقى بالعباس فسقوا (المدهش لابن الجوزي)

(*) الحديث ٥٦١ (الباب ٢٥٣) أخرجه المصنف في شروط الصحيح وفي الحديث والهيئة ، الأنصار ، ومسلم في الجهاد ، والنسائي في الشروط

(٢) « مامة » النازلة الشديدة من نوازل الدنيا

(٣) « الأرياف » جمع ريف ، هو كل أرض فيها زرع ونخل (نهاية)

(٤) « بلحت » جئت وانقطعت من الإعياء

(٥) « أعدادهم » أى مثل أعدادهم

(٦) « الطعام » أى عدم الطعام

(٧) « ما يقيم واحدا » أى الرزق الذى يقيم رجلا واحداً

٥٦٣ - حدثنا أبو عاصم^(١) ، عن يزيد بن أبى عبيد^(٢) ، عن سلمة بن
الأكوع قال : قال النبي ﷺ « ضحاياكم^(٣) . لا يمسح أحدكم بعد ثلاثة وفى
بيته منه شيء^(٤) . فلما كان العام المقبل^(٥) قالوا : يا رسول الله ، نفعل كما فعلنا العام
الماضى ؟ قال « كلوا وادخروا^(٦) . فان ذلك العام كانوا فى جهد ، فأردت أن
تعينوا »

(١) « أبو عاصم » هذا من ثلاثيات البخارى رضى الله عنه فى هذا الكتاب

(٢) « يزيد بن أبى عبيد » مولى سلمة بن الأكوع ، ثقة ، مات سنة ١٤٦

(٣) « ضحاياكم » لفظ الصحيح : من ضحى منكم فلا يصبحن بعد ثلاثة

(٤) « وفى بيته » زاد فى الصحيح : وبقى

(٥) « العام المقبل » لعله السنة العاشرة ، لأن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قام فى

حجة الوداع فقال « إني أمرتكم أن لاتأكلوا الأضاحى فوق ثلاثة أيام لتسعمكم ، وإني أحله
لكم ، فكلوا منه ماشتم » (الفتح : كتاب الأضاحى ، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحى
وما يتزود منها)

(٦) «كلوا وأدخروا» وزاد في الصحيح : وأطعموا . ويؤخذ من الإذن في الادخار الجواز ، وقد ورد في الصحيحين أنه كان يدخر لأهله قوت سنة . وعند مسلم : كان لا يدخر لقد . لعله لا اختلاف الحال (*)

٢٥٤ - باب التجارب

٥٦٤ (ث ١٣٨) - **حَدَّثَنَا** فروة بن أبي المغراء قال : حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : كنت جالسا عند معاوية فحدث نفسه ثم اتبه فقال : لاحلم إلا تجربة^(١) . يعيدها ثلاثا

(١) «لاحلم إلا تجربة» لفظ المحافظ : لاحلم إلا ذو تجربة ، قالها ثلاثا . وقد روى من طريق دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد وأنكره ابن عدى ، فطريق المصنف سالم عن النكارة (**)

٥٦٥ (ث ١٣٩) - **حَدَّثَنَا** سعيد بن عفير قال : حدثنا يحيى بن أيوب ، عن ابن زحر ، عن أبي الهيثم^(١) ، عن أبي سعيد قال : لاحلم^(٢) ، إلا ذو عشرة^(٣) ولا حكيم إلا ذو تجربة^(٤)

حَدَّثَنَا قتيبة قال : حدثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن دراج^(٥) عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ . . . مثله

(١) «أبو الهيثم» سليمان بن عمرو ، ثقة

(*) الحديث ٥٦٣ (الباب ٢٥٣) أخرجه الشيخان في الضعفايا
(**) الحديث ٥٦٤ (ث ١٣٨) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ، وابن حبان في روضة العقلاء ، ولفظه : لاحلم إلا بالتجربة

(٢) « لا حليم » أى لا يحصل الحلم فيكون صاحبه حليماً حتى يمارس الأمور ويعثر فيها فيعتبر بها ويختبر مواطن الخطأ فيجتنبها . أقول : فحينئذ لا يغضب سريعاً على خطأ الغير بل يتحمل ، ويذكر خطأ نفسه في أمثال تلك المواقع (سيد بزيادة)

(٣) « ذو عثرة » أى وقع في زلة وخجل منها وأحب أن يستر من رآه على مثل هيبه (مناوى)

(٤) « ولا حكيم إلا ذو تجربة » أى من جرب الامور وعلم نفعها وضررها فلا يفعل ما يفعل إلا عن حكمة (معج)

(٥) « درّاج » ابن سمعان القاصّ مولى عبد الله بن عمرو بن العاص ، اسمه عبد الرحمن وهذا لقب ، وثقه ابن مهين وليته آخرون ، وذكروا من منكراته هذا الحديث . قال أحمد : أحاديث دراج عن أنى الهيثم عن أنى سعيد فيها ضعف . قال ابن شاهين في الثقات : ما كان بهذا الاسناد فليس به بأس (٥)

٢٥٥ - باب من أطعم أخأله في الله

٥٦٦ (ث ١٤٠) - حدثنا سليمان أبو الربيع قال : حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن ليث ، عن محمد بن نَشر^(١) ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي قال : لأن أجمع نفرأ من إخواني على صاع أو صاعين من طعام ، أحبُّ إلىَّ من أن أخرج إلى سوقكم فأعتق رقبة

(١) « محمد بن نَشر » الهمداني مؤذن محمد بن الحنفية ، قال الذهبي : صدوق ، وتركه

الازدي

(*) الحديث ٥٦٥ (ث ١٣٩) أخرجه المصنف في ادب الصحيح ، والرمذي في البر مرفوعاً ، وأحمد ، وصححه ابن حبان

٢٥٦ - باب حلف الجاهلية

٥٦٧ - **حديث** عبد الله بن محمد بن إبراهيم قال : حدثنا ابن علية ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن الزُّهري ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن عوف قال : شهدتُ مع عمومتى حلف المطيبين (٢) . فما أحب أن أنكته (٣) وأن لي محمراً النعم (٤)

(١) « عبد الرحمن بن اسحق » ابن عبد الله بن عبد الحارث بن كنانة ، ويقال عباد ابن اسحق ، اختلف فيه - وأمسك بعضهم - لكونه قدرياً ، أما المصنف فقد وثقه

(٢) « حلف المطيبين » اجتمع تسعة أبطن من قريش - منهم بنو هاشم وبنو زهرة وبنو تيم - في دار ابن جدعان قبل عام الفيل بمدة ، لما حاول بنو عبد مناف إخراج السقاية واللواء من بني عبدالدار ، فنحافت هذه الابطن على ذلك ، وبعثت إليهم أم حكيم ابنة عبد المطلب بحفنة فيها طيب فغمسوا فيها أيديهم ثم ضربوا بها الكعبة ، فسموا بذلك حلف المطيبين ، فخرى الامر على هذا ، حتى قدم مكة رجل من زبيد بتجارة له فباعها من العاص ابن وائل السهمي فمطله بها وغلبه عليها فاستغاث ، فاجتمعوا بدار عبد الله بن جدعان : بنو هاشم وبنو المطلب وأسد بن عبد العزى وزهرة بن كلاب وتيم بن مرة ، فتعاهدوا ألا يحدوا بمكة مظلوماً من أهلها وغيرهم ممن دخلها إلا قاموا معه وكانوا على الظالم حتى يردوا عليه مظلمته ، فهو الحلف الذي تحافه المطيبون الذين لم يشهدهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أولاً وشهد حلف الفضول ، وسمى بحلف الفضول لان من قام به كان في أسمائه الفضل ، كالفضل بن الحارث والفضل بن وداعة والفضل بن فضالة

(٣) « أنكته » أتقضه

(٤) « محمراً النعم » من إضافة الصفة إلى الموصوف

(*) الحديث ٥٦٧ (الباب ٢٥٦) أخرجه أحمد ج ١ ص ١٩٠

٢٥٧ - باب الإخاء.

٥٦٨ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل قال : **حَدَّثَنَا** أحمد بن سارية ، عن

ثابت ، عن أنس ^(١) قال : **أَخَى** النبي ﷺ بين ابن مسعود والزيبر

(١) « أنس » ابن مالك ، قال عاصم لانس : بلغك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « لا حلف في الاسلام » ؟ فقال أنس . . الحديث (السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٢٦٣) ^(*)

٥٦٩ - **حَدَّثَنَا** محمد بن سلام قال : أخبرنا ابن عيينة قال **حَدَّثَنَا** عاصم

الأحول ، عن أنس بن مالك قال : حالف رسول الله ﷺ بين قريش والأَنْصار في داري التي بالمدينة ^(**)

٢٥٨ - باب لا حلف في الإسلام ^(١)

٥٧٠ - **حَدَّثَنَا** خالد بن مخلد قال : **حَدَّثَنَا** سليمان بن بلال قال : **حَدَّثَنِي**

عبد الرحمن بن الحارث ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : جلس النبي ﷺ عام الفتح على درج الكعبة ^(٢) ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : من كان له حلف في الجاهلية ^(٣) ، لم يزد الإسلام إلا شدة ^(٤) . ولا هجرة بعد الفتح ^(٥) .

(=) الحديث ٥٦٨ (الباب ٢٥٧) أخرجه أحمد

(**) الحديث ٥٦٩ (الباب ٢٥٧) أخرجه المصنف في أدب الصحيح وفي الإلتصام

والكفاية ، ومسلم في الفضائل ، وأبو داود في الفرائض

(١) « لا حلف في الاسلام » أخرجه مسلم في الفضائل وأبو داود في الخراج والبيهقي من حديث جبير بن مطعم مرفوعاً « لا حلف في الاسلام ، وأيما حلف كان في الجاهلية . . الحديث » وقد روى هذا عن عبد الله بن عمرو ، وخالفه جماعة في إسناده (السنن الكبرى كتاب الفرائض ٦ ص ٢٦٢) والحلف أصله المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والاتفاق . فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك منهي عنه . لعل مراد المصنف أن لا حاجة إلى تجديد الحلف في الاسلام إذا كان الحلف في أمر خير في الجاهلية وإلا لا يتعلق الحديث بالباب

(٢) « درج الكعبة » جمع درجة : مرقة ، والدرج الطريق

(٣) « من كان له حلف في الجاهلية » زاد ابن خزيمة : يا أيها الناس ما كان

من حلف

(٤) « شدة » في الحفظ والعهد ، أي الحلف الذي وافق حكم الاسلام كصلة الارحام

ونصرة المظلوم وغيرها ، وما خالفه فالاسلام يهدمه ويبطله

(٥) « لا هجرة بعد الفتح » أي فتح مكة ، والمراد أعم من ذلك ، إشارة إلى أن حكم

مكة في ذلك حكمها فلا تجب من بلد فتحه المسلمون ، أما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين أحد ثلاثة : الاول قادر على الهجرة لا يمكنه إظهار دينه بها ولا أداء واجباته فلهجرة منه واجبة ، والثاني قادر لكنه يمكنه إظهار دينه وأداء واجباته فمستحبة لكثير المسلمين ومعوّتهم وجهاد الكفار والامن من عدوهم والراحة من رؤية المنكر بينهم ، الثالث عاجز بعذر من أسر أو مرض أو غيره فتحوز له الإقامة ، فان حمل على نفسه وتكلف الخروج منها أجر (الفتح . باب لا هجرة بعد الفتح ، كتاب الجهاد ج ٦ ص ١١٥) (٥)

(٥) الحديث ٥٧٠ (الباب ٢٥٨) أخرجه الترمذي في السير ، وابن خزيمة في الزكاة

عن محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن الجارود في الديارات وفي الجهاد عن محمد بن إسحق أيضاً ، وأحمد بطوله وبطرق (تحاف المهره) . وأخرجه أبو داود والبيهقي عن جبير بن مطعم وقال البيهقي : وخالفه جماعة في إسناده

٢٥٩ - باب من استمطر في أول المطر

٥٧١ - حدثنا عبد الله بن أبي الأسود قال : حدثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس قال : أصابنا مع النبي ﷺ مطر ، فحسر النبي ﷺ ثوبه ^(١) عنه حتى أصابه المطر ، قلنا : لم فعلت ؟ قال : لأنه حديث ^(٢) عهد بربه ^(٣) «

(١) « فحسر النبي صلى الله عليه وآله ثوبه » كشف بعض بدنه

(٢) « حديث » : جديد ، أى المطر رحمة وهى قريبة بخلق الله تعالى فيتبرك بها (نووى)

(٣) « عهد بربه » بقاء ربه ^(٤)

٢٦٠ - باب ان الغنم بركة ^(١)

٥٧٢ (ث ١٤١) - حدثنا إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن محمد بن عمر بن حلحلة ، عن حميد بن مالك بن خنيم ^(٢) أنه قال : كنتُ جالاً مع أبى هريرة بأرضه بالعقيق ، فأناه قوم من أهل المدينة على دواب فنزلوا : قال حميد : فقال أبو هريرة : اذهب إلى أمى وقل لها : ان ابنك يقرئك السلام ويقول : أطعمينا شيئاً . قال : فوضعت ثلاثة أقراص من شعير وشيتنا من زيت وملح فى صحفة ، فوضعتها على رأسى ؛ فحملتها إليهم . فلما وضعتها بين أيديهم ، كبر أبو هريرة وقال : الحمد لله الذى أشبعنا من الخبز بعد أن لم يكن طعامنا إلا الاسودان ، التمر والماء . فلم يصب القوم من الطعام شيئاً . فلما انصرفوا قال : يا ابن أخى ! أحسن إلى غنمك ^(٣) . وامسح ^(٤) الرغام ^(٥) عنها . وأرطب

(٥) أخرجه مسلم فى الاستسقاء ، وأبو داود فى الأدب ، والنسائى فى الصلاة

مراحبا . وصل في ناحيتها فانها من دواب الجنة . والذي نفسى بيده ! ايوشك
أن يأتي على الناس زمان ، تكون الثلثة من الغنم^(٦) أحب إلى صاحبها من دار
مروان

(١) « ان الغنم بركة » هذا لفظ حديث عروة البارقي أخرجه ابن ماجه ، وحديث
أبي هريرة أخرجه أبو داود في جواز الصلاة في مرايض الغنم ، وحديث أم هانئ أخرجه
أحمد ج ٦ ص ٢٢٤ ، وابن ماجه بلفظ « اتخذى غنما فإن فيها بركة » والبركة نماء وزيادة
وسعادة

(٢) « حميد بن مالك » أو حميد بن عبد الله بن مالك بن خثيم ، وثقه النسائي

(٣) « أحسن إلى غنمك » لفظ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لابن سعيد إني أراك
تحب غنما فأصلحها وأصلح رغامها

(٤) « وامسح » وأخرج أحمد عن وهب بن كيسان : مرأى على أبي هريرة فقال
أين تريد ؟ قال : غنيمة لي ، قال : نعم امسح رغامها ، وأطب مراحبا ، وصل في مراحبا
فانها من دواب الجنة . . الحديث (تحاف المهررة ورقة ١١٤ رقم ٣٥٢)

(٥) « الرغام » بالفتح : التراب ، وبالضم : الحطاب

(٦) « الثلثة » بالفتح : جماعة الغنم ، وبالضم : جماعة الناس^(٥)

٥٧٣ - حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا إسماعيل

الازرق^(١) ، عن أبي عمر^(٢) ، عن ابن الحنفية ، عن علي رضي الله عنه أن النبي

ﷺ قال : « الشاة في البيت بركة ، والشاتان بركانان ، والثلاث بركات ،

(٥) أخرجه مالك في الجامع

قُم علي وكيع بروايته عنه

(٢) « أبو عمر » دينار بن عمر البزار الأعمى مولى بشر بن غالب الأسدي ، وثقه وكيع ، وذكره ابن حبان في ثقافته ، وقال أبو حاتم : ايس بالمشهور ، وقال الأزدي : متروك ، قال الخليلي : كذاب ، كان مختارياً

٢٦١ - باب (١) الأبل عز لأهلها (٢)

٥٧٤ - **حديث** إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال « رأس الكفر نحو المشرق (٣) ، والفخر (٤) والخيلاء (٥) في أهل الخيل والإبل الفدادين (٦) أهل الوبر (٧) ، والسكينة (٨) في أهل الغنم (٩) ،

(١) « باب » هذا باب في باب ، أي جمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في القول بين بركة الغنم وعز الأبل لأهلها كما رواه عروة بن الجعد البارقي ، راجع ابن ماجه

(٢) « عز لأهلها » أي سبب العز والكبر

(٣) « المشرق » أي قبل المشرق ، أي أكثر الكفرة بجهة الشرق ، وأعظم أسباب الكفر منشأه منه ، ومنه يخرج الدجال كما يأتي في الباب ٥٥٢ ، وقال الحافظ : وفي ذلك إشارة إلى شدة كفر الجوس لأن مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت بجهة المشرق (ق)

(٤) « والفخر » عد المآثر القديمة تعظيماً (نوى)

(٥) « والخيلاء » بضم الخاء وفتح الياء : الكبر واحتقار الغير

(٦) « الفدادين » الفداد مالك المثين من الأبل إلى الألف والجمع الفدادون وهم

أيضاً الجالون والرعيان والبتارون والجارون والفلاحون وأصحاب الوبر الذين تملأ أصواتهم في حروثهم ومواشيهم ، وإنما ذم هؤلاء لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه من أمور دنياهم ، وذلك يفضى إلى قساوة القلب

(٧) « أهل الوبر » أى الجامعين بين الخليل والإبل والوبر (نووى) فهذا بيان للفدادين ، أى ليسوا من أهل المدر ، لأن العرب تعبر عن أهل الحضرة بأهل المدر ، وعن أهل البادية بأهل الوبر . وفى بعض الطرق زيد واو العطف ، قال زين الدين العراقى : يوافقه الفدادين بتخفيف الدال الأولى جمع فدان بتشديد الدال وهو عبارة عن البئر التى تخور عليها (٨) « والسكينة » الطمأنينة والسكون والوقار والتواضع

(٩) « فى أهل الغنم » وإنما خص أهل الغنم بذلك لانهم غالباً دون أهل الإبل فى التوسع والكثرة وهما من سبب الفخر والحيلاء (التتخ) ، وقيل المراد أهل اليمن لان غالب مواشيهم الغنم (*)

٥٧٥ (ث ١٤٢) - **حَدَّثَنَا** عمرو بن مرزوق قال : أخبرنا شعبة ، عن عمارة بن أبي حفصة ^(١) ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : عجبت للكلاب والشاء ، إن الشاء يذبح منها فى السنة كذا وكذا ، ويهدى كذا وكذا ، والكلاب تضع المكبة الواحدة كذا وكذا . والشاء أكثر منها

(١) « عمارة بن أبي حفصة » اسمه ثابت بالنون وقيل ثابت بالشاء المثلثة أبو روح ، ثقة ، قال حرمى بن عمارة : كنا عند شعبة فحدث بحديث عن عمارة ، فقال بعض القوم : ههنا عمارة ، فقال شعبة : لا أتم الحديث حتى تقبلوا رأسه . فابقى أحد لإقبال رأسى . مات سنة ١٣٢ هـ

٥٧٦ (ث ١٤٣) - **حَدَّثَنَا** قبيصة قال : حدثنا وهب بن إسماعيل ^(١) ،

(١) الحديث ٥٧٤ (الباب ٢٦١) أخرجه المصنف فى بدء الخلق وفى المغازى ، ومسلم فى الإيمان مرفوعاً ، وأحمد (انحاف)

عن محمد بن قيس^(٢)، عن أبي هند الهمداني^(٣)، عن أبي ظبيان^(٤) قال: قال لي عمر بن الخطاب: يا أبا ظبيان! كم عطاؤك؟ قلت: ألفان وخمسمائة. قال له: يا أبا ظبيان! اتخذ من الحرث والساياء^(٥)، من قبل أن نليك غلّة قريش، لا يُعدُّ^(٦) العطاء معهم مالا

(١) « وهب بن إسماعيل » ابن محمد بن قيس أبو محمد الأسدي، روى عن ورقاء بن إياس أربعة أحاديث مناكير، قال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس به، وثقه النسائي ومحمد بن للنبي وأبو داود، وفي ثقات ابن حبان: يخطيء، وتوقف أحمد في الاحتجاج به، وضعفه ابن معين

(٢) « محمد بن قيس » جد وهب، ثقة لا يُشكُّ فيه من المتعمّنين، في الصحيح عنه حديث « من نبح عليه يعدّ ب» مقروناً بغيره، قال ابن عدى: وهو عندى لا بأس به وإن قال ابن معين ليس بشيء

(٣) « أبو هند » الحارث بن عبد الرحمن الهمداني، ذكره ابن حبان في الثقات

(٤) « أبو ظبيان » القرشي غير الجنبي، عن عمر، مجهول

(٥) « اتخذ من الحرث والساياء » يريد الزراعة والتجاج، والساياء هي النتاج، ويقال بنو فلان تروح عليهم الساياء، يراد كثرة المواشي، وهي في الأصل الجلدة التي يخرج منها الولد (الفائق)

(٦) « لا يعدُّ » لفظ الفائق « تعدُّ » بالتاء وزاد فيه « اعلمكم سندركون أفواماً يخرّون الصلاة، فصلاوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون، وصالاكم معهم سبعة » ويروى « نافقة » (ملتقطاً)

٥٧٧ - **عزّنا** محمد بن بشار قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا

شُعْبَةَ ، سمعت أبا إسحاق ، سمعت عبدة بن حزن ^(١) يقول : تفاخر أهل الإبل
وأصحاب الشاه . فقال النبي ﷺ « بُعث موسى وهو راعي غنم ، وبعث داود
وهو راعي غنم ، وبعثت أنا وأنا أُرعى غنما لاهلي ^(٢) بأجباد ^(٣) »

(١) « عبدة بن حزن » النصرى بالنون أبو الوليد الكوفي ، مختلف في صحبته ،

ويقال نصر بن حزن

(٢) « أُرعى غنما لأهلي » الحكمة في إلهام الأنبياء برعى الغنم قبل النبوة أن يحصل

لهم التمرن برعيها على ما يكتفون من القيام بأمر أمتهم ، ولأن في مخالطتها ما يحصل لهم به
الحلم والشفقة ، لأنهم إذا صبروا على رعيها وجمعها بعد تفرقها في المرعى ونقلها من مسرح إلى
مسرح ودفع عدوها عنها من سبع وغيره كالسارق ، وعلموا اختلاف طباعها وشدة تفرقها مع
ضعفها واحتياجها إلى المعاهدة ألغوا من ذلك رعاية الأمة ، وعرفوا اختلاف طباعها وتفاوت
عتولها ، فجزوا كسرهما ورفقوا بضعيفها ، وأحسنوا التعاهد لها ، فيكون تحملهم لمشقة ذلك
أسهل مما لو كنفوا القيام بذلك من أول وهلة ، لما يحصل لهم من التدرج على ذلك برعى
الغنم ، وخصت بذلك لكونها أضعف من غيرها ، ولأن تفرقها أكثر من تفرق الإبل
والبقر ، ولا مكان ضبط الإبل والبقر بالربط دونها في العادة المألوفة ، مع أنها أكثر تفرقا
فهي أسرع انقيادا من غيرها . وفي ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذلك بعد أن علم
أنه أكرم على الله ، ما كان عليه من التواضع لربه ، والتصريح بمنته عليه وعلى إخوانه من
الانبياء صلوات الله عليهم وسلامه

(٣) « بأجباد » هو شعب يقوم عليه حي من أحياء مكة ^(٤)

(٤) الحديث ٧٧٧ (الباب ٢٦١) أخرجه النسائي في التفسير قال الحافظ : رجاله

إسناده ثقاة ، وفيه : نصر بن حزن ببل دجدة . وأخرجه المصنف في إجازة الصحيح عنه
أبي هريرة سرفوها . وبعثت الله نبياً إلا رعى ، فقال أصحابه : وأند ؟ فقال : نعم
كنت أربانا على ترابيط . الألفية (باب المكيات) . وأخرج ابن جرير عن جابر بن عبد الله
عن النبي ﷺ : وأخرج أهدى من أي ساء . أخرجه في

٢٦٢ - باب الأعرابية^(١)

٥٧٨ (ث ١٤٤) - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا أبو عوانة ،
عن عمر بن أبي سلمة ، [عن أبيه] ، عن أبي هريرة^(٢) قال : الكبراء سبع : أوطن
الإشراك بالله ، وقتل النفس ، ورمى المحصنات ، والأعرابية بعد الهجرة

(١) « الأعرابية » هي إقامة الرجل في البادية بعد أن كان في القرى والمدن ، وقد
اختار المصنف في الصحيح لهذا اللفظ التعرّب ، وقد عد من الكبراء التعرّب بعد الهجرة ،
وهو أن يعود إلى البادية ويتم مع الأعراب بعد الهجرة . والأعراب ساكنو البادية الذين
لا يقيمون في الأمصار ولا يدخلونها إلا الحاجة ، قال الحافظ وكان إذاك محرماً إلا إن أذن
له الشارع في ذلك عند حلول الفتن ، وقيل يمنع زمن الفتنة لما يترتب عليه من خذلان أهل
الحق ، لكن نظر السلف اختلف في ذلك : فمنهم من آثر السلامة واعتزل الفتن كسعد
ومحمد بن مسلمة وابن عمر في طائفة منهم ، ومنهم من باشر القتال وهم الجمهور . وقد أخرج
الطبراني من حديث جابر بن سمرة رفعه : لعن الله من بدأ بعد هجرته . إلا في الفتنة فإن
البدو خير من المقيم في الفتنة . وفي باب التعرّب في الفتن من الصحيح أن سلمة بن الأكوع
دخل على الحجاج فقال له : يا ابن الأكوع ، ارتددت على عقبك ، تعرّبت ، قال : لا ،
ولكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أذن لي في البدو . وفي رواية أنه استأذن رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم في البداوة فأذن له . وقد وقع لسلمة هذه القصة مع بريدة بن الحصيب
أن سلمة قدم المدينة فلقية بريدة فقال له : ارتددت من هجرتك . فقال : معاذ الله ، إني في أذن
من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، سمعته يقول : ابدوا بأسلم ، قالوا : إن أذننا
يقدم ذلك في هجرتنا ، قال : أنتم مهاجرون حيثما كنتم . وكذا روى أسود بن
سند كل منهما حسن . والله يرزق أمير دارود التميمي . والله أعلم بالصواب .

الحافظ: كان ذلك من جفاء الحجاج حيث خاطب هذا الصحابي الجليل بهذا الخطاب القبيح من قبل أن يستكشف عن عذره

(٢) « عن عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة » وأخشى أن يكون عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة

٢٦٣ - باب ساكن القرى

٥٧٩ - حدثنا أحمد بن عاصم قال: حدثنا حيوة قال: حدثنا بقية قال: حدثني صفوان قال: سمعت راشد بن سعد^(١) يقول: سمعت ثوبان يقول: قال لي رسول الله ﷺ « لا تسكن الكفور^(٢) »، فان ساكن الكفور كساكن القبور» قال أحمد: الكفور القرى

(١) « راشد بن سعد » ثقة ، مات سنة ١٠٨ وقيل سنة ١١٣ . شهد صفين مع

معاوية . ضعفه الدارقطني وابن حزم

(٢) « الكفور » ما بُد من الأرض عن الناس فلا يمر به أحد ، يعني الترى النائية عن الأمصار وعن مجتمع أهل العلم ، فالجهل عليهم أغلب والبدع اليهم أسرع ، وأهل الشام يسمون القرية الكفور . وفي النهاية : وفيه حديث معاوية أهل الكفور هم أهل القبور « كساكن القبور » أى هو بمنزلة الميت ، لا يشاهد الأمصار والجمع والجماعات ، ولا يجد من يروضه ويؤدبه ، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « من سكن البادية فقد جفا » (الترمذى ، وأبو داود ، والنسائى) لبعده عن مجاورة الأكياس^(*)

حدثنا إسحاق قال: أخبرنا بقية قال: حدثني صفوان قال: سمعت راشد

(*) الحديث ٥٧٩ (الباب ٢٦٣) لم يرمز له الحافظ سوى الكتاب في الاتصاف

ابن سعد يقول : سمعت ثوبان قال : قال لي النبي ﷺ يا ثوبان الا تسكن الكفور ، فان ساكن الكفور كساكن القبور ،

٢٦٤ - باب البدو إلى التلاع^(١)

٥٨٠ - حدثنا محمد بن الصباح قال : حدثنا شريك ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه قال : سألت عائشة عن البدو قلت : وهل كان النبي ﷺ يبدو ؟ قالت : نعم ، كان يبدو إلى هؤلاء التلاع

(١) « البدو » أي الخروج إلى البادية ، ولنظ أبي داود البداوة هي الإقامة بالبادية ، والتلاع جمع تلة من الاضداد والمراد ههنا مسيل الماء^(٥)

٥٨١ (ث ١٤٥) - حدثنا أبو حفص بن علي قال . حدثنا أبو عاصم ، عن عمرو بن وهب قال : رأيت محمد بن عبد الله بن أسيد^(١) إذا ركب وهو محرم وضع ثوبه عن منكبيه ، ووضع على فخذه . فقلت : ما هذا ؟ قال : رأيت عبد الله يفعل مثل هذا^(٢)

(١) « محمد بن عبد الله بن أسيد » مجهول ، ذكره ابن حبان في الثقات
(٢) « مثل هذا » لم يظهر لي مناسبة هذا الأثر لترجمة الباب ، إلا أنه لابد في الاحرام من الرحلة من بلده . وتقع التلاع في البادية والقرى الصغيرة

(*) الحديث ٥١٠ (الباب ٢٦٤) أخرجه أبو داود في أول كتاب الجهاد وفي الرق ومسلم بمعناه ، وأحمد (٦ : ٥٨ و ٢٢٢)

٢٦٥ - باب من أحب كتمان السر

وأن يجالس كل قوم فيعرف أخلاقهم

٥٨٢ (ث ١٤٦) - حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر قال : أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد القاري^(٢) ، عن أبيه^(٣) ، أن عمر بن الخطاب ورجلا من الأنصار كانا جالسين فجاء عبد الرحمن بن عبد القاري فجلس إليهما ، فقال عمر : إنا لانحب من يرفع حديثنا . فقال له عبد الرحمن : لست أجالس أو أتكلم يا أمير المؤمنين . قال عمر : بلى . فجلس هذا وهذا ، ولا نرفع حديثنا . ثم قال للأنصاري : من ترى الناس يقولون يكون الخليفة بعدى ؟ فعد الأنصاري رجلا من المهاجرين ، لم يسم علياً . فقال عمر : فما لهم عن أبي الحسن^(٤) ؟ فوالله ! إنه لأحرام - إن كان عليهم - أن يقيمهم على طريقة من الحق

(١) « كتمان السر » . قال ابن سينا في الرسالة الثانية في العهد : كتمان السر أن يضبط الكلام من الانسان عن إظهار ما في ضميره مما يضر به إظهاره وإبداؤه قبل وقته . وأخرج ابن حبان في روضة العقلاء « استعينوا على الحوائج بالكتمان » (اتخاف) والطبراني في الصغير عن معاذ بن جبل مرفوعاً « استعينوا على انجاح حوائجكم بالكتمان » فان كل ذي نعمة محسود »

(٢) « محمد بن عبد الله القاري » ذكره ابن حبان في الثقات ، روى عنه ابنه عبد الرحمن والزهرى

(٣) « عن أبيه » هو عبد الله بن عبد الرحمن القاري ، روى عن عمر وتفرد به ابنه

وعبد التاري من غير إضافة ، والتاري بتشديد التحتانية نسبة إلى بني قارة

(٤) « فإبالهم عن أبي الحسن » وفي مسند أحمد بسند جيد عن علي قال : قيل يارسول الله من تؤمر بعدك ؟ قال « إن تؤمروا أبا بكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة ، وإن تؤمروا عمر تجدوه قوياً لا يخاف في الله لومة لأم ، وإن تؤمروا علياً - ولا أراكم فاعلين - تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق للمستقيم (إصابة)

٢٦٦ - باب التؤدة في الأمور^(١)

٥٨٣ (ث ١٤٧) - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا أبو هلال^(٢) قال : حدثنا الحسن ، أن رجلاً أتوني وترك ابناً له ومولى له ، فأوصى مولاه بابنه ، فلم يألوه^(٣) حتى أدرك وزوجه . فقال له : جهزني أطلب العلم . فجهزه . فأتني عالماً فسأله . فقال : إذا أردت أن تنطلق فقل لي أعلمك . فقال : حضر مني الخروج فعلمني . فقال : اتق الله . واصبر . ولا تستعجل . قال الحسن : في هذا الخير كله . فإء ولا يكاد ينسأهن ، إنما هن ثلاث . فلما جاء أهله نزل عن راحلته . فلما نزل الدار إذا هو برجل نائم مترأخ عن المرأة . وإذا امرأته نائمة قال : والله ما أريد ما أنتظر بهذا . فرجع الى راحلته . فلما أراد أن يأخذ السيف قال : اتق الله ، واصبر ، ولا تستعجل . فرجع . فلما قام على رأسه قال : ما أنتظر بهذا شيئاً . فرجع الى راحلته . فلما أراد أن يأخذ سيفه ذكره . فرجع اليه . فلما قام على رأسه استيقظ الرجل . فلما رآه وثب اليه فماتقه وقبله وسأله قال : ما أصبت بعدى ؟ قال : أصبتُ والله بعدك خيراً كثيراً . أصبتُ والله بعدك أني مشيت الليلة بين السيف وبين رأسك ثلاث مرار ، فحجزني ما أصبتُ من العلم عن قتلك

(١) « التؤدة في الامور » بضم الداء وفتح الهمزة وقد تسكن . هو التانى عند توقع الامور والرزانة والصبر ، وضده الطيش (قليوبى) . قال الاعمش : لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « التؤدة في كل شىء خير ، إلا في عمل الآخرة » قال الطيبي : وذلك لان الامور الدنيوية لا يعلم في ابتدائها أنها محمودة العواقب حتى يتعجل فيها ، أو مذمومة فيتأخر عنها ، بخلاف الامور الاخروية . قال ابن سينا : الحزم أن يقدم العمل في الحوادث الواقعة في باب الإمكان بما هو أقرب إلى السلامة وأبعد من الضرر (الرسالة الثامنة)

(٢) « أبو هلال » محمد بن سليم البصرى ، كان مكفوفاً ، من علماء البصرة ، وثقه أبو داود ، قال أبو حاتم : أدخله المصنف في الضعفاء يحول عنه محله الصدق ليس بذلك المتين . وقال ابن معين : صدوق ، روى بالقدرة . كان عبد الرحمن ويحيى بن سعيد لا يحدثان عنه . ولينه التسانى . قال ابن عدى : فى بعض رواياته مالا يوافق عليه النقات ، وهو ممن يكتب حديثه . مات سنة ١٦٧

(٣) « فلم يأوه » أى لم يقصر المولى فى تربية ابن سيده

٢٦٧ - باب التؤدة فى الامور

٥٨٤ - حدثنا أبو معمر قال : حدثنا عبد الوارث قال : حدثنا يونس^(١) ، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة ، عن أشج عبد القيس^(٢) قول : قال لى النبي ﷺ « إن فىك خلقةين يحبهما الله ، قلت : وما هما يا رسول الله ؟ قال الحلم^(٣) والحياء ، قلت : قديماً كانا أو حديثاً ؟ قال « قديماً » . قلت : الحمد لله الذى جبلنى على خلقين أحبهما الله

(١) « يونس » ابن عبيد بن دينار أبو عبيد البصرى ، كان ثقة كثير الحديث ، من

سادات أهل زمانه حفظاً وإتقاناً وعلماً وفضلاً وسنة وبغضاً لأهل البدع ، مع التتشف الشديد والفتنة في الدين والحفظ الكثير ، يقول : عمدنا إلى ما فيه صلاح الناس فكتبناه ، وعمدنا إلى ما يصلحنا فتركناه . قال سلمة بن علقمة ، جالسته فما استطعت أن أخذ عليه كلمة ، وله الكلام الموزون واللسان الخزون وكان يتجر في الخبز والإبريسم ، وهو من أصحاب ابن سيرين ، وكانت بينها مداعبات . قال يونس : أتيت ابن سيرين في بيته فدعوت جاريته فسمعتة يقول : قولوا له إني نائم . فقلت : إن معي خبيصاً ! فقال : مكانك حتى أخرج اليك . عن حماد بن زيد كان يونس يحدثنا ثم يستغفر ثلاثاً . قال جاره عبد الملك بن سليمان : ما رأيت رجلاً قط أشد استغفاراً منه ، نظر إلى قدميه عند موته فبكى ، فقتل له ، فقال : قدماي لم تتغبرا في سبيل الله . مات سنة ١٤٠ ، فحمله بنو العباس على أعناقهم ، قيل : ما كان يونس بأكثرهم صلاة ولا صوماً ، ولكن لا والله ما حضر حق من حقوق الله سبحانه وتعالى الا وهو يتهبأ له ، جاء رجل شامى الى سوق الخزازين فقال : عندك مطرف (نوع من النياب) بأربعائة ؟ فقال يونس : عندنا بمائتين . ثم قام إلى الصلاة ورجع فوجد ابن أخيه قد باع المطرف من الشامى بأربعائة . فقال يونس : يا عبد الله هذا المطرف الذي عرضت عليك بمائتين ، فان شئت فخذ وخذ مائتين وان شئت فدعه . قال : من أنت ؟ قال : يونس بن عبيد . قال : فوالله انا نكون في نحر العدو ، فاذا اشتد علينا الأمر قلنا : اللهم رب يونس فرج عنا ، فينرج عنا . فقال يونس : سبحان الله سبحان الله . واشترى متاعاً بثلاثين ألفاً ثم قال لصاحبه : هل كنت علمت أن المتاع غلا هنا ؟ قال : لا ، لو علمت لم أبع . فقال : هلم مالي وخذ مالك . وجاءت امرأة الى يونس بمطرف خز فألقته اليه تعرضه عليه في السوق ، فنظر اليها فقال لها : بكم ؟ فقالت : بستين درهما . فألقاه الى جاره فقال : كيف تراه ؟ قال : بعشرين ومائة . قال الى ذلك ثمنه ، فقال لها : استأمرى أهلك في بيعه بخمس وعشرين ومائة درهم

(٢) « أشج » بالكسر ان كان مضافاً وبالفتح ان كان بدلا لعدم صرفه ، اسمه منذر بن الحارث قيل ابن العائذ العصري العبدى ، لما أسلم رجع الى البحرين ثم نزل البصرة بعد ذلك ، سيد قومه وقائدهم الى الإسلام ، وستأتى قصته في الباب ٥٧٢

(٣) « الحلم » هو في الأصل تأخير مكافأة الظالم ، ثم استعمل في الغم عن الذنب^(*)

٥٨٥ - حدثنا علي بن أبي هاشم^(١) قال : حدثنا اسماعيل قال : حدثنا سعيد بن أبي عروبة^(٢) ، عن قتادة قال : حدثنا من لقي الوفد الذين قدموا على النبي ﷺ من عبد القيس - وذكر قتادة أبا نضرة^(٣) عن أبي سعيد الخدري - قال : قال النبي ﷺ لأشج عبد القيس « إن فيك لخصلتين يجهمهما الله : الحلم والأناة^(٤) »

(١) « علي بن أبي هاشم » ضعفه ابن معين وقال كان مع ابن أبي داود ويقول لكل مقالة ، قال أبو حاتم : ما علمته الا صدوقاً

(٢) « سعيد بن أبي عروبة » أثبت أصحاب قتادة ، ثقة مأمون ما كان في ذلك الزمان أحفظ منه ، خلط سنة ١٤٥ ، ومات سنة ١٥٦

(٣) « ذكر قتادة أبا نضرة » أي حدث بهذا الحديث عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري

(٤) « الحلم والأناة » بالنصب على البدلية وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ، الحلم العقل ، والأناة الوقار والثبوت وترك العجلة في النظر الى المصالح^(*)

٥٨٦ - حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال : أخبرنا بشر بن المفضل قال : حدثنا قرّة^(١) ، عن أبي جرة^(٢) ، عن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ

(*) الحديث ٥٨٤ (الباب ٢٦٧) أخرجه النسائي وأبو يعلى وغيرهما
(**) الحديث ٥٨٥ (الباب ٢٦٧) أخرجه مسلم في الإيمان بقصة طويلة

الأشج - أشج عبد القيس - « إن فيك لخصاتين يحبهما الله : العلم والأناة »

- (١) « قرة » ابن خالد ، أبو خالد البصرى ، ثقة ثبت ، مات سنة ١٥٧
(٢) « أبو ججرة » نصر بن عمران الضبجى ، ثقة مأمون ، مات سنة ١٢٨ (٥)

٥٨٧ - **حدثنا** قيس بن حفص قال : **حدثنا** طالب بن حجير العبدي (١)

قال : **حدثني** هود بن عبد الله بن سعد (٢) ، سمع جده مزينة العبدي (٣) قال
جاء الأشج يمشى حتى أخذ بيد النبي ﷺ فقبلها ، فقال له النبي ﷺ « أما إن فيك
لخلقين يحبهما الله ورسوله » قال : جبلا جبلا عليه ، أو خاتماً معي ؟ قال « لا
بل جبلا عليه » قال : الحمد لله الذى جبلنى على ما يحب الله ورسوله

(١) « طالب بن حجير العبدي » قال أبو زرعة وأبو حاتم : شيخ ، ذكره ابن
حبان فى الثقات ، قال ابن عبد البر : ثقة ، قال ابن القطان : مجهول ، فكأنه لم يلتفت إلى
توثيق ابن عبد البر

(٢) « هود بن عبد الله بن سعد » قال القطان : مجهول ، روى عن معبد بن وهب
العقبسى الصحابى أيضاً

(٣) « مزينة العبدي » لعله مزينة بن جابر ، ومزينة بن مالك الحارثى أيضاً قدم
فى وفد عبد القيس (٥٥)

٢٦٨ - باب البغى

٥٨٨ (ث ١٤٨) - **حدثنا** أبو نعيم قال : **حدثنا** فطر ، عن أبي يحيى (١) قال

(٥) الحديث ٥٨٦ (الباب ٢٦٧) أخرجه مسلم والترمذى فى البر ، وابن ماجه فى
الزهد ، وأبو داود فى الإيمان ، وابن حبان (التحاف) والطبرانى فى المعجم وقال : لم
يموه عن قرة إلا بشر

(٥٥) الحديث ٥٨٧ (الباب ٢٦٧) أخرجه المصنف فى التاريخ ج ٤ / ٢ / ٣١
وانظره : أتينا النبي ﷺ فزلت إليه فقبلت يده

سمعت مجاهداً ، عن ابن عباس قال : لو أن جبلاً بغى على جبل لدكّ الباغى^(٢)

(١) « أبو يحيى » القتات ، ضعيف ، وثقه بعضهم

(٢) « لدكّ » الدك : الكسر^(٥)

٥٨٩ - **حدثنا** محمد بن سلام قال : أخبرنا إسماعيل بن جعفر ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : احتجت النار والجنة . فقالت النار : يدخلني المتكبرون والمتجبرون . وقالت الجنة : لا يدخلني إلا الضعفاء . والمساكين^(١) . فقال للنار : أنت عذابي أتقم بك من شئت . وقال للجنة : أنت رحمتي أرحم بك من شئت .

(١) « الضعفاء والمساكين » أى المحقرن ومنهم الساقطون من أعينهم^(٥٥)

٥٩٠ - **حدثنا** عثمان بن صالح^(١) قال : أخبرنا عبد الله بن وهب قال : حدثنا أبو هانئ الخولاني^(٢) ، عن أبي علي الجبلي^(٣) ، عن فضالة بن عبيد^(٤) ، عن النبي ﷺ قال : ثلاثة لا يسأل عنهم^(٥) : رجل فارق^(٦) الجماعة^(٧) وعصى إمامه فمات عاصياً^(٨) ، فلا يسأل عنه . وأمة أو عبد أبى من سيده . وامرأة

(*) الحديث ٥٨٨ (ث ١٤٨) ذكره الألبانى فى تفسير سورة يونس (ج ٣ ص ٤٢٨) تحت قوله تعالى (إنما نفيكم على أنفسكم) ، والجاءع الصغير « لو بغى » ورواه ابن المبارك فى الزهد عن مجاهد مرسل ، والبيهقى فى الشعب (الكاف الشاف)

(**) الحديث ٥٨٩ (الباب ٢٦٨) راجع الحديث ٥٥٤ (الباب ٢٥٩)

غاب زوجها^(٩) وكفاها مؤنة الدنيا^(١٠) فتبرجت^(١١) وتمرجت بعده ، وثلاثة لا يسأل عنهم : رجل نازع الله رداءه ، فان رداءه الكبيرياء وإزاره عزه^(١٢) .
ورجل شك في أمر الله . والقنوط من رحمة الله^(١٣) .

(١) « عثمان بن صالح » ثقة ، ولد سنة ١٤٤ ، قال أبو حاتم : كان شيخاً صالحاً سليم الناحية ، مات في الحرم سنة ٢١٩

(٢) « أبو هانيء الخولاني » عبد بن هانيء ، ثقة ، مات سنة ١٤٢

(٣) « أبو علي الجنبي » عمرو بن مالك ، مات سنة ١٠٢

(٤) « فضالة بن عبيد » الأنصاري ، أسلم قديماً ، ولم يشهد بدرأ ، وشهد أحداً وما بعدها فتح الشام ومصر ، وولى الغزو ، وولاه معاوية قضاء دمشق بمشورة أبي الدرداء ، وبنى له بها داراً ، مات سنة ٥٣ في خلافته ، وكان معاوية ممن حمل سيره : واستخلفه على دمشق في سفرة سافرها . وان أباه كان شاعراً ، وله ذكر في حرب الأوس ، وكان يسبق الخليل

(٥) « ثلاثة لا يسأل عنهم » عند أحمد « لاتسأل » بالتاء الفوقانية

(٦) « رجل فارق الجماعة » بقلبه أو بلسانه أو بيده بنحو بدعة كالخوارج ، وإما بنحو بغي أو حراية أو صيال أو عدم اظهار شعار الجماعة في الفرائض ، فكل هؤلاء لاتسأل عنهم لحل دماءهم ، قال ابن أبي جمره . المراد بالمعارقة السعي في حل عقد البيعة التي حصلت للأمر ولو بأدنى شيء ، ولهذا كنى عنها بمقدار الشبر في بعض الروايات

(٧) « فارق الجماعة » الصحابة والمسلمين

(٨) « فأت عاصياً » وهو المراد بالميتة الجاهلية ، ويؤيده حديث ابن عمر « من خلع يدا من طاعة الله ولا حجة له » نعم اذا وقع من السلطان الكافر الصريح تجب على القادر مجاهدته ، راجع الحديث ١٨ (الباب ٩)

(٩) « غاب زوجها » عنها

(١٠) « وكفاها مؤنة الدنيا » لفظ أحمد : قد كفاها

(١١) « فتبرجت » أظهرت الزينة للأجانب

(١٢) « عزه » عند أحمد . العزة باللام

(١٣) « القنوط من رحمة الله » اليأس (*)

٥٩١ - **مَدِينَة** حامد بن عمر ^(١) قال : حدثنا بكار بن عبد العزيز ^(٢) ،

عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ قال « كل ذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة ، إلا البغى ، وعقوق الوالدين ، أو قطعة الرحم ، يجعل لصاحبها في الدنيا قبل الموت »

(١) « حامد بن عمر » ابن حفص من ولد أبي بكر التتفي ، قاضي كرمان ، ثقة ،

مات سنة ٢٣٣

(٢) « بكار بن عبد العزيز » أبو بكر البصرى ، ضعيف ، قال ابن عدى : وهو

من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم

(٣) « عن أبيه » عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بكر ، ثقة ، قال ابن سعد : له

أحاديث وعقب ، وزعم ابن القطان أن حاله لا يعرف (**)

٥٩٢ (ث ١٤٩) - **مَدِينَة** محمد بن عبيد بن ميمون قال : حدثنا مسكين

ابن بكير الحذاء الحراني ^(١) ، عن جعفر بن برقان ^(٢) ، عن يزيد بن الأصم قال

سمعت أبا هريرة يقول : يبصر أحدكم القذاة ^(٣) في عين أخيه ^(٤) ، وينسى الجذل

- أو الجذع - في عين نفسه

(٥) الحديث ٥٩٠ (الباب ٢٦٨) أخرجه أحمد

(٥٥) الحديث ٥٩١ (الباب ٢٦٨) أخرجه ابن ماجه في الزهد

قال أبو عبيد « الجذل » الخشبة العالية الكبيرة

(١) « مسكين بن بكير الخذاء الحراني » لا بأس به ، في حديثه خطأ ، وثمة —

بعضهم ، مات سنة ١٩٨

(٢) « جعفر بن برقان » أبو عبد الله الجزري ، يخطيء في حديث الزهري ، ولا بأس

به في حديث غير الزهري . ثقة صدوق ، له رواية وقته وفتوى ، بحسب الدعوة . مات

سنة ١٥٠

(٣) « التذاة » ما يقع في العين أو في الشراب من تبنة ونحوها

(٤) « في عين أخيه » المسلم

(٥) « الجذع » جذع النخل ، والإنسان إن كان فيه عيوب يجب أن يدقق النظر في

عيوب أخيه فيذكرها مع خفاؤها ويعمى عن عيب نفسه ، مثل خرج لمن يرى الصغير من

عيوب الناس ويعيرهم به ، ويتغافل عن عيوب نفسه وإن كانت نسبتها إلى عيوب الناس

كنسبة الجذع إلى التذاة (*)

٥٩٣ - **حدثنا** عبد الله بن محمد قال : **حدثنا** الخليل بن أحمد (١) قال :

حدثنا المستنير بن أخضر (٢) قال : **حدثني** معاوية بن قرة (٣) قال : كنت مع

مهقل المزني (٤) . فأماط أذى عن الطريق ، فرأيت شيئاً (٥) فبادرته ، فقال :

ما حملك على ما صنعت يا ابن أخي ؟ قال (٦) : رأيتك تصنع شيئاً (٧) فصنعته .

قال : أحسنت يا ابن أخي ، سمعت النبي ﷺ يقول « من أماط أذى عن طريق

المسلمين ، كتب له حسنة . ومن تهاون له حسنة دخل الجنة »

(١) « الخليل بن أحمد » أبو بشر البصري ، ذكره ابن حبان في الثقات ، ووهم

(٥) الحديث ٥٩٢ (الباب ٢١٨) أخرجه ابن حبان (تحالف)

٤٠٤ ج ٢ * شرح الألب القرطبي

المصنف حيث جزم أن المسندى سمع من الخليل بن أحمد النحوى
(٢) « المستنير بن أخضر » قال ابن السديني : مجهول لا أعرفه ، وفي التقريب
كعادته : مقبول

(٣) « معاوية بن قررة » أى جده ، وهو ثقة من عقلاء الرجال

(٤) « مع معقل/المرزني » زاد الطبراني : فى بعض الطرقات فمررنا بأذى . ومعقل
المرزني ممن بايع تحت الشجرة ، وهو الذى فجر نهر معقل ، مات بالبصرة فى خلافة يزيد ، ما

(٥) « فرأيت شيئاً » زاد الطبراني : فأخذته فنجيته ، فأخذ بيدي

(٦) « قال » زاد الطبراني : يا عم

(٧) « رأيتك تصنع شيئاً » زاد الطبراني : مثله (*)

٢٦٩ - باب قبول الهدية^(١)

٥٩٤ - حدثنا عمرو بن خالد قال : حدثنا ضمام بن إسماعيل^(٢) قال :

سمعت موسى بن وردان^(٣) ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ يقول « تهادوا
تحابوا »

(١) « قبول الهدية » عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « تهادوا فان الهدية تذهب
وحر الصدر » . أخرجه أحمد ، راجع الباب ٦٧ و ٨٣ و ٢٠١ . قال القاضى أبو بكر بن
العربى : قبول الهدية سنة مستحبة ، تصل المودة وتوجب الإفاة . ولم يصح « تهادوا تحابوا »
لكنه صح أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقبل الهدية ويأكلها ، وكان لا يرد الهدية
إلا لعله ، كما رد على الصعب بن جثامة وقال « إنا لم نرده عليك ، إلا أنا حرّم » . أقول قد
صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تهادوا وكذا تهادوا وتحابوا راجع نصب الراية الهبة
ص ٤٥٦ . والمتصود من الهدية أولاً إرضاء المهدي اليه وإن حصل الثواب آخرها ، وللمتصود

(*) الحديث ٥٩٣ (الباب ٢٦٨) أخرجه الطبراني وزاد : عن أبيه

من الصدقة هو التقرب إلى الله أولاً وإن رضى المهدي إليه آخراً

(٢) « ضمام بن إسماعيل » أبو إسماعيل المصري . في ثقات ابن حبان : ولد سنة ٩٧ ومات سنة ١٨٥ . وكان يخطيء . قال الدارقطني : ضمام بن إسماعيل عن موسى بن وردان متروك ، قال الذهبي : إينه بعضهم بلا حجة . قال أبو حاتم : كان صدوقاً متعبداً . قال ابن عدى : إن أحاديثه لا يرونها غيره (نصب الراية ، الهبة)

(٣) « موسى بن وردان » كان قاصداً بمصر ، ضعيف الحديث . قال أبو حاتم : ليس به بأس ، ليس بالمتين ، يكتب حديثه . واختلف قول أبي داود فيه ، قال ابن حبان : كثير الخطأ ، يروى المناكير عن المشاهير (*)

٥٩٥ (ث ١٥٠) - **حَدِيثُ** موسى قال : حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت قال : كان أنس يقول : يَا بَنِيَّ تَبَاذَلُوا بَيْنَكُمْ ، فانه أَوْدُ لَمَّا بَيْنَكُمْ

٢٧٠ - **بَاب** من لم يقبل الهدية لما دخل البغض في الناس

٥٩٦ - **حَدِيثُ** أحمد بن خالد^(١) قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن سعيد ابن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : أهدى رجل من بني فزارة^(٢) للنبي ﷺ ناقة^(٣) ، فعوضه^(٤) ، فتسخطه . فسمعتُ النبي ﷺ على المنبر يقول « يهدى أحدهم فأعوضه بقدر ما عندي ، ثم يسخطه^(٥) . وأيم الله إلا أقبل بعد عامي هذا من العرب هدية إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقيفي أو دوسي^(٦) »

(١) « أحمد بن خالد » ابن موسى أبو سعيد الكندي ، ثقة ، مات سنة ٢١٤

(٥) الحديث ٥٩٤ (الباب ٢٦٩) عزاه الزبلي إلى أبي يعلى ، وكذا السيوطي ، وأخرجه للنسائي في كتاب الكنى ، والبيهقي في شعب الإيمان في الباب الحادي والستين ، ورواه ابن عدى في الكامل في الباب عن ابن عمر وابن عمرو وعائشة (نصب الراية)

(٢) « أهدى رجل من بني فزارة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم « أهدى بسكرة فعوضه منها ست بكرات ، فتسخطها . فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : « إن فلاناً أهدى إلى ناقة فعوضته منها ست بكرات ، فظل ساخطاً . لقد هممت أن لا أقبل . الحديث » وقال الترمذى : وفى الحديث كلام أكثر من هذا . وأخرج من طريق المصنف هذا الحديث ثم قال : هذا أصح من حديث يزيد بن هارون

(٣) « ناقة » من إبله التي أصابوا بالغابة

(٤) « فعوضه » عوضاً كافياً بالنظر إلى قيمتها ، ولكنه تسخط لأنه وجد أقل مما كان يرجو لما يعرف من عادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه يعوض عن الهدية بما يزيد عنها أضعافاً

(٥) « ثم يسخطه » زاد الترمذى : على

(٦) « قرشى الخ » لأنهم لا يرسلون الهدايا لطلب المزايا ، ولما عرف فيهم من سخاوة النفس وتلو الهمة وقطع الرجاء والقناعة باليسير ، وحمل الفعل على العذر (٥)

٢٧١ - باب الحياء

٥٩٧ - حدثنا أحمد بن يونس قال : حدثنا زهير قال : حدثنا منصور ، عن ربيع بن حراش قال : حدثنا أبو مسعود عقبة قال : قال النبي ﷺ « إن مما أدرك الناس ^(١) من كلام النبوة ^(٢) ، إذا لم تستحي فاصنع ما شئت » ^(٣)

(١) « ان مما أدرك الناس » من للابتداء والناس مرفوع على الفاعلية والعائد محذوف

(٥) الحديث ٥٩٦ (الباب ٢٧٠) أخرجه الترمذى فى آخر المناقب ، وأبو داود والنسائى فى العمرة ، وأحمد وابن حبان والبيهقى من طريق أبى حاتم النبيل عن ابن هجران الحديث

أى أدركه الناس ، ويجوز النصب أى بلغ الناس والعائد الى الصلة محذوف

(٢) « من كلام النبوة » لفظ حديث حذيفة عند أحمد والبخاري « ان آخر ما تعلق به أهل الجاهلية من كلام النبوة الأولى » الحديث . أى من شرائع الأنبياء السابقين مما اتفقوا عليه ولم ينسخ ولم يبدل للعلم بصوابه واتساق العقول على حسنه ، فالأولون والآخرون من الأنبياء على منهاج واحد فى استحسانه ، أو أن الناس توارثوا هذا الحديث قرناً بعد قرن عن الأنبياء المتقدمين حتى وصل الى هذه الأمة

(٣) « اذا لم تستحي فاصنع ما شئت » قال أبو بكر بن محمد بن على التفال الشاشى فى أصول الفقه : معنى هذا الحديث أن من لم يستحي دعاه ترك الحياء الى أن يعمل ما يشاء لا يردعه عنه رادع ، فليستحي المرء فان الحياء يردعه . والحكمة فى التعمير بلفظ الأمر دون الخبر أن العقل ربما يعجز عن درك المضار فيتركها والمنافع فيختارها ، واذا كان الحياء فى المرء فينشأ فيه القلق فيتركه حياء من الله ومن الناس فيحفظه الله عما نهاه عنه أو يختاره حياء من الله أو الناس فيشتغل بنافع ، فالحياء هو الذى يكف الإنسان عن مواجهة الشر ، فاذا تركه أعنى الحياء صار كالأموال طبعاً بارتكاب كل شر ، فهو أمر بمعنى الخبر ، أى من لا يستحي يصنع ما أراد ، والمعنى اذا لم يكن معك حياء يمنعك من التبعيض فافعل ما يأمرك به هوالك فان الله يراك ويجزيك كقولاه تعالى ﴿ اعملوا ما شئتم ، انه بما تعملون بصير ﴾ قال المعينى وفى معناه أوجه :

أحدها : اذا لم تستح من العيب ولم تحش العار فافعل ما تحذرك به نفسك حسناً كان أو قبيحاً . ولفظه أمر ومعناه توبيخ

الثانى : أن تحمل الامر على ما به تقول اذا كنت آمناً فى فعلك أن تستحي منه لجريك فيه على الصواب وليس من الأفعال التى يستحي منها فاصنع ما شئت

الثالث : معناه الرعيذ ، أى افعل ما شئت تجازى به

الرابع : أنه على طريق المبالغة فى الازم ، أى ترك الحياء أعظم مما تفعله . والعمل

ما يصدر عن الحيوان قصداً وعلماً ، والصنعة لا تسمى إلا بعد التمكن والتدرب فيها ، أو أن الأمر للإباحة أى إذا أردت فعل شيء فإن كان مما لا يستحى فيه من الله ولا من الناس فافعله والأفدعه . وعلى هذا مدار أحكام الإسلام ، وتوجيه ذلك أن المأمور به الواجب والمندوب لا يستحى من تركه ، والمنهى عنه الحرام أو المكروه يستحى من فعله . والحديث للتنويه بشأن الحياء والحث عليه . فإن قيل : ان صاحب الحياء قد يستحى أن يواجه بالحق فيترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد يحمله الحياء على الإخلال ببعض الحقوق وغير ذلك مما هو معروف في العادة ، فأقول : ان ذلك ليس بحياء حقيقة بل هو عجز وخور ومهانة ، وإنما أطلقوا الحياء تشبيهاً ومجازاً ، وسيأتى منصلاً في الباب ٦٣٧ . والحياء هو تغير وانكسار يعترى الإنسان من خوف ما يلام به مما كان قبيحاً حقيقة ، قال ابن سينا : هو أن يحسن ارتداع النفس عن الأمور التي يصيح تعاطيها والإقدام عليها لملاحظتها من ذلك قبح الأحدثوة (الرسالة الثامنة) (*)

٥٩٨ - **حَدَّثَنَا** محمد بن كثير قال : أخبرنا سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « الإيمان بضع وستون ^(١) (أو ^(٢) بضع وسبعون) شعبة ^(٣) ، أفضلها ^(٤) لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة ^(٥) الأذى ^(٦) عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان ^(٧) ،

(١) « البضع » بكسر الباء عدد مبهم بين الثلاث والتسع ، ورجح الحافظ أنه سبع

(٢) « أو » الرواية الصحيحة بضع وسبعون ، من غير « أو » التي للشك

(*) الحديث ٥٩٧ (الباب ٢٧١) ، أخرجه المصنف في ذكر بني إسرائيل وفي الأدب ، وأبو داود فيه ، وابن ماجه في الزهد ، وابن حبان ، وأحمد (تحاف) ، وقد روى ربيع هنا الحديث عن حذيفة أيضاً ، والطبراني عن أبي العافيل مرفوعاً

(٣) « الشعبة » بالضم على وزن حجرة العنق من الشجر ، والطائفة من كل شيء .
والمراد ههنا الخصلة . قال أبو حاتم بن حبان : عدت كل طاعة عدّها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الايمان فاذا هي تنقص عن البضع والسبعين ، وهذا بعد ما قرأت كتاب الله بالتدبير ، فضمامت الكتاب إلى السنن وأسقطت المعاد فاذا كل شيء عدّه الله تعالى ونبيه صلى الله عليه وآله وسلم تسع وسبعون شعبة لا يزيد عليها ولا ينقص . قال الخطابي : الايمان اسم يتشعب إلى أمور ذوات عدد جماعها الطاعة ، فالناس متفاوتون في درج الايمان وإن كانوا متساوين في اسمه ، وقد عين النبي صلى الله عليه وآله وسلم أعلى هذه الشعب الذي لا يصح شيء غيره من الشعب إلا بعد صحته بقوله « أعلاها كفة الاخلاص » وأدناها ما يتوقع به ضرر المسالمين ، وبينهما درجات ذوات عدد فتؤمن بها وإن لم تعرف أعيان جميع أفرادها ، كما تؤمن باللائكة وإن لم تعرف أعيانهم وأسماءهم . وقد صنف جماعة في تعيين هذه الشعب منهم الإمام أبو عبد الله الخليلي كتاباً سماه « فوائد المنهاج » والحافظ أبو بكر البيهقي والشيخ عبد الجليل وسميا كتبهما « شعب الايمان » وأبو حاتم وسماه « وصف الايمان وشعبه » وإسحاق بن الترقطي وسماه « كتاب النصائح » . ولا يخفى أن هذه الشعب تنفرع عن أعمال القاب وأعمال اللسان وأعمال البدن ، فأعمال القاب كالمعرفة والنية والاخلاص وتعلم العلوم النافعة تشتمل على أربع وعشرين خصلة وأعمال اللسان تشتمل على سبع خصال ، وأعمال البدن تشتمل على ثمان وثلاثين خصلة ، ومنها ما يخص بالأعيان ، ومنها ما يتعلق بالاتباع ، ومنها ما يتعلق بالعامّة . ومن أراد التفصيل فليراجع « عمدة القارى » و « فتح البارى » . والشعب فرع ينبت من الأصل وتنشأ عنه العنقون ، فهو ليس بأجزاء الايمان بل من فروعه فلا ينتفى الايمان باتتقاص بعض شعوبه كاشجرة لا يغيرها قطع بعض غصونها ، ومع ذلك فجميع أجزاء شيء لا تكون كلها متساوية ، فمن أجزاء الإنسان القلب والدماغ والرأس والأيدى والأقدام ، قال ابن قتيبة : ان الحياء يمنع صاحبه من المعاصى كما يمنع الايمان ، فسمى ايماناً كما يسمى النبيء باسم ما قام مقامه ، وأفرده بالذكر لانه كالداعي الى باقى الشعب اذ الحى يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فيأتمر وينزجر ، وهو أساس التقوى وهو من مبادئ الايمان ، ووجود المبدأ

غير وجود الشيء ، والأساس غير البنيان . نعم وجود المبدأ والأساس يدل أن الشيء كاد أن يوجد ، فلا يغرنك كون بعض الكفرة ذا حياء لأن الانهماك والاشتغال في الدنيا لم يرزقه الايمان وإن وصل الى فيه ، والغفلة تمنعه أن تنبت فيه شجرة الايمان وتزهو وتثمر ، فالكافر الحبي كاد أن يدخل الباب ولما يدخل ، فمن استحي من الله لا يفقده حيث أمره ، ولا يحده حيث نهاه

(٤) « أفضلها » عند مسلم « أعلاها » وعند ابن ماجه « أرفعها »

(٥) « إماطة » هي الابعاد والتنجية

(٦) « الأذى » كل ما يؤذى من حجر أو شوك أو قدر أو نحوه

(٧) « والحياء شعبة من الايمان » إنما نبه أن الحياء من الايمان وان كان غريزة لأن البعض قد يذهل عن كونه من الايمان ، وقد يكون تخلفاً واكتساباً كسائر أعمال البر ، ومهما يكن غريزة وطبعاً فاستعماله على قانون الشرع يحتاج إلى اكتساب ونية وعلم ، فهو إذاً من الايمان . قال أبو العباس الترمذي : الحياء المكتسب هو الذي جعله الشارع من الايمان ، وهو المكلف به دون الغريزي . نعم من كان غريزة فيه فإنه يعينه على المكتسب ، فهو دليل إلى الدين الصحيح ، وشاهد الفضل الصريح ، وسمة الصلاح الشامل ، وعنوان الخير في العاجل والآجل . والحياء على وجود :

حياء الجناية كآدم عليه السلام لما قيل له : أفراراً منا ؟ فقال : لا بل حياء منك

وحياء التتصير كالملائكة يقولون : ما عبدناك حق عبادتك

وحياء الإجلال كاسرافيل عليه السلام تسربل جناحه حياء من الله عز وجل

وحياء الكرم كانبى صلى الله عليه وآله وسلم لم يقل في ولية زواجه اخرجوا المساء

أبطأوا في الخروج

وحياء حشمة كحياء علي في سؤال حكم المذنب

وحياء الاستحقار كقول موسى عليه السلام إني لتعرض لي الحاجة من الدنيا فأستعج

أن أسألك يارب . فقال الله عز وجل : حتى ملح عجينك وعلف شاتك
وحياء الإنعام وهو حياء الرب سبحانه وتعالى يدفع إلى العبد كتاباً مختوماً بعد ما عبر
الصراط وإذا فيه جميع ما أفرط وفرط فيه . فيقول الله : استحييت أن أظهر عليك ماذهب ،
فاني قد غفرت لك

إذا لم تحش عاقبة الليالي ولم تستحي فاصنع ما تشاء
فلا والله ما في العيش خير ولا الدنيا إذا ذهب الحياء
يعيش المرء ما استحي بخير ويبقى العود ما بقى اللحاء (*)

٥٩٩ - **حديث** علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة ، عن قنادة ، عن عبد الله
ابن عبيد الله بن أبي عتبة^(١) مولى أنس ، قال : سمعت أبا سعيد قال : كان النبي ﷺ
أشد حياء من عذراء^(٢) في خدرها . وكان إذا كره عرفناه في وجهه

(١) « عبد الله بن أبي عتبة » وهو المعتمد في اسمه ، وقيل عبيد الله بالتصغير ، وقيل
عبد الرحمن

(٢) « أشد حياء » إنه لم يكن يواجه أحداً بما يكرهه . بل يتغير وجهه فيفهم أصحابه
كراهية ذلك كما مر في الباب ٢٠٣

(٤) « عذراء » الجارية التي لم يمسهها بشر

(٤) « خدرها » بكسر الخاء وإسكان الدال ناحية البيت يلقى عليه ستر فتكون فيه
الجارية البكر ، فان العذراء إذا كانت مترية في سترها تكون أشد حياء لتسترها حتى عن
النساء ، وإذا كانت في غير بيتها لاختلاطها مع غيرها أو كانت داخلة وخارجة فانها حينئذ
تكون قليلة الحياء . وأغرب ابن حجر حيث قال تبعاً لميرك : إذ الخلوة مظنة الوقوع عليها .

(*) الحديث ٥٩٨ (الباب ٢٧١) أخرجه المصنف في إيمان الصحيح ، ومسلم والنسائي
والترمذي فيه ، وأبو داود وابن ماجه في السنة ، والطبراني في الأوسط عن ابن سعيد

فعلم أن المراد الحالة التي تعترها عند دخول أحد عليها فيه لا التي تكون عليها حالة انفرادها واجتماعها بمنزلها فيه ، إذ لو كان المراد هذا المعنى لقال أشد حياء وقت زفافها (شرح الشائل ص ٣١٧) . عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يغتسل من وراء الحجرات ، وعنه مرفوعاً : وما رأى أحد عورته قط . وقالت عائشة : ما رأني وما رأيت قط (*)

حدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا يحيى وابن مهدي قالوا : حدثنا شعبة ، عن قتادة ، عن عبد الله بن أبي عتبة مولى أنس بن مالك ، عن أبي سعيد الخدري . . . مثله

قال أبو عبد الله : وقال غندر وابن أبي عمير : مولى أنس

٦٠٠ - **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن صالح^(١) ، عن ابن شهاب قال : أخبرني يحيى بن سعيد بن العاص^(٢) ، أن سعيد بن العاص^(٣) أخبره ، أن عثمان^(٤) وعائشة حدثاه ، أن أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ - وهو مضطجع على فراش عائشة^(٥) ، لا بساً مرط عائشة^(٦) - فأذن لأبي بكر وهو كذلك ، فقضى إليه حاجته ثم انصرف ، ثم استأذن عمر رضي الله عنه ، فأذن له وهو كذلك فقضى إليه حاجته ثم انصرف . قال عثمان : ثم استأذنت عليه فجاس وقال لعائشة « اجعني إليك ثيابك » . قال فقضيت إليه حاجتي ثم انصرفت . قال : فقالت عائشة : يا رسول

(٥) الحديث ٥٩٩ (الباب ٢٧١) أخرجه المنذرف في صفة النبي ﷺ وفي الأدب ، ومسلم في فضائل النبي ﷺ ، وابن ماجه في الزهد

الله ألم أرك فزعت لأبى بكر وعمر^(٧) رضى الله عنهما كما فزعت لعثمان؟ قال رسول الله ﷺ « إن عثمان رجل حيي^(٨) ، وإنى خشيتُ إن أذنت له - وأنا على تلك الحال - أن لا يبلغ إلى في حاجته »

(١) « صالح » ابن كيسان ، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ، كان جامعاً للحديث والفقهِ والمروءة ، ثقة ثبت حجة فيما حمل . مات بعد سنة ١٤٠ ، قال الحاكم : وهو ابن مائة ونيف وستين سنة ، والأظهر أنه ما أكل التسعين

(٢) « يحيى بن سعيد بن العاص » قال عبد الملك : ما رأيت أفضل منه . ولما قتل أخاه عمرو بن سعيد الأشدق سيره إلى المدينة فلحق بابن الزبير ثم آمنه عبد الملك بعد قتل ابن الزبير (٣) « سعيد بن العاص » ابن سعيد بن العاص بن أمية أبو عثمان ، قبض النبي صلى الله عليه وآله وسلم لسعيد تسع سنين ، استعمله عثمان على الكوفة وغزا بالناس طبرستان وافتتحها ، واستعمله معاوية على المدينة ، قال معاوية : لكل قوم كريم وكريمنا سعيد . مات سنة ٥٩ . قال الجاحظ : ومن الخطباء سعيد بن العاص (البيان والتبيين ج ١ ص ٣٠٢)
تعليق السندوبى

(٤) « عثمان » ذو النورين ابن بنت عممة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، زوجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابنته رقية وماتت عنده أيام بدر ، فزوجه بعدها أم كلثوم وكان من أجمل الناس ، مناقبه كثيرة مشهورة ، بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى مكة فأشيع أنهم قتلوه ، فأخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيعة الرضوان بسببه فضرب إحدى يديه على الأخرى وقال : هذه عن عثمان . كان يصوم الدهر . ولا يوقظ نائماً من أهله وامائه وعبيده إلا أن يجده يتظان فيناديه فيناواه وضوءه ، يحيى الليل بركة يقرأ فيها القرآن ، أسلم قديماً ، وهاجر المهجرتين ، وهو أول من هاجر إلى الحبشة بأهله ، قال ابن مسعود حين بويع : بايعنا خيرنا ولم نأل . ولد بعد ست سنين من سنة الفيل ، بويع له بالخلافة بعد دفن عمر بثلاثة أيام غرة الحرم سنة ٢٤ ، وقتل شهيداً بعد العصر من يوم

الجمعة وسط أيام التشريق سنة ٣٥ ، ودفن ليلة السبت بين المغرب والعشاء في حش كوكب كان عثمان اشتراه فوسع به البتيع وهو ابن اثنتين وثمانين سنة ، وكان السبب في ذلك أنه كان بين العريكة كثير الإحسان والحلم ، وكان يستبد بعض أمرائه فيرضيهم ثم يعيده بعد إلى أن جاء أهل مصر يشكون من عبد الله بن أبي سرح فعزله وكتب لهم كتاباً بتولية محمد ابن أبي بكر الصديق فرضوا بذلك ورجعوا ، وفي أثناء الطريق رأوا راكباً على راحلة فاستخبروه فأخبرهم أنه من عند عثمان باستئجار ابن أبي سرح ومعاينة جماعة من أعيانهم ، فأخذوا الكتاب ورجعوا^(١) وواجهوه فحلف أنه ما كتب ولا أذن ، فقالوا سلمنا كتابك فحشى عليه منهم القتل ، وكان كاتبه مروان بن الحكم ابن عمه فغضبوا وحصروه في داره واجتمع جماعة يحمونه منهم فكان ينهائم عن القتال ، إلى أن تسوروا عليه من دار إلى دار فدخلوا عليه فقتلوه ، فعظم ذلك على أهل الخير من الصحابة وغيرهم ، وانفتح باب القننة فكان ما كان . والله المستعان

(٦) « مرط » كساء من صوف

(٧) « لم أرك فرعت لأبي بكر وعمر » اهتمت

(٨) « حي » اعظ المشكل : كثير الحياء^(٩)

٦٠١ - حدثنا إبراهيم بن موسى قال : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ،

عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال : « ما كان الحياء في شيء إلا زانه ، ولا كان الفحش في شيء إلا شانه »^(١٠)

(*) الحديث ٦٠٠ (الباب ٢٧١) أخرجه مسلم في الفضائل ، والطحاوي في مشكل

الآثار ج ٢ ص ٢٩٠ وفي بعض طرقه : « ألا استحيي من نسبي منه الملائكة »

(**) الحديث ٦٠١ (الباب ٢٧١) أخرجه الزهري في الزهد وأحمد (المحاف)

(١) انظر في التلخيص في كتاب (المراسم) من التواضع ص ١٠٩ - ١١٠ ومن ١٢٤ - ١٢٥ ترجمة علياً

من هذا الكتاب وأنه سرور ، وأما الذين من الذين ضلوا عن الحق في الدنيا والآخرة

٦٠٣ - حدثنا اسماعيل قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن سالم ،
عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ مر برجل يعظ أخاه (١) في الحياء (٢) . فقال
« دعه (٣) ، فإن الحياء من الإيمان »

(١) « يعظ أخاه » الوعظ زجر ممترن بتخويف ، وقال الخليل : هو التذكير بالخير
فيما يرد على القلب (مرقاة) أى ينصح له أن لا يكثر منه (مرقاة) ويذكر ما يترتب على
ملازمته من المفسدة وضياع المال وخسران الرجح . ولم يطلع الحافظ على اسم الناصح والمنصوح
(٢) « في الحياء » فى سببية ، كان الأخ كثير الحياء فكان ذلك يمنع من استيفاء
حقوقه

(٣) « دعه » أى تركه على هذا الخلق السنى ، ثم زاده فى ذلك ترغيباً لحكمه بأنه
من الإيمان . وإذا كان الحياء يمنع صاحبه من استيفاء الحق جر له ذلك تحصيل أجر ذلك
الحق ، ولا سيما إذا كان المتروك له مستحقاً (الفتح) . والظاهر أن الناهى ما كان يعرف
أن الحياء من مكمالات الايمان ، فلماذا وقع التأكيد ، وقد يكون التأكيد من جهة أن القضية
فى نفسها مما يهتم به وإن لم يكن هناك منكر . قال الشيخ محيى الدين بن عربى فى الفتوحات :
فالعاقل لا ينبغي له أن يغار إلا فى مواطن شرعها الله إلى الغيرة فيها ولا يتعداها ، وكل غيرة
تعدت ذلك خارجة عن حكم العقل فتبعته عن حكم الهوى : فليس للانسان أن يغار على
كشف زوجته وجهها فى الإحرام فان الله تعالى قد شرعه لها وأوجب عليها كشفه ، مع أن
الله تعالى أغير من جميع خلقه . وعن أنس رضى الله عنه أن جاراً لرسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم فارسياً كان طيب المرق ، فصنع لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثياباً فقال
« هذه ؟ لعائشة ؟ فقال لا . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا . كذلك ثلاث
مرات فقال : نعم لثلاث . فثالثاً بداهة منى . فثالثاً ما رآه . أخرجه مسلم فى الأشربة

حدثنا عبد الله قال : حدثني عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن ابن عمر : مر النبي ﷺ على رجل يعاتب أخاه في الحياء ، حتى كأنه يقول أضر بك^(١) . فقال «دعه ، فإن الحياء من الإيمان»^(٢) (٣)

(١) « أضر بك » الظاهر أنه صيغة المتكلم للمضارع من ضرب

(٢) « من » للتبويض

٦٠٣ - حدثنا أبو الربيع قال : حدثني إسماعيل قال : حدثني محمد بن أبي حرملة^(١) ، عن عطاء وسليمان ابني يسار وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، أن عائشة قالت : كان النبي ﷺ مضطجعاً في بيتي ، كاشفاً عن نخذه - أو ساقيه - فاستأذن أبو بكر رضى الله عنه فأذن له كذلك ، فتحدث . ثم استأذن عمر رضى الله عنه فأذن له كذلك ، ثم تحدث . ثم استأذن عثمان رضى الله عنه ، فجلس النبي ﷺ وسوى ثيابه (قال محمد : ولا أقول في يوم واحد) فدخل فتحدث . فلما خرج قال قلت : يا رسول الله ! دخل أبو بكر فلم تهش ولم تباله^(٢) . ثم دخل عمر فلم تهش ولم تباله . ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك ؟ قال « ألا أتسحي من رجل تستحي منه الملائكة » ؟

(١) « محمد بن أبي حرملة » ثقة ، كثير الحديث ، توفي في أول خلافة المنصور أبي جعفر

(٢) « لم تهش له ولم تباله » هش له أى ارتاح له ، ولم تباله أى لم تكترث به ولم

تحتفل بدخوله^(*)

(٥) الحديث ٦٠٢ (الباب ٢٧١) أخرجه المصنف في الإيمان ، وفي الآداب ، ومسند في الإيمان ، والنسائي فيه ، وأبو داود في الآداب ، والنزدي في الإيمان وابن ماجه في السنة ، ومالك في جامع الموطأ

(٥٥) الحديث ٦٠٣ (الباب ٢٧١) أخرجه مسلم ، والطحاوي في مشكل الآثار . راجع الحديث ٦٥٥

٢٧٢ - باب ما يقول إذا أصبح^(١)

٦٠٤ - **حَدَّثَنَا** موسى قال : **حَدَّثَنَا** أبو عوانة قال : **حَدَّثَنَا** عمر ، عن أبيه عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ إذا أصبح قال « أصبحنا وأصبح الملك لله » الحمد كله لله لا شريك له . لا إله إلا الله واليه النشور^(٢) وإذا أمسى قال « أمسينا وأمسى الملك لله . الحمد كله لله ، لا شريك له . لا إله إلا الله واليه المصير »^(٣)

(١) « إذا أصبح » . تدخل أورد الصباح من نصف الليل الأخير ، والمساء من الزوال ، هذا فيما إذا عبر فيه بهما ، وأما إذا عبر باليوم واليلة فيتغيران تحديداً من أولها ، فلو قدم المأمور به فيهما لا يحصل له الموعود (شامى ج ٣ ص ٣١٥ باب المرتد) . « إذا أصبح » أى دخل في الصبح

(٢) « النشور » البعث بعد الموت

(٣) « المصير » الرجوع . راجع الحديث رقم ١١٩٩ (الباب ٥٧٣)^(*)

٢٧٣ - باب من دعا في غيره من الدعاء^(١)

٦٠٥ - **حَدَّثَنَا** محمد بن سلام قال : **أَخْبَرَنَا** عبدة قال : **أَخْبَرَنَا** محمد بن عمرو قال : **حَدَّثَنَا** أبو سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم^(٢) ، يوسف بن يعقوب بن اسحق ابن ابراهيم خليل الرحمن تبارك وتعالى » قال : قال رسول الله ﷺ « لو لبثت في السجن ما لبث يوسف^(٣) ، ثم جاءني الداعي لأجبت^(٤) . إذ جاءه الرسول

(*) الحديث ٦٠٤ (الباب ٢٧٢) أخرجه الأربعة ، وأحمد ، وابن حبان ، وأبو هريرة باختلاف

فقال ﴿ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة^(٥٥) اللاتي قطعن أيديهن﴾ [١٢ / يوسف / ٥٠]. ورحمة الله على لوط^(٦٦) إن كان لياوى إلى ركن شديد، إذ قال لقومه ﴿لو أن لى بكم قوة أو آوى إلى ركن شديد﴾ [١١ / هود / ٨٠] ما إن بعث الله بعده من نبي إلا في ثروة من قومه. قال محمد: الأروة الكثرة والمنعة

(١) « من الدعاء » لا خلاف في مشروعية ما جبل عليه البشر من الفزع إلى الله تعالى والالتجاء إليه في كل ما وقع وما يتوقع، وقال ابن التين: الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء الله تعالى هو الطب الروحاني، وإذا كان على لسان الأبرار من الخلق حصل الشفاء بأذن الله تعالى، فلما عز هذا النوع فزع الناس إلى الطب الجسائي أي اقتصروا عليه، ولا نقول إنه غير مشروع، وقد تداوى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأمر به

(٢) « ابن الكريم » يكتب في المواضع الثلاثة بانبئات الألف لوقوعها بين الصفات دون أعلام الأبناء والآباء

(٣) « ما لبث يوسف » بمعنى ما دام

(٤) « لأجبت » وزاد الطبري بهذا السند لأسرت الاجابة وما ابتغيت العذر، أي في الخروج من السجن قبل تقديم البراءة، فوصفه بشدة الصبر والثبات البالغ حيث لم يبادر بالخروج، والطبيعة البشرية تبادر في مثل ذلك إلى الاجابة.

(٥) « النسوة » ولم يذكر سيده تادباً ومراعاة لخطها

(٦) « ورحمة الله على لوط » وانغظ الصحيح « يغفر الله للوط » والمعنى ليت لي رهطاً وعشيرة ينصرونني حتى أمتنع بهم، ولسنا نشك ولا يشك مسلم أن لوطاً عليه السلام يعلم أن الله عز وجل أقوى وأعز، ولكن كان الأولى أن يضيف إلى عبارته ما يدفع الإيهام كأن يقول: ولكن حسبي الله، أو نحو ذلك، وحاله كحال سليمان عليه السلام إذ قال: لأطوفن الليلة على تسعين امرأة، ولم يقل ان شاء الله فموتب في ذلك، وان سليمان عليه السلام يعرف

ويعترف أنه لا يكون ما رجاه الا أن يشاء الله ، ولكنه لم يكفه ذلك بل كان الأولى له أن يقوله بلسانه ، فكذا قصة لوط عليه السلام فقيه ثناء على يوسف عليه السلام بحسن الصبر ، ولا يلزم من ذلك فضيلته على من ليس كذلك ، لأن المزية لا تقتضي التفضيل ، نعم الحديث يدل على جواز المبادرة في أمثال هذه المواضع ، وعلى أن الصبر ليس بواجب حتى تأتي له البراءة (*)

٢٧٤ - باب الناخلة من الدعاء

٦٠٦ (ث ١٥١) - حدثنا عمر بن حفص قال : حدثنا أبي قال : حدثنا الأعرش قال : حدثني مالك بن الحارث ، عن عبد الرحمن بن يزيد قال : كان الربيع^(١) يأتي عاقمة يوم الجمعة ، فاذا لم أكن ثمة أرسلوا اليّ ، فجاء مرة ولمست ثمة . فلقيني عاقمة وقال لي : ألم تر ما جاء به الربيع ؟ قال : ألم تر أكثر ما يدعو الناس ، وما أقل اجابتهم ! وذلك أن الله عز وجل لا يقبل الا الناخلة من الدعاء^(٢) . قلت أو ليس قال ذلك عبد الله ؟ قال : وما قال ؟ قال قال عبد الله لا يسمع الله من مُسَمَّع^(٣) ولا من مرأ ولا لاعب ، إلا داع دعا يثبت من قلبه^(٤) . قال : فذكر عاقمة ؟ قال : نعم

(١) « الربيع » ابن خُشَيْم بن عائذ أبو يزيد الثوري ، من معادن الصدق ، قيل لأبي وائل : أيما أكبر أنت أو الربيع ؟ قال أنا أكبر منه سناً وهو أكبر منا عقلاً . أخباره في الزهد والعبادة أشهر من أن تحتاج الى الاغراق ، وابن مسعود يقول له : لو رآك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأحبك ، وما رأيتك الا ذكرت المحبتين . شهد مع علي صفين ،

(*) الحديث ٦٠٥ (الباب ٢٧٣) أخرجه الترمذي في التفسير وابن ماجه وأحمد ج ٢ ص ٢٢٦ ، وراجع الباب ٧١

كان أشد أصحاب ابن مسعود ورعاً ، ذكره الجاحظ في أهل البيان . اذا قيل له : كيف أصبحت ؟ يقول : أصبحنا ضعفاء مذنبين ، نأكل أرزاقنا وننتظر آجالنا

(٢) « الناخلة » الخالص ، من يدعو الله ويظهر افتقاره اليه ، ولا يكون من نيته أن يعرف الناس دعاءه وذكره لله تعالى ، فيسمع منه ويتقضى حاجته في الدنيا والآخرة ويثيبه على دعائه وان عرفه الناس منه ، ويتقضى حاجته في الدنيا والآخرة ، والذي يدعو الله ويذكره ويريد أن يسمع الناس دعاءه وذكره ومناجاته فيحسبوه عبداً خالصاً لله ومتضرعاً اليه ، فلا يسمع الله منه ، أى لا يتقبل الله دعاءه وذكره ، بل يحرمه من أجر الذكر وثواب الدعاء ولذة المناجاة

(٣) « لا يسمع الله من مسّمع » أى من فعل فعلاً أراد به التسميع للناس والاشتهار بأنه من أهل الذكر شهر الله عيوبه وفضحه في الدنيا والآخرة ، قيل يشهر الله ذكره بما يسوؤه في الدنيا جزاء له ثم يؤاخذة عليه في الآخرة ، وهو قوله تعالى ﴿ من كان يريد حرث الدنيا تؤتته منها وما له في الآخرة من نصيب ﴾ وكتوله تعالى يوم القيامة للعالم الذى علم الناس للشهرة « فقد قيل ، فاللك عندي من أجر »

(٤) « يثبت من قلبه » أى يُسمع الله دعاءه

٢٧٥ - باب ليعزم^(١) الدعاء فان الله لا مُكره له

٦٠٧ - حدثنا محمد بن عبيد الله قال : حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ،

عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال « إذا دعا أحدكم فلا يقول : إن شئت^(٢) ، وليعزم المسألة . وليعظم الرغبة . فان لله لا يعظم عليه شيء أعطاه^(٣) ،

(١) « ليعزم » أى المرء

(٢) « فلا يقول إن شئت » لأن هذا صورة المستغنى عن المطلوب والمطلوب منه .
وقد عزاه الخطيب إلى المصنف كما في مشكاة المصابيح بلفظ « فلا يقل اغفر لي إن شئت ،
ارحمي إن شئت ، ارزقني إن شئت ، وليعزم مسألته . انه يفعل ما يشاء ولا مكره له » وعزم
للسألة الجزم في طلبها ووفور الشوق إلى النجاح غير ضعف في الطلب ولا تعليق على مشيئة
ونحوها ، أى يستيقن بانجاح مراده ولا يشك في استجابة دعائه . ويأتى في الباب ٢٩٥

(٣) « لا يعظم عليه شيء أعطاه » لفظ مسلم « لا يتعاطمه شيء » أى لا يعسر عليه
ولا يكبر (٥)

٦٠٨ - حدثنا محمد بن سلام قال : أخبرنا إسماعيل بن عليّة ، عن
عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ « إذا دعا أحدكم
فليعزم في الدعاء ^(١) . ولا يقل : اللهم ان شئت فأعطني ، فان الله لا مستكره
له ^(٢) ،

(١) « في الدعاء » كذا عند أحمد ، وفي الصحيح : المسألة

(٢) « لامستكره له » فينبغي الاجتهاد في الدعاء والإلحاح فيه راجياً إجابته غير
قانت ، ولا يحسبه إساءة أدب ، ولا ينظر إلى تقصير نفسه فان الله أجاب دعاء شر خلقه حين
قال : ﴿ رب انظرني الى يوم يبعثون ﴾ (٥٥)

(٥) الحديث ٦٠٧ (الباب ٢٧٥) أخرجه البيهقي ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن
ماجة ، وابن حبان ، وأبو عوانة

(٥٥) الحديث ٦٠٨ (الباب ٢٧٥) أخرجه المصنف في الدعوات والتوحيد ، ومسلم
في الدعوات ، والانسائي في اليوم واليلة ، وأحمد

٢٧٦ - باب رفع الأيدي في الدعاء^(١)

٦٠٩ (ث ١٥٢) - حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا محمد بن فليح قال : أخبرني أبي ، عن أبي نعيم - وهو وهب - قال : رأيت ابن عمر وابن الزبير يدعوان ، يديران بالراحتين^(٢) على الوجه^(٣)

(١) « رفع الأيدي في الدعاء » حيث تكون راحته مقلعتين لوجهه

(٢) « بالراحتين » كفي اليدين

(٣) « على الوجه » . روى أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم مسرفوعاً « إذا سألت الله فاسأله بيطون أكتفك ولا تسأله بظهورها ، فإذا فرغتم فامسحوا بهما وجوهكم » وهذا على طريق التفاضل بمحصل العطاء ودفع البلاء ، فان الله يستحي أن يرد يد عبده صيفراً (الحرز الثمين)

٦١٠ - حدثنا مسدد قال : حدثنا أبو عوانة ، عن سماك بن حرب ، عن

عكرمة ، عن عائشة رضی الله عنها - زعم أنه سمعه منها - أنها رأت النبي ﷺ يدعو رافعاً يديه يقول « إنما أنا بشر ، فلا تعاقبني . أيما رجل من المؤمنين آذيتُهُ ، أو شتمته ، فلا تعاقبني فيه »^(٤)

٦١١ - حدثنا علي قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا أبو الزناد ، عن

(*) الحديث ٦١٠ (الباب ٢٧٦) أخرجه أحمد وقال الخافظ صحيح الإسناد . وفي طريقه له عن عائشة : دخل على رسول الله ﷺ في رداء فاستقبل القبلة وبسط يديه فقال « اللهم إنما أنا بشر ، الحديث . وعنها : دخل رجلان على رسول الله ﷺ فكلماه بشيء فأغضبهما فسبما ولعنهما ، فلما خرجا قلت له فقال « أو ما عدت ما شارطت عليه ربى قلت : اللهم ، الحديث

الأعرج عن ابن هريرة قال : قدم الطفيل بن عمرو الدوسي ^(١) على رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إن دوساً قد عصمت وأبت ، فادعُ الله عليها . فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يديه ، فظن الناس أنه يدعو عليهم . فقال « اللهم اهدِ دوساً وائت بهم »

(١) « الطفيل بن عمرو الدوسي » لما رجع طفيل بن عمرو الدوسي من وفادته الى قومه في ليلة مطيرة ظلماء حتى نزل شروق - وهي قرية عظيمة لدوس فيها منبر - فلم يبصر أين يسلك ، فأضاء له نور في طرف سوطه ، فشهر الناس ذلك وقال أنارٌ على القدوم ثم على شروق لا تطفأ (معجم البلدان ج ١ ص ٩٢٧ شروق) . ولما رجع الى أهله بالنور في رأس سوطه دنت منه زوجته ، فقال لها : اليك عني ، فلست منك ولست مني . قالت : لم بأبي أنت وأمي ؟ فقال : فرق بيني وبينك الاسلام . قتات : ديني دينك . فقال لها : اذهبي الى منبع ماء يقال له حمى ذى الشرى فتطهري منه . وكان ذى الشرى صنماً لدوس ، فقالت : بأبي وأمي أخشى على الصبية من ذى الشرى شيئاً . فقال : أنا ضامن لك . فذهبت واغتسلت ثم جاءت ، فعرض عليها الاسلام فأسلمت ، ودعا قومه الى الاسلام فاستجاب له نحو ثمانين رجلاً ، فقدم بهم الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو بجحير ، فلما فتح الله مكة على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له طفيل : يا رسول الله ابعتني الى ذى الكفين صنم عمرو بن حممة حتى أحرقه ، فجعل طفيل يوقد عليه النار ويقول :

ياذا الكفين لست من عبادك
ميلادنا أقدم من ميلادك

حشرت النار في فؤادك

(معجم ج ٣ : ٢٩٦ وج ٤ : ٢٩٢)

٦١٢ - **حدثنا محمد بن سلام قال : أخبرنا إسماعيل بن جعفر ، عن حميد**

(=) الحديث ٦١١ (الباب ٢٧٦) أخرجه الشيخان

عن أنس قال : قحط المطر عاماً ، فقام بعض المسلمين إلى النبي ﷺ يوم الجمعة فقال : يا رسول الله قحط المطر ، وأجدبت الأرض ، وهلك المال . فرفع يديه وما يرى في السماء من سحابة . فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه ، يستسقى الله . فما صلينا الجمعة حتى أحم الشاب القريب الدار الرجوع إلى أهله . فدامت الجمعة . فلما كانت الجمعة التي تليها ، فقال : يا رسول الله ، تهدمت البيوت ، واحتبس الركبان . فتبسم لسرعة ملالة ابن آدم ، وقال بيده « اللهم حوالينا ولا علينا » فتكشطت عن المدينة (*)

٦١٣ - **حديثنا** الصلت قال : حدثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن عكرمة عن عائشة رضی الله عنها أنه سمعه منها ، أنها رأت النبي ﷺ يدعو رافعاً يديه يقول « اللهم إنما أنا بشر ، فلا تعاقبني . أيا رجل من المؤمنين آذيته أو شتمته فلا تعاقبني فيه » (**)

٦١٤ - **حديثنا** عارم قال : حدثنا حماد بن زيد قال : حدثنا حجاج الصواف ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن الطفيل بن عمرو قال للنبي ﷺ : هل لك في حصن^(١) ومنعة؟ حصن دوس . قال : فأبى رسول الله ﷺ لما ذكر الله الأنصار . فهاجر الطفيل^(٢) وهاجر معه رجل من قومه ، فرض الرجل فضجر (أو كلمة شبيهة بها) غيباً^(٣) إلى قرآن^(٤) فأخذ مشقماً^(٥) فقطع

(*) الحديث ٦١٢ (الباب ٢٧٦) أخرجه المصنف في الجمعة والاستسقاء وغيرهما من الكتب ، ومسلم في الاستسقاء ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه كلهم في الاستسقاء ، ومالك

(**) الحديث ٦١٣ (الباب ٢٧٦) أخرجه أحمد ، راجع الحديث ٦١٠

وَدَجِيهٌ^(٦) مات . فرآه الطفيل في المنام^(٧) . قال : ما فعل بك^(٨) ؟ قال : غفر لي بهجرتي إلى النبي ﷺ . قال : ما شأن يديك ؟ قال فقيل : إنا لا نصاح منك ما أفسدت من يديك . قال نقصها الطفيل على النبي ﷺ ، فقال : اللهم وليديه فاغفر ، ورفع يديه

- (١) « حصن » زاد مسلم « حصين » أى قوى الامتناع ، أى مانع من يريد الوصول إليه بمكروه ، و « منعة » بسكون النون وقد تفتح بمعنى قوة تمنع من يريده بسوء ، وهو المتبادر ههنا . وقيل جمع مانع أى جماعة يمنعونك ممن يتصدق بمكروه (نووى)
- (٢) « فهاجر الطفيل » وزاد مسلم : فلما هاجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم هاجر الطفيل ، فاجتوا المدينة ، فمرض ، فخرج فأخذ مشاقص
- (٣) « فغبا » أى زحف على يديه أو بطنه أو سعى على يديه كالطفل
- (٤) « الى قرآن » بفتحين : الجمعية

- (٥) « فأخذ مشتصاً » هو سهم فيه نصل عريض ، قال الجوهري . ما طال وعرض
- (٦) « فقطع ودجيه » لفظ مسلم « براجمه » وزاد ، فشخبت يده حتى مات « والبرجة مفصل الأصابع ، والشخب سيلان الدم بقوة
- (٧) « فرآه الطفيل في المنام » زاد مسلم . وهينئه حسنة ، ورآه مغطياً يديه
- (٨) « ما فعل بك » لفظ مسلم : ما صنع بك رك ، مالى أراك مغطياً يديك ؟ فيه اثبات عتوبة أصحاب المعاصى خلافاً للرجئة ، وفيه حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة أن من قتل نفسه أو ارتكب معصية ذيرها ومات من غير توبة فليس بكافر ولا يقطع له بالنار ، بل هو في حكم المشيئة (نووى)

(٥) الحديث ٦١٤ (الباب ٢٧٦) أخرجه مسلم وليس في آخره ورفع يديه ، قال المافظ : سنده صحيح ، وأبو عوانة بهذا المنادى في الإيهان ، والحاكم ، وابن حبان ، وأحمد

٦١٥ - حدثنا أبو معمر قال : حدثنا عبد الوارث قال : حدثنا عبد العزيز ابن صُهَيْب ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله ﷺ يتعوذ بقول « اللهم إني أعوذ بك من الكسل ^(١) ، وأعوذ بك من الجبن ^(٢) ، وأعوذ بك من الهرم ^(٣) ، وأعوذ بك من البخل ^(٤) ،

(١) « الكسل » الثاقل عما لا ينبغي الثاقل عنه ، وقد ذم الله المنافقين لثاقلهم عن الأمر المحمود مع وجود القدرة عليه بقوله ﴿ اتقنم إلى الأرض أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة ﴾ وبقوله ﴿ إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى ﴾ فمن كان به كسل من جهة تعب أو مرض أو ضعف أو كبر فلا يدخل في الذم (طيبي ، ميرك ، حرز)

(٢) « الجبن » بضم الجيم وسكون الباء وقد تضم ، وهو ضد الشجاعة ، فيخاف ، العدو خوفاً يمنعه عن المحاربة أو يحمله على موافقته سواء كان العدو لنفسه أو لغيره (حرز بزيادة)

(٣) « الهرم » كبر السن المؤدى إلى تساقط بعض القوى وضعفها

(٤) « البخل » عدم أداء الحقوق سواء كانت مائة كالزكاة والضياقة أو قولية كترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند ذكره والسكوت عن رد السلام ومنع العلم عن طالبه

٦١٦ - حدثنا خليفة بن خياط قال : حدثنا كثير بن هشام قال : حدثنا جعفر ، عن يزيد بن الأصم ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال « فان هز وجل ^(١) : أنا عند ظن عبدي ^(٢) ، وأنا معه إذا دعاني ^(٣) ،

(١) « قال الله عز وجل » أخرجه المصنف بطوله في الصحيح مشتملاً على فوائد جليلة

(٥) الحديث ٦١٥ (الباب ٢٧٦) أخرجه المصنف في الدعوات

(٢) « أنا عند ظن عبدي » أنا أعامل عبدي كما يظن بي من إنجاح مرامه أو خيبة مقاصده ، وشفائه من المرض أو هلاكه منه ، وإن كان يعفو عن كثير . فأنه يفعل بالعبد ما يتوقع ويرجو من ربه من خير أو شر ، وبفعل الخير بفضله ويعفو عن كثير . وينبغي المؤمن أن يجتهد في القيام بما عليه موقناً بأن الله يقبله ، كما ورد « ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة » ، وفي الحديث إشارة إلى أن يرجح الإنسان الرجاء على الخوف إذا رأى الأجل قد حان كما ورد عن جابر « لا يموتن إلا وهو يحسن الظن به » (مسلم) . قال أبو العباس الترمذي : ظن الإجابة عند الدعاء ، وظن التبول عند التوبة ، وظن المغفرة عند الاستغفار ، وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها ، تمسكاً بصادق وعده وجزيل فضله . والظن تغليب أحد الجوزين بسبب يقتضى التغليب ، فلو خلا عن السبب المذهب لم يكن ظناً بل غرّة وتمنياً ، والمعنى المشهور : أنا له كما يظن بي ، فإن ظن أنى أصنع به خيراً صنعت به خيراً ، وإن ظن أنى أصنع به شراً صنعت به شراً . ويشكل على هذا نصوص كثيرة كتوله تعالى ﴿ ياخذون عرض هذا الأذى ويقولون سيعفر لنا ﴾ وقوله تعالى ﴿ وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون ﴾ وفي الحديث « الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والأحمق من أتبع نفسه هواه وتمنى على الله الأمانى » . وقد ورد في الأمن من مكر الله وجاءت نصوص كثيرة في مدح الخشية من الله عز وجل والخوف منه ، وجاء عن أكبر الصحابة وخيار التابعين آثار كثيرة في شدة خوفهم ، فمنهم من تمنى أن أمه لم تلده وأنه كان شجرة تعضد . والتاعدة في هذا أن الحمد أن يكون العبد بين الخوف والرجاء ، ولا يبلغ به الخوف أن يئس من رحمة الله عز وجل ، ولا يبلغ به الرجاء أن يأمن من مكره ، وعلامة ذلك أن يكون دائماً في عمل الخير واجتناب الشر ، فإن من أيس من رحمة الله فلا يبعد أن يدع ذلك قائلاً « أنا معذب في الآخرة لا محالة لكثرة ذنوبي ، فلماذا أمتع نفسي هواها فأعذبها في الدنيا بترك شهواتها ؟ ومن أمن مكر الله تعالى قال : إنه ناج لا محالة فلا يضره أن يتبع نفسه هواها ولم يخلق الله شيئاً إلا للبشر ويقراً ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ﴾ وينسى أن قليله يدعو إلى كثيره ، والاسترسال إلى الحلال الكثير يعسر عليه

الاجتناب من الحرام فيغاب فيجتري على ما لم يكن له أن يجتري عليه ويقول : أنا مؤمن وكل مؤمن حبيب الله ومن شأن المحبوب أن لا يمنع محبه ماتهواه نفسه ولا يكافئه مايشق عليه وأشباه ذلك . وقد أجيبت بأن الحديث خاص بحال الاحتضار ، فالمؤمن الحسن يبدو له مبشرات تضطره إلى ظن الخير وان كان قبل ذلك من أشد الخائفين ، وغيره يبدو له من المنذرات ما يضطره إلى ظن سوء مصيره وان كان قبل ذلك آمناً من مكر الله ، وهذا كما حمل حديث « اذا أحب عبدى لتأى أحببت لقاءه » . وفيه أن انظ الحديث عام فالتخصيص بلا دليل لا يجوز ، والقول ان الجملة تمهيد لما بعدها والمعنى أنا حاضر بعلمى . ويخشد في هذا أن رواية الصحيح « أنا عند ظن عبدى » وفي بعض الروايات زيادة « فليظن عبدى ما شاء » . وقد يقال : المراد بالعبد المؤمن الصالح كما تشعر الإضافة في قوله « عبدى » وهو الذى فى آخر الحديث ، « وما تقرب الى عبدى بأفضل من أداء ما افترضته عليه » فهذا هو الذى يكون الله عز وجل عند ظنه به ، اذ لا يظن به الا الخير والحق ، وهو أهل أن لا يخيب رجاؤه كما جاء فى من لو أقسم على الله لأبره . والله أعلم

(٣) « أنا معه » قالت الصوفية : المراد به ذات المتكلم ، فحيثما تكون ذاته كان علمه وجميع صفاته وقبول توبة عبده واجابة دعائه ومغفرة ذنوبه وكفايته لحوائج عبده . والمعنى الذاتية لاتعبر المعية الصفاتية بل لاتنفك عنها ، قال الله ﴿ انى معكم ﴾ ، وقال تعالى ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ﴾ قال المولى السيد أنور شاه : ان كل أحد يحب صاحباً يكون معه يسكن اليه ويطمئن به ، فان الانسان يشمئز عن الوحدة والانفراد ويحرص أن يكون معه آخر يستأنس به ، فمن خاصة ذكره تعالى أن من ذكره يحده عنده ومعه يستأنس به ويستلذ بقربه ، وفي الحديث القدسى « انا جليس من ذكرنى » (ملخصاً من فيض البارى) . قال الحافظ : وأنا معه أى بعلمى ، وهو كقوله تعالى ﴿ انى معكم ﴾ أسمع وأرى ﴾ . والحديثان الأخيران ليسا من الباب

(*) الحديث ٦٦٦ • الباب ٢٧٦ ، أخرجه المصنف فى التوحيد فى باب ويحذركم الله نفسه ، ودعاه فى الدعوات ، واترتهنى فى الرد ، وابن ماجه فى ابواب التسبيح

٢٧٧ - باب سيد الاستغفار^(١)

٦١٧ - حدثنا مسدد قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا حسين^(٢) قال : حدثنا عبد الله بن بريدة ، عن بشير بن كعب^(٣) ، عن شداد بن أوس^(٤) ، عن النبي ﷺ قال « سيد الاستغفار : اللهم أنت ربي^(٥) لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك^(٦) ، وأنا على عهدك ووعدك^(٧) ما استطعت^(٨) ، أبوء لك^(٩) بنعمتك^(١٠) ، وأبوء لك بذنبي^(١١) ، فاغفر لي ، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . أعوذ بك من شر ما صنعت^(١٢) . إذا قال حين يمسي^(١٣) فأت دخل الجنة - أو : كان من أهل الجنة - وإذا قال حين يصبح فأت من يومه . . مثله »

(١) « سيد الاستغفار ، لفظ الصحيح » أفضل الاستغفار ، وهو المراد بالسيادة ، ولعل المراد أنها أكثر نفعاً لمن استغفر بهذه الصيغة ، والسيد الرئيس المتقدم الذي يعتمد إليه في الحوائج ، ففي هذا الاستغفار إقرار برؤية الله وبكونه عبداً له ، والاعتراف بأنه خلقه ، والإقرار بالعهد الذي أخذ منه ، والرجاء بما وعد به ، والاستعاذة مما جنى به على نفسه ، وإضافة النعم إلى سيدها وموجدها ، وإضافة الذنب إلى من به الذنب صار ذنباً ، وأن الشر ليس إليه بل بيده الخير ووفور رغبته في المغفرة منه ، واعترافه بأنه لا يقدر على ذلك إلا هو ، وإقراره بعجز نفسه مع العزم على وفاء العهود الإلهية من فعل أو ترك وقول واعتقاد ولو اذ بالله من الشرور ، وإقرار بأن الشر يتولد من جهة كسبه ، واتصافه بذلك الفعل المخلوق . فهذا الاستغفار جامع ما يجب على العبد أن يقر به ويعترف ويدعو به . وأوضح ما وقع في فضل الاستغفار « من قال : أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ، غفرت ذنوبه وإن كان فرّ من الزحف » فالاستغفار تغفر به الكبائر أيضاً ، وأنت تعلم أن الفرار من الزحف معرفته وضرره تعود على سائر الأمة ، فهو جريمة اجتماعية وخيانة أمة وذنوب قوم

لا شخص واحد أو أشخاص معينة ، فلما عفا الله عنه بالاستغفار فغيره من الذنوب التي ليست بهذه المثابة أرجى بأن يفر ، وهذا هو المرجو من الكرم الغفار ، لكن لا بد مع الاستغفار من الندم على ما مضى والإقلاع السكلى عن الذنب والعزم الصميم أن لا يقربه فيما سيأتى ، والالتجاء إلى الله فى عفو ما فرط منه فى امثال الأوامر والاجتناب عن النواهي ورد المظلمة وطلب البراءة من تئاته . وقد نبه الشيخ شمس الدين الجزرى على الفرق بين التوبة والاستغفار بأن التوبة لا تكون إلا لنفسه ، بخلاف الاستغفار فإنه يكون لنفسه واغيره ، وبأن التوبة هى الندم على ما فرط فى الماضى ، والعزم على الامتناع منه فى المستقبل . والاستغفار طلب المغفران لما صدر منه ، ولا يجب فيه العزم فى المستقبل . (فتح ، فيض ، وغيرها) . والمغفرة قد قيدها الله تعالى بأربعة شروط كما قال تعالى ﴿ وَإِنِ لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾ . وأصل الغفر الإلباس الشيء ما يصونه مما يندسه ، ومنه المغفر . وتدنيس كل شيء بحسبه . والغفران من الله لعبده أن يصونه عن العذاب فى الآخرة ، ويحفظه من الذنوب فى الدنيا

(٢) « حسين » المعلم ابن ذكوان الدوذى البصرى ، وثقه ابن معين وأبو حاتم . توفى سنة ١٤٥ . وهذا الحديث رواه ثابت البنانى وأبو العوام عن بريدة ولم يذكر بشير بن كعب بل قال : عن بريدة عن شداد ، وعند أبي داود فى الأدب والنسائى فى اليوم والليلة : الوليد بن ثعلبة عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وكذا القزوينى من مسند بريدة . قال النسائى : حسين المعلم أثبت من الوليد بن ثعلبة وأعلم بعبد الله بن بريدة وحديثه أولى بالصواب ، راجع تحفة الأشراف الهزلى

(٣) « بشير بن كعب » ابن أبي الحميرى المدوى أبو أيوب البصرى ، ثقة . راجع

الباب ٦٣٧

(٤) « شداد بن أوس » ابن ثابت الأنصارى أبو بهلى ، توفى وهو ابن خمس وسبعين

سنة ، واختلف فى سنة وفاته وموضع قبره ويقال سنة ٦٤

(٥) « أنت ربي » قال الحافظ: أنت أنت بالتكرير مرتين ، سقطت الثانية من معظم الروايات

(٦) « وأنا عبدك » سقطت الواو في رواية النسائي

(٧) « على عهدك ووعدك » أي ما عاهدتك عليه من الإيمان بربوبيتك ، وإخلاص الطاعة لك والتوكل عليك . وقيل العهد ما أخذ في عالم القدر ، والوعد ما جاء على لسان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كقولهم ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ وكقولهم « إنا نستعينك ونستغفرك . . . ونخاع ونترك من يفجرك »

(٨) « ما استطعت » مع الاعتراف بالعجز والقصور في أداء حقه تعالى ، لأن أحداً لا يقدر على الإتيان بجميع ما عليه الله تعالى من الوفاء بالصدق في الإيمان والإخلاص في الطاعات كما قال الله تبارك وتعالى ﴿ كلاً لم يقض ما أمره ﴾ ففرق الله بعباده فلم يكلفهم من ذلك إلا وسعهم ، وثانياً أنه يقبل ما يأتي بالطاعات مشوباً بما يشوهه ويفض ويغفو ويصفح ، لكن على المرء ألا يحمل عدم الاستطاعة هذا وسيلة إلى التواني والسكسل ، بل يجب على المرء الإنابة إلى الله في كل حادثة بل في كل لحظة ، والجد والتشمير وبذل السعي في الطاعات والعبادات وصرف الهمة إلى التزوع عن المعاصي وعما لا يحبه الله

(٩) « أبوء لك » أعترف

(١٠) « بنعمتك » وأي نعمة أكبر من الإيمان والإسلام والشريعة السمحة السهلة وتيسير الرزق وسعته وغير ذلك وصدق الله تبارك وتعالى ﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾

(١١) « أبوء لك بذنبي » والبوء الزوم ، وبوأه الله منزلاً أي أسكنه فكانه أزمه به ، والمراد ههنا الاعتراف ، أي أعترف بكل ذنب اقترفته وما قصرت عن أداء الشكر بنعمتك عليّ . وليس « لك » ههنا في نستخ الحصن والصحيح والمشكاة ، والعرب تقول باء فلان بذنبه إذا احتمله كرهاً ولا يستطيع دفعه عن نفسه ، وهذا لأن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب إلى الله تاب الله عليه (عائشة في حديث الأفك) . وهذا الاعتراف عند ربه لا عند الناس ،

لأنه يجب الستر والكتمان عن الناس إذا اقترف ذنباً هو يستطيع أن يكتبه

(١٢) « حين يمسى » وزاد المصنف في الصحيح في باب أفضل الاستغفار : من قالها من النهار موقناً بها فإت من يومه قبل أن يمسي ، وكذا من قالها في الليل وهو موقن بها فإت بها قبل أن يصبح^(*)

٦١٨ - **قدشاً** أحمد بن عبد الله قال : حدثنا ابن نمير^(١) ، عن مالك بن مغول^(٢) ، عن ابن سوقة^(٣) ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : إن كنا لننعدُّ في المجلس^(٤) للنبي ﷺ رب اغفر لي^(٥) وتب عليّ ، إنك أنت التواب الرحيم^(٦) ،
مائة مرة

(١) « ابن نمير » عبد الله بن نمير أبو هشام أحمداى ، ثقة ، مستقيم الأمر ، صاحب سنة ، صالح الحديث . ولد سنة ١١٥ ومات سنة ١٩٩
(٢) « مالك بن مغول » ثقة ثبت في الحديث مأمون ، من خيار المسلمين ، مات سنة ١٥٩

(٣) « ابن سوقة » محمد بن سوقة الغنوى أبو بكر الكوفى العابد . ثقة مرضى صاحب سنة وعبادة وخير كثير ، قال ابن عينة : كان لا يحسن أن يعصى الله تعالى
(٤) « في المجلس » زاد الترمذى : من قبل أن يقوم ، والنسائى بمعناه
(٥) « رب اغفر لي » الأنبياء معصومون ، وقد غفر الله للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فلم الاستغفار وممّ هو وما الحاجة إلى الاستكثار منه له ؟ أقول : الأنبياء لهم وجهتان : وجهة إلى الحق فانهم مغمورون بنعم الله تعالى ، فما يجب

(*) الحديث ٦١٧ (الباب ٢٧٧) أخرجه المصنف في فضل الاستغفار وهذا السند في باب ما يقول إذا أصبح ، والترمذى فيه ، والنسائى في الاستعاذة

عليهم من الشكر والثناء أكثر مما يجب علينا ، فإن الشكر على قدر النعم ، وإيهم موفرون بنعم الله ، فالتكليف بالأوامر عليهم أزيد عن تكليفنا بها . ووجهة إلى الخلق باصلاح حالهم والنظر في مصالحهم ، وفي هذا كثيرا ما ينزلون عن مقامهم العلى ، وهذا يشغلهم عن ذكر الله ويحجبهم عن مرافقته والتضرع اليه ويحجزهم عن مشاهدتهم وعن الحضور في حظيرة القدس ، فيستغفرون الله ويكثرون من الاستغفار لآظهم — ار العبودية والاعتراف بالعجز والتصور عما وجب عليهم من أداء حق الخالق

(٦) « الرحيم » عند الترمذى والنسائى بدله : الغفور

٦١٩ - **حديث** محمد بن الصباح قال : حدثنا خالد بن عبد الله ، عن حمين ، عن هلال بن يساف ، عن زاذان ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : صلى رسول الله ﷺ الضحى ثم قال « اللهم اغفر لى وتب على ، إنك أنت التواب الرحيم ، حتى قالها مائة مرة

٦٢٠ - **حديث** أبو معمر قال : حدثنا عبد الوارث قال : حدثنا حسين قال : حدثنا عبد الله بن بريدة قال : حدثنى بشير بن كعب العدوى قال : حدثنى شداد بن أوس ، عن النبي ﷺ قال « سيد الاستغفار أن يقول : اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت ، خلقتنى وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت . وأعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك ، وأبوء لك بذنبى ، فاغفر لى

(*) الحديث ٦١٨ (الباب ٢٧٧) أخرجه أبو داود فى الصلاة ، والترمذى فى الدعوات ، والفتاوى فى اليوم واللييلة ، وأحمد ، وابن حبان
(**) الحديث ٦١٩ (الباب ٢٧٧) أخرجه الذهائى فى اليوم واللييلة ، ورواه زاذان أبو عمر عن بعض الأنصار . راجع مسند أحمد

فانه لا يغفر الذنوب إلا أنت» قال «من قالها من النهار موقناً بها، فمات من يومه قبل أن يمسي، فهو من أهل الجنة. ومن قالها من الليل وهو موقن بها، فمات قبل أن يصبح، فهو من أهل الجنة» (*)

٦٢١ - **حَدِيثُ حَفْصِ** قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةٍ ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ (١) ، سَمِعْتُ الْأَغْرَ (٢) (رَجُلٌ مِنْ جَهَنَّمَ) يَكْذِبُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ قَامٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « تَوْبُوا (٣) إِلَى اللَّهِ (٤) ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ » (**)

(١) « عن أبي بردة » قال الدارقطني بسنده : حدثنا ابن أبي مريم قال : حدثنا محمد ابن جعفر بن أبي كثير عن موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم مائة مرة » وهذا إسناد لا ينظر فيه حديثي إلا ظن أنه من شرط الصحيح . والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا ، وروى مسلم قال : حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو الربيع العتكي جميعاً عن حماد بن زيد قال يحيى أخبرنا حماد عن ثابت عن أبي بردة عن الأغر المزني وكانت له صحبة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « انه ليغان على قلبي ، وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » قال الدارقطني وهو الصحيح المحفوظ ، ورواه الكوفيون أيضاً - مسعر وشعبة وغيرهما - عن عمرو بن مرة عن أبي بردة هكذا (معرفة علوم الحديث للحاكم ، وعلل الدارقطني)

(٢) « الأغر » قال مسلم : كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم . قال المصنف : ومسعر يقول في روايته الجهني ، والمزني أصح كما يأتي في الباب ٤٤٩ ، له ثلاثة أحاديث الاثنان في هذا الكتاب والثالث أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله إني أصبحت ولم أوتر ، قال « إنما الوتر بالليل » (إصابة)

(٣) « توبوا » زاد مسلم أيها الناس

(٤) « إلى الله » في الحصن : ربكم

(*) الحديث ٦٢٠ (الباب ٢٧٧) راجع الحديث ٦١٧

(**) الحديث ٦٢١ أخرجه مسلم بهذا السند وأبو داود

٦٢٢ (ث ١٥٣) - حدثنا أحمد بن يونس قال : حدثنا زهير قال :
حدثنا منصور ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ^(١) عن كعب بن
عجرة ^(٢) قال : معقبات لا يخيب قائلهن ^(٣) « سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا
الله ، والله أكبر مائة مرة ^(٤) » . رفعه ابن أبي أنيسة ^(٥) وعمر بن قيس ^(٦)

(١) « عبد الرحمن بن أبي ليلى » اختلف في اسم أبيه ، والمعروف في اسم أبيه يسار
وقيل بلال ، من ولد أحيحة بن الجلاح ، كان من فضلاء الفقهاء ومن أكبر أهل الفتوى
وكان حليماً سمحاً كريماً . ولى القضاء لبنى أمية ، ثم رأى أبو جعفر ما فيه من المزاي والصفات
الجيدة فولاه القضاء ، وكان بينه وبين ابن شبرمة ما يكون بين المتعاصرين من أهل الصناعة
الواحدة ، فكان يدفعه عن نسبه إلى ابن الجلاح ، وكان يقول فيه :

وكيف ترجى لفصل القضاء ولم تصب الحكم في نفسك
وتزعم أنك لابن الجلاح وهيمات دعواك من أصلك

مات وهو على القضاء سنة ١٤٨ هـ أدرك مائة وعشرين صحابياً من الأنصار ، وكان
الصحابة يسمعون في حلته حديثه وينصتون له ، ولا يخذش فيه قول الأعمش حدثنا إبراهيم
عن عيد الرحمن بن أبي ليلى وكان لا يهجه يتول هو صاحب مرآة ، فان طباع العلماء وآراءهم
تختلف ، وكان من طبع إبراهيم ورأيه الابتهاض عن الناس فكأنه رأى عبد الرحمن ينازع
لإظهار شيء من الحق فعدَّ إبراهيم ذلك مرآة ، وهو محق ورأى أن ذلك من اظهار الحق
للمأوربه

(٢) « كعب بن عجرة » هو الذي نزل فيه بالحديبية الرخصة في حلق رأس الحرم والقديّة
إذا أذته الهوام ، قطعت يده في بعض المغازي ، مات سنة ٥١ هـ وهو ابن سبعين سنة

(٣) « معقبات لا يخيب قائلهن » المعقب من كل شيء ما جاء عقيب ما قبله ، فهذه
التسبيحات يأتين بعد أخرى ، أو أنها يواظب عليها بعد الصلوات ، وقيل تسبيحات تفعل
م = ٦ ج ٢ = شرح الاصب بطرد

أعقاب الصلوات (نوى، ابن الأثير). قال الشوكاني: التعميب الجلوس بعد انتهاء الصلاة للدعاء ونحوه، والمعقبات الملائكة الذين يحنظونه من الجن والإنس والهوام في نومه ويتظنه فيمكن أن يكون لهذه الأوراد حَفَظَةٌ تقارنها، والمشهور في المعقبات تسبيح فاطمة عليها السلام. واعلم أن هذا التسبيح قد علمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة عند النوم لادبر الصلوات، وإنما سميت بذلك لكونها على الصفة التي علمها النبي صلى الله عليه وآله وسلم الصحابة عقيب الصلوات، وقد وردت فيها ثلاث صفات: (١) تقسيم المائة أثلاثاً على التسبيح والتحميد والتكبير مع زيادة تكبيرة المائة، (٢) كذلك مع زيادة كلمة التوحيد للمائة، (٣) والثالث تقسيمها أرباعاً، والرابع لا إله إلا الله. ويأتي بعض مباحثه في الباب ٢٩١

(٤) «سبحان الله الخ» الأظهر أن يقال مجموعاً مائة مرة لا على الأفراد، ويحتمل التقسيم على الأرباع كل كلمة خمس وعشرون مرة

(٥) هو زيد بن أبي أنيسة صرح به الدارقطني في استدرأ كاته على مسلم، وله أخ أيضاً اسمه يحيى بن أبي أنيسة وهو أبو أسامة الرهاوى: ثقة كثير الحديث فتيه رارياً للعلم، قال أحمد: في حديثه بعض النكارة وهو على ذلك حسن الحديث، مات سنة ١٣٦ وهو ابن ٣٦ سنة، قال الترمذي: روى شعبة هذا الحديث عن الحكم ولم يرفعه، ورواه منصور ابن المعتمر فرفعه، ورواه مسلم من طريقين عن الحكم مرفوعاً وفيه ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة، وقال النووي: فينبغي أن يحتاط الإنسان فيأتي بثلاث وثلاثين تسبيحة ومثلها تحميدات وأربع وثلاثين تكبيرات ويقول معها: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير. قال الدارقطني الصواب أنه موقوف على كعب بن عجرة لأن من رفعه لا يقاومون من وقته في الحفظ. وهذا الذي قال الدارقطني مردود لأن مسلماً رواه من طرق كلها مرفوعة، وذكره الدارقطني أيضاً من طرق أخرى مرفوعة، وإنما روى موقوفاً من جهة منصور وشعبة، وقد اختلفوا عليهما أيضاً في رفعه ووقته وبين الدارقطني ذلك، وقد قدمنا أن الحديث الذي روى مرفوعاً

وموقوفاً يحكم أنه مرفوع على المذهب الصحيح الذي عليه الأصوليون والفقهاء والمحققون من
المحدثين منهم البخاري وآخرون حتى لو كان الواقفون أكثر من الرافعين حكم بالرفع ،
كيف والأمر ههنا بالعكس . ودليله ما سبق أن هذا زيادة ثقة فوجب قبولها ولا ترد لتسيان
أو تقصير حصل لمن وقفه ، والله أعلم (نووي واستدراكات الدارقطني)
(٦) « عمرو بن قيس » الملائي ، حافظ ثقة (الترمذي) (*)

٢٧٨ - باب دعاء الأخ بظهر الغيب

٦٢٣ - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن يزيد قال : حدثنا عبد الرحمن بن زياد ، قال
لي عبد الله بن يزيد : سمعت عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال « أسرع
الدعاء إجابة دعاء غائب ^(١) لغائب ^(٢) »

(١) « دعاء غائب » لبعده عن الرياء والسمعة ولا خلاصه

(٢) « لغائب » وكذا الغائب إن دعا لأخ بقلبه وبلسانه ولم يسمعه ولم ينشره في
الجرأء فهو كذلك (**)

٦٢٤ (ث ١٥٤) - **حَدَّثَنَا** بشر بن محمد قال : حدثنا عبد الله قال :
أخبرنا حيوة قال : أخبرني شرحبيل بن شريك المعافري ^(١) ، [أنه سمع أبا
عبد الرحمن الحبلي ^(٢)] ، أنه سمع الصنابحي ^(٣) ، أنه سمع أبا بكر الصديق رضي
الله عنه : إن دعوة الأخ في الله تستجاب

(*) الحديث ٦٢٢ (ث ١٥٣) أخرجه مسلم والنسائي في الصلاة والترمذي في
الدعوات

(**) الحديث ٦٢٣ (الباب ٢٧٨) أخرجه الترمذي في البر . وقال أبو داود في
الصلاة : عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو

(١) « شرحبيل بن شريك المعافري » أبو محمد المصري ، صالح الحديث ثقة ، ولا يضره تضعيف الأزدي

(٢) « أبو عبد الرحمن الحبلي » عبد الله بن يزيد المعافري ، ثقة

(٣) « الصنابحي » عبد الرحمن بن عسيلة أبو عبد الله ، بلغ المدينة بعد خمس ليال من وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، أخرج الطبراني من طريق ابن محيريز قال : عدنا عبادة ابن الصامت فأقبل عبد الله الصنابحي ، فقال عبادة : من سره أن ينظر إلى رجل عرج به إلى السماء فنظر إلى أهل الجنة وأهل النار فرجع وهو يعمل على ما رأى فلينظر إلى هذا . كثير المناقب ، كان عبد الملك يجاسه على سريره ، شهد فتح مصر ، مات بين السبعين والثمانين

٦٢٥ - حدثنا محمد بن سلام قال : حدثنا يحيى بن أبي غنية قال : أخبرنا

عبد الملك بن أبي سليمان ، عن أبي الزبير ، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان^(٢) - وكانت تحته الدرداء بنت أبي الدرداء - قال : قدمت عليهم الشام ، فوجدت أم الدرداء في البيت ولم أجد أبا الدرداء . قالت : أتريد الحج العام ؟ قلت : نعم . قالت : فادع الله لنا بخير ، فإن النبي ﷺ كان يقول « إن دعوة المرء المسلم^(٣) مستجابة لأخيه بظهور الغيب^(٤) » ، عند رأسه ملك موكل ، كلما دعا لأخيه بخير قال : آمين ، ولك بمثل^(٥) . قال فلقمت أبا الدرداء في السوق فقال مثل ذلك ، يأت عن النبي ﷺ

(١) « يحيى بن أبي غنية » هو يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية ، أبو زكريا

ثقة ، قيل له : دواء عينك ترك البكاء ، قال : فإخبرها ؟ مات سنة ١٨٧

(٢) « صفوان بن عبد الله بن صفوان » ثقة ، قليل الحديث

(٣) « المرء المسلم » أي الشخص الشامل للمرأة

(٤) « بظهر الغيب » أى فى غيبة المدعوه وفى سره ، لانه أبلغ فى الإخلاص (نوى)
(٥) « ولك بمثل » استجاب الله دعائك فى حق أخيك ولك بمثل ، فيه التفات
(مرفأة) و « بمثل » بكسر الميم وسكون الراء والباء زائدة على المبتدأ (*)

٦٢٦ - **حزبنا** موسى بن إسماعيل وشهاب قالا : حدثنا حماد ، عن عطاء
ابن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رجل ^(١) : اللهم اغفر
لى ولحمده وحدثنا ^(٢) ، فقال النبى ^ﷺ « لقد حجبتها عن ناس كثير »

(١) « قال رجل » أى دعا بغيابه صلى الله عليه وآله وسلم . واحتلف فى تسمية هذا
الرجل . وأخرج الدارقطنى عن ابن مسعود سئل النبى صلى الله عليه وآله وسلم : متى
الساعة ؟ وروى الترمذى أن أعرابياً دخل المسجد والنبى صلى الله عليه وآله وسلم جالس فصلى
فلما فرغ قال : اللهم ارحمنى ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحداً ، فالتفت اليه النبى صلى الله عليه
وآله وسلم فقال « لقد تججرت واسعاً » فلم يلبث أن بال فى المسجد ، فأسرع اليه الناس . .
الحديث . هو ذو الخويصرة ، وهو يمانى رجل صالح ، قال السهيلي : اسمه نافع وقيل
حرقوص بن زهير فلعله لقبه ، وهو غير ذى الخويصرة التميمى الشقى رأس الخوارج
(٢) « وحدثنا » الحصر فى الدعاء ممنوع ، بل المأثور أن يشرك فى دعائه المؤمنين .
وأيضاً فى تشريكه نفسه معه صلى الله عليه وآله وسلم فى الرحمة الخصوصية له سوء أدب «
ولذا قال صلى الله عليه وآله وسلم « هو أضل أم بعيره » (لمعات ملتقطاً) (**)

(*) الحديث ٦٢٥ (الباب ٢٧٨) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء من طريق عبد الله
ابن كريب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعاً ، وأبو داود فى آخر الصلاة ، وابن ماجه
فى الصحيح ، وأبو عوانة ، وابن حبان (آحاف)
(**) الحديث ٦٢٦ (الباب ٢٧٨) أخرجه ابن حبان وأحمد ج ٢ ص ١٩٦ رقم
٦٨٤٩ ، وحدث أبو هريرة أخرجه أحمد

٦٢٧ - حَدَّثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَائِقٍ ^(١) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى ^(٢) ، عَنْ
يونس بن خباب ^(٣) ، عن مجاهد ، عن ابن عمر قال : سمعت النبي ﷺ يستغفر
الله في المجلس مائة مرة « رب اغفر لي ، وتب علي وارحمي ، إنك أنت التواب
الرحيم »

(١) « جندل بن وائق » أبو علي الكوفي ، صدوق ، له أغلاط ، قال مسلم متروك
قال البزار في كتاب السنن ليس بالقوي ، مات سنة ٢٢٦

(٢) « يحيى بن يعلى » الأسلمى التطواني أبو زكريا ضعيف ، مضطرب الحديث ،
كوفي من الشيعة ، يروى عن الثقات المتلوبات ، يغلط في الأسانيد

(٣) « يونس بن خباب » قال المصنف : منكر الحديث ، ويعارضه ماروى عن أبي
داود أنه قال : ليس في حديثه نكارة ، إلا أنه زاد في حديث عذاب القبر ، وزيادته في
حديث عذاب القبر لم يزدها رواية وإنما زعم أن الرواة أسقطوها . نعم تركه غير واحد وكذا
ضعفه غير واحد ، قال الساجي : صدوق في الحديث ، تكلموا فيه من جهة رأيه السوء :
يشتم عثمان رضي الله عنه ، يغلو في الرفض . فان قيل ان محله أن لا يقبل منه ما فيه ترويح
لمذهبه فيتميل ما ليس كذلك كهذا الحديث ، وللحديث متابعة أخرجه النسائي في اليوم والليلة
عن هلال بن العلاء عن حسين بن عباس عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق لعلة السبيعي
عن مجاهد لفظه : كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسمعتة استغفر مائة مرة .
والجوزجاني ناصبي فلا يلتفت إلى حظه على الشيعة . وهذا الحديث الأخير لا يرتبط بالباب ^(٤)

(٤) الحديث ٦٢٧ (الباب ٢٧٨) قال الحافظ : أخرجه النسائي بهند جيد من طريقه
مجاهد وانقطه « استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم »

٢٧٩ - باب

٦٢٨ (ث ١٥٥) - **حدّثنا عبيد بن يعيش** ^(١) قال : **حدّثنا يونس** ^(٢) ،
عن ابن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : **إني لأدعو في كل شيء من
أمرى** ^(٣) ، حتى أن يفسح الله في مشي دابتي ، حتى أرى من ذلك ما يسرنى

(١) « عبيد بن يعيش » الحاملي العطار أبو محمد ، ثقة ثقة ، في ثقات ابن حبان : كان
يخطيء ، مات سنة ٢٢٧

(٢) « يونس » هو ابن بكير ، أحد أئمة الأثر والسير ، ثقة ، يتبع السلطان ، روى
بالإجزاء ، كان موسراً ، مات سنة ١٩٩

(٣) « كل شيء من أمرى » روى عن أنس مرفوعاً « يسأل أحدكم ربه حاجته كلها ،
حتى يسأل شسع نعله إذا انقطع ، وحتى يسأله الملاح » قال الميمني : رواه البزار ، رجاله رجال
الصحيح غير سيار بن حاتم وهو ثقة ثقة . وعن عائشة مرفوعاً « سلوا الله كل شيء حتى
الشسع ، فإن الله إن لم يسره لم يتيسر » رواه أبو يعلى ورجال الصحيح غير محمد بن
عبيد الله بن المنادي وهو ثقة . ومنها مرفوعاً « إذا تمنى أحدكم فليكثر ، فإني يسأل ربه
عز وجل » رواه الطبراني برجال الصحيح (مجمع)

٦٢٩ (ث ١٥٦) - **حدّثنا أبو نعيم** قال : **حدّثنا عمرو بن عبد الله أبو
معاوية** ^(١) قال : **حدّثنا مهاجر أبو الحسن** ^(٢) ، عن عمرو بن ميمون الأودي ^(٣) ،
عن عمر ، أنه كان فيما يدعو : اللهم توفني مع الأبرار ، ولا تخلفني في الأشرار ،
والحقني بالأخيار ^(٤)

(١) « عمرو بن عبد الله » ابن وهب النخعي الكوفي ، ثقة صالح الحديث

(٢) « مهاجر » الصائغ التيمي مولاهم ، ثقة

(٣) « عمرو بن ميمون الأودي » أدرك الجاهلية ولم يلق النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته ، أسلم على يد معاذ وصحبه ، ثم قدم المدينة وصحب ابن مسعود ، كان الصحابة يوصونه . أخرج المصنف في آخر باب القسامة من طريق هذا رأيت في الجاهلية قردة قد زنت اجتمع عليها قروود فرجوها فرجتها معهم

(٤) « الخثني بالأخير » أي بتوفيقى للأعمال الصالحة وقبولها

٦٣٠ (ث ١٥٧) **حَدَّثَنَا** - عمر بن حفص قال : حدثنا أبي قال : حدثنا

الأعمش قال : حدثنا شقيق قال : كان عبد الله يكثر أن يدعو بهؤلاء الدعوات : ربنا أصلح بيننا ^(١) ، واهدنا سبيل الإسلام ، ونجنا من الظلمات إلى النور ^(٢) ، واصرف عنا ^(٣) الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، وبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا ^(٤) . وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم . واجعلنا شاكرين لنعمتك ، قائلين بها ^(٥) ، وائمها علينا ^(٦)

(١) « ربنا أصلح بيننا » . في الحصن « اللهم ألف بين قلوبنا وأصلح ذات بيننا »

(٢) « ونجنا من الظلمات إلى النور » أي خلصنا من ظلمات الشرك والكفر والنفاق والآثام ، وأوصلنا إلى نور الإيمان واليقين والطاعة والإحسان

(٣) « واصرف عنا » عند الطبراني « جنبنا » بدل واصرف عنا ، قال الهيثمي :

وإسناد الكبير جيد

(٤) « وذرياتنا » بأن تجعلهم قررة أعيننا وبأن نراهم مطيعيك

(٥) « قائلين بها » في الحصن والحزب الأعظم « قائلينها » من القبول ، أي صالحين

لأخذ نعمتك

(٦) « وأتممها علينا » تمام الشيء انتهىؤه إلى حد لا يحتاج إلى شيء خارج عنه ،
وضده التتصان أي لا يحتاج إلى شيء خارج عنه ، وكال الشيء حصول ما فيه الغرض منه
(مفردات الراغب) (*)

٦٣١ (ث ١٥٨) - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا سليمان بن

المنيرة ، عن ثابت قال : كان أنس إذا دعا لأخيه يقول : جعل الله عليه صلاة
قوم أبرار ، ليسوا بظلمة ولا فجار ، يقومون الليل ويصومون النهار (**)

٦٣٢ - حدثنا ابن نمير^(١) قال : حدثنا أبو اليمان قال : حدثنا إسماعيل

ابن أبي خالد قال سمعت عمرو بن حريث^(٢) يقول : ذهبت بي أمي إلى النبي
ﷺ ، فمسح علي رأسي ودعاني بالرزق

(١) « ابن نمير » له انتساب السند ، والصحيح حدثنا أبو اليمان حدثنا ابن نمير أي
عبد الله من نمير ، وكان في المطبوعة « حدثنا أبو نمير » ~~عبد الله بن نمير ، وعنه لم يثبت في نسخة~~
~~ليس هذا خطأ ، وإنما هو محمد بن نمير هو محمد بن~~

(٢) « عمرو بن حريث » الحزومي ، في أسد الغابة : ذهب بي أخي سعيد بن حريث
إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقسم ذهاباً فأعطاني قطعة ، فكنت لا أجعلها في
شيء إلا بورك لي فيه ، فجعلت آخرها في هذه الدار ، وخط له بالمدينة دار القوس ، وقبض^(١) وأبولعيل^(٢)
النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن اثنتي عشرة سنة ، نزل الكوفة وهو أول قرشي ابنتي بها ~~من~~
داراً ، ودعاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالبركة في صفقته وبيعه فكسب مالا عظيماً وكان
من أغنى أهل الكوفة وكان هواه مع بني أمية وهم يميلون إليه ويثقون به ، وكان له فيها قدر^(٣) (ببخارجه)

(*) الحديث ٦٣٠ (ث ١٥٧) أخرجه أبو داود ، وابن حبان ، والطبراني عن
ابن مسعود مرفوعاً
(**) الحديث : (١٥٨) لم يرمز له الحافظ سوى المكتاب

وشرف ، وولي إمارتها نيابة عن زياد وابنه ، ومات بها سنة ٨٥ . (استيعاب وغيره من الكتب) (*)

٦٣٣ (ث ١٥٩) - **حَدَّثَنَا** موسى قال : حدثنا عمر بن عبد الله الرومي ^(١) قال : أخبرني أبي ^(٢) ؛ عن أنس بن مالك قال : قبل له : إن إخوانك أتوك من البصرة - وهو يومئذ بالزاوية - لتدعو الله لهم . قال : اللهم اغفر لنا وارحمنا ، وآتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . فاستزادوه فقال مثلها فقال : إن أوتيتم هذا ، فقد أوتيتم خير الدنيا والآخرة

(١) « عمر بن عبد الله الرومي » ذكره ابن حبان في ثقافته

(٢) « أبي » هو عبد الله بن عبد الرحمن الرومي ، ذكره ابن حبان في ثقافته

٦٣٤ - **حَدَّثَنَا** أبو معمر قال : حدثنا عبد الوارث قال : حدثنا أبو ربيعة سنان قال : حدثنا أنس بن مالك قال : أخذ النبي ﷺ غصناً فنفضه ^(١) فلم ينتفض ثم نفضة فلم ينتفض . ثم نفضه فلم ينتفض . قال « إن سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، ينفض الخطايا ^(٢) كما تنفض الشجرة ورقها »

(١) « أخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم غصناً فنفضه » هزه وحركه فلم يستط

(٢) « ينفض الخطايا » وقد ورد « يحططن الخطايا كما تحط الشجرة ورقها » (**)

(*) الحديث ٦٣٢ (الباب ٢٧٩) أخرجه ابن الأثير في أسد الغابة

(* *) (الحديث ٦٣٤) (الباب ٢٧٩) أخرجه أحمد ، قال المنذرى : ورجاله رجال

الصحيح . وألفظ القومى : إن النبي ﷺ مر بشجرة يابسة الورق فنضها بعصاه فتناثر ورقها . . الحديث ، وقال : حديث غريب ، ولا نعرف للأعشى سماعاً من أنس إلا أنه تد رآه ونظر إليه ، قال الحافظ : ولم يروه أحمد من طريق الأعشى

٦٣٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ** قَالَ : **حَدَّثَنَا سَلْبَةَ** قَالَ : **سَمِعْتُ** أَنَسًا يَقُول :

أَتَتْ امْرَأَةً النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ الْحَاجَةَ - أَوْ بَعْضَ الْحَاجَةِ - فَقَالَ « أَذَلِكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ ؟ تَهْلِينَ اللَّهَ ^(١) ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ^(٢) عِنْدَ مَنَامِكَ ^(٣) ، وَتَسْبِحِينَ ^(٤) ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ . فَتَمُوتُ مِائَةً ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ،

(١) « تَهْلِينَ اللَّهَ » أَيْ تَقُولِينَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » قَالَ النَّحْشَبَانِيُّ : هُوَ الْقَمَرُ ،

وَالْأَنْسَبُ لَهُ اسْمُ النَّحْتِ

(٢) « ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ » قِيلَ إِنَّ الْأَعْدَادَ الْوَارِدَةَ فِي الذِّكْرِ لِحِكْمَةٍ وَخَاصِيَةٍ تَقُوتُ

بِمَجَاوِزَةِ ذَلِكَ الْعَدَدِ . فَمَنْ زَادَ عَلَيْهَا أَوْ نَقَصَ مِنْهَا لَا يَحْصُلُ لَهُ الثَّوَابُ الْمَذْكُورُ وَلَا الْوَعْدُ الَّذِي وَعَدَ لَهُ فِيهِ ، قَالَ الشَّيْخُ زَيْنُ الدِّينِ فِي شَرْحِهِ لِلتِّرْمِذِيِّ : إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْخُدُودِ الَّتِي نَهَى عَنْ اعْتِدَائِهَا وَمَجَاوِزَةِ أَعْدَادِهَا ، فَمَنْ أَتَى بِالْمَقْدَارِ الَّذِي رَتَبَ الثَّوَابَ عَلَى الْإِتْيَانِ بِهِ حَصَلَ لَهُ الثَّوَابُ بِذَلِكَ ، فَإِذَا زَادَ عَلَيْهِ مِنْ جِنْسِهِ كَيْفَ تَكُونُ الزِّيَادَةُ مِزْبَلَةً لِذَلِكَ الثَّوَابِ بَعْدَ حَصُولِهِ ؟ وَالِدَلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ « مَنْ قَالَ حِينَ يَبْصُحُ وَحِينَ يَمْسِي : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةً مَرَّةً لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ » أَقُولُ : فَالْحَدِيثُ لَيْسَ مِنَ الْبَابِ ، السِّكِّالِمُ فِي مَا وَرَدَ بَعْدَهُ مَعِينٌ ، قَالَ الْخَافِضُ : وَيُمْكِنُ أَنْ يَفْتَرِقَ الْحَالُ فِيهِ بِالْبَيْتَةِ ، فَإِنَّ نَوَى عِنْدَ الْإِنْتِهَاءِ إِلَيْهِ امْتِنَالُ الْأَمْرِ الْوَارِدِ ثُمَّ أَتَى بِالزِّيَادَةِ فَالْأَمْرُ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ لَا مَحَالَةَ ، وَإِنْ زَادَ بِنِيَّةٍ فَلَا . وَقَدْ بَالِغُ الْفَرَاغِ فِي الْقَوَاعِدِ فَقَالَ : مِنَ الْبَدْعِ الْمَكْرُوهَةِ الزِّيَادَةُ فِي الْمُنْدُوبَاتِ الْمَحْدُودَةِ شَرْعًا ، لِأَنَّ شَأْنَ الْعِظَاءِ إِذَا حَدَوْا شَيْئًا أَنْ يَوْقِفَ عِنْدَهُ وَيَعُدَّ الْخَارِجَ عَنْهُ مَسِيئًا لِلْأَدَبِ كَالدُّوَاءِ يَكُونُ مِثْلًا فِيهِ أَوْقِيَةٌ سَكَّرَ فَلَوْ زِيدَ فِيهِ لَتَخَلَّفَ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ ، فَلَوْ اقْتَصَرَ عَلَى الْأَوْقِيَةِ فِي الدُّوَاءِ ثُمَّ اسْتَعْمَلَ مِنَ السَّكَّرِ بَعْدَ ذَلِكَ مَا شَاءَ لَمْ يَتَخَلَّفْ الْإِنْتِفَاعُ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ الْأَذْكَارَ الْمُتَغَيَّرَةَ إِذَا وَرَدَ لِكُلِّ مِنْهَا عَدَدٌ مَخْصُوصٌ مَعَ طَلَبِ

الإتيان بجميعها متوالية لم تحسن الزيادة على العدد الخصوص ، لما في ذلك من قطع الموالاة ، لاحتمال أن يكون للموالاة في ذلك حكمة خاصة تموت بفواتها . فان قلت الشرط في هذا أن يقول الذك المنصوص عليه بالعدد متتابعاً أم لا ، والشرط أن يكون في مجلس واحد أم لا . قلت كل منهما ليس بشرط ولكن الأفضل أن يأتي به متتابعاً وأن يراعى الوقت الذي عين فيه (الفتح . كتاب الدعوات ، وكتاب الصلاة ، الذك بعد الدعاء . والعيني ملخصاً)

(٣) « عند منامك » قد وردت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أذكار مختلفة عند النوم بحسب الأحوال والأشخاص والاقوات ، وفي كل منها فضل ، منها تسبيح فاطمة ، والمشهور فيه تقسيم المائة على التسبيح والتحميد والتكبير أثلاثاً والاشهر فيه زيادة تكبيرة تكميلاً للمائة . وفي طريق قال سفيان إحداهن أربع لا أدري أيها أربع وثلاثون . ووقع في صرسل عروة التحميد أربع . وأخرج المصنف في الصحيح عن ابن سيرين موقوفاً التسبيح أربع وثلاثون . واتفق الرواة على أن الأربع ثلاث تكبير أرجح (الفتح : باب التسبيح عند النوم ج ١١ ص ٩٧)

(٤) « وتسبحين » قصر من الجزء :الاول من سبحان الله ، وكذا « حمد » قصر من الجزء الأول من الحمد لله . وقلنا ان هليل نحت ، وسبح وحمد قصر لأن هذين لفظان موضوعان مفيدان المعنى بأنفسهما بخلاف هلال ، وإذا نحتها قلنا سبحل وحمدل وكحوقل وحيعل وبسمل وهليل وجعل ، وزاد الثعالبي الطيلة من أطال الله بقاءك ، والدمعزة عن أدام عزك ، وهو باب مسموع لا يقاس عليه . وقال المطرزي : إن الأفعال التي أخذت من أسماء سبعة (عيني ٢ ص ٦٢٩ باب ما يقول إذا سمع المنادي) (*)

٦٢٦ - وقال النبي ﷺ (١) « من هلال مائة ، وسبح مائة ، وكبر مائة ،

خير له من عشر رقاب يعتمقها ، وسبع بدئات ينجرها »

(٥) الحديث ٦٣٥ (الباب ٢٧٩) أخرجه ابن حبان وعض قطعه أحمد (انخاف)

(١) « وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم » أى بالسند المتقدم (تحاف) . أخرج النسائي عن أبي هريرة « من سبح الله في دبر كل صلاة مكتوبة مائة مرة وكبر مائة وحده مائة غفرت له ذنوبه »

٦٣٧ - فأنى النبي ﷺ رجل فقال : يارسول الله^(١) ، أى الدعاء أفضل ؟ قال « سل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة » . ثم أتاه الغد^(٢) فقال يانبي الله ! أى الدعاء أفضل^(٣) ؟ قال « سل الله العفو والعافية^(٤) في الدنيا والآخرة . فإذا أعطيت العافية في الدنيا والآخرة ، فقد أفلحت^(٥) »

(١) « يارسول الله » أخرجه أحمد قال حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا زياد بن عبد الله ابن علامة عن سلمة بن وردان . . الحديث ، وأخرجه الترمذى من طريق الفضل بن موسى أخبرنا سلمة بن وردان عن أنس أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم . . الحديث وزاد : ثم أتاه في اليوم الثالث فقال له . . الحديث

(٣) « الغد » أخرج الترمذى في اليوم الثالث أيضاً لعل سؤاله في اليوم الثانى للظن بأن الذى قال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو أفضل له خاصة ، وفي هذا الحال خاصة ، وهو يريد الأفضل مطلقاً ، ثم مجيئه ثالثاً لعله خطر بباله هذا دعاء لدفع البلايا والرزايا وهو يريد دعاء رفع الدرجات وكسب الفضائل

(٣) « أى الدعاء أفضل » وأخرج الترمذى مرفوعاً « أفضل الذكر لا إله إلا الله وأفضل الدعاء الحمد لله » . (باب دعوة المسلم مستجابة)

(٤) « سل الله العفو والعافية » أى الدعاء بالعافية أفضل من غيره من الأدعية لأشماله على جلب كل نفع ودفع كل ضرر

(٥) « فقد أفلحت » بيان لعموم بركة هذه الدعوة لمصالح الدنيا والآخرة ، ففيه دلالة

على أن الفلاح غاية المؤمن في الدارين كما قال الله تعالى ﴿ أولئك هم المفلحون ﴾ ، وفيه دليل ظاهر بأن الدعاء بالعافية يشتمل أمور الدنيا والآخرة ، ومنها غفران ذنوب العبد وعدم مؤاخذته بما اقترفه منها وهو المقصد الاسنى والمطلوب الاكبر (تحفة الذاكرين)

٦٣٨ - **حديثنا** آدم قال : حدثنا شعبة ، عن الجريري ، عن أبي عبد الله العنزي ^(١) ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ قال « أحب الكلام إلى الله ^(٢) : سبحان الله لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، ولا حول ولا قوة إلا بالله وبحمده ،

(١) « أبو عبد الله العنزي » اسمه حميرى بن بشير الحميرى الجسرى

البصرى ، ثقة

(٢) « أحب الكلام إلى الله » أخرج الترمذى من طريق الجريري عن أبي عبد الله الجسرى عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر وكذا مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عاده فقال : بأبي أنت وأمي ، أى الكلام أحب إلى الله ؟ فقال ما اصطفاه ملائكته : سبحان ربي وبحمده . وفي طريق « أحب الكلام إلى الله أربع : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » . وروى الجريري عن أبي حاجب سودة بن عاصم العنزي عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ، وروى الجريري عن أبي عبد الله الجسرى عن أبي ذر من غير واسطة عبد الله بن الصامت ، وقد روى عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر الإكثار من لا حول ولا قوة إلا بالله ، وأن ينظر إلى من دونه ، وحب المساكين وليس فيه هذا ، نعم أخرج أحمد (ج ٥ ص ١٤٨ و ١٦١ و ج ٦ ص ١٧٦) موقوفاً على أبي ذر يقول : كلمات من ذكرهن مائة مرة دبر كل صلاة : الله أكبر سبحان الله والحمد لله لا شريك له ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وفيه لو كانت خطاياهم مثل زبد البحر لطمهن ، وهو من طريق عبد الله بن لهيعة حدثنا يحيى بن عبد الله أن أبا كثير حدثه أنه سمع أبا ذر . وهذا

يعارضه ما أخرج الترمذى والنسائى وصححه ابن حبان والحاكم من حديث جابر « أفضل الذكر لا إله إلا الله » لأن محبة الكلام ليست إلا لفضله (*)

٦٣٩ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ
الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ جَبْرِ بْنِ حَبِيبٍ ^(١) ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ ^(٢) ، عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي - وَلَهُ حَاجَةٌ ، فَأَبْطَأْتُ
عَلَيْهِ - قَالَ « يَا عَائِشَةُ ، عَلَيْكَ بِجُمَلِ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعِهِ ^(٣) ، فَلَمَّا انْصَرَفْتُ قُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا جُمَلُ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعُهُ ؟ قَالَ « قَوْلِي ^(٤) : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ
مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ^(٥) عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ
كُلِّهِ ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ . وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ ^(٦) وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا
مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ . وَأَسْأَلُكَ
بِمَا سَأَلَكَ بِهِ مُحَمَّدٌ ، وَأَعُوذُ بِكَ بِمَا تَعُوذُ مِنْهُ مُحَمَّدٌ ، وَمَا قَضَيْتَ لِي مِنْ قَضَاءٍ فَاجْعَلْ
عَاقِبَتَهُ رَشِيدًا ^(٧) ،

(١) « جبر بن حبيب » ثقة ، كان إماماً في اللغة

(٢) « أم كلثوم بنت أبي بكر » أخت عائشة ، وقد روت امرأة أخرى يقال لها
أم كلثوم ولم يذكر أحد نسبها من عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يأكل
طعاماً في ستة من أصحابه فجاهه رجل فأكله بلقمتين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم « أما إنه لو ذكر اسم الله لكنا كم ، إذا أكل أحدكم فقسى أن يذكر اسم الله فليتم
بسم الله أوله وآخره » (تلفيح فهوم أهل الأثر ص ٣٠٣)

(٥) الحديث ٦٣٨ (الباب ٢٧٩) لم أظفر بهذا الحديث إلا في هذا الكتاب

(٣) « جل الكلام وجوامعه » هي التي تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة أو المعاني الكثيرة بألفاظ يسيرة ، أو ما تكون جامعة لأداب الدعاء والثناء على الله لأن الثناء على المسئول منه من آداب الدعاء ، قال أبو الحسن : والحديث يدل أن جميع ما يحتاج إليه من الكلام الذي تقرب به إلى الله ينبغي أن يكون جامعاً كاملاً ، وكذلك الأفعال (المقتصر ص ٤٥٩ ملتقطاً)

(٤) « قال قولي » لا شك في كون هذا الدعاء من جوامع الكلم . ذلك أنه إذا جعل الله عاقبة العبد رشداً فإنه يدل على فوزه بهرامه في جميع مقاصده وقبول أعماله واجتنابه ما لا يرضاه ، فإنه لم يدع خيراً إلا دعاه به ولا شراً إلا استعاذ منه

(٥) « كله » بالجر على أنه تأكيدي للخير ، وبالنصب على أنه منقول ثان لاسألك ، والظاهر أن وجه النصب فيه أن يكون تأكيداً لمحل الجار والمجرور لاسيما من زائدة ، وكذا الحال في عاجله وآجله (حرز)

(٦) « وأسألك الجنة » تخصيص بعد تعميم للاهتمام

(٧) « فاجعل عاقبته رشداً » بضم الراء وسكون الشين المعجمة وكذا فتح الراء والشين (*)

٢٨٠ - باب الصلاة على النبي ﷺ (١)

٦٤٠ - **عز** يحيى بن سليمان قال : حدثني ابن وهب قال : أخبرني عمرو

ابن الحارث ، عن دراج^(٢) ، أن أبا الهيثم حدثه ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال « أيما رجل مسلم^(٣) لم يكن عنده صدقة^(٤) ، فإيقل في دعائه : اللهم^(٥)

(*) الحديث ٦٣٩ (الباب ٢٧٩) أخرجه ابن ماجه بلاهجة ، وللعديد طرق كثيرة

صحيحة

صل على محمد عبدك ورسولك ، وصل على المؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين
والمسلمات . فانها له زكاة »

(١) « الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم » الاطلاق يحتمل حكمها وفضلها
وصفتها

(٢) « دراج » وفي هذا الطريق تصريح بالجماع ، فهذا الطريق سالم عن النكارة

(٣) « أيما رجل مسلم » هكذا لفظ الجامع الصغير ، ولفظ الحصن « من أراد نمو
مانه فليقل » ولفظ البيهقي « أيما رجل كسب مالا فأطعم نفسه وكساها فمن دونه من خلق
الله فانه له زكاة ، وأيما رجل لم يكن عنده صدقة فليقل . الحديث » وقد ترجم له ابن
حبان بأن صلاة الداعي به على صفيه صلى الله عليه وآله وسلم في دعائه يكون له صدقة عند
عدم القدرة عليها

(٤) « لم يكن عنده صدقة » في بعض طرقه : مال يكون فيه صدقة

(٥) « اللهم » الميم عوض عن حرف النداء بمعنى يا الله (*)

٦٤١ - حدثنا محمد بن العلاء قال : حدثنا إسحاق بن سايان ^(١) ، عن

سعيد بن عبد الرحمن ^(٢) مولى سعيد بن العاص قال : حدثنا حنظلة بن علي ^(٣)

عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « من قال : اللهم صل على محمد وعلى آل

(٥) الحديث ٦٤٠ (الباب ٢٣٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه ، وأحكام في مستدركه
فردان إمامان صحاحده إمام ثالث وهو السيوطي : وأما المناوي فقال : هو من
رواية ابن أبي عمير عن دراج عن أبي الجهم ، لكن رواية الكتاب عن هرير بن العمار وهو
أحد الأئمة الفقيه المأثور ، قال ابن وهب : لم يبق لنا هرير ما أخذنا إلى مالك . وقال
المناوي في التمهيد : إسناد حسن (تحفة) ورواه في الأصل لابن يدي

محمد كما صليت^(٤) على إبراهيم وآل إبراهيم^(٥) ، وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم ، وترحم على محمد وعلى آل محمد ، كما ترحم على إبراهيم وآل إبراهيم ، شهدت له يوم القيامة بالشهادة ، وشفعت له .

(١) « اسحاق بن سليمان » ثقة صدوق ، له فضل في نفسه وورع ، قال أبو أسامة : كنا نستشفى به ، كان من الابدال ، متعبدا كبيرا ، مات بالري سنة ٢٠٠

(٢) « سعيد بن عبد الرحمن » ذكره ابن حبان في ثقاته

(٣) « حنظلة بن علي » ابن الأستع الأسلمى ، ثقة

(٤) « كما صليت » التشبيه في أصل الصلاة لا في القدر ، كما في قوله تعالى ﴿ إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح ﴾ و ﴿ كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ﴾ و ﴿ أحسن كما أحسن الله إليك ﴾ وفائدة التشبيه تأكيد الطلب ، أي كما صليت على إبراهيم فصل على محمد الذي هو أفضل ، وقيل الكاف للتعليل (شامى ، كتاب الحج ص ١٩٠)

(٥) « على إبراهيم » لم خص التشبيه بإبراهيم دون غيره من الرسل الكرام عليهم الصلاة والسلام ؟ قيل أولا : لأنه سلم علينا ليلة المعراج حيث قال : بلغ أمتك منى السلام . والثانى : أنه سمانا المسلمين فنصدنا إظهار فضله مجازاة على هذين الفعلين منه ، وثالثا : أن المطلوب أن يتخذ الله بها نبينا صلى الله عليه وآله وسلم خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا ، وزيد لأبوتة والتشبيه في الفضائل بالآباء مرغوب فيه ، ورفعة شأنه في الرسل ، ولموافقنا إياه في معالم المسئلة للمشار إليه ، ولدوام ذكره الجميل المشار إليه بقوله ﴿ واجعل لى لسان صدق فى الآخرين ﴾ وللأمر بالافتداء به (رد المختار : الصلاة ص ٥٣٦) . والجواب الصحيح أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد تناول القرآن فى محاورة الملائكة لزوج إبراهيم وفيها : رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت انه حميد مجيد ، فالصلاة فى مقابل الرحمة والمباركة فى مقابل

البركات ، وأشرك الآل كما أشرك مع إبراهيم أهل بيته ، وختم بما ختمت به (*)

٦٤٢ - **حدثنا أبو نعيم قال :** حدثنا سلمة بن وردان قال : سمعت أنساً ومالك بن أوس بن الحمدان ^(١) ، أن النبي ﷺ خرج يتبرز فلم يجد أحداً يتبعه ، فخرج عمر ^(٢) فاتبعه بفخارة ^(٣) أو مطهرة ، فوجده ساجداً في مسرب ^(٤) فتنحى جالس وراءه ، حتى رفع النبي ﷺ رأسه فقال « أحسنت ، يا عمر ! حين وجدتني ساجداً فتنحيت عني . إن جبريل جاءني فقال : من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشرًا ، ورفع له عشر درجات »

- (١) « مالك بن أوس بن الحمدان » النصرى ، ثقة ، مختلف في صحته ، ركب الخليل في الجاهلية ، كان عريف قومه زمن عمر ، مات سنة ٩١
- (٢) « فخرج عمر » لفظ السخاوى : ففزع عمر
- (٣) « بفخارة » ضرب من الخزف تعمل منه الجرار والكيزان
- (٤) « في مسرب » لفظ السخاوى فى القول البديع : شربة بفتح الراء حوض يتخذ حول النخلة تروى منه ^(**)

٦٤٣ - **حدثنا أبو نعيم قال :** حدثنا يونس بن أبى إسحاق ، عن يزيد

- (*) الحديث ٦٤١ (الباب ٢٨٠) أخرجه ابن جرير الطبرى فى تهذيبه كما فى فتح البارى
- (**) الحديث ٦٤٢ (الباب ٢٨٠) أخرجه أحمد وأبو يعلى والسخاوى فى القول البديع ولم يرمز له الحافظ سوى الكتاب فى مسند أنس ، ولم يذكره فى مسند مالك . (تحاف المهرة)

ابن أبي مریم^(١) ، سمعت أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال « من صلى عليّ
واحدةً صلى الله عليه عشرأ ، وحط عنه عشر خطيئات »

(١) « بريد بن أبي مريم » مالك بن ربيعة السلولي البصري ، ثقة ، قال الدارقطني :
على شرط الصحيح ، مات سنة ١٤٤^(*)

٢٨١ - باب من ذكر عنده النبي ﷺ فلم يصل عليه

٦٤٤ - حَرِّشًا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعِ
الصَّائِغِ^(١) ، عَنْ عَصَامِ بْنِ زَيْدٍ^(٢) (وَأُنْثَى عَلَيْهِ ابْنُ شَيْبَةَ خَيْرًا) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الْمُنْكَدَرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقِيَ الْمَذْبُوحَ ، فَلَمَّا رَقِيَ الدَّرَجَةَ
الْأُولَى قَالَ « آمِينَ » ، ثُمَّ رَقِيَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ « آمِينَ » ، ثُمَّ رَقِيَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ « آمِينَ » .
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ « آمِينَ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ « لِمَا رَقَيْتَ
الدَّرَجَةَ الْأُولَى جَاءَنِي جِبْرَائِيلُ ﷺ فَقَالَ : شَقِيَ عَبْدُكَ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَانْسَلَخَ مِنْهُ
وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ . فَقُلْتُ : آمِينَ . ثُمَّ قَالَ : شَقِيَ عَبْدُكَ وَالَّذِيهِ أَوْ أَحَدُهُمَا فَلَمْ يَدْخُلَاهُ
الْجَنَّةَ . فَقُلْتُ : آمِينَ . ثُمَّ قَالَ : شَقِيَ عَبْدُكَ ذُكِرَتْ عَنْده وَلَمْ يَصَلِّ عَلَيْكَ . فَقُلْتُ :
آمِينَ^(٣) »

(١) « عبد الله بن نافع الصائغ » الخزومي أبو محمد المدني ، اختلف فيه ، لزم مالك
لزوماً شديداً ، وهو دون معن ، أعلم الناس برأي مالك ، كان يحفظ حديث مالك كله ، كان
صاحب فقه ، وكان ربما دل على مالك ، ثم دخله بأخرة شك . وفي ثقات ابن حبان : كان

(*) الحديث ٦٤٣ (الباب ٢٨٠) أخرجه أحمد وأبو نعيم

صحيح الكتاب ، وإذا حدث من حفظه أخطأ ، قال ابن عدى : مستقيم الحديث . قال الخليلي : لم يرضوا حفظه وهو ثقة . قال المصنف : في حفظه شيء ، يعرف حفظه وينسكروا . مات في رمضان سنة ٢٠٦ بالمدينة

(٢) « عصام بن زيد » قال الذهبي : لا يعرف

(٣) ارتباط هذا الحديث بالباب من جهة أن من لم يذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد حرم من ذلك الفضل العظيم ، وأسوأ حالا منه من لم يصل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع ذكره صلى الله عليه وآله وسلم (*)

٦٤٥ - حدثنا إبراهيم بن موسى قال : حدثنا إسماعيل بن جعفر قال : أخبرني العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال « من صلى عليّ واحدة ، صلى الله عليه عشرا ، » (**)

٦٤٦ - حدثنا محمد بن عبيد الله قال : حدثنا ابن أبي حازم ، عن كثير ، يرويه عن الوليد بن رباح^(١) ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ رقى المنبر فقال « آمين . آمين . آمين » . قيل له : يا رسول الله ، ما كنت تصنع هذا ؟ فقال « قال لي جبريل : رغم أنف عبد أدرك أبويه أو أحدهما لم يدخل الجنة . قلت : آمين . ثم قال : رغم أنف عبد دخل عليه رمضان لم يغفر له . فقلت : آمين . ثم قال : رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك . فقلت : آمين ،

(*) الحديث ٦٤٤ (الباب ٢٨١) أخرجه ابن السني وقال ابن كثير : ج ٦ ص ٦٠
الحديث مروى من طريق أنس وغيره

(**) الحديث ٦٤٥ (الباب ٢٨١) أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وأحمد والدارمي ، وأخرجه ابن حبان من هذا الطريق (اتحاف)

(١) « الوليد بن رباح » قال فيه المصنف : حسن الحديث . وفي ثقات ابن حبان :
مات سنة ١١٧ (*)

٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (١)
مولى آل طلحة قال : سمعت كريماً أبا رشدين (٢) ، عن ابن عباس ، عن جويرية
بنت الحارث بن أبي ضرار (٣) ، أن النبي ﷺ خرج من عندها (٤) - وكان
اسمها برة - فوَلَّ النبي ﷺ اسمها ، فسماها جويرية (٥) . فخرج وكره أن يدخل
واسمها برة (٦) ، ثم رجع (٧) إليها بعدما تعالى النهار (٨) - وهي في مجلسها - فقال :
ما زلت في مجلسك ؟ لقد قلتُ بعدك (٩) أربع كلمات ثلاث مرات ، لو وُزنت
بكلماتك وُزنتن (١٠) : سبحان الله وبحمده عدد خلقه ، ورضياً نفسه (١١) ،
وزينة عرشه (١٢) ، ومداد - أو مدد - كلماته (١٣) ،

(...) - قال محمد : حدثنا علي قال : حدثنا به سفیان غیر مرة قال :

حدثنا محمد ، عن كريب ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ خرج من عند جويرية
(ولم يعمل جويرية إلا مرة (١٤))

(١) « محمد بن عبد الرحمن » قال الترمذي : شيخ مدني ثقة . قال ابن عيينة : كان

أعلم من عندنا بالعربية

(٢) « كريب أبو رشدين » ابن أبي مسلم مولى ابن عباس ، مات بالمدينة سنة ٩٨

لفظ الترمذي : يحدث عن ابن عباس

(*) الحديث ٦٤٦ (الباب ٢٨١) أخرجه الترمذي والحاكم في الدعاء : وابن حبان
في الصلاة مرة أخرى ، وابن خزيمة في الصيام ، وأبو عوانة في البر والصلة وأحمد (اختلاف)

(٣) « جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار » المصطلقية أم المؤمنين ، سبيت في غزوة المريسيع ، نجاء أبوها فقال : ابنتي لا يسبى مثلها فحلَّ سبيها ، فقال : أرأيت إن خيرتها أليس قد أحسنت ؟ قال بلى ، فأتاها أبوها فذكر لها ذلك فقالت : قد اخترت رسول الله صلى عليه وآله وسلم . توفيت في ربيع الأول سنة ٥٦ ولها خمس وستون سنة . صلى عليها مروان بن الحكم . قالت عائشة : كانت عليها حلاوة وملاحة لا يكاد يراها أحد إلا وقعت في نفسه . جاءت النبي صلى الله عليه وآله وسلم مستعينة في كتابتها فسألها النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن أودى عنك كتابتك وأتزوجك . فلما تزوج بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أعتق الله بها مائة أهل بيت من بني المصطلق ، قالت عائشة : فلا نعلم امرأة كانت أعظم منها بركة على قومها

(٤) « خرج من عندها » زاد مسلم : بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها

(٥) « وكان اسمها برة فحول النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسمها فسمها جويرية » لها قصة أخرى أدرجت بعدها

(٦) « فخرج وكره أن يدخل واسمها برة » فيه تخليط من الناسخ . لعل بعض الناظرين كتب على نسخته رواية تتعلق بها مما أخرج مسلم « وكره النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يقال خرج من عند برة » فأدخلها الناسخ في الكتاب ولم يتميز لمن بعده

(٧) « ثم رجع » إذا ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصلى عليه ثم رجع الضمير إليه في كلام كفي أن يصلى عليه أول مرة ولم يلزم إعادة الصلاة مع كل عائد يعود إليه

(٨) « إليها بعد ما تعالى النهار » لفظ مسلم : بعد ما أضحى

(٩) « لقد قلت بعدك » لفظ الترمذي : ألا أعلمك كبات

(١٠) « وزنتهن » لساوتهن في الوزن وزادت عليهن في الأجر (حرز)

(١١) « عدد خلقه » أي سبجه عدد خلقه ومقدار ما يرضاه لنفسه

(١٢) « وزنة عرشه » أي في عظم قدره (مجمع)

- (١٣) « ومداد كلمانه » قال النورى : بكسر الميم أى مثلها فى العدد أو فى عدم النفاذ
مداد الشيء ومدده : ما يعد به ويزداد ويكثر
(١٤) « إلا مرة واحدة » أى ذكره سفيان عن مسند ابن عباس غير مرة ، وجعله
من مسند جويرية مرة واحدة فقط (٥)

٦٤٨ - **حدثنا** ابن سلام قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن
أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ (١) « استعينوا بالله من
جهنم ، استعينوا بالله من عذاب القبر ، استعينوا بالله من فتنة المسيح
الذجال (٢) ، استعينوا بالله من فتنة المحيا (٣) والممات (٤) »

(١) « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » . لم يظهر لى مناسبة الحديث والذي
قبله بالباب

- (٢) « فتنة المسيح » فى البدور السافرة رواية أن من كان فى قلبه بغض عثمان فإنه
لا يأمن فى قبره من فتنة الذجال . وبهذا يتبين وجه القران بين التعوذ من فتنة القبر والتعوذ
من فتنة المسيح الذجال ، ويدل هذا أن أثر الفتن يسرى إلى القبور أيضاً
(٣) « فتنة المحيى » كل فتنة تكون فى حياة الإنسان ، من فتنة المعاصى والمصائب
(٤) « والممات » سزال المفكرين وعذاب القبر (**)

٢٨٢ - باب دعاء الرجل على من ظلمه

٦٤٩ - **حدثنا** الحسن بن الربيع (١) قال : حدثنا ابن إدريس (٢) عن

- (٥) الحديث ٦٤٧ (الباب ٢٨١) أخرجه مسلم فى الآداب والتهنئة : وأبو داود فى
الصلوات : والترمذى فى الدعوات ، والنسائى فى الصلاة ، وابن ماجه فى ثواب التضرع ،
وأبو هريرة فى صحيفته بنصه
(٦) الحديث ٦٤٨ (الباب ٢٨) أخرجه الترمذى وأبو داود وابن ماجه (التهنئة)

ليث ، عن محارب بن دثار ، عن جابر قال : كان رسول الله ﷺ يقول « اللهم أصلح لي سمعي وبصري ، واجعلهما الوارثين مني ، وانصرني على من ظلمني ، وأرني منه ثأري ،

(١) « الحسن بن الربيع » ابن سليمان البجلي أبو علي الحمار ، ويقال الخشاب ، ثقة صالح متعبد من أوثق أصحاب ابن إدريس ، كان لا ينظر إلى السماء ، قال أبو حاتم : كنت أحسبه مكسور العنق لانحنائه حتى قيل لي كان يبيع البوارى أى الحصر المنسوجة ، وهو الذى غمض ابن المبارك ودفنه

(٢) « ابن إدريس » اسمه عبد الله ، وما فى الاتحاف - أبو إدريس - فهو تصحيف (*)

٦٥٠ - حديثنا موسى قال : حدثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي

سليمة ، عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ يقول « اللهم متعني بسمعي وبصري ^(١) واجعلهما الوارث مني ^(٢) ، وانصرني على عدوي ^(٣) ، وأرني منه ثأرى ^(٤) »

(١) « متعني بسمعي وبصري » سأل صلى الله عليه وآله وسلم أن يمتع الله سبحانه وتعالى بسمعه وبصره لأن من لا يسمع ولا يبصر لا يصفو له عيش ولا تطيب له حياة

(٢) معنى جعلهما الوارثين منه أن يموت وهما صحيحان سويان ، فكأنهما ورثاه وبقيا بعده

(٣) « على عدوي » لفظ العدة : على من ظلمنى . وسأله النصره والأخذ له بالتأثر لأنه لاقدرة للعبد على الانتصاف إلا بإقدار الله تعالى سبحانه . وثنى (الوارثين) باعتبار السمع

(*) الحديث ٦٤٩ (الجواب ٢٨٢) لم يرمز له الحافظ فى الإتحاف سوى الكتاب .
وأخرجه الطبرانى فى معجمه الصغير ص ٢٢٢ عن على باختلاف يسير وزيادة

والبصر ، وأفرد في الرواية الآتية حملاً على الحسنين (تحفة الذاكرين)
(٤) « أرنى منه ثأرى » كذا لفظ الطبرانى ، وزاد وأقر بذلك عيني . ولفظ العدة
وخذ منه بثأرى (*)

٦٥١ - **حدثنا** على بن عبد الله قال : **حدثنا** مروان بن معاوية قال :
حدثنا سعد بن طارق بن أشيم الأشجعي قال : حدثني أبي ^(١) قال : كنا نغدو إلى
النبي ﷺ . فيجيء الرجل وتجيء المرأة . فيقول : يا رسول الله : كيف أقول إذا
صليت ؟ فيقول : قل : اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني . فقد جمع لك
دنياك وآخرتك ^(٢) ،

(...) - **حدثنا** على قال : **حدثنا** سليمان بن حيان قال : **حدثنا** أبو مالك
قال : سمعت أبا . ولم يذكر . إذا صليت (وتابعه عبد الواحد ، ويزيد بن
هارون)

(١) « حدثني أبي » هو طارق بن أشيم ، اختلف في كونه صحابياً ، وهذا الحديث
أبين دليل على كونه صحابياً ، لم يرو عنه إلا ابنه سعد
(٢) الحديثان الأخيران لا يتعلقان بالبَاب ^(**)

٢٨٣ - **باب** من دعا بطول العمر ^(١)

٦٥٢ - **حدثنا** قتيبة قال : **حدثنا** الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن

(*) الحديث ٦٥٠ (الباب ٢٨٢) أخرجه الترمذى والحاكم في آخر الجهاد وفي الدعاء
بهذا الطريق ، والبراء قال الهيثمى باسناد جيد
(**) الحديث ٦٥١ (الباب ٢٨٢) أخرجه مسلم وابن ماجه في الدعوات

أبي الحسن ^(٣) مولى أم قيس ابنة محصن ، عن أم قيس ^(٤) ، أن النبي ﷺ قال لها : ما قالت طال عمرها ، ولا نعلم امرأة عمّرت ما عمّرت

(١) « بطول العمر » عن عبد الله بن بسر المازني قال : وضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يده على رأسي وقال « سيعيش هذا الغلام قرناً » قلت : كم القرن ؟ قال : مائة سنة (ابن جرير ج ١٥ ص ٤١)

(٢) « أبو الحسن » قال ابن النطان مجهول

(٣) « أم قيس » أخت عكاشة بن محصن الأسديّة ، أسلمت بمكة قديماً وبايعت وهاجرت ، أتت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بابن لها قد أعلقت عليه من المذرة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « علام تدغرن أولادك بهذا الملاق ، عليكم بالموود الهندي » يريد القسط « فإن فيه سبعة أشقية منها ذات الجنب » وجاءت بابن لها رضيع فبال على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . . الحديث ^(*)

٦٥٣ — حدثنا عارم قال : حدثنا سعيد بن زيد ، عن سنان ^(١) قال : حدثنا أنس قال : كان النبي ﷺ يدخل علينا - أهل البيت - فدخل يوماً فدعا لنا . فقالت أم سليم : خويدمك ألا تدعوه له ؟ قال « اللهم أكثر ^(٢) ماله ^(٣) وولده ، وأطل حياته ^(٤) ، واغفر له ،

فدعا لي بثلاث ^(٥) . فدفت ^(٦) مائة وثلاثة ، وإن ثمّرتي لتطعم في السنة مرتين ، وطالت حياتي حتى استحيت من الناس ، وأرجو المغفرة

(*) الحديث ٦٥٢ (الباب ٢٨٣) أخرجه النسائي بهذا السند قالت : توفي ابن لي لجرعت فقلت للذي يغسله : لا تغسل ابني بالماء البارد فقتله . فانطلق عكاشة إلى النبي ﷺ فأخبره بقولها ، فتبسم ، ثم قال : ما قالت طال عمرها

(١) « سنان » هو سنان بن ربيعة ، وما في الإنحاف سنان بن سعد فهو اشتغال من راو إلى راو آخر كلاهما رويا عن أنس

(٢) « أكثر » في دعوات الصحيح « وبارك له فيما أعطيته » . ولمسلم في رواية الجعد عنه : فدعا لي بثلاث دعوات قد رأيت منها اثنتين في الدنيا ، وأنا أرجو الثالثة في الآخرة

(٣) « ماله » وزاد أحمد وذكر أنه كان لا يملك ذهباً ولا فضة غير خاتمه ، يعني أن ماله كان من غير التقدين . وعند أحمد قال : يا ثابت وما أملك صفراء ولا بيضاء إلا خاتمي

(٤) « حياته » لفظ ابن سعد « أطل عمره واغفر ذنبه » قال الحافظ : إسناده صحيح ، وأكثر ما قيل فيه أنه بلغ مائة وسمع سنين ، وأقل ما قيل فيه تسعاً وتسعين سنة (فتح)

(٥) « فدعا لي » وكانت تلك الدعوة بعد النافلة ، ورفع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها يديه (فيض الباري)

(٦) « فدفنت » وكان الطاعون الجارف سنة ٩٦ هلك به في ثلاثة أيام سبعون ألفاً مات فيه لأنس ثمانون ولداً ، وكان يموت أهل الدار فيطين عليهم الدار (المدحش لابن

الجوزي) قال ابن قتيبة كان بالبصرة ثلاثة ما ماتوا حتى رأى كل واحد منهم من ولده مائة ذكر أصله : أبو بكر ، وأنس ، وخليفة بن بدر . وزاد غيره رابعاً وهو المهلب بن أبي صفرة (المعارف) ، وكذا عبد الله بن عمر الليثي وجعفر بن سليمان الهاشمي (المدحش لابن الجوزي) .

قال مسلم قال أنس : فوالله إن مالي لكثير ، وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم . وفي الصحيح قال أنس أخبرتني ابنتي أمينة أنه دفن من صلبى (دون أسباطه وأحفاده) إلى يوم مقدم الحجاج البصرة سنة ٧٥ مائة وعشرون ، وكثرة موت الاولاد لا ينافي إجابة الدعاء بطلب كثرتهم ولا طلب البركة فيهم لما يحصل من الترح بولادتهم والاجر بمصيبتهم . وفيه التحديث بنعمة الله وبمعجزات النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الاجتماع بكثرة المال مع

كثر الولد وهو نادر (فتح) (*)

(*) الحديث ٦٥٣ (الباب ٢٨٣) لم يرمز له الحافظ سوى المكتاب

٢٨٤ - باب من قال يستجاب للعبد ما لم يعجل^(١)

٦٥٤ - حدثنا أبو اليمان قال : حدثنا شعيب ، عن الزهري قال : أخبرني ابن عبيد^(٢) ، وولي عبد الرحمن^(٣) - وكان من القراء وأهل الفقه - أنه سمع أبا هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال « يستجاب لأحدكم^(٤) ما لم يعجل^(٥) . يقول : دعوت فلم يستجب لي ،

(١) « يستجاب للعبد ما لم يعجل » لما ذكر المصنف رحمه الله أركان الدعاء مشتتة أردنا أن نجمعها ونزيد فيها ما ثبت بالسنة الصحيحة ليكون نافعا للداعين والطارئين فأقول : الدعاء عبادة من العبادات ، وإجابته الحتمية قبوله والإثابة عليه ، فقد يكون ثوابه أكثر من إيتاء سؤله ، راجع حديث أبي ذر في الباب ٢٢٥ ، فحينئذ إذا أتى الله الداعي حاجته ادخر له بقية ثواب الدعاء حسنات في صحيفته ، وقد يكون ما أعطاه الله مما ادخره عنده أقل ، فاذا قضى الله تعالى بعض حاجته بقي عليه شيء من حقه يؤدي بعد ذلك ، وقد يتكافأ ، وقد يعلم الله تعالى أن الداعي لا يستحق الإجابة ، وذلك كمن يكون مقصراً ويدعو الله تعالى أن يجعله من الصديقين ، فليس له أن يؤتى سؤله ولكن يثاب على قدر دعائه وعبادته ، وقد يعلم تعالى أن الأنفع للداعي غير ما سأله فيعجل إجابته فيما هو أنفع له كمن يدعو لدينه وهو محتاج إلى صلاح دينه ، وقد يعلم الله تعالى أن الحاجة التي سألهما الداعي لا خير له فيها فلا يؤتاه إياها فإنه لو آتاه إياها لكان ذلك عقوبة لا مثوبة ، والداعي إنما يستحق المثوبة بدعائه . فبالجملة إنما يستجاب من دعاء الداعي ما أراد الله له فيه خيراً فيجعل في مقابلة دعائه ما اقتضته حكمته ورحمته . ومثال ذلك إذا سألك ولدك الخبيب وهو مريض فأكبه وأنت تعلم أنها تضره فحق الحكمة والرحمة أن لاتعطيه ما طلب ولكن تعوضه ما هو أنفع له وتجتهد في تسليته نفسه ، كذلك الله يسلي نفسك لأن في الدعاء اتباعاً لهداية الله وقال تعالى ﴿ ومن اتبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ فيذهب الله الحزن والخوف من قلب الداعي .

الدعاء حقيقةً بالقبول عدة : (١) منها أن يكون بحضور قلب ، لأنه عبادة تحتاج إلى نية ،
(٢) ومنها أن يكون خالصاً لله تعالى ، (٣) ومنها أن يكون الداعي غير كافر ولا مشرك ،
(٤) ومنها أن لا يعتدى فيه بما يخالف السنة من رنح صوت في غير ما ثبت فيه ذلك وقد
قال الله تعالى ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ﴾ أو تخرى حياة أو وقت أو بقعة أو صفة أو غير
ذلك مما لم يثبت بالسنة فإن ذلك كله بدعة ، قال تعالى في الدعاء ﴿ إنه لا يحب المعتدين ﴾
(الأعراف ٥٥) ، (٥) ومنها أن لا يدعو بإثم أو قطيعة رحم أو نحو ذلك ، (٦) ومنها
أن لا يسأم من الدعاء فائلاً قد دعوت قد دعوت فلم أره يستجاب لي ، (٧) أن لا يقصر
في تعاطي الأسباب للمأمور بها أو المأذون فيها ، فمن ظنى الماء قريب منه بحيث يعلمه وهو
يستطيع تناوله ولا مانع له فترك تناوله واقتص على الدعاء بنحو : اللهم اسقني أو اروي ، فهو
مخائف للشريعة منابذ لسنة الله عز وجل وعاص لأمره فأنى يستحق الإجابة ، فإن القاعدة
الشردية أن المونة الغيبية يستعجبها من لم يقصر في الأسباب العادية (موافقات الشاطبي)
ويأتى في الباب ٤٠٩ وقد مر في الباب ٢٢٥ ، وفي الحديث « ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب
لهم : رجل كان تحتها امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها ، ورجل كان له على رجل مال فلم يشهد عليه ،
ورجل آتى سقيماً ماله . يريد أنه لا يستجاب لهم فيما فصروا فيه . وفي الحديث « ان رجلاً
ادعى مالا على آخر فأنكر ولم يكن للمدعى بينة ، فوجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم اليمين
على المدعى عليه خلف أو أراد أن يخلف ، فقال المدعى : حسبي الله ، فأنكر النبي صلى الله عليه
وآله وسلم عليه وقال « استعن ولا تعجز ، فاذا غلبك شيء فقل حسبي الله » أو كما قال . وإنما
أنكر عليه أنه قصر إذ لم يشهد عند الدين ولم يكتب ، وفي الحديث الأمر بإغلاق الأبواب
في الليل وذكر اسم الله وتغطية الأواني ولو بعود يعرض على الإناء وذكر اسم الله ، فدل على
أن التسمية والاستعاذة من الشيطان لا تكفي ما لم يعمل الإنسان ما يقدر عليه مما من شأنه
للبيع في الجملة ، فإن إغلاق الباب لا يمنع الشيطان في الجملة ولكنه منع في الجملة كأن يمنع
السارق وكذلك تغطية الأواني فإنه قد يمنع نحو المرة ، أما عرض العود فالظاهر أنه مبالغة في
إظهار أن الإنسان قد فعل ما يقدر عليه . ونظيره الأمر بالستره لئلا يقطع الشيطان عليه صلته ،

حديث أنه إذا لم يجد ما يستتره به خط خطأ ، والامر بترصاص الصفوف وسد الخلل وأنه ان ترك خلافاً تدخل الشياطين منه ، فلم يكف المصلين التعوذ والنسبية وغير ذلك من التلاوة والدعاء والتوجه ، لا يكفهم ذلك في دفع الشياطين ، حتى تكون لهم سترة ، وحتى يتراصوا في الصفوف ويسدوا الخلل ، والمقصود أن الكتاب والسنة وعمل النبي صلى الله عليه وآله وسلم والراسخين في العلم يتضى بأن على الإنسان أن لا يتصرف في الاسباب الأمور بها أو المأذون فيها ويتكلم على الدعاء ، بل يتعاطى الاسباب الأمور بها والمأذون فيها ويدعو الله عز وجل موقماً بأن الامر كله لله ، وأن حاجته إن قضيت فبفضل الله ورحمته ، وإن لم تقض فذلك خسارة من الله عز وجل ، ولا تصع إلى من هو غارق في التدبر فلم يبق له نظر إلى الاسباب ، وذلك شأن الخلق إذا استغرق في شيء غفل عن غيره ، والشريعة شرع رب العالمين الذي لا يشغله شأن عن شأن فهو اللطيف الخبير ، ولا إلى من وصل لحال من يرى أنه يليق به ترك الاسباب ، ولعلها حال شاذة نادرة ، والشريعة عامة شاملة ، وحسبك أنك إنما خلقت للعبادة ، وان عمادها اتباع كتاب الله وسنة رسوله ولزوم الصراط المستقيم ، وقد تعلم أن الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكبار أصحابه هو الصراط المستقيم ، وكل ما خالف ذلك خارج عنه ، وإن كنا نلتمس لبعض من خرج عنه أن يكون معذوراً بل مأجوراً كما هو الشأن في اختلاف المجتهدين ، بل نعلم أن كثيراً ممن نخالقهم ونخطئهم كانوا خيراً منا بدرجات كثيرة لقوة إيمانهم وكثرة حسناتهم وقلة سيئاتهم ولكن ذلك لا يسوغ لنا أن نتبعهم فيما نرى أنه مخالف للشريعة

هذا وللدعاء مكالمات من شأنها أن تعظم الحق المستحق به فيصير بمنزلة الصلاة إذا كانت جماعة ، وذلك قد يؤثر في تعجيل الإجابة وغيرها . فمنها أن يكون الدعاء مأثوراً ، ومنها في الأوقات والامكنة التي ورد في السنة أنها أسمع للدعاء كجوف الليل وعند الملتزم من الكعبة إلى غير ذلك ، فإذا انتفت الشرائط أو بعضها فقد يجيب الله عز وجل الداعي تفضلاً أو ابتلاءً أو استدراجاً أو غير ذلك ، والله يهدينا إلى سواء الصراط ، وراجع الباب ١٢٤ والباب ٢٢٨ (٢) « ابن عبيد » هو سعد بن عبيد أبو عبيد . مجمع على توثيقه ، أدرك النبي صلى الله

عليه وآله وسلم ولم يثبت له عنه رواية ، مات بالمدينة سنة ٩٨

(٣) « عبد الرحمن » ابن أزهر الزهرى

(٤) « يستجاب لاحدكم » أى يجاب دعاء كل واحد منكم ، إذ المفرد المضاف يفيد

العموم على الاصح

(٥) « ما لم يعجل » يأتى معنى العجلة فى آخر الباب ٢٩٥ . وائس مجرد سؤال العبد

لربه عز وجل أن يعجل له بالإجابة من هذا فقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال فى

دعاء الاستسقاء « عاجلا غير راث » (تحفة الذاكرين ، الباب الاول) (٥)

٦٥٥ - **حَدِيثُ** عبد الله قال : حدثنى معاوية ، أن ربيعة بن يزيد حدثه ،

عن أبى إدريس ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال « يستجاب لاحدكم ما لم

يَدْعُ بِإِسْمِ أَوْ قِطَاعَةٍ رَحِمَ ، أَوْ يَسْتَعِجِلُ فِيهِ قَوْلٌ : دعوت فلا أرى يستجيب لى

فَدَعِ الدَّعَاءَ (٥٥)

٢٨٥ - **بَابٌ** من تدوُّد بالله من الكسل

٦٥٦ - **حَدِيثُ** عبد الله قال : حدثنى الليث قال : حدثنى ابن الهاد ، عن

عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : سمعت النبى ﷺ يقول « اللهم إني

أعوذ بك^(١) من الكسل والمزرم ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الذجال ، وأعوذ

بك من عذاب النار »

(١) « أعوذ بك » روى مجاهد بن جبر عن أبى هريرة : ما صلى نبى الله صلى الله عليه

(*) الحديث ٦٥٤ (الأبواب ٢٨٤) أخرجه الشيخان فى الدعوات ، و الترمذى وابن

ماجه فيه ، وأبو داود فى الصلاة

(**) الحديث ٦٥٥ (الأبواب ٢٨٤) أخرجه الشيخان ، و الترمذى ، وابن ماجه فى

الدعوات ، وأبو داود فى الصلاة

وأله وسلم أربعاً أو اثنتين إلا سمعته يدعو « اللهم إني أعوذ بك من النار » الحديث أخرجه ابن حبان، وروى محمد بن عائشة عنه « إذا فرغ أحدكم من التشهد فليتعوذ بالله من أربع : من عذاب جهنم ، وعذاب القبر ، وفتنة الحيا والممات ، والمسيح الدجال » (انحف ، ورقة ٨٦ و ٩٥ ، رقم ٣٥٢)

٦٥٧ - **حدثنا موسى قال :** حدثنا حماد قال : أخبرنا محمد بن زياد ، عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ يتعوذ بالله من شر الحيا^(١) والممات ، وعذاب القبر ، وشر المسيح^(٢) الدجال^(٣)

(١) « من شر الحيا » ليس فيه التعوذ من الكسل ، نعم حديث أنس قد اجتمع فيه التعوذ من عذاب القبر والكسل

(٢) « وشر المسيح » وهذا عطف خاص على عام يدل على عظم فتنته وقوة بليته . فحقيق بأن يختم الدعاء به ليحصل حسن الخاتمة بسببه (حرز)

(٣) « الدجال » الخداع ، وفي معناه كل مفسد مضل ، والمسيح فعيل بمعنى المتعول لأن إحدى عينيه ممسوحة ، أو لأن أحد شقي وجهه خالق ممسوحاً لا عين فيه ولا حاجب ، أو لأنه ممسوح من كل خير أي مبعده عنه . وقيل بمعنى الفاعل لأنه يمسح الأرض أي يقطعها يتردد فيها في أيام معدودة ، إلا الحرميين فإن الله حاهما منه . وأما المسيح - لقب عيسى عليه الصلاة والسلام - فمعناه مبارك في العبرانية ، ولأنه يكثر المسح لذي آفة فيبرأ ، أو لأنه كان سياحاً كثير السير في الأرض (مرقاة)

٢٨٦ - **باب من لم يسأل الله يغضب عليه**

٦٥٨ - **حدثنا عبد الله بن محمد قال :** حدثنا مروان بن معاوية قال :

(*) الحديث ٦٥٦ (الباب ٢٨٤) أخرجه النسائي وأحمد (انحف)
(**) الحديث ٦٥٧ (الباب ٤٢٨) أخرجه أحمد وابن حبان بهذا السند (انحف)

٢ - ٨ ج ٢ * شرح الامب للقرن

حدثنا أبو المليح صبيح^(١) قال: حدثنا أبو صالح^(٢)، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يسأل الله^(٣) غضب الله عليه^(٤)»

(١) «أبو المليح صبيح» ثقة

(٢) «أبو صالح» الخوزي، ضعفه ابن معين، قال أبو زرعة: لا بأس به

(٣) «من لم يسأل الله» عن ابن مسعود مرفوعاً «سلوا الله من فضله، فإن الله يحب أن يسأل، فمن لا يسأل الله فيبغضه فيغضب عليه»

(٤) «غضب الله عليه» فيه دليل على أن الدعاء من العبد لربه من أهم الواجبات وأعظم المفروضات، لأن تجنب ما يبغض الله منه لا خلاف في وجوبه (تحفة)

(...) - حدثنا محمد بن عبيد الله قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن أبي المليح، عن أبي صالح الخوزي قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ «من لم يسأله يغضب عليه»^(*)

٦٥٩ - حدثنا مسدد قال: حدثنا عبد الوارث، عن عبد العزيز، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ «إذا دعوتُم الله فأعزموا في الدعاء، ولا تقولنَّ أحدكم: إن شئت فأعطني، فإن الله لا مُستكره له»^(**)

(*) الحديث ٦٥٨ (الباب ٢٨٦) أخرجه الرمزي في الدعوات، وابن ماجه في الدعاء، وأحمد والحاكم كلهم عن أبي صالح الخوزي، وضعفه ابن معين وقواه أبو زرعة، ولفظ ابن أبي شيبة: لم يدع الله

(**) الحديث ٦٥٩ (الباب ٢٨٦) أخرجه المصنف في الدعوات

٦٦٠ - حدثنا عبد الله قال : حدثنا أبو داود^(١) قال : حدثنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن أبان بن عثمان^(٢) قال : سمعت عثمان قال : سمعت النبي ﷺ يقول : من قال صباح كل يوم ومساء كل ليلة ثلاثاً ثلاثاً : بسم الله^(٣) الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ، لم يضره شيء .

وكان أصابه طرف من الفالج ، فجعل^(٤) ينظر إليه^(٥) . ففطن له فقال : ان الحديث كما حدثتك : ولكني لم أقله ذلك اليوم ، ليضحي قدر الله

(١) « أبو داود » سليمان بن داود أبو داود الطيالسي ، أحد الأعلام ، جبل علم ، أصدق الناس ، متيقظ ثبت . قال ابن عدى : كان أبو داود في أيامه أحفظ من في البصرة ، وليس بعجب لمن حدث بأربعين ألفاً من حفظه أن يخطئ في أحاديث . مات سنة ٢٠٣ وهو ابن ٧٢ سنة لم يكملها

(٢) « أبان بن عثمان » يجوز صرفه ومنعه ، والأشهر الصرف ، قال عمرو بن شعيب : ما رأيت أعلم بحديث ولا فقه منه . وعدّه يحيى القطان من فقهاء المدينة ، وكان به صمم ووضح . وأصابه الفالج في آخر عمره قبل أن يموت بسنة ، مات سنة ١٠٥ . عن مالك أنه علم أشياء من قضاء أبيه ، وأنكر أحمد أنه سمع أباه . وفي هذا الحديث تصريح بسماعه . وكذا حديثه في صحيح مسلم مصرح بالسمع

(٣) « بسم الله » الباء متعلقة بالاستعاذة المقدرة كأنه قال : أعوذ باسم الله ، وفي الحديث دليل على أن هذه الكلمات تدفع عن قائلها كل ضرر كائناً ما كان وأنه لا يصاب بشيء في ليله ولا في نهاره إذا قالها في الليل والنهار ، وفي مفتاح الحصن : ان الصباح من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، والمراد بالمساء من الغروب إلى الفجر . وقد أبعث من قال : ان المساء يدخل وقته بالزوال ، فان أراد دخول العشي فمريب ، وان أراد المساء فبعيد (تحفة الذاكرين)

(٤) « فُجِّل » أى الرجل

(٥) « ينظر إليه » تعجباً وإنكاراً بأنك كنت تقول هذه الكلمات فى كل صباح ومساء فكيف أصابك الفالج ان كان الحديث صحيحاً؟ فقال له أبان الكلمات الآتية رفعا لتعجبه بطريق الاستفهام الإنكارى

(٦) « ليمضى قدر الله » اللام فى « ليمضى » للغاية (لمعات)

(٧) « قدر الله ». الحديثان الأخيران لم يظهر لى مناسبتهما للباب (*)

٢٨٧ - باب الدعاء عند الصف فى سبيل الله

٦٦١ (ث ١٦٠) - **حدثنا إسماعيل قال** : حدثنى مالك ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد ^(١) قال : ساعتان تفتح لهما أبواب السماء ، وقيل داع مُردُّ عليه دعوته : حين يحضر النداء ، والصف فى سبيل الله ،

(١) « سهل بن سعد » له ولأبيه صحبة ، وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة سنة ٩١ . وسعد كان اسمه حزناً فسماه النبى صلى الله عليه وآله وسلم سعداً . مات النبى صلى الله عليه وآله وسلم وهو ابن خمس عشرة سنة

٢٨٨ - باب دعوات النبى ﷺ

٦٦٢ - **حدثنا عمرو بن خالد قال** : حدثنى الليث ^(١) ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ثلوثه ^(٢) ؛ عن أبى صرمة ^(٣) قال : كان رسول الله ﷺ يقول : اللهم أنى أسألك غناى وغنى مولاي ^(٤) ،

(*) الحديث ٦٦٠ (الباب ٢٨٦) أخرجه الأربعة وابن حبان

(...)- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ : حَدَّثَنِي
يحيى^(١) ، عن محمد بن يحيى ، عن مولى لهم ، عن أبي صرمة ، عن النبي
ﷺ ... مثله

(١) « الليث » ساق الحافظ سندي المسند هكذا قال : حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
الليث عن محمد بن يحيى بن حبان عن لؤلؤة عن أبي صرمة . وعن يزيد عن يحيى بن سعيد عن
محمد بن يحيى بن حبان أن أبا صرمة أخبره (تحاف)

(٢) « لؤلؤة » مولاة الأنصارية ، لها حديث آخر « من ضارَّ ضراً لله تعالى به »

(٣) « أبو صرمة » مالك بن قيس المازني الأنصاري ، شهد بدرًا وما بعدها ،
كان شاعراً

(٤) « غنای » كان الأصل المطبوع « غنا وغنا مولاه » ، ولفظ أحمد « غنای وغنى
مولای » وكذا ذكره أبو عبيد في غريب الحديث في الكتاب كذلك ، أو « غنى وغنى
مولى » وما طبع قبل برسم « غنا وغنا مولاه » فهو خطأ . والمراد غنى النفس ، ويحتمل أن
يراد غنى المال أيضاً لقوله صلى الله عليه وآله وسلم « نعم المال الصالح للرجل الصالح »

(٥) « يحيى » ابن موسى أبو زكريا الحُداني المعروف بدبخت ، ثقة مأمون من
خيار المسلمين ، مات سنة ٢٤٠* (*)

٦٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَوْسَى قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ : حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ
أَوْسٍ^(١) ، عن بلال بن يحيى^(٢) ، عن شتير بن شكل بن حميد ، عن أبيه^(٣) ،
قال : قالت يا رسول الله ! علمني دعاء أتتفج به^(٤) . قال : « قل : اللهم ! عافني من

(٥) الحديث ٦٦٢ (الباب ٢٨٨) أخرجه أحمد

شر سمعى^(٥) وبصرى^(٦) ولسانى وقلبي وشر منى^(٧) ،
قال وكيع : « منى » يعنى الزنا والفجور^(٨)

(١) « سعد بن أوس » كوفي ثقة ، له ثلاثة أحاديث ، والمصنف أخرج هذا فقط ،
والثانى فى اللططة ، والثالث فى تسمية الخمر بغير اسمها
(٢) « بلال بن يحيى » ليس به بأس ، صحح الترمذى حديثه ، ذكره ابن حبان
فى ثقاته

(٣) « عن أبيه » هو شكل بن حميد ، من رهط حذيفة بن اليمان
(٤) « علمنى دعاء أتفنع به » لفظ الترمذى « علمنى تعوذاً أتعوذ به ، فأخذ بكفى
ثم قال : قل أعوذ بك » . وزاد النسائى : حتى حفظها
(٥) « من شر سمعى » أى سماع الغيبة والفجور والكذب ونحوها بالتحصد
(٦) « وبصرى » أى خائنة الأعين وغيرها من معاصى النظر
(٧) « منى » ما يصدر عنى من العصيان والسوق بسبب غلبة المنى (لمعات ملتقطاً)
(٨) « الزنا والفجور » وكذا النظر إلى المحرمات بسبب غلبة المنى

٦٦٤ - حديثاً قبيصة قال : حدثنا سفيان ، عن عمرو بن مرة ، عن
عبد الله بن الحارث^(١) ، عن طليق بن قيس^(٢) ، عن عبد الله بن عباس قال :
كان النبي ﷺ يقول « اللهم أعننى^(٣) ولا تعن عليّ ، وانصرنى ولا تنصر
عليّ^(٤) ، ويسر الهدى لى^(٥) »

(٥) الحديث ٦٦٣ (الباب ٢٨٨) أخرجه النسائى فى الاستعاذة ، وأبو داود فى
الصلاة ، والترمذى فى الدعوات ، والحاكم

(١) « عبد الله بن الحارث » النجرائى المكتوب ، ثقة

(٢) « طليق بن قيس » ثقة

(٣) « اللهم أعنى » من الاعانة ، أى وقفنى لذكرك وشكرك وحسن عبادتك وفى مقابلة الأعداء

(٤) « ولا تنصر علىّ » أى لا تسلط علىّ أحداً من خلقك

(٥) « ويسر الهدى لى » وفى الحصن زيادة : واهدنى ، أى سهل لى اتباع الهداية وطرق الدلالة ، وهى لى أسباب الخير^(٥)

٦٦٥ - **عزّ** أبو حفص قال : حدثنا يحيى قال : حدثنا سفيان قال :

سمعت عمرو بن مرة قال : سمعت عبد الله بن الحارث قال : سمعت طليق بن قيس ، عن ابن عباس قال : سمعت النبى ﷺ يدعو بهذا « ربّ أعنى^(١) ولا تن علىّ ، وانصرنى ولا تنصر علىّ ، واهكر لى^(٢) ولا تمكر علىّ ، ويسر لى الهدى ، وانصرنى على من بغى علىّ^(٣) : ربّ اجعانى شكّاراً لك^(٤) ، ذكّاراً واهباً لك ، مطواعا لك مُحبّياً لك^(٥) ، أوّاهاً^(٦) منيباً^(٧) . تقبل توبى ، واغسل حوبى^(٨) ، وأجب دعوتى ، وثبّت حجّتى^(٩) ، واهد قلبى^(١٠) ، وسدّ ذلسانى^(١١) واسل سلّ سخيمة قلبى^(١٢) ،

(١) « ربّ أعنى » على أعدائى فى الدين والدنيا من النفس والشيطان والجن

والإنس

(٥) الحديث ٦٦٤ (الباب ٢٨٨) أخرجه أبو داود فى الصلاة ، والترمذى وابن

ماجه فى الدعوات ، وابن حبان ، والحاكم وصححه

(٢) « وامكر لى » مكر الله إيقاع بلائه على أعدائه من حيث لا يشعرون ، وقد يكون مكر الله بطول العمر وظاهر النعمة ، وقد يكون باستدراج العبد بالطاعات فيتوهم أنها مقبولة وهى مردودة عنده . والحاصل ألحق مكرك بأعدائى لآبى

(٣) « بنى » تعدى

(٤) « شكاراً لك » كثير الشكر والذكر والرهبة ، أو جامعاً لشكر القلب وشكر العمل وشكر اللسان . وشكر القلب أن تعلم أن كل نعمة عليك فهى من الله ، وأن تلتذ بكونها من الله . وشكر العمل أن تجعل النعمة فى محلها كما أمر الله . وشكر اللسان التلطف بحمده بعد هذا العلم والعمل

(٥) « نخبتاً لك » أختب إلى الله اطمأن اليه وخضع له وخضع ، وعلامته أن يسجد بين يدى ربه إجلالاً وذلاله وانكساراً ، فينكسر القلب لله مملوءاً من الوجل والوجل والحب والحياء وشهود نعم الله وجنابيات نفسه ، وأما الخشوع على وجه النفاق فهو ما يبدو على الجوارح تصنعاً وتكافماً (كتاب الروح لابن القيم)

(٦) « أواها » كثير التأوه من الذنوب ، وهو التضرع ، وقيل كثير الدعاء

(٧) « منيباً » راجعاً إلى الله فى أموره

(٨) « واغسل حوبتى » إثمى

(٩) « وثبت حجتى » فى الدنيا والتبر

(١٠) « واهد قلبى » إلى درك الحقائق الشرعية

(١١) « وسدد لسانى » حتى لا أنطق إلا بالصدق ولا أتكلم إلا بالحق

(١٢) « سخيمة قلبى » للتسخيم : السواد ، أى أخرج سواد الختم من نفسى (لمعات

بزيادة)

(٥) الحديث ٦٦٥ (الباب ٢٨٨) أخرجه أبو دارد فى الصلاة ، وقرئ منى فى الدعوات

وابن ماجه فيه ، واللسان فى اليوم واليلة ، ، وصححه ابن حبان والحاكم

٦٦٦ - **حديثنا** إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن يزيد بن زياد ، عن محمد ابن كعب القرظي : قال معاوية بن أبي سفيان على المنبر : إنه لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منع الله ، ولا ينفع ذا الجمد منه الجمد . ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين . سمعت هؤلاء الكلمات من النبي ﷺ ، على هذه الأعداد

(...) - **حديثنا** موسى قال : حدثنا عبد الواحد قال : حدثنا عثمان بن حكيم قال : حدثنا محمد بن كعب قال : سمعت معاوية . . نحوه

(...) - **حديثنا** محمد بن المنثى قال : حدثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، عن محمد بن كعب ، سمعت معاوية . . نحوه ^(٥)

٦٦٧ - **حديثنا** محمد بن المنثى قال : حدثنا الهيثم بن جميل ^(١) قال : حدثنا محمد بن مسلم ، عن ابن أبي حسين ^(٢) قال : أخبرني عمرو بن أبي سفيان ^(٣) ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : ان أوثق الدعاء أن تقول : اللهم أنت ربي وأنا عبدك ، ظلمت نفسي ، واعترفت بذنبي ، لا يغفر الذنوب إلا أنت ، رب اغفر لي

(١) « الهيثم بن جميل » البغدادي أبو سهل الحافظ ، قال موسى بن داود : أفلس الهيثم في طلب الحديث صرتين ، وكان ثقة صاحب سنة ، قال سفيان بن محمد المصيصي : شهادته رهو يموت وقد سجد نحو القبلة ، فقامت جارية تتمرز جلبيه قتال : اغمزتهما ، فأنه يعلم أنهما ما شتمتا إلى حرام قط . قال ابن عسدي : ليس بالحافظ ، يفلط على الثقات ، وأرجو أنه

(٥) الحديث ٦٦٦ (أبواب ٢٨٨) (أخرجه مالك في الموطأ) (التتبع باب الله أكبر بعد الأمان ج ٢ ص ٦٦٦)

لا يعتمد الكذب . وما قال أبو نعيم في أماليه وكذلك الهيثم ، أى متروك متفق على تركه ، فقال الذهبي : كلام غير مفيد

(٢) « ابن أبي حسين » عبد الله بن عبد الرحمن النوفلي ، وثقه أحمد

(٣) « عمرو بن أبي سفيان » ابن أسيد بن جارية الثقفى ، ذكره ابن حبان فى الثقات (*)

٦٦٨ - **عز** يحيى بن بشر قال : حدثنا أبو قطن ^(١) ، عن ابن أبي

صلمة (يعنى عبد العزيز) ، عن قدامة بن موسى ^(٢) ، عن أبي صالح ، عن أبي

هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يدعو اللهم أصالح لى دينى ^(٣) الذى هو عصمة

أمرى ، وأصالح لى دنياى التى فيها معاشى ^(٤) ، واجعل الموت رحمة لى من كل

سوء ^(٥) . أو كما قال

(١) « أبو قطن » عمرو بن الهيثم البصرى ، ثقة ، مات بعد سنة ٢٢٠ وهو ابن

٧٧ سنة

(٢) « قدامة بن موسى » ابن حفيد قدامة بن مظعون . ثقة ، كان إمام مسجد

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

(٣) « اللهم أصالح لى دينى » هذا الحديث من جوامع الكلم ، لشموله لصالح الدين

والدنيا ، ووصف إصلاح الدين بأنه عصمة أمره لأن صلاح الدين هو رأس مال العبد وغاية

ما يطلبه ، ووصف صلاح الدنيا بأنها مكان معاشه الذى لا بد منه فى حياته ، وسأل إصلاح

آخرته لأنها هى المرجع وحولها يدندن العباد ، وقد استلزم ذلك سؤاله إصلاح الدين لأنه إذا

أصلح الله دين الرجل فقد أصلح الله له آخرته التى هى دار معاده ، وسأل أن يجعل له الموت

(*) الحديث ٦٦٧ (الباب ٢٨٨) أخرجه الإمام أحمد بطريق عمرو بن عاصم ولفظه

أوفى' الدماء

رحمة من كل سوء ففيه الخير الكثير للعبد ، ولكنه ينبغي أن يقول : اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي ، فإنه يشمل كل أمر . ومعلوم أن من لم يكن في حياته إلا الوقوع في الشر فالموت خير له من الحياة وراحة له من سجنها (تحفة الذاكرين)

(٤) « معاشي » في الحصن والعدة زيادة : واجعل الحياة زيادة لي في كل خير

(٥) « ورحمة لي من كل سوء » ولفظ الحصن « راحة لي من كل شر » (*)

٦٦٩ - حدّثنا علي قال : حدّثنا سفيان قال : حدّثنا سُمَيّ ، عن أبي

صالح ، عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ يتعوّذ من جهد البلاء^(١) ، ودرك الشقاء^(٢) ، وسوء القضاء^(٣) ، وشماتة الأعداء .

قال سفيان : في الحديث ثلاث ، زدت أنا واحدة^(٤) ، لا أدري أيهن

(١) « جهد البلاء » كل ما أصاب المرء من شدة مشقة ، وما لا طاقة له بحمله ، وما لا يقدر على دفعه . وما قال ابن عمر هو قلة المال وكثرة العيال فهذا فرد من أفرادها ، قيل هو البلاء الذي يختار عليه الموت

(٢) « ودرك الشقاء » الدرك اللحوق والتبعة ، والشقاء والشقاوة ضد السعادة ،

وهو ضربان : دنيوي وآخرى . والدنيوي على ثلاثة أضرب : نفسي ، وبدني ، وخارجي فيتعوذ من كل منها . قال الشوكاني : درك الشقاء شدة المشقة في أمور الدنيا وضيقها عليه وحصول الضرر البالغ في بدنه أو أهله أو ماله ، وقد يكون باعتبار الأمور الأخروية وذلك بما يحصل من التبعة والعقوبة بسبب ما اكتسبه من الوزر واقترفه من الإثم ، ثم استعاذ صلى

(*) الحديث ٦٦٨ (باب ٢٨٨) أخرجه مسلم وأبو عوانة في الدعوات (اتحاف) والطبراني في الصغير ص ١٨٦ وقال : لم يروه عن أبي صالح إلا قدامة المدني ولا عنه إلا عبد العزيز وتفرد به حسين بن محمد وهذا كما ترى

الله عليه وآله وسلم من ذلك لأنه النهاية في البلاء والغاية في المحنة . وقد يحصل به التفریط في بعض أمور الدين ، وقد يضيق صدره بحمله ولا يصبر من امتحنه الله به فيكون ذلك سبباً في الإثم ، فيجمع بين التعب عاجلاً والعقوبة آجلاً (تحفة الذكرين بزيادة)

(٣) « سوء القضاء » قد مر تفسيره في الباب ٢٠٦

(٤) « زدت أنا واحدة » وأخرجه الاسماعيلي عن سفيان ، وبين أن الخصلة المزينة هي شماتة الأعداء ، والتقريظة على هذا أنها داخلة تحت عموم كل واحدة ، لأن الأحوال الثلاثة تكون لكل امرئ : الأولى المبدأ يخشى عليه من سوء القضاء ، والثانية المعاد ، ويفسد من درك الشقاء ، والثالثة ما بينما ينغص له من جهد البلاء . وبعض الأحيان تقع شماتة الأعداء لكل من وقع له إحدى هذه الثلاث الحصال . فان قيل كيف جاز لسفيان أن يزيد في الحديث من عند نفسه ؟ قال الحافظ : إن سفيان في أول الامر كان يحفظها ويميزها ثم نسي بعد ذلك إذ طالت المدة (الفتح) . أقول : ولا حرج إذ قد بين ورام فيه طريق الاختصار ، وإن جاء بلفظ « أو » واختار طريق الشك كان الكلام طويلاً ركيكاً جداً (*)

٦٧٠ - حَدَّثَنَا عبيد الله ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن

ميمون ، عن عمر قال : « كان النبي ﷺ يتعوذ من الخس : من الكسل ، والبخل ، وسوء الكبر ، وفتنة الصدر ^(١) ، وعذاب القبر »

(١) « فتنة الصدر » أى ما ينطوى عليه من الأخلاق المذمومة ، من الغل والحسد والعقائد الباطلة ، وقيل ضيقه المانع عن قبول الحق وتحمل البلاء (لمعات بزيادة) (**)

(*) الحديث ٦٦٩ (الباب ٢٨٨) أخرجه المصنف في الدعوات والقدر ، وعلم في الدعوات ، والنسائي في الاستمارة

(**) الحديث ٦٧٠ (الباب ٢٨٨) أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه

٦٧١ - **حَرْشًا** مسدّد قال . حدثنا معمر قال : سمعت أبي قال : سمعت أنس بن مالك يقول : كان النبي ﷺ يقول ^(١) « اللهم إني أعوذ بك ^(٢) من العجز ^(٣) ، والكسل ^(٤) ، والجبن ^(٥) ، والهرم ^(٦) ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ^(٧) . وأعوذ بك من عذاب القبر ^(٨) ،

(١) « يقول » وزاد أبو داود في أوله عن أبي سعيد : قال رجل هموم لزمتمني وديون يارسول الله ، قال : أفلا أعلمك كلاماً إذا قلته أذهب الله همك وقضى عنك دينك ؟ قال : قلت بلى . قال : قل إذا أصبحت وأمسيت . . الحديث . . وفي آخره . قال فتعلت ذلك فأذهب الله همي وقضى عني ديني

(٢) « أعوذ بك » لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء

(٣) « العجز » أصله التناخر عن الشيء ولزوم الضعف ، والقصور عن الإتيان بالشيء . استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيه

(٤) « الكسل » بفتح السين القعود عن الشيء وتركه مع القدرة على الأخذ في عمله ، والداعية إليه إثارة راحة البدن على التعب

(٥) « الجبن » الخور من تعاطى الحروب ونحوها خوفاً على المهجة . والإعازة من الجبن وكذا من البخل كما سيأتي إعازة من ظهور آثارها التي تخل بطاعة الله عز وجل وذلك لضعف الإيمان واليقين

(٦) « الهرم » وهو الزيادة في كبر السن المؤدى إلى ضعف الأعضاء وتساقط القوة . ولأنه يفوت فيه المقصود بالحياة من العلم والعمل ، ولولا أن الغريزة تتبدل من شر إلى خير لما صح تعوذ الجبان من الجبن ، ولما دل النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك (قسطلاني ملتقطاً)

(٧) «فتنة المحيا والممات» أن تفتن بالدينا ونشتغل بها عن الآخرة، وأعظمها والعياذ بالله الخاتمة عند الموت. وفتنة المحيا والممات كلمة جامعة لمعان كثيرة ينبغي للمرء أن يرغب إلى ربه في رفع ما نزل، ودفع ما لم ينزل ويستشعر الافتقار إلى ربه في جميع ذلك، وكان صلى الله عليه وآله وسلم يتعوذ من جميع ما ذكر دفعاً عن أمته وتشريعاً لهم ليبين لهم صفة المهيم من الأدعية (قسطلاني)

(٨) «عذاب القبر» اسم للعقوبة فهو إضافة إلى الفاعل أو إضافة المظروف إلى ظرفه أي من عذاب في القبر (*)

٦٧٢ - **حَدِيثُ الْمَكِّيِّ** قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هَنْدٍ^(١)،
عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ^(٢)، وَالْعِجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجَبَنِ^(٣) وَالْبَخْلِ^(٤)،
وِظْلَمَةِ الدِّينِ^(٥). وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ^(٦)،

-
- (١) «عبد الله بن سعيد بن أبي هند» الفزاري أبو بكر المدني، وثقه أحمد وابن
المديني وابن معين وضعفه أبو حاتم. وفي ثقات ابن حبان يخطيء، مات سنة ١٤٦
(٢) «الهم والحزن» الهم ما يكون في الامر المتوقع، والحزن في ما قد وقع
(٣) «الجبين» ضد الشجاعة التي فيها فضيلة قوة الغضب واتيادها للعقل
(٤) «البخل» ضد الكرم، وفي كلام العرب منع الإحسان، وفي الشرع منع
ما وجب. أقول: الجبن والبخل قد يكونان غريزة، وقد يعرض كل منهما لمن ليس هو
غريزة له، وذلك بحسب قوة الدواعي والموانع. ومن قوى إيمانه لم يكده يظهر منه أثر مجل

(*) الحديث ٦٧١ (الباب ٢٨٨) أخرجه المصنف في التفسير والدعوات والجهاد،
ومسلم في الدعوات، والنسائي في الاستعاذة، وأبو داود في الصلاة، والترمذي في الدعوات

أوجبن في سبيل الله وان كان سجية له ، اللهم إلا أن يفغل عن استحضر متمضى إيمانه فإنه حينئذ يظهر منه أثرها . فالاستعاذة من الجبن والبخل لئلا يظهر من أثرها ما قد يخل بطاعة الله عز وجل ولا يكون ذلك إلا بقوة الايمان واليقين ، لا بتبديل الغريزة ، فلا يمتنع بتبديل الغريزة ، إلا أن فيه خرقاً للعادة والمتصود لا يتوقف عليه

(٥) « تطلع الدين » بفتحتي الاعوجاج ، والمراد ههنا ثقله وشدته حتى يميل صاحبه عن الاستواء حيث لا يمد منه وفاء لا سيما عند المطالبة : قال بعض السلف : ما دخل هم الدين قلباً إلا أذهب عن العقل ما لا يعود اليه . وهذا الدعاء من جوامع الكلم ، لأن أنواع الرذائل ثلاثة : نفسانية وبدنية وخارجية . فالأولى بحسب القوى التي للانسان وهي العقلية ، والغضبية ، والشهوية ، فالهم والحزن يتعلقان بالعقلية ، والجبن بالغضبية ، والبخل بالشهوانية ، والعجز والكسل بالبدنية . والثاني يكون عند سلامة الأعضاء وتمام الآلات والقوى ، والأول عند نقصان عضو ونحوه ، والظلع والغلبة بالخارجية . فالاول مالى والثاني جامى ، والدعاء مشتمل على جميع ذلك

(٦) « غلبة الرجال » أى شدة تسلطهم كاستيلاء الرعاع هرجاً ومرجاً (*)

٦٧٣ - **حديث** عبد الله بن عبد الوهاب قال : حدثنا خالد بن الحارث قال : حدثنا عبد الرحمن المسعودى ، عن علقمة بن مرثد ، عن أبي الربيع ^(١) ، عن أبي هريرة قال : كان من دعاء النبي ﷺ « اللهم اغفر لي ما قدمت ^(٢) وما أخرت ^(٣) ، وما أسررت وما أعلنت ^(٤) ، وما أنت أعلم به منى ، إنك أنت المقدم والمؤخر ، لا إله إلا أنت ،

(*) الحديث ٦٧٣ (الباب ٢٨٨) أخرجه المصنف في الصحيح والنسائي وأبو داود ، وقال الترمذى حسن غريب من حديث عمرو بن أبي عمرو

- (١) « أبو الربيع » المدني ، صالح الحديث ، ذكره ابن حبان في الثقات
(٢) « ما قدمت » من الاعمال السيئة
(٣) « ما أخرت » من السنن
(٤) « أعلنت » المقصود استيناء المغفرة لانواع الذنوب كلها (*)

٦٧٤ - **حديث** عمرو بن مرزوق قال : أخبرنا شعبة ، عن أبي إسحاق ،
عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : كان النبي ﷺ يدعو « اللهم إني أسألك
الهدى والعفاف والغنى »^(١) (وقال أصحابنا عن عمرو^(٢) : والتقى)

(١) « الغنى » ليس المراد بالغنى غنى المال فقط ، بل غنى النفس القاطع عن المال
الذى يقطع المرء عن الطاعات ، ويشغل القلب عن الله تعالى . فالغنى المحمود هو الغنى الذى
يتفرغ به القلب عن الدنيا وعن الاهتمام بها ، فقد صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال
« ما أحب أن لى أحداً ذهباً أتى على ليلة وعندى منه دينار إلا ديناراً أرصده لدين أو أقول
به فى عباد الله هكذا وهكذا » (المعتصر)

(٢) « عن عمرو » لعله أبو إسحاق السبعى ، ويحتمل أن يكون شيخ المصنف عمرو
ابن مرزوق . والله أعلم (**)

٦٧٥ (ث ١٦١) - **حديث** بيان^(١) قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا
الجريري ، عن ثمامة بن حزن^(٢) قال : سمعت شيخاً ينادى بأعلى صوته : اللهم
إني أعوذ بك من الشر لا يخاطه شيء . قلت من هذا الشيخ ؟ قيل : أبو الدرداء .

(١) الحديث ٦٧٣ (الباب ٢٨٨) أخرجه أحمد والحاكم (تحاف : ح ٥٠)
(٢) الحديث ٦٧٤ (الباب ٢٨٨) أخرجه الترمذي ومسلم وابن ماجه

(١) « بيان » ابن عمرو العابد الجليل ، كان يقرأ القرآن في اليوم واللييلة ثلاث مرات ، قال الخافظ : ارتفعت جهالته وثبتت عدالته . قال ابن عدى : عالم جليل ووثقه . قال الذهبي : والآفة في الحديث الذي رواه من غيره وإلا فهو صدوق ، مات سنة ٢٢٣ (ته - ميزان - خلاصة)

(٢) « ثمامة بن حزن » مخضرم ، وفد على عمر وله خمس وثلاثون سنة . ثقة

٦٧٦ - **عَرَسْنَا** عبد الله بن محمد قال : حدثنا أبو عامر قال : حدثنا إسرائيل ، عن مجزأة ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، أن النبي ﷺ كان يقول : اللهم طهرني بالتلج والبرد والماء البارد^(١) ، كما يطهر الثوب الدنس من الوسخ . اللهم وبنها لك الحد ، هل السماء وملء الأرض^(٢) ، وولء ماشئت من شيء بعد .

(١) « طهرني بالتلج والبرد والماء البارد ، يعنى أن المياه التي لامصرف لها عند الناس فاصرفها في تبريد خطاياى يارب الناس . سئل الخافظ ابن تيمية : كيف نظهر الخطايا بالماء البارد ، والجار أبلغ في الاقواء ؟ فقال : الخطايا توجب للقلب حرارة ونجاسة وضعفاً فانها بمنزلة الخطب الذى يمد النار ويوقدها ، وكلما كثرت الخطايا اتقدت نار القلب وأضعفته ، والماء يغسل الخبث ويطفىء النار ، فان كان بارداً أورث الجسم صلابة وقوة ، فان كان معه تلج وبرد كان أقوى في التبريد وصلابة الجسم وشدته فكان أذهب لأثر الخطايا . وفي رواية لمسلم « ماء البارد » بالاضافة ، من إضافة الموصوف إلى صفته ، وأكثر النحاة يمنعون ذلك والتقييد بالبارد يمكن أن يكون للاحتراز عن حبه النار فانه يطهر عصاة المؤمنين ، ولكنه ماء عذاب والمسئول التطهير بمطهرات الرحمة

(٢) « ملء السماء وملء الأرض » وهذا يراد به الدلالة على الكثرة المجاوزة لما

تصوره الأذهان وتقديره العقول ، وان كان الكلام في الأصل عن الاعراض التي لا استقرار لها ولا تتصف بأنها ملء كذا ، ولا تتصف أيضاً بكيل ولا وزن ، ويمكن أن يقال : إن الله سبحانه وتعالى يجعل هذه الأذكار أجساماً عنده فتتصف بذلك ، كما ورد في الصحيح « إن الله سبحانه وتعالى يربي صدقة المتصدق كما يربي أحدنا فله » وما ورد في معنى ذلك (تحفة الذاكرين ص ٢٤١) . وانظر ما يأتي في شرح الحديث ٦٨٤ (*)

٦٧٧ - **حدثنا عمرو بن مرزوق قال :** أخبرنا شعبة قال : حدثنا ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كان يكثر أن يدعو بهذا الدعاء « اللهم آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة (١) وقنا عذاب النار (٢) » ،

قال شعبة فذكرته لقتادة (٣) فقال : كان أنس يدعو به ، ولم يرفعه

(١) « حسنة » المراد بالحسنة كل ما يعطاه العبد في الدنيا مما يلائم طبعه من العيشة الطيبة والغنى والعافية والعز والمرأة الحسنة وغير ذلك مما نشتهيه الانفس وتلد الاعين من الحلال ، وكذلك كل ما يعطاه في الآخرة أن يكون حسنة بلا واسطة أو بواسطة . عن علي رضي الله عنه : الحسنة في الدنيا المرأة الصالحة ، وفي الآخرة الحور . وعن الحسن البصري : الحسنة في الدنيا العلم والعبادة ، وفي الآخرة الجنة . والصحة والكفاف والعفاف في الدنيا ، والثواب والرحمة في الآخرة وأمثالها فمثال

(٢) « وقنا عذاب النار » أي احفظنا من كل شهوة وذنب يستوجب عذاب النار .
راجع تفسير الآية في موضعه

(٣) « فذكرته لقتادة » أخرجه مسلم في الدعوات وأبو داود في الصلاة والنسائي في اليوم واللييلة : سأل قتادة أنساً : أي الدعوة كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

(٥) الحديث ٦٧٦ (الباب ٢٨٨) أخرجه مسلم وأبو داود

تذكر : اللهم آتتنا في الدنيا (تحفة الأشراف) (*)

٦٧٨ - **عزنا موسى** قال : حدثنا حماد (يعني ابن سلمة) ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة (١) ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة : كان النبي ﷺ يقول : اللهم إني أعوذ بك من الفقر (٢) والقلّة (٣) والذلة (٤) ، وأعوذ بك أن أظلم أو أظلم ،

(١) « إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة » الانصاري المدني ثقة حجة ، توفي سنة ١٣٢ (٢) « الفقر » أصله كسر فتمار الظهر ، ويستعمل على أربعة أوجه : الأول وجود الحاجة الضرورية ، وذلك عام للانسان ما دام في دار الدنيا كما قال تعالى ﴿ يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله ﴾ ، والثاني : عدم المتنيات ، وهو المذكور في قوله تعالى ﴿ للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله ﴾ و ﴿ إنما الصدقات للفقراء ﴾ ، والثالث : الشره ، وهو المقابل لغنى النفس ، وللرجل يكون فقيراً مع كثرة العرض إذا لم يتنع . والرابع : الفقر إلى الله المشار اليه بقوله « اللهم أغني بالافتقار إليك ، ولا تفقرني بالاستغناء عنك » والمراد به ههنا الطمع والحرص ، أو القسم الثاني عند عدم الصبر وقلة الرضا (طبي ملتقطاً)

(٣) « القلة » أي قلة الخيرات والمبرات « ولفظ الحصن » العاقبة « أي شدة الحاجة إلى الخلق

(٤) « الذلة » بأن يكون ذليلاً يحقره الناس . قال بعض العلماء : المراد بهذه الأدعية تعليم الأمة انتهى . وما ورد أن المؤمن لا يخلو عن علة أو قلة أو ذلة ، فالمراد بالعلة المرض ، وبالقلة ضعف القوة والسكناية من المال حيث لا يقدر على الطاعات المالية والانفاق في سبيل

(*) الحديث ٦٧٧ (الجاب ٢٨٨) أخرجه المصنف في التبصير ، ودخل في الدعوات ، وأبو داود في الصلاة

الله ، وبالذلة عدم الجاه والاعتبار عند عامة الناس (حرز) (٥)

٦٧٩ - حدثنا محمد بن أبي بكر^(١) قال : حدثنا معتمر ، عن إبيث ، عن ثابت بن مجلان ، عن أبي عبد الرحمن^(٢) ، عن أبي أمامة قال : كنا عند النبي ﷺ فدعا بدعاء كثير لا نحفظه . فقالتنا : دعوت بدعاء لا نحفظه . فقال : سأنبئكم بشيء يجمع ذلك كله لكم^(٣) : اللهم إنا نسألك مما سألك^(٤) نبيك محمد ، ونستعينك بما استعاذك منه نبيك محمد ﷺ . اللهم أنت المستعان ، وعليك البلاغ^(٥) ، ولا حول ولا قوة إلا بالله^(٦) ، أو كما قال

(١) « محمد بن أبي بكر » ابن علي بن عطاء أبو عبد الله . ثقة ، صالح الحديث ، مجتهد الصدوق . مات سنة ٢٣٤

(٢) « أبو عبد الرحمن » التاسم بن عبد الرحمن الشامي . مات سنة ١١٢

(٣) « يجمع ذلك كله لكم » لا شيء أجمع وأنفع من هذا الدعاء ، لأنه لم يبق من خير الدنيا والآخرة إلا وقد سأله النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ولم يبق من شر الدنيا والآخرة إلا قد استعاذ منه صلى الله عليه وآله وسلم ، فمن سأل من خير ما سأله النبي صلى الله عليه وسلم واستعاذ من شر ما استعاذ منه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فقد سأل الخير على اختلاف أنواعه ، واستعاذ من الشر على اختلاف أنواعه ، حتى لا يحتاج بعد إلى غيره من السؤال والاستعاذة (تحفة الذاكرين ملتقطاً)

(٤) « مما سألك » لفظ الترمذي « من خير ما سألك نبيك محمد صلى الله عليه وآله وسلم »

(٥) الحديث ٦٧٨ (الباب ٢٨٨) أخرجه أبو دارد في الصلاة ، والنسائي في الاستعاذة ، وابن ماجه في الدعاء ، والحاكم (حسن - ذخائر الوارث)

(٥) « وعليك البلاغ ، الكفاية . ويحتمل أن يراد به ما يبلغ إلى المطلوب من خير الدنيا والآخرة (حرز)

(٦) « لا حول ولا قوة إلا بالله » لا حول عن معصية الله إلا بصحة الله ، ولا قوة على طاعة الله إلا بعون الله (أخرجه البزار عن ابن مسعود ، حصن ص ٧٠٢)^(*)

٦٨٠ - **حدثنا يحيى بن بكير قال :** حدثنا الليث ، عن يزيد بن الهاد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : سمعتُ النبي ﷺ يقول « اللهم إني أعوذ بك من فتنة المسح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة النار ^(١) »

(١) « فتنة النار » أي الفتنة التي هي سبب النار ، فالإضافة إضافة السبب إلى السبب (فيض الباري) (***)

٦٨١ (ث ١٦٢) - **حدثنا أحمد بن يونس قال :** حدثنا أبو بكر ، عن نصير بن أبي الأشعث ^(١) ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد قال : كان ابن عباس ^(٢) يقول : اللهم قنني بما رزقتني ، وبارك لي فيه ، واخلف علي ^(٣) كل غائبة بخير ^(٤)

(١) نصير بن أبي الأشعث « الأسدي أبو الوليد ، ثقة

(٢) « كان ابن عباس » يرفعه ويقول : أحفظوا عني . وكان يدعو به بين الركنين

(٥) الحديث ٦٧٩ (الباب ٢٨٨) : أخرجه الترمذي من طريق ليث عن عبد الرحمن ابن سابط عن أبي أمامة ، والطبراني في الكبير ، وما رواه الطبراني في الصغير فهو رواية أبي هريرة من طريق قاطمة بنت إسحاق

(٥٥) الحديث ٦٨٠ (الباب ٢٨٨) : راجع الحديث ٦٥٦ (الباب ٢٨٥)

(٣) « وأخلف » بهمزة الوصل وضم اللام ، أى كن لى خلفاً على ما غاب عنى من مال أو ولد وغيره ليعود إلى بخير ، ويجوز أن يكون من الإخلاف أى اجعل لى عوضاً حاضراً عما غاب على وفات أو لا أتمكن من إدراكه (تحفة ص ١٦١)
(٤) « غائبة » زاد الحافظ بعده « لى » (*)

٦٨٢ - حدثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز ، عن أنس قال : كان أكبر دعاء النبي ﷺ « اللهم آتنا فى الدنيا حسنة ، وفى الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار » (**)

٦٨٣ - حدثنا الحسن بن الربيع قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، ويزيد^(١) ، عن أنس قال : كان النبي ﷺ يكبر أن يقول « اللهم يامقلب القلوب^(٢) ، ثبت قاي^(٣) على دينك^(٤) »

(١) « يزيد بن أبان » أبو عمرو القاص الزاهد ضعيف متروك ، كان يهيم ولا يحتفظ ويحمل حديثه لصدقه وصلاحه . قال أبو حاتم : كان واعظاً بكاء كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر ، قال ابن عدى : له أحاديث صالحة عن أنس وغيره ، وأرجو أنه لا بأس به لرواية الثقات عنه ، أخباره كثيرة فى الزهد والعبادة والمجاهدة

(٢) « مقلب القلوب » مصرف ما يخطر فى القلوب

(٣) « ثبت قاي » ثبت قلب العبد على الدين وانصراه إلى الحق من أعظم أسباب

(*) الحديث ٦٨١ (ث ١٦٢) أخرجه ابن خزيمة فى المجلع هذا الطريق ، والمحاكم فيه وفى التفسير وصححه

(**) الحديث ٦٨٢ (الباب ٢٨٨) أخرجه الشيخان . راجع الحديث الآتى

النجاة والفلاح والعصمة عن كثير من الذنوب التي يقارنها كثير من العباد (تحفة الذاكرين ص ٢٩٧)

(٤) « على دينك » زاد أحمد (ج ٣ ص ١١٢ و ٢٥٧) من طريق الاعمش عن أبي سفيان عن أنس : قلنا يا رسول الله آمنة بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ؟ فقال : نعم ، إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله عز وجل يقبلها « (*)

٦٨٤ - حدثنا آدم قال : حدثنا شعبة قال : حدثنا رجل من أسلم يقال له مجزأة^(١) قال : سمعت عبد الله بن أبي أوفى ، عن النبي ﷺ أنه كان يدعو اللهم لك الحمد ملء السموات وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد^(٢) .
اللهم طهرني بالبرد والأثاج والماء البارد . اللهم طهرني من الذنوب ، ونقني كما يُنقى الثوب الأبيض من الدنس^(٣) ،

(١) « مجزأة » ثقة

(٢) « ملء » اللء بالكسر ما يأخذه الإناء إذا امتلأ ، وهو مجاز عن الكثرة ، وهذا تمثيل وتقريب ، إذ الكلام لا يقدر بالكايل ولا تسعه الاوعية ، وإنما المراد منه تكثير العدد حتى لو فرض أن تلك الكلمة تكون أجساماً لملأ الاماكن (مرقاة) وقد مر بنا تحقيقته في شرح الحديث ٦٧٦

(٥) الحديث ٦٨٣ (الباب ٢٨٨) أخرجه الترمذي في القدر والحاكم في الدعاء وأحمد بطريق أبي سفيان عن أنس في القدر ورواه بعده : قلنا يا رسول الله آمنة بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ؟ فقال : نعم إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله عز وجل . وابن ماجه في الدعاء بطريق يزيد الرقائي مختصراً يقبلها (مسند ٣ : ١١٢ و ٢٥٧) وقد أخرجه الترمذي في الدعوات لكنه عن أم سلمة وكذا غيره عن غيره

(٣) « الثوب الأبيض » وهذا التطهير بهذه الأشياء كناية عن محو الذنوب ، وخص الثوب الأبيض لأن ظهور الدنس فيه أظهر من ظهوره في غيره (تحفة الناكرين) (*)

٦٨٥ - **عبد الغفار بن داود** (١) قال : حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن (٢) ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر قال : كان من دعاء رسول الله ﷺ « اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك (٣) وتحول عافيتك (٤) ، وفجأة نعمتك (٥) وجميع سخطك (٦) »

(١) « عبد الغفار بن داود » ولد بإفريقية سنة ١٤٠ ، خرج أبوه إلى البصرة فنشأ بها وتفتحه ، ثم رجع إلى مصر واستوطنها ، وكان يجالس المأمون لما قدم مصر ، وله معه أخبار وكان ثقة ثبتاً حسن الحديث ، مات سنة ٢٢٨

(٢) « يعقوب بن عبد الرحمن » القارى المدنى ثم الاسكندراني ، ثقة مات سنة ١٨١
(٣) « أعوذ بك من زوال نعمتك » استعاذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من زوال نعمة الله الدينية ، والديونية النافعة في الأمور الدينية ، لأن ذلك لا يكون إلا عند عدم الشكر عليهما ، فاما أن يتلها أو ينقص قدرها أو لا يراعى فيها ما أمر الله به أن يراعى فيها بأن لا يوفي حقها أو يبذلها في غير سبيلها

(٤) « وتحول عافيتك » انظر أبي داود « تحويل » . فمن اختصه الله تعالى بالعافية فاز بخير الدارين . فان تحولت عنه فقد أصيب بشر الدارين ، فان العافية يكون بها صلاح أسرار الدنيا والآخرة

(٥) « وفجأة نعمتك » بكسر النون وسكون القاف ، وفي رواية بفتح فكسر

(٦) الحديث ٦٨٤ (الباب ٢٨٨) أخرجه مسلم في الصلاة ، والنسائي في الطهارة ، والترمذي في الدعوات (تحفة - ذخائر) وابن حبان وابن عروانة وأحمد بإلفظ الكتاب ورواه في طريق : اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع (انهاض)

ككامة ، وقد خص فجأة النعمة بالذكر لأنها أشد من أن تصيب تدريجاً . والنعمة العقوبة (مرقاة) . استعاذ صلى الله عليه وآله وسلم من فجأة نعمة الله من حيث لا تكون له فرصة للقوبة ، وإذا انتقم الله من العبد فقد أحل به من البلاء ما لا يقدر على دفعه ، ولا يستدفع بسائر الخلقين وان اجتمعوا جميعاً كما ورد في الحديث القدسي « إن العباد ولو اجتمعوا جميعاً على أن ينفهوا أحداً لم يقدروا على نفعه ، أو اجتمعوا جميعاً على أن يضروا أحداً لم يقدروا على ضره »

(٦) « وجميع سخطك » أي ما يؤدى إليه . استعاذ صلى الله عليه وآله وسلم من جميع سخط الله لأنه سبحانه إذا سخط على العبد فقد هلك وخاب وخسر ولو كان السخط في أدنى شيء وبأسر سبب (تحفة ص ٨٠) . والفرق بين الزوال والتحول أن الزوال ذهاب الشيء من غير بدل ، والتحول إبدال الشيء بالشيء كإبدال الصحة بالمرض والتقى بالفتن ، أي تبدلني مارزقتني بالعافية من البلاء . وعلى رواية أبي داود إضافة المصدر إلى المفعول (مرقاة) (*)

٢٨٩ - باب الدعاء عند الغيث والمطر

٦٨٦ - حدثنا خلاد بن يحيى قال : حدثنا سفيان ، عن المقدم بن شريح ابن هاني ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : كان رسول ﷺ إذا رأى ناشئاً^(١) في أفق من آفاق السماء ترك عمله^(٢) - وإن كان في صلاة - ثم أقبل عليه^(٣) ، فان كشفه الله^(٤) حمد الله ، وإن مطرت قال « اللهم سيباً نافعاً^(٥) »

(١) « ناشئاً » لفظ النسائي : سحاباً مقبلاً من

(٥) الحديث ٦٨٥ (الباب ٢٨٨) أخرجه مسلم في الدعوات ، وأبو داود في الصلاة ، والنسائي (تحفة) وأبو عروانة في الدعوات

- (٢) « عمله » لفظ النسائي « ما هو فيه »
(٣) « أقبل عليه » حتى يستقبله ويقول « اللهم إنا نعوذ بك من شر ما أرسل به »
(٤) « كشفه الله » ولم يطر . كذا لفظ النسائي
(٥) « سيباً » بفتح السين وهو العطاء ، وقيل من ساب الماء وانساب إذا جرى (*)

٢٩٠ - باب الدعاء بالموت

٦٨٧ - **حديثنا** مسدد قال حدثنا يحيى ، عن إسماعيل قال : حدثني قيس قال : أتيت خباباً - وقد اكتبوا سبعاً^(١) - وقال : لو لا أن رسول الله ﷺ نهانا^(٢) أن ندعو بالموت^(٣) لدعوت

- (١) « اكتبوا سبعاً » قد تحمل ألم مرض البطن وسُم منه كما عند ابن ماجه : قال حارثة بن مضرب : أتينا خباباً نعوذ به فقال : لقد طال سقمي
(٢) « نهانا » . واعلم أن النهي مخصوص بالحالة التي قبل نزول الموت ، أما عند نزوله فمحنة لقاء الله تكون بادئاً لحب الله لقاءه . وقد ثبت عن جماعة من الصحابة الدعاء بالموت لكيلا تنتص أجورهم المكتسبة ولا يتدنسوا بأرواث الدنيا . وفي رواية لابن حبان « لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به في الدنيا » ، وأما إذا خشى الفتنة في دينه فيجوز
(٣) « أن ندعو بالموت » لفظ ابن ماجه « لا تتمنوا الموت » (**)

٢٩١ - باب دعوات النبي ﷺ

٦٨٨ - **حديثنا** محمد بن بشار قال : حدثنا عبد الملك بن الصباح^(١) قال :

- (٥) الحديث ٦٨٦ (الباب ٢٨٩) أخرجه أبو داود في الأدب ، والنسائي في الصلاة وفي اليوم والليلة ، وابن ماجه في الدعاء
(٥٥) الحديث ٦٨٧ (الباب ٢٩٠) راجع الباب ٢٩٢

حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن ابن أبي موسى ^(٢) ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ أنه كان يدعو ^(٣) بهذا الدعاء « رب اغفر لي خطيئتي وجهلي ^(٤) ، وإسرافي في أمري كله ^(٥) ، وما أنت أعلم به مني ^(٦) . اللهم اغفر لي خطأي كله ^(٧) ، وعمدي وجهلي وهزلي ، وكل ذلك عندي ^(٨) . اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ^(٩) : أنت المقدم وأنت المؤخر ، وأنت على كل شيء قدير »

(١) « عبد الملك بن الصباح » أبو محمد المسمعى الصنعاني ثقة ، مات سنة ٢٠٠ وعبد الملك بن الصباح عن مالك متهم بسرقة الحديث ، قال الحافظ لم أر في الرواة عنه ، فان كان فهو غيره

(٢) « ابن أبي موسى » هكذا ورد مبهماً في رواية عبد الملك ، ورواه معاذ عن شعبة عن أبي بردة عن أبي موسى ، وكذا روى شريك وأشعث وقيس بن الربيع كلهم عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه . وفي الصحيح طريق ثالث : حدثنا محمد بن المثني حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد عن أبي بكر بن أبي موسى وأبي بردة أحسبه عن أبي موسى الأشعري وقال الحافظ : وأخرجه أبو محمد بن صاعد في فوائده عن محمد بن عمرو الهروي عن عبيد الله ابن عبد المجيد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى عن أبيهما ولم يشك وقال : غريب من حديث أبي بكر بن أبي موسى ، وإسرائيل هو أثبت الناس في حديث جده أبي إسحاق (الفتح ، كتاب الدعوات ، باب اللهم اغفر لي ما قدمت ج ١١ : ١٥٣)

(٣) « يدعو » قال الحافظ لم أر في شيء من طرقه محل الدعاء بذلك ، وقد وقع في حديث ابن عباس كان يقوله في صلاة الليل . ووقع أيضاً في حديث علي عند مسلم أنه كان يقوله في آخر الصلاة . واختلفت الرواية هل كان يقوله قبل السلام أو بعده ، ففي رواية لمسلم ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والسلام . وفي رواية له : وإذا صل قال . وقال الحافظ : ومخرج

الطريقين واحد ، فتحمل الرواية الثانية على إرادة السلام

(٤) « خطيئتي وجهلي » أي ذنبي وجهلي ، أي ما صدر مني من أجل جهلي . قال
البعوي : أجمع السلف على أن من عصى الله فهو جاهل (حرز)

(٥) « وإسرافي في أمرى » أي مجاوزتي عن الحد في أمورى المتقدمة والمستقبلية

(٦) « وما أنت أعلم به » تعليم وتتميم لما يستغفر منه (حرز)

(٧) « خطأى » عند مسلم « جدى » وكذا في الحصن وهو ضد الهزل ، قال الملا
على التارى : وفي أصل الأصيل « هزلى وجدى » وهو أوفق بمراعاة التواصل (حرز) . وإنما
استغفر من الخطأ وإن كان عفواً لأن تجنب ما لا بأس به يعين صاحبه على تجنب ما به بأس ،
كذا قال الشوكاني في التحفة . وأقول : ومن الخطأ ما يكون من التفريط في أخذ أسباب
الاجتناب والتصور فيها ، وعدم التيقظ في اختيار الأسباب المانعة عن وقوع الإثم ، وعدم
المبادرة حين تجب المبادرة . وربما يشتد التقصير متى يكون عدم المبالاة لتهاون فيحتمل أن
يؤاخذ به لا من حيث أن فعله خطأ بل من حيث التقصير والتهاون . ونظير ذلك من
استودع ما لا فتلف بدون اختياره ، فإنه إذا كان قصر في حفظه يقرم . والله أعلم

(٨) « وكل ذلك عندي » قال ذلك تعليماً لأُمَّته

(٩) « اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت الخ » في الحديث الإحاطة بمغفرة جميع
الذنوب متقدمها ومتأخرها ، وسرها وعلنها ، وما كان منها على جهة الإسراف ، وما علم به
الداعي وما لم يعلم به (تحفة الناكرين) (٥)

٦٨٩ - حدثنا ابن المنى قال : حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد (١) قال :

حدثنا إسرائيل قال : حدثنا أبو إسحاق ، عن أبي بكر بن أبي موسى (٢) وأبي

(٥) الحديث ٦٨٨ (الباب ٢٩١) أخرجه الشيخان في الصحيحين وأبو بكر بن أبي

شيبه (حصن)

بردة (أحسبه) عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ، أنه كان يدعو «اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإمرائي في أمري، وما أنت أعلم به مني . اللهم اغفر لي هزلي وجدلي، وخطأي وعمدي، وكل ذلك عندي»

(١) «عبيد الله بن عبد الحميد» ليس به بأس، لم يعبأ الذهبى بذكره عند العقيلي في الضعفاء

(٢) «أبو بكر بن أبي موسى» ثقة، قال أبو داود: أراه سمع أباه، كان يذهب مذهب أهل الشام، جاءه أبو غادية الجهني قاتل عمار فأجلسه إلى جانبه وقال: مرحباً بأخي . كان أكبر من أبي بردة، مات سنة ١٠٦^(٥)

٦٩٠ - حدثنا أبو عاصم عن حيوة قال: حدثنا عقبة بن مسلم^(١)، سمع أبا عبد الرحمن الحبلي، عن الصنابحي، عن معاذ بن جبل قال: أخذ بيدي النبي ﷺ فقال «يا معاذ» اقلت: لبيك^(٢). قال «إني أحبك»^(٣)، قلت: وأنا^(٤) والله أحبك؛ قال «ألا أعليك كلمات»^(٥) تقولها في دبر كل صلاتك^(٦)؛ قلت: نعم . قال «قل: اللهم أعني على ذكرك^(٧)، وشكرك^(٨)، وحسن عبادتك^(٩)»

(١) «عقبة بن مسلم» التعجبي أبو محمد القاص، إمام المسجد العتيق بمصر . ثقة . توفي قريباً من سنة ١٢٠ هـ، وهذا مسلسل بالحببة إلى عقبة بن مسلم (اتحاف المهرة)

(٢) «لبيك» لب وألب بمعنى أقام بالمكان، والمعنى إجابة لك بعد إجابة (تاج العروس)

(٥) الحديث ٦٨٩ (الباب ٢٩١) أخرجه الشيخان في الدعوات بطرق . وراجع

ما قبله

(٣) « انى أحبك » لفظ الحافظ « والله لأحبك » (الفتح)

(٤) « قلت وأنا » زاد الحافظ « بأبى وأمى »

(٥) « ألا أعلمك كلمات » لفظ الحافظ « يا معاذ ، انى أوصيك ، لاتدعن »

(٦) « فى دبر كل صلاتك » صورة العمل بالأدعية التى وردت بعد الصلاة قبل السنة أن يأتى بها على سبيل البدل فيقول تارة : اللهم أنت السلام الخ كما عند الترمذى ، وتارة اللهم أعنى . . الحديث ، وأخرى كلمة التوحيد كما عند المصنف دون الجمع بينهما . نعم الادعية التى وردت فى الاوقات العامة فالامر فيها اليك تأتى بها كيف شئت (فيض البارى ج ٤ : ٣١٤ باب الذكر بعد الصلاة)

(٧) « ذكرك » يشمل القرآن وغيره من الاذكار المسنونة ، وكذا يعم فعل اللسان مع القلب وفعل القلب فقط

(٨) « وشكرك » على نعمك الظاهرة والباطنة ، والعامه والخاصة ، الدنيوية والاخروية التى لانستطيع أن نعدّها

(٩) « وحسن عبادتك » من القيام بشرائطها وأركانها وسننها وآدابها مع الخضوع والخشوع والإخلاص (حرز) . والاقرب إضافة الصفة إلى الموصوف ، أى عبـادتك الحسنة (٥)

٦٩١ - حدثنا مسدد وخليفة قالا : حدثنا بشر بن المفضل قال : حدثنا

أجريرى ، عن أبى الورد (١) ، عن أبى محمد الحضرمى (٢) ، عن أبى أيوب الأنصارى قال : قال رجل (٣) عند النبي ﷺ : الحمد لله حمداً كبيراً طيباً مباركاً فيه (٤) . فقال النبي ﷺ « من صاحب الكلمة ؟ فسكت . ورأى أنه هجم من النبي ﷺ على

(١) الحديث ٦٩٠ (الباب ٢٩١) أخرجه أبو داود والنسائى فى الصلاة ، وصححه ابن حبان والحاكم (فتح) وابن خزيمة فى الصلاة وأحمد

شيء كرهه . فقال « من هو »؟ فلم يقل إلا صواباً . فقال رجل : أنا ، أرجو بها الخير . فقال « والذي نفسى بيده ، رأيت ثلاثة عشر ملكاً^(٦) يتدرون أيهم^(٧) يرفعها^(٨) إلى الله عز وجل »

(١) « أبو الورد » ابن ثمامة بن حزن معروف ، قليل الحديث ، قال أبو أحمد الحاكم : روى عن ابن محمد الحضرمي عن أبي أيوب حديثين أحدهما هذا ، وثانيهما أن أبا أيوب صنع طعاماً . . الحديث . أدرك صحابياً فقط

(٢) « أبو محمد الحضرمي » مولى أبي أيوب ، قيل اسمه أفدح ، أدرك غير واحد من الصحابة . قال المصنف : حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب في فضل التهنيل فهذا يكون حديثه الثالث

(٣) « رجل » هو رفاعة بن رافع الزرقى وقصته أنه كان يصلى المغرب خلف النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلما رفع النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأسه من الركوع وقال « سمع الله لمن حمده » قال « ربنا ولك الحمد » الخ وظن الحافظ أنه عطس لما رفع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الركوع فقال

(٤) « مباركا فيه » وزاد رفاعة بن يحيى « مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى »
(٥) « من هو » ولأبي داود من حديث عامر بن ربيعة قال « من القائل الكلمة ، فإنه لم يقل بأساً . فقال : أنا قلتها ولم أرد بها إلا خيراً » (الفتح ملتقطاً)

(٦) « ثلاثة عشر ملكاً » لفظ الصحيح برواية رفاعة « بضعة وثلاثين ملكاً يتدرون أيهم يكتبها أولاً »

(٧) « أيهم » بالرفع على الابتداء
(٨) « يرفعها » يصعد بها خبر أيهم كذا قال الطيبي ، ويجوز في أيهم النصب بأن

يقدر المحذوف : فينظرون أيهم ، وعند سيبويه أى موصولة والتقدير يتدرون الذى هو يكتبها أولاً ، وأنكر جماعة من البصريين ذلك ، ولا تعارض بين روايتي يكتبها ويرفع بها لأنه يحمل على أيهم يكتبونها ثم يرفعونها ، وقد استشكل تأخير رفاعه إجابة النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع أن إجابته واجبه ، وأما العذر بأنه لما يعين واحداً منهم بعينه لم تجب المبادرة بالجواب من المتكلم ولا من واحد منهم فليس بصحيح لأن القائل متعين وهو المسئول . نعم قول ان الخوف قد منعه عن الجواب ، ولما قال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم « انه لم يقل إلا خيراً » زال عنه الخوف . ويدل على ذلك رواية أخرى : فوددت إني خرجت من مالى واني لم أشهد مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم تلك الصلاة . وأما المصلون فيحتمل أيهم لم يعرفوه بعينه إما لإقبالهم على صلاتهم وإما لكونه في آخر الصفوف فلا يرد السؤال في حقهم (الفتح ملقطاً) . والصحيح في الجواب أن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانوا مأذونين في أن يراجعوه ثلاثاً كما جاء عن جابر (مسند أحمد ج ٣ : ٣٥٨ و ٣٥٩) فكان إذا أمرهم بأمر جاز للمأمور أن يراجعه ثلاثاً ، فان أمره النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرة ثالثة تحم الامتنال ، فسكوت القوم عن الجواب قائم مقام المراجعة المأذون فيها (*)

٦٩٢ - حديث أبو النعمان قال : حدثنا سعيد بن زيد (١) قال : حدثنا

عبد العزيز بن صهيب قال : حدثني أنس قال : كان النبي ﷺ إذا أراد أن يدخل (٢) الخلاء (٣) قال « اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث (٤) »

(١) « سعيد بن زيد » صدوق ، وثقه ابن معين والعجلي ، تكلم بعضهم في حفظه ، لكن لم ينفرد هو بهذا اللفظ ، بل أخرج البيهقي عن عبد الوارث عن عبد العزيز أيضاً مثل رواية الكتاب

(٢) « إذا أراد أن يدخل » لفظ الصحيح « إذا أتى » و « إذا دخل »

(٣) الحديث ٦٩١ (الباب ٢٩١) أخرجه الطبراني (فتح ٢ : ١٩٤)

(٣) « الخلاء » بالمد : محل قضاء الحاجة

(٤) « قال : اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث » . وروى عبد العزيز بن المختار عن عبد العزيز بن صهيب بالفظ « قولوا بسم الله أعوذ بالله » ، وكذا روى عن علي أن يقول إذا دخل : بسم الله . . الحديث . وعن زيد بن أرقم مرفوعاً « إن الخشوش محتضرة ، فاذا أتى أحدكم الخلاء فليقل أعوذ بالله . والخبث بضم الخاء والباء وقيل يسكون الباء جمع خبيث ، والخبائث جمع خبيثه ، أي ذكران الشياطين وإناهم . قال ابن الأنباري : الخبث الكفر والخبائث الشياطين ، وقيل : الخبث الشياطين والخبائث المعاصي وكان صلى الله عليه وآله وسلم يستعيز بالله طاعة لربه وخشية له وعلماً بافتقاره إليه على كل حال وتعلماً لأمتيه ، ولا منافاة بين العصمة والتعوذ فإن التوفيق التعوذ من العصمة . والله أعلم ^(٥)

٦٩٣ - حديث مالك بن إسماعيل قال : حدثنا إسرائيل ، عن يوسف بن أبي بردة ^(١) ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء ^(٢) قال « غفرانك » ^(٣)

(١) « يوسف بن أبي بردة » وثقة العجلي ، وذكره ابن حبان في ثقاته
(٢) « إذا خرج من الخلاء » وفي الخروج من الخلاء أحاديث ، منها حديث أبي ذر رضي الله عنه « الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني » ، ومنها حديث ابن عمر « الحمد لله الذي أذاقني لذته ، وأبقى في قوته ، وأذهب عني أذاه » ، قال أبو حاتم : أصح شيء في الباب حديث عائشة ، قال الترمذي : لا يعرف في الباب إلا حديث عائشة ، والمعنى : أسألك

(*) الحديث ٦٩٣ (الباب ٢٩١) أخرجه الترمذي في المعجم

غفرانك ، أتركه الذكّر باللسان مدة قضاء الحاجة ولتفريطه في شكر النعمة التي أنعم الله عليه بها من الطعام وانهمضامه وتسهيل مخرجه (مرقاة ، تحفة)

(٣) « غفرانك » لأنه مظنة مخالطة الشياطين بترك ذكر الله . ووجب الاستغفار من الغفلة وترك ذكر الله (*)

٦٩٤ - **حَدَّثَنَا** إبراهيم بن المندر قال : حدثنا بكر بن سليم الصواف (١)

قال : حدثني حميد بن زياد الخراط ، عن كريب مولى ابن عباس ، قال : حدثنا ابن عباس قال : كان النبي ﷺ يعلمنا هذا الدعاء ، كما يعلمنا السورة من القرآن (٢) « أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، وأعوذ بك من فتنة القبر ، (٣) »

(١) « بكر بن سليم الصواف » أبو سليمان الطائفي ، ضعيف يكتب حديثه ، عامة ما يرويه غير محفوظ ولا يتابع عليه

(٢) « كما يعلمنا السورة » يدل على الاهتمام بتعليم هذا الدعاء وعلى أهميته

(٣) « فتنة القبر » هكذا جمع التعوذ بين عذاب القبر وفتنته في حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيح وفي السنن للترمذي (**)

٦٩٥ - **حَدَّثَنَا** علي بن عبد الله قال : حدثنا ابن مهدي ، عن سفيان

(*) الحديث ٦٩٣ (الباب ٢٩١) أخرجه أصحاب السنن وابن خزيمة وصححه ابن حبان

(**) الحديث ٦٩٤ (الباب ٢٩١) أخرجه الترمذي في الدعوات ومسلم وأبو داود

في الصلاة والناسي في الجنائز وفي الاستعاذة وابن ماجه في الدعاء ومالك وأحمد عن طارس عنه . وفي الكتاب زيادة من فتنة القبر (اصحاف)

عن سلمة بن كهيل ، عن كريب ، عن ابن عباس ^(١) قال : بت عند [خاتى]
ميمونة ^(٢) ، فقام النبي ﷺ فأتى حاجته ^(٣) ، فغسل وجهه ويديه ثم نام . ثم قام
فأتى القربة ^(٤) فأطلق سناقها ^(٥) ، ثم توضأ وضوءاً بين وضوءيه ، لم يكبر ^(٦) ،
وقد أبلغ ^(٧) . فصل ^(٨) . فقمت فتمطيت كراهية أن يرى أنى كنت أتقيه ^(٩) ،
فتوضأت . فقام يصلى . فقمت عن يساره ، فأخذ يدي فأدارني عن يمينه .
فتأملت صلاته ^(١٠) [من الليل] ثلاث عشرة ركعة . ثم اضطجع فنام حتى
تفخ . وكان إذا نام نفخ ، وأذنه بلال بالصلاة ، فصلى ولم يتوضأ . وكان في
دعائه ^(١١) اللهم اجعل في قلبي نوراً ، وفي سمعي نوراً ، وعن يميني نوراً ، وعن
يساري نوراً ، وفوقي نوراً وتحتي نوراً ، وأمامي نوراً ، وخلفي نوراً ، وأعظم
لي نوراً ^(١٢) ،

قال كريب : وسبعاً في التابوت ^(١٣) ، فلقيت رجلاً من ولد العباس فحدثني
بهن . فذكر : عصبى ، ولحمى ، ودمى ، وشعرى ، وبشرى ، وذكر خصالتين ^(١٤)

(١) « عن ابن عباس » رواه عنه أكثر من عشرة رواة ، والمصنف أخرجه في
صححه في تسعة عشر موضعاً

(٢) « بت عند ميمونة » في صحيح مسلم « فرقت رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم كيف يصلى » ، وزاد أبو عوانة « بالليل »

(٣) « فأتى حاجته » في رواية شعبة عن شيخه : فبال

(٤) « القربة » وفي رواية « ثم قام إلى شئ معلمة »

(٥) « فأطلق سناقها » السناق : الخيط أو السير الذى تعلق به التربة والخيط الذى

يشد به فمها ، يقال شنىق القربة وأشنىق القربة إذا أركأها وإذا علقها (ن)

(٦) « لم يكثر » من إراقة الماء

(٧) « وقد أبلغ » أى أسبغ ، كما فى رواية عن كريب : فأحسن وضوءه

(٨) « فصلى » الاستيقاظ وقع مرتين : فى الأولى نظر إلى السماء ثم الآيات ، ثم عاد لمضجعه ونام ، وفى الثانية أعاد ذلك ثم توضأ وصلى

(٩) « أتبعه » بمثناة ثمانية وقاف مكسورة ، قال الخطابى : أى أرتبه ، وفى رواية « أتبعه » من التتبع وهو التفتيش ، وفى رواية « أتبعه » أى أطلبه ، والأكثر « أرتبه » قال الحافظ : وهى أوجه

(١٠) « فتتامت صلاته » أى تكاملت . وفى الصحيح لابن خزيمة أن هذا الدعاء قرأه بعد سنة الفجر فى طريقه إلى المسجد ، لا داخل الصلاة ، ويسمى دعاء النور (فيض البارى)

(١١) « وكان فى دعائه » فيه إشارة إلى أن دعاءه حينئذ كان كثيراً وهذا من جملة . وقد رواه الترمذى بطوله . ويشكل على هذا أنه كيف دعا بهذه الدعوة الطويلة مع قلة المسافة بين حجرته والمسجد

(١٢) « فى قلبى نوراً الخ » خص القلب والبصر والسمع بنى الظرفية لأن القلب مقر الفسكرة فى آلاء الله ، والبصر مسارح آيات الله المصونة ، والأسماع صراسى أنوار وحى الله ومحط آياته المنزلة . وخص اليمين والشمال بعن إيداناً بتجاوز الأنوار عن قلبه وسمعه وبصره إلى الذين عن يمينه وشماله من أتباعه . قال الطيبى قال الشيخ أكل الدين : أما النور الذى عن يمينه فهو المؤيد له والمعين على ما يطلبه من النور الذى بين يديه ، والذى عن يساره نور الوفاية ، والذى خلفه فهو النور الذى يسرى بين أيدي من يقتدى به ويتبعه ، فهو لهم من بين أيديهم ، وهو له صلى الله عليه وآله وسلم من خلفه فيتبعونه على بصيرة ، قال تعالى ﴿ قل هذه

عيسى أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني ﴿ وأما النور الذي فوقه فهو منزل ، نور إلهي
تفسي يعلم غريب لم يتمد به خبر ولا يعطيه نظر ، وهو الذي يعطى من العلم بالله ما ترده الأدلة
الاعتقالية إذا لم يسكن لها إيمان ، فإذا كان لها إيمان نوراني قبلته بتأويل لتجتمع بين الأمرين .
ويجمع هذه الخصال ثلاثة أوجه : الأول ما سأل صلى الله عليه وآله وسلم ، جعله في ذاته
كانقلب والسمع والبصر وغير ذلك ، وهذا عبر عنه بنبي كما هو حقه . الثاني ما سأل أن يحفه
ويحيط به ، وهذا عبر عنه بما يعبر به عن الجهات بقوله عن يميني وعن يساري الخ . الثالث
المطلق وهو قوله « وأعظم لي نوراً » فأما النور في القلب ففائدته المعرفة والبصيرة ومحبة الحق ،
والخاصة السلامة من أمراض القلب وحصول كماله ، وأما الذي في البصر فمن فائدته تهيئته
لصدق النظر في آيات الآفاق والأنفس ، وأما الذي في السمع فمن فائدته تهيئته لصدق استماع
كلام الله والسموع من آيات الآفاق والأنفس . وبالجملة فالنور الذي في الأعضاء فائدته
تهيئتها لطلب ما يحبه الله من الطاعات المتعلقة بها وإفادته الخيرات المختصة بها . وأما النور
المحيط به من جميع جهاته فسكى يكون بعيداً عن الظلمة . وحيثما انصرف ، انصرف إلى نوره .
هذا أولى مما تكلفوه والله أعلم . فان قيل : لماذا اختير هذا التفصيل مع أنه كان يمكن
الإجمال بما هو أعم وأخصر ، كأن يقال : اجعل لي في كل جزء من أجزاء البدن نوراً وحتي
ينور ؟ فالجواب : إن الدعاء عبادة ، والثواب على مقدار المشقة . فلو حىء بذلك الإجمال
ما حصل له إلا نور واحد يوزع على الأجزاء ، وأما عند التفصيل فيحصل لكل عضو نور
تام . فلو فرضنا قنطاراً من النور ودعا مجملاً لحصل له قنطار يوزع على الأجزاء ، وأما عند
تفصيل الدعاء فيحصل لكل جزء قنطار ، ولا ينافي هذا ما ورد « ربنا لك الحمد ، ملء السماوات
وملء الأرض ، وملء ما بينهما ، وملء ما شئت من شيء بعد » وقوله « سبحان الله عدد
خلقه ، ورضاء نفسه ، وزنة عرشه ، ومداد كلماته » فان فيها إشارة إلى مقاديرها التي لا تدرك
بالتفصيل لعدم الإحصاء والمدد ، ففي الذكر بذلك بيان لشدة حرص الناظر على كثرة الذكر
إذا كان قادراً عليه ، فيفضل الله عز وجل عليه بأن يعظم ثوابه على ذلك ، وهذا بخلاف
المقادير التي يتمكن الإنسان من الإتيان بها تفصيلاً ، فانه إذا أجمل له ذلك حصل له ما أراد ،

ولذا لم يشرع له أن يقول سبحان الله ثلاثاً وثلاثين مثلاً لان الإنسان يستطيع أن يكرر التسبيح ثلاثاً وثلاثين مرة فلا وجه لاقصره على الإجمال . والله أعلم . زاد في الصحيح : وفي بصرى نوراً ، وأعظم لى نوراً من الإعظام ، كذا عند أبي يعلى وعند مسلم من التعظيم وقد أخرج مسلم : فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتسع عشرة كلمة حديثها كريب ، فحفظت منها ثنتي عشرة ونسيت ما بقي ، كذا قال سلمة بن كهيل . ويجتمع من اختلاف الروايات خمس وعشرون خصلة

(١٣) « وسبعاً في التابوت » في الصندوق أى لا أحفظ تلك السبع عن ظهر قلب ولكنها في الصندوق عندي . وفي الرواية : ثم أخرجها منه وأخبرهم (فيض البارى)

(١٤) « وذكر خصلتين » قيل المنخ والعظم وقيل الشحم والعظم وقيل روايته اللهم اجعل فى عظامى نوراً وفى قبرى نوراً ، قال الحافظ : الاظهر أنهما اللسان والنفس ، زادها عقيل عند مسلم

وهذه الأنوار التي دعا بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمكن حملها على ظاهرها ، أى سأل الله تعالى أن يجعل له في كل عضو من أعضائه نوراً يستضيء به يوم القيامة في تلك الظلم هو ومن تبعه أو من شاء الله منهم . وقيل هي مستعمارة للعالم والهداية كما قال تعالى ﴿ فهو على نور من ربه ﴾ وقوله تعالى ﴿ وجعلنا له نوراً يعيش به في الناس ﴾ . وقيل معناه أن النور مظهر ما نسب إليه ، وهو يختلف بحسبه : فنور السمع مظهر له سموعات ، ونور البصر كاشف له بصرات ، ونور القلب كاشف عن المعلومات ، ونور الجوارح ما يبدو عليها من أعمال الطاعات . قال الطائبي : معنى طلب النور الأعضاء عضواً أن تتجلى بأنوار المعرفة والطاعات ، وتتعمى عما عداها ، فان الشياطين تحيط بالجہات الست بالوساوس ، فكان التخلص منها بالانوار السادة لتلك الجہات ، وكل هذه الامور راجعة إلى الهداية والبيان وضياء الحق ، وإلى ذلك يرشد قوله تعالى ﴿ الله نور السماوات والارض - إلى قوله - يهدي الله انوره من يشاء ﴾ . وأنت تعلم أنما قدم القلب لانه للضغطة التي إذا صاححت صاح الجسد

كله ، وإذا فسدت فسد سائر البدن ، ولأن القلب إذا استنار فاض نوره على البدن جميعاً ، ومن لازم تنوير هذه الأعضاء أن تحمل بها الهداية ، لأن النور يقشع ظلمات الذنوب ويرفع سدقات الآثام (شرح الحصن) (*)

٦٩٦ - **حَدَّثَنَا** عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثني عبد العزيز بن محمد عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن ^(١) ، عن يحيى بن عباد أبي هبيرة ^(٢) ، عن سعيد بن جبير ، عن عبد الله بن عباس قال : كان النبي ﷺ إذا قام من الليل فصلى ، فقصى صلاته ، يثنى على الله بما هو أهله . ثم يكون في آخر كلامه : « اللهم اجعل لي نوراً في قلبي ، واجعل لي نوراً في سمعي ، واجعل لي نوراً في بصري ، واجعل لي نوراً عن يميني ، ونوراً عن شمالي ، واجعل لي نوراً من بين يدي ، ونوراً من خلفي . وزدني نوراً ، وزدني نوراً ، وزدني نوراً »

(١) « عبد المجيد بن سهيل » حفيد عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو محمد ويقال أبو وهب المدني ، ثقة عزيز الحديث

(٢) « يحيى بن عباد » ثقة مات في ولاية يوسف بن عمر على العراق (**)

٦٩٧ - **حَدَّثَنَا** إسماعيل قال : حدثنا مالك ، عن أبي الزبير ، عن طاوس اليماني ، عن عبد الله بن عباس : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل ^(١) قال « اللهم لك الحمد ^(٢) ، أنت نور السموات والأرض ومن

(*) الحديث ٦٩٥ (الباب ٢٩١) أخرجه لأصنف في الترمذ والدهوات ، وهسلم في الصلاة وفي الطهارة ، وأبو داود في الأدب ، والنسائي في الصلاة ، وابن ماجه في الطهارة
(**) الحديث ٦٩٦ (الباب ٢٩١) راجع ما قبله

فيهن^(٣) . ولك الحمد ، أنت قيّام السماوات والأرض^(٤) . ولك الحمد ، أنت رب
السماوات والأرض ومن فيهن . أنت الحق^(٥) . ووعدك الحق . ولقاؤك
الحق^(٦) ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق . اللهم^(٧) لك أسلمت^(٨) ،
وبك آمنت^(٩) . وعليك توكلت^(١٠) ، وإليك أنبت^(١١) وبك خاصمت^(١٢) ،
وإليك حاكمت^(١٣) . فاغفر لي^(١٤) ما قدمت وما أخرت . وما أمرت وما
أعلنت . أنت إلهي^(١٥) ، لا إله إلا أنت »

(١) « إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل » وفي رواية سليمان عن طاوس « إذا قام
من الليل يتبجد »

(٢) « قال اللهم لك الحمد » ظاهر السياق أنه كان يقوله أول ما يقوم إلى الصلاة ،
وروى قيس عن طاوس عنه أنه يقول بعد ما يكبر : اللهم الخ ، وقال الترمذى : إنه قال
ذلك حين فرغ من صلاته

(٣) « ومن فيهن » غلب العقلاء على غيرهم بضمير « هن »

(٤) « قيّام السماوات والأرض » القائم بنفسه بتدبير خلقه والمقيم لغيره

(٥) « أنت الحق » الموجود الثابت بوجود نفسه بلا شك ولا ريب

(٦) « ولقاؤك الحق » فلا بد منه ، وهو مما يجب الإيمان به ، ثبتنا الله على ذلك ،
وعلى كل ما جاءت به الرسل صلوات الله عليهم وسلامه

(٧) « اللهم » هذه كلها وسائل قدمت لتحقيق المطلوب من قوله

(٨) « أسلمت لك » أى انتمت وخضعت

(٩) « وبك آمنت » أى صدقت

(١٠) « وعليك تكلت » مختاراً للأسباب العادية ناظراً إلى المسبب لا إلى السبب .

قال الرازي : التوكل تنويص الرجل أمره إلى من يملك أمره ويتقدر على نفعه وضره

(١١) « وإليك أُنبت » رجعت إليك في تدبير أمورى وغفو ذنوبى (الفتح بزيادة)

(١٢) « وبك خاصمت » بما أعطيتنى من البرهان ، وبما لفتنتى من الحجة (الفتح)

(١٣) « وإليك حاكت » جعلتك الحاكم ، وفوضت الحكم إليك

(١٤) « فاغفر لى » قاله صلى الله عليه وآله وسلم بمقتضى عبوديته لربه عز وجل ،

وتعلما لأُمَّته . وتقديمِ صلوات الأفعال لا يحصر والتخصيص

(١٥) « أنت إلهى » زاد فى الصحيح : أنت المتقدم وأنت المؤخر . وفى رواية : وما

أنت أعلم به منى (٥)

٦٩٨ - حدثنا الوليد بن صالح^(١) قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو^(٢) ،

عن زيد بن أبى أنيسة ، عن يونس بن خباب ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن

ابن عمر قال : كان النبى ﷺ يدعو « اللهم إني أسألك العفو^(٣) والعافية^(٤) فى

الدنيا والآخرة . اللهم إني أسألك العافية فى دينى^(٥) وأهلى ، وأسأرك عورقى^(٦) ،

وآمن روعى^(٧) ، واحفظنى من بين يدي ، ومن خلفى ، وعن يمينى ، وعن

يسارى ، ومن فوقى ، وأعوذ بك أن أُغتال من تحتى^(٨) »

(١) « الوليد بن صالح » الضبي أبو محمد الجزرى الفلستينى الخاس بياغ الدقيق ، ثقة

(٢) « عبيد الله بن عمرو » ابن أبى الوليد أبو وهب الجزرى ، ثقة ، مات سنة ١٨٠

وهو ابن ٧٩ سنة

(٣) « العفو » نحو الذنوب

(٥) الحديث ١٦٠ ، (٧٩١) أخرجه المصنف فى أبواب التهجيد

- (٤) « العافية » أى من الآفات والشدائد
(٥) « العافية فى دينى » فى أداء مراسم الدين
(٦) « واستر عورتى » سوءة المرء وكل ما يستحى منه
(٧) « آمن روعتى » أى أزل عنى الخوف والفرع
(٨) « أعتدل من تحتى » أى يصيبنى الخسف والهلاك ، لأنه هلك به قارون (*)

٦٩٩ - **حديث** على قال : حدثنا مروان بن معاوية قال : حدثنا عبد الواحد ابن آية قال : حدثنا عبيد بن رفاعة الزرقى ، عن أبيه قال : لما كان يوم أحد ، وانكفأ المشركون قال رسول الله ﷺ « استموا حتى أثنى على ربي عز وجل » فصاروا خلفه صهوقاً . فقال « اللهم لك الحمد كله . اللهم لا قابض لما بسطت ^(١) ، ولا مقرب لما باعدت ^(٢) ، ولا مباعد لما قربت ، ولا معطي لما منعت ، ولا مانع لما أعطيت ^(٣) . اللهم اسط علينا من بركاتك ورحمتك وفضلك ورزقك . اللهم إني أسألك النعيم المقيم الذي لا يحول ^(٤) ولا يزول . اللهم إني أسألك النعيم يوم العيلة ^(٥) ، والأمن يوم الخوف . اللهم عانذ أبك من سوء ما أعطيتنا ^(٦) ، وشر ما منعت منا ^(٧) . اللهم حبب إلينا الإيمان ^(٨) وزينه فى قلوبنا ، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان ^(٩) ، واجعلنا من الراشدين . اللهم توفنا مسلمين ، وأحينا مسلمين ^(١٠) ، وألحقنا بالصالحين ، غير خزايا ، ولا مفتونين ^(١١) . اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ، ويكذبون رسلك . واجعل عليهم

(*) الحديث ٦٩٨ (الباب ٢٩١) أخرجه البزار ، وقال الميثقى : وفيه بونى بن خباب وهو ضعيف (مجمع الزوائد) ويأتى حديث ابن عمر فى الباب ٥٧٣

وَجَزَاكَ ^(١٢) وَعَذَابِكَ ^(١٣) . اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ، إِلَهَ الْحَقِّ ^(١٤) ،

قال علي ^(١٥) : وَسَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرٍ ^(١٦) ، وَأَسْنَدُهُ ، وَلَا أَجِيءُ بِهِ ^(١٧)

- (١) « لا قابض لما بسطت » أى لا مضيق لما وسعت . وزاد فى الحصن والعدة : ولا باسط لما قبضت ، ولا هادى لمن أضلّت ، ولا مضل لمن هدىت
- (٢) « ولا مقرب لما باعدت » المفاعلة للمبالغة أى بُعدت
- (٣) « ولا مانع لما أعطيت » لفظ النسائي « لما أنطيت » وهى لغة أهل اليمن
- (٤) « لا يحول » لا يتحول
- (٥) « انى أسألك النعيم يوم العيلة » ليست هذه الزيادة فى الحصن والعدة ، وزاد النسائي بعد النعيم : المتيم ، بمعنى الباقي . والعيلة : الفقر والحاجة
- (٦) « عانداً بك من سوء ما أعطيتنا » لفظ النسائي « إني عانداً بك من شر ما أعطيتنا » أى قد تقع العصية فى الرزق الذى يعطاه الرجل بترك ما يجب عليه من الزكاة أو صلة الرحم
- (٧) « ما منعت منا » من الحسد ، وما يتولد عن الحسد كالسعى فى هلاكه بغياً وعدواناً ، ومن الحزن والهم المانع من الأمور المهمة لنا فى الدين والدنيا
- (٨) « حبيب الينا الإيمان » اجعله محبوباً
- (٩) « كرّه إلينا الكفر والفسوق والعصيان » اجعله حيث نفر عنه . والفسوق الخروج من الطاعة ، فانفاسق لا يكون إلا إذا كان مطيعاً من قبل ، كذا قيل . والعاصي من لا يمتثل أمر سيده ، قال الراغب : فسق فلان أى خرج عن حجر الشرع ، وإذا قيل للكافر الأصل فاسق فلأنه أحلّ بحكم ما ألزمه العتلى واقتضته الفطرة

(١٠) « وأحيينا مسلمين » ليست هذه الزيادة في الحصن ولا في العدة

(١١) « غير خزايا ولا مفتونين » جمع خزيان هو من وقع في ذل المصيبة ، وهو حال من ضمير المتكلم لأنه لا يصير معرفة بالإضافة ، ولا مفتونين أى غير واقمين في الفتنة الدينية والبلية الأخروية أو ولا معذبين . و « لا » زائدة لتأكيد النفي كما في غير المعضوب عليهم ولا الضالين (حرز)

(١٢) « رجزك » بكسر الراء وضمها وبهما قرئ . وفي المغرب : الرجز العذاب المعلق . وفي التحفة : الرجز الرجز ، وإنما خصه بالذكر مع كونه داخلا تحت العذاب لبيان شدته وقوته . انتهى

(١٣) « عذابك » وزاد في الحصن والعدة « إله الحق آمين »

(١٤) « إله الحق » بالإضافة بيانية

(١٥) « على » هو ابن المديني

(١٦) « محمد بن بشر » ابن النرافضة أحد العلماء الحفاظ ، قال أبو نعيم : لما خرجنا في جنازة مسعر جعلت أتطاول فقلت يحيئونني ورسألونني عن حديث مسعر ، فذا كرتي محمد بن بشر بحديث مسعر فأغرب علي سبعين حديثا لم يكن عندي منها إلا حديث واحد . وثقه النسائي وغيره

(١٧) « ولا أجيء به » أى لا أتقنه حتى أستطيع أن أجيء به . ولفظ الحفاظ في الإتحاف : وحدثنا به محمد بن بشر ولا أضبطه عنه^(٥)

(٥) الحديث ٦٩٩ (الباب ٢٩١) أخرجه النسائي في اليوم واللييلة من زياد بن أيوب وقال خالفه أبو همام فأرسله ، ثم ذكره عن إسحاق بن منصور عنه عن عبد الوارث عن عبيد مرسل (الإتحاف) وابن حبان والحاكم في المنازى بهذا السند وصححه ، وقال الذهبي لم يخرجوا لعبيد وهو ثقة . والحديث مع نظائره إسناده منسك أحاط أن لا يكون موضوعا (مستدرک ج ١ ص ٥٠٧)

٢٩٢ - باب الدعاء عند الكرب^(١)

٧٠٠ - حدثنا مسلم قال : حدثنا هشام قال : حدثنا قتادة ، عن أبي العالية^(٢) ، عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ يدعو^(٣) عند الكرب « لا إله إلا الله العظيم الحليم^(٤) ، لا إله إلا الله رب السماوات والأرض ورب العرش العظيم »

(١) « الكرب » التمس الذي يأخذ بالنفس ، كذا في الصحاح . وذكر الواحدى أنه أشد التمس . وقال الحافظ بفتح الكاف وسكون الراء وهو مايدهم المرء مما يأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه

(٢) « أبو العالية » قيل إن قتادة سمع من أبي العالية أربعة أحاديث وقيل خمسة ، لكن المصنف لم يعتبر بهذا الحصر لأن شعبة قد روى هذا الحديث عن قتادة وهو لا يروى عن مدلس إلا ما سمعه من شيخه ، وصرح مسلم عن قتادة أن أبا الوليد حدثه ، والحديث ثابت في نفسه فقد رواه مسلم من طريق يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أبي العالية ويوسف ثقة لا يدلس

(٣) « يدعو » وفي رواية لمسلم كان إذا حزبه أمر أي نزل به أمر مهم ، وفي رواية لليخارى : حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار ، وقالها محمد صلى الله عليه وآله وسلم يوم الخندق حين قالوا إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً

(٤) « لا إله إلا الله » فان قيل هذا ذكر وليس فيه دعاء فجوابه من وجهين : أحدهما أن هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء كما ثبت في مسند أبي عوانة . والثاني بأن الدعاء قد يكون صريحاً وقد يكون تعريضاً ، فان الثناء على الكريم سؤال كما أن حمد الكريم دعاء . وورد في « لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين » أنه لم يدعُ به رجل مسلم قط إلا استجاب الله تعالى له . وسجن أبو بكر بن علي فرأى أبو بكر الرازى في المنام أن النبي

صلى الله عليه وآله وسلم قال له : قال لابي بكر بن علي يدعو بدعاء الكرب الذي في صحيح البخارى حتى يفرج الله عنه . قال : فأصبحت فأخبرته ، فدعا به فلم يكن إلا قليلا حتى أخرج ، وكتب الوليد بن عبد الملك إلى عثمان بن حبان : انظر الحسن بن الحسن فأجلده مائة جلدة وأوقفه للناس ، قال فبعث إليه فجىء به فقام إليه على بن الحسين فقال : يا ابن عم تكلم بكلام الفرج يفرج الله عنك ، فقالمها فرفع إليه عثمان رأسه فقال : أرى وجه رجل كُذِبَ عليه ، خلوا سبيله ، فسأ كتب إلى أمير المؤمنين بعذره ، فأطلق . وقال الحسن : أرسل إلى التحجاج فقلت : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله وتبارك الله رب العرش العظيم ، والحمد لله رب العالمين . فقال : والله لقد أرسلت اليك وأنا أريد قتلك ، فلأنت اليوم أحب إلى من كذا وكذا . وفي لفظ سل حاجتك (فتبح ملتقطاً) . وقد صدر هذا الثناء بذكر الإله والرب ليعلم العبد أن الذى ورد عليه بالسيئة ويحزنه لم يرد إلا لتربيته ، ووقوع هذه الكريمة عليه لم يكن إلا لإعلانه وترقيته إلى الدرجة العليا كما تكون إذاقة الموت مما لا بد منه لإدخاله الجنة والله يكره مسأته . ووصفه تعالى بالعظمة أى لا يعظم عليه شيء فلا يعظم عليه دفع ما وقع على العبد ومع هذا إن لم يدفعه فليس ذلك إلا لنتع عبده المصاب ، فعلى العبد أن لا يسئ الظن بربه ويستيقن أن ربه لا يعجل فى عتوبة ما فرط منه من سيئاته ومعاصيه فإنه حليم ، ويذكر أنه رب السماوات والارض ولا يرد عليه الا ما اقتضته حكمته يفعل له ما فيه خير ، ومع ذلك فيه مصالح ومنافع لكثير من مخلوقاته ، وان كان فيه بآدى النظر ضرر يسير على هذا العبد فمع ذلك لا يخلو عن ثواب الصبر وثواب الرضا بالتقدر ورفعة درجاته وعفو سيئاته ، فاذا تفكر العبد فى هذه الصفات علم حلمه تعالى وكمال علمه ورأفته ورحمته فيحصل له من الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه ألم الكرب والحلم والغم ، فاذا قابل بين ضيق الكروب وسعة هذه الاوصاف التى تضمنها هذا الحديث وجدته فى غاية المناسبة لتفريج الضيق وخروج القلب منه الى سعة البهجة والسرور (التسطواني مائةً) . والعظيم البائع أقصى مراتب العظمة التى لا يتصورها عقل ولا تحيط بكنهها بصيرة فلا يعظم عليه شيء

والحليم الذي لا يستغزبه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال التوبة والمصارعة الى الانتماء (*)

٧٠١ - **حزنا** عبد الله بن محمد قال : حدثنا عبد الملك بن عمرو قال :
حدثنا عبد الجليل ، عن جعفر بن ميمون ^(١) قال : حدثني عبد الرحمن بن أبي
بكرة ، أنه قال لأبيه : يا أبت ، إني أسمعك تدعو كل غداة « اللهم عافني ^(٢) في
بدني ، اللهم عافني في سمعي ^(٣) ، اللهم عافني في بصري ، لا إله إلا أنت ، تعيدها
ثلاثاً حين تمشي ، وحين تصبح ثلاثاً . وتقول « اللهم إني أعوذ بك من الكفر
والفقر ^(٤) » ، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر : لا إله إلا أنت ، تعيدها ثلاثاً
حين تمشي ، وحين تصبح ثلاثاً . فقال : نعم . يا بني ! سمعت رسول الله ﷺ
يقول بهن ، وأنا أحب أن أسن بسنته

قال : وقال رسول الله ﷺ « دعواتُ المكروب ^(٥) : اللهم رحمتك
أرجو ، ولا تسكن ^(٦) إلى نفسي ^(٧) طرفة عين ، وأصلح لي شأني ^(٨) كله ^(٩) ،
لا إله إلا أنت ،

(١) « جعفر بن ميمون » أبو علي بياع الانماط ، اختلف فيه ، قال ابن عدي : لم
أر أحاديثه منكراً ، وأرجو أنه لا بأس به ، ويسكن حديثه في الضعفاء . قال المصنف :
ليس بشيء ، وثقه بعضهم

(٢) « عافني » المفاعلة لتقصد المبالغة ، والعافية دفاع الله عن العبد السيئة والمكروه ،
وعافاه الله أي وهب له العافية من العلل والبلايا

(*) الحديث ٧٠٠ (الباب ٢٩٢) أخرجه الشيخان والترمذي وابن ماجه وأحمد
وأبو عوانة (تحاف)

(٣) « سمعى » خص السمع والبصر بعد ذكر البدن لشرفهما ، فهما جامعان لدرك الآيات النقلية والعقلية

(٤) « اللهم انى أعوذ بك من الكفر والفقر » أخرج ابن خزيمة هذه القطعة بلفظ « كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول فى دبر الصلاة » (اتخاف) . وأخرج الترمذى والنسائى عن مسلم بن أبى بكره قال : كان أبى يقول فى دبر الصلاة : اللهم . . الحديث ، فكنت أقولهن ، فقال : يا بنى عنى أخذت هذا ؟ قلت : عنك . قال : ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقولهن فى دبر الصلاة

(٥) « قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : دعوات المكروب » أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان

(٦) « لا تكفى » من باب ضرب ، الوكل والوكول أى لا تتركنى ولا تفوتنى ، وأصله جعل الخير وكيلا لإنجاح أموره ، والتوكل هو الاعتماد على الله والصدق فى ذلك الاعتماد حيث لا يركن الى ما سواه ويقنع بتيسيره ويصير منتظراً فرجه ، ولا يدع محاسن الاخلاق عند الشدة وتتابع البلاء ، ولا يختار سفاسف الامور ورذالها . وقد مر فى الباب ١٢٤

(٧) « الى نفسى » فانها أعدى لى من جميع أعدائى ، وانها عاجزة لا تقدر على قضاء حوائجى

(٨) « شأنى » يطلق على الامر والحال والخطب ، واجمع شئون (تحفة)

(٩) « كله » جميعه لاشتمال المذكور على معان حجة ودعوات عديدة ، ففيه ثلاث دعوات ، مع أن قوله أصلح لى شأنى كله يشتمل على ما لا يعد ولا يحصى (لمعات) (*)

٧٠٢ - **حريش** محمد بن عبد العزيز قال : حدثنا عبد الملك بن الخطاب بن

(٥) الحديث ٧٠١ (الباب ٢٩٢) أخرجه أحمد بمثل لفظ الكتاب

عبيد الله بن أبي بكرة قال : حدثني راشد أبو محمد ، عن عبد الله بن الحارث ^(١) قال : سمعتُ ابن عباس يقول : كان النبي ﷺ يقول عند الكرب « لا إله إلا الله العظيم الحسيم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم . اللهم اصرف شره » ^(٢)

(١) « عبد الله بن الحارث » ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب أبو محمد الهاشمي لقبه ببه ، أمه هند بنت أبي سفيان ، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وأتت أمه إليه صلى الله عليه وآله وسلم . . فحنكه ، ثقة كثير الحديث من فقهاء المدينة ظاهر الصلاح كان له رضى فى العامة . تحول إلى البصرة واصطاح عليه أهلها حين مات يزيد ، وكان على مكة زمن عثمان ، قتلتها السموم سنة ٧٩ ودفن بالأبواء وقيل بعمان سنة ٨٤ عند انقضاء فتنة الأئمة وكان خرج إليها هارباً من الحجاج . قال راشد بن نجيح أبو محمد الحماني بلغنى أن رجلاً بالبصرة عنده اسم الله الأعظم يقال له عبد الله بن الحارث فأتيت فسألته عن ذلك فقال حدثنا . . الحديث (معرفة علوم الحديث للحاكم)

(٢) « اصرف شره » زاد الحافظ « عنى » ^(*)

٢٩٣ - باب الدعاء عند الاستخارة ^(١)

٧٠٣ - حدثنا مطرف بن عبد الله أبو المصعب ^(٢) قال : حدثنا عبد الرحمن ابن أبي الموال ^(٣) ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ^(٤) قال : كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة ^(٥) فى الأمور ^(٦) كالسورة ^(٧) من القرآن « إذا هم ^(٨) بالامر ^(٩) »

(٥) الحديث ٧٠٣ (الباب ٢٩٣) أخرجه المصنف فى دعوات الصحيح بطريق فتادة عن أنى العالفة عن ابن عباس . وحديث دعوات المسكروب (٧٠١) رواه أبو داود وصححه ابن جرير وقال البيهقى أخرجه الطبرانى فى الكبير وإسناده حسن والنسائى فى اليوم والليلة م - ١١ ج ٢ * شرح الادب للقرن

فليركع ركعتين^(١٠) ثم يقول^(١١): اللهم إني أستخيرك بعلمك^(١٢)، وأستقدر^(١٣) بقدرتك^(١٤)، وأسألك من فضلك العظيم. فانك تقدر^(١٥) ولا أقدر^(١٦)، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب^(١٧): اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر^(١٨) خير لي في ديني، ومعايشي^(١٩)، وعاقبة أمري (أو قال^(٢٠): في عاجل أمري) وآجله، فاقدره لي^(٢١). وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني، ومعايشي، وعاقبة أمري (أو قال: عاجل أمري) وآجله. فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان، ثم رضني^(٢٢). ويسمى حاجته^(٢٣)»

(١) «الاستخارة» ليست عبارة عن استعمال الغيب، بل هي عبارة عن استدعاء الخير ونيله بالتضرع إلى علام الغيوب، ولا يعتمد صاحبها كونها طريقة إلى علم الغيب وإنما يعتقد كونها طريقاً إلى نيل الخير واصابته وأن الانسان لا يعلم الغيب فلا يدرى ما يؤول اليه حاله فيما يهيم به مثل الزواج بامرأة يخطبها أو بدار يريد اشتراطها ونحو ذلك فيسأل الله تعالى أن يتم عزيمته ويسر له من ذلك ما فيه خير له، فاذا استخار في نكاح امرأة فاتجرت عزيمته إلى نكاحها وتيسر له ذلك حصل له ظن ما بأن نكاحها خير له، وإن بدا له ما صرفه عن نكاحها حصل له ظن ما بأنه لو نكحها لكان نكاحها شراً له. قال الشيخ كمال الدين الزملي: إذا صلى الإنسان ركعتي الاستخارة فليفعل بعدها ما بدا له سواء انشرحت نفسه أم لا فإن فيه الخير، وإن لم تنشرح له نفسه. وقال: وليس في الحديث اشتراط شرح النفس (طبقات السبكي ج ٥: ٢٥٨) والاستخارة استعمال من الخير أو من الخيرة بوزن العنبة اسم من خار الله له، واستخار الله طلب منه الخيرة، وخار الله له أعطاه ما هو خير له، والمراد طلب خير الامرين لمن احتاج إلى أحدهما (فتح زيادة)

(٢) «مطرف بن عبد الله»، ثقة وكان به صمم، ذكره ابن عدي في الكامل ثم ساق له أحاديث بواطيل، وكذبه الدارقطني والذنب فيها لا لمطرف

(٣) « عبد الرحمن بن أبي الموالي » وثقه النسائي والترمذي ، وفي ثقات ابن حبان : **مخطيء** ، مات سنة ١٧٣ ، أنكر أحمد حديثه هذا مع كونه في الصحاح ثم قال أحمد : لا بأس به ، وأهل المدينة إذا كان حديث غلط يقولون ابن المنكدر عن جابر ، قال ابن عدى هو مستقيم الحديث وثقه الجمهور ، والذي أنكر عليه حديث الاستخارة ، وقد روى حديث الاستخارة غير واحد من الصحابة كما رواه ابن الموالي

(٤) « عن جابر » في توحيد الصحيح قال سمعت ابن المنكدر يحدث عبد الله بن الحسن يقول أخبرني جابر بن عبد الله ، قال الحافظ : وقد أفصح عبد الرحمن بن أبي الموالي بالواقع في حال تحمله ولم يتصرف فيه بأن يقول حدثني أو أخبرني انتهى . وهذا عبد الله بن الحسن كبير بنى هاشم في وقته من العباد وله عارضة وهيئة ، قال مصعب الزبيري : ما كان علماء المدينة يكرمون أحداً ما يكرمونه (فتح ج ٣ : ٣١٨)

(٥) « يعلمنا الاستخارة » وفي رواية معن وبشر بن عمر : يعلم أصحابه

(٦) « في الأمور » قال ابن أبي جرة : هو عام أريد به الخصوص ، فان الواجب وللمستحب لا يستخار في فعلهما ، وكذا الحرام والمكروه لا يستخار في تركهما ، ولا يستخار في ما يحضر من الأمر في المباح والمستحب إذا تعارض أمران أيهما يبدأ به ويتنصر عليه ، نعم تدخل الاستخارة في الواجب والمستحب الخير وفي ما كان زمنه موسعاً (فتح) فموضع الاستخارة الخاصة إنما هو في الأمور المهمة عادة بحيث يكتر أن يترتب عليها منافع أو مضار لها وقع . فأما ما عدا ذلك فيمكنني فيه ما في أدعية الصياح والمساء من سؤال خير ذلك اليوم واليقظة والاستعاذة من شرها ، فان زاد قال : اللهم خرنى واخترنى أو نحو ذلك فقد حصل المقصود . وفي غنية المستملى : والاستخارة في الحج والجهاد وجميع أبواب الخير تحمل على تعيين الوقت لا على نفس الفعل ، وإذا استخار مضي لما ينشرح له صدره ، وينبغي أن يكررها سبع مرات لما روى ابن السني من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم « يا أنس إذا هممت فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر إلى قلبك فان الخير فيه » أقول : والحديث لم يثبت فلا يكون

المشروع إلا مرة واحدة، ولا مانع من تكرار دعوة فيها كمن قال: اللهم اختزلي ما فيه الخبير، وهذا كيف ما اتفق، ولم يثبت فيه تحريم عدد مخصوص

(٧) « كالسورة » وفي الصحيح من رواية قتبية في صلاة الليل « كما بعلمنا السورة » والتشبيه في حفظ حروفه وترتيب كلماته ومنع الزيادة والنقص منه والدرس له والمحافظة عليه، ويحتمل أن يكون على جهة الاهتمام به والتحقق لبركته والاحترام له، ويحتمل أن يكون من جهة أن كلا منها علم بالوحى، وفيه إشارة إلى الاعتناء التام البالغ بهذا الدعاء وبهذه الصلاة لجلها تلوين للفريضة والقرآن (فتح)

(٨) « إذا همَّ » قال ابن جرة: ترتيب الوارد على القلب على مراتب: الهمة، ثم اللمة، ثم الخطرة، ثم النية، ثم الإرادة، ثم المزيمة. فالثلاث الأول لا يؤاخذ بها، بخلاف الثلاث الأخيرة، فقوله إذا هم: يشير إلى أول ما يرد على القلب، وبأنى البسط في باب الوسوسة ٦٢٠

(٩) « بالأمر » الذي يريد الإقدام عليه، حاجة كان أو عبادة، والمراد ما يعنى بشأته ويندر وجوده، لا كالأكل والشرب المعتاد (أشعة، المعات)

(١٠) « فليركع ركعتين » الأمر أمر إرشاد لا أمر وجوب (فتح)، وجاز دخول الفاء لكونه جواباً لإذا المتضمن معنى الشرط (فتح)

« ركعتين » صل ما كتب الله لك (كذا في حديث أبي أيوب)، ويمكن التنبيه بالأدنى على الأعلى، فلو صلى أكثر من ركعتين أجزاءً، والظاهر أنه يشترط إذا أراد أن يسلم من كل ركعتين ليحصل مسمى ركعتين، ولا يجزئ لو صلى أربعاً مثلاً بتسليمة، وكلام النووي يشمر بالإجزاء، وأفاد النووي أنه يقرأ في الركعتين الكافرون والإخلاص ولادليل على ذلك سوى مناسبة الحال لما فيها من الإخلاص والتوحيد والمستخير محتاج لذلك، ولذا قال بعضهم: يقرأ فيها مثل قوله ﴿ وربك يخاف ما يشاء ويختار ﴾ وقوله تعالى ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن تكون لهم الخيرة ﴾ وأنت تعرف أن مجرد المناسبة لا تكفى لإثبات

الأحكام الشرعية ، فالصواب أن يقيّد بقراءة شيء مخصوص من القرآن لا إيجاباً ولا استحباباً وزاد في الصحيح من غير الفريضة ، ويؤخذ منه أن المراد بصلاة ركعتي الاستخارة ليس على الوجوب ، وفيه نظر أن المراد من غير الفريضة المعروفة هي الصلوات الخمس ولا حاجة بهذا الأخذ بل يكفي في صرف الأمر عن الوجوب أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يصلها عند كل منهم وكذلك أصحابه لم يواظبوا على عدم الوجوب ، والفرق بينها وبين التشهد أن التشهد من أعمال الصلاة والأمر بالصلاة مجمل والنبي صلى الله عليه وآله وسلم مبين لها فتولاه صلى الله عليه وآله وسلم « صلوا كما رأيتموني أصلي » ، وقال العراقي في شرح الترمذي ولم أر من قال بوجوب الاستخارة لورود الأمر بها ولتشبيها بتعليم السورة من القرآن كما استدلل بمثل ذلك في وجوب التشهد في الصلاة (فتح) ، ويؤخذ منه أن الفريضة لا تقوم مقامها ففيه إشعار بالاهتمام بهذه الصلاة ، والأظهر أن المراد به الوجه الأكل وهو أن تكون صلاته على حدة من غير فريضة أو سنة مؤكدة ، والأظهر أنه يجوز في جميع الأوقات سوى الأوقات المكروهة

(١١) « ثم يقول » ظاهر في أن الدعاء المذكور يكون بعد الفراغ من الصلاة ، ويحتمل أن يكون الترتيب فيه بالنسبة لاذكار الصلاة ودعائها فيقول بعد الفراغ قبل السلام ولو دعا به في أثناء الصلاة احتمل الإجزاء ، ويحتمل الترتيب على تقديم الشروع في الصلاة قبل الدعاء فان موطن الدعاء في الصلاة السجود أو التشهد . وقال ابن أبي جرة : الحكمة في تقديم الصلاة على الدعاء أن المراد بالاستخارة حصول الجمع بين خيرى الدنيا والآخرة فيحتاج إلى قرع باب الملك ولا شيء لذلك أجمع من الصلاة لما فيها من تعظيم الله والثناء عليه وإظهار الافتقار إليه مآلاً وحالاً (فتح)

(١٢) « استخيرك بعلمك » أطلب الخير منك بسبب علمك

(١٣) « أستندرك » أطلب منك أن تجعلنى قادراً على المطلوب . ويحتمل التقدير بمعنى

التبصير

(١٤) « بقدرتك » الباء الاستعطاف أو للاستعانة ، ويحتمل أن تكون للتسم

(١٥) « فانك تقدر » على كل شيء بواسطة الأسباب العادية وبغيرها ، وعلى الأسباب
وتهيئتها

(١٦) « لا أقدر » لا على المطلوب ولا على أسبابه ، سوى ما يسرت لنا من تعاطبها
بجولك وقوتك

(١٧) « وأنت علام الغيوب » والغيب ما لا يكون شاهداً ، ولا نصب له دليل ، ولا
تدركه الحواس ، فلا يمكن أن يوصل إليه إلا باعلام الله

(١٨) « هذا الأمر » ولفظ الصحيح في التوحيد « وبسميه بعينه » ، قال الحافظ : فيسميه
ما كان من شيء (فتح)

(١٩) « ومعاشي » زاد أبو داود « ومعادي » أي في حياتي وآخرتي

(٢٠) « أو قال » هذا بدل الألفاظ كلها أو بدل الأخيرين ، قال الجزري : « أو »
في الموضعين للتخيير ، أي أنت مخير ان شئت قلت عاجل أمرى وآجله ، أو قلت معاشي
وعاقبة أمرى ، ولفظ « في » يدل على أنه بدل الألفاظ كلها ، وعاجل الأمر يشتمل على الدينى
والدنيوى ، والآجل يشتملها والعاقبة

(٢١) « فاقدره لى » بضم الدال ، ويجوز كسرهما ، أي اقض به وهيئته لى ، من القدر
لا من القدرة . زاد في الصحيح « ويسره لى ثم بارك لى فيه » أي أدبه وضاعفه ، فيبدو له
إذ ذاك ببركة الصلاة والدعاء ما هو خير له ، بخلاف ما إذا تمسك الأمر عنده وقويت فيه
عزمته ورسخت إرادته فإنه يصير اليه ميل هوئى فيخشى أن يخفى عليه وجه الرشد لقلبة ميله
(قسطلانى بتصرف) . أقول : هذا هو المرجو من فضل الله ، وليس هو بواجب ولا دائم ،
وكذا تستحب صلاة الاستخارة - وإن قويت عزمته قبل الصلاة - كما مرنا أن الاستخارة
ليست عبارة عن استعمال الغيب بل هى استدعاء الخير ونيله بالتضرع إلى علام الغيوب
القادر المتقدر

(٢٢) « ثم رضنى » وفي روايات زيادة « به » أي اجعلنى راضياً بذلك الخير الذى

طلبته منك وقدرته لى ليذهب عنى القلق

(٢٣) « ويسمى حاجته » ظاهره أن يذكرها باللسان بعد قوله هذا الامر أو يذكرها مكانه ، ولعله يكفي أن يتصور الحاجة فى هذا الوقت (٥)

٧٠٤ - **حدثنا إبراهيم بن المنذر قال :** حدثنا سفيان بن حمزة ^(١) قال :
حدثنى كدير بن زيد ، عن عبد الرحمن بن كعب ^(٢) قال : سمعت جابر بن عبد الله
يقول : دعا رسول الله ﷺ فى المسجد - مسجد الفتح ^(٤) - يوم الإثنين
ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ، فاستجيب له ^(٥) بين الصلاتين ^(٦) من يوم الأربعاء
قال جابر : ولم ينزل بى أمر مهم ^(٧) غاظ ^(٨) ، إلا توخيتُ تلك الساعة ^(٩) ،
فدعوت الله فيه ، بين الصلاتين يوم الأربعاء فى تلك الساعة ، إلا عرفت
الإجابة

(١) « سفيان بن حمزة » أبو طلحة المدنى ، صدوق صالح الحديث

(٢) « عبد الرحمن بن كعب » ثقة ، مات فى خلافة سليمان بن عبد الملك

(٣) « دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » فى الصحيح عن عبد الله بن أوفى أنه
قال « اللهم منزل الكتاب ، سريع الحساب ، اهزم الأحزاب . اللهم اهزمهم وزلزمهم » .
ونقل الزرقانى أنه قال « يا صريخ المكروبين ، يا مجيب المضطرين ، اكشف همى وغمى
وكربى ، فانك ترى ما نزل بى وبأصحابى » . ونقل السهمودى فى تاريخ المدينة دعاء طويلًا فراجع

(٤) الحديث ٧٠٣ (الباب ٢٩٣) أخرجه المصنف وأهل السنن وصححه الترمذى
وابن أبى حاتم . ودع وروده فى الصحيح ضعفه أحمد وقال : نكر إن كان عبد الرحمن بن أبى
الموال ، قال ابن عدى : أنكر عليه حديث الاستخارة . وقد وثق جمهور أهل العلم
ببند الرحمن كما قال العراقى (فتح - نيل الأوطار)

(٤) « مسجد الفتح » هو المرتفع على قطعة من جبل سلع في المغرب ، يصعد إليه بدرجتين شمالية وشرقية ، وهو المراد بمسجد الفتح عند الإطلاق ، ويقال له أيضاً مسجد الأحزاب ، والمسجد الأعلى

(٥) « فاستجيب له » فهبت ريح الصبا ليلاً على جيش المشركين فقلعت الاوتاد ، وأطمنأت النيران ، وأتت عليهم الابنية ، وكفأت القدور ، وسفت عليهم التراب ، ودمتهم بالحصا ، فارتحلوا هاربين في ليلتهم

(٦) « بين الصلاتين » وقد عين السهمودي للموضع الذي دعا فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، هو الاسطوانة الوسطى الشارعة في رحبة المسجد (خلاصة الوفاء) وزاد أحمد : فحرف البشر في وجهه

(٧) « أمر مهم » الامر الشديد المحرق (لسان)

(٨) « غائظ » شديد

(٩) « توخيت تلك الساعة » تعمدتها وتطلبتها دون سواها (*)

٧٠٥ - **حديث شاذ** على^(١) عن **خالف بن خليفة**^(٢) قال : حدثني **حفص ابن**

أخي أنس^(٣) ، عن **أنس** : كنت مع النبي ﷺ فدعا رجل^(٤) فقال « يا بديع السماوات^(٥) ، يا حي^(٦) ، يا فيوم . إني أسألك ، فقال « أتدرون بما دعا؟ والذي نفسى بيده ، دعا الله باسمه الذي إذا دُعي به أجاب ،

(*) الحديث ٧٠٤ (الباب ٢٩٣) قال السهمودي أخرجه أحد رجال ثقات . وفي رواية له أن النبي ﷺ أراه فوضح رداه وقام فرقع يديه مداً يدعو عليهم ولم يصل ، ثم جاء ودعا عليهم وصل . وقال الورقاني : وفي رواية أحمد وابن سعد عنه أنه ﷺ أنى مسجد الأحزاب يوم الإثنين والثلاثاء والأربعاء بين الظهر والعصر فوضح رداه فقام فرقع يديه يدعو عليهم فرأينا البشر في وجهه . وفي رواية أبي نعيم : انظر حتى زالت الشمس ثم قام فقال : يا أيها الناس لا تظنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية ، فإن لقيتم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف . ثم دعا

(١) « علي » قال المزني : علي عن خلف بن خليفة في الأدب المفرد غير منسوب ، قيل إنه علي بن الجعد ، قال الحافظ : الذي يغلب علي ظني أن هذا هو ابن المديني ، ولم يأت بحجة علي ظنه ، ولم يذكر الحافظ في تلاميذ خلف ابن المديني ، نعم ذكر في من أخذ عنه علي بن حجر

(٢) « خلف بن خليفة » ثقة ، ولد بالسكوفة وكان من الشعراء المجيدين ويرتجل ، عمر عمراً طويلاً أدرك فيه الدولتين الأموية والعباسية وقد أربى على المائة ، وقيل مات ببيعتاد سنة ١٨١ وهو ابن تسعين ، تغير بأخرة

(٣) « حفص ابن أخي أنس » ثقة صالح الحديث ، واختلف في اسم أبيه والراجح عمر

(٤) « رجل » لعنه زيد بن الصامت

(٥) « بديع السموات » بمعنى المبدع الخالق الخترع بلا مثال سابق (نهاية) ، وزيد

في بعض طرقه « يا ذا الجلال والإكرام ، يا حنان ويا منان » ولفظ ابن ماجه « اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك المنان ، بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام » هـ . وقد اختلف في تعيين الاسم الأعظم على نحو أربعين قولاً ، قد أفردها السيوطي بالتصنيف ، قال الحافظ : أرجحها من حيث السند « الله لا إله إلا هو الأحد الصمد ، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد » . وقال العلامة الشوكاني : وعندى أن الاسم الأعظم ﴿ لا إله إلا هو الحي القيوم ﴾ والتميم ما به قيام كل شيء

(٦) « يا حي » كذا ذكره أبو داود والنسائي وابن حبان (تحفة الذاكرين) (*)

(*) الحديث ٧٠٥ (الباب ٢٩٣) أخرج، أحمد ولفظه : **عن النبي ﷺ** بأبي عبيد بن زيد بن الصامت وهو يصلي وهو يقول : اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت يا منان يا بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام ، فقال رسول الله ﷺ : لقد سألت باسمه الأعظم الذي إذا دعى به أجاب ، وإذا سئل به أعطى . والترمذي ونحوه : دخل النبي ﷺ المسجد ورجل قد صلى وهو يدعى وهو يقول في دعائه اللهم لا إله إلا أنت المنان بديع . . الحديث

٧٠٦ - **حدثنا يحيى بن سليمان قال** : حدثنا ابن وهب فقال : أخبرني عمرو ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، أنه سمع عبد الله بن عمرو قال : قال أبو بكر رضي الله عنه للنبي ﷺ : علمني دعاء أدعوه به في صلاتي ^(١) . قال : « قل : اللهم ^(٢) إني ظلمت نفسي ^(٣) ظلماً كبيراً ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت ، فاغفر لي من عندك ^(٤) مغفرة ^(٥) إنك أنت الغفور الرحيم »

(١) « في صلاتي » ليس في الحديث تعيين الموضع الذي يقال فيه ، ولعل الأولى أنه يكون في أحد مواطن الدعاء : السجود ، أو التشهد . لأنه أمر فيهما بالدعاء وبوب عليه في الصحيح « الدعاء قبل السلام »

(٢) « اللهم » في هذا الدعاء الاعتراف بغاية التصير ، وطلب غاية الإنعام . فالغفرة ستر الذنوب ومحوها ، والرحمة إيصال الخيرات . ففي الأولى طلب الزحزحة عن النار ، وفي الثانية طلب إدخال الجنة ، وهذا هو الفوز العظيم . وفيه مشروعية الدعاء في الصلاة ، وهذا الدعاء أفضل من غيره ، وطلب التعلم من الدعاء وإن كان الطالب يعرف ذلك النوع ، وخص الدعاء بالصلاة لقوله صلى الله عليه وآله وسلم « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد » وفيه أن المرء ينظر في عبادته الارفع فيسارع في تحصيله ، وفيه إشار أمر الآخرة على أمر الدنيا (فتح)

(٣) « ظلمت نفسي » بما لبسه ما يوجب العقوبة ، أو ينتص الاجر

(٤) « فاغفر لي من عندك » هكذا في توحيد الصحيح ، وأما رواية الليث عن يزيد

ففيها تقديم « مغفرة » على « من عندك »

(٥) « مغفرة » أي عظيمة لا يدرك كنهها لكونها من عند الله العظيم ، والأولى

تقديم « من عندك » ، يظهر أن لا تسب لى فى المغفرة ، بل تفضل على يارب (قسطلافى
بتصرف) (*)

٢٩٤ - باب إذا خاف السلطان (١)

٧٠٧ (ث ١٦٣) - حدثنا محمد بن عبيد قال : حدثنا عيسى بن يونس ،
عن الأعمش قال : حدثنا ثمامة بن عقبة (٢) قال : سمعت الحارث بن سويد
يقول : قال عبد الله بن مسعود : إذا كان على أحدكم إمام يخاف تغطره (٣) أو
ظله فيقتل : اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم ، كن لى جاراً (٤)
من فلان ابن فلان وأحزابه من خلقتك ، أن يفرط على (٥) أحد منهم ، أو
يطغى (٦) . عز جارك (٧) ، وجل ثناؤك ، ولا إله إلا أنت (٨) ،

(١) « باب إذا خاف السلطان » أقول : قد ورد فيه - عن أنس - بطريقتين :

« ١ » « بسم الله والحمد لله ، محمد رسول الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، بسم الله على دينى
ونفسى ، بسم الله على أهلى ومالى ، بسم الله على كل شىء أعطانيه ربى ، بسم الله خير الأسماء ،
بسم الله رب الأرض والسماء ، بسم الله لا يضر مع اسمه داء ، بسم الله افتتحت به وعلى الله
توكلت لا قوة إلا بالله ، الله أكبر الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله للحليم الكريم ، لا إله إلا
الله الطلى العظيم ، تبارك الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم ، ورب الأرضين وما
بينهما ، والحمد لله رب العالمين . عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك ، اجعاني فى جوارك من
شر كل ذى شر ، ومن شر الشيطان الرجيم . إن وليي الله الذى نزل الكتاب وهو يتولى
الصالحين ، فإن تولوا اتقل حسبى الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم » (مصنف

(٥) الحديث ٧٠٦ (الباب ٢٩٣) أخرجه الشيخان والنسائى والترمذى وابن ماجه
وأحمد (تحاف)

ابن أبي شيبه) . وفي طريق آخر اختلاف يسير في ترتيب الجمل والكلمات وحذف بعض الجمل والآية الاخيرة وزيادة «الله الله ربى لا أشرك به أحداً ، أسألك اللهم بخيرك من خيرك الذى لا يعطيه غيرك» وزيادة «لا إله إلا أنت اجملنى فى عبادك» وزيادة «اللهم انى اسمجبرك من كل شىء خلقت ، وأحترس بك منهن ، وأقدم بين يدى بسم الله . الآية . قل هو الله - إلى آخر السورة - من أمامى ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى ومن تحتى» . وقد ورد فيه حرز دانيال «الحمد لله الذى لا ينسى من ذكره ، الحمد لله الذى لا يخيب من دعاه ، الحمد لله الذى لا يكل من توكل عليه الى غيره ، الحمد لله الذى هو ثقتنا حين تنتطح عنا الحيل ، الحمد لله الذى هو رجاؤنا حين تسوء ظنوننا بأعمالنا ، الحمد لله الذى يكشف ضرنا عند كربنا ، الحمد لله الذى يجزى بالإحسان إحساناً ، الحمد لله الذى يجزى بالصدر نجاته» . وورد «اللهم انا نعوذ بك أن يفرط علينا أحد منهم أو أن يظنى ، اللهم الله جبرائيل وميكائيل واسرافيل واله ابراهيم واسماعيل واسحاق عافى ولا تسلطن أحداً من خلقك على شىء لا طاقة لى به» ، وورد «رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وبالقرآن حكماً واماماً» وأمثالها . وللقصود من الدعاء اقبال العبد على مولاه بالاستغفار والاعتصام ، وهذا حاصل ، وان كانت طرقها ضعيفة فهمى أحسن من التى لا أصل لها من السنة وآثار الصحابة والتابعين

(٢) «ثمامة بن عقبة» ثقة ، وثقه ابن معين والنسائى (تحاف)

(٣) «تغطرسه» هو التكبر والغضب والبخل

(٤) «كن لى جاراً» مجبراً ، وزاد الطبرانى : ويسمى الذى يريده

(٥) «يفرط على» أى يعدو ويؤذى

(٦) «يظنى» يسرف فى الظلم والمعاصى

(٧) «عز جارك» قوى وغلب أو شرف الذى أجرته من أن يظلمه ظالم (حرز) .

وجارك مستجبرك

(٨) « لا إله إلا أنت » لنظ الطبراني : لا إله غيرك . وأخرج ابن السني عن ابن عمر مرفوعاً : إذا خفت سلطاناً أو غيره فقل « لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم ، لا إله إلا أنت عز جارك وجل ثناؤك » (الأذكار للنووي) (٥)

٧٠٨ (ث ١٦٤) - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا يونس ، عن منهال بن عمرو قال : حدثني سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : إذا أتيت سلطاناً مهيباً^(١) تخاف أن يسطوبك^(٢) فقل : الله أكبر ، الله أعز^(٣) من خلقه جميعاً ، الله أعزُّ بما أخاف وأحذر . وأعوذ بالله الذي لا إله إلا هو ، الممسك السموات السبع أن يقعن على الأرض^(٤) ، إلا بإذنه^(٥) ، من شر عبدك فلان ، وجوده وأتباعه وأشياعه^(٦) ، من الجن والإنس . اللهم كن لي جاراً من شرهم . جل ثناؤك وعز جارك ، وتبارك اسمك ، ولا إله غيرك^(٧) ، ثلاث مرات

(١) « مهيباً » يخافه الناس

(٢) « تخاف أن يسطوبك » يقهرك

(٣) « أعز » أقوى ، وانفط العدة : أكبر

(٤) « أن يقعن على الأرض » من أن يقعن

(٥) « بإذنه » أى بقضائه وقدره وحين إرادته وأمره (حرز)

(٦) « أشياعه » جمع شيعة بالكسر ، شيعة الرجل أتباعه وأنصاره (قاموس)

(٥) الحديث ٧٠٧ (ث ١٦٣) أخرجه الطبراني في الكبير بسند فيه جنادة بن مسلم وثقه ابن حبان وضعفه غيره . وبقية رجاله رجال الصحيح (بمع الزوائد لابن أبي عمير) والبيهقي في الدعوات والكبير ، وراجع رياض الجنة للبهاني

(٧) « لا إله غيرك » زاد ابن مردويه : اللهم إنا نعوذ بك أن يفرط علينا أو أن يطغى (عدة) (*)

٧٠٩ (ث ١٦٥) - **حديث** موسى قال : حدثنا سُكَيْن بن عبد العزيز ابن قيس^(١) ، أخبرني أبي^(٢) ، أن ابن عباس حدثه قال : من نزل به هم أو غم أو كرب أو خاف من سلطان ، فدعاهم ولاء استجيب له : أسألك بلا إله إلا أنت رب السموات السبع ورب العرش العظيم ، وأسألك بلا إله إلا أنت رب السموات السبع ورب العرش الكريم ، وأسألك بلا إله إلا أنت رب السموات السبع والأرضين السبع وما فيهن ، إنك على كل شيء قدير . ثم سل الله حاجتك

(١) « سُكَيْن بن عبد العزيز » هو سكين بن أبي القرات الطار ، وثقه وكيع وغيره ، وضعفه أبو داود والنسائي ، قال ابن عدى : فيما يرويه بعض النكرة ، وأرجو أنه لا بأس به لأنه يروى عن قوم ضعفاء ولعل البلاء منهم

(٢) « أخبرني أبي » هو عبد العزيز بن قيس ، مجهول ، ذكره ابن حبان في الثقات

٢٩٥ - باب ما يدخر الداعي من الأجر والثواب

٧١٠ - **حديث** إسحاق بن نصر^(١) قال : حدثنا حماد بن أسامة عن علي ابن علي^(٢) قال : سمعت أبا المتوكل الناجي قال : قال أبو سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ ما من مسلم يدعو ، ليس بأثم ولا بقطيعه رحم^(٣) ، إلا أعطاه إحدى

(*) الحديث ٧٠٨ (ث ١٦٤) أخرجه الطبراني في الكبير ، قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح ، وابن أبي شيبة وابن خزيمة موقوفاً (بجمع الزوائد ونهضة الذاكرين)

ثلاث^(٤) : إما أن يعجل له دعوته^(٥) ، وإما أن يدخرها له في الآخرة^(٦) ، وإما أن يدفع عنه من سوء مثلها^(٧) . قال : إذا يكثر^(٨) . قال : الله أكبر^(٩) ،

(١) « اسحاق بن نصر » هو اسحاق بن إبراهيم بن نصر أبو إبراهيم المعروف بالسعدى ، ذكره ابن حبان في الثقات ، توفى يوم الجمعة غرة ربيع الآخر سنة ٢٤٢

(٢) « على بن على » ابن نجاد أبو إسماعيل اليشكري ، كان يشبهه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ثقة ، عابد ، حسن الصوت بالقرآن ، كان مالك بن دينار يسميه زاهر العرب

(٣) « ليس يَأْتُم ولا قطيعة رحم » لفظ الحاكم « يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها »

(٤) أى استجاب الله دعوته ، قال الحافظ : لكن تنوع الإجابة ، فتارة تقع بعين ما دعا به ، وتارة بعوضه . قال ابن الجوزى : اعلم أن دعاء المؤمن لا يرد ، غير أنه قد يكون الأولى له تأخير الإجابة أو يعوض له بما هو أولى له عاجلاً أو آجلاً ، وربما يدعو بأخس شئ فيعطى له أحسن مما دعا به وأفضل ، فلا يعرف فيقول : لم يستجب لى ، فينبغى المؤمن أن لا يترك الدعاء والطلب والسؤال من ربه ، فإنه متعبد بالدعاء كما هو متعبد بالتسليم والنفويض ، وهذا كله إذا كان على وفق الشروط

(٥) « يعجل له دعوته » فى أحوج أوقاته وأوقتها لا على أوقات تمنيه

(٦) « وإما أن يدخرها » أى يجعلها ذخيرة بأن يعطيه جزيل ثوابها

(٧) « وإما أن يدفع عنه من سوء مثلها » زاد الترمذى (أى فى بعض نسخه) : وإما أن يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا (تحفة الذاكرين) ، ولقظ الحاكم « يصرف »

(٨) « يكثر » أى أجورنا . وفى الترمذى « نكثرت » أى نكثرت فى الدعاء ، وفى

بعض الطرق « إنا نكبر يا رسول الله . قال : الله أكبر »

(٩) « الله أكثر » أي إجابة أو عطاء (خازن بزيادة) (*)

٧١١ - **حَرْش** ابن شيبه قال : أخبرني ابن أبي الفديك قال : حدثني عبد الله بن موهب^(١) ، عن عمه عبيد الله ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « ما من مؤمن ينصب وجهه إلى الله ، يسأل مسألة ، إلا أعطاه إياها ، إما عملها له في الدنيا ، وإما ذخرها له في الآخرة ، ما لم يعجل » قالوا : يا رسول الله ، وما عجلته ؟ قال : يقول : دعوت ودعوت ، ولا أراه يستجاب لي^(٢) »

(١) « عبد الله بن موهب » هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب ويقال عبد الله

(٢) « لا أراه يستجاب لي » زاد مسلم في بعض طرقه : فيتحسر عند ذلك ويدع الدعاء (**)

٢٩٦ - باب فضل الدعاء

٧١٢ - **حَرْش** عمرو بن مرزوق قال : أخبرنا عمران ، عن قتادة ، عن سعيد بن أبي الحسن^(١) ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « ليس شيء^(٢) أكرم على الله^(٣) من الدعاء »

(٥) الحديث ٧١٠ (الباب ٢١٥) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ، وأحمد ، وصححه الحاكم

(٥٥) الحديث ٧١١ (الباب ٢٩٥) أخرجه أحمد والحاكم ، وأخرجه أبو حوارة وابن حبان بغير هذا الطريق

(١) « سعيد بن أبي الحسن » أخو الحسن البصرى ، ثقة من قراء أهل البصرة ، في ثقات ابن حبان : مات بفارس سنة ١٠٨

(٢) « ليس شيء » من العبادات القولية ، والأظهر أنه أفضل من جميع الأذكار والطاعات

(٣) « أكرم » بالنصب خبر ليس أى أكثر كرامة أى أعلى قدراً وأرفع درجة ، فهو أحرى بالاستجابة والقبول^(*)

٧١٣ - **عنه** خليفة قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا عمران ، عن قيادة ، عن سعيد بن أبي الحسن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « أشرف العبادة^(١) الدعاء^(٢) »

(١) « أشرف العبادة » أى الأمور التى يظهر فيها المرء عبوديته وكونه عبداً لله ، أشرفها الدعاء

(٢) « الدعاء » أى ليس الدعاء إلا إظهار المرء فاقته والاستكانة إلى ربه ، ولذا شرعت العبادة بأسرها ، قال الطيبي : معنى الحديث أن تحمل العبادة على المعنى اللغوى ، إذ الدعاء هو إظهار غاية التذلل والافتقار إلى الله والاستكانة له ، ولذا جعل جزاء الاستكانة الصغار والمهوان ، فالقول الفصل فى الدعاء أن الدعاء أفضل إذا نوى امتثال أمر الله تعالى واتباع الأنبياء عليهم السلام ، لاسيما اقتفاء سيد الرسل صلى الله عليه وآله وسلم ، ولم يقصد حصول مدعاه فقط . ولا يعارضه التسليم والرضاء لأن موقعهما بعد وقوع الحادثة ، وأيضاً نحن مأمورون باتباع الأسباب ، والدعاء أيضاً من الأسباب ، وإن لم يكن مادياً ، وأكثر الأحاديث تدل على ملازمة الدعاء والاستكثار منه

(*) الحديث ٧١٤ (الباب ٢٩٦) أخرجه أحمد والمصنف فى التواريخ والترمذى وابن ماجه ومعه الحاكم وأقره الذهبي ومعه ابن حبان . قال ابن القفطان رواه كلهم ثقات إلا عمران ونه خلاف

أقول : أطال الطيبي ولم يشف . قوله « أن يحمل العبادة على المعنى اللغوي » لم يظهر لي وجهه ولا فائدته ، والاقرب أن يقال إن العبادة - سواء كانت دعاء أم غيره - لا يخلو أن يقصد بها استدعاء رضوان الله تبارك وتعالى واستدفاع سخطه ، أو يقصد بها غرض دينوي محض كالتوسعة في الرزق ليتنعم ، والشفاء من المرض ليتخلص من الألم . وعلى كل فذلك القصد يصح أن يسمى دعاء لأنه دعاء قلبي . وإذا اعتبرنا العبادات الشرعية سوى الدعاء وجدنا الشارع قد شرع الدعاء في كل منها بما يوافق ذلك القصد ، فصار الدعاء عبارة عن الأمرين : السؤال باللسان ، والقصد بالجنان ، لأن الدعاء باللسان إنما هو ترجمة لذلك القصد ، فإذا صح هذا فاننا إذا أفرزنا الدعاء من العبادة وهو القصد القلبي وترجمته اللسانية لم يبق من العبادة إلا صورتها ، ولا شك أن القصد القلبي مع الترجمة عنه أكرم على الله تعالى وأشرف من صورة العبادة مجردة عن ذلك ، ولهذا صح أن الدعاء مخ العبادة ، وهو معنى أن الدعاء هو العبادة على وزن قوله « الحج عرفة » . وقد يتوسع في هذا فيقال : إن صورة العبادة كالصوم دعاء بالحال ، وبهذا يصح أن العبادات كلها دعاء . والله الموفق

٧١٤ - **حدثنا** أبو الوليد قال : حدثنا شعبة ، عن منصور ، عن ذر ^(١) عن يسيع ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي ﷺ قال « ان الدعاء هو العبادة » ثم قرأ ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾

(١) « ذر » ابن عبد الله بن زرارة أبو عمر المرهبي الهمداني ، ثقة صدوق ، مرجى ، شهد مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث قتاله للحجاج وتوفي سنة ١٠١
(٢) « يسيع » ابن معدان الحضرمي ويقال أسيع ، معروف ، ثقة ^(*)

٧١٥ - **حدثنا** عبيد الله عن المبارك بن حسان ، عن عطاء ، عن عائشة

(*) الحديث ٧١٤ (باب ٢٩٦) أخرجه الأربعة وصححه الأزمذني والحاكم (الفتح)

رضي الله عنها قالت : سئل النبي ﷺ : أى العبادة أفضل ؟ قال « دعاء المرء لنفسه »^(١) .

(١) « دعاء المرء لنفسه » فيه رد على من قال الدعاء أفضل إن كان لله أو للمسلمين فيه نصيب ، وما كان للنفس فيه حظ فالسكوت أفضل . أخرج مسلم والترمذى عن أبي بن كعب : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا ذكر أحدا فدعا له بدأ بنفسه^(*) .

٧١٦ - حدثنا عباس النرسى^(١) قال : حدثنا عبد الواحد قال : حدثنا ثيث قال : أخبرني رجل من أهل البصرة قال : سمعت معقل بن يسار يقول : انطلقت مع أبي بكر الصديق رضى الله عنه الى النبي ﷺ فقال « يا أبا بكر ، للشرك فيكم أخفى من ديب النمل »^(٢) ، فقال أبو بكر : وهل الشرك الا من جعل مع الله إلهاً آخر ؟ قال النبي ﷺ « والذي نفسى بيده للشرك أخفى من ديب النمل . ألا أدلك على شيء إذا قلت ذهب عنك قلبه وكثيره » ؟ قال « قل : اللهم انى أعود بك أن أشرك بك وأنا أعلم ، وأستغفرك لما لا أعلم »^(٣) .

(١) « عباس النرسى » هو عباس بن الوليد بن نصر أبو الفضل ، صدوق كيس ، مات سنة ١٣٨

(٢) « للشرك فيكم أخفى من ديب النمل » المراد بالشرك هم الزبانية والسمعة والعجب ، وهذه الذمائم لا تذهب عن الرجل ما لم يعرف نفسه ، وإذا عرف نفسه عرف أن الحمد كلها لله ، وما يوجد عنده من الفضل والجمال والجمال والمال فمن عطية الله وعواريه المستودعة

(٣) الحديث ٧١٥ (الباب ٢٩٦) أخرجه الحاكم وصححه ، قال الذهبي : مبارك واه ، وقال أبو داود : منكر الحديث ، قال النسائي : ليس بالقوى ، قال الأزدى متروك روى بالكذب

هذا مشهور وأريد أن أضرب لذلك مثلاً . أنت تعرف أن من الظلم أن تأخذ مال غيرك بغير حق ، ولكن هذا الاخذ يكون على ثلاثة أوجه : الاول أن تأخذه وأنت تعلم أنك لا حق لك فيه . الثاني أن تأخذه معتقداً أنك لحق أخذته ، ولكنك متعصر في هذا الاعتقاد كأن يكون إنسان قد قال لك أنا أبين لك أنه لا حق لك فيه فأعرضت عن سماع كلامه وتدبر ما يحتج به استحقاراً له واستكباراً عليه ونحو ذلك ، وكأن تكون قد عرضت لك شبهة فتكاسلت عن استقصاء النظر . الثالث : أن تأخذه معتقداً أنك بحق أخذته ، وأنت مخطيء في هذا الاعتقاد ولكنك غير متعصر ، فان هذا كله يصح أن يدخل تحت اسم الظلم ، ولكن تختلف الحال في إطلاق لفظ الظالم : فأما في الامر الاول فلا ريب أنك ظالم ، وأما في الثاني فقد يتردد في ذلك وربما يترجح الاطلاق عند ظهور التقصير ويتوقف فيه عند خفة التقصير ، وأما الثالث فلا يصح اطلاق اسم الظالم . فكذلك الشرك الحقيقي قد يكون الامر في نفسه شركاً ولكنه يقع من جاهل أو مخطيء ، فقد يكون مشركاً اذا ظهر تقصيره وغيره مشركاً حتماً اذا لم يقصر البتة ، ويتردد الحال عند خفة التقصير فمن المحتمل في هذا أن يستحق عقوبة على تقصيره وان لم يحكم عليه بالشرك بان له صدق ما في هذا الحديث من كونه أخفى من ديب النمل . فعلى الإنسان أن يتعوذ من أن يشرك وهو يعلم ، ويستغفر مما لا يعلم ، والله أعلم

(٣) « قال قل الخ » في الدر المختار : وينبغي التعوذ بهذا الدعاء صباحاً ومساءً ، فانه سبب العصمة من الكفر بوعده الصادق الامين صلى الله عليه وآله وسلم ، وتوبة اليأس مقبولة دون ايمان اللئس ، قال ابن عابدين : ولم أر في الحديث ذكر « صباحاً ومساءً » بل فيه ذكر « ثلاثاً » كما في الزواجر « أفلا أدلك على ما يذهب الله به عنك صفار الشرك وكباره تقول كل يوم ثلاث مرات » ، وعند أحمد والطبراني « أيها الناس اتقوا الشرك فانه أخفى من ديب النمل . قالوا : وكيف تنقيه . . الحديث » (شامى باب المرتد ٣ : ٣١٥) (*)

(*) الحديث ٧١٦ (الباب ٢٩٦) أخرجه ابن السني في عمل اليوم واليلة في باب الشرك

٢٩٧ - باب الدعاء عند الريح

٧١٧ - حدثنا خليفة قال : حدثنا ابن مهدي قال : حدثنا المنثي ^(١) (هو ابن سعيد) عن قتادة ، عن أنس ، قال : كان النبي ﷺ إذا هاجت ريح شديدة قال « اللهم اني أسألك من خير ما أرسلت به ، وأعوذ بك من شر ما أرسلت به »

(١) « المنثي » أبو سعيد ، ثقة يخطيء . (*)

٧١٨ - حدثنا أحمد بن أبي بكر ^(١) قال : حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن ^(٢) ، عن يزيد ، عن سلمة قال : كان النبي ﷺ إذا اشتدت الريح يقول « اللهم لا قماً ، لا عقياً ^(٣) »

(١) « أحمد بن أبي بكر » اسم أبيه القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف أبو مصعب المدني قاضيها وفتيها بلا مدافعة ، كان متشققاً عالمًا بمذاهب أهل المدينة ، وكان إماماً في السنة وتأويل الاحلام فصيحاً بليغاً ، قال أبو خيثمة لابنائه : لا تكتب عنه واكتب عن شئت . ولعل هذا لدخوله في القضاء والمظالم ، وإلا فهو ثقة ، تادر الغلط . مات في رمضان سنة ٢٤٢ وله ٩٢ سنة (ته)

(٢) « مغيرة بن عبد الرحمن » ثقة ، أحد فقهاء المدينة كان من أجواد قريش وصادقها وكان كريماً مطعماً ، عرض عليه الرشيد القضاء فأبى ، مات لسبع خلون من صفر سنة ١٨٦ وله ١٢٥ سنة

(٣) « لا قماً » هي الريح الحاملة للسحاب الحاملة للماء كاللحظة من الإبل . « والعقيم »

(٥) الحديث ٧١٧ (الباب ٢٩٧) روى له في الحصن لابن يعلى ، قال الشارح عن أنس مرقوطاً ولفظه « ما أمرت ، في كلا المرضعين

الذى لا ماء فيه كالقيم من الحيوان . وفي الحصن والعدة لقمحاً بفتح اللام والقاف وسكونها
قال الجوهري : كأن الرياح لقمحت بجزر ، فاذا انشأت السحاب وفيها خير وصل ذلك اليه
(تحفة - حرز) (*)

٢٩٨ - باب لا تسبوا الرياح

٧١٩ (ث ١٦٦) - حدثنا ابن أبي شيبة قال : حدثنا أسباط ^(١) ، عن
الاعشى ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي ^(٢) ، عن
أبيه ، عن أبي قال : لا تسبوا الرياح ^(٣) فاذا رأيتم منها ما تكرهون فقولوا : اللهم
إنا نسألك خير هذه الرياح ، وخير ما فيها ، وخير ما أرسلت به ، ونعوذ بك من
شر هذه الرياح ، وشر ما فيها ، وشر ما أرسلت به ،

(١) « أسباط » ابن محمد أبو محمد ، وثقه ابن معين وغيره وقال : يخطيء ، سمع منه
ابن عمار الموصلي ثلاثة آلاف حديث ، ولد سنة ١٠٥ وتوفى في أول سنة ٢٠٠

(٢) « سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي » ثقة ، حسن الحديث

(٣) « أبي » ابن كعب أبو المنذر سيد القراء ، شهد بدرًا والعقبة الثانية ، والخلاف
في سنة وفاته كثير جداً من سنة ١٩ إلى سنة ٣٣ ، قال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم
« ليهنك العلم أبا المنذر » وقال له صلى الله عليه وآله وسلم « أمرت أن أقرأ عليك » هو أول
من كتب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، كان لا يغير شيبه ، كان عمر يسأله عن النوازل
ويتصاحم اليه في المعضلات . روى أن رجلاً من المسلمين قال : يا رسول الله أرأيت هذه
الأمراض التي تصيبنا ما لنا فيها ؟ قال « كفارات » ، فقال أبي بن كعب : يا رسول الله وإن

(٥) الحديث ٧١٨ (الباب ٢٩٧) صححه ابن حبان والنووي ، وأخرجه الطبراني في
الأوسط ولفظه « لقمحاً ، وابن السنن

قَالَ؟ قَالَ « وَإِنْ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا » فَدَعَا أَبِيَّ أَنْ لَا يَفَارِقَهُ الْوَعَكُ حَتَّى يَمُوتَ ، وَأَنْ لَا يَشْفَلَهُ
عَنْ حَجٍّ وَلَا عَمْرَةٍ وَلَا جِهَادٍ وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ ، فَلَزِمَهُ الْوَعَكُ حَتَّى مَاتَ
(٣) « لَا تَسْبُوا الرِّيحَ » فَأَمَّا مَأْمُورَةٌ ، وَلَثَلَا يَرْجِعُ اللَّعْنُ إِلَى اللَّاعِنِ
(٤) « وَخَيْرٌ مَا فِيهَا » مِنَ الْمَنَافِعِ
(٥) « وَخَيْرٌ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ » لَفْظُ التِّرْمِذِيِّ « أَسْرَتْ » فِي كَلَامِ الْمَوْضِعِينَ (*)

٧٢٠ - حَدَّثَنَا مَسَدُّدٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ^(١) قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ
قَالَ : حَدَّثَنِي ثَابِتُ الزَّرْقِيُّ ^(٢) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ « الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ ، فَلَا تَسْبُوهَا . وَلَكِنْ سَلُوا
اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا ، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا »

(١) « الْأَوْزَاعِيُّ » عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الْفَقِيه . كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ الْعَزِيزِ فَسَمِيَ نَفْسَهُ عَبْدَ
الرَّحْمَنِ ، جَمَعَ الْعِبَادَةَ وَالْوَرَعَ وَالْقَوْلَ بِالْحَقِّ ، مَا كَانَ بِالشَّامِ أَعْلَمَ بِالسَّنَةِ مِنْهُ ، إِمَامٌ مَتَّبِعٌ
لِمَا سَمِعَ ، وَكَانَ ثِقَةً مَأْمُونًا فَاضِلًا خَيْرًا كَثِيرَ الْحَدِيثِ ، كَانَ فَصِيحًا وَرِسَالَتُهُ تَوَثَّرَ ، مِنْ فُقَهَاءِ
أَهْلِ الشَّامِ وَفُقَرَاءِهِمْ وَزُهَادِهِمْ ، وَوُلِدَ بِبَعْلَبَكِ سَنَةَ ٨٨ وَبَلَغَ سَبْعِينَ سَنَةً ، كَانَ مَرَابِطًا بِبَيْرُوتَ
فَدَخَلَ الْحِمَامَ فَرَلَقَ فَسَمِطَ وَغَشِيَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ حَتَّى مَاتَ
(٢) « ثَابِتُ الزَّرْقِيُّ » ابْنُ قَيْسِ الْمَدِينِيِّ الْأَنْصَارِيِّ ، ثِقَةٌ مَشْهُورٌ (**)

٢٩٩ - بَابُ الدَّعَاءِ عِنْدَ الصَّوَاعِقِ

٧٢١ - حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ :

(*) الْحَدِيثُ ٧١٩ (ث ١٦٦) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِهَذَا السَّنَدِ مِنْ نَوْحِهِ وَصَحَّحَهُ فِي بَابِ
الْأَهْمَى عَنِ سَبِّ الرِّيحِ مِنْ أَبْوَابِ الْفَنَنِ . وَالْحَاكِمُ أَيْضًا بِهَذَا السَّنَدِ وَبَغْيَرَهُ . وَابْنُ الْإِمَامِ
أَحْمَدُ فِي زِيَادَاتِهِ . وَسَقَطَ مِنَ النُّسْخَةِ الْمَطْبُوعَةِ لَفْظُ : قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
(**) الْحَدِيثُ ٧٢٠ (الْبَابُ ٢٩٨) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَالْحَاكِمُ وَابْنُ
حِبَّانَ وَصَحَّحَهُ وَأَبُو عَوَانَةَ فِي الْإِسْتِثْقَاءِ وَأَحْمَدُ بِالْقِصَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ فِي الْبَابِ ٥٠٥ ؛

حدثنا الحجاج^(١) قال : حدثني أبو مطر^(٢) ، أنه سمع سالم بن عبد الله ، عن أبيه قال : كان النبي ﷺ إذا سمع الرعد والصواعق^(٣) قال « اللهم لا تقتلنا بصعقتك^(٤) ، ولا تهلكننا بعذابك ، وعافنا قبل ذلك^(٥) ، »^(٦)

(١) « الحجاج » ابن أرطاة أبو أرطاة الناضي ، كان فيه تيه ، وكان يقول أهلكني حب الشرف ، كان لا يحضر الجماعة ، فقيل له في ذلك فقال : أحضر مسجداً حتى يزاحني فيه الجمالون والبقالون ؟ كان مدلساً ليس بحجة في الفروع والأحكام ، صدوق إذا قال حدثنا راجع رجال الترمذي لهذا العبد الضعيف تجد ترجمته أبسط من هذا

(٢) « أبو مطر » ذكره ابن حبان في الثقات ، ليس له راو غير الحجاج ، ولا شيخ سوى سالم

(٣) « الرعد » صوت يسمع من السحاب . وعن ابن عباس : انه ملك موكل بالسحاب يسوق به حيث ما شاء الله . يريد والله أعلم أنه أثر تدبير الملك بأمر الله عز وجل . و « الصواعق » جمع صاعقة وهي صعقة رعداها بل معها نار لا تمر بشيء إلا أهلكته . وفي الجلالين : هي شدة صوت الرعد

(٤) « لا تقتلنا بصعقتك » نطق الترمذي والحصن « بغضبك »

(٥) « وعافنا قبل ذلك » قبل ما ذكر ، وقيل قبل وقوع المطر ، والمراد أنه لا يقع شيء من ذلك (حرز)

٣٠٠ - باب إذا سمع الرعد

٧٢٢ (ث ١٦٧) - حدثنا بشر^(١) قال : حدثنا موسى بن عبد الله^(٢)

(٥) الحديث ٧٢١ (الباب ٢٩٩) أخرجه الترمذي بهذا السند وقال : غريب من هذا الوجه . وضعف التروى لسنده (تحفة) . والنسائي وأحمد والحاكم في الأدب وأبو يعلى (السكافي الشافعي)

قال : حدثني الحكم^(٣) قال : حدثني عكرمة ، أن ابن عباس كان إذا سمع صوت الرعد قال : سبحان الذي سبحت له^(٤) . قال : إن الرعد ملك ينطق بالغيث كما ينطق الراعي بغنمه

(١) « بشر » ابن الحكم بن حبيب أبو عبد الرحمن الفقيه الزاهد ، ثقة صدوق ، رحل في الحديث وجالس الناس . مات سنة ٢٣٨

(٢) « موسى بن عبد الله » هو موسى بن عبد العزيز اليماني العدني أبو شعيب التنباري . عن ابن معين والنسائي : لا بأس به ، ولينه ابن المديني ، قال الذهبي : لم يذكره أحد في كتب الضعفاء أبداً ، ولكن ماهو بالحجة ، وحديثه في صلاة التسبيح من المنكرات لا سيما الحكم بن أبان ليس أيضاً بالثبت ، وله خبر آخر في الأدب للبخاري . مات سنة ١٧٥

(٣) « الحكم » ابن أبان العدني مر في رقم ٣٣١ (الباب ١٥٢)

(٤) « سبحان الذي سبحت له » وكذا روى الشافعي بإسناده عن طاوس (تحفة) . ولفظ الشافعي في الأم (ج ١ : ٣٣٤) : أخبرنا سفيان بن عيينة قال : قلت لطاوس : ما كان أبوك يقول إذا سمع الرعد ؟ قال : كان يقول « سبحان من سبحت له » قال الشافعي : كأنه يذهب الى قول الله عز وجل ﴿ يسبح الرعد بحمده ﴾

٧٢٣ (ث ١٦٨) — **عده** إسماعيل قال : حدثني مالك بن أنس ، عن

عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عبد الله بن الزبير ، أنه كان إذا سمع الرعد ترك

الحديث وقال : سبحان الذي ﴿ يسبح الرعد بحمده ، والملائكة من خيفته ﴾

[١٣ / الرعد / ١٣] ثم يقول : إن هذا لو أعيد شديد لأهل الأرض

(١) « عامر بن عبد الله » أبو الحارث الأسدي ، ثقة من أوثق الناس ، أحاديثه كلها

يحتج بها . كان عالمًا فاضلاً يغتسل كل يوم ، ويواصل صوم سبع عشرة يوماً وليلة . مات سنة ١٢١ . كان مثلاً صالحاً في التقوى والورع (٥)

٣٠١ - باب من سأل الله العافية (١)

٧٢٤ - **حَرْشُ آدَمَ** قال : حدثنا شعبة قال : حدثنا سويد بن حُبَيْر (٢) قال : سمعت سليم بن عامر : عن أوسط بن إسماعيل (٣) قال : سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعد وفاة النبي ﷺ قال : قام النبي ﷺ عام أول من ذمى هذا - ثم بكى أبو بكر (٤) - ثم قال : « عليكم بالصدق ، فإنه مع البر ، وهما في الجنة . وإياكم والكذب ، فإنه مع الفجور ، وهما في النار . وسلوا الله المعافاة ، فإنه لم يؤتَ بعد اليقين خير من المدافاة . ولا تقاطعوا ، ولا تدابروا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا (٥) ، وكونوا عباد الله إخواناً (٦) ،

(١) « العافية » الاسم ، وعافاه الله وأعماه بمعنى واحد ، وهي دفاع الله عن العبد كل نوع من أنواع البلايا والحن . وفي النهاية : العافية أن يسلم من الأستقام والبلايا ، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « فإن أحداً لم يُعطَ بعد اليقين خيراً من العافية » ونقظ الترمذى « سلوا الله العفو والعافية » أى أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يسأل الإنسان ربه أن يرزقه العفو الذى هو العمدة فى الفوز بدار المعاد ، وبأن يرزقه العافية التى هى العمدة فى صلاح أمور الدنيا والسلامة من شرورها ومحنها ، فقد فاقت كل الخصال ، وارتفعت درجاتها على كل خير ، فكان هذا الدعاء من الحكم الجوامع والقوائد النوافع . وفى النهاية : والمعافاة أن يعافيك الله من الناس ويعافينهم منك ، أى يعينك عنهم ويعينهم عنك ويصرف أذاك عنهم وأذاهم عنك (تحفة الذاكرين ٣٠٥)

(٥) الحديث ٧٢٣ (ث ١٦٧) أخرجه مالك فى الموطأ وموقوفاً وصحح الزورى إسناده

(٢) « سويد بن حجير » أبو قزعة الباهلي البصرى ، ثقة ، روى عن أنس

(٣) « أوسط بن إسماعيل » أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يره ، ثقة ، تولى

حصص يزيد . توفى سنة ٧٩

(٤) « ثم بكى أبو بكر » وفي بعض طرقه : فخنقته العبرة ثلاث مرات

(٥) « لا تقاطعوا الخ » عند الحاكم « لا تقاطعوا ولا تدابروا » من الأحاديث

المشهوره المخرجة فى الصحيح

(٦) « إخواناً » وزاد الطحاوى فى مشكل الآثار « ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه

ثلاث ليال » (٥)

٧٢٥ - حدیثا قبیصة قال : حدثنا سفيان ، عن الأجريرى ، عن أبى الورد

عن اللجلج (١) ، عن معاذ قال : مر النبي ﷺ على رجل يقول : اللهم انى

أسألك تمام النعمة (٢) . قال « هل تدري ما تمام النعمة » ؟ قال « تمام النعمة دخول

الجنة ، والفوز من النار » . ثم مر على رجل يقول : اللهم انى أسألك الصبر .

قال « قد سألت ربك البلاء (٣) ، فسله العافية » . ومر على رجل يقول : ياذا

الجلال والإكرام قال « سل (٤) »

(*) الحديث ٧٢٤ (الباب ٣٠١) أخرجه ابن ماجه والترمذى من طريق عبد الله

ابن محمد بن دقيق وفيه مقال وقد قال الترمذى انه صدق وقال ان أحمد ويحيى وابن راهويه

والحميدى يحتجون بحديثه . وأخرجه أحمد برجال الصحيح من غير طريق أوسط قال الهيثمى

(ص ١٧٣ مجمع الزوائد) وهو ثقة ، والطحاوى فى مشكل الآثار وابن حبان من طريق

الكتاب وصحبه والحاكم ، وفى روضة المفلام لابن حبان أن عمر قال : قام فيما الحديث وروى

أبو بكر بن عياش عن أبى إسحاق الشيبانى عن حسان بن الخاق قال : قام أبو بكر بعد

وفاة رسول الله . الحديث ؛ وفيه : فدعا ثم بكى ثم دعا ثم بكى حتى ابتات لعينه (تلقيح
فيوم الأثر ص ٣٠٦)

- (١) « اللجلاج » العامري صحابي . قال : ما ملأت بطني منذ أسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . أسلم وهو ابن خمسين سنة ، مات وهو ابن عشرين ومائة سنة
- (٢) « النعمة » المسرة والفرح والترفة (معج)
- (٣) « البلاء » الغم ، كأنه يبلى الجسم ، فإذا سألت الصبر قبل وقوع البلاء فكأنك سألت ما يكون عليه البلاء ، وأما بعد وقوعه فدعاء الصبر مستحب لقوله تعالى ﴿ أفرغ علينا صبراً ﴾ (تاج ، مرقاة)
- (٤) « سل » زاد الترمذي : قد استجيب لك (*)

٧٢٦ - عرشاً فروة قال : حدثنا عبيدة ^(١) ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الله بن الحارث ، عن العباس بن عبد المطلب ^(٢) : قالت يا رسول الله ، علمني شيئاً أسأل الله به . فقال « يا عباس ، سل الله العافية » . ثم مكثت قليلاً ^(٣) ثم جئت فقالت : علمني شيئاً أسأل الله به يا رسول الله ، فقال « يا عباس ، يا عم رسول الله ، سل الله العافية في الدنيا والآخرة ^(٤) »

(١) « عبيدة » ابن حميد بن صهيب التيمي أو الليثي أبو عبد الرحمن الحذاء الكوفي ثقة ، صاحب قراءة قرآن ونحو وعربية ، قدم بغداد فصيحه هارون مع ابنه محمد ، فلم يزل معه حتى مات . ولد سنة ١٠٧ ومات سنة ١٩٠ لم يكن حذاء وكان يجالسهم . قال ابن المديني أحاديثه صحاح وما رويت عنه شيئاً وضعفه . وقال صرة : ما رأيت أصح حديثاً منه . قال ابن معين : ما به بأس ، المسكين ليس له محب ، أي لم يرزق القبول ولم يتاملوا عليه ولا رووا عنه

(*) الحديث ٧٢٥ (الباب ٣٠١) أخرجه الترمذي في الدعوات وأحد ولفظ الترمذي : فقال أي شيء تمام النعمة ؟ قال دعوة دعوت بها أرجو بها الخير . قال : فإن من تمام النعمة . . الحديث

وعلمه كان أحق أن يروى عنه

(٢) « العباس بن عبد المطلب » أبو الفضل ، ولد قبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بستين ، وضاع وهو صغير فنذرت أمه نسيئة بنت جناب إن وجدته أن تكسو البيت فوجدته فكست البيت الحرير . كان رئيساً في الجاهلية له السقاية والعمارة كانتا إليه ، وحضر بيعة العقبة مع الأنصار قبل أن يسلم ، استأذن العباس نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم في الهجرة فكتب إليه : يا عم مكانك الذي أنت فيه ، فإن الله يحتم بك الهجرة كما حتم بي النبوة . وكان مقامه بمكة وكان من هناك من المؤمنين يتقون به ويصيرون إليه ، وكان النصر به لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد أبي طالب ، وكان جواداً مطعماً وصولاً للرحم ذا رأى حسن ودعوة مرجوة ، وشهد بدرأ مع المشركين مكرهاً فأسرفقتدى نفسه وافتدى ابن أخيه عقيل بن أبي طالب ، ورجع مكة فيقال إنه أسلم وأتم قومه ذلك وصار يكتب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم الأخبار ، ثم هاجر قبل الفتح بقليل وشهد الفتح ، وثبت يوم حنين : مات بالمدينة في رجب سنة ٣٢ . وترجمته مطولة في تاريخ دمشق

(٣) « ثم مكثت قليلاً » نفض العدة : فمكثت أياماً . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينزل عمه منزلة أبيه ويرى له من الحق ما يراه الولد لو الده ، ففي تخصيصه بهذا الدعاء وقصره على مجرد الدعاء بالعافية تحريك لهمم الراغبين على ملازمته ، وأن يحملوه من أعظم ما يتوسلون به إلى ربهم سبحانه وتعالى ويستدفعون به في كل ما يهيمهم . ثم كله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله « سل الله العافية في الدنيا والآخرة » فكان هذا الدعاء من هذه الحثية ، وقد صار عدة لدفع كل ضرر وجلب كل خير (تحفة) . قال محمد بن الجزري فلقد تواتر منه صلى الله عليه وآله وسلم دعاؤه بالعافية ، وورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم لفظاً ومعنى من نحو خمسين طريقاً ، هذا وقد غفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر وهو المعصوم على الإطلاق حقيقة ، فكيف بنا ونحن غرض سهام القدر وغرض بين النفس والشيطان والمهوى

(٤) « العافية في الدنيا والآخرة » السلامة من جميع الآفات الظاهرة والباطنة في

الدارين (لمعات) (*)

٣٠٢ - باب من كره الدعاء بالبلاء

٧٢٧ - حدثنا أحمد بن يونس قال : حدثنا أبو بكر ، عن حميد ، عن أنس قال : قال رجل عند النبي ﷺ : اللهم لم تعطني مالا فأصدق به ، فابتلى ببلاء يكون - أو قال - فيه أجر . فقال « سبحان الله ، لا تطيقه . ألا قلت : اللهم آتنا ^(١) في الدنيا حسنة ^(٢) وفي الآخرة حسنة ^(٣) وقنا عذاب النار ^(٤) »

(١) « اللهم آتنا الخ » هذا الدعاء يتضمن الإيمان بالغيب مع ما فيه من إظهار العاقبة إلى الله تعالى والتذلل والاحتياج والمسكنة بين يديه ، والدعاء بتحصيل الأمور الدنيوية لاحتياج الداعي إليها ، فقد تكون قدرت له ان دعا بهما ، فكل من الأسباب والمسببات مقدور ، وهذا كله بخلاف الدعاء بالموت والعذاب فليست فيه مصلحة ظاهرة ، بل فيه مفسد من تفويت فضائل الصبر والرضاء والتسليم وطلب إزالة نعمه تعالى من الحياة وما يترتب عليها من الفوائد لا سيما لمن يكون مؤمناً ، فان استمرار الإيمان فقط من أفضل الأعمال وأجل نعمه تعالى (فتح زيادة ، كتاب التمني ، باب ما يكره)

(٢) « في الدنيا حسنة » يعني الصحة والسكفاف والخير (البيضاوي) . وقال الصاوي كل أمر يوافق الطبع ويعين على الدار الآخرة فهو من حسنات الدنيا ، أي لا تعذبنا في الدنيا بسببنا في الدنيا ولا في الآخرة

(٣) « وفي الآخرة حسنة » يعني الثواب والرحمة (البيضاوي)

(٤) الحديث ٧٢٦ (الباب ٣٠١) أخرجه الترمذي في الدعوات قال : عبد الله بن الحارث سمع من العباس . والطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد وهو حسن الحديث (تحفة الذكرين)

(٤) « وقنا عذاب النار » قال الصاوي : سلمنا بسلام بحيث نموت على الإسلام وزى هنالك وجه الله . وقال الزجاج روى عن الشعبي أنه قال : قال ابن مسعود آتانا في الدنيا حسنة قال : الذكر الطيب والثناء الجميل ، ما من أمة ولا أهل دين إلا يقولونه . « قنا » أي بالعفو والمغفرة ، ومعناه احفظنا من الشهوات والذنوب المؤدية إلى النار (البيضاوي)

٧٢٨ - **حديث** أحمد بن يونس قال : حدثنا زهير قال : حدثنا حميد ، عن أنس قال : دخل ^(١) (قلت لحميد : النبي ﷺ ؟ قال : نعم) دخل على رجل قد جهد من المرض ، فسكأنه فرخ متوف ^(٢) . قال « ادع الله بشيء ^(٣) . أو سله » . فجعل يقول : اللهم ما أنت معذبني به في الآخرة ، فعدله في الدنيا . قال « سبحان الله ، لا تستطيعه - أو - لا تستطيعوا . ألاقك : اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » ! ودعا ^(٤) فشفاه الله عز وجل

(١) « دخل على رجل » لفظ الترمذي عاد رجلا « فسكأنه » بضعفه ونحافته

(٢) « فرخ متوف » ولد الطير الذي استؤصل شعره

(٣) « قال » تدعو الله بشيء أو تسأله فقال يا رسول الله كنت أقول اللهم ما كنت معاقبني به الحديث . وقال لا يخاف هذا ما روى عن أنس مرفوعاً أنه إذا أراد الله تعالى بعبد خيراً عجل له العقوبة في الدنيا ، وإذا أراد الله بعبد شراً أمسك عنه ذنبه حتى يوفيه يوم القيامة - حيث لا يسخط العبد بما أتى عليه من المصائب ويدعو الله بالعافية ولا يدعو بالعذاب والمشاق . ولفظ الترمذي : أما كنت تدعو أما كنت تسأل ربك العافية . قال : كنت أقول . . الحديث

(٤) « دعا » ولفظ المشكاة : فدعا الله به ^(*)

(*) الحديث ٧٢٨ (الباب ٣٠٢) أخرجه مسلم والترمذي في الدعوات والطهارى في مشكل الآثار

٣٠٣ - **باب** من تعوذ من جهد البلاء

٢٧٩ (ث ١٦٩) - **حدثنا** عمر بن حفص قال : حدثنا أبي قال : حدثنا الأعمش قال : حدثني مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو قال : يقول الرجل : اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء^(١) . ثم يسكت . فإذا قال ذلك فليقل : إلا بلاء فيه علاء

(١) « جهد البلاء » قال الكرمانى : هذه الكلمة جامعة ، لأن المسكروه إما أن يلاحظ من جهة المبدأ وهو سوء القضاء أو من جهة المعاد وهو درك الشقاء أو من جهة المعاش وهو إما من جهة غيره وهو شماتة الأعداء أو من جهة نفسه وهو جهد البلاء نعوذ بالله من ذلك ، استئيد بسوء القضاء ثم أتبع بأهم أقسام سوء القدر ، فلا مقابلة بين سوء القضاء وغيره بل غيره كالتفصيل لجزئياته (السيوطى على التسانى ملخصاً)

٧٣٠ - **حدثنا** محمد بن سلام قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن **مُسمى** ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ كان يتعوذ من جهد البلاء ، ودرك الشقاء ، وشماتة الأعداء^(١) ، وسوء القضاء

(١) « شماتة الأعداء » الشماتة فرح العدو ببلىة عدوه وحزنه ، وقد مر فى الباب ٢٠٦ وفى الباب ٢٨٨

٣٠٤ - **باب** من حكى كلام الرجل عند العتاب

٧٣١ - **حدثنا** عبد الله بن أبى بكر^(١) - ومسلم نحوه - قالوا : حدثنا

(*) الحديث ٧٣٠ (الباب ٣٠٣) راجع الحديث ٦٦٩ (الباب ٢٨٨)

الأسود بن شيبان^(٢) ، عن أبي نوفل بن أبي عقرب^(٣) ، أن أبا^(٤) سأل النبي ﷺ عن الصوم ، فقال « صم يوماً من كل شهر » قلت : بأبي أنت وأمي ، زدني . قال « زدني زدني ، صم يومين من كل شهر » قلت : بأبي أنت وأمي ، زدني ، فإني أجدني قوياً . فقال « إني أجدني قوياً ، إني أجدني قوياً » فأختم حتى ظننت أنه إن يزيدني . ثم قال « صم ثلاثاً من كل شهر^(٥) »

(١) « عبد الله بن أبي بكر » اسمه السكن بن الفضل أبو عبد الرحمن ، صدوق صالح مات في جمادى الأولى سنة ٢٢٤

(٢) « الأسود » أبو شيبان ، ثقة كان من عباد الله الصالحين ، كان يحج على ناقة له ولا يتزود شيئاً ، يشرب من لبنها حتى يرجع ويرسلها ترعى

(٣) « أبو نوفل بن أبي عقرب » من بني بكر بن عبد مناة بن كنانة ، اسمه مسلم . أو عمر بن مسلم . وقال شعبة : اسمه معاوية بن عمرو ، قال : كنت آتيه أنا وأبو عمرو بن العلاء فأسأله عن الفقه ويسأله أبو عمرو عن العربية ، ثقة ، روى عن عائشة وابن عمر

(٤) « أبو عقرب والد أبي نوفل وقيل جده ، كان من الأجواد ، اسمه خويلد بن مجير وقيل عويج وقيل غير ذلك ، من أهل مكة ، ثم سكن البصرة

(٥) « صم ثلاثاً من كل شهر » هي أيام الليالي البيض لعدم غروب القمر فيها . وورد في حديث أبي ذر عند الترمذي « فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة » وفي حديث أبي هريرة أخرجه أحمد والنسائي « إن كنت صائماً فصم الغر » وهو أفضل في حق الأمة لأنه أمر به وحث عليه ووصى به (الفتح ملخصاً) ، ويحتمل وجوهاً أخر من صيام ثلاثة أيام من الشهر غير معينة ، وثلاثة أيام من أول الشهر ، ويوم السبت والاحد والإثنين من أول شهر ، ثم الثلاثاء والأربعاء والخميس من أول الشهر الذي يليه ، ومن آخر الشهر ، والاثنين والخميس ثم الاثنين من الجمعة الأخرى ، وأول كل عشرة أيام يوماً (راجع الباب ٥٥٩) (*)

(*) الحديث ٧٢١ (الجاب ٢٥٤) أخرجه النسائي في آخر كتاب الصوم

٣٠٥ - باب

٧٣٢ - حدثنا أبو معمر قال : حدثنا عبد الوارث ، عن واصل مولى
أبي عيينة قال : حدثني خالد بن عرفطة ^(١) ، عن طلحة بن نافع ، عن جابر بن
عبد الله قال : كنا مع رسول الله ﷺ . وارتفعت ريح خبيثة منمّنة . فقال
« أتدرون ماهذه ؟ هذه ريح الذين يفتابون المؤمنين ^(٢) »

(١) « خالد بن عرفطة » تابعي كبير ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وجهله أبو حاتم
وقال : لا أعرف أحداً اسمه خالد بن عرفطة إلا الصحابي ، يحتمل أن حاله مجهول وإلا قد
روى عنه غير واحد ، وأخرج حديثه أبو داود والنسائي في الذي وقع على جارية امرأته

(٢) « الذين يفتابون » في أذكار النووي : الغيبة ذكر المرء بما يكرهه سواء كان
في بدن الشخص أو دينه أو دنياه أو نفسه أو خلقه أو خلقه أو ماله أو والده أو ولده أو
زوجه أو خادمه أو ثوبه أو حركته أو طلاقته أو عبوسه أو غير ذلك مما يتعلق به ، سواء
ذكرته باللفظ أو الإشارة والرمز . وفي الدر المختار : كما تكون الغيبة باللسان صريحاً تكون
أيضاً بالفعل وبالتعريض وبالكتاب وبالحرارة وبالرمز وبغمز العين والإشارة باليد وكل ما يفهم
منه المتصود فهو داخل في الغيبة ، ومن ذلك الحاكاة كأن يمشى متعارجاً ، بل هو أقبح
لأنه أعظم في التزوير والتفهم . ومن الغيبة أن يقول : بعض من مر بنا اليوم أو بعض من رأيناه
إذا كان المخاطب يفهم شخصاً معيناً لأن المحذور بفهمه دون ما به التفهم (على هامش رد
المختار ٥ : ٢٨٦) . قال النووي في الأذكار : ومن يستعمل التعريض في ذلك كثير من
الفقهاء في التصانيف وغيرها كقولهم : قال بعض من يدعى العلم ، أو بعض من ينسب إلى
الصلاح أو نحو ذلك مما يفهم السامع المراد به ، ومنه قولهم عند ذكره : الله يعافينا ، الله يتوب
علينا ، نسأل الله السلامة ونحو ذلك . وذكر على الفارسي في شرح الشائل تحت حديث أبي
زرع : إن ذكر إنسان لا بعينه أو جماعة كذلك بأمر مكروه ليس بغيبة إذا لم يتعين عند

للتكلم والسامع : وإنما تحرم الغيبة القلبية إذا كان معها إصرار أو تصميم على تلك الخصلة الدينية ، وأما ذكرها على طريق الإبهام والتعمية لما يترتب عليها من الحكم والمصالح الدينية والدنيوية فلا وجه لأن يسمى غيبة ، وقد صرح صاحب الخلاصة من علماء الحنفية في فتاواه : وجل اغتاب أهل قرية لم يكن غيبة حتى يسمى قوماً معروفين كأن قال أعرف من أهل هذه المدينة أناساً سيئة أخلاقهم ، ومع ذلك فهذا إن لم يكن في ذكره مصلحة فالظاهر لا يجوز وإن قلنا ليس من الغيبة الكبرى . أقول : الغيبة حرام لا تجوز بحال من الأحوال إلا حيث ظهر بها صلاح شرعي ظهوراً واضحاً ولم يقترب به أذى ما لأحد من الناس . وفي كشف اصطلاحات الفنون : إنما يكون غيبة إذا قصد به الإضرار والشتم ، وأما إذا ذكر تأسفاً لا يكون غيبة . أقول : الظاهر أنه لا يجوز وأنه غيبة لأن الأذى المحذور لا يختلف باختلاف ثنية ، نعم قد يكون آثماً إذا قصد الأذى أو التشفي وهو أشد . قال المولى السيد أنور برد الله مضجعه ونور : إن الغيبة هي التي تكون لتبريد الصدر والتلذذ بها وجعلها شغلاً ، أما إذا كان قصد ذكر حوادث الأيام وصروفها فذكر فيها أشياء فلا يكون من الغيبة المحظورة . قال ابن قيم الجوزية : والفرق بين النصيحة والغيبة أن النصيحة يكون القصد فيها تحذير الملم من مبتدع أو فنان أو غاش أو مفسد فتذكر مافيه ، فإذا وقعت الغيبة على وجه النصيحة لله ورسوله وعباده المسلمين فهي قربة إلى الله من جملة الحسنات وإذا وقعت على ذم أخيك وتمزيق عرضه والنفك ببلحمه والغضب منه لتضع من منزلته في قلوب الناس فهي قار الحسنات (كتاب الروح) . فاما الخبر عن المساوي على وجه الاهتمام لا على وجه يريد به إنشاء السب والتعير ولا على وجه يريد به تشفي الغضب فمحمول على الإنكار ، ولا يكون الإنكار غيبة لأنه نهى عن منكر ، وكذا الإخبار به للمحتسب لجزره والشهادة عليهم بتقرير أفعالهم أو تصوير حركاتهم وسكناتهم أو ذكر التعريف بمن اشتهر بوصف ذم لا يعرف غيره ، وفرق بين إنكار الجاهر وغيبة المسائر من جهة أن الإنكار عبادة والغيبة معصية ، وأن الإنكار للإصلاح وإرادة الخير والغيبة للحسد والغدر ، وأن الإنكار عن علو الهمة والغيبة من

حقارة النفس ودناءتها . في الدر المختار : ولو ذكر مساوى أخيه على وجه الاتهام لا يكون غيبة ، إنما الغيبة أن يذكر على وجه الغضب يريد السب . قال السيد ابن عابدين = لكن بشرط أن يكون صادقاً في اتهامه وإلا كان مفتاباً منافقاً مراتباً مزكياً لنفسه ، لأنه شتم أخاه المسلم وأظهر خلاف ما أخفى وأشعر الناس أنه يكره هذا الأمر لنفسه وغيره ، وأنه من أهل الصلاح وإنما أتى بها في معرض الاتهام فقد جمع أنواعاً من القباح انتهى . وقال على القارى في شرح الشائل : تباع الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً حيث يتعين بها طريق في الوصول بها كالنظم والاستعانة على ترك المنكر والاستفتاء والتحذير من الشر ، ويدخل فيه تجريح الرواة والشهود ، وإعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده ، وجواب الاستشارة في نكاح أو عقد من العقود ، وكذا من رأى قبيحاً يتردد إلى مهتدع فيتخاف عليه الاقتداء به انتهى . ويرخص للمتظلم أن يذكر ظلم الظالم عند سلطانه ليدفع ظلمه ، فأما عنه غير السلطان وغير من يمين على الدفع فلا (كشف اصطلاحات الفنون) . وفي رد المحتار : ان المستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلا بأن ينكر بلسانه وان خاف بقلبه وان كان قادراً على القيام أو قطع الكلام بكلام آخر فلم يفعله لزمه ، كذا في الاحياء انتهى . والتصديق بالغيبة غيبة ، وان قال بلسانه اسكت وهو يشتمى بقلبه فذلك نفاق ولا يخرج به من الإثم ما لم يكرهه بقلبه (كشف التهانوى) . والغيبة في حق الفاسق المعلن لا تكون غيبة ، ويكفي الندم والتوبة والاستغفار في الغيبة ، وان بلغه بالطريق أن يأتي المقتاب عنه ويستحل منه ، وان تعذر بموته أو بغيته العجدة استغفر الله ، والاعتبار بتحليل الورثة (كشف التهانوى) (*)

٧٢٢ - حدثنا محمد بن قيس : حدثنا فضيل بن عياض^(١) ، عن سليمان :

عن أبي سفيان بن جابر قال : هاجت ریح منته على شهاده رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : ان ناساً من المنافقين اغتابوا ناساً من المسلمين . فبشعه

(١) الحديث : ٧٢٢ (الباب : ٢٥٥) أخرجه أحمد . قال الحافظ : إسناده حسن

هذه الريح لذلك

(١) « فضيل بن عياض » الزاهد ، شيخ الحرم ، وأحد الأثبات ، جمع على ثقته وجلالته ، ولا عبرة بقول قطبة بن العلاء تركت حديثه لانه روى أحاديث فيها إزاء على عمان كرم الله وجهه ، قال الذهبي : فمن قطبة وما قطبة حتى يجرح وهو هالك ؟ روى التفضيل ماسم فكان ماذا ؟ فالتفضيل من مشايخ الإسلام ، كان في بدء أمره شاطراً يقطع الطريق بين أبيورد وسرخس ، وكان سبب توبته أنه عشق جارية فيمنا هو يرتقى الجدران إليها إذ سمع تالياً يتلو ﴿ ألم بأن للذين آمنوا أن تحشع قلوبهم لذكر الله ﴾ ؟ فلما سمعها وقع في قلبه وقال : بلى يارب ، قد آن . فرجع فأواه الليل إلى خربة فاذا فيها سائلة ، فقال بعضهم : ترحمي . وقال بعضهم : حتى نصبح ، فان فضيلاً على الطريق يقطع علينا . قال : فمكرت ، قلت أنا أسعى بالليل في المعاصي وأقوم من المسلمين يخافونني ها هنا ، وما أرى الله ساقني إليهم إلا لأرتدع ، اللهم إني قد تبت إليك وجملت توبتي مجاورة البيت الحرام . قال إبراهيم بن الأشعث خادمه : ما رأيت أحداً كان الله في صدره أعظم منه ، إذا ذكر الله عنده ، وإذا سمع القرآن ظهر به من الخوف والحزن وفاضت عيناه فسكى حتى يرحمه من محضته . وقال إسحاق بن إبراهيم الطبري : ما رأيت أحداً كان أخوف على نفسه ولا أرجى للناس منه . وكان صحيح الحديث صدوق اللسان شديد الهيبة للحديث إذا حدث ، قال ابن حبان : أقام بالبيت الحرام مع الجهد الشديد والورع الدائم والخوف الوافر والبكاء الكثير والتخلي بالوحدة ورفض الناس وما هم عليه من أسباب الدنيا . قال ابن المبارك : ما بقي على ظهر الأرض عندي أفضل من فضيل . وقال هارون الرشيد : ما رأيت في العلماء أهيب من مالك ، ولا أروع من التفضيل . وقال شريك : لم يزل لكل قوم حجة في زمانهم ، وإن فضيل بن عياض حجة لأهل زمانه . مات بمكة في أول سنة ١٨٧^(٢)

(١) (التمهيد : ٧٧٣) (الزبيري : ٢٠٠) (المعجم : ٢٠٠) (التمهيد : ١٨٧)

٧٣٤ (ث ١٧٠) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّامِيِّ، سَمِعْتُ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ يَقُولُ: مَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ، فَنَصَرَهُ، جَزَاهُ اللَّهُ بِهَا خَيْرًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَمَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ، فَلَمْ يَنْصُرْهُ، جَزَاهُ اللَّهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ شَرًّا. وَمَا التَّقْمَةُ أَحَدٌ لِقَمَةٍ شَرًّا مِنْ اغْتِيَابِ مُؤْمِنٍ: إِنْ قَالَ فِيهِ مَا يَعْلَمُ^(١)، فَقَدْ اغْتَابَهُ. وَإِنْ قَالَ فِيهِ بِمَا لَا يَعْلَمُ، فَقَدْ بَهَتَهُ^(٢)

(١) « قَالَ فِيهِ مَا يَعْلَمُ » التَّنَادُؤُا

(٢) « بَهَتَهُ » الْبَهْتَانُ الْاِقْتِرَاءُ، وَالْبَهْتَةُ الدَّهْشَةُ وَالْحَيْرَةُ الَّتِي تَعْتَرِي الرَّجُلَ مِنْ

الْاِقْتِرَاءِ

٣٠٦ - بَابُ النِّيَّةِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَا يَغْتَبُ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾

٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ رَبِيعِ الْبَاهِلِيِّ^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْرِ مُحَمَّدٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢)، فَأَتَى عَلِيَّ قَبْرَيْنِ^(٣) يُعَذَّبُ صَاحِبَاهُمَا^(٤)، فَقَالَ « إِنَهُمَا لَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ^(٥) ». وَبَلَ^(٦)، أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَغْتَابُ النَّاسَ وَأَمَا الْآخَرَ فَكَانَ لَا يَتَأَذَى^(٧) مِنَ الْبَوْلِ^(٨). فَدَعَا بِجَرِيدَةٍ^(٩) رَطْبَةٍ، أَوْ بِجَرِيدَتَيْنِ، فَكَسَرَهُمَا. ثُمَّ أَمَرَ بِكُلِّ كَسْرَةٍ فَغَرَسَتْ عَلِيَّ قَبْرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا إِنَّهُ سَيَهْوَنُ مِنْ عَذَابِهِمَا^(١٠)، مَا كَانَتَا رَطْبَتَيْنِ، أَوْ لَمْ تَيْبَسَا »

(١) « أبو العوام عبد العزيز الباهلي » ابن الربيع البصرى ، ثقة

(٢) « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » لفظ حديث ابن عباس : مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بجائط من حيطان المدينة أو مكة ، وفي أدب الصحيح : خرج النبي ﷺ من بعض حيطان المدينة ، فبُحِل على أن الحائط الذي خرج منه غير الحائط الذي مر به

(٣) « أتى على قبرين » روى في عدة أحاديث أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد مرّ على قبر أو على قبرين فأخبر بعداهما ثم غرز على ظهره عسيباً من النخل وترجى تخفيف العذاب عنهما : منها حديث ابن عباس ، ومنها حديث أبي هريرة وقصة أحدهما غير الأخرى ، ومنها حديث أبي بكر ، ومنها حديث جابر روى من طرق فطريق الكتاب يشاكل حديث ابن عباس فيحتمل أن يكونا في قصة واحدة ، وطريق عند مسلم أخرجه في آخر كتابه في أثناء حديثه الطويل . قال الحافظ تحت حديث ابن عباس : هذا غير حديث جابر فالغايرة بينهما من أوجه : منها أن هذه كانت في المدينة وكذا روى من حديث ابن لهيعة عن أسامة بن زيد عن أبي الزبير عن جابر مرّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم على قبرين من بني النجار هلكا في الجاهلية فسمعهما يذبان في البول والنميمة ، وعند الطبراني في الأوسط على قبور النساء من بني النجار هلكن في الجاهلية فسمعهن يعذبن في النميمة ، قال : لم يروه عن أسامة إلا ابن لهيعة ، وفي تاريخ مجمل من حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر : دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حائطاً لأُم مبشر فاذا بقبرين فدعا بجريدة رطبة فشقها ثم وضع واحدة على أحد القبرين والأخرى على الآخر ثم قال « لا يرفعان عنهما حتى يحفأ : أما أحدهما فكان يمشى بالنميمة ، والآخر كان لا يتنزه من بول » . فهذه الطرق الأربع تشاكل حديث ابن عباس في الصحيح ، وأما حديثه عند مسلم فقال الحافظ : وقصة جابر كانت في السفر ، وكان خرج لحاجته فتبعه جابر وحده ، ومنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذه القصة غرس الجريدة بعد أن شقها نصفين ، وفي قصة جابر أمر جابر بقطع غصنين من شجرتين كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يستتر بهما عند قضاء حاجته ، ثم أمر جابراً فألقى الغصنين عن يمينه وعن

يساره حيث كان صلى الله عليه وآله وسلم جالساً، وأن جابراً سأله عن ذلك فقال : انى مررت
بقبرين يعذبان فأجبت شفاعتى أن يرفع ما دام الغصنان رطبين ، ولم يذكر فى قصة جابر أيضاً
السبب الذى يعذبان به ولا الترجى بقوله « لعله » فبان تغاير حديث ابن عباس وحديث
جابر هذا وأنها كانا فى قصتين ، ولا يبعد تعدد ذلك ، وقد روى ابن حبان فى صحيحه من
حديث أبى هريرة أنه صلى الله عليه وآله وسلم مر بقبر فوقف عليه فقال « انتونى يجريدتين »
فجعل إحداها عند رأسه والأخرى عند رجله ، وكذا روى النسائى من حديث أبى رافع بسند
ضعيف وفيه أن الذى أتاه بالجريدة هو بلال وفى بعضها هو أبو بكر وهو ضعيف أيضاً ،
فيحتمل أن تكون هذه قصة ثالثة

(٤) « صاحبها » ولم يسمها قصداً لستر عليهما وخوفاً من الافضاح على عادته أو
شفقته ، أو أبهما الراوى عمداً . واختلف العلماء فى أن هذين هل كانا مسلمين ؟ وجرم
أبو موسى المدينى فى كتابه الترهيب والترغيب بأنهما كانا كافرين بانفرد فى حديث جابر
« هلكا فى الجاهلية » لأنهما لو كانا مسلمين لما كان لشفاعته صلى الله عليه وآله وسلم لهما إلى
أن ييبسا معنى ، ولكنه لما رآها يعذبان لم يستجز من عطفه ولطفه صلى الله عليه وآله وسلم
حرمانهما من ذلك فشفع لهما إلى المذمة المذكورة (فتح)

(٥) « فى كبير » أى ليس بشاق عليهما تركه والاجتناب عنه ، أى كان هيناً
الابتعاد عنه

(٦) « بلى » فى أدب الصحيح فى حديث ابن عباس « وانه لكبير » وسبب كونهما
كبيرين أن عدم التنزه من البول يلزم منه بطلان الصلاة فتركه كبيرة ، وانفرد كان يغتاب
الناس يدل على اعتباره للنميمة فهو من أقبح التبايح (فتح)

(٧) « لا يتأذى » أى لا يحس بالأذى ولا يدركه فيبعد عنه ، وفى غير هذا الحديث
يستتر ، ويستنزّه ، يتنزه ، يستبرى . قال النووى : كلها صحيحة ، ومعناها لا ينجيه ويتحرز
منه (فتح)

(٨) « البول » وسياق الحديث يدل على أن للبول بالنسبة إلى عذاب القبر خصوصية يشير إلى ما صححه ابن خزيمة من حديث أبي هريرة مرفوعاً « أكثر عذاب القبر من البول » وكذا في حديث أبي بكره عند أحمد وابن ماجه وفي حديث أنس عند الطبراني « أما أحدها فيعذب في البول » (فتح) والمراد بتخصيص هذين الأمرين بالذكر تعظيم أمرها ، لا نفي الحكم عما عداها ، فعلى هذا لا يلزم من ذكرها حصر عذاب القبر فيهما ، لكن الظاهر من الاقتصار على ذكرها أنهما أشد من غيرها (فتح) . وقد جعل بعضهم مناسبة للجمع بين هاتين الخصلتين وهي أن البرزخ مقدمة الآخرة ، وأول ما يقضى فيه يوم القيامة من حقوق الله الصلاة ، ومن حقوق العباد الدماء ، ومفتاح الصلاة التطهر من الحدث والخبث ، ومن مبادئ سفك الدماء الغيبة والسعي بين الناس بالنميمة بنشر الفتن ، فالأولى أن يسأل عنها في أول موقف للبرزخ ، ويمكن أن يقاس عليهما ما كان في مثابتهما كسوء الأخلاق وإساءة الأدب يعذب بها في القبر ، والمعاصي يعذب بها في النار . قال الشاه ولي الله عليه رحمة الله : إن مخالطة النجاسة والعمل الذي يؤدي إلى فساد ذات البين يوجب عذاب القبر (حجة الله البالغة)

(٩) « فدعا بجريدة » هو الغصن الذي جردت عنه أوراقه . وفي الدر المختار : إن إنبات الشجرة مستحبة ، أما القاء الرياحين على القبور فلعغو وعيث ، صرح به البدر العيني ، قال النووي والخطابي : لا أصل له ، وأجازه في الفتاوى الهندية تمسكاً بحديث الباب ، والتمسك ضعيف ، ولما كانت الملائكة تتأذى من النجاسات بطبعهم وأول ما يكون العبد في أيدي الملائكة في القبر فيقع منهم التعذيب بهذا في أول وهلة ، والبول نجاسة حساً ، والنميمة والغيبة معنى لأنه لحم ميت

(١٠) « سيهون من عذابهما » وليس في الجريد معنى يخصصه ، ولا في الرطب معنى ليس في اليابس ، إنما هي مدة عيها صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو خاص ببركة يده الكريمة ومن ثم استنكر الخطابي وضع الناس الجريدة ونحوها على القبر عملاً بهذا الحديث وكذلك الطرطوشي في سراج الملوك قائلين بأن ذلك خاص بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ببركة يده

للقدسة وبعلمه بما في القبور ، وما تقدم من أن بريدة بن الحصيب أوصى بأن يجعل في قبره جريدتان محمول على أن ذلك رأى له لم يوافق عليه أحد من الصحابة ، أو أن المعنى فيه أن يستغفر للبيت ما دام رطباً وحينئذ فيطرد في كل مافيه رطوبة من الرياحين والبقول وغيرها (قسطلاني ، كتاب الجنائز ص ٤٤٢) أقول لاشك في بركة يده الكريمة ، ولاكن الروايات يترشح منها ان هذا شفاعته لها (*)

٧٢٦ (ث ١٧١) - **حَدَّثَنَا** ابن نمير ^(١) قال : حدثني أبي قال : حدثنا

اسماعيل ، عن قيس قال : كان عمرو بن العاص يسير مع نفر من أصحابه ، فمر على بئيل ميت قد انتفخ ، فقال : والله لأن يأكل أحدكم هذا حتى يلبأ بطنه ، خير من أن يأكل لحم مسلم

(١) « ابن نمير » محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الخارفي أبو عبد الرحمن الحافظ ، ثقة مأمون ، أثبت من أبيه . كان أحمد يعظمه تعظيماً عجبياً يقول : هو درة العراق ، كان رجلاً نبيلاً قد جمع العلم والفهم والسنة والزند . قال أحمد بن سنان : ما رأيت من أحداث الكوفيين أفضل منه . مات في شبان سنة ٢٣٤

٣٠٧ - **باب** الغيبة للبيت

٧٢٧ - **حَدَّثَنَا** عمرو بن خالد قال : حدثنا محمد بن سلمة ^(١) ، عن أبي

عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي الزبير ^(٢) ، عن عبد الرحمن بن الحضاض الدومى ، عن أبي هريرة قال : جاء ما عز بن مالك الأسلمى فرجحه النبي

(*) الحديث ٧٢٥ (الباب ٣٠٦) لم نقف على من أخرجه من مسند جابر ، قال الحافظ وأخرجه أحمد والطبراني بإسناد صحيح عن أبي بكر

ﷺ عند الرابعة ، فرأى رسول الله ﷺ ومعه نفر من أصحابه . فقال رجل منهم : إن هذا الحائن ^(٣) ، أتى النبي ﷺ مراراً ، كل ذلك يردُّه ، حتى قتل كما يقتل الكلب . فسكت عنهم النبي ﷺ حتى مرَّ بجيفة حمار شائلة رجله ^(٤) ، فقال « كَلَّأُ مِنْ هَذَا » قالوا : من جيفة حمار ؟ يا رسول الله . قال « فالذي نلتما ^(٥) من عرض أخيكما أنفأ أكثر ^(٦) . والذي نفس محمد بيده إنه ^(٧) في نهر من أنهار الجنة يتنمَس »

(١) « محمد بن سلمة » ثقة ، له فضل ورواية وفتوى ، مات في آخر سنة ١٩١ . قال أبو عروبة : أدركنا الناس لا يمتثلون في فضله وحفظه

(٢) « أبو الزبير » اختلف في أن الراوى عن أبي هريرة ابن عمه أو ابن أخيه ، وفي اسم أبيه ، فقال أبو داود : ان عبد الرحمن بن الصامت ابن عم أبي هريرة ، وكذا ذكره الحافظ في التهذيب رامزراً للنسائي وزاد : وقيل ابن هضاض وقيل ابن الهضاض . وأما الطحاوي فوافق المصنف في لفظ السند ، وقال المصنف في تاريخه : حديث عبد الرحمن بن الهضاض في أهل الحجاز لا يعرف في أهل الحجاز إلا بهذا الواحد . وقال البخاري بعد أن حكى الخلاف في اسم أبيه : وقال ابن جريج عبد الرحمن بن الصامت ، ولا أظنه محفوظاً (ته)

(٣) « الحائن » من الحين وهو الملاك ، وأحانه الله أهلكه ، وكل من لم يوفق للرشاد فقد حان ، والحائن الأحمق (تاج العروس)

(٤) « شائلة رجله » مرتفعة من شدة الاتفاح . وزاد أبو داود : فقال أين فلان وفلان ؟ فقالوا : نحن ذان يا رسول الله . فقال : انزلا فكلا . الحديث

(٥) « نلتما من عرض أخيكما » نال من عرضه سبه

(٦) « أكثر » نطق أبي داود « أشد »

(٧) « انه » وأظنه ما عزا الاسمي^(٥٦)

٣٠٨ - باب من مس رأس صبي مع أبيه وبرك عليه

٧٣٨ - حدثنا إسحاق قال : أخبرنا حنظلة بن عمرو الزرقى المدني^(٥٧) ، قال : حدثني أبو حزرة قال : أخبرني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال : خرجت مع أبي وأنا غلام شاب ، فلقيننا شيخاً [عليه بردةٌ ومعافرىٌ وعلى غلامه بردةٌ ومعافرىٌ] قلت : أى عم . ما يمنعك أن تعطى غلامك هذه النمرة ، وتأخذ البردة ، فتكون عليك بردتان وعليه نمرة ؟ فأقبل على أبي فقال : ابنك هذا ؟ قال : نعم . قال فمسح على رأسي وقال : بارك الله فيك ، أشهدُ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول « أطمعهم بما تأكلون ، واكسومهم بما تمسكتسون » . يا ابن أخي ذهابُ متاع الدنيا أحب إلىَّ من أن يأخذ من متاع الآخرة . قلت : أى أبتاه من هذا الرجل ؟ قال : أبو اليسر^(٥٨) [كعبٌ] ابن عمرو

(١) « حنظلة بن عمرو الزرقى » صدوق ، ذكره ابن حبان في الثقات

(٢) « أبو اليسر » اسمه كعب ، شهد العقبة ، كان رجلاً قصيراً ، وقد أسر يوم بدر العباس وهو رجل طويل ضخم جميل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لقد أعانك عليه ملك كريم . وهو الذى انتزع راية المشركين^(٥٩)

(*) الحديث ٧٣٧ (الباب ٣٠٧) قال المنذرى : أخرجه النسائى والمصنف فى تاريخه قال الحافظ : صححه ابن حبان

(**) الحديث ٧٣٨ (الباب ٣٠٨) أخرجه مسلم بطوله فى آخر كتابه ، وابن ماجه فى الأحكام . راجع الحديث ١٨٧ (الباب ٩٥)

٣٠٩ - باب دالة أهل الإسلام^(١) بعضهم على بعض

٧٣٩ (ث ١٧٢) - **حَدَّثَنَا** عبدة^(٢) قال : حدثنا بقیة قال : حدثنا محمد بن زياد^(٣) قال : أدركت السلف ، وأنهم لیکونون فی المنزل الواحد باهاليهم ، فرما نزل علی بعضهم الضیف ، وقدر أحدهم علی النار ، فیاخذها صاحب الضیف اضيفه ، فيفقد القدر صاحبها . فيقول : من أخذ القدر؟ فيقول صاحب الضيف نحن أخذناها اضيفنا . فيقول صاحب القدر : بارك الله لكم بها (أو كلمة نحوها) قال بقیة : وقال محمد : والخبز إذا خبزوا مثل ذلك ، وليس بينهم إلا جدر القصب

قال بقیة : وأدركت أنا ذلك : محمد بن زياد وأصحابه

(١) « دالة أهل الإسلام » أدلّ عليه وثق بمحبته فأفرط عليه ، والاسم الدالة وهو ما تدل به على حميك . والدالة ممن يدل على من له عنده منزلة شبه جرأة منه . وفي الأساس : ان لفلان على دلا ودلالة ، وأنا أحتمل دلاله

(٢) « عبدة » ابن عبد الرحيم بن حسان أبو سعيد المروزي ، ثقة صدوق ، مات في دمشق سنة ٢٤٤

(٣) « محمد بن زياد الإلهاني » أبو سفيان الحمصي ، ثقة

٣١٠ - باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه

٧٤٠ - **حَدَّثَنَا** مسدد قال : حدثنا عبد الله بن داود : عن فضيل بن غزوان^(١) . عن أبي حازم ، عن أبي هريرة : ان رجلا^(٢) أتى النبي ﷺ ،

فبعث إلى نسائه، فقان : مامعنا الا الماء^(٤) . فقال رسول الله ﷺ : من يضم^(٥)
 (أو يضيف) هذا ؟ فقال رجل من الأنصار^(٥) : أنا . فانطلق به الى امرأته
 فقال : أكرمي ضيف رسول الله ﷺ . فقالت : ما عندنا الا قوت الصبيان :
 فقال : هيئي طعامك ، وأصلي سراجك ، ونومي صبيانك^(٦) اذا أرادوا عشاء .
 فهيات طعامها ، وأصلحت سراجها ، ونومت صبيانها . ثم قامت كأنها تصلح
 سراجها فأطفأته . وجعل يريانه أنهما يأكلان . وباتا طاووين^(٧) . فلما أصبح^(٨)
 غدا الى رسول الله ﷺ ، فقال ﷺ : لقد ضحك الله (أو عجب) من
 فعالكما^(٩) ؟ وأزل الله (ويؤثرون على أنفسهم^(١٠)) ولو كان بهم خصاصة^(١١)
 ومن يوق شح نفسه^(١٢) فأولئك هم المفلحون ﴿ [٥٩ / الحشر / ٩]

- (١) « فضل بن غزوان » ثقة ، قتل أيام المنصور ، راجع الباب ٣ : ابن شبرمة
- (٢) « أن رجلا » هو أبو هريرة يعنى نفسه ، فقال : يا رسول الله أصابني الجهد
- (٣) « ما معنا إلا الماء » أى فلم يجد عندهن شيئاً
- (٤) « من يضم » فى رواية : ألا رجل يضيفه هذه الليلة يرحمه الله
- (٥) « رجل من الأنصار » هو أبو طلحة
- (٦) « نومي صبيانك » أى لا يشترط فى الضيافة الفضل عن نفقته ونفقة عياله ،
 لتأكدها وكثرة الحث عليها ، ولا فيه مخالفة أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم « ابدأ بمن
 تعمل » لأن الضيافة ليست بصدقة قبل الثلاث ، وقال النووي فى شرح مسلم : هذا لا يجوز
 لأنها غير واجبة ، والصبيان ههنا لم يكونوا محتاجين للأكل وإنما طلبوه على عادة الصبيان فى
 الطلب من غير حاجة (طرح التثريب لأبى زرعة وأبيه زين الدين العراقى)
- (٧) « وباتا طاووين » جائعين

- (٨) « فلما أصبح » في حديث أنس : فصلى معهم الصبح
(٩) « فعالمكما » اسم للفعل الحسن مثل الجود والكرم
(١٠) « ويؤثرون على أنفسهم » يقدرمون
(١١) « خصاصة » حاجة إلى ما يؤثرون
(١٢) « شح » الشح البخل مع حرص ، راجع الحديث ٤٨٣ (الباب ٢٢٥) (*)

٣١١ - باب جائزة الضيف

٧٤١ - **حزنا** عبد الله بن يوسف قال : حدثنا الليث قال : حدثني سعيد المقبري ، عن أبي شريح العدوي قال : سمعت أذناي ، وأبصرت عيناي ، حين تكلم النبي ﷺ فقال « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليكرم جاره ^(١) . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليكرم ضيفه ^(٢) جائزة ^(٣) » . قال : وما جائزته ؟ يا رسول الله ؟ قال « يوم وليلة . والضيافة ثلاثة أيام ^(٤) . فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً ^(٥) أو ليصمت ^(٦) » .

(١) « فليكرم جاره » في رواية أبي هريرة : فلا يؤذ جاره . وعند مسلم : فليحسن إلى جاره . وقد ورد تفسير الإكرام والإحسان للجار وترك أذاه في عدة أحاديث . وقال الحافظ : ثم الأمر بالإكرام يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال ، فقد يكون فرض عين ، وقد يكون فرض كفاية ، وقد يكون مستحباً

(٥) الحديث ٧٤٠ (الباب ٣١١) أخرجه المصنف في مناقب الأئمة من هذا السند

- (٢) « فليكرم ضيفه » بأن يزيد له في قرأه على ما كان يفعل في عياله (قس)
- (٣) « جائزته » بالنصب على البدلية أو بنزع الحافض ، أى فى إعطاء جائزته .
وعلى تضمين يكرم معنى يعطى ، والجائزة اسم للعطية التى يعطيها الضيف أو السائل . وقيل
مبتدأ والخبر محذوف
- (٤) « والضيافة ثلاثة أيام » يتكلف له فى اليوم الأول بالبر والالطاف . وفى الثانى
والثالث يقدم له ماحضره ولا يزيده على عادته ، ثم يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة .
وتسمى الجيزة (فتح)
- (٥) « فليقل خيراً » لا بد أن يتفكر قبل كلامه ، فان علم أنه لا يترتب عليه
مفسدة ولا يجر إلى محرم ومكروه فليتكلم ، وإن كان مباحاً فالسلامة فى السكوت مخافة
أن يجر المباح إلى المحرم (فتح)
- (٦) « أو ليصمت » بضم الميم ، ويجوز كسرهما (*)

٣١٢ - باب الضيافة ثلاثة أيام

٧٤٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا أبان بن يزيد قال : حدثنا
يحيى هو ابن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله
ﷺ والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان بعد ذلك فهو صدقة ، (**)

٣١٣ - باب لا يقيم عنده حتى يخرجه

٧٤٣ - حدثنا إسماعيل قال : حدثنى مالك ، عن سعيد المقبرى ، عن
أبى شريح الكعبى ، أن رسول الله ﷺ قال « من كان يؤمن بالله واليوم

(*) الحديث ٧٤١ (الباب ٣١١) أخرجه الستة

(**) الحديث ٧٤٢ (الباب ٣١٢) أخرجه أحمد بطريق ابن سيرين عن أبى هريرة ،
وابن حبان بغير هذا الطريق (تحاف)

الآخر ، فليقل خيراً أو ليصمت . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليكرم ضيفه جائزته : يوم وليلة . والضيافة ثلاثة أيام . فما بعد ذلك فهو صدقة . ولا يحلُّ له أن يثوى ^(١) عنده حتى يخرجه ^(٢) ،

(١) « لا يحلُّ له أن يثوى » أى يقيم ، ويجوز فى مضارعه كسر الواو وفتحها
(٢) « يخرجه » الإخراج التضييق ، أى يدخله فى الضيق . وفى رواية لمسلم : يؤثمه ، أى يوقعه فى الإثم ، لأنه قد يفتابه لطول مقامه ، أو يعرض له ما يؤذيه ، أو يظن به ظناً سيئاً وهذا كله محمول على ما إذا لم تكن الإقامة باختيار صاحب المنزل بأن يطلب منه الزيادة فى الإقامة أو يطلب على ظنه أنه يكره ذلك ، وهو مستفاد من قوله « حتى يخرجه » لأن مفهومه إذا ارتفع الحرج أن ذلك يجوز . ووقع عند أحمد والحاكم عن أبى شريح : قيل يارسول الله وما يؤثمه ؟ قال « يقيم عنده لا يجد شيئاً يقدمه » ، وفيه قصة لاسلمان مع ضيفه حيث طلب منه زيادة على ما قدم له فرفضه مطهرته بسبب ذلك ثم قال : الحمد لله . وإنما كره له المقام بعد الثلاث لئلا يؤذيه فتصير الصدقة على وجه المن والأذى . قال الحافظ : مفهوم « فهو صدقة » أن الذى فى الثلاث لا يسمى صدقة ، فالأولى أن يقول لئلا يؤذيه فيوقعه فى الإثم بعد أن كان مأجوراً (*)

٣١٤ - باب إذا أصبح بفنائمه

٧٤٤ - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن الشعبي ، عن المقدم ابن كريمة السامى قال : قال النبي ﷺ ليلة الضيف حقٌّ واجب على

(*) الحديث ٧٤٣ (الباب ٣١٣) أخرجه المصنف فى الأدب ، وأحمد عن أبى شريح الحزاعى ، والطحاوى

كل مسلم^(١) . فمن أصبح بغناة فهو دين عليه ، فان شاء اقتضاه ، وإن شاء تركه .

(١) « ليلة الضيف حق واجب » الحديث أصرح دليل على وجوب الضيافة ، وأما حديث « لا يحل لامرئ من مال أخيه » وغيره فعمومات لا تصلح لدفع ما جاء في الضيافة بخصوصها ، فأما التفرقة بين البدو والحضر أو كل مكان لا يوجد فيه ما يباع فيه الطعام اللائق بالمسافر فالظاهر أنه أقوى نظراً ، فمن كان رأيه تخصيص النصوص بالقياس فذاك . وإلا فظاهر النصوص عدم التفرقة ، وعلى القول بالوجوب وجوب يوم وليلة والله أعلم . وأما أمر سعد فاحتياط منه فلا يعارض النصوص المرفوعة ، واستدل به المصنف على مسألة الظفر ، راجع باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه . وحكى عن ابن سيرين أنه قرأ ﴿ وإن عاقبتم فاصفوا بمثل ما عوقبتم به ﴾ ويهذه قال الشافعي (طرح التثريب)^(*)

٣١٥ - باب إذا أصبح الضيف محروماً^(١)

٧٤٥ - حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر قال قلت : يا رسول الله ؛ انك بعثتنا فننزل بقوم فلا يقرؤنا^(٢) ، فما ترى في ذلك ؟ فقال لنا ؛ إن نزلتم بقوم فأمر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا . فان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذي ينبغي لهم .

(١) « أصبح الضيف محروماً » قالوا إن هذا في بادية لا يجد من يتناع منه والنوم

(*) الحديث ٧٤٤ (الباب ٣١٥) أخرجه أبو داود في الأئمة ، وابن ماجه في الأدب ، والدارمي والحاكم في الأئمة ، والطيحاوي والدارقطني في الذبائح ، وأحمد بلنظ الكتاب

لا يصيتمونه فلا يجد من الضيافة بدأ . لقوله صلى الله عليه وآله وسلم « لا يحل لامرئ من حال أخيه شئ إلا بطيب نفس ، ولا يحلبن أحد ماشية أحد إلا باذنه ، أوجب أحدكم أن توتى مشربته فتكسر خزانته ؟ ولا يحل لامرئ مسلم أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه (أخرجهما الطحاوى فى معانى الآثار) فكل ما جاء من الأحاديث والآثار الدالة على جواز تناول من غير رضا صاحبه أو حضوره فذلك عند الضرورة ، كما روى أن سعد بن أبي وقاص نزل قرية دهقان فقال لمولاه عبد الرحمن : إن كنت تريد أن تكون مسلماً حقاً فلا تأكل منها شيئاً . فباتا جائعين (أخرجه الطحاوى فى معانى الآثار ، ملتقط من المختصر ص ٢٢٢) . وقد مر بنا ما ثبت بالحديث الصحيح

(٢) « فلا يترونا » من القرى وهو الضيافة (*)

٣١٦ - باب خدمة الرجل الضيف بنفسه

٧٤٦ - **عنه** يحيى بن بكير قال : حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن ، عن ابن حازم قال : سمعت سهل بن سعد ، أن أبا أسيد الساعديّ دعا النبي ﷺ (١) فى عرسه ، وكانت امرأته (٢) خادمهم يومئذ ، وهى العروس . فقالت : أتدرون ما أتعت لرسول الله ﷺ ؟ أتعت له تمرات (٣) من الليل فى تور (٤)

(١) « دعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم » وزاد فى الصحيح : وأصحابه

(٢) « امرأته » هى أم أسيد سلالة بنت أهيب . وفى الصحيح فى صنع لهم طعاماً ولا قرّبه إليهم إلا امرأته

(٣) « تمرات » زاد فى الصحيح : أمائته له ، أى مرسته بيدها

(٥) الحديث ٧٤٥ (الباب ٣١٥) أخرجه المصنف فى المظالم والأدب ، ومسلم فى المنازى ، وأبو داود فى الأظعمة ، والترمذى فى المعجم ، والنسائى فى الأدب

(٤) « في تور » إنا من صفر أو حجارة كالإجانة يتوضأ منها^(٥)

٣١٧ - باب من قدم إلى ضيفه طعاماً فقام يصلي

٧٤٧- حدثنا أبو معمر قال : حدثنا عبد الوارث قال : حدثني الجريسي

قال : حدثنا أبو العلاء بن عبد الله ، عن نعيم بن قعنب^(١) قال : أتيتُ أبا ذرٍ فلم أوافقهُ^(٢) ، فقلت لامرأته : أين أبو ذر ؟ قالت : يمتن^(٣) ، سيأتيك الآن . جلست له : فجاء ومعه بهيران^(٤) ، قد قطر أحدهما في عجز الآخر ، في عتق كل واحد منهما قرية . فوضعهما ، ثم جاء فقلت : يا أبا ذر ، ما من رجل كنت ألقاه كان أحب إليُّ لُقِيًّا منك . ولا أبغض إليُّ لُقِيًّا منك . قال : لله أبوك ، وما يجمع هذا ؟ قال : إنني كنت وأدتُ موؤدة في الجاهلية ، أرهب إن لقيتك أن تقول : لا توبة لك ، لا يخرج . وكنت أرجو أن تقول : لك توبة ومخرج . قال : أفى الجاهلية أصبت ؟ قلت : نعم . قال : عفا الله عما سلف . وقال لامرأته^(٥) : آتينا بطعام . فأبت^(٦) . ثم أمرها فأبت . حتى ارتفعت أصواتهما . قال : إيه^(٧) ؟ فأنكروا لا تعدون ما قال رسول الله ﷺ . قلت : وما قال رسول الله فيهن ؟ قال : إن المرأة^(٨) ضلَع^(٩) ، وإنك إن تريد^(١٠) أن تقيهما^(١١) تمكسرهما وإن تداريها^(١٢) فإن فيها أوداً^(١٣) وبلغه^(١٤) . فقلت فجاءت بربدة كأنها قطاة^(١٥) . فقال : كل ، ولا أهولتك^(١٦) ، فاني صائم . ثم قام يصلي ، فجعل يهذب الركوع^(١٧) . ثم انفتل فأكل : فقلت : إنا لله . ما كنت أخاف أن تسكذبني^(١٨) . قال : لله أبوك ، ما كذبت منذ لقيتني . قلت : ألم تخبرني أنك

صائم^(١٩)؟ قال : بلى . انى صمت من هذا الشهر ثلاثة أيام ، فمكثت لى أجره^(٢٠)
وحل لى الطامام^(٢١)

(١) « نعيم بن قعنب » وفد إلى رسول الله صلى عليه وآله وسلم بصدقته وصدقة أهل بيته ، فأعجب ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومسح وجهه ، وكان شريفاً كرمياً (إصابة)

(٢) « فلم أواقته » لفظ أحمد : فلم أجد ، رأيت المرأة فسألها فقالت : هو ذلك فى ضيعة له

(٣) « يتهن » أى يشتغل فى خدمة البيت

(٤) « جاء ومعه بعيران » أى يقود أو يسوق بعيرين

(٥) « فقال لامرأته » عند أحمد : ثم عاج برأسه إلى المرأة

(٦) « فأبت » لفظ أحمد « فالتوت عليه » فى الموضعين

(٧) « إبه » كلمة استزادة ، ولفظ أحمد : ايها دعنى عنك

(٨) « ان المرأة ضلع » قال الغزالي : إن نفس المرأة على مشال فرسك ، إن أرسلت عنها قليلاً جحت بك طويلاً ، وإن أرخيت عذارها فقرأ جذبك ذراعاً ، وإن كبحتها وشدت يدك عليها فى محل الشدة ملسكتها . قال الشافعى رحمه الله : ثلاثة إن أكرمهم أهافوك ، وإن أهنتهم أكرموك : المرأة ، والخادم ، والنبطى . أراد به إن محضت الإكرام ولم تخرج غلظك بلبينك وفضاظك برفقك . وكانت نساء العرب يعلمن بناتهن اختيار الأزواج تقول للمرأة لبنتها : اختبرى زوجك قبل الإقدام والجرأة عليه ، وانزعى زج رحمة ، فإن سكت على ذلك فقطعى اللحم على ترسه ، فإن سكت فقطعى العظام بسيفه ، فإن صبر فأجلى الإكاف على ظهره فامتطيه ، فانما هو حمارك . وعلى الجملة فبالعدل قامت السماوات والأرض ، فكل ما جاوز حده انعكس إلى ضده . فينبغى أن يسلك سبيل الاقتصاد فى الخالفة والمواقفة ،

ويتبع الحق في جميع ذلك ليسلم من شرهن وكيدهن ، فان الغالب عليهن سوء الخلق ورواياته العقل ، ولا يعتدل ذلك إلا بنوع لطف ممزوج بالسياسة . وزبر عمر امرأته مرة لما راجعه وقال لها : ما أنت إلا لعبة في جانب البيت إن كانت لنا اليك حاجة وإلا جلست كما أنت ، فاذا كان فيهن شر وفيهن ضعف فالسياسة والحشونة علاج الشر ، والمطايبة والرحمة علاج الضعف ، والطبيب الحاذق هو الذي يقدر العلاج بقدر الداء . فليتفطن الرجل أولاً لأخلاقها بالتجربة ثم ليعاملها بما يصلحها كما يقتضيه حالها (ملخصاً من الإحياء) . راجع الحديث ١٨ الباب ٩

(٩) « ضلع » بكسر الضاد وفتح اللام وقد تسكن ، وأضلاع الإنسان وغيره هي العظام الممتدة من عمود الظهر إلى الصدر ، شبه المرأة به للاعوجاج الملازم

(١٠) « تريد » تقصد وتحاول

(١١) « تقيمها » تقومها

(١٢) « وإن تداريها » من المداراة

(١٣) « فإن فيها أوداً » عوجاً

(١٤) « بلغة » ما يكتفى به في العيش

(١٥) « قطة » ضرب من الحمام ذوات أطواق يشبه الفاخنة والقمارى (جمع البحتر)

(١٦) « لا أهولنك » لأخيفنك ، فكما جمع نعيم بن قعنبن بين الضدين في قوله جمع

أبو ذر رضى الله عنه بين الضدين في فعله مع نكتة أطف منه بكثير وإرشاد أضع كبير

(١٧) « يهذب الركوع » أى يسرع فيه ويتابع . وعند أحمد : ويخففه ، وروايه

يتحرى أن أشبع أو أقارب ، ثم جاء فوضع يده معى

(١٨) « إنا لله ما كنت أخاف أن تكذبني » وفي مسند أحمد تمام الآية ، وفيه : قاله

مالك ؟ قلت : من كنت أخشى أن يكذبني فما كنت أخشى أن تكذبني

(١٩) « ألم تخبرني أنك صائم » ثم أراك تأكل

(٢٠) « فكتب لي أجره » وجب

(٢١) « وحل لي الطعام » معك (٥)

٣١٨ - باب نفقة الرجل على أهله

٧٤٨ - **عدي بن حجاج** قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي

قلاية ، عن أبي أسماء ، عن أوبان ، عن النبي ﷺ قال « أفضل دينار ينفقه
الرجل ^(١) ديناراً أنفقه على عياله ^(٢) ودينار أنفقه على أصحابه في سبيل الله ،
ودينار أنفقه على دابته في سبيل الله »

قال أبو قلاية : وبدأ بالعيال ، وأى رجل أعظم أجراً من رجل يتفق على

عيال صغار حتى يغنيهم الله عز وجل !

(١) « أفضل دينار ينفقه الرجل » لفظ ابن ماجه : أفضل دينار ينفقه الرجل دينار

ينفقه على عياله ، ودينار ينفقه على فرس في سبيل الله ، ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في
سبيل الله

(٢) « على عياله » يشمل الزوجة والأقارب ، ويحتمل أن يختص بالزوجة ويلحق

(٥) الحديث ٧٤٧ (الباب ٣١٧) أخرجه النسائي والدارمي في المسحاح بهذا السند ،
وأحمد قال حدثنا إسماعيل بن أبي أسبل عن نعيم بن قهيب . وهذه القصة وبغير هذه
القصة ، وقال الجربري مرة : عن أبي المليح عن نعيم بن قهيب عن أبي ذر ، وقال مرة : عن
أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الفخير عن أبي ذر ، وقال مرة : عن أبي العلاء أو أبي
المليل على ذلك ، ذكره ابن حبان في الثقات . قال الحافظ : وجزم بان الراوي عنه أبو
العلاء ، وذكره ابن قانع وابن منبه في الصحابة وأخرج له حديثاً عن النبي ﷺ (تهذيب)

به من عداها بطريق الأولى لأن الثواب إذا ثبت في ما هو واجب فثبوته في ما ليس بواجب أولى . والاحتساب القصد إلى طلب الأجر ، قال القرطبي : إن الأجر في الإنفاق إنما يحصل بقصد القرية ، سواء كانت واجبة أو مباحة ، وأفاد مفهومه أن من لم يقصد القرية لم يؤجر ، لكن تبرأ ذمته من النفقة الواجبة (فتح : كتاب النفقات ، وكتاب الإيمان ، باب الأعمال بالحسبة) أقول : قصد القرية يحصل بقصد امتثال حكم الشرع ، وسواء تجرد القصد بأن لم يكن هناك باعث على الفعل غيره أم اقترن به ما لا ينافيه ، وسواء استحضره الفاعل حال الفعل أم لم يستحضره ، فالرجو أن لكل مسلم نصيباً قل أو كثير ، وفضل الله تبارك وتعالى واسع فله الحمد . راجع الباب ١١٥ (**)

٧٤٩ - **حَدَّثَنَا حجاج قال :** حدثنا شعبة قال : أخبرني عدى بن ثابت

قال : سمعت عبد الله بن يزيد يحدث ، عن أبي مسعود البدرى ، عن النبي ﷺ قال : « من أنفق نفقة على أهله ، وهو يحتسبها ، كانت له صدقة » (**)

٧٥٠ - حدثنا هشام بن عمار قال : حدثنا الوليد قال : حدثنا أبو رافع

إسماعيل بن رافع قال : حدثنا محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : قال رجل يارسول الله ، عندى دينار . قال « أنفقه على نفسك » قال : عندى آخر . فقال « أنفقه على خادمك - أو قال - على ولدك » قال عندى آخر . قال « ضعه في سبيل الله ، وهو أحسها » (***)

(*) الحديث ٧٤٨ (الباب ٣١٨) أخرجه مسلم وأبو عوانة في الزكاة بهذا الطريق ، والترمذى في البر وابن ماجه في الجهاد وأحمد وابن حبان (انحاف)

(**) الحديث ٧٤٩ (الباب ٣١٨) أخرجه المصنف في الإيمان والنفقات والمغازي ، ومسلم في الزكاة والنسائي فيه والترمذى في البر

(***) الحديث ٧٥٠ (الباب ٣١٨) أخرجه أحمد ومسلم وأبو داود ، وقال الحافظ :

أخرجه مسلم

٧٥١ - **حدثنا** محمد بن يوسف قال : حدثنا سفيان ، عن مزاحم بن زُفر^(١) ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال «أربعة دنانير^(٢) : ديناراً أعطيته مسكيناً ، وديناراً أعطيته في رقبة ، وديناراً أنفقته في سبيل الله ، وديناراً أنفقته على أهلك . أفضلها الذي أنفقته على أهلك^(٣) .»

(١) «مزاحم بن زفر» ثقة صالح الحديث ، مات يوم النهر غازياً مع قتيبة بن مسلم

(٢) «أربعة دنانير» مبتدأ وخبره «أفضلها»

(٣) «أفضلها الذي أنفقته على أهلك» قال ابن حزم اختلف يحيى القطان والثوري ، فقدم يحيى الزوجة على الولد ، وقدم سفيان الولد على الزوجة ، فينبغي أن لا يقدم أحد على أحد بل يكونان سواء ، لأنه قد صح أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا تكلم تكلم ثلاثاً ، فيمكن أن يكون في إعادته إياه قدم الولد مرة ومررة قدم الزوجة فصارا سواء . قلت : أخرجه مسلم وفيه تقديم الأهل من غير تردد فيمكن أن ترجح به إحدى الروايتين (تلخيص الخبير) (*)

٣١٩ - باب يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفمها إلى في امرأته

٧٥٢ - **حدثنا** أبو اليمان قال : حدثنا شعيب ، عن الزهري قال : حدثني عامر بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص ، أنه أخبره ، أن النبي ﷺ قال لسعد

(٥) الحديث ٧٥١ (الباب ٣١٨) أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل النفقة على العيال والملوك والنساء وأبو داود في الزكاة باب في حلة الرحم ج ١ ص ٢٣٨ ، والحاكم في الزكاة ج ١ ص ٤١٥ وأبو حنيفة وأحمد وفي بعضها تقديم الأهل على الولد من غير تردد فيمكن ترجيح إحدى الروايتين فليراجع

« إنك لن تنفق نفقة^(١) تبغى بها وجه الله عز وجل إلا أجزت بها ، حتى ما يجعل
في فم امرأتك^(٢) »

(١) « لن تنفق نفقة » المؤونة ما ينفق ويعطى على قدر العمل ، بخلاف النفقة فإنه
لا يلاحظ فيها ذلك ، فهي أوسع والمؤونة أضيق

(٢) « تبغى بها وجه الله » يستفاد منه أن أجر الواجب يزداد بالنية ، لأن الإنفاق
على الزوجة واجب وفي فعله الأجر ، فإذا نوى به ابتغاء وجه الله ازداد أجره بذلك . ونبه
بتنكير النفقة على غيرها من وجوه البر والإحسان ، وخص المرأة لأن نفقتها مستمرة
بخلاف غيرها

(٣) « في فم امرأتك » ان المباح إذا قصد به وجه الله صار طاعة . وقد نبه على
ذلك بأقل الحظوظ الدنيوية وهو وضع اللقمة في فم الزوجة ، إذ لا يكون إلا عند الملاعبة
والملاحة ، ومع ذلك فيؤجر فاعله إذا قصد به قصداً صحيحاً ، فكيف بما هو فوق ذلك
(فتح) . وتمثله باللقمة مبالغة في أن الحظ إذا وافق الحق لا يقدح في ثوابه وإن كان مشوباً
بشهوة النفس ، لأنه إذا ثبت الأجر في لقمة واحدة لزوجة غير مضطرة فما الظن بمن أطعم لهما
لمحتاج ، أو عمل من الطاعات ما مشتته فوق مشقة ثمن اللقمة التي هي من الحقارة بالمحل
الأدنى (النوى ملخصاً) . قال الحافظ وتام هذا أن يقال : إذا كان هذا في حق الزوجة
مع مشاركة الزوج لها في النفع بما يطعمها لأن ذلك يؤثر في حسن بدنها وهو ينتفع منها
بذلك ، وأيضاً فالأغلب أن الإنفاق على الزوجة يقع بداعية النفس بخلاف غيرها فإنه يحتاج
إلى مجاهدتها والله أعلم (فتح ، باب الأعمال بالنية والحسبة ، كتاب الإيمان) (*)

(*) الحديث ٧٥٤ (الباب ٣١٩) أخرجه المصنف في باب ان الاعمال بالنية والحسبة ;
كتاب الايمان وغير ذلك

٣٢٠ - باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل

٧٥٣ - **عز بن إسماعيل** قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي عبد الله الأغر ^(١) ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال « ينزل ربنا تبارك وتعالى في كل ليلة إلى السماء الدنيا ^(٢) - حين يبقى ثلث الليل الآخر ^(٣) - فيقول : مَنْ يدعوني ^(٤) فأستجيب له ^(٥) ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له ^(٦) ،

(١) « أبو عبد الله الأغر » اسمه سلمان ، مدني مولى جهينة ، قاص قليل الحديث ، ثقة ، كان رضي . ولهم راو آخر يقال له الأغر لكنه اسمه ، وكنيته أبو مسلم وهو كوفي ، وقد روى هذا الحديث من طريقه أيضاً أخرجه مسلم من رواية أبي إسحاق السبيعي عنه عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعاً مرفوعاً ، وغازط من جعلهما واحداً . ورواه عن أبي هريرة تسعة . وصنف أبو داود الطيالسي حيث جعل الأعرج بدل الأغر ، ووهم من جعل عطاء بن يزيد بدل أبي سلمة

(٢) « ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا » نزولاً يليق به لا يلزم منه نقص ولا نستطيع العلم بكيفية . والمقصود من ذكره في الحديث أن نعلم أن العبادة والدعاء في هذا الوقت أفضل وأكمل إلى القبول وكل من دعا الله في هذا الوقت ولو في غير صلاة وبدون تقدم صلاة ، نعم إذا دعا في الصلاة أو بعد تقديم الصلاة كان أحق بالقبول والإجابة . و « ينزل » بفتح الياء هكذا لفظ الصحيح في التهجيد ، وفي الدعوات وفي التوحيد بزيادة التاء من التنزل . وقد اختلف في معنى النزول ، ودع من أنكر الأحاديث الصحيحة من الخوارج والمعتزلة وغيرهم مكابرة عاملهم الله بعدله . وجمهور السلف ومنهم الأئمة الأربعة أجروه على ما ورد مؤمنين به على طريق الإجمال منزهيين الله تعالى عن الكيفية والتشبيه كما ذكرنا ، ومنهم من أوله على وجه مستعمل في كلام العرب وقالوا كل ما ورد من الصفات فهي من التقريب لا من التمثيل ، وفي مذاهب العرب سعة ، يقولون : أمر بين كالمشمس ،

وحق كانهـار ، والرجل جواد كالريح ولا يريدون تحقيق الاشتباه وانما يريدون تحقيق
الإثبات والتقريب من الافهام . فقد علم من عقل أن الماء أبعد الاشياء شبيهاً بالصخر والله
يقول ﴿ في موج كالجبال ﴾ فأراد في العظم والعلو لا الشبه في الحقيقة . والعرب تشبه الصورة
بالشمس والقمر ، واللفظ بالسحر ، والمواعيد الكاذبة بالرياح . ولا تعد شيئاً من ذلك كذباً
ولا توجب حقيقة (الفتح ، باب قوله تعالى ﴿ يريدون أن يبـدلوا كلام الله ﴾ كتاب
التوحيد وباب الدعاء آخر الليل ، التهجد) ومنهم من أفرط في التأويل حتى كاد أن يخرج
إلى نوع من التحريف ، وعنهم من أول في بعض ما يكون تأويله قريباً مستعملاً في كلام
العرب كالامر ينزل أو الملك بأمره وفوض فيما يكون بعيداً مهجوراً وهو استعارة للتلفظ
بالداعين والإجابة لهم ، قال البيضاوي : ولما ثبت بالتقاطع امتناع النزول بمعنى الانتقال من
موضع إلى موضع أخفض منه فالمراد دنو رحمة (فتح) راجع الباب ٤٨١ . والصفوية
يقولون بالتجلى في اصطلاحهم الخاص (فيض الباري)

(٣) « حين يبقى ثلث الليل الآخر » برفع الآخر لأنه صفة الثلث ، ولم تختلف
الروايات عن الزهري في تعيين الوقت ، واختلفت الروايات عن أبي هريرة وغيره ، قال
الترمذي إن رواية أبي هريرة المحرجة في الكتاب أصح الروايات ، ويقوى ذلك أن الروايات
الخالفة له اختلف فيها على روايتها ، وسلك بعضهم طريق الجمع ، وذلك أن الروايات انحصرت
في ستة أشياء : أولها هذه ، ثانيها إذا مضى الثلث الاول ، ثالثها الثلث الاول أو النصف ،
رابعها النصف ، خامسها النصف أو الثلث الاخير ، سادسها الإطلاق . فالملقطة محمولة على
المقيدة وأما التي بأوفان كانت للشك فالجزوم به مقدم على المشكوك فيه ، وان كانت للتردد
بين حالين فيجمع بذلك بين الروايات أن ذلك يختلف باختلاف الزمان والآفاق ، وهو وقت
شريف حصه الله تعالى بالتنزيل فيه فيفضل فيه ، على عباده بإجابة دعوتهم وإعطاء سؤالهم
وغفران ذنوبهم ، وهو وقت غفلة وخلوة واستغراق في النوم واستنذاذ له ، ومفارقة اللذة والدعة
مصعب الأرياء لاهل الرفاهية وفي زمن البرد ، وكذا لاهل الصيف ، ولا سجا في قصر الليل ، فمن
آثر القيام ابتغاء ربه والتضرع اليه مع ذلك دل على حلوص يده ومحة رغبته فيما عند ربه ،

فلذلك نبه الله عباده على الدعاء في هذا الوقت الذي تخلو فيه النفس من خواطر الدنيا وعلقها ليستشعر العبد الجِد والإخلاص لربه (فتح ، كتاب الدعوات وكتاب التهجيد)

(٤) « من يدعوني » وروى عطاء مولى أم ضبيعة عنه مرفوعاً بلفظ « إذا مضى ثلث الليل الأول هبط عز وجل إلى السماء الدنيا يقول « ألداع يجاب ألا سائل يعطى » (تلقيح فهوم الأثر ص ٢٩٥) ولفظ الترمذى قبيل أبواب الوتر : حين يمضي ثلث الليل الأول فيقول « أنا الملك من ذا الذي يدعوني » وفي آخره « فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر »

(٥) « فأستجيب له » بالنصب على جواب الاستفهام ، وبالرفع على تقدير مبتدأ أي فأستجيب وكذلك حكم ما بعده ، وليست السين للطلب بل أستجيب بمعنى أجب . وزاد بعض الرواة على هذه الثلاث : التوبة والرق وكشف الضر وشفاء المريض ، ومعانيها داخلة في هذه الثلاث (الفتح) . والظاهر أن الدعاء في إفاضة العلوم عليه ونشر ذكره بالخير والتوفيق له بالחסنات ما يرفعه الله بها عنده ويزيد عزه في أعين الناس والسؤال في تعاطي الأسباب المؤدية إلى الخير من تكثير الطاعات والمال والأولاد ودرجات الدنيا والآخرة والاستغفار عما أفرط وفرط من الذنوب التي تمنعه حصول المدعو والمثول . والله أعلم بالصواب

(٦) « فأغفر له » زاد الدارمي : حتى يطلع الفجر أو ينصرف القارئ من صلاة الفجر (*)

٣٢١ - باب قول الرجل :

فلان جعد^(١) أسود ، أو طويل قصير ، يريد الصفة ولا يريد الغيبة^(٢)

٧٥٤ - حديث عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثنا إبراهيم بن سعد ،

(٥) الحديث ٧٥٣ (الباب ٣٢٠) أخرجه أحمد في التمهيد في الدعوات ومسلم في الصلاة والآداب والترمذي في الدعوات والدارمي في طريق الوتر في التمهيد في الدعوات والآداب والأثر صاحبها أبو هريرة أن أبا هريرة أخبرنا ، وأبو هريرة في التمهيد . وقد روي هذا الحديث في التمهيد في الدعوات والآداب

عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب^(٣) قال : أخبرني ابن أخي أبي رهم كلثوم
ابن الحصين الغفاري ، أنه سمع أبا رهم^(٤) - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ
الذين بايعوه تحت الشجرة - يقول : غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك^(٥)
فقمتم ليلة بالأخضر^(٦) ، فصرت قريباً منه ، فألقى علينا النعاس^(٧) ، فطفقت
أستيقظ وقد دنت راحتي من راحته ، فيفزعني دنوها ، خشية أن تصيب رجله
في العرز . فطفقت أواخر راحتي^(٨) حتى غلبتني عيني بعض الليل ، فزاحمت راحتي
راحة رسول الله ﷺ - ورجله في العرز^(٩) - فأصبت رجله^(١٠) . فلم أستيقظ
إلا بقوله « حس »^(١١) فقلت : يا رسول الله ، استغفر لي . فقال رسول الله ﷺ
« سر » .^(١٢) فطفق رسول الله ﷺ يسألني عن من تخلف من بني غفار^(١٣) .
فقال وهو يسألني « ما فعل نفر الحر^(١٤) الطرال الثطاط^(١٥) » ؟ قال فدثته
بتخلفهم . قال « ما فعل السود الجماد القصار الذين لهم نعم بشبكة شدخ^(١٦) » ؟
فذكروهم في بني غفار ، فلم أذكرهم^(١٧) حتى ذكرت أنهم رطط من أسلم^(١٨) ،
فقلت : يا رسول الله ، أولئك من أسلم ؟ قال « فما يمنع^(١٩) أحد أولئك - حين
يتخلف - أن يحمل على بعير من ابله امرأ نشيطاً في سبيل الله ؟ فإن أعز أهلي
علي أن يتخلف عن المهاجرين^(٢٠) من قريش والأنصار غفار وأسلم »

(١) « جعد » بفتح الجيم وسكون المهملة وبكسرها ، ضد السبط والاسترسال

(٢) « الغيبة » قد مر ما هو مستثنى من الغيبة المحرمة في الباب ٣٠٦

(٣) « ابن شهاب » الزهري ، أخرجه أحمد بطريق محمد بن إسحاق أيضاً فقال

الزهري عن ابن أكيمة الليثي عن ابن أخي أبي رهم أنه سمع أبا رهم ، فذكره بنحو

الكتاب ، وكذا في سيرة ابن هشام ، ووه ، وسببه فيما يظهر أن ابن شهاب قد تفرد عن ابن أخي أبي رهم كما تفرد عن ابن أكيمة ، فاقترنا في ذهن ابن اسحاق أولاً لذلك ، ثم توهم ماتوهم

(٤) « أبو رهم » أسلم بعد قدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة ، وشهد أحداً ورعى بسهم في نحره فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبصق عليه فكان يسمى المنحور .
وذكر ابن الجوزي وابن سعد هذه القصة في مسيره من الطائف إلى الجعرانة ، ورواية المصنف أولى وأثبت ، ولم يزل أبو رهم مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة يغزو معه إذا غزا وكان له منزل ببني غفار ، وأكثر ما نزل الصفراء وغيقة من أرض كنانة (ص ١٨٠ طبقات ابن سعد ج ٤)

(٥) « غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غزوة تبوك » ولفظ المسند : فلما فصل سرى ليلة فسرت قريباً منه وألقى على النعاس ، ولفظ ابن هشام : فسرت ذات ليلة معه ونحن بالأخضر . وفي طريق لأحمد : فنمت ليلة بالأخضر

(٦) « الأخضر » جبل بالطائف ، ومواضع كثيرة عجمية وعربية تسمى بالأخضر (تاج)

(٧) « فألقى علينا النعاس » لفظ ابن هشام : ألقى الله

(٨) « أوخر راحلتي » لفظ ابن هشام : أحوز راحلتي عنه

(٩) « العرز » هو للرحل كالركاب للسرّج ، وقال ابن الأثير : العرز ركاب ككور الرحل إذا كان من جلد أو خشب

(١٠) « فأصبت رجله » زاد ابن سعد : وفي رجله نعلان له غليظتان ، فوق حرف نعل على ساقه فأوجعه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أو جعتني ، أخرج رجلك » وقرع رجلي بالسوط فأخذني ما تقدم من أمرى وما تأخر ، وخشيت أن ينزل في قرآن لعظيم

ما صنعت ، فلما أصبحنا بالجزيرة خرجت أرى الظهر - وما هو يومى - فرأنا أن يأتي للنبي صلى الله عليه وآله وسلم رسول يطلبنى ، فلما روت الركاب سألت فقالوا : طلبك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقلت : إحداهن والله . فحنته وأنا أترقب ، فقال : إنك أوجعتنى برجلك فترعتك بالسوط وأوجعتك فخذ هذه النعم عوضاً من ضربتى (ولفظ الدارمى : فهذه ثمانون نعمة فخذها بها) فقال أبو رهم : فرضاه عنى كان أحب إلى من الدنيا وما فيها . وبعمته صلى الله عليه وآله وسلم حين أراد الخروج إلى تبوك إلى قومه يستنفرهم إلى عدوهم ، وأمره أن يطلبهم ببلادهم ، فأتاهم إلى محالم فشهد تبوك منهم جماعة كثيرة (صفة الصفوة ص ٢٨٤ ، وابن سعد ص ١٨٠)

(١١) « حس » قال السبيلى صوت كالانين الذى يخرج من المتألم نحو آه ، وفى النهاية : كلمة يقولها الانسان إذا أصابه ما عضه وأحرقه كالجرة والضرية ونحوها

(١٢) « سر » وفى مسند أحمد « سل » وهو من خطأ الطبع

(١٣) « غفار » وزاد ابن هشام : فأخبره به

(١٤) « النفر الجر » النفر : الناس كلهم ، والجر : جمع أحمر ، اللون المعروف

(١٥) « التظاط » جمع ثظ الكوسج الذى عرى وجهه من الشعر لإطافات فى أسفل حنكه ، ويروى التظانط جمع نطناط وهو الطويل ، ولفظ المسند التظاط وهو الشديد . وجعد الشعر وما فيه والقصار عبد الرزاق يشك فيه لانه جمع بين الضدين . ولفظ ابن هشام التظاط

(١٦) « بشبكة شدخ » موضع بالحجاز ، لفظ المسند بشظية شرح ، الشظية فنديرة الجبل (تاج) فى النهاية قطعة صر تفعة فى رأس الجبل وشبكة حرج أيضاً موضع بالحجاز فى ديار غفار ولفظ ابن هشام شبكة شدخ بالبدال المهملة

(١٧) « فلم أذكرهم » ولفظ ابن هشام : قال قلت ما أعرف هؤلاء منا ، قال : بلى

الذين لهم . . الحديث

(١٨) « رهط من أسلم » زاد ابن هشام : كانوا حلفاء فينا

(١٩) « يمنع » لفظ ابن هشام منع ، وكذا تخاف

(٢٠) « عن المهاجرين » والصحيح عن المهاجرين ، كذا عند ابن هشام (*)

٧٥٥ - حديث موسى قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ،

عن أبي سلمة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : استأذن رجل ^(١) على النبي ﷺ فقال « بئس أخو العشيرة ^(٢) » ، فلما دخل انبسط إليه ^(٣) ، فقلت له ، فقال
« إن الله لا يحب الفاحش المتفحش »

(١) « استأذن رجل » هو عيينة بن حصن الفزاري الذي يقال له الأحقق المطاع ، وجاء في رواية عبد الغني التصريح عن عائشة بأنه مخرمة بن نوفل ، فإن كانت الواقعة تعددت فظاهر وإلا فالذي عليه المعول هو الأول لصحة روايته . قال الخطيب والقاضي عياض وغيرها : الصحيح أنه عيينة بن حصن الفزاري ، قالوا ويبعد أن يقول المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم في حق مخرمة ما قال فإنه كان من خيار الصحابة (مناوي ، شرح الشمائل)

(٢) « بئس أخو العشيرة » وزاد في الصحيح : وبئس ابن العشيرة ، وكذا مسلم بلفظ ابن القوم ، ولفظ الترمذي في الشمائل بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة على الاحتمال من غير جمع ، ويحتمل أن الشك من سفيان . والعشيرة القبيلة ، فهو كقولهم يا أخا العرب لو احد منهم ، وذلك من النصيحة لينبه الناس على سوء فعله وخيث نفسه ليحترزوا منه ويتوقوا شره وأنه كان مصمم الذفاق وظهرت منه الردة وجره به إلى أبي بكر رضي الله عنه فكان الصبيان يصيحون به في أزقة المدينة : هذا الذي خرج من الدين . فيقول : عمكم لم يدخل

(*) الحديث ٧٥٤ (الباب ٣٢١) أخرجه أحمد بثلاث طرق ، وابن سعد وابن

هشام في السيرة (روض الألف ١ : ٢٣١)

حتى خرج (شرح الشئائل للمناوى) راجع الباب ١٥٤ والباب ٦٣٦

(٣) « انبسط اليه » وفي رواية : لأن له الكلام ، وفي الصحيح تطلق في وجهه (٥)

٧٥٦ - حدثنا محمد بن كثير قال : أخبرنا سفيان قال : حدثني عبد

الرحمن (١) ، عن القاسم ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : استأذنت رسول الله ﷺ سودة (٢) ليلة جُمع - وكانت امرأة ثقيلة ثبطة (٣) - فأذن لها (٤)

(١) « عبد الرحمن » ابن القاسم بن محمد ابن الصديق الاكبر ، من خيار المسلمين ، من سادات أهل المدينة فقهاً وعالماً وديانة وفضلاً وحفظاً وإتقاناً ، قال ابن عيينة : كان أفضل أهل زمانه . مات سنة ١٣١

(٢) « سودة » أول امرأه تزوجها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد خديجة ، توفى زوجها في هجرة الحبشة وهى معه ، أسلمت قديماً بمكة ولما أسنت هم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بطلاقها فوهبت يومها لعائشة وقالت : أحب أن يبغتنى الله يوم القيامة زوجاً لك . عن عائشة : ما من امرأة أحب إلىَّ أن أكون فى مسالحتها منها ، إلا أن بها حدة . تسرع منها الفيئة

(٣) « ثقيلة » من عظم جسمها . و « ثبطة » بفتح المثلثة وكسر الموحدة أى بطيئة الحركة كأنها تثبت فى الارض

(٤) « فأذن لها » وتامه : قالت عائشة فليتنى كنتُ استأذنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما استأذنتُ سودة ، فأصلى الصبح بمنى ، فأرعى الجرة قبل أن يأتى الناس ، وزاد مسلم من طريق أيوب والثورى : وكانت عائشة لا تقيض إلا مع الإمام (تحفة الأشراف) . وفى حجب الصحيح : فدفعت قبل حطمة الناس وأقمنا حتى أصبحنا نحن ثم دفعنا

(*) الحديث ٧٥٥ (الباب ٢٢١) راجع الباب ١٥٤ والباب ٦٣٦

بعضه (راجع الفتح ج ٣ ص ٣٤٤ باب من قدم ضغفة أهله بليل) (*)

٣٢٢ - باب من لم ير بحكاية الخبر بأماً

٧٥٧ - حدثنا مسدد قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن عاصم بن بهدلة ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود قال : لما قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين بالجعرانة^(١) ازدحموا عليه . فقال رسول الله ﷺ « ان عبداً من عباد الله بعثه الله إلى قوم فكذبوه وشجوه ، فكان يمسح الدم عن جبهته ويقول : اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون » قال عبد الله بن مسعود : فسكأتى أنظر إلى رسول الله ﷺ يمسح بالرجل^(٢) يمسح عن جبهته

(١) « بالجعرانة » يأتي في الباب ٦٢٥

(٢) « يمسح بالرجل » لفظ الحافظ : حكى نبياً من الانبياء ضربه قومه حتى أدموا وجهه^(٣)

٣٢٣ - باب من ستر مسلماً

٧٥٨ - حدثنا بشر بن محمد قال : أخبرنا عبد الله قال : حدثنا إبراهيم بن نسيط^(١) ، عن كعب بن علقمة^(٢) ، عن أبي الهيثم^(٣) قال : جاء قوم إلى عتبة بن عامر فقالوا : إن لنا جيرانا يشربون ويفعلون ، أفترأىهم إلى الإمام ؟ قال : لا . سمعت رسول الله ﷺ يقول^(٤) « من رأى من مسلم عورة^(٥) فسترها ، كان كمن أحيى موءودة من قبرها

(٥) الحديث ٧٥٦ (الباب ٣٢١) أخرجه المصنف في حج الصحيح ومسلم وابن ماجه

(إضافة)

(٥٥) الحديث ٧٥٧ (الباب ٣٢٢) أخرجه ابن ماجه مختصراً وأبو عوانة في الجهاد وابن حبان وأحمد بهذا السند

(١) « إبراهيم بن نشيط » أبو بكر الوعلافي ، ثقة ، نزاع مسلمة بن عبد الملك ، وكانت له عبادة وفضل ، مات سنة ١٦٣

(٢) « كعب بن علقمة » التنوخي أبو عبد الحميد المصري ، ذكره ابن حبان في ثقاته ، مات سنة ١٢٧

(٣) « أبو الهيثم » مولى عقبة بن عامر الجهنبي ، اسمه كثير ، قال ابن يونس : حديثه هذا معلول . إذا عرف أن فيه دخين الحجري وهو ثقة قتلته الروم بتنينس سنة ١٠٠٠ فليس بمعلول

(٤) « يقول » هذا من الاحاديث التي سافر لها أبو أيوب إلى عقبة بن عامر إلى مصر ، قدم إلى منزل مسلمة بن مخلد فأخبره فمجل عليه فخرج اليه فعانقه ثم قال له : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ فقال حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يبق أحد سمعه غيري وغير عقبة ، فابعث من يدلني على منزل عقبة ، فأخبر عقبة فمجل فخرج اليه فعانقه ، فقال : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ فقال : حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يبق أحد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غيري وغيرك في ستر المؤمن ، قال عقبة : نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « من ستر مسلماً في الدنيا على خزية ستره الله يوم القيامة » ، فقال له أبو أيوب صدقت . ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعاً إلى المدينة ، فإدركته جائزة مسلمة بن مخلد إلا بعريش مصر (معرفة علوم الحديث ص ٧) ولفظ الحافظ في الإصابة : ركب عقبة بن عامر إلى مسلمة وهو أمير على مصر فقال له تذكر يوم قال رسول الله صلى الله عليه وآله « من علم من أخيه صفة فسفرها ستره الله بها من النار يوم القيامة » ؟ قال : نعم ، قال : فلماذا جئتك . وأخبره ابن الجارود وأبو عروانة وغيرهما عن أبي هريرة مثل هذا

(٥) « عورة » ما يجب ستره من الأعضاء ، وما يكره الانسان ظهوره ويستحى من كشفه من العيوب والنقائص . ووجه التشبيه أن من اطلع على عيبه وتبينه قد يمتار الموت

على أن يطلع الغير عليه فيصير في حكم الميت لما يلحقه من الحياء والندامة والخجالة التي هي بمثابة الموت ، فمن سترها فكأنه أحياء وأخرجه من القبر (لمعات بزيادة) (*)

٣٢٤ - باب قول الرجل : هلك الناس

٧٥٩ - **عزنا إسماعيل قال** : حدثني مالك ، عن سبيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال « إذا سمعت الرجل يقول هلك الناس ^(١) ، فهو أهلكتهم ^(٢) »

(١) « هلك الناس » معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساوئهم ويشتمل بمطاعهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فهو أهلكتهم أى أسوأ حالا منهم بما يلحقه من الإثم في عيبتهم والوقعة فيهم ، وربما دعاه ذلك إلى العجب بنفسه ورؤية نفسه بأنه خير منهم . وهذا أنا هو فيمن قاله على سبيل الإزرار بالناس واحتقارهم ، وتفضيل نفسه عليهم ، وتبجح أحوالهم ، فأما من قال ذلك شفقة عليهم لما يرى في نفسه وفي الناس من اللقص في أمور الدين فلا بأس عليه (نووي)

(٢) « فهو أهلكتهم » قال أبو إسحاق : لا أدري أهلكتهم بالنصب أو بالرفع . وقال النووي والحميدي في الجمع بين الصحيحين : المشهور بالرفع . وكذا في الحلية في ترجمة الثوري أى أشدهم هلاكا . ومعنى رواية الفتح جعلهم هالكين لأنهم هلكوا في الحقيقة (**)

(١) الحديث ٧٥٩ (الباب ٣٢٤) أخرجه أحمد وقال من كتب بن علقمة بن مرثد في حقه يقال له أبركته

(٢) الحديث ٧٥٩ (الباب ٣٢٤) أخرجه مسلم في البر والصلة ، وأبو دؤاد في الأدب في الموطأ ، وأبو عوانة ، وابن خزيمة (أنساب)

٣٢٥ - باب لا يقل للمنافق سيد

٧٦٠ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي
أَبْنِي ، عَنْ قَنَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
« لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ : سَيِّدٌ ^(١) . فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدُكُمْ ^(٢) ، فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ ^(٣) »
عز وجل ،

(١) « سيد » وهو المستحق للسؤدد ، أى الأسباب العالية التى يستحق بها ذلك ،
فأما المنافق فإنه لما كان موصوفاً بالنقائص لا يستحق هذا الاسم ، فتسميته بذلك وضعه له فى
مكان لم يضعه الله فيه ، فلا يبعد أن يستحق بذلك سخط الله ، أعاذنا الله منه

(٢) « إن يك سيدكم » معناه إن يك سيدا وجبت طاعته ، وذلك موجب لسخط
الله . وقيل أراد أنكم بهذا القول أسخطتم ربكم ، فوضع الكون موضع القول ، وقيل إن
وقرتموه فقد قرتم من لا يستحق التوقير وبذلك أغضبتم ربكم ، وإن لم توقروه بالقلب ولكن
قلم إنك سيد فقد كذبتم (لمعات بزيادة)

(٣) « أسخطتم ربكم » لأنه لا يكون المنافق سيدكم إلا أن تكونوا مناقبين وهو
يسودكم فى النفاق ، وهذا يوجب سخط الله (معتصر ملخصاً) ^(٥)

٣٢٦ - باب ما يقول الرجل إذا زكى

٧٦١ (ث ١٧٣) - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ مُحَمَّدٍ
قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ ^(١)

(*) الحديث ٧٦٠ (الباب ٣٢٥) أخرجه أبو داود فى الأدب والحاكم

قال: كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ إذا زُكِّيَ^(٢) قال: اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واغفر لي ما لا يعلمون

(١) « عدى بن أرطاة » ولى البصرة من قبل عمر بن عبد العزيز سنة ٩٩ . قتله معاوية بن المهلب في صفر سنة ١٠٢ ، قال عباد بن منصور : كان يخطب على منبر المدائن فجعل يعظنا حتى أبكنا

(٢) « زُكِّيَ » قد مر معظم هذه المباحث في الباب ١٥٤ . والحاصل أن المدح لا يجوز فيما لا يكون بمستطاع أن يعلمه إلا أن يقول أحسب وأمثاله ، وكذلك يجنب كل ما يحدث العجب في المدح أو القصور في العمل أو في الازدياد في العمل بشرط أن لا يكون كذباً ولا المادح متخلفاً متعوداً للمدح ، ولا يكون المدح فاسقاً ، وقد يستجيب المدح إذا كانت الشرائط مستوفاة والموانع منتفية ، قال ابن عيينة : من عرف نفسه لم يضره المدح . وبه صرح الإمام الرباني مجدد الالف الثاني رحمه الله بمدائحهم وعليه يحمل مدح الاولياء الكرام أنفسهم في مكاتيبهم ومقالاتهم وكتابهم (*)

٧٦٢ - حدثنا أبو عاصم ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن كثير ، عن أبي قلابة^(١) أن أبا عبد الله قال لأبي سعيد - أو أبو سعيد قال لأبي عبد الله - ما سمعت النبي ﷺ في « زعم^(٢) » ، قال « بئس مطية الرجل »

(١) « أبو قلابة » وفي رواية أبي نعيم عن أبي قلابة قال : حدثني أبو عبد الله قال . . . الحديث . وأبو قلابة لم يسمع من حذيفة فالظاهر أن أبا عبد الله غير حذيفة ، وقال أبو داود : لا أدري أبو عبد الله أهو حذيفة بن اليمان أو غيره ، فليتبدر

(*) الحديث ٧٦١ (ث ١٧٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ولفظه : إذا مدح الرجل في وجهه . وزاد : واجعلني خيراً مما يظنون (الفتح ، باب ما يكره من التواضع)

البلاغ فلا يروى إلا ما كان عن ثبت وثقة^(٥)

٧٦٣ - **حدثنا يحيى بن موسى** قال : **حدثنا عمر بن يونس اليمامي** ^(١)
قال : **حدثنا يحيى بن عبد العزيز** ^(٢) ، **عن يحيى بن أبي كثير** ، **عن أبي قلابة** ، **عن**
أبي المهلب ^(٣) ، **أن عبد الله بن عامر** ^(٤) قال : **يا أبا مسعود** ، **ما سمعت رسول**
الله ﷺ يقول في « زعموا » ؟ قال : **سمعتة يقول « بئس مطية الرجل » وسمعتة**
يقول « لعن المؤمن كقتلة »

(١) « عمر بن يونس اليمامي » ثقة ثبت ، يتقى حديثه من رواية ابن ابنه

(٢) « يحيى بن عبد العزيز » أبو عبد العزيز اليمامي كان خيراً فاضلاً ، قال أبو حاتم
ما بحديثه بأس

(٣) « أبو المهلب » الجرمي البصري ، عم أبي قلابة ، تابعي ثقة ، اسمه عمرو بن معاوية
وقيل غير هذا

(٤) « عبد الله بن عامر » ابن كرز ، حنكة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بتمرة
في حجة الوداع وهو ابن ثلاث سنين ، وهو الذي فتح نيسابور (معرفة ص ١٧٢) ، كان
من أكابر الشجعان وأمائل الفرسان ، وكان جواداً سمحاً معطاء . ولاء أمير المؤمنين عثمان بن
عفان رضى الله عنه البصرة فاحتفر بها نهريْن وحفر نهر الأبلّة ، وكان قائداً عظيماً ذا تدبير
وسياسة ، فتح عامة فارس وخراسان وسجستان وكابل وأفغانستان . قال علي بن أبي طالب
رضى الله عنه : عبد الله بن عامر قتي قریش . وكان مولعاً بالمعارة فاتخذ النجاج وغرس فيها
الاشجار وبنى بها الدور فهي تدعى نجاج ابن عامر ، واتخذ القرينين وغرس بهما التراس

(٥) الحديث ٧٦٢ (الباب ٢٢٦) أخرجه أبو داود وأحمد وإسحق وأبو يعلى وابن
سعد في الطبقات ، وإن أبا قلابة لم يلق حديثه ولا أبا مسعود

وأبسط عيون ابن عامر ، واتخذ بعرفات حياضاً ونخيلاً . وأما عزل عن البصرة قال : لو
مُرتكت لخرجت المرأة في حداثتها على دابتها ترد كل يوم ماء وسوقاً حتى توافي مكة ، مات
سنة ٥٥٩ هـ (*)

٣٢٧ - باب لا يقول لشيء لا يعلمه : الله يعلمه (١)

٧٦٤ (ث ١٧٤) - **حدثنا** علي بن عبد الله قال : **حدثنا** سفيان قال : قال
عمرو ، عن ابن عباس (٢) : لا يقوان أحدكم لشيء لا يعلمه : [الله يعلمه] ، والله
يعلم غير ذلك ، فيعلم الله ما لا يعلم ، فذاك عند الله عظيم

(١) « الله يعلمه » قال النورى فى الاذكار : إن من أقبح الالفاظ المذمومة ما يعتاده
كثير من الناس إذا أراد أحدهم أن يخلف على شيء يتورع من قوله « والله » كراهة الخنث
أو إجلالاً لله تعالى ثم يقول : الله يعلم ما كان هو كذا ونحوه ، فإن كان صاحبها يتيقن
الامر كما قال فلا بأس بها ، وإن شك فى ذلك فهو أقبح القبايح لانه تعرض للكذب على
الله تعالى ، فانه أخبر أن الله تعالى يعلم شيئاً لا يتيقن كيف هو ، وفيه دققة أخرى أقبح من
هذه هى أنه تعرض لوصفه تعالى بأنه يعلم الامر دلى خلاف ما هو ، وذلك لو تحقق كان كفراً ،
فهذه العبارة فيها خطر ، فينبغى للانسان اجتناب أمثال هذه العبارات والالفاظ . انتهى
مختصراً فلا يقوان لشيء لا يتحقق أنه يعلمه على الحالة التى علمه الله تعالى عليها بل يظن أو
يشك ثم يقول الله يعلمه ويتصد بذلك أن علم الله تعالى تعاق بذلك الشيء على ما هو عليه ،
فانه قد يصف علم الله بغير ما هو عليه فى الواقع ويكون كاذباً على الله تعالى . أما لو قصد
بقول « الله يعلمه » أن علم الله تعالى تعاق بذلك الشيء على حالته التى هو عليها فى نفس
الامر فقد صدق ، كما لو قال تصدت بعملى هذا وجه الله تعالى وهو يتحقق أنه قصد وجه
الله عز وجل ثم يقول : والله يعلم ذلك ، فهو صادق ولا محذور

(٢) « ابن عباس » سأل عمر رجلا عن شيء فقال : الله أعلم ، فقال رضى الله عنه :

(٥) الحديث ٧٦٣ (الباب ٣٢٦) وروى المصنف فى الصحيح القطعة الاخيرة عن ثابت

ابن الضحاك

لقد شقينا إن كنا لا نعلم أن نقول « الله أعلم » ، إذا سئل أحدكم عن شيء لا يعلمه فليقل لا أدري ، وكان يقول : إذا لم أعلم أنا فلا علمت ما رأيت (فرائد اللآلئ ج ٢ ص ٤٠٨) .
فإن قيل قد ثبت عن الصحابة « الله ورسوله أعلم » في جواب سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير مرة ولم ينكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليهم ، أقول : إن الصحابة يقولون « الله أعلم » لأنفة من التصريح بعدم العلم بل ليحترز أحدكم ثواب ذكر الإيمان بعلم الله مع الإخبار أنه لا يعلمه ، بخلاف من بعدهم فأنهم كانوا يأنفون ويستنكفون عن « لا أدري » ويؤثرون كلمة « الله أعلم » ليتع السائل في الغلط ، وأنهم لا يخبرون إلا لمصلحة وإن كان عنده علم به . وقد استشعر به عمر في عهده أنهم يستنكفون عن قولهم « لا أدري ولا أعلم » ويتقون ذلك بقوله « الله أعلم » إذ ليست بصريحة في نسبة عدم العلم إلى قائلها ، فأراد عمر أن يروضهم على عدم الاستنكاف

٣٢٨ - باب قوس مُزَّح^(١)

٧٦٥ (ث ١٧٥) - حدثنا الحسن بن عمر قال : حدثنا عبد الوارث ، عن علي بن زيد قال : حدثني يوسف بن مهران^(٢) ، عن ابن عباس قال : المجرَّة^(٣) . باب من أبواب السماء . وأما قوس مُزَّح فأمان من الغرق بعد قوم نوح عليه السلام

(١) « قوس مُزَّح » مقصود المصنف بهذه الترجمة والأثر الإيماء إلى ضعف ما يروى في النهي عن أن يقال قوس قزح ، والقزح من القزح وهو التحسين ، وهي الطرائق والألوان التي في القوس جمع قزحة ، ومنع الصرف للعدل والعلمية ، إلا من جملة من الطرائق والألوان فهو جمع قزحة (مج)

(٢) « يوسف بن مهران » هو يوسف بن ماهك المسكي ، ثقة . مات سنة ١١٠

(٣) « المجرة » هي البياض المعترض في السماء والنيران من جانبيها ، وقد قيل إن المجرة نفسها نجوم صغار متلاصقة ، فبياض المجرة من بياض تلك النجوم . وقد روى فيها آثار ضعيفة . وكذا ورد فيها أقوال للمنجمين متناقضة ، منها ما يجوزُه العقل ومنها ما يردّه

٣٢٩ - باب المجرة

٧٦٦ (ث ١٧٦) - **حدثنا الحميدى** قال : **حدثنا سفيان**^(١) ، عن ابن أبي حسين^(٢) وغيره ، عن أبي الطفيل ، سأل ابن الكواء^(٣) علماً عن المجرة ، قال : هو شرج السماء ، ومنها فتحت السماء بماء منهمر

(١) « سفيان » الأشبه أنه ابن عيينة

(٢) « ابن أبي حسين » هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين النوفلى ، ثقة

(٣) « ابن الكواء » اسمه عبد الله بن أوفى أو ابن أبي أوفى ، له أخبار كثيرة مع على ، وكان خارجياً ثم لزمه ، وكان يستكرهه في الأسئلة

٧٦٧ (ث ١٧٧) - **حدثنا عارم** قال : **حدثنا أبو عوانة** ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن هباص : القوس أمان لأهل الأرض من الفرق ، والمجرة باب السماء الذى تنشق منه^(٤)

٣٣٠ - **باب من كرهه** أن يقال : اللهم اجعلنى فى مستقر رحمتك^(١)

٧٦٨ (ث ١٧٨) - **حدثنا موسى بن إسماعيل** قال : **حدثنا أبو الحارث** الكرماني^(٢) قال : سمعت رجلاً قال لأبي رجاء^(٣) : أقرأ عليك السلام وأسأل الله أن يجمع بينى وبينك فى مستقر رحمة . قال : وهل يستطيع أحد ذلك ؟ قال

(٤) (٥) ت ١٧٧ أخرجه أبو نعيم فى تاريخ أصبهان فى ترجمه ابى نمامة نعيم بن سعد ص ١٢٩

فما مستقر رحمته؟ قال: الجنة. قال: لم تصب. قال: فاما مستقر رحمته؟ قال: رب

العالمين

(١) «مستقر» ما يقر فيه الشيء أى يوجد فيه، والصفة إنما تستقر فى الموصوف وتلتقها بغيرها ليس استقراراً لها بذلك الغير على الحقيقة، والجنة مستقر رحمة الله مجازاً أى مستقر آثار رحمته، وقد قال الله عز وجل ﴿أما الذين ابيضت وجوههم فى رحمة الله هم فيها خالدون﴾

(٢) «أبو الحارث الكرماني» ثقة

(٣) «أبو رجاء» عمران بن ملحان العطاردي، أدرك زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يره، وله رواية وعلم بالقرآن. كان له عبادة، أم قومه أربعين سنة، مات سنة ١٠٩ وسنه أزيد من مائة وعشرين سنة، كان ثقة، وكانت فيه غفلة. وفى الصحيح: لما بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم فررنا إلى النار، إلى مسيلة الكذاب. قال أبو حاتم فر من النبي صلى الله عليه وآله وسلم تم أسلم بعد الفتح (إصابة، تهذيب)

٣٣١ - باب لا تسموا الدهر^(١)

٧٦٩ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال «لا يقولن أحدكم^(٢): يا خيبة الدهر^(٣)، فإن الله هو الدهر^(٤)»

(١) «لا تسموا الدهر» قال النووي: وهو مجاز وسببه أن العرب كان شأنها أن

تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب من موت أو هرم أو تلف مال وغير ذلك، وهذه النوازل لا يقعن بأنفسهن بل بفعل الله وإنزاله، فعسى أن يكون سببه يرجع إلى الله

تعالى فهمي عنه صلى الله عليه وآله وسلم (بزيادة) . أقول : وكثير من الحوادث ما تكون علته في نفس المرء من غفلته أو سوء تدييره أو ترك فعل مما لا بد أن يفعله أو ترك التحامى مما يجب عليه التحامى فى ذلك وأمثال ذلك ، والسبب والشتم لصرف المرء عما من شأنه أن يبذل جهده فيه إلى إصلاح الحال أو تدارك ما فات

(٢) « لا يقول أحدكم » وفى رواية « يؤذنى ابن آدم يقول : يا خيبة الدهر ، فلا تقول »

(٣) « خيبة الدهر » من إضافة المصدر إلى الفاعل ، الخيبة الحرمان منصوب على الندبة كأنه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه فندبه متمجماً عليه أو متوجعاً منه أو دعاء عليه بالخيبة (فتح ملخصاً)

(٤) « فان الله هو الدهر » : أى هو لا غيره مقلب الحوادث فى الدهر ، كما فى رواية « فانى أنا الدهر أقلب الليل والنهار ، فاذا شئت قبضتها » (*)

٧٧٠ - حدّثنا محمد بن عبيد الله قال : حدّثنا حاتم بن إسماعيل ، عن أبى بكر بن يحيى الأنصارى ^(١) ، عن أبيه ^(٢) ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وآله قال « لا يقل أحدكم : يا خيبة الدهر ، قال الله عز وجل : أنا الدهر ، أرسل الليل والنهار ، فاذا شئت قبضتهما . ولا يقولن للعنب : الكرم ^(٣) ، فان الكرم الرجل المسلم »

(١) « أبو بكر بن يحيى الأنصارى » ابن النضر السلمى ، قال الذهبي : لا وثق ولا ضعف ، ما كأنه قوى

(*) الحديث ٧٦٩ (الباب ٢٣١) أخرجه المصنف فى أدب الصحيح والترجيح والتفسير ومسلم فى الأدب بألفاظ مختلفة وأبو داود فى آخر كتابه والنسائى فى التفسير

(٢) « عن أبيه » يحيى بن النضر الأنصاري المدني ، ثقة

(٣) « ولا يقولون للعنب الكرم » وفي رواية من الصحيح لا تسموا العنب الكرم «
وفي بعضها « إنما الكرم قلب المؤمن » والمراد بالنهي تأكيد تحريم الخمر بمحو اسمها ، ولأن
في إبقاء هذا الاسم لها تقريراً لما كانوا يعوهمونه من تكريم شاربها ، فنهى عن تسميتها
كرماً وقال « إنما الكرم قلب المؤمن » لما فيه من نور الإيمان وهدى الإسلام . وقال
الأزهري : سمي العنب كرمًا لأنه ذلل لقاطعه وليس فيه سلاء يعقر جانبه ويحمل للأكل منه
مثل ما تحمل النخلة فأكثر ، وكل شيء أكثر فقد كرم ، وهذا من جهة الاشتقاق . قال ابن
أبي جرة : لما كان اشتقاق الكرم من الكرم والأرض الكريمة هي أحسن الأرض ،
فلا يليق أن يعبر بهذه الصفة إلا عن قلب المؤمن الذي هو خير الأشياء ، وهو أرض لنبات
شجرة الإيمان . وفي تشبيه الكرم بالمؤمن بل بقلب المؤمن معنى لطيف ، لأن أوصاف
الشيطان تجرى مع الكرمة كما يجرى الشيطان في بني آدم مجرى الدم ، فاذا غفل المؤمن
أوقعه في المخالفة ، كما أن من غفل عن عصير كرمه تخمر فتنجس ، ويتقوى التشبيه أيضا أن
الخمر يعود خلا من ساعته بنفسه أو بالتخليل فيعود طاهراً ، وكذا المؤمن يعود من ساعته
بالتوبة النصوح طاهراً من خبث الذنوب ، فينبغي للعاقل أن يتعرض لمعالجة قلبه لئلا يهلك
وهو على الصفة للذمومة (فتح ج ١٠ ص ٤٤٨) وكذا يعود المؤمن طاهراً بمغفرة ربه

(٤) « الكرم » بإسكان الراء بمعنى كريم لما فيه من الإيمان والهدى والنور
والتقوى والصفات المستحقة لهذا الاسم (*)

٣٣٢ - باب لا يُحَدُّ الرجل إلى أخيه النظرَ إذا ولى

٧٧١ (ث ١٧٩) - **عَدْنَا** بشر بن محمد قال : أخبرنا عبد الله قال :

(*) الحديث ٧٧٠ (الباب ٢٢١) أخرجه الشيخان وأحمد والدارمي في الاستئذان
وأبو هوادة في الأسامي

حدثنا حماد بن زيد ، عن ليث ، عن مجاهد قال : يكره أن يحد الرجل إلى أخيه النظر . أو يتبعه بصره إذا ولى ، أو يسأله : من أين جئت ، وأين تذهب ؟

٣٣٣ - باب قول الرجل : ويلك

٧٧٢ - **عروة بن موسى** قال : حدثنا **همام** ^(١) ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبي ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة ^(٢) فقال « اركبها » ^(٣) ، فقال : إنها بدنة . قال « اركبها » قال : إنها بدنة قال « اركبها » قال : فائتأ بدنة . قال « اركبها ، ويلك » ^(٤)

(١) « همام » هو ابن يحيى بن دينار ، ثقة ، في حفظه شيء . شهد يحيى بن سعيد شهادة في حديثه فلم يعد له همام ، فنقم عليه

(٢) « بدنة » تقع على الجمل والناقة والبقرة ، وهي بالإبل أشبه ، وكثير استعمالها في ما كان هدياً (قسطلاني)

(٣) « اركبها » لتخالف بذلك أهل الجاهلية في ترك الانتفاع بالسائبة والوصيلة والحام ، وأوجب بعضهم ركوبها بهذا المعنى عملاً بظاهر الحديث ، وحمله الجمهور على الإرشاد لمصلحة دينوية (ق)

(٤) « ويلك » ينصب أولاً على المصدرية بفعل من معناه محذوف وجوباً أي أزمه الله ويلا ، وهي كلمة تقال لمن وقع في الهلاك وهو يستحقه ، فيجتمل اجراؤه على هذا المعنى هنا لتأخر المخاطب عن امتثال أمره قالها تأديباً لأجل مراجعته مع عدم خفاء الحال عليه ، ويحتمل أن لا يراد موضوعها الأصلي ، بل جرت على لسانه من غير قصد ^(*)

(*) الحديث ٧٧٢ للباب ٣٣٣ ، أخرجه المصنف في الأدب واجج بطريق **همام** و**شميب** قالوا حدثنا **قتادة** . وفي الأدب بهذا الصنف ويأتي في **الباب ٣٤٥** و**الوصايا** ، و**معلم** في **الحج** و**الترمذي** و**السنن** و**ابن ماجه** فيه و**الدارمي** و**ابن خزيمة** فيه و**أحمد** (**اتحاف**)

٧٧٣ (ث ١٨٠) - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أبو علقمة
عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة^(١) ، حدثني المدور بن رفاعة القرظي^(٢)
قال : سمعت ابن عباس - ورجل يسأله ، فقال : إني أكلت خبزاً ولحماً [فهل
أتوضأ ؟] فقال : **ويحك**^(٣) أتوضأ من الطيبات ؟

(١) « أبو علقمة عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة » ثقة ، مات سنة ١٩٠

(٢) « المسور بن رفاعة القرظي » ذكره ابن حبان في ثقاه

(٣) « ويحك » كلمة تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها . وقال سيبويه : كلمة زجر
لمن أشرف على هلكة ، قال الحسن : كلمة ترحم ، وقد تقال للمدح والتعجب ، فالويح لمن
ينكر فعله بترفق ورحمة ، والويل لمن ينكر عليه بعنف وشدة

٧٧٤ - **حدثنا** علي قال : حدثنا سفیان قال : حدثني أبو الزبير^(١) ، عن
جابر قال : كان رسول الله ﷺ يوم حنين بالجعرانة ، والتبر^(٢) في حجر بلال
وهو يقسم ، فجاءه رجل^(٣) فقال : اعدل^(٤) ، فانك لا تعدل ! فقال « ويلك ،
فمن يعدل إذا لم أعدل » ؟^(٥) قال عمر^(٦) : دعني يا رسول الله أضرب^(٧) عنق
هذا المنافق^(٨) . فقال « إن هذا مع أصحاب له (أو في أصحاب له) يقرأون القرآن
لا يجاوز تراقيهم^(٩) . يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية^(١٠) »

ثم قال سفیان : قال أبو الزبير^(١١) : سمعته^(١٢) من جابر . قلت لسفيان :
رواه قرة^(١٣) عن عمرو عن جابر ؟ قال : لا أحفظه عن عمرو ، وإنما حدثناه
أبو الزبير عن جابر

(١) « أبو الزبير » قال محمد بن المني حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن

محمد يقول أخبرني أبو الزبير سمع جابراً

(٢) «التبر» الذهب الخالص والفضة قبل أن تضرب دنانير ودرهم أو فتاتهما قبل أن يصابغا ، فاذا صيغا فهما ذهب وفضة ، أو ما استخراج من المعدن قبل أن يصابغ

(٣) «رجل» هو ذو الخويرة التيمى سماه محمد بن إسحاق ورواه بسند حسن عن عبد الله بن عمرو أخرجه أحمد والطبري وذلك في ذى القعدة سنة ثمان . وأنكر أيضاً في سنة تسع حين بعث على رضى الله عنه ذهبية وقسمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أربعة أنفار ، ووصف في رواية عبد الرحمن بن أبي نعم بأنه مشرف الوجنتين غار العينين ناشر الجبهة كثر اللحية مخلوق الرأس مشمر الإزار . وفي حديث أبي بكره : رجل أسود طويل مشمر مخلوق الرأس بين عينيه أثر السجود ، وفي رواية أبي بردة : أسود مطموم الشعر ، وفي رواية عبد الله بن عمرو عند البزار والطبري : رجل من أهل البادية حديث عهد بأمر الله

(٤) «اعدل» وفي رواية عبد الرحمن بن أنعم «انق الله يا محمد» وحديث عبد الله ابن عمرو «اعدل يا محمد» وفي رواية له عند البزار والحاكم «يا محمد والله لئن كان الله أمرك أن تعدل ما أراك تعدل» وفي رواية مقسم فقال «يا محمد قد رأيت الذي صنعت . قال : وكيف رأيت ؟ قال : لم أرك عدلت» وفي حديث أبي بكره فقال «يا محمد والله ماتعدل» وفي لفظ «ما أراك عدلت في القسمة» (فتح ، ترك قتال الخوارج تألفاً ج ٢ : ٢٣٧)

(٥) «فمن يعدل إذا لم أعدل» وفي رواية عبد الرحمن بن أبي نعم «ومن يطع الله إذا لم أطعه» ولمسلم من طريقه «أو لست أحق أهل الأرض أن أطيع الله» وفي حديث عبد الله بن عمرو «من يلتمس العدل بعدى» وفي رواية مقسم عنه «فغضب صلى الله عليه وآله وسلم وقال : العدل إذا لم يكن عندى فعند من يكون» وفي حديث أبي بكره «فغضب حتى احمرت وجنتاه» ومن حديث أبي بردة «فغضب غضباً شديداً وقال : والله لا تجلدوا بعدى رجلاً هو أعدل عليكم منى» (فتح)

(٦) «عمر» قال الحافظ : السائل في قتله عمر قطعاً . وخالد بن الوليد قد سأل عن

قتل القاتل هكذا بعد عمر في قصة أخرى ، لكن القاتل والمعرض في كلا القصتين واحد
(فتح ملخصاً)

(٧) « أضرب » وفي رواية بزيادة فاء أى فأضرب ، وفي رواية الأوزاعي فلأضرب
بزيادة لام التوكيد أيضاً . وفي حديث عبد الله بن عمرو : يارسول الله ألا أقوم عليه فأضرب
عقه (فتح)

(٨) « المنافق » وزاد في رواية أبي سعيد في الصحيح : لا . وفي حديث أبي بكر
عند أحمد والطبري قتال : لا أريد أن يسمع المشركون أنى أقتل أصحابي (فتح ١٢ : ٢٣٦
باب ترك قتل الخوارج)

(٩) « ترافهم » جمع ترقوة وهي العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق ، وهما ترقوتان
من الجانبين ، ووزنها فعولة بالفتح ، والمعنى أن قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها فكأنها
لا تتجاوز حلقوقهم ، وقيل إنهم لا يعملون بالقرآن فلا يثابون على قراءتهم فلا يحصل لهم إلا
جهد القراءة من غير أجر

(١٠) « يمرقون من الدين » يخرجون منه خروج السهم من الرمية أى لا يبقى في قلوبهم
أثر من آثار الدين ، كما أن السهم إذا خرج من الرمية وليس فيها أثر من الدم ، فدخله في
الإسلام كخروجهم منه على حد سواء لأجل أنهم لا يسهون لأحكامه إسلاماً تاماً بل تمسكوا
بجرائتهم له ظاهراً ولم يتمسكوا بها ظاهراً وباطناً فهو لا يدخل في حلقوقهم فضلاً عن أن
يدخل في قلوبهم ، فتمسكهم به بألسنتهم فقط لا ينفعهم ، فهو كالسهم دخل في الرمية ثم نفذ
منها وخرج ولم يعلق به منها شئ . ومثل على كرم الله وجهه : أ كفارهم ؟ قال : من الكفار
فروا . قيل : أمنافقون ؟ قال : إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً وهؤلاء يذكرون الله
بكرة وأصيلاً ، قوم أصابتهم فتنة فعموا وصموا . والرمية فعيل بمعنى مفعول يستوى فيه
للذكر والمؤنث زيدت فيه التاء إشارة لتقلها من الوصف إلى الاسمية ، وقيل شرط في الاستواء
نقذكرو والمؤنث أن يكون الموصوف مذكوراً معه ، وقيل شرطه سقوط الهاء من المؤنث

قبل وقوع الوصف ، تقول خذ ذبيحتك أى الشاة التى تريد ذبحها ، فاذا ذبحتها فينثذ يقال لها ذبيح بدون التاء

(١١) « قال أبو الزبير » يريد أنه لم يدلس بل سمع جابراً يحدث هذا الحديث فانه ربما يدلس ويقول : عن جابر

(١٢) « سمعته » كذا فى الإتحاف

(١٣) « قرءة » ابن خالد كما رواه مسلم (*)

٧٧٥ - حدّثنا سهل بن بكار^(١) قال : حدّثنا الأسود بن شيبان ، عن خالد بن شمير^(٢) ، عن بشير بن نهيك^(٣) ، عن بشير بن معبد السدوسى^(٤) (وكان اسمه زحم بن معبد ، فهاجر إلى النبي ﷺ فقال « ما اسمك » قال : زحم قال « بل أنت بشير » قال) بينما أنا أمشى^(٥) مع رسول الله ﷺ إذ مر بقبور المشركين ، فقال « لقد سبق هؤلاء خيرٌ كثير »^(٦) ثلاثاً . فر بقبور المسلمين فقال « لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً » ثلاثاً . فحانت من النبي ﷺ نظرة^(٧) ، فرأى رجلاً يمشى فى القبور وعليه نعلان ، فقال « يا صاحب السبتين^(٨) ، ألق سبتيتك » . فنظر الرجل ، لما رأى النبي ﷺ خاع نعليه ، فرمى بهما

(١) « سهل بن بكار » أبو بشر المكفوف ، ثقة ، قال ابن حبان : ربما وهم وأخطأ مات سنة ٢٢٨

(٢) « خالد بن شمير » ثقة ، أخطأ فى لفظه من حديث « كنا فى جيش الأمراء » يعنى مؤتة ، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يحضرها

(٣) « بشير بن نهيك » أبو الشعثاء ، ثقة ، من قراء البصرة

(*) الحديث ٧٧٤ (الباب ٢٣٣) أخرجه مسلم وأبو هروانة فى الزكاة

(٤) « بشير بن معبد » هو ابن الخصاصية وهي إحدى جداته ، وقال أبو داود عن بشير مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (كتاب الجنائز) . وامرأته ليلى المعروفة بإبجدمة من الصحابيات ، ذكره ابن الجوزي في أصحاب التسعة ، وقال السبرق له ثلاثة أحاديث (تلييح ص ١٨٤)

(٥) « أمشي » لفظ أبي داود « أماشي »

(٦) « سبق هؤلاء خير كثير » أي فاتهم

(٧) « فحانت من النبي صلى الله عليه وآله وسلم نظرة » أي وقعت نظرة منه صلى الله عليه وآله وسلم فجأة

(٨) « يا صاحب السبتين » بكسر السين وسكون الموحدة بعدها مشناة منسوبة إلى السبت جلود البقر المدبوغة بالقرظ تتخذ منها النعال ، سميت بذلك لأن شعرها قد سلب عنها أي أزيل وقلع ، وقالوا قيل لها سبتية لأنها تسبت بالدباغ أي لانت . قال أبو عبيد : كانوا في الجاهلية لا يلبسها إلا أهل السعة (فتح باختصار : كتاب الجنائز وكتاب اللباس)

(٩) « ألق سبتيتك » نهاه صلى الله عليه وآله وسلم احتراماً للقبر ، أو لاختياله في نكثي أو تقدر في النعلين ، ويحيز المشي في المقبرة حديث « الميت يسمع قرع نعالم » لزار القبور ولماشي بمحضرتها ، وأما لبس النعال السبتية فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمر لبسها ، قال ابن الجوزي ليس في حديث خفق النعال سوى الحكاية عن مدخل المقابر ، وذلك لا يقتضى إباحة ولا تحريماً ، والذين يستدلون به على الإباحة يقولون : لو كان منهاياً عنه لنهى عنه صلى الله عليه وآله وسلم بعد ذكره ، قال الحافظ : ويعكر عليه احتمال أن يكون المراد بسماعه إيها بعد أن يجاوز المقبرة . أقول : ويؤيده زيادة في حديث أنس « إذا انصرفوا » والله أعلم بالصواب . والحديث لا يرتبط بالباب (*)

(*) الحديث ٧٧٥ (الباب ٣٣٣) أخرجه أبو داود ونسائي وأحمد وابن ماجه

٣٣٤ - باب البناء.

٧٧٦ - **حدّثنا إبراهيم بن المنذر** قال : **حدّثنا محمد بن أبي فديك** ، عن محمد بن هلال ، أنه رأى حجر أزواج النبي ﷺ من جريد ، مستورة بمسوح ^(١) الشعر . فسألته عن بيت عائشة فقال : كان بابه من وجهة الشام . فقلت : مصراعاً كان أو مصراعين ؟ قال : كان باباً واحداً . قلت : من أى شىء كان ؟ قال : من عرعر ^(٢) أو ساج

(١) « بمسوح » بضمّتين جمع مسح بكسر ثم سكون ، البلاس يقعد عليه والكساء من شعر

(٢) « عرعر » شجر السرو (قاموس)

٧٧٧ - **حدّثنا إبراهيم بن المنذر** قال : **حدّثنا ابن أبي فديك** ، عن عبد الله بن أبي يحيى ، عن سعيد بن أبي هند ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتاً يوشونها وثنى المراحيل . » قال إبراهيم : يعنى الثياب المخططة ^(*)

٣٣٥ - باب قول الرجل : لا وأبيك

٧٧٨ - **حدّثنا محمد بن سلام** قال : أخبرنا محمد بن فضيل بن غزوان ، عن عمارة ^(١) ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، جاء رجل ^(٢) إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، أى الصدقة أفضل أجراً ^(٣) ؟ قال : « أما وأبيك » ^(٤)

(*) الحديث ٧٧٧ (الباب ٣٣٤) راجع الباب ٢١٦ برقم ٤٥٩

لتنبأه . أن تصدق^(٥) وأنت صحيح^(٦) شحيح تخشى الفقر ، وتأمل الغنى^(٧)
ولا تمهل^(٨) حتى إذا بلغت^(٩) الحقوم^(١٠) قلت : لفلان كذا^(١١) ، ولفلان
كذا ، وقد كان لفلان ،

(١) « عن عمارة » في زكاة الصحيح صيغة التحديث في جميع السند

(٢) « جاء رجل » قال الحافظ : لم أقف على تسميته ، ويحتمل أن يكون أبا ذر ،
لكن الجواب في سؤاله جهد المقل

(٣) « أي الصدقة أفضل » لفظ الصحيح : أعظم

(٤) « أما وأبيك » قال الحافظ : فان قيل : ما التوفيق بين هذا وبين النهي عن
الحلف بالآباء ؟ أجيب بأن ذلك كان قبل النهي . وضعفه المنذرى بعدم تحقق التاريخ ، أو
بأنها كلمة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف كما جرى على لسانهم عقرى وحلقى وما شابه
ذلك ، والنهي إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف وارتضاه النووي ، وجنح إليه البيهقي
وقال البيضاوي : هذا اللفظ من جملة مايزاد في الكلام مجرد التقرير والتأكيد ولا يراد به
القسم ، كما تزداد صيغة النداء لمجرد الاختصاص دون التقصد إلى النداء اللهم اغفر لنا أيهما
العصاة ، وهذا لا يمتشى في حديث عمر وابن عمر لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عنه
بعد حلفه (راجع لمعنى الحلف وأقسامه الباب ١٨٩ . وفتح الباري ج ١١ ص ٤٧٨) . وقد
يقال : ان النهي عن الحلف بأبي الحالف ، والحلف بأبي الخلوفا له ليس بداخل فيه ، وهذا
قد يحتاج إلى الفرق بين الحلفين ، والظاهر أن النهي بمعنى وهو يشترك فيهما ولا يبعد في
الجواب أن الحلف بمعنى الكفالة والشهادة وليس هو في شيء من التعظيم (راجع الإمعان
في أقسام القرآن للعلامة حميد الدين الفراهي) ، والحلف في هذا الحديث وفي قصة هام بن
ثعلبة « أفلح وأبيه » ليس الحلف بالأب ، ولفظ الأب في كليهما متعمم كما في قول الشاعر :

لعمري أبي الواشين إنى أحبها

وفي قول آخر :

فلا وأبى أعدائها لا أذيمها

وفي بيت آخر :

فلا وأبى الطير المربة بالضحى على خالد لقد وقعت على لحم

كلفظ الاسم في قوله تعالى ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾

(٥) « أن تصدق » بتخفيف الصاد على حذف إحدى السامين وأصله تتصدق ،

وبالتشديد على إدغامها

(٦) « وأنت صحيح » التصديق في الحياة وفي الصحة أفضل منه بعد الموت وفي المرض ،

لأن مال الصحة يرجى فيه طول العمر والحاجة إلى المال فيصعب إخراج المال غالباً لما يخوفه الشيطان وبسؤال له كما قال تعالى ﴿الشیطان يعدكم الفقر﴾ الآية . قال بعض السلف : أهل

الترفه يعصون الله في أموالهم مرتين : يبخلون بها وهي في أيديهم يعني في الحياة ، ويسرفون

فيها إذا خرجت من أيديهم يعني بعد الموت . ولما كان مجاهدة النفس على إخراج المال مع

قيام مانع الشح دالاً على صحة القصد وقوة الرغبة كان ذلك أفضل . قال الخطابي : إن المرض

يقصر يد المالك عن بعض ملكه ، وإن سخاوته بالمال في مرضه لاتمحو عنه شيمة البخل .

ولما كان الشح غالباً في الصحة فالسماح فيه أصدق في المنية وأعظم للأجر ، بخلاف من يئس

من الحياة ورأى أن مصير المال تغيره (الفتح)

(٧) « وتأمل الغنى » أى تطمع فيه ، والأمل الرجاء (الفتح بزيادة)

(٨) « لا تمهل » بالاسكان على أنه نهى ، وبالرفع على أنه نفي ، ويجوز النصب

(٩) « بلغت الروح » أى قاربت بالبلوغ

(١٠) « الخلقوم » مجرى النّس

(١١) « لفلان كذا » قال الخطابي : فلان الأول والثاني الموصى لهما ، وفلان الأخير

الوارث لأنه إن شاء أبطله وإن شاء أجازته ، قال الحافظ : ويحتمل أن يكون بعضها وصية وبعضها إقراراً^(*)

٣٣٦ - باب إذا طالب فليطلب طلباً يسيراً ولا يمدحه

٧٧٩ (ث ١٨١) - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِذَا طَالَ أَحَدُكُمْ الْحَاجَةَ فَلْيَطْلُبْهَا يَسِيراً ، فَإِنَّمَا لَهُ مَا قَدَّرَ لَهُ . وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَيَمْدُحُهُ ، فَيَقْطَعُ ظَهْرَهُ

٧٨٠ - **حَدَّثَنَا** مَسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ^(١) بْنِ أُسَامَةَ ، عَنْ أَبِي عَزَّةَ يَسَارَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنْ لَمْ يَأْتِ أَحَدُكُمْ قَبْضَ عَبْدِ بَارِئٍ ، جَعَلَ لَهُ بِهَا - أَوْ فِيهَا - حَاجَةٌ^(٢) »

(١) « أبو المليح » عامر بن أسامة ، من خيار التابعين ، صاحب أخبار وأحاديث .

توفي سنة ١١٢

(٢) « حاجة » الحديث لا يرتبط بالباب ، إلا أن يقال إن مضادة الإنسان لاتعنى عن قدر الله شيئاً ، وإن قدر له الموت في أرض فيبلغ الرجل في تلك الأرض ، لكن لا يقصد

(*) الحديث ٧٧٨ (الباب ٣٣٥) أخرجه المصنف في الزكاة والوصية ، وعلم وابن خزيمة في الزكاة ، وابن حبان وأحمد وابن ماجه في الوصايا لكنه عنده قطعان من هنا للحديث

بسفره مدح أحد بل يجمل في الطلب ولا يضيع وقاره بإظهار الذل عند أحد (*)

٢٢٧ - باب قول الرجل: لا بُلَّ شاتك^(١)

٧٨١ (ث ١٨٢) - حدثنا موسى قال : حدثنا الصعق^(٢) قال : سمعت
أبا حمزة قال : أخبرني أبو عبد العزيز^(٣) قال : أمسى عندنا أبو هريرة ، فنظر إلى
نجم على حياله^(٤) فقال : والذي نفس أبي هريرة بيده اليهودن أقوام ولوا الإمارات
في الدنيا^(٥) وأعمالا أنهم^(٦) كانوا متعاقبين^(٧) عند ذلك النجم ، ولم يلوا تلك
الإمارات^(٨) ولا تلك الأعمال . ثم أقبل عليّ فقال : لا بُلَّ شاتك ، أكل هذا
ساخ لأهل المشرق في مشرقهم^(٩) ؟ قلت : نعم والله . [قال] : لقد قبح الله
وهكر^(١٠) ، فوالذي نفس أبي هريرة بيده ليسوقتهم حمرأ غضاباً . كأنما وجوههم
المجان المطرقة^(١١) ، حتى يلحقوا إذا الزرع بزرقه وذا الضرع بضرعه^(١٢)

(١) « لا بُلَّ شاتك » يمتل أن يكون بل من البلال الندوة والطاروة والمراد
الحياة ، وشاتك من الشنآن وهو البغض مع العداوة وسوء الخلق ، أي لا يجي عدوك . وفي
النسختين الخطيتين « لا بل سيأتيك » ولم نحصل معناه

(٢) « الصعق » هو ابن حزن ، ثقة ، وكانوا يرونه من الأبدال . وثقه ابن معين
وأبو زرعة وأبو داود والنسائي والعجلي . وقال موسى بن إسماعيل : حدثنا الصعق وكان
صدوقاً . قال يعقوب بن سفيان : صالح الحديث ، قال الدارقطني : ليس بالقوى

(٣) « أبو عبد العزيز » مجهول . ذكره ابن حبان في الثقات

(٤) « حياله » بكسر الحاء وفتح المثناة : قبائله وإزاده

(*) الحديث ٧٨٠ (الباب ٢٢٦) أخرجه أحمد والحاكم والترمذي في القدر

(٥) « وُلُوا إمارات » صاروا ولاية

(٦) « أنهم » مفعول ليودن

(٧) « كانوا متعلقين » لفظ المزي في تهذيب السكّال : معلقين

(٨) « ولم يلوا تلك الإمارات » عطف على « أنهم »

(٩) « لأهل المشرق في مشرقهم » ما كان في المشرق من المدينة كالعراق ، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « الفتنة من حيث يطلع قرن الشيطان » وأشار إلى المشرق ، ولما دعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأهل اليمن ولأهل الشام قالوا : يا رسول الله وفي نجدنا . فقال « هنالك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان » وكان أهل المشرق يومئذ أهل كفر فأخبر صلى الله عليه وآله وسلم أن الفتنة تكون من تلك الناحية فكان كما أخبر ، وأول الفتن كان من قبل المشرق فكان ذلك سبباً للفرقة بين المسلمين ، وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة (الفتح ، ج ١٣ ، باب الفتنة من قبل المشرق) فكذلك كانت وقعة الجبل وصفين ثم ظهور الخوارج في أرض العراق وما وراءها من المشرق ثم خرج سنة ٢٠١ أو قبلها بابك الخرمي وكان من طائفة الزنادقة استباحوا الحرمات وقامت لهم شوكة كبيرة في أيام المأمون وغلبوا على كثير من بلاد العجم كطبرستان والري إلى أن قتل بابك ، وقد خرج جيش عظيم من الترك سنة ٦١٧ فقتلوا بما وراء النهر وما دونه من جميع بلاد خراسان ولم ينج منهم إلا من اختفى في المغارات والكهوف فتمسكوا في بلاد الإسلام ، إلى أن وصلوا إلى بلاد قهستان فحربوا مدينة الري وقزوین وصرافة كرمی أذربيجان واستأصلوا شأفة من في هذه البلاد من سائر الطوائف ، واستباحوا النساء وذبحوا الأولاد ، ثم وصلوا إلى العراق الثاني وأعظم مدنه مدينة أصفهان وقتلوا فيها من الخلائق ما لا يحصى ، وربطوا خيولهم إلى سواري المسجد والجوامع (عمدة القاري ، كتاب الجهاد ، باب قتال الترك ج ٦ ص ٦٥٢)

(١٠) « قبح الله ومكر » جعل عواقب أمورهم قبيحاً ، وأخفى عاقبتهم السيئة لم يعرفوها إلا بعد الخزي والخسران والقوات من أيديهم (راجع تفسير البيضاوي وحواشيه على ﴿ ختم

الله على قلوبهم ﴿ ، وفي نسخة دمشق من الأدب المفرد والنسخة العتيقة المدراسية « فتح
الله ومكن »

(١١) « الحان المطرقة » بفتح الميم وتشديد النون جمع مكن بكسر الميم وهو الترس ،
والمطرقة بضم الميم وسكون الطاء المهملة وفتح الراء وقال بعضهم الأصوب فيه تشديد الراء
وهو ما ركب بمضه فوق بعض (عيني ج ٦ ص ٦٥٢)

(١٢) « حتى يُلحتموا إذا الزرع بزعه وذا الضرع بضرعه » أى الناس الذين خرجوا
من البداوة والقرى وتمصروا وسكنوا فى المدن الكبار يهربون حينئذ إلى قرأهم وبأديتهم (*)

٢٢٨ - باب لا يقول الرجل : الله وفلان

٧٨٢ (ث ١٨٣) - حدّثنا مطر بن الفضل^(١) قال : حدّثنا حجاج ،
قال ابن جريج : سمعت مغنياً^(٢) يزعم أن ابن عمر سأله عن مولاه فقال : الله
وفلان . قال ابن عمر : لا تقل كذلك ، لا تجعل مع الله أحداً ، ولكن قل :
فلان بعد الله

(١) « مطر بن الفضل » مستقيم الحديث

(٢) « مغنياً » قال الحافظ : أحسبه ابن سبى الأوزاعى أبا أيوب الشافى ، ثقة ، لى

(٥) الحديث ٧٨١ (ث ١٨٢) ذكره المذرى فى تهذيب المسالك . رلفه أبو حنيفة : ليعتمدين
أثوام رلوا حدّثنا الأمر أنهم خروا من الثريا وأنهم لم يورا شيئاً . رلفه ابن حبان : رلى
لا حتى ليعتمدين أثوام أنهم كانوا مهملين بذواتهم بالثريا وأنهم لم يذكروا رلوا شيئاً قط .
أخرجه فى التاسع والستين من الثالث . وخرجه منه فى التهذيب المذرى

٣٣٩ - باب قول الرجل : ما شاء الله وشئت^(١)

٧٨٣ - **قَدْ شَأ** أبو نعيم قال : حدثنا سفيان ، عن الأجلح ، عن يزيد بن الأصم ، عن ابن عباس ، قال رجل للنبي ﷺ : ما شاء الله وشئت . قال « جعلت لله ندا . ما شاء الله وحده »

(١) « ما شاء الله وشئت » لفظ ابن ماجه « إذا حلف أحدكم فلا يقل : ما شاء الله وشئت ، ولكن ليقول : ما شاء الله ثم شئت » . وأخرج ابن حبان في صحيحه وسعيد بن منصور في سننه وغيرها عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال « كنت أسمعها منكم فتؤذيني ، فلا تقولوا : ما شاء الله وشاء محمد » (منتخب كنز العمال هامش مسند أحمد ج ١ ص ٣٢٤) . « ما » شرطية وجوابها محذوف ، والتقدير ما شاء الله وشاء فلان كان ، وهو الوارد في الأدعية المأثورة ، وهو المشهور على الألسنة قديماً وحديثاً . وهذا في الأمور التي يكون فيها لأحد دخل عادي أو شرعي في وقوعها وعدمه ولو بحسب الغالب ، لأن « الواو » تدل على التشريك في الحكم فقط دون التراخي ، بخلاف « ثم » فإنها تدل على التراخي ، ويقوم منه التبعية أي مشيئة فلان تابعة لمشيئة الله ، فاستجى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من النهي عن هذا لأن الإيهام كان ضعيفاً والقرآن تدفمه ، لكن لما رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن بعض أهل الكتاب تشبث به فظهر فيها مفسدة أخرى وهي فتح باب الاعتراض والشبهة نهى عنه ، والنهي هذا لا يتعلق بالأمور التي ليس فيها دخل عادي ولا شرعي لأحد في وقوعه أو عدمه إذا علقها بها فلا يزول هذا بإبدال الواو ثم لأن فيها نسبة المنجز إلى الله ، تعالى علواً كبيراً ، وليس لأحد غير الله سلطة غيبية ، وإن

(٥) الحديث ٧٨٣ (ث ١٥٣) راجع المسند الأئمة الأول ص ٦٨٣ و ٣١٤ و ٣٣٦

و ٣٤٧ والمجود الخامس ص ٧٢

كانت متأخرة عن سلطة الله تعالى (*)

٣٤٠ - باب الغناء (١) واللهم (٢)

٧٨٤ (ث ١٨٤) - **حدثنا** عبد الله بن صالح قال : حدثنا عبد العزيز ابن أبي سلمة ، عن عبد الله بن دينار قال : خرجت مع عبد الله بن عمرو إلى السوق ، فرأيت على جارية صغيرة تغني ، فقال : إن الشيطان لو ترك أحداً أترك هذه (٣)

(١) « الغناء » لاشك أنه لهو وباطل فخره الدم . نعم قد يعرض له ما يدفع عنه الدم فيكون مباحاً أو على الأقل مكروهاً كما قال صلى الله عليه وآله وسلم لأبي بكر رضي الله عنه « دعها فانها أيام عيد » أى أن يوم العيد دفع عنه الدم ، قال ملك العلماء الكاساني : والسماع في أوقات السرور تأكيداً للسرور مبهجاً له مباح إذا كان السرور مباحاً كالغناء يوم العيد وفي العرض وفي وقت قدوم الغائب والولية والعقيقة وعند الولادة وعند تمام حفظ القرآن (بدائع الصنائع) . أقول : فعلى هذا لا يبعد أن يكون مندوباً في النكاح ترغيب الناس في الزواج . وذهب إلى نده الشوكاني في نيل الأوطار وقال : يجوز في النكاح ضرب الأذفاف ورفع الأصوات بشيء من الكلام نحو أتيناكم ونحوه . لا بالأغاني المبهجة للسرور ، المشتملة على وصف الجمال والفجور ومعاقرة الخمر ، فإن ذلك يحرم في النكاح كما يحرم في غيره . وكذلك سائر الملاهي المحرمة

وإذا كان الغناء ذريعة للفساد والحرام فهو حرام . قال ابن المهام : قيد حرمة التغني بما إذا كان في اللفظ ما لا يحل كصفة الذكر والمرأة المغنية الحسنة ووصف الخمر المبهج اليها وهجاء مسلم أو ذمى ، لا إذا أراد انشاد شعر للاستشهاد أو ليتعلم فصاحته وبلاغته . نعم إذا قيل ذلك

(٥) الحديث ٧٨٣ (الباب ٢٣٩) أخرجه أحمد ، وابن ماجه ، والنسائي في الكبرى ، والطحاوي ، والدارمي

على الملامى منع . قال العيني في شرح الكنز : قال بعضهم إنه حرام مطلقاً ، ومنهم من قال لا بأس بأن يتغنى ليستفيد به القوافي والفصاحة ، ومنهم من قال بجواز التغنى لدفع الوحشة إذا كان وحده ولا يكون على سبيل اللهو ، وإليه مال السرخسي قال : قدم أنس بن مالك على أخيه البراء وهو يتغنى مع أنه كان من زهاد الصحابة ، وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لو أقسم على الله لأبره »

ومن جعل الغناء ذريعة إلى التقرب إلى الله فهو بدعة محرمة لأنه في الأصل مذموم على كل حال ، واليوم والوقت والعوارض تدفع عنه المذمة ، فإذا لم تحصل تلك العوارض رجع إلى الأصل فيكون حقه الذم ، وما كان حقه الذم فهو أبعد من أن يكون ذريعة إلى الطاعة ولو كان ذريعة إلى الطاعة لاستعمله الصحابة والتابعون . وما وقع من بعض الصحابة والتابعين فما ثبت عنهم لم يدخل في اللهو أو لم يشتد فيه اللهو ، وفي الفتاوى العالمكيرية : السماع والرقص الذي يعمله الصوفية في زماننا حرام ، لاجتياز التصد إليه والجلوس عليه ، سئل الخوانى عن سما أنقسم بالصوفية واشتغلوا باللهو والرقص وادعوا لأنفسهم منزلة ، فقال : افتروا على الله كذباً (فتاوى الشاه عبد العزيز الدهلوى رحمة الله عليه ملخصاً)

ونقل ابن طاهر الجواز عن كثير من الصحابة على أن ابن طاهر تكلموا فيه ، لكن لم يثبت من ذلك شيء إلا في النصب المشار إليه أولاً واستدل بجواز الحداء على جواز الغناء للركبان المسمى بالنصب وهو ضرب من النشيد بصوت فيه تمطيط ، وأفرط قوم فاستدلوا به على جواز الغناء مطلقاً بالألحان التي تشتمل عليها الموسيقى وفيه نظر

قال ابن عبد البر : الغناء المنوع ما فيه تمطيط وإفساد لوزن الشعر طلباً للضرب وخروجاً عن مذاهب العرب ، وإنما وردت الرخصة في الضرب الأول دون ألحان العجم . وقال الماوردي : هو الذي لم يزل أهل الحجاز يرخصون فيه من غير نكير الا في حالتين : (١) أن يكثر منه جداً ، (٢) وأن يصحبه ما يمنع شرعاً . قال أبو الفرج الأصفهاني في كتابه الأغاني ج ٨ ص ١٤٩ : ان الغناء العربي لم يكن يعرف منه في زمان عمر بن الخطاب

الإما كانت العرب تستعمله من النصب والحداء ، وذلك جار مجرى الإنشاد ، إلا أنه يقع بتطريب في ترجيع يسير ورفع للصوت . وأول من نقل غناء الفرس الى غناء العرب سمعد بن مسجح مولى بنى جمح أسود مغن من فحول الخنثين ، رحل الى الشام وأخذ ألحان الروم والبربطية والاسطوخوسية ، وانقلب الى فارس فأخذ غناء كثيراً وتعلم الضرب ، ثم قدم الحجاز وقد أخذ محاسن تلك النغم وأتى منه ما استقبحه وتبعه الناس بعده . انتهى

(٢) « اللهو » اللهو والطرب يشتركان في أنهما اشتغال بما لا يعنى عن هوى وطرب وان لم يقصد به ذلك ، قيل أصل اللهو العروج عن النفس بما لا تقتضيه الحكمة . وقال الطرطوشى : اللهو الشيء الذى يلتذ به الإنسان ثم ينقضى . وقيل ما يشغل الإنسان عما يهيمه . وأما العبث فهو ارتكاب أمر غير معلوم الفائدة ، وقيل هو الاشتغال بما ينفع وما لا ينفع . وقال الراغب : العبث أن يخطأ بعمله لعباً (مفردات) واللعب يقال لما ليس فيه غرض صحيح ، فى التاج : لعب ضد جد ، ويقال لكل عمل لا يمدى النفع ، قال الراغب : اللهو ما يشغل الإنسان عما يعنيه ويهيمه ويعبر عن كل ما به استمتاع باللهو . وفى ترويح الجنان لمولانا عبد الحى الكنوى : ان العبث الذى ليس فيه فائدة ولا لذة ، وأما الذى فيه لذة بلا فائدة فهو اللعب ، ومثله اللهو الا أن فيه زيادة حظ النفس بحيث يشغل به عما يهيمه ، والكلى حرام لأنها لم تذكر فى القرآن الا على طريق الذم . انتهى

(٣) « ان الشيطان لو ترك أحداً ترك هذه » دل على أن الاشتغال فى الغناء من تسويل الشيطان ، ولم ينهها لتلا تفرع فى أشد منه (*)

٧٨٥ - حدثنا محمد بن سلام قال : أخبرنا يحيى بن محمد أبو عمرو البصرى^(١) قال : سمعت حمراً مولى المطلب قال : سمعت أنس بن مالك يقول :

(*) الحديث ٧٨٤ (ث ١٨٤) أخرجه البراء والطبرانى ؛ قال ابن أبي حاتم : رواه الدراوردى عن عمر ؛ وعن معاوية بن وهب مرفوعاً ، ونقل عن أبيه وأبي زرعة أن رواية الدراوردى أشبه بالصواب (الكافى الشافى)

قال رسول الله ﷺ « لست من ددٍ ولا الددُ ، منى بشيء » ، يعني : ليس الباطل منى بشيء .

(١) « يحيى بن محمد بن قيس » المحاربي الضرير ، مدني الأصل البصري ، كنيته أبو محمد وأبو زكير لقب ، ولعل ما في الإتحاف - أبو محمود - هو تصنيف ، قال أبو زرعة : أحاديثه متقاربة لإحاديثين . وأورد له ابن عدي أربعة أحاديث وقال : عامة أحاديثه مستقيمة إلا هذه الأحاديث . قال ابن حبان : كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من غير تعمد ، لا يحتج به . قال عمرو بن علي : ليس بمترك

(٢) « دد » كغند معتل الواو . وذكره البلجرامي في النون أيضاً : اللهم واللعب . وفي بدائع الصنائع : في أوله راء فهو خطأ الطبع (*)

٧٨٦ (ث ١٨٥) - **درش** حفص بن عمر قال : أخبرنا خالد بن عبد

الله قال : أخبرنا عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : ﴿ ومن الناس من يشتري طو الحديث ^(١) ﴾ [٣١ / لقمان / ٦] . قال : الغناء وأشباهه

(١) ﴿ ومن الناس من يشتري طو الحديث ﴾ هو كل ما كان من الحديث ما يباع عن سبيل الله ، لأن الله تعالى لم يخصص بعضاً تون بعض ، فذلك على عومه حتى يأتي ما يدل على خصوصه ، والإضافة من إضافة الخاص إلى العام أو عكسه (**)

٧٨٧ - **درش** محمد بن سلام قال : أخبرنا الفزاري وأبو معاوية قالوا :

(*) الحديث ٧٨٥ (الباب ٣٤٥) لم يرمز له الحافظ سوى الكتاب

(**) الحديث ٧٨٦ (ث ١٨٥) أخرجه الطبري

أخبرنا قنسان بن عبد الله النهي^١ ، عن عبد الرحمن بن عوسجة ، عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ « أفشوا السلام تسلبوا . والأشربة شر » قال أبو معاوية : والأشربة العبث^(*)

٧٨٨ (ث ١٨٦) - **حدثنا** عَصَامُ قَالَ : حَدَّثَنَا حَرِيزٌ ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ سَمِيرٍ الْإِلَهَانِيِّ^(١) ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، وَكَانَ يَجْمَعُ مِنَ الْمَجَامِعِ ، فَيُلْغِيهِ أَنْ أَقْوَامًا يَلْعَبُونَ بِالسُّكُوبَةِ ، فَقَامَ غَضَبًا نَأْيُنْهِي عَنْهَا أَشَدَّ النَّهْيِ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا إِنَّ اللَّاعِبَ بِهَا لِيَأْكُلُ قَرْمًا ، كَأَنَّ كُلَّ لَحْمٍ الْخَنْزِيرِ ، وَمَتَوَضَّعٌ بِالدَّمِ (بِعْنَى السُّكُوبَةِ : التَّرْدُ)^(**)

(١) « سلمان بن سمير الالهاني » لا يعرف إلا أنه شيخ ضريير

٢٤١ - **باب** الْهَدْيِ وَالسَّمْتِ الْحَسَنِ^(١)

٧٨٩ (ث ١٨٧) - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ^(٢) قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : لَأَنْكُمْ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ فَقَهَاءُوهُ ، قَلِيلٌ مُخْطَبَاءُوهُ ، قَلِيلٌ سُؤَالُهُ ، كَثِيرٌ مُعْطَوْهُ ، الْعَمَلُ فِيهِ قَائِدٌ لِلْهَوَى^(٣) . وَسَيَأْتِي مِنْ بَعْدِكُمْ زَمَانٌ قَلِيلٌ فَقَهَاءُوهُ ، كَثِيرٌ مُخْطَبَاءُوهُ ، كَثِيرٌ سُؤَالُهُ ، قَلِيلٌ مُعْطَوْهُ ، الْهَوَى فِيهِ قَائِدٌ لِلْعَمَلِ . اعْلَمُوا أَنَّ حَسَنَ الْهَدْيِ - فِي آخِرِ الزَّمَانِ - خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ الْعَمَلِ^(٤)

(١) « الهدي » بفتح الهاء وسكون الهمزة هو الطريقة الصالحة « والسمت الحسن »

(٥) الحديث ٧٨٧ (الباب ٢٤٥) أخرجه أبو يعلى . وأما القطعة الأولى فأخرجها ابن حبان والضياء في المختارة (٥٥) سيأتي برقم ١٢٦٧

تَحَدُّ لِنَهْجٍ وَزُومِ الْحِجَّةِ (مجمع) . قال على القارى : حاصل الفرق بينهما أن الهدى متعلق بالأحوال الباطنة ، والسمت بالأخلاق الظاهرة ، فهما في الطريقة بمنزلة الإيمان والإسلام في الشريعة (مرقاة) . قال الخطابي : هدى الرجل حاله ومذهبه . وكذلك سمته ، وأصل للسمت الطريق النقادة

(٢) « الحارث بن حصيرة » أبو النعمان الأزدي ، كان يؤمن بالرجعة . وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما ، كان من المحترقين في التشيع ، قال أبو حاتم : لولا أن الثوري روى عنه ترك حديثه

(٣) « الهوى » العلم الذي يقابل علم الحق

(٤) « من بعض العمل » قال الحافظ : سنده صحيح ، ومثله لا يقال من قبل الرأي ، وابن مسعود من أجل هذا كان يحرص على حسن الهدى (الفتح . كتاب الأدب) (*)

٧٩٠ - **عز** محمد بن سلام قال : أخبرنا خالد بن عبد الله ، عن **الجريري** ، عن أبي الطفيل ، قال قلت [لأبي الطفيل] : رأيت النبي ﷺ ؟ قال : نعم ، ولا أعلم على ظهر الأرض رجلاً حياً رأى النبي ﷺ غيري . قال : كان أبيض ، مليح الوجه

وعن يزيد بن هرون ، عن الجريري قال : كنت أنا وأبو الطفيل [عامر ابن وائله السكناني] نطوف بالبيت ، قال أبو الطفيل : ما بقي أحد رأى النبي ﷺ غيري . قلت : ورأيتك ؟ قال : نعم . قلت : كيف كان ؟ قال : كان أبيض مليحاً مقصداً (١)

(*) الحديث ٧٨٩ (ت ١٨٧) أخرجه مالك في الوطأ في الصلاة

(١) « مقصداً » معتدلاً لا يميل الى أحد طرفي التفريط والإفراط ، فهو ليس بطويل ولا قصير ولا جسيم كأن خلقه نحاً به التقصد من الأمور (*)

٧٩١ - حدّثنا فروة قال : حدّثنا عبيدة بن حميد ، عن قابوس ، عن

أبيه ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال « الهدى الصالح ، والسمت الصالح »^(١)
والاقتصاد^(٢) ، جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة^(٣) ، (**)

(١) « السمّت الصالح » حسن النظر في أمر الدين

(٢) « الاقتصاد » خلق محمود يتولد من خلقين . عدل ، وحكمة . فبالعدل يعتدل بين

المنع والبذل ، وبالحكمة يضع كل واحد منهما موضعه الذي يليق به ، فيتولد من بينهما الاقتصاد ، والمراد هنا سلوك القصد في الأمر ، والدخول برفق على سبيل تمكن وإدامة

(٣) « جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة » . حقيقة النبوة أمر آخر ، وهذه

الأمر لوازم له ، بمعنى أن من اصطفاه الله عز وجل وجعله نبياً فلا بد أن يكون بعد النبوة

هدية صالحاً . فالحديث يحتمل معنيين . الأول أن يكون المراد جزءاً من خمسة وعشرين

جزءاً من الصفات اللازمة للنبوة ، فيكون من اطلاق اللزوم وإرادة اللزوم . الثاني أن

يكون المراد صفة من خمسة وعشرين صفة من صفات الأنبياء ، وأراد بالصفات ما يعم اللزوم

واللزوم من باب عموم المجاز ، وقد مر في الباب ٢١٧ . يريد أن هذه الخلال من شمائل

الأنبياء ومن خصالهم المحمودة ، فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها . ويحتمل وجهاً يعني هذه مما

(٥) الحديث ، ٧٩١ (الباب ٢٤١) أخرجه مسلم في صفة النبي ﷺ ، وأبو داود في

الأدب (إتحاف)

(٥٥) الحديث ، ٧٩١ (الباب ٣٤١) أخرجه مالك في الموطأ ، وأخرجه أبو داود

وأحمد ، قال الحافظ سننه صحيح

جاءت به النبوة ودعا اليه الأنبياء ، ووجهاً آخر وهو أن من اجتمعت له هذه الخصال لقيه الناس بالتمظيم والتوقير وألبسه الله لباس التقوى الذي يلبسه الانبياء فكأنها جزء من النبوة (معالم السنن)

(...) - **حدثنا** أحمد بن يونس قال : **حدثنا** زهير قال : **حدثنا**

قابوس ، أن أباه **حدثه** ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال « إن الهدى الصالح والسمت الصالح ، والاقتصاد ، جزء من سبعين جزءاً من النبوة »

٣٤٢ - **باب** ويأتيك بالآخبار من لم تزود^(١)

٧٩٢ - **حدثنا** محمد بن الصباح قال : **حدثنا** الوليد بن أبي ثور^(٢) ، عن

صحاك ، عن عكرمة قال ، سألت عائشة رضي الله عنها : هل سمعت رسول الله ﷺ يتمثل شعراً قط ؟ فقالت : أحياناً إذا دخل بيته يقول « ويأتيك بالآخبار من لم تزود »

(١) « ويأتيك بالآخبار من لم تزود » أي الزمان يأتي بالآخبار التي لا تنبأ أنت

لسامعها وتحملها

(٢) « الوليد بن أبي ثور » هو الوليد بن عبد الله بن أبي ثور ، قال ابن نمير :

كذاب . عن أبي زرعة منكر الحديث بهم كثيراً . قال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به . قال محمد بن الصباح : جاء إلى هشيم فأكرمه فسكتنا عنه ، وزكاه شريك ، ووافقني ابن عدي أحاديث مقاربة تحتل ومثونها قوية^(٣)

(٣) الحديث ٧٩٢ (الباب ٣٤٢) أخرجه الترمذي وصححه الألباني في معجم الأثرين

والنسائي في اليوم والليلة من رواية المقدم كما يأتي في الباب ٢٨٢

٧٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ طَارِسٍ ،
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّهَا كَلِمَةٌ نَبِيٌّ ^(١) : وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مِنْ لَمْ تَزُودِ

(١) « كَلِمَةٌ نَبِيٌّ » أَيْ تَلْفِظُ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ
مُضْمُونًا هَذَا الْبَيْتِ فِي السُّكُتِ الْقَدِيمَةِ

٣٤٣ - بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ التَّمْنَى ^(١)

٧٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ
مَا يَتَمَنَّى ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يُعْطَى » ^(٢)

(١) « التَّمْنَى » أَرَادَةَ تَعَلُّقَ بِالسُّتَقْبَالِ ، فَإِنْ كَانَتْ فِي خَيْرٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَعَلُّقَ بِمَجْدٍ
فِيهِ مَطْلُوبَةٌ وَالْأَفْهَى مَذْمُومَةٌ (فَتْحٌ) . وَقَالَ الرَّائِبِيُّ : قَدْ يَتَضَمَّنُ التَّمْنَى مَعْنَى الْوَدِّ لِأَنَّهُ
يَتَعْنَى حُصُولَ مَا يُرِيدُ

(٢) مَنَاسِبَةُ الْحَدِيثِ بِالْبَابِ تَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ . وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَرْفُوعًا
« إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَكْثُرْ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ وَرِجَالَهُ رِجَالُ
الصَّحِيحِ ^(٥)

٣٤٤ - بَابُ لَا تَسْمُوا الْعَنْبَ الْكَرِيمَ ^(١)

٧٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ
وَائِلٍ ^(٢) [عَنْ أَبِيهِ] ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : الْكَرِيمُ . وَقُولُوا :

(٥) الْحَدِيثُ ٧٩٤ (بَابُ ٣٤٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ

الحبلة^(٢) ، يعنى العنب

(١) « لا تسموا العنب الكرم » سمي العنب كرمًا لأن النمر المتخذة منه تمث على السخاء والكرم فاشتقوا لها منه اسماً ، فكره أن يسمى باسم مأخوذ من الكرم لئلا يظن به الجواز فيشتاقون اليه ، وجعل المؤمن أولى به حيث قيل : إنما الكرم الرجل المسلم ، فالمؤمن التقي جدير بأن لا يشارك فيما سماه الله به

(٢) « علقمة بن وائل » كذاها هنا . وذكره المزي في أطرافه علقمة بن وائل عن أبيه ، قال الحافظ في الفتح : وله من حديث وائل بن حجر « لانتقوا الكرم ، ولكن قولوا » الحديث . وبعث النبي ﷺ مع وائل بن حجر معاوية بن أبي سفيان فخرج معه راجلاً ووائل راكب فشكا اليه معاوية حر الرضاء فقال : انتعل ظل الناقة . فقال : وما يعنى ذلك غنى ؟ لو جعلتني ردفاً . فقال وائل : اسكت فلست من أرداف الملوك . ثم عاش وائل حتى دخل على معاوية في ولايته فذكره معاوية بذلك ورحب به وأجازه لوفوده عليه فأبى قبول جائزته وقال يأخذها من هو أولى بها مني فأنا عنها في غنى (المواهب الفتحية ج ١ ص ٤٥)

(٣) « الحبلة » بفتح الحاء والباء وقد يسكن : الأصل والتضيب من شجر الأعناب ، والعنب ثمرتها ، وسمى العنب بالحبلة مجازاً (مجمع) (*)

٣٤٥ - باب قول الرجل ويحك

٧٩٦ - حدثنا أحمد بن خالد قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن عمه موسى بن يسار^(١) ، عن أبي هريرة : مر النبي ﷺ برجل يسوق بدنة فقال « اركبها » فقال : يا رسول الله إنها بدنة . فقال « اركبها » قال : إنها بدنة . قال في الثالثة أو في الرابعة « ويحك اركبها »

(*) الحديث ٧٩٥ (الباب ٣٤٤) أخرجه مسلم في آخر الطب من شعبة ، والدارمي وأبو عوانة في الأشربة ، وابن حبان

(١) « موسى بن يسار » ثقة (*)

٣٤٦ - باب قول الرجل ياهنتاه (١)

٧٩٧ - **قدش** عبد الرحمن بن شريك^(٢) قال : حدثني أبي ، عن عبد الله ابن محمد بن عقيل^(٣) ، عن إبراهيم بن محمد^(٤) ، عن عمران بن طلحة^(٥) ، عن أمه حمدة بنت جحش^(٦) ، قالت : قال النبي ﷺ « ما هي ؟ ياهنتاه »

(١) « ياهنتاه » أى يا هذه ، تسكن النون وتفتح وتضم الهاء الآخرة وتسكن ، قال الجوهري : هذه اللفظة تختص بالنداء ، وقيل معناه يابلها كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكاند الناس وشروهم (نهاية باختصار) . وقيل معناه امرأة ، وإذا خوطب المذكور قيل ياهنه وقد تشبع النون فيقال ياهناه ، وأنكر الأزهرى تشديد النون (الفتح : حديث الإفك) قالت أم مسطح لعائشة : أى هنتاه (حديث الإفك) قال عبد الله مولى أسماء لأسماء : ياهنتاه . دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عائشة وهى تبكى فقال : ما يبكيك ياهنتاه . باب أشهر معلومات

(٢) « عبد الرحمن بن شريك » قال أبو حاتم : واهى الحديث . وفي ثقات ابن حبان : ربما أخطأ

(٣) « عبد الله بن محمد بن عقيل » ابن أبي طالب أبو محمد الهاشمي ، لا يحتاج به لسوء حفظه . وقال الترمذي : صدوق ، سمعت محمداً يقول : كان أحمد وإسحاق والحجيدى يحتاجون بحديثه . قال ابن عدى : روى عنه جماعة من الثقات المعروفين ، يكتب حديثه . مات بعد الأربعين ومائة

(*) الحديث ٧٩٦ (الباب ٢٤٥) أخرجه أبو داود والطحاوى في الحج . وراجع الباب (٣٣٣) أبحاث

(٤) « إبراهيم بن محمد » ابن طلحة أبو إسحاق ، وثقه العجلي ، يسمى أصد قريش ،
مات سنة ١١٠ عن أربع وسبعين سنة

(٥) « عمران بن طلحة » ابن عبيد الله . وثقه ابن سعد ، ولد في حياة النبي صلى الله
عليه وآله وسلم

(٦) « حمزة بنت جحش » ختنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، كانت تحت مصعب
ابن عمير فقتل عنها يوم أحد فخلف عليها طلحة بن عبيد الله . ان بنات جحش الثلاث كن
مستحاضات وأم حبيبة زوج عبد الرحمن بن عوف وهي المشهورة منهن بذلك (الفتح باب
اعتكاف المستحاضة ج ١ س ٣٨٢) (*)

٧٩٨ (ث ١٨٨) — **حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ** قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ،
عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَهْبَانَ الْأَسَدِيِّ ^(١) : رَأَيْتُ عَمَارًا صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ ثُمَّ قَالَ لِرَجُلٍ إِلَى
جَنْبِهِ : يَا هَذَا أَتَمَّ قَامَ

(١) « حبيب بن صهبان الأسدي » ثقة معروف ، قليل الحديث (**)

٧٩٩ — **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ ^(١) ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
حَيْسَرَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ^(٢) ، عَنْ أَبِيهِ ^(٣) قَالَ : أَرَدَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ
« هَلْ مَعَكَ مِنْ شَعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الْعَصَلِ » ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا . فَقَالَ
« هَيْه » ، حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ ^(٤)

(*) الحديث ٧٩٧ (الباب ٢٤٦) الحديث قطعة من حديث الاستحاضة أخرجه ابن
ماجه في آخر الطهارة ، وبغير هذا اللفظ أخرجه أبو داود والترمذي
(**) الحديث ٧٩٨ (ث ١٨٨) أخرجه النسائي في الصلاة

(١) « سفيان » هو ابن عيينة ، لأن ابن المديني أكثر رواياته عنه ، و ابراهيم بن ميسرة قد روى عنه كلا السفينين

(٢) « عمرو بن الشريد » وثقه العجلي كما هي عادته في توثيق التابعي إن لم يظهر

له جرح

(٣) « عن أبيه » الشريد ، قيل إنه حضرمي ، وعداده في ثقيف لأنه سكن الطائف وكان اسمه مالكا ولما قتل المذيرة بن شعبة رفقته الثقيفيين ثمرد منه فسمى شريداً ، وقيل سماه النبي صلى الله عليه وآله وسلم شريداً ، شهد بيعة الرضوان . وله في الصحيح « لى الواجد يحمل عرضه وعقوبته » معلقا ، وله أحاديث أخرى عند غيره

(٤) « مائة بيت » الحديث ليس من الباب (*)

٣٤٧ - باب قول الرجل : إني كسلان

٨٠٠ - حدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ،

عن يزيد بن خير قال : سمعت عبد الله بن موسى قال : قالت عائشة : لا تدع قيام الليل ، فإن النبي ﷺ كان لا يذره . وكان إذا مرض أو كسل ، صلى قاعداً

(١) « أو كسل » كما جاز لعائشة رضي الله عنها أن تقول إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسل ، فبالطريق الأولى أن يقول الرجل إني كسلان . والفرق بين العجز والكسل أن الكسل ترك الشيء مع القدرة على فعله ، والعجز عدم القدرة عليه (فتح) (**)

٣٤٨ - باب من تعوذ من الكسل

٨٠١ - حدثنا خالد بن مخلد قال : حدثنا سليمان بن بلال قال : حدثني

(*) الحديث ٧٩٩ (الباب ٣٤٦) أخرجه -م-
(**) الحديث ٨٠٠ (الباب ٣٤٧) أخرجه أبو داود في الصلاة (تحفة الأشراف)

عمرو بن أبي عمرو قال : سمعت أنس بن مالك يقول : كان النبي ﷺ يكبر أن يقول « اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، والعجز والكسل ، والجبن والبخل ، وضلع الدين وغلبة الرجال »^(١) ،

(١) « غلبة الرجال » تسلطهم واستيلاؤهم هرجاً ومرجاً كغلبة الثأرين^(*)

٣٤٩ - باب قول الرجل : نفسي لك الفداء

٨٠٢ - حدثنا علي بن عبد الله قال : حدثنا سفيان^(١) ، عن ابن جُدعان قال : سمعت أنس بن مالك يقول : كان أبو طلحة^(٢) يجثو^(٣) بين يدي رسول الله ﷺ وينثر كنانته^(٤) ويقول :

وجهي لوجهك الوقاء^(٥) ونفسي^(٦) لنفسك الفداء^(٧)

(١) « سفيان » لعله ابن عيينة لان السفينان وان روي عن علي بن زيد بن جدعان لكن ابن المديني لا يروي إلا عن ابن عيينة ، وصرح به إبراهيم بن بشار (عمل اليوم والليلة لابن السني)

(٢) « أبو طلحة » وفي الصحيح : وأبو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحد محبوب عليه بحجة له ، وكان الرجل يمر ومعه الجعبة من النبل فيقول : انثرها لأبي طلحة ، فأشرف النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينظر إلى القوم فيقول أبو طلحة : يا نبي الله بأبي أنت وأمي لا تشرف يصيبك سهم من سهام القوم ، تنحري دون نحرك (مناقب) . زاد في السيرة الحلبية : ويتناول أبو طلحة ب صدره يقي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكسر قوسين أو ثلاثة

(*) الحديث ٨٠١ (الباب ٣٤٨) أخرجه البخاري والانسائي وأبو داود والترمذي

- (٣) «يحثو» من باب نصر وضرب إذا جلس على ركبتيه أو قام على أطراف أصابعه ولفظ ابن السني «جثا بين يديه على ركبتيه ونثل كنانته» أي استخرج نبأها
- (٤) «كنانته» الكنانة ظرف من جلد أو خشب تجعل فيه السهام
- (٥) «وجهي لوجهك الوقاء» هذا رجز ليس بشعر، وتقطيعه: مستعملن مفاعلاتن
- (٦) «ونفسي» الواو ليس في التقطيع ويسمى الخزم
- (٧) «الفداء» ما يعطى من مال ونحوه عوض المئدي، أراد به الدعاء والتحبيب والثناء. وزاد ابن السني: وعليك سلام الله غير مودع (*)

٨٠٣ - **عز** عاز بن فضالة، عن هشام، عن حماد، عن زيد بن وهب^(١)، عن أبي ذر قال: انطلق^(٢) النبي ﷺ نحو البقيع، وانطلقت أتلهوه، فالتفت فرآني فقال «يا أبا ذر»! فقلت: لبيك يا رسول الله وسعديك، وأنا فداؤك. فقال «إن المكربين^(٣) هم المقلون^(٤) يوم القيامة، إلا من قال هكذا وهكذا^(٥) في حق» قلت: الله ورسوله أعلم. فقال «هكذا» ثلاثاً. ثم عرض لنا أحد فقال «يا أبا ذر» فقلت: لبيك رسول الله وسعديك وأنا فداؤك. قال «ما يسرني أن أهدأ لآل محمد ذهباً، فيمسي عندهم دينار - أو قال - مثقال» ثم عرض لنا واد، فاستنزل^(٦). فظننت أن له حاجة، فجلست على شفير^(٧). وأبطأ علي. قال فخطبت عليه، ثم سمعته كأنه يناجي رجلاً. ثم خرج إليّ وحده فقلت يا رسول الله! من الرجل الذي كنت تناجي؟ فقال «أو سمعته؟» قلت: نعم. قال «فإنه جبريل^(٨)، أتاني فبشرني أنه من مات من أمي لا يشرك بالله شيئاً

(*) الحديث ٨٠٢ (الباب ٢٤٩) لم يرمز له الحافظ في الإتحاف سوى الكتاب، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم واليلة

دخل الجنة ، قلت وإن زنى وإن سرق ؟ قال « نعم »

- (١) « زيد بن وهب الجهني » حدثه بالربذة
- (٢) « انطلق » وفي الصحيح : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمشي وحده وليس معه إنسان ، فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد ، فجعلت أمشي في ظل القمر ، لا ألتفت
- (٣) « إن المكثرين » مالا
- (٤) « هم المقلون » ثواباً
- (٥) « هكذا وهكذا » وفي بعض طرق الصحيح ثلاث مرات
- (٦) « فاستنزل » من بين أصحابه أى تقدمه
- (٧) « شفير » حرف كل شيء
- (٨) « فانه جبريل » أى الذى كنت أناجيه (*)

٣٥٠ - باب قول الرجل : فذاك أبى وأمى^(١)

٨٠٤ - **حديثنا** قبيصة قال : حدثنا سفيان ، عن سعد بن إبراهيم قال :
حدثني عبد الله بن شداد^(٢) قال : سمعت علياً رضى الله عنه يقول : ما رأيت
النبي^{صلى الله عليه وآله} يفدنى^(٣) رجلاً بعد سعد ، سمعته يقول « ارم ، فذاك أبى وأمى

(١) « فذاك أبى » وإن كان يعرف أنه غير قادر عليه وغير محاب إليه لكن يتمنى لو قدر عليه لعله ، فلم يكره من قائله لما فيه من سب المودة بعضهم لبعض ، ويؤكد الأخوة

(٥) الحديث ٨٠٣ (الباب ٢٤٩) أخرجه المصنف في الصحيح في مواضع شتى

وذلك كدعاء بعضهم لبعض بطول البتاء وزيادة العمر والنساء في الأجل، وهو معروف عرفاً غير مستنكر (معتصر ص ١٥٠). والفعل منه بأبآت الصبي إذا قلت له بأبي أنت وأمي أى أنت مقدى بهما أو فديتك بهما

(٣) «عبد الله بن شداد» ابن أسامة الليثي، كان من أفاضل التابعين المحدثين وأهل الفقه والورع، وكان جده أسامة يلقب بالهادي لانه كان يوقد النار لمن يسلك الطريق، وعبد الله ابن خالة خالد بن الوليد وعبد الله بن عباس، قتل مع ابن الاشعث في سنة ٨١ هـ (٣) «يفدى» لفظ الترمذى: جمع أبويه (*)

٨٠٥ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ** (١) قال: أخبرنا الحسين قال: حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه: خرج النبي ﷺ إلى المسجد = وأبو موسى يقرأ = فقال «من هذا»؟ فقلت: أنا بريدة، جعلت فداك (٢). قال «قد أعطى هذا مزماراً (٣) من مزامير آل داود» (٤)

(١) «علي بن الحسن» ابن شقيق أبو عبد الرحمن اللوزي. قال أحمد لم يكن به بأس ورجع عن الإرجاء، وكان جامعاً وكان من أحفظهم لكتب ابن المبارك. ولد ليلة قتل أبو مسلم سنة ١٣٧ ومات سنة ٢١٣ وهو ابن ثمان وسبعين سنة
(٢) «جعلت فداك» أقول ليس فيه فداك أبى وأمي
(٣) «مزماراً» أى آلة الزمر وهو التنغى، وأطلق ههنا على الصوت الحسن
(٤) «آل داود» لفظ «آل» مقحم أو بمعنى الشخص (***)

(*) الحديث ٨٠٤ (الباب ٣٥٠) أخرجه المصنف ومسلم والترمذى وأحمد
(**) الحديث ٨٠٥ (الباب ٣٥٠) أخرجه مسلم في الصلاة وصححه الحاكم

٣٥١ - **باب قول الرجل « يا بني » لمن أبوه لم يدرك الإسلام**

٨٠٦ (ث ١٨٩) - **حديثنا** بشر بن الحكم^(١) قال : حدثنا محبوب بن محرز الكوفي^(٢) قال : حدثنا الصعب بن حكيم^(٣) ، عن أبيه^(٤) ، عن جده^(٥) قال : أبيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه فجعل يقول : يا ابن أخي ! ثم سألتني فانتسبت له . فعرف أن أبى لم يدرك الإسلام . فجعل يقول يا بني ، يا بني ؟

(١) « بشر بن الحكم » ابن حبيب ، ثقة صدوق

(٢) « محبوب بن محرز » يكتب حديثه . قال عبد الله بن أحمد : ثقة ، ضعه الدارقطني

(٣) « الصعب بن حكيم » ذكره ابن حبان فى الثقات

(٤) « عن أبيه » هو حكيم بن شريك ، ذكره ابن حبان فى الثقات

(٥) « عن جده » هو شريك بن نملة ، ذكره ابن حبان فى الثقات (*)

٨٠٧ - **حديثنا** محمد قال : حدثنا عبد الله قال : أخبرنا جرير بن حازم ،

عن سلم العلوى^(١) قال : سمعت أنساً يقول : كنت خادماً للنبي ﷺ ، قال : فكنت أدخل^(٢) بغير استئذان ، فجئت يوماً فقال « كما أنت يا بني^(٣) » فانه قد حدث بعدك أمر . لا تدخلان^(٤) إلا بإذن ،

(١) « سلم العلوى » ابن قيس البصرى . وما طبع فى شرح معانى الآثار « سالم »

فهو خطأ من النسخ

(٢) « أدخل » زاد فى تهذيب السكال « عليه »

(*) الحديث ٨٠٦ (ث ١٨٩) أخرجه ابن أبي شيبة فى المصنف ، والمصنف فى

تاريخه الكبير فى الصعب بن حكيم رقم ٢٩٩٠ ج ٢ ص ٢٢٤

(٣) « يابني » لفظ تهذيب الكمال « يا ابن أبيه »

(٤) « لاتدخلن » زاد في تهذيب الكمال « على » (*)

٨٠٨ (ث ١٩٠) - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن صالح قال : حدثني عبد العزيز

ابن أبي سلمة ، عن ابن أبي صعصعة ، عن أبيه ، أن أباسعيد الخدري قال له :
يا بني (**)

٣٥٢ - **بَاب** لا يقل : خبئت نفسي (١)

٨٠٩ - **حَدَّثَنَا** محمد بن يوسف قال : حدثنا سفیان (٢) ، عن هشام ، عن

أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : لا يقوان أحدكم : خبئت
نفسى ، ولكن ليقل : لقسّت نفسي (٣)

(١) « خبئت نفسي » لفظ أبي داود « جاشت »

(٢) « سفیان » ابن عيينة ان كان الراوى عنه محمد بن يوسف البيكندى ، وان

كان ابن واقد فالثورى

(*) الحديث ٨٠٧ (الباب ٣٥١) أخرجه الترمذى والطحاوى فى الكراهية

(**) (الحديث ٨٠٨) (ث ١٩٠) أخرجه المصنف فى الصحيح فى فضل قل هو الله أحد

بطريقين عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة عن أبيه عن ابن سعيد الخدري
وليس فيه لفظ الكتاب . وقال الحافظ هذا هو المحفوظ أى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن

عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه ورواه أبو صفوان الأدهوى عن مالك فقال عن عبد الله بن

ابن أبي حمزة عن أبيه ، وممن من طريق يحيى القطان عن مالك وقال بهمه : الصواب

عبد الرحمن بن عبد الله ، وكذا قال النسائى

(٣) « لقتت نفسي » بكسر القاف ، إذا فسد مزاجها وحصل فيه غثيان أو سوء هضم ، والأصل امتلاء المعدة . ونهوا عن هذا كراهة أن يضيف المؤمن إلى نفسه الخبائث التي هي صفة الشيطان (مجمع) . ولقتت وإن كان بمعنى خبثت لسكنته صلى الله عليه وآله وسلم كره لفظ الخبث لصراحتة ، فعلمنا أن نختار اللفظ السالم من البشاعة . عن ابن الأعرابي قال تقول العرب لقتت نفسي أي ضاقت ، وهو أجود ، لأن النفس تضيق من الأمر ، ولا يكون بها غثيان ، لأن الغثيان ضرب من الوجع (معرفة ص ٩١) (*)

٨١٠ - **حدثنا** عبد الله قال : **حدثني** الليث قال : **حدثني** يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي أمامة ^(١) بن سهل بن حنيف ، عن أبيه ^(٢) ، عن رسول الله ﷺ قال : لا يقوان أحدكم خبثت نفسي ، وليقل : لقتت نفسي . قال محمد : أسنده عقيل ^(٣)

(١) « أبو أمامة » أسعد . ولد في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ثقة كثير الحديث . مات سنة مائة
(٢) « عن أبيه » سهل بن حنيف . شهد المشاهد كلها وثبت مع رسول الله عليه وآله وسلم يوم أحد وكان بايعه على الموت ، وصحب عمره كله علياً ، ومات سنة ٣٨ وصلى هو عليه وكبر ستاً وقال : شهد بدراً
(٣) « أسنده عقيل » عن الزهري أيضاً (**)

٣٥٣ - باب كنية أبي الحكم ^(١)

٨١١ - **حدثنا** أحمد بن يعقوب قال : **حدثنا** يزيد بن المقدم بن شريح

(*) الحديث ٨٠٩ (الباب ٣٥٢) أخرجه الشيخان وأنسائي

(**) الحديث ٨١٠ (الباب ٣٥٢) أخرجه الشيخان وأبو دارد

ابن هاني الحارثي ، عن أبيه المقدم ، عن شريح بن هاني قال : حدثني هاني ابن يزيد أنه لما وفد إلى النبي ﷺ مع قومه ، فسمعهم النبي ﷺ وهم يكنونه بأبي الحكم ، فدعاه النبي ﷺ فقال « إن الله هو الحكم ^(٢) ، وإليه الحكم . فلم تكنيت بأبي الحكم » ؟ قال : لا ، ولكن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم ؛ فرضى كلا الفريقين . قال « ما أحسن هذا ^(٣) » ، ثم قال « مالك من الولد » ؟ قلت : لي شريح وعبد الله ومسلم بنو هاني . قال « فمن أكبرهم » ؟ قلت : شريح . قال « فأنت أبو شريح ، ودعاه ولولده ^(٤) »

وسمع النبي ﷺ يسمون رجلاً منهم عبد الحجر ، فقال النبي ﷺ « ما اسمك » ؟ قال : عبد الحجر . قال « لا . أنت عبد الله »

قال شريح : وإن هانئاً لما حضر رجوعه إلى بلاده ، أتى النبي ﷺ فقال : أخبرني بأى شيء يوجب لي الجنة ؟ ^(٥) قال « عليك بحسن الكلام ، وبذل الطعام »

(١) « كنية أبي الحكم » الكنية قد تكون بالأوصاف كأبي الفضائل وأبي للعالي ، وقد تكون بالنسبة إلى الأولاد كأبي سلمة ، وقد تكون بما تعلق به كأبي هريرة وأبي تراب ، وقد تكون للعلمية الصرفة (مرقاة)

(٢) « إن الله هو الحكم » منه بداية الحكم وإليه نهايته ، لا راداً لحكمه ولا يخلو حكمه عن حكمة ، وفي إطلاق أبي الحكم على غيره يوم الاشتراك في حكمه

(٣) « ما أحسن هذا » أي ما ذكرته من الكنية في هذا ومن حكمتك بالعدل ، لكن الكنية تكره للإيهام (مرقاة ملخصاً)

(٤) « وولده » كذا كانت في المطبوعة . وانظ الحافظ : ولولده ، وأعطى كل رجل منهم أرضاً حيث أحب في بلاده (اتحاف المهرة)

(٥) « يوجب لي الجنة » أخرجه الطبراني وابن حبان في صحيحه (٥)

٣٥٤ - باب كان النبي ﷺ يعجبه الاسم الحسن (١)

٨١٢ - حدثنا محمد بن المثنى قال : حدثنا سلم بن قتيبة قال : حدثنا حمل بن بشير بن أبي حدرد (٢) قال : حدثني عمي (٢) ، عن أبي حدرد (٢) قال : قال النبي ﷺ « من يسوق لبنا هذه » ؟ أو قال « من يبلغ لبنا هذه » قال رجل : أما فقال « ما اسمك » ؟ قال : فلان . قال « اجلس » . ثم قام آخر فقال « ما اسمك » ؟ فقال : فلان فقال « اجلس » . ثم قام آخر فقال « ما اسمك » ؟ قال : ناجية (٥) . قال « أنت لها ، فسقها »

(١) « يعجبه الاسم الحسن » لفظ حديث ابن عباس « يجب » وهذا من باب سد التدرية لئلا يقع أمر مكروه قد قضى فيلقى الشيطان في نفوس بعض الناس أن ذلك لاجل قبح الاسم أو نحوه . وثانياً أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كثيراً ما كان يفعل هذا مع رسله ، فاختيار الاسم الحسن ليعتدل به المرسل إليه فيكون ذلك أدعى إلى امتثال ما أرسل الله به النبي صلى الله عليه وآله وسلم إن لم يكن كافراً ، فلا عجب إذا كان قريب عهد بالإسلام وهم الغالب يومئذ

(٢) « حمل بن بشير بن أبي حدرد » ذكره ابن حبان في الثقات

(٥) الحديث ٨١١ (الباب ٣٥٣) أخرجه النسائي وأبو داود والترمذي في الدعوات وابن حبان بلفظ الكتاب والحاكم في الإيمان وفي الأدب ، والقطة الأخيرة للطبراني وابن حبان في صحيحه

(٣) « حدثني عمي » قال الحافظ : لعل اسمه عبد الله بن أبي حدرود ، وله أخ اسمه عبد الرحمن بن أبي حدرود . روى عن أبي هريرة وروى عنه أبو مودود .

(٤) « أبو حدرود » اسمه عبد - وقيل عبيد - الاسلمي المدني ، وقيل سلامة بن عمير روى أحاديث ، وتوفي سنة ٧١ . شهد الحديبية

(٥) « ناجية » ابن جندب الاسلمي ، قيل كان اسمه ذكوان فسماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ناجية إذ نجا من قريش ، مات بالمدينة في خلافة معاوية . وفي الإصابة عن ناجية بن جندب قال : أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين صدَّ الهدى فقلت : يا رسول الله ابعث معي الهدى حتى أنحره في الحرم ، قال : وكيف تصنع ؟ قال قلت : آخذ في أودية لا يتقدرون على . قال : فدفعه إلى فتحته في الحرم . راجع معاني الآثار ، فلعنه اسم واحد لرجلين . وفي رواية ابن إسحاق عن بعض أهل العلم أن ناجية هذا نزل بسهم بئر بالحديبية . كذا أخرجه ابن سعد من طريق سلمة بن الأكوع . وفي رواية ناجية بنت الاعجم وقيل غيره (فتح ، كتاب الشروط ، قصة الحديبية) . وفي الترمذي وصححه عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا خرج لحاجته يعجبه أن يسمع : يا نجيج ، يا راشد . وأخرج أبو داود والنسائي عن بريدة مرفوعاً أنه لا يثطير من شيء ، وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه فإن أعجبه اسمه فرح به ورؤى بشر ذلك في وجهه ، وإن كره اسمه رؤى كراهية ذلك في وجهه . وإذا دخل قرية سأل عن اسمها فإن أعجبه اسمها فرح بها . . الحديث (*)

٣٥٥ - باب السرعة في المشي

٨١٣ - حدثنا إسحاق قال : أخبرنا جرير ، عن قابوس ، عن أبيه ، عن

(٥) الحديث ٨١٤ (الباب ٣٥٤) أخرجه الحاكم في الأدب وقال : صحيح الإسناد ، وقال المزي في تهذيب الكمال : وقد وقع لنا بطلو ، قال : قال رسول الله ﷺ يوم الحديبية من يسوق . . الحديث ، قال ولم يقل محمد بن المثنى يوم الحديبية

ابن عباس قال : أقبل نبي الله ﷺ مسرعاً ونحن قعود حتى أفرغنا سرعته الينا .
فلما انتهى الينا سلم ثم قال « قد أقبلت اليكم مسرعاً لاخبركم بليلة القدر ، فنسيها
خيايقي وبينكم . فالتسوها في العشر الأواخر » (*)

٣٥٦ - باب أحب الأسماء إلى الله عز وجل

٨١٤ - حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أحمد (١) قال : حدثنا هشام
ابن سعيد (٢) قال : أخبرنا محمد بن مهاجر (٣) قال : حدثني عقيل بن شبيب (٤) ،
عن إبي وهب (٥) - وكانت له صحبة (٦) - عن النبي ﷺ قال « تسموا بأسماء الأنبياء
وأحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن (٧) ، وأصدقها حارث (٨)
وهام (٩) ، وأقبحها حرب ومرة »

(١) « أحمد » ابن يزيد بن إبراهيم بن الورتيس أبو الحسن الحراني ، أدركه أبو حاتم
وضحفه ، ووثقه مسلمة ، وفي ثقات ابن حبان : أحمد بن يوسف بن يزيد يقال له أحمد بن
قورتيس

(٢) « هشام بن سعيد » أبو أحمد البراز الطالقاني ، ثقة ، صاحب خير وصلاح في
بلده ودينه .

(٣) « محمد بن مهاجر » الأنصاري الشامي ، ثقة ، مات سنة ١٧٠

(٤) « عقيل بن شبيب » قال ابن القطان وأبو حاتم : مجهول الحال ، وذكره ابن
تحيان في ثقاته

(٥) « أبو وهب » قال أبو حاتم انه تعب في هذا الحديث إلى أن ظهر له أنه عن أبي

(٥) الحديث ٨١٢ (الباب ٣٥٥) أخرجه أحمد حدثنا عبدة حدثني قابوس . . الحديث
(طبع الأمان في تهذيب المسند ج ١٠ ص ٢٦٩)

وهب الكلاعي اسمه عبيد الله بن عبيد وهو ثقة مات سنة ١٣٢ ، والحديث مرسل ،
وبعض الرواة وهم في نسبه جشمياً . وزعم ابن القطان الفاسي أنه خلط ترجمة الجشمي
بالكلاعي ووهم فيه ، ومال الحافظ ابن حجر إلى تصويب أبي حاتم

(٦) « وكانت له صحبة » قال به الأثرون ، فالحديث مرفوع متصل

(٧) « عبد الله » . « الله » علم مختص بالرب ولم يسم به غيره قط ، وليس بالتسمي
به احتمال شرك ، ويقرب منه لفظ الرحمن فإنه علم لله تعالى عند بعض أقوام في الجاهلية ،
وأما في الإسلام فلا . ويليهِ ما فيه إضافة العبد اليه من الأسماء الحسنى . والحكمة في الاقتصار
عليهما أنه لم يقع في القرآن مضافاً إلا اليهما

(٨) « حارث » لأنه في حرث الدنيا أو في حرث الآخرة ، قال تعالى ﴿ من كان

يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ، ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها ﴾

(٩) « هام » لأنه لا يزال يهمل بالشئ بعد الشئ (*)

٨١٥ - حديثاً صدقة قال : حدثنا ابن عيينة قال : حدثنا ابن المنكر ،

عن جابر قال : ولد لرجل منا^(١) غلام فسماه القاسم . فقلنا : لأنك نيك أبا القاسم
ولا كرامة . فأخبر النبي ﷺ ، فقال « سم ابنك عبد الرحمن »

(١) « لرجل منا » قال الحافظ : لم أقف على اسمه (**)

(٥) الحديث ٨١٤ (الباب ٣٥٦) أخرجه النسائي في الخيل ، وأبو داود وأحمد ج ٤
بهذا السند ص ٣٤٥ وزاد فيه : ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها وأعجازها وقلادها .
وفيه : هليكم بكل كبيت أغر محجل . الحديث . وعن أبي المغيرة عن محمد بن مهاجر نحوه
وراد : وسألوه لم فضل الأشقر ؟ قال : لأن رسول الله ﷺ بهت سرية فكان أول من جث
بالتفح صاحب الأشقر (تحاف المهرة)

(**) الحديث ٨١٥ (الباب ٣٥٦) أخرجه المصنف في أدب الصحيح بهذا السند

٣٥٨ - **باب** تحويل الاسم إلى الاسم

٨١٦ - **حدثنا** سعيد بن أبي مرزوق قال : **حدثنا** أبو غسان قال : **حدثني** أبو حازم ، عن سهل قال : أتيت^(١) بالمنذر بن أبي أسيد إلى النبي ﷺ حين ولد ، فوضعه على فخذه - وأبو أسيد جالس - فلهي^(٢) النبي ﷺ بشي بين يديه^(٣) ، وأمر أبو أسيد بآبنته فاحتمل من فخذه النبي ﷺ ، فاستفاق النبي ﷺ^(٤) فقال « ابن الصبي » ؟ فقال أبو أسيد : قلبناه^(٥) . يارسول الله ! قال « ما اسمه » ؟ قال : فلان . قال « لا ، لكن اسمه المنذر » . فسماه يومئذ المنذر

(١) « أتيت » للتبريك والتحنين ، ولد عام الفتح

(٢) فلهي « اشتغل عنه وغفل

(٣) « بين يديه » يعني الصبي ، فنسيه

(٤) « فاستفاق النبي صلى الله عليه وآله وسلم » بمعنى أفاق إذا رجع إلى ما كان قد شغل عنه وعاد إلى نفسه فالتفت إليه فلم يره (فيض الباري بزيادة)

(٥) « قلبناه » بتخفيف اللام وتشديد اللام ، كلاهما بمعنى رددناه إلى المنزل (*)

٣٥٨ - **باب** أبغض الأسماء إلى الله عز وجل

٨١٧ - **حدثنا** أبو اليمان قال : **حدثنا** شعيب بن أبي حمزة قال : **حدثنا** أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « أخنى^(١) الأسماء عند الله رجل تسمى^(٢) ملك الأعملاك^(٣) »

(٥) الحديث ٨١٦ (الباب ٣٥٧) أخرجه المصنف في الأدب والنكاح والاشربة ، ومسلم في كلا الأخيرين ، وابن ماجه في النكاح

- (١) «أخنى» أفبح وأخش . ويحتمل أن يكون من قولهم : أخنى عليه الدهر أى أهلكه ، وفي رواية «أخنع» أى أذل ، قال الخليل : أخجر
- (٢) «نسمى» سى نفسه ، أو سى بذلك فرضى به واستمر عليه
- (٣) «ملك الأملاك» وما يكون فى معناه فى أى لغة كان كما نبه عليه بعض رواة حيث ترجمه بالفارسية شاهنشاه ، وزاد مسلم «لا ملك إلا الله» (*)

٣٥٩ - باب من دعاء آخر بتصغير اسمه

- ٨١٨ - حديث موسى قال : حدثنا القاسم بن الفضل^(١) ، عن سعيد بن المهلب^(٢) ، عن طلق بن حبيب^(٣) قال : كنت أشد الناس تكذيباً بالشفاعة^(٤) . فسألت جابراً فقال : يا طلق سمعت النبي ﷺ يقول «يخرجون من النار بعد دخول^(٥)» ونحن نقرأ الذى نقرأ

-
- (١) «القاسم بن الفضل» ثقة ثبت ، مرجى^١ ، مات سنة ١٦٧
- (٢) «سعيد بن المهلب» قال أبو حاتم : لا أدرى من هو ، وفي ثقات ابن حبان : هو سعيد بن المهلب بن أبى صفرة
- (٣) «طلق بن حبيب» صدوق فى الحديث مرجى^٢ ، قال سعيد بن جبير لأيوب : لا تجالس . كان من العباد ، قال حبيب بن أبى ثابت : كنت معه وهو مكبل فى الحديد حين جىء به إلى الحجاج مع سعيد بن جبير ، مات فى السجن وقيل فى الطريق وقيل بعد . قتل سعيد بن جبير بواسطة بين التسمين والمائة

- (٤) قال القاضى عياض : مذهب أهل السنة والجماعة جواز الشفاعة عملاً ووجوبها

(*) الحديث ٨١٧ (الباب ٢٥٨) أخرجه الشيخان وأبو داود والترمذى

سماً بنص القرآن وبالأحاديث التي بلغت بمجموعها التواتر بصحة الشفاعة وإجماع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها ، خلافاً للخوارج وبعض المعتزلة ، احتجوا بقوله ﴿ ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع ﴾ ويقولون ﴿ فما تنفعهم شفاعة الشافعين ﴾ والآيتان في السكافر ، والمراد بالظلم الشرك . وإذا أمعنا النظر علمنا أن الآيتين تدلان على الشفاعة ، وعلى نفعها للمؤمنين ، وإن كان فئة من الناس لا يسكون لها الشفاعة ولا تنفعها . وتأويلهم أن أحاديث الشفاعة مختصة برفع الدرجات باطل ، ونصوص الأحاديث لا تؤيد مقالهم ، منها حديث الكتاب . والشفاعة خمسة أقسام : الأول للراحة من هول الموقف وتعجيل الحساب . والثاني في إدخال قوم الجنة . وهذان مختصان بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم . الثالثة لقوم استوجبوا النار من غير شرك فيشتمع فيهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن يشاء الله ، الرابعة في من دخل النار من المذنبين فيشتمع فيهم النبيون والملائكة وإخوانهم من المؤمنين ، ثم يخرج الله كل من قال لا إله إلا الله . الخامسة الشفاعة في زيادة الدرجات . ورواد الشيخ المحدث الدهلوي في لمعات التنبيه خمسة أقسام أخرى : أحدها في الذين تساوت حسناتهم وسيئاتهم ، الثانية في استفتاح الجنة ، الثالثة في تخفيف العذاب عن يستحقه ، الرابعة لأهل المدينة ، والخامسة لزأري قبره الشريف على وجه الاختصاص والامتياز (طيبى ولمعات ملتقطاً)

قال الحافظ : الشفاعة انضمام الأدنى إلى الأعلى ليستعين به على ما يرومه (فتح ، باب صفة الجنة والنار ١٧ حديث أنس الطويل ج ١١ ص ٣٤٥) . وفي مجمع البحار وهي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم . انتهى . وشفع عليه أى يعين على عداوته (كذا في الأساس) ، وقد تكفل الحافظ ببيان أقسام الشفاعة وحججها في الرقاق في باب صفة الجنة والنار في شرح الحديث الحادى عشر والرابع عشر والسابع عشر فراجع . واعلم أن الشفاعة المتواترة لا تكون لقصل القضاء وفتح باب الحساب ، لكن لراحة في هذه لعاص من عذاب النار ، وأظن أن الشفاعة لإخراج عصاة المؤمنين بعد مجاوزة الصراط من النار

فيخرجون على حسب إيمانهم ، وهذا يبلغ مبلغ التواتر ، وأما سائر أنواعها فلا أظنه أن يبلغ هذا المبلغ

وأكثر المسلمين في هذه الأعصار قد أفرطوا في الاعتماد على الشفاعة حتى تهـاـونوا بالشرعية فصاروا يزعمون أنه لا يضرهم ترك الفرائض ولا ارتكاب الكبائر ، بل يكفهم أنهم من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم فشفاعته تغنيهم ، وهذا - مع مخالفته للنصوص والإجماع من أهل العلم - خطر كبير ، لأن فيه كذباً على الله عز وجل وعلى رسوله وأمناً من مكروه . ومن أعمن النظر وجد أن ما يتظاهر به كثير من المسلمين من محبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم جزء منه لكونه متبوعهم كما يجب أتباع الشافعي رحمه الله الشافعي لكونه متبوعهم ، وجزء منه على توهم أن شفاعته تغنيهم عن التزام العبادات واجتناب المحرمات ، وأما الجزء الذي هو لله أي لكونه رسول الله فلهه ضئيل

فالواجب على العلماء وهم ورثة الأنبياء أن يبينوا للناس تأكيد الفرائض وتعميم المحرمات وكل ما يردم عن التفريط في الدين لئلا تتعطل الشريعة ، فأما مخاطبتهم بتوسعة الشفاعة ونحو ذلك فهو مما يزيدم تهاوناً بأحكام الدين ، وذلك من الجهل بالحكمة

واعلم أن الشفاعة التي أثبتها الله ورسوله هي الشفاعة الصادرة عن إذنه لمن وحده ، وأعظم الأسباب التي تنال بها شفاعته التوحيد عكس ما عند المشركين أن الشفاعة تنال باتخاذهم شفعاء وعبادتهم وموالاتهم من دون الله ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه » (ومن يقولها خالصاً فلا تنفك عنه مقتضياتها) والتي نفاها الله هي الشفاعة مع الشرك الراسخ في قلوب المشركين المتخذين من دون الله شفعاء ، فهؤلاء يعاملهم بنقيض قصدهم من شفاعتهم بدون إذنه بالحرمان والخيبية والخسران ، لأن الشفاعة لا تكون إلا بإذنه ولا يأذن في الشفاعة إلا لمن رضى قوله وعمله ، ولا يرضى من القول والعمل إلا توحيداً واتباع رسول (مدارج السالكين ماخصاً ص ١٩٠) واعلم أن الشفاعة التي ظن المشركون أنها التوجه والتصد إلى الغير بروحه وقلبه والعكوف

بهيمته وتوجيه قصده كله وإقبله عليه بحيث لا يبقى فيه الثغرات إلى غيره لتفويض عليه من هذا الغير فيوض وبركات ، وكذا كان جمع الهمة والقلب عليه أعظم كان أقرب إلى انتفاعه به . وقد ذكر ابن سينا والفارابي وغيرها طريق الانتفاع بالغير ، والرسول صلى الله عليه وآله وسلم قصد لإبطاله ومحوه بالكيفية وسد الذرائع المفضية اليه ، وهذه هي الشفاعة التي ظنوا أن آلهتهم تنفعهم بها وتشفع لهم عند الله تعالى ، قالوا لأن العبد إذا تعلقت روحه بروح العبد المقرب عند الله وتوجهت بهمة اليه وعكف بقلبه على ذلك صار بينه وبين ذلك اتصال يفويض به عليه منه نصيب مما يحصل من الله ، وشبهوا ذلك بمن يخدم ذا جاه وحظوة ومنزلة من السلطان وهو شديد التعلق به فما يحصل لذي المنزلة من السلطان من الإناعام والافضال ينال ذلك المتعلق به بحسب تعلقه . والقرآن يخبر بأن الشفاعة لمن له ملك السماوات والأرض قال الله عز وجل ﴿ قل لله الشفاعة جميعاً ، ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع ﴾ فهو الذي يشفع بنفسه إلى نفسه ليرحم عباده فيأذن هو لمن يشفع فيه والذي يشفع عنده إنما يشفع بإذنه وأمره بعد شفاعته سبحانه وهي إرادته من نفسه أن يرحم عباده ، فالشفيع ممثل لأمره ومطيع لحكمه ، وهذا ضد الشفاعة الشركية التي أثبتها المشركون ومن وافقهم من الجهال . والفرق بين الشفيعين كالفرق بين الشريك والعبد المأمور ، فالشفاعة التي أبطلها شفاعة الشريك ، والتي أثبتها شفاعة العبد المأمور الذي لا يشفع ولا يتقدم بين يدي ماله حتى يأذن له ، وضل من شبه الرب تعالى بالملك والكبراء من الخلق والله للثل الأعلى ، لأن الرب لا حاجة له إلى أحد قط والعبد محتاج اليه من كل وجه ولاحتياجه مضطرون إلى قبول شفاعته ، والله غني لا حاجة له ولا اضطرار إلى قبول شفاعة أحد (إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان بتصرف)

(٥) « يخرجون من النار بعد دخول » زاد أحمد : فليت جابر بن عبد الله قرأت عليه كل آية ذكرها الله عز وجل فيها خلود أهل النار ، قال : يا طلق أترأى أقرأ لكتاب الله مني وأعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وعلم ؟ قلت : لا والله ، بل أنت أقرأ لكتاب الله وأعلم بسنة رسوله مني . قال : ان الذي قرأت أهلها هم المشركون ، ولكن قوم أصابوا ذنوباً فعدبوا بها ثم أخرجوا جميعاً ، وأهوى بيديه إلى أذنيه إن لم أكن سمعت رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم . . الحديث (*)

٣٦٠ - باب يدعى الرجل بأحب الأسماء إليه

٨١٩ - حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي قال : حدثنا محمد بن عثمان

الغفرشي قال : حدثنا ذياب بن عبيد بن حنظلة^(١) قال : حدثني جدي حنظلة بن
حننيم^(٢) قال : كان النبي ﷺ يعجبه أن يدعى الرجل بأحب أسماءه إليه ،
وأحب كناه

(١) « ذياب بن عبيد بن حنظلة » ثقة

(٢) « حنظلة بن حننيم بن حنيفة التميمي ثلاثتهم صحابيون ، مسح رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم رأس حنظلة وقال « بارك الله فيك » قال الذيال : فلتد رأيت حنظلة
يؤتى بالإنسان الوارم وجهه فيتفل على يديه ويقول بسم الله ويضع يده على رأسه موضع
كف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيمسحه ثم يمسح موضع الورم فيذهب الورم
(إصابة) . وجده حنظلة حمله إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله إني
رجل ذو سن ، وهذا أصغر ولدي فثمت عليه . فقال « يا غلام تعال » فمسح رأسه (**)

٣٦١ - باب تحويل اسم عاصية^(١)

٨٢٠ - حدثنا صدقة بن الفضل قال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ،

عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ غير اسم عاصية وقال

(*) الحديث ٨١٨ (الباب ٢٥٩) أخرجه المصنف في صفة الجنة وسلم في الإيمان

بطريق واحد ج ٢ ص ٣٢٠

(**) الحديث ٨١٩ (الباب ٢٦٠) أخرجه المنزى في تلميح الرجال

« أنت جميلة »

(١) « عاصية » وفي رواية لمسلم أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسمها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جميلة (المجموع شرح المذهب). وفي الإصابة جميلة بنت ثابت زوج عمر كان اسمها عاصية فسمها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جميلة ، وأخرج ابن أبي شيبة أن أمة لعمر يقال لها عاصية فسمها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جميلة (٢)

٨٢١ - **عدي بن عبد الله وسعيد بن محمد** (١) **قالا** : حدثنا يعقوب

ابن إبراهيم (٢) قال : حدثنا أبي ، عن محمد بن إسحاق قال : حدثني محمد بن عمرو ابن عطاء (٣) ، أنه دخل على زينب بنت أبي سلمة (٤) ، فسألته عن أمم أخت له (٥) عنده ، قال : فقالت اسمها برة (٦) ، قالت : غير اسمها ، فإن النبي ﷺ نكح زينب بنت جهش واسمها برة فغير اسمها زينب (٧) - ودخل (٨) على أم سلمة حين تزوجها (٩) - واسمى برة - فسمعتها تدعوني برة ، فقال (١٠) « لا تزكوا أنفسكم ، فإن الله هو أعلم بالبرة منكم والفاجرة . سميا زينب (١١) » . فقالت : فهي زينب . فقالت لها : اسمي . فقالت : غير إلى ما غير إليه رسول الله ﷺ

سمها زينب

(١) « سعيد بن محمد » ثقة صدوق ، كان إذا جاء ذكر علي بن أبي طالب قال : صلى

الله عليه وآله وسلم

(٢) « يعقوب بن إبراهيم » حفيد عبد الرحمن بن عوف الزهري ، أبو يوسف ،

(٣) (المطبوع ٨٢٠) (الباب ٣٦١) أخرجه مسلم في الاستمارة ، وأبو داود في الأدب

والترمذي وابن ماجه والداودي في الاستمارة ، وأبو عوانة في الأسامي ، وابن حبان

نزىل بغداد ، ثقة مأمون ، يقدم على أخيه سعد فى الفضل والورع والحديث ، وكان أصغر منه بأربع سنين ، مات فى شوال سنة ٢٠٨

(٣) « محمد بن عمرو بن عطاء » ثقة ، كانت له هيئة ومروءة . مات بعد سنة ١٢٠ ولد نيف وثمانون سنة أو أكثر

(٤) « زينب بنت أبى سلمة » ريبة النبى صلى الله عليه وآله وسلم

(٥) « أخت له » عند أبى داود : عن اسم بنتك . وعند مسلم قال محمد بن عمرو ابن عطاء : سميت ابنتى برة ، فقالت لى . . الحديث

(٦) « اسمها برة » كما أخرج المصنف فى الصحيح عن أبى هريرة . واعلم أن زينب بنت جحش وزينب بنت أبى سلمة كل منهما كان اسمها أولا « برة » فغيره النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، والأولى زوجته صلى الله عليه وآله وسلم ، والثانية ريبة النبى صلى الله عليه وآله وسلم

(٧) « زينب » زنب كفرخ وسمن ، أو من الزيب شجر حسن المنظر طيب الرائحة ، وقيل أصلها « زين أب » فنقلت حركة همزة الأب إلى النون بعد إسقاط الحركة ثم حذفت الهمزة . أى زينة لأبيها

(٨) « فدخل » أى النبى صلى الله عليه وآله وسلم

(٩) « حين تزوجها » أى تزوج أم سلمة

(١٠) « فقال » رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صرح به مسلم

(١١) « سميا زينب » أى سمى بنتك يا أم سلمة

(١٢) « فقلت لها أسمى » أى قال محمد بن عمرو بن عطاء لزينب بنت أبى سلمة : سميا

باسم جديد ، فقالت زينب بنت أبى سلمة : يا محمد بن عمرو غير أنت اسم أختك - أو

بنتك - إلى ما غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسمها زينب (*)

٣٦٢ - باب الصرم

٨٢٢ - **حدثنا إبراهيم بن المنذر قال :** حدثنا زيد بن حباب قال : **حدثني**
أبْن عبد الرحمن بن سعيد الخزومي (١) - وكان اسمه الصرم ، فسماه النبي ﷺ
سعيداً - قال : **حدثني جدي قال :** رأيت عثمان رضي الله عنه متكئاً في المسجد

(١) « ابن عبد الرحمن بن سعيد » ابن يربوع الخزومي . أسلم جده سعيد بن يربوع
يوم الفتح وقيل قبله ، وشهد حنيناً وأعطى من غنائمها ، وكان قبل إسلامه يسمى « الصرم »
فسماه النبي صلى الله عليه وآله وسلم سعيداً ، قال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أينما
أنا كبير ؟ أنا أو أنت ؟ » قال إنك أكبر مني ، وأنا أقدم منك سنناً . أصيب ببصره فعاده
عمر فقال له : لاندع شهود الجمعة والجماعة ، فقال : ليس لي قائد ، فبعث اليه غلاماً من السبي .
وهو أحد الأربعة الذين أمرهم بتجريد أنصاب الحرم . مات سنة ٥٤ وله مائة وأربع
وعشرون سنة (**)

٨٢٣ - **حدثنا أبو نعيم ، عن إسرائيل ، عن إسحاق ، عن هاني بن**
هاني (١) ، عن علي رضي الله عنه قال : لما ولد الحسن رضي الله عنه سمّيته حرباً ،
فجاء النبي ﷺ فقال « أروني ابني ، ما سمّيته به ؟ » قلنا : حرباً ، قال « بل هو
حسن » . فلما ولد الحسين رضي الله عنه سمّيته حرباً ، فجاء النبي ﷺ فقال

(٥) الحديث ٨٢١ (الباب ٣٦١) أخرجه الهارمي في الاستئذان ، وأبو عوانة في
الأسامي ، وابن حبان وأحمد ببعض قسوته فليراجع
(**) الحديث ٨٢٢ (الباب ٣٦٢) أخرجه الحاكم وقال صحيح الإسناد وليس فيه أنه
رأى عثمان متكئاً . فليراجع

« أرونى ابني ، ماسميتوه » ؟ قلنا : حرباً ، قال « بل هو حسين » . فلما ولد الثالث سميتة حربياً ، جاء النبي ﷺ فقال « أرونى ابني ، ماسميتوه » ؟ قلنا : حرباً قال « بل هو محسن^(٢) » ، ثم قال اني « سميتهم بأسماء ولد هرون شبر وشبير ومشبر »

- (١) « هانى بن هانى » مجهول لا يعرف ، قال النسائي : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في ثقافته ، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل الكوفة وكان يتشبع
- (٢) « محسن » بنشديد السين المهملة ، قال ابن فتحون ، أراه مات صغيراً (*)

٣٦٣ - باب غراب

٨٢٤ - حدثنا محمد بن سنان قال : حدثنا عبد الله بن الحارث بن أبزى^(١) قال : حدثتني أمي رائطة بنت مسلم^(٢) ، عن أبيها قال : شهدت مع النبي ﷺ حيناً فقال لي « ما اسمك » ؟ قلت : غراب . قال « لا ، بل اسمك مسلم »

- (١) « عبد الله بن الحارث بن أبزى » شيخ لا بأس به
- (٢) « رائطة بنت مسلم » لم ترو إلا عن أبيها ، ولم يرو عنه سواها ، وكذا لم يرو عنها سوى ابنها (**)

(*) الحديث ٨٢٣ (الباب ٣٦٢) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب من طريقين كلاهما من إسرائيل إلى آخره ، والحاكم وقل : صحيح الأسناد ، وأحمد . وقال الحافظ في الإصابة : إسناده صحيح

(**) الحديث ٨٢٤ (الباب ٣٦٣) أخرجه المصنف في تاريخه الكبير ولم يرو عنه إلا ابنته رائطة . ولفظ البهوي : قال عبد الله بن الحارث بن أبزى حدثتني أمي عن أبيها

٣٦٤ - باب شهاب

٨٢٥ - حدثنا عمرو بن مرزوق قال : حدثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام^(١) ، عن عائشة رضی الله عنها : ذكر عند رسول الله ﷺ رجل يقال له شهاب ، فقال رسول الله ﷺ « بل أنت هشام »

(١) سعد بن هشام « ثقة ، قتل بأرض مكران على أحسن أحواله ، يروى عن أبيه وعائشة وأبي هريرة . وأبوه هشام بن عامر بن أمية من بني النجار الانصاري ، استشهد يوم أحد ، جاءت الانصار فقالوا : يا رسول الله بنا قروح وجهه ، فكيف تأمرنا ؟ قال : احفروا وأوسعوا واجعلوا الرجاين في قبر . فقالوا من تقدم ؟ قال : قدموا أكثرهم قرآنًا ، قال : قدم أبي بين يدي اثنين من الانصار . سكن البصرة ومات بها

٣٦٥ - باب العاص^(١)

٨٢٦ - حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن زكريا قال : حدثني عامر ، عن عبد الله بن مطيع^(٢) قال : سمعت مطيعاً يقول : سمعت النبي ﷺ يقول يوم فتح مكة « لا يُقتل قرشي^(٣) صبراً^(٤) بعد اليوم^(٥) إلى يوم القيامة » فلم يدرك الإسلام^(٦) أحد من عصاة^(٧) قريش غير مطيع^(٨) ، كان اسمه العاص فسماه النبي ﷺ مطيعاً

(١) « العاص » المتبادر أنه من العصيان وهو الإباء ، وإباء النفس مدح ، ويحتمل أن يكون مشتقاً ومأخوذاً من العصور ، وهو الاعتماد على العصا أو على السيف ، وأخطأ من م - ١٦ ج ٢ * شرح الادب المفرد

قال إنه مشتق من العيص وهو الشجر الكثير الملتف ، لأنه لو كان من العيص لكان عائصاً كما هو السنة في الاجوف كالبيع والنول ، واتفق أهل اللغة أن أصل العاص العاصي وحذفت الياء كما في الناض والداع ، لكن لما كان المتبادر منه معنى العصيان غيرها النبي صلى الله عليه وآله وسلم (مرقاة بزيادة)

(٢) « عبد الله بن مطيع » ابن الاسود العدوي الكعبي ، ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . كان من رجال قريش جلدأ وشجاعاً ، وكان داعية ابن الزبير للثورة على بني أمية حتى كان يوم الحرّة الذي جرد فيه يزيد بن معاوية جيوشه بقيادة مسلم ابن عتبة لحل أهل المدينة على الوفاء ببيعتهم ، وكان يوماً من الايام السوداء في تاريخ المسلمين^(١) ، ولما حى وطيس القتال انهزم جيش عبد الله بن مطيع ، فتواري هو بالمدينة ثم مضى إلى مكة فأقام بها . ثم ولاه ابن الزبير على الكوفة ، فكان يأخذ البيعة له من أهلها حتى أخرجه الخنار بن أبي عبيد منها فعاد إلى مكة فلم يزل بها إلى أن جرد عبد الملك بن مروان جيوشه لقتال ابن الزبير بقيادة الحجاج ، فكان ابن مطيع على رأس جيش من جنود ابن الزبير . فجعل يقاتل ويقول :

أنا الذي فررت يوم الحره والشيخ لا يفر إلا مره

فاليوم أجرى كرهه بفره لا بأس بالكره بعد الفره

وما زال يقاتل حتى سنة ٧٣ هـ ، قال يحيى بن سعيد الانصاري : أذكر أني رأيت ثلاثة رؤس قدم بها المدينة : رأس ابن الزبير ورأس ابن مطيع ورأس ابن صفوان ، تقاوا في يوم واحد

(٣) « لا يقتل قرشي » أي بعد ذلك اليوم ، أما في القواد فيقتل (الدارمي) . معناه

الإعلام بأن قريشاً يسلمون كلهم ولا يرتد أحد منهم كما ارتد غيرهم بعده صلى الله عليه وآله

(١) انظر هامش المتتقي من منهاج الاعتدال ص ٢٩٢ - ٢٩٥ لبيان أسباب هذه الواقعة المؤسفة وتناجها وموقف كبار الأئمة منها أمثال عبد الله بن عمر ومحمد بن الحنفية وزين العابدين علي بن الحسين . والمتتقي من منهاج الاعتدال ترجمه بالأوردية بروفيسر غلام أحمد المريري وطبع في كهرجك

وسلم عن حورب وقتل صبراً ، وليس المراد أنهم لا يقتلون ظالماً صبراً ، فقد جرى على قريش بعد ذلك ما هو مذکور في التاريخ (النووى)

(٤) « صبراً » وزاد ابن الاثير في أسد الغابة : لا تغزى مكة بعد هذا اليوم ، كلاهما

انشاء بلفظ الخبر

(٥) « بعد اليوم » لفظ الدارمي : بعد هذا اليوم

(٦) « فلم يدرك الإسلام » لفظ مسلم : لم يكن أسلم

(٧) « عصاة » قال القاضى عياض : عصاة ههنا جمع من أسماء الاعلام ، لا من

الصفات ، ما أسلم أحد من كان اسمه العاص ، مثل العاص بن وائل السهمى والعاص بن هشام أبو البخترى والعاص بن سعيد بن العاص بن أمية والعاص بن هشام بن المغيرة الخزيمى وغيرهم ، سوى العاص بن الأسود العدوى فسماه النبي صلى الله عليه وآله وسلم مطيعاً ، وإلا فقد أسلمت عصاة قريش وعتاتهم كلهم بحمد الله . لكنه ترك أبا جندل بن عمرو من أسلم واسمه أيضاً العاص ، فاذا صحح هذا فيجتملى أن هذا لما غلبت عليه كنيته وجعل اسمه لم يعرفه الخبر باسمه فلم يستنته كما استثنى مطيع بن الاسود (النووى)

(٨) « مطيع » أمه العجاء بنت عامر الخزاعية ، روى عنه ابنه عبد الملك أن النبي

صلى الله عليه وآله وسلم جلس على المنبر وقال للناس اجلسوا فجلس على الفور حيث سمع ، فلما نزل النبي صلى الله عليه وآله وسلم جاء العاصى ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حالى لم أرك فى الصلاة ؟ فقال بأبى وأمى أنت يا رسول الله ، دخلت فسمعتك تقول اجلسوا فجلست حيث انتهى إلى السمع ، فقال : لست بالعاص ولكنك مطيع ، فسمى مطيعاً من يومئذ . كذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعمر : إن ابن عمك العاص ليس بعاص ولكنك والله مطيع ، وهو من المؤلفة قلوبهم وحسن إسلامه ، وهو أحد السبعين الذين هاجروا من بنى عدى ، وتوفى بمكة - وقيل بالمدينة - فى خلافة عثمان . وذكر الدارقطنى مطيع بن عامر أخا تى اللحية الكلابى ، وفد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وله بنون كثيرة ، وابنه

سليمان قتل مع عائشة يوم الجمل ، وابنه عبد الله أمر أهل المدينة يوم الحرة (إصابة استيعاب) (**)

٣٦٦ - باب من دعا صاحبه ، فيختصر وينقص من اسمه شيئا

٨٢٧ - حديثنا أبو اليمان قال : حدثنا شعيب ، عن الزهري قال : حدثني

أبو سلمة أن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ ، يا عائش ! هذا جبريل يقرئ عليك السلام ، قالت : وعليه السلام ورحمة الله . قالت : وهو يرى ما لا أرى^(١)

(١) « يرى ما لا أرى » لفظ الصحيح : ما لا نرى (**)

٨٢٨ - حديثنا محمد بن عقبة قال : حدثنا محمد بن إبراهيم المشكوري

البحري^(١) قال : حدثني جدتي أم كلثوم بنت ثمامة أنها قدمت حاجّة ، فان أخاها الخارق بن ثمامة قال : ادخلي على عائشة وسليها عن عثمان بن عفان ، فان الناس قد أكثروا فيه عندنا^(٢) . قالت : فدخلت عليها ، فقلت : بعض بنيك يقرئك السلام ويسألك عن عثمان بن عفان ؟ قالت : وعليه السلام ورحمة الله : قالت^(٣) أما أنا فأشهد على أني رأيت عثمان في هذا البيت في ليلة قانظة^(٤) ، ونبي الله ﷺ وجبريل يوحى اليه ، والنبي ﷺ يضرب كفّ - أو كتف - ابن عفان بيده « اكتب ، عُثم^(٥) » . فما كان الله ينزل تلك المنزلة من نبيه ﷺ إلا رجلا عليه كريماً . فمن سب ابن عفان فعليه لعنة الله

(١) الحديث ٨٢٦ (الباب ٢٦٥) أخرجه الدارمي بطريق زكريا في الديارات

والطحاوي في مشكل الآثار

(٢٠) الحديث ٧٢٧ (الباب ٣٦٦) أخرجه الستة

(١) « محمد بن إبراهيم الشكري » ذكره ابن حبان في الثقات

(٢) « قدأكثرُوا » لفظ الإصابة : قد شتموه

(٣) « قالت » لفظ الإصابة : لعن الله من لعنه ، فوالله لقد كان قاعداً عند رسول

ﷺ صلى الله عليه وآله وسلم

(٤) « في ليلة قانظة » شديدة الحر

(٥) « عم » بالترخيم ، ولفظ الإصابة بالتصغير والترخيم عثم^(٥)

٣٦٧ - باب زحم

٨٢٩ - حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا الأسود بن شيبان قال :

حدثنا خالد بن مشير قال : حدثني بشير بن نهيك قال : أتى النبي ﷺ فقال

« ما اسمك » قال : زحم ، قال « بل أنت بشير » : فبينما أنا أماشي النبي ﷺ

فقال « يا ابن الخصاصية^(١) ما أصبحت تنقم على الله ؟ أصبحت تماشي رسول

الله ﷺ . قلت : بأبي أنت وأمي ، ما أنقم على الله شيئاً ، كل خير قد أصبت ، فأتى

على قبور المشركين فقال « لقد سبق هؤلاء خيراً كثيراً » ثم أتى على قبور

المسلمين فقال « لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً » . فاذا رجل عليه سببتان يمشى

بين القبور ، فقال : « يا صاحب السببتين ألقى سببتك » فخلع نعليه

(١) « يا ابن الخصاصية » هي إحدى جداته واسمها إلاءة^(٥)

(٥) الحديث ٨٢٨ (الباب ٢٦٦) أخرجه أحمد في أوخر مسند عائنة قال : حدثنا

عبد الصمد حدثني فاطمة بنت عبد الرحمن حدثني أمي (أهلها أم كلثوم الخزيمية) أنها

سألت عائشة وأرسلها معها (أهلها الخارق بن نميمة) : إن أحد بنيك (إصابة - في عثم)

(٥٥) الحديث ٨٢٩ (الباب ٢٦٧) راجع الحديث ٧٧٥ (الباب ٢٢٣)

٨٣٠ - **درشن** سعيد بن منصور قال : حدثنا عبيد الله بن إيباد ^(١) ، عن أبيه ^(٢) قال : سمعت ليلي امرأة بشير ^(٣) تحدث ، عن بشير بن الخصاصية ، وكان اسمه زحم ، فسماها النبي ﷺ بشيراً

(١) « عبيد الله بن إيباد » ابن لقيط ، ثقة ، كان عريف قومه ، كان عبد الله بن المبارك يعجب به ، كان له صحيفة فيها أحاديثه ، فإذا جاءه إنسان رعى إليه تلك الصحيفة فكتب منها ما أراد . قال البزار في كتاب السنن : ليس بالقوى ، قيل بمض رواياته عن عن أبيه ضعيفة . مات سنة ١٦٩

(٢) « عن أبيه » هو إيباد بن لقيط السدوسي ، ثقة

(٣) « ليلي امرأة بشير » قيل اسمها جهدمة سماها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلي ، وقيل أنها تابعية ، وقيل انهما اثنتان ^(*)

٣٦٨ - باب برّة

٨٣١ - **درشن** قبيصة قال : حدثنا سفيان ^(١) ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طاحنة ، عن كريب ، عن ابن عباس ، ان اسم جويرية كان برّة ^(٢) فسماها النبي ﷺ جويرية

(١) «سفيان» بالمطبوعة شيبان. ما وجدت في كتب الرجال شيئاً يكون شيخاً لقبیصة أو لقبیة ويكون تلميذاً لمحمد بن عبد الرحمن ، فلهذا تصحيف سفيان فهو النوري ، لأنه هو شيخ قبیصة ، أخرج للمصنف هذا الحديث مختصراً في الباب ٢٨١ من طريق ابن المدینی ، قال : حدثنا سفيان . وأخرجه مسلم ، قال حدثنا قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد وابن أبي عمير قالوا

(*) الحديث ٨٣٠ (الباب ٣٦٧) راجع ما قبله

حدثنا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن . . الحديث . وقتيبة بن سعيد تلميذ ابن عيينة ، فان لم يتصحف قتيبة بقميصة فسفيان هو ابن عيينة كما هو الظاهر من طريق ابن المديني فانه أكثر عن ابن عيينة ، وكما أخرجه أبو داود قال : حدثنا داود بن أمية حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عبد الرحمن . . الحديث . نعم كلا السفينين تلميذان لمحمد بن عبد الرحمن . والله أعلم بالصواب

(٢) « برة » كره أن يقول خرجت من عند برة وكان فيه تزكية نفسها إذا قالت أنا برة (*)

٨٣٢ - **حَدَّثَنَا** عمرو بن مرزوق قال : حدثنا شعبة ، عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة قال : كان اسم ميمونة برة ، فسماهما النبي ﷺ ميمونة

٣٦٩ - باب أفصح

٨٣٣ - **حَدَّثَنَا** عمرو بن حفص قال : حدثنا أبي قال : حدثنا الأعمش قال : حدثنا أبو سفيان ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال « إن عشت نهيت أمي - إن شاء الله - أن يسمي أحدهم بركة^(١) وناعاً وأواح (ولا أدري قال رافع^(٢) أم لا) يقال : ههنا^(٣) بركة ؟ فيقال : ليس ههنا . فقبض النبي ﷺ ولم ينه عن ذلك

(١) « بركة » لم يذكر أبو داود بركة

(٢) « رافع » لفظ أبي داود نافع

(٥) الحديث ٨٣١ (الباب ٣٦٨) أخرجه مسلم في الأدب ، وأبو داود في الصلاة ، وأبو عوانة في الأسماء وفيه قصة ، وابن حبان وأحمد (انحاف)

(٣) « هاهنا » لفظ أبي داود « سم » (٥)

٨٣٤ - **حديثنا المكي** قال : حدثنا ابن جريج ، عن أبي الزبير ، سمع جابر بن عبد الله يقول : أراد (١) النبي ﷺ أن ينهى أن يسمى يعلى وببركة ونافع ويسار وأفلح ، ونحو ذلك ، ثم سكت (٢) بعد عنها ، فلم يقل شيئاً

(١) « أراد » لعل جابراً لم يقف عليه وقد نهى صلى الله عليه وآله وسلم كما عند مسلم من حديث سمرة

(٢) « ثم سكت » رحمة بالأمة لعموم البلوى وإيقاع الحرج (مرقاة) (**)

٢٧٠ - باب رباح

٨٣٥ - **حديثنا محمد بن المنني** قال : حدثنا عمر بن يونس بن القاسم قال : حدثنا عكرمة ، عن سماك أبي زميل (١) قال : حدثني عبد الله بن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لما اعتزل النبي ﷺ نسائه ، فاذا أنا برباح غلام رسول الله ﷺ فناديت : يا رباح ، استأذن لي على رسول الله ﷺ

(١) « سماك أبو زميل » ابن الوليد الحنفي اليمامي ، ثقة ، روى عنه عكرمة بن عمار أحاديث ، منها حديث أنكر على مسلم إخراجه في الصحيح أن أبا سفيان عقد نكاح أم حبيبة بعد الفتح وبعد إسلامه ، وسأله أن يستعمله ويستكتب معاوية ابنه

(*) الحديث ٨٣٣ (الباب ٢٦٩) أخرجه أبو داود

(**) الحديث ٨٣٤ (الباب ٢٦٩) أخرجه مسلم

٣٧١ - باب أسماء الأنبياء

٨٣٦ - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا داود بن قيس قال : حدثني موسى ابن يسار ، سمعت أبا هريرة ، عن النبي ﷺ قال « تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ^(١) فاني أنا أبو القاسم »

(١) « ولا تكنوا بكنيتي » فيه النهي عن التكني بأبي القاسم : قالوا : ويلزمه النهي عن تسمية الولد . وقد سمي مروان بن الحكم أول ابن له قاسماً عازماً أن يكتني به ، فلما بلغه الخبر غير اسمه وجعله عبد الملك ، وقد فعل بعض الأنصار كذلك ، وليس بلازم ، فان حقيقة التكنية هي أن يجعل أبو فلان عما يعرف به الرجل مثل « أبي بكر » الصديق و « أبي حفص » الفاروق وأشباه ذلك ، وقد كان لكل منهما عدة أولاد ، ولكن لم يكتنوا بهم ، ولا يقول أحد إن « أبا عبد الرحمن » كنية الصديق وأبا عبد الله كنية الفاروق ، اللهم إلا أن يقال : إن تسمية الولد القاسم لا تستلزم تسمية أبيه بأبي القاسم ، ولكنها ذريعة لذلك ، إذ الغالب أن الرجل إنما يكتني باسم ابنه . أقول : قد يقوى ذلك فيما إذا كان الأب لم يشتهر بكنية قبل ، فان التسمية حينئذ مظنة قوية للتكنية ، فأما من عرفت له كنية أخرى فانه لا يخشى من تسمية ابنه باسم أن يتكنى به إلا بأن يدع كنيته الأولى أو يكتني بكنيتين وكلا هذين بعيد . وقال الجمهور بالجواز لنسخ الحديث . قال ابن أبي جرة : لا يكتني بأبي القاسم سواء كان اسمه محمداً أو لا ، فانه أبرأ للذمة وأعظم للحرمة ، وبه قال الشافعي لظاهر الحديث ، لكن ابن أبي جرة رجح عدم التكني لمن كان اسمه محمداً (فتح ، قسطلاني) (*)

٨٣٧ - حدثنا آدم قال : حدثنا شعبة ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن

(٥) الحديث ٨٣٦ (الباب ٣٧١) أخرجه المصنف في المناقب والبروج

مالك قال كان النبي ﷺ في السوق فقال رجل : يا أبا القاسم ؟ فالتفت إليه النبي ﷺ . فقال : يا رسول الله إنما دعوت هذا^(١) . فقال النبي ﷺ « تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي »

(١) « إنما دعوت هذا » . في البيوع من الصحيح « لم أعفك »^(*)

٨٣٨ - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا يحيى بن أبي الهيثم القطان قال : حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام قال : سماني النبي ﷺ يوسف^(١) ، وأقعدني على حجره ، ومسح على رأسي

(١) « سماني النبي صلى الله عليه وآله وسلم » قال الحاكم في المعرفة : من التابعين بعد الخضر من طبقة ولدوا في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يسموا منه ، منهم يوسف ، لعله سمع من أحد أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم^(**)

٨٣٩ - حدثنا أبو الوليد قال : حدثنا شعبة ، عن سليمان ومنصور وفلان^(١) ، سمعوا سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله قال : ولد لرجل منا من الأنصار غلام ، وأراد أن يسميه محمداً^(٢) . قال شعبة في حديث منصور إن الأنصاري قال : حملته علي عتي ، فأتيته به النبي ﷺ . وفي حديث سليمان : ولد له غلام ، فأرادوا أن يسميه محمداً ، قال « تسموا باسمي ولا تكنوا

(*) الحديث ٨٣٧ (الباب ٣٧١) أخرجه المصنف والحاوي (تحاف)
(**) الحديث ٨٣٨ (الباب ٣٧١) أخرجه الترمذي في الشمائل وأحمد . قال الحافظ : إسناده صحيح

بكتبي^(٢) ، فاني إنما جمعت قاسما أقسم بينكم . وقال حصين « بعثت قاسما أقسم بينكم »

(١) « وفلان » وفي الصحيح « وقتادة ، أنهم »

(٢) « وأراد أن يسميه محمداً » وفي الصحيح روى الثوري عن الأعمش أنه أراد أن يسمى قاسما . ورجحه الحافظ لأنه لم يقع الإنكار من الأنصار إلا بتسكنية أبي القاسم لا بتسमितه محمداً

(٣) « ولا تسكنوا » بسكون الكاف وضم النون ، ويروى أيضاً بفتح الكاف وتشديد النون . وزاد في الصحيح : وسم ابنك عبد الرحمن^(*)

٨٤٠ — حدثنا محمد بن العلاء قال : حدثنا أبو أسامة ، عن يزيد بن عبد الله بن أبي بردة ، عن أبي بردة عن أبي موسى قال : ولد لي غلام ، فأتيت به النبي ﷺ فسماه^(١) إبراهيم ، فحنكه بتمر^(٢) ودعاه بالبركة . ودفعه إلي . وكان أكبر ولد أبي موسى

(١) « فسماه » قد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « من أراد أن يُفقَّ عن الولد يسميه يوم السابع ، ومن لم يرد سمي غداً الولد (قسطلاني) »

(٢) « فحنكه بتمر » وفي معنى التمر الرطب . وفي التمر تفاؤل بالإيمان لأنه صلى الله عليه وآله وسلم شبهها بالإيمان ، لاسيما إذا كان التحنيك من العلماء والصالحين لأنه يصل إلى جوف المولودين ريقه ، وقيس عليه كل حلوا لاسيما العسل^(**)

(٥) الحديث ٨٣٩ (الباب ٣٧١) أخرجه المصنف في الخس ، ومسلم

(**) الحديث ٨٤٠ (الباب ٣٧١) أخرجه المصنف في العقيقة والأدب ، ومسلم في

الاستئذان

٣٧٢ - باب حزن

٨٤١ - **حزنا** على قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه ^(١) ، عن جده ^(٢) : أنه أتى النبي ﷺ فقال « ما اسمك » ؟ قال : حزن . قال « أنت سهل » قال : لا أغير اسماً سماه أبي ^(٣) . (قال ابن المسيب : فما زالت الحزونة فينا بعد ^(٤))

(...) - **حزنا** إبراهيم بن موسى قال : حدثنا هشام بن يوسف ^(٥) ، أن ابن جريج أخبره قال : أخبرني عبد الحميد بن جبير بن شذبة ^(٦) قال : جلست إلى سعيد بن المسيب فحدثني أن جده حزناً قدم على النبي ﷺ فقال « ما اسمك » ؟ قال : اسمي حزن . قال « بل أنت سهل » قال : ما أنا بمغير اسماً سماه أبي
قال ابن المسيب : فما زالت الحزونة

(١) « عن أبيه » للمسيب بن حزن ، شهد بيعة الرضوان ، كان رجلاً تاجراً ، لم يرو عنه إلا ابنه ، شهد فتوح الشام وغزا إفريقية
(٢) « عن جده » حزن بن أبي وهب القرشي الحزومي ، كان في السقيفة حاضراً . .
الحديث من مسنده

(٣) « لا أغير اسماً سماه أبي » . وفي رواية أحمد بن صالح فقال : لا ، السهل يوطأ ويمتن . كما عند أبي داود . ويحتمل أنه قال بكليهما ، فنقل بعض الرواة ما لم ينقله الآخر
(٤) « فما زالت الحزونة فينا » الحزن بفتح الحاء المهملة والزاي المعجمة : ما غلظ من الأرض ، وهو ضد السهل ، والحزونة المراد منه قساوة الخلق وغلظه . ذكر أهل النسب أن في ولده جفاء الخلق لا يكاد يعدم منهم

(٥) « هشام بن يوسف » قاضي صنعاء ، ثقة مأمون متقن ، قال أبو زرعة : هشام أصح الناس كتاباً . قال : قدم الثوري اليمن فقال : اطلبوا لي كاتباً سريع الخط ، فارتادوني

(٦) « عبد الحميد بن جبير بن شيبه » كذا في الصحيح ، ثقة (٥)

٣٧٢ - باب اسم النبي ﷺ وكنيته (١)

٨٤٢ - حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر (٢) قال : ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم (٣) فقالت الأنصار : لا نكنيك أبا القاسم ، ولا نعملك عينا . فأتى النبي ﷺ فقال له ما قالت الأنصار ، فقال النبي ﷺ « أحسنت الأنصار ، سمووا باسمي ولا تكتموا بكيتي ، إنما أنا قاسم »

(١) « اسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكنيته (أى هل يجوز التسمية باسم محمد والتكنى بأبي القاسم على الانفراد ، أم لا يجوز على الانفراد ولا على طريق الجمع ؟ فالأظهر أن التكنى بأبي القاسم كان جائزاً ثم نهى عنه كما يأتي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في السوق فدعا رجل : يا أبا القاسم ، فالتفت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : دعوت هذا . فقال : سموا باسمي ولا تكتموا بكيتي . وعن أبي هريرة رضي الله عنه : مهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يجمع بين اسمه وكنيته ، ورخص لعلي أن يسمى ابنه إذا ولد باسمه ويكنيه بكنيته . والرخصة دليل النهي . وأما بعد عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يبق موضع للالتباس ، فجاز التكنى بأبي القاسم سواء كان اسمه محمداً أو لا . ومال الحافظ إلى أنه لا يجوز التكنى بأبي القاسم لمن كان اسمه محمداً ، ويجوز لغيره . وقال : هو أعدل المذاهب ، ولعل رخصته لعلي رضي الله عنه منع لما سواه . وكان في زمن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جماعة قد كانوا مسمين بمحمد ومكتنين بأبي القاسم ، منهم محمد بن طلحة ، وقد جزم الطبراني أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي كناه . ومحمد بن

(٥) الحديث ٨٤١ (الباب ٣٧٢) أخرجه المصنف في الخس وفي صفة النبي ﷺ وفي الأدب ، ومسلم وأبو داود

الأشعث ، ومحمد بن أبي وقاص ، ومحمد بن حاطب ، ومحمد بن المنتشر ، ومحمد بن أبي بكر ،
ومحمد بن عبد الرحمن بن عوف ، ومحمد بن الأشعث بن قيس ، ذكرهم البيهقي في سننه في
باب من رخص في الجمع بين التسمي بمحمد والتكني بأبي القاسم ، آباؤهم كنوهم بأبي
القاسم ، فإتباع الفكر في هذه المسألة ليس له كبير جدوى

(٢) « عن جابر » . لجابر فيه روايتان إحداهما أنه سماه محمدا كما مر في الباب ٣٢١ ،
والأخرى أنه سماه قاسما . قال الحافظ : هو الأرجح

(٣) « فسماه القاسم » عازماً أن يكتنى بأبي القاسم ، فلما أنكرت التكنية به سمي
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابنه باسم يصح أن يتكنى به (*)

٨٤٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ :** حَدَّثَنَا فَطْرٌ ، عَنْ مِزْدَرٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ
الْحَنَفِيَّةِ يَقُولُ : كَانَتْ رِخْصَةً لِعَلِيِّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ وَلَدَ لِي بَعْدَكَ أَسْمِيَهُ
بِاسْمِكَ وَأَكْنِيهِ بِكَ نَبِيَّتِكَ ؟ قَالَ « نَعَمْ »

٨٤٤ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ قَالَ :** حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ
عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَبِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ اسْمِهِ
وَكَنْيَتِهِ .^(١) وَقَالَ « أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ »^(٢) . وَاللَّهُ يَعْطِي وَأَنَا أَقْسَمُ »

(١) « أن يجمع بين اسمه وكنيته » أخرج أحمد وأبو داود وحسنه الترمذي وصححه
ابن حبان من طريق أبي الزبير عن جابر رفته « من أسى باسمي فلا يكتني بكنيتي ، ومن
اكتني بكنيتي فلا يتسمى باسمي »

(*) الحديث ٨٤٢ (الباب ٣٧٣) أخرجه السنة - روى النسائي
(**) الحديث ٨٤٣ (الباب ٣٧٣) أخرجه أبو داود في الأدب ، والترمذي في
الاستئذان ، وابن ماجه والطحاوي في المكارهية ، والحاكم في الأدب ، وأحمد . قال الحافظ
أخرجه ابن عساکر في الترجمة النبوية وسنده نوي

- (٢) « أبو القاسم » كما كنى الأسد بأبي العباس لعبوسه وبأبي الحارث لحرثه وكسبه فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كنى بأبي القاسم قبل أن يولد له ابنته القاسم
- (٣) « الله يعطى وأنا أقسم » إني لست بأبي القاسم لمجرد كون ولدي مسمى قاسما ، بل لكوني قاسما في الأمور الدنيوية والأخروية باعتبار القسمة الأزلية ، فإني لست كأحدكم لا في الذات ولا في الأسماء والصفات (*)

٨٤٥ - **حديث** أبو عمر قال : حدثنا شعبة ، عن حميد ، عن أنس قال : كان النبي ﷺ في السوق ، فقال رجل : يا أبا القاسم ! فالتفت النبي ﷺ . فقال : دعوت هذا ، فقال « سموا باسمي ، ^(١) ولا تكتروا بكنتي ^(٢) »

- (١) « سموا باسمي » فإنه لا يوجب الالتباس لأن الأمة منهية عن دعاؤه باسمه ، وإذا دعت الحاجة إليه يجوز دعاؤه بالسكنية لأن السكنية تشعر بالتوقير . ولما كانت مظنة للالتباس نهام عن التكني بكنته
- (٢) « ولا تكتروا » بسكون الكاف وفتح الكاف وتشديد النون من فَعَّل ، وفي رواية من باب افعل (**)

٣٧٤ - **باب** هل يكنى الميثرك ^(١) ؟

٨٤٦ - **حديث** عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث قال : حدثني عُميل ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، أن أسامة بن زيد أخبره ، أن رسول الله

- (*) الحديث ٨٤٤ (الباب ٣٧٣) أخرجه الترمذي وأبو يعلى ، وأخرجه ابن حبان بطرق
- (**) الحديث ٨٤٥ (الباب ٣٧٣) أخرجه الشيخان والزمنى في الاستئذان ، وإن حاجه في الأدب

بإخ مجلساً فيه عبد الله بن أبي بن سلول^(٢) وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي . فقال : لا تؤذينا في مجاسنا ، ندخل النبي ﷺ على سعد بن عبادة^(٣) فقال : « أي سعد ! ألا تسمع ما يقول أبو حباب » ؟ يريد عبد الله بن أبي بن سلول

(١) « هل يكنى المشرك » يجوز كنية المشرك إذا كان مشهوراً بالكنية ولا يعرف باسمه أو خيف من ذكر اسمه فتنه ، وكنى عبد الله بن أبي هـناً تألقاً إما لرجاء إسلامه أو تحصيل منفعة (الفتح)

(٢) « سلول » اسم قبيلة من هوازن ، وأيضاً اسم أمه

(٣) « سعد بن عبادة » أبو ثابت المدني ، أمه عمرة بنت مسعود الصحابية ، ماتت في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، شهد العقبة ، واختلف في شهوده بدرأ . كان يكتب العربية ويحسن العوم والرمي ، ومن كان يجيد هذه الثلاث يسمى الكامل . كان هو وعدة من آباءه أسخياء ، وكانت له جفنة تدور مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيوت أزواجه . كانت معه راية الأنصار ، كان يرجع كل ليلة إلى أهله بثمانين من أهل الصفة يعيشهم . تخلف عن بيعة الصديق ، ودخل حوران بأرض الشام فوجد هناك ميتاً في مغتسله سنة ١٥ (٥)

٣٧٥ - باب الكنية للصبي

٨٤٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس قال : كان النبي ﷺ يدخل علينا - ولي أخ صغير يكنى أبا عمير ، وكان

(٥) الحديث ٨٤٦ (الباب ٣٧٤) أخرجه المصنف بطوله في تفسير آل عمران والأدب والمرضى ، ومسلم في المهامد ، وأحمد

له مُغْرَ يلعب به فوات - فدخل النبي ﷺ فرآه حزينا فقال « ماشأنه » ؟ قيل له :
مات نفره . فقال « يا أبا عمير ، ما فعل النغير ، ؟ » (*)

٣٧٦ - باب الكنية قبل أن يولد له

٨٤٨ - (ث ١٩١) حَرْشَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ مَعْبِرَةَ ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كُنِيَ عَلْقَمَةَ أَبَا شَبْلٍ وَلَمْ يُولَدْ لَهُ (١)

(١) « كنى علقة أبا شبل » كما كناه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأبي عبد الرحمن
ولم يولد له (المستدرک : المناقب - تحاف المهرة) - وقال هشام : كنانى محمد بن سيرين قبل
أن يولد لى (التاريخ الكبير رقم ٣٦٨٩ ق ٢ ج ٤)

٨٤٩ (ث ١٩٢) - حَرْشَا عَارِمٌ قَالَ : حَدَّثَنَا سَلْمَانَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : كَنَانِي عَبْدُ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يُولَدْ لِي

٣٧٧ - باب كنية النساء

٨٥٠ - حَرْشَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ
ابْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِبَادِ بْنِ حَمْرَةَ (١) ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :
أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كُنَيْتَ نِسَاءَكَ ، فَأَكْنِي . فَقَالَ « تَكْنِي
بِابْنِ أَخِيكَ عَبْدَ اللَّهِ »

(١) « عباد بن حمزة » فى المطبوعة « عن يحيى بن عباد بن حمزة » وصوابه عن عباد
ابن حمزة ، وما ليحيى مدخل فى ذلك كذا فى التهذيب . وعباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير

(*) الحديث ٨٤٧ (٣٧٥) أخرجه المصنف فى الصحيح

أخو عبد الله بن حمزة ، ثقة كان سخيًا سريًا ، أحسن الناس وجهًا (٥)

٨٥١ - **حدّثنا** موسى قال : حدّثنا وهيب قال : حدّثنا هشام ، عن عباد ابن حمزة بن عبد الله بن الزبير ، أن عائشة رضی الله عنها قالت : يا نبي الله ، ألا تسكنيني ؟ فقال : « اكنني بابنك » يعنى عبد الله بن الزبير . فكانت تسكني أم عبد الله (**)

٢٧٨ - **باب** من كنى رجلا بشيء هو فيه أو بأحدهم

٨٥٢ - **حدّثنا** خالد بن مخلد قال : حدّثنا سليمان بن بلال قال : حدّثني أبو حازم ، عن سهل بن سعد ، أن كانت^(١) أحب أسماء على رضی الله عنه إليه لأبو تراب^(٢) ، وأن كان^(٣) ليفرح أن يدعى بها^(٤) . وما سماه أبا تراب^(٥) إلا النبي ﷺ : غاضب يوم أم فاطمة^(٦) : نخرج فاضطجع إلى الجدار ، إلى المسجد^(٧) ، وجاءه النبي ﷺ يتبعه فقيل هو ذاهم اضطجع في الجدار . وجاءه النبي ﷺ وقد امتلأ ظهره تراباً ، فجعل النبي ﷺ يمسح التراب عن ظهره ويقول « اجلس أبا تراب »^(٨)

(١) « أن كانت » أن مخنفة من المنقلة وكانت زائدة ، وأنت « كانت » باعتبار الكنية أو باعتبار لفظ الاسماء

(٢) « لأبو تراب » اللام للتأكيد

(*) الحديث ٨٥٠ (الباب ٢٧٧) أخرجه أبو داود في الادب بمناه
(**) الحديث ٨٥١ (الباب ٢٧٧) أخرجه أبو داود وعبد الرزاق في المصنف باختلاف

(٣) « أن كان » مخنفة من المثقلة

(٤) « ليفرح أن يدعى بها » كذا في كثير من الطرق ، ولفظ الصحيح في هذا
«السند ندعوها بمعنى نذكرها

(٥) «أبا تراب» النصب على المفعولية ظاهر ، وفي بعض النسخ « أبو تراب »
بالرفع على الحكاية

(٦) «غاصبَ يوماً فاطمة» اختصره المصنف أو الراوى ، جاء رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم بيت فاطمة عليها السلام فلم يجد عليا في البيت فقال : أين ابن عمك ؟ فقالت
كان بيني وبينه شيء ففاضني فخرج فلم يقل عندى . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم للإنسان : انظر أين هو ؟ فجاء فقال : يا رسول الله هو في المسجد . فجاء رسول الله
صلى الله عليه وآله وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه فأصابه تراب . وذكر ابن
إسحاق - وكذا أحمد عن عمار - أن النبي صلى الله عليه وآله كناه حين نام هو وعمار في
تحت ليني مدلج في غزوة العشيرة . ثم ذكر ابن إسحاق هذه الرواية وقال : فالله أعلم أى
ذلك كان . قال السهيلي : مافى الصحيح أصح ، إلا أن يكون كناه بها صرة في هذه الغزوة
ومرة بعدها في المسجد

(٧) « إلى المسجد » كذا رواية النسفي للصحيح ، ورواية الحافظ « في »

(٨) « وقد » الواو للحال

(٩) « اجلس أبا تراب » وفي رواية : قم أبا تراب (٥)

(٥) الحديث ٨٥٢ (الباب ٣٧٨) أخرجه المصنف في باب إيمانته في المسجد من
«المقتدان بأنهم سباق ، وفي السكنية بأبي تراب في الأدب بهذا السند ، وفي المناقب وفي
قوم الرجل في المسجد في أبواب المساجد

٣٧٩ - باب كيف المشى مع الكبراء وأهل الفضل ؟

٨٥٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ** قَالَ : **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ** قَالَ : **حَدَّثَنَا**

عبد العزيز ، عن أنس قال : بينما النبي ﷺ في نخل لنا - نخل لأبي طلحة - تبرق لحاجته ، وبلال يمشى [وراه ، يكرم النبي ﷺ أن يمشى] إلى جنبه . فرأيتي ﷺ بقبر ، فقام حتى تم إليه بلال ^(١) ، فقال « ويمحك يا بلال ، هل تسمع ما أسمع » ؟ قال : ما أسمع شيئاً . فقال « صاحب القبر يعذب » . فوجد يهودياً

(١) « تم إليه بلال » تم إلى كذا أى بلغ . و « بلال » ابن رباح ، أمه حمامة ، وقصة اشترائه وعتقه ويلائه في الله مشهورة . شهد المشاهد كلها ، خرج بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم مجاهداً إلى الشام إلى أن مات هناك في زمن عمر - قيل في طاعون عمواس ودفن بحلب . وكان ترب أبي بكر وخازن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وزوجه عبد الرحمن بن عوف أخته ، وتزوج هنداً الخولانية ، ولا عقب له (*)

٣٨٠ - باب

٨٥٤ (ث ١٩٣) - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن محمد قال : **حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ** ، عن

إسماعيل ، عن قيس قال : سمعت معاوية يقول لأخيه صغير : أردف الغلام ، فأبى . فقال له معاوية : بئس ما أدبت . قال قيس : فسمعت أبا سفيان يقول :
دع عنك أخاك

٨٥٥ (ث ١٩٤) - **حَدَّثَنَا** سعيد بن عفير قال : **حَدَّثَنِي** يحيى بن أيوب ،

(٥) الحديث ٨٥٣ (الباب ٣٧٩) أخرجه أحمد عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبيه ، وفي طريق لأحمد بينما رسول الله ﷺ وبلال بهشيان في البقيع (اتحاف) . في المهمات أنس عن بعض الصحابة

عن موسى بن علي ، عن أبيه ، عن عمرو بن العاص قال : إذا كثرت الآخلاق -
كثرت الغرماة . قلت لموسى : وما الغرماة ؟ قال : الخقوق

٣٨١ - باب من الشعر حكمة ^(١)

٨٥٦ (ث ١٩٥) - حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا أبو عامر قال :
حدثنا أيوب بن ثابت ^(٢) ، عن خالد بن عبد الله بن كيسان ^(٣) قال : كنت عند ابن
عمر ، فوقف عليه ياس بن خيثمة قال : ألا أشدك من شعري يا ابن الفاروق ؟
قال : بلى ، ولكن لا نشدني إلا حسناً ^(٤) . فأنشده حتى إذ بلغ شيئاً كرهه ابن
عمر قال له : أمسك

(١) « من الشعر حكمة » أي ليس كل شعر غواية ، بل منه ما يتضمن إقامة الحق
والحث على الخير . كانت العرب تطلق اسم « الحكمة » على قوة جامعة لزرارة العقل والرأي
ومرافقة الخلق ، ومن هذا سموا الرجل العاقل المهذب حكماً ، وكذا يطلقون الحكمة على
فصل الخطاب ، وهو القول الواضح عند العقل والقلب . والحكم القضاء ، حقاً كان أو
باطلاً ، قال تعالى ﴿ مالكم كيف تحكمون ﴾ ، ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ﴾ . ويطلق على
القوة التي هي منشأ القضاء بالحق ، قال الله تعالى في نعت داود ﴿ وآتيناه الحكمة وفصل
الخطاب ﴾ فذكر الأثر بعد القوة التي هي مصدر ذلك الأثر . وكما أن قول الفصل من آثار
الحكمة فكذلك طهارة الخلق وحسن الأدب من آثارها . قال الراغب : الحكمة إصابة
الحق بالعلم والفضل . ان من الشعر لحكمة أي قضية صادقة . قال ابن سينا : والعلم هو أن
يذكر الأشياء التي من شأن العقل الإنساني أن يدركها إدراكاً لا يلحقه فيه خطأ ولا زلل
حظ كان ذلك بالحجج اليقينية والبراهين الحقيقية يسمى حكمة . قال النووي : فيها أقوال
مضطربة ، وقد صفا لنا منها أن الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالأحكام ، المشتمل على

المعرفة بالله تبارك وتعالى : بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن الهوى والباطل . والحكيم من له يد بذلك . وقال ابن دُرَيْد: كل كلمة وعظمتك أو زجرتك أو دعنتك إلى مكرمة أو نهتك عن قبيح فهي حكمة وحكم

(٢) « أيوب بن ثابت » ذكره ابن حبان في ثقائه ، قال أبو حاتم : لا يحد حديثه

(٣) « خالد بن كيسان » ذكره ابن حبان ، ورواه فيه

(٤) « لا تشدني إلا حسناً » الشعر ما كان منه في الوعظ والحكمة وذكر نعم الله وصفة المتقين فهو حسن ، وما كان منه في ذكر الأطلال والأزمان والأطم فمباح ، وما كان من هجو وسخف فحرام ، وما كان من وصف الخلود والتدود والشعور فمكروه ، ومن كثير إنشاده وإنشأوه حين تنزل به مهماته ويجعله مكسبة له تنقص مروءته وترد شهادته . قال علي القاري : ان الحسن والقبيح إنما يدوران مع المعنى ، ولا عبرة باللفظ سواء كان موزوناً أو غيره ، عربياً أو غيره (مرعاة)

٨٥٧ (ث ١٩٦) - حديثاً عمرو بن مرزوق قال : أخبرنا شعبة ، عن

قناة ، سمع مطرفاً قال : صحبت عمران بن حصين من الكوفة إلى البصرة فقل منزل ينزله إلا وهو ينشدني شعراً ، وقال : إن في المعارض^(١) المندوحة^(٢) عن الكذب^(*)

(١) « المعارض » جمع معراض من التعريض . وعرفه المتأخرون كالتفتازاني بأنه ذكر شيء مقصود بلفظ حقيق أو مجازي أو كناية ، ليبدل به على شيء آخر لم يذكر في الكلام . وسيأتي مفصلاً في الباب ٣٩٢

(٢) « المندوحة » فسحة وسعة

(*) ث ١٩٦ أخرجه الطبري في تهذيب الأنار ، والطبراني في الكبير ورجاله صالح

٨٥٨ - **حدثنا أبو اليمان قال** : أخبرنا شعيب ، عن الزهري قال : أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن ^(١) ، أن مروان بن الحكم أخبره ^(٢) ، أن عبد الرحمن ابن الأسود بن عبد يغوث أخبره ، أن أبي بن كعب أخبره ، أن رسول الله ﷺ قال « إن من الشعر حكمة »

(١) « أبو بكر بن عبد الرحمن » أحد الفقهاء السبعة ، وأحد أئمة المسلمين ، والصحيح أن اسمه كبشة . ولد في خلافة عمر ، واستصغر يوم الجمل فرد هو وعروة بن الزبير ، وكان ثقة قتيماً عالماً شيخاً كثير الحديث ، ويقال له راهب قریش لكثرة صلاته . كان مكفوفاً ، وكان إذا سجد يضع يده في طست ماء من مئة كالت به . كان يصوم ولا يفطر . مات سنة ٩٣

(٢) « مروان بن الحكم » أبو عبد الملك ، ولد بعد الهجرة بسنتين ، ولا يصح له سماع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم . بويع له بالخلافة في الجابية

(٣) « عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث » الزهري . ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثقة ^(*)

٨٥٩ - **حدثنا عبد الله بن محمد قال** : حدثنا أبو همام محمد بن الزبير قال ^(١) قال : حدثنا يونس بن عبيد ^(٢) ، عن الحسن ^(٣) ، عن الأسود بن سريع ، قلت : يا رسول الله ، إنى مدحت ربى عز وجل . قال « أما إن ربك يحب الحمد » ولم يزد على ذلك

(*) الحديث ٨٥٩ (الباب ٣٨١) أخرجه المصنف في الأدب ، وأبو داود وابن

ماجه فيه

(١) « أبو همام محمد بن الزبير قان » ثقة ، قال المصنف : معروف الحديث ، وفي ثقات ابن حبان : ربما أخطأ

(٢) « يونس بن عبيد » من سادات أهل زمانه علما وفضلا وإتقاناً وسنة وبغضاً لأهل البدع ، مع النقشف الشديد ، والفقه في الدين ، والحفظ الكثير . ما كان بأكثرهم صلاة وصوماً ، ولكن والله ما حضر حق من حقوق الله سبحانه وتعالى إلا وهو متهيء له ، وحكاياته في التقوى كثيرة . ولد قبل الجارف ، ومات سنة ١٣٩ فحمله بنو العباس على أعناقهم . جالسه سلمة بن علقمة فإ استطاع أن يأخذ عليه كلمة . عن حماد بن زيد : إنه كان يحدثنا ثم يستغفر ثلاثاً . قال عبد الملك بن سلمان - وكان جاره - ما رأيت رجلاً قط كان أشد استغفاراً منه ، وهو يقول : عمدنا إلى ما فيه صلاح الناس فكتبناه ، وعمدنا إلى ما يصلحنا فتركناه . جاء رجل شامى إلى سوق الخرازين فقال له : عندك مطرف بأربعمائة ؟ فقال يونس : عندنا بمائتين . ثم قام إلى الصلاة ، ورجع فوجد ابن أخيه قد باع المطرف من الشامى بأربعمائة . فقال له : يا عبد الله ، هذا المطرف الذي عرضت عليك بمائتين ، فان شئت خذه وخذ مائتين ، وإن شئت دعه . قال الشامى : من أنت ؟ قال : يونس بن عبيد . قال : فوالله إنا نكون في نحر العدو ، فإذا اشتد علينا الأمر قلنا : اللهم رب يونس فرج عنا ، فيفرج عنا . فقال يونس : سبحان الله ، سبحان الله !

(٣) « الحسن » قال الحافظ : روى الحاكم من طريق عبد الرحمن بن أبي بكرة عنه وقد مر في رقم ٣٤٢ (الباب ١٥٦) . والحسن عن الأسود بن سريع منقطع (*)

٨٦٠ - حدثنا عمر بن حفص قال : حدثنا أبي قال : حدثنا الأعمش قال : سمعت أبا صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « لأن يمتلئ جوف رجل قبحاً^(١) يريه^(٢) ، خير من أن يمتلئ شعراً »

(٥) الحديث ٨٥٩ (الباب ٢٨١) سيأتي برقم ٠٨٦١ وراجع رقم ٣٤٢ (الباب ١٥٦)

(١) « لأن يمتلىء جوف رجل قيحاً » أخرج الطحاوى أنه قيل لعائشة : إن أبا هريرة يقول « لأن يمتلىء جوف أحدكم . . الحديث » فقالت عائشة : يرحم الله أبا هريرة ، حفظ أول الحديث ولم يحفظ آخره ، إن المشركين كانوا يهاجون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال « لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً » من مهاجاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج الطحاوى عن الشعبي قال : كنا جلوساً بفناء الكعبة أحسبه قال : مع أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فكانوا يتناشدون الأشعار . فوقف بنا عبد الله بن الزبير فقال : في حرم الله ، وحول الكعبة يتناشدون الأشعار ؟ فقال رجل منهم : يا ابن الزبير ، إن رسول الله صلى الله عليه وآله إنما نهى عن الشعر الذى تؤين فيه النساء ، وتزدرى فيه الأموات . طحاوى (ج ٢ ص ٣٧١) قال الطحاوى (ج ٢ ص ٣٧٢) لو كان أريد بذلك ما هجى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الشعر لم يكن لذكر الامتلاء معنى لأن قليل ذلك وكثيره كفر

(٢) « يريه » بفتح ياء المضارعة مع جزم حرف اللام ، والورى مثل الرى داه بداخل الجوف ، وورى التبيح جوفه يرى وريا أكله (نهاية) (*)

٨٦١ - **حدثنا** سعيد بن سليمان قال : حدثنا مبارك ، عن الحسن ؛ عن الأسود بن سريع قال : كنت شاعراً ، فأثبت النبي ﷺ فقالت : ألا أنشدك محامد حدث بها ربى ؟ قال « إن ربك يحب المحامد ، ولم يردنى عليه » (**)

٨٦٢ - **حدثنا** محمد بن سلام قال : حدثنا عبدة قال : أخبرنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : استأذن حسان بن ثابت رسول الله ﷺ فى هجاء المشركين ^(١) ، فقال رسول الله ﷺ « فكيف بنسبى ؟ »

(٥) الحديث ٨٦٥ (الباب ٢٨١) أخرجه الستة سوى الذبائى (تحفة الأشراف)

(٥٥) الحديث ٨٦١ (الباب ٢٨١) تقدم برقم ٨٥٩ . وراجع كتاب ١٥٦

فقال : لاسئلك منهم كما تسئل الشعرة من العجين

(١) « في هجاء المشركين » بأن يهجوهم بأفعالهم ، وبما يختص عاره بهم (*)

٨٦٣ - وعن هشام ، عن أبيه قال : ذهب أسب حسان عند عائشة ،

فقال : لانسبه ، فإنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ (١)

(١) « ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » يدافع عنه ويخاصم أعداءه

بهجاء المشركين ومجازاتهم على أشعارهم

٢٨٢ - باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبيح

٨٦٤ - حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن زياد (١) ، عن الزهري

عن أبي بكر ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ

قال « من الشعر حكمة »

(١) « زياد » ابن سعد الخراساني أبو عبد الرحمن ، ثقة ثبت ، أثبت أصحاب الزهري ،

له هيئة وصلاح . قال ابن حبان : كان من الحفاظ المتقنين (**)

٨٦٥ - حدثنا محمد بن سلام قال : حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن

عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمرو

قال : قال رسول الله ﷺ « الشعر بمنزلة الكلام : حسنه كحسن الكلام ،

(*) الحديث ٨٦٢ (الباب ٣٨١) أخرجه المصنف في المغازي وفي الأدب ، ومسلم في

الفضائل (تحاف الأشراف)

(**) الحديث ٨٦٤ (الباب ٣٨٢) أخرجه المصنف وأبو داود وابن ماجه

وقبيحه كقبيح الكلام ، (*)

٨٦٦ (ث ١٩٧) - **حزنا** سعيد بن تليد^(١) قال : حدثنا ابن وهب قال :
أخبرني جابر بن إسماعيل^(٢) وغيره ، عن عُقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة ،
عن عائشة رضی الله عنها أنها كانت تقول : الشعر منه حسن ومنه قبيح^(٣) ،
خذ بالحسن ودع القبيح . ولقد رويت من شعر كعب بن مالك^(٤) أشعاراً ، منها
القصيدة فيها أربعون بيتاً ، ودون ذلك

(١) سعيد بن تليد « أبو عثمان المقرئ » ، ينسب إلى جده ، وأبوه عيسى ، ثقة لا بأس
به ، كان قبيحاً ، كان يكتب للقضاة . مات في الثالث عشر من ذي الحجة سنة ٢٩١

(٢) « جابر بن إسماعيل » الحضرمي أبو عباد المصري ، ذكره ابن حبان في ثقافته

(٣) « الشعر منه حسن ومنه قبيح » أي إذا حسن المعنى شرعاً فالكلام محكوم
عليه شرعاً بالحسن ، ولو كان اللفظ غير فصيح . وإذا قبيح المعنى شرعاً لم يحكم عليه بالحسن
وإن كان لفظه فصيحاً . وهذا حق ، ولكن الوزن وفصاحة الكلام يزيد الحسن حسناً
كالحكمة ، ويزيد القبيح قبيحاً كالهجو ، لأن الكلام الفصيح أجدر أن يصنع له ويحفظ
ويروى ، وأشد تأثيراً في النفس

(٤) « كعب بن مالك » أبو عبد الله المدني ، أحد الثلاثة الذي نزلت توبته في القرآن
بعد خمسين ليلة ، وهو أحد السبعين الذين شهدوا العقبة . شهد أحداً وما بعدها . مات
بالشام في خلافة معاوية^(٥*)

٨٦٧ - **حزنا** محمد بن الصباح قال : حدثنا شريك ، عن المقدم بن
شريح ، عن أبيه قال : قالت لعائشة رضی الله عنها : أكان رسول الله ﷺ يتمثل

(٥) الحديث ٨٦٥ (الباب ٢٨٢) أخرجه الهارظي في أحمر الوصايا

(٥٥) الحديث ٨٦٦ (ث ١٩٧) قول الحافظ : سنده حسن

بشيء من الشعر؟ فقالت^(١): كان يتمثل بشيء من شعر عبد الله بن رَواحة^(٢) :
ويأتيك بالآخبار من لم تزود^(٣)

(١) « فقالت » لفظ الطحاوي بهذا السند : فقالت : نعم ، بشعر ابن رَواحة ، وربما قال هذا البيت « ويأتيك الخ » وفي لفظ له : كان يتمثل بشعر ابن رَواحة . وأخرجه أحمد من طريق مغيرة عن الشعبي : إذا استراب الخبر تمثل فيه بيت طرفه ، قدسبها إلى ابن رَواحة مجازية

(٢) « عبد الله بن رَواحة » شهد بداراً وهو أحد النقباء ، واستشهد بمؤتة ، وكان ثالث الامراء الذين أخبر بهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وكان جده أبو سريح عمرو ابن امرئ القيس شاعراً فخلاً ، وهو القائل :

يامالِ والسيد المعتم قد يبطره بمد رأيه السرف
نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرأى مختلف

(٣) « ويأتيك بالآخبار من لم تزود » أى يأتى الزمان اليك بالخبر من غير أن ترسل أحداً أن يأتى به اليك فلا تحتاج أن تعطيه الزاد . ولا يعلم لأى شئ يتمثل به صلى الله عليه وآله وسلم ، والكلام فى أمثاله رجماً بالغيب لا يليق بأهل العلم^(٤)

٨٦٨ - حديث موسى قال : حدثنا مبارك قال : حدثنا الحسن : أن

الأسود بن سريح حدثه قال : كنت شاعراً ، فقلت : يا رسول الله ، امتدحت ربي . فقال : « أما إن ربك يجب الحمد » وما استزادنى على ذلك^(٥)

(٥) الحديث ٨٦٧ (الباب ٣٨٢) أخرجه الترمذى وصححه ، والنسائى فى اليوم والبيت والطحاوى فى مشكل الآثار

(٥٥) الحديث ٨٦٨ (الباب ٣٨٢) أخرجه الطحاوى فى الكرامية ٢ : ٣٧٢

٣٨٣ - باب من استنشد الشعر

٨٦٩ - **حزينا** أبو نعيم قال : حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى ^(١)

قال : سمعت عمرو بن الشريد ؛ عن الشريد قال : استنشدني النبي ﷺ شعر أمية ابن أبي الصلت ^(٢) وأنشدته . فأخذ النبي ﷺ يقول « هيه ، هيه » ^(٣) . حتى أنشدته مائة قافية . فقال « إن كاد ليسم » ^(٤)

(١) « عبد الله بن عبد الرحمن » أبو يعلى الثقفي ، وثقة ابن المديني والعلجى والدارقطنى ، قال المصنف : فيه نظر ، ولينّه غير واحد . قال ابن عدى : أحاديثه مستقيمة ، وهو ممن يكتب حديثه

(٢) « أمية بن أبى الصلت » اسم أبيه عبد الله بن ربيعة الثقفى ، وأمه أم أمية رقية بنت عبد الشمس بن عباد بن عبد مناف ، وعتبة وشيبة ابنا خاله ، ولذلك رثى قتلى بدر بقصيدته المشهورة . كان هو وأبوه وابنه القاسم من شعراء ثقيف ، وهو أشعرهم ، كان نظرى فى الكتب الساقة وقرأها ولبس المسوح وتعبّد ، ويذكر فى شعره إبراهيم وإسماعيل والحنيفية ، وحرّم الحجر وتجنب الأوثان والتمس الدين وطمع فى النبوة لأنه قرأ فى الكتب أن نبياً يبعث فى الحجاز فرجا أن يكون هو ، فلما بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم حسده وبلغ به الحسد إلى الجحود فلم يسلم ، وقيل آمن بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقدم الحجاز ليأخذ ماله من الطائف ويهاجر ، فلما نزل بدرأ قيل له : إلى أين يا أبا عثمان ؟ قال : أريد أن أتبع محمداً . قيل له : هل تدري ما فى هذا القلب ؟ قال : لا . قيل : فيه شيبة وعتبة ابنا خالك وفلان وفلان ، فجدع أنف ناقته وشق ثوبه وبكى ، وذهب إلى الطائف فمات بها كافراً فى السنة الثانية ، كذا ذكر صاحب المرأة ، والمعروف أنه مات فى السنة التاسعة ، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « آمن شعره وكفر قلبه » . ومن شعره :

كل دين يوم القيامة عند الله إلا دين الحنيفة زور

ومن قصيدة أخرى :

يا رب لا تجعلني كافراً أبداً واجعل سريرة قلبي الدهر إيماناً

ومن شعره :

إن تغفر اللهم تغفر جماً وأى عبد لك لا أمناً

وكان شاعراً مفوهاً

(٣) « هيه هيه » أصله إيه أبدلت الهمزة بالهاء ، اسم فعل بمعنى الأمر ، تقول للرجل إيه بغير تنوين إذا استزدته من الحديث المعهود بينكما ، فإن تَوَّنته استزدته من حديث ما ، لأن التنوين للتكثير ، فإذا سكنته وكففته قلت إيهياً بالنصب (ن) . وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم للناطقة الجعدى « لا يفضض الله فاك » وقال لكعب بن مالك « ما نسي الله مقالك ذلك » وقال لهمدان بن منقح العبسى « رُبَّ خطيب من عبس » وقال لحسان لما هيج الغطاريف على بنى عبد مناف « والله لشعرك أشد عليهم من وقع السهام فى غبش الظلام »

(٤) « أن كاد » مخففة من المتقلة (*)

٢٨٤ - باب من كره الغالب^(١) عليه الشعر

٨٧٠ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال : أخبرنا حنظلة ، عن سالم ، عن

ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال « لأن يمتلىء جوف أحدكم قبحاً^(٢) خير له من أن

يتملىء شعراً »

(١) « الغالب » وأما غير الغالب فلا يكره . راجع الباب ٢٥١ والباب ٣٤٠ . قال

(٥) الحديث ٨٦٩ (الباب ٣٨٣) أخرجه مسلم فى الشعر آخر كتاب الحيوان ، وابن

ماجه فى الأدب ، والدارمى فى الاستئذان ، وابن خزيمة فى التوحيد ، والطحاوى فى الكراهية ، وأحمد فى مسند ابن عباس (اتحاف)

أبو العالية : كنت أمشي مع ابن عباس وهو محرم وهو يرتجز بالابل وهو يقول :

وهن يمشين هميسا
إن تصدق الطير نكك لئيسا

قلت : أترفث وأنت محرم ؟ قال : إنما الرفث ما روجع به النساء (الحاكم في التفسير)
عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه دخل على أخيه البراء بن مالك وهو يتغنى ، فقال له
أنس ، فقال : أخشى أن أموت على فرائضى وقد قتلت سبعة وسبعين من المشركين بيدي
سوى ما شاركت فيه المسلمين . وفيه دليل أن لا بأس للإنسان أن يتغنى في نفسه إذا كان
وحده ليدفع به الوحشة عن نفسه ، فإن البراء بن مالك كان من زهاد الصحابة رضوان الله
عليهم أجمعين ، قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « لو أقسم على الله لأبره » ثم
كان يتغنى في مرضه حين بقى وحده ، واستبعد ذلك منه أنس فيبين له أنه لا يفعل ذلك
تلهيها لكنه يدفع الوسواس عن نفسه فعرفنا أن هذا القدر لا بأس به ؛ إنما المكروه ما يكون
على سبيل اللهو على ما قال صلى الله عليه وآله وسلم عن صوتين أحتمين (شرح السير الكبير
ج ١ ص ٧٢) . قال الطحاوى : المكروه الشعر الذي يملأ الجوف فلا يكون فيه قرآن ولا
تسبيح ولا غيره ، فأما من كان في جوفه القرآن والشعر مع ذلك فهو خارج من قول رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم « لأن يمتلى » الحديث (معانى الآثار ج ٢ : ٣٧٢) قال عبد الله
ابن الزبير : ما أعلم رجلا من المهاجرين إلا قد سمعته يترنم (مصنف عبد الرزاق)

(٢) « لأن يمتلىء جوف أحدكم قبيحاً » زاد مسلم « يريه » بفتح الياء وكسر الراء
من الورى وهو داء يفسد الجوف يحتمل أن يكون إشارة إلى أن المكروه منه ما داوم عليه
صاحبه وجعله صناعة له حتى غلب عليه وشغله عن ذكر الله تعالى وعن العلوم الشرعية ،
فليسير من ذلك لا بأس به إذا قصد به إظهار النكات واللطافات والنشائية القائمة والمعاني
الرائقة ، وإن كان في وصف الخلدود والتدود فإن علماء البديع قد استشهدوا من ذلك بأشعار
المولدين وغيرهم لهذا القصد (شامى ج ١ : ٤٨) في تقسيم العلم إلى . . . وحرام ، قبل رسم
الملتقى (قال النووى : وفي رواية بينا نحن نسير مع رسول الله بالعرج إذ عرض شاعر ينشد ،

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « خذوا الشيطان » أو « أمسكوا الشيطان ، لأن
يمتلئ . . . » الحديث

٨٧١ (ث ١٩٨) - **عزنا إسحاق قال** : أخبرنا **علي بن الحسين قال** :
حدثني **أبي** ، عن **يزيد النخوي** ، عن **عكرمة** ، عن **ابن عباس** : ﴿ والشعراءُ
يتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ^(١) . ألم ترَ أَنهم في كلِّ وادٍ يهيمون ^(٢) . وأنهم يقولون ما لا
يفعلون ^(٣) ﴾ فنسخ من ذلك واستثنى فقال ﴿ إلا الذين آمنوا - إلى قوله -
ينقلبون ﴾

(١) « والشعراء يتبعهم الغاؤون » ذم القرآن للشعراء قد فهمه أهل العلم أنه الشعر
الملتزم على زور أو مناهضة للحق ، وما عداه فمأذون في إنشاده . وتقديم المسند إليه على
الخبر الفعلي للحصر ، والمعنى والشعراء غاؤون ولا يتبعهم إلا الغاؤون

(٢) ﴿ ألم ترَ أَنهم في كلِّ وادٍ يهيمون ﴾ الوادي الموضع الذي يسيل الماء فيه بكثرة ،
والمراد في كل وادٍ من أودية القول الفاسد ، وجه الاستعارة مزان الهلاك ، فكأن الوادي
مزنة الهلاك الحسي كذلك الأقوال الفاسدة مظنة الهلاك المعنوي ، والجامع مطلق مظنة
الهلاك ، والكل في مثل هذا بمعنى الأكثر ، ولك أن تقول إن الاستغراق عرفي . ويهيمون
أي يخوضون في كل لغو (البيضاوي) . وأصل الهيام أن يذهب الرجل على وجهه من عشق
أو غيره ، حاصله التحير ، قال الزمخشري : إنه تمثيل ذهابهم في كل شعب من القول
واعتسافهم فيه وقلة مبالاتهم بالغلو في المنطق ومجاوزة حد القصد فيه حتى يفضلوا أجنب الناس
على عنتره وأشجعهم على حاتم ، وأن يبهتوا البريء ويفسقوا التقى

(٥) الحديث (٨٧٠ الباب ٣٨٤) أخرجه **الدارمي في الاستقذان** ، و**الطحاوي في
الكرامية** ، و**أحمد (أحاف)**

(٣) ﴿وَأَنهٖم يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾ أى يكذبون ويخالفون فى الوعد (*)

٣٨٥ - باب من قال « إن من البيان (١) سحراً » (٢)

٨٧٢ - حدّثنا عارم قال : حدّثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن رجلاً - أو أعرابياً - أتى النبي ﷺ فتكلم بكلام بين . فقال النبي ﷺ : « أن من البيان سحراً ، وإن من الشعر حكمة »

(١) « من البيان » البيان إظهار المقصود بأبلغ كلمات ، ولا يكون ذلك إلا بالفهم الثاقب وذكاء القلب . وأصله الكشف والإظهار

(٢) « سحراً » السحر ما لطف مأخذه ودقّ . والبيان اثنان : أحدهما ما تقع به الإبانة عن المراد بأى وجه كان ، والآخر ما دخلته الصنعة حيث يروق السامعين ويستميل قلوبهم ، وهو الذى يشبه السحر إذا خلب القلب وغلب على النفس حتى يحول ذلك عن حقيقةه ويصرفه عن جهته ، فيلوح للناظر فى معرض غيره . وهذا إذا صرف إلى الحق يمدح ، وإذا صرف إلى الباطل يذم . وقد حمل بعضهم الحديث على المدح والحث على تحسين الكلام وبعضهم على التذم لمن تصنع فى الكلام وتكلف لتحسينه وصرّف الشئ عن ظاهره ، والظاهر أن المراد به أن الرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجة من صاحب الحق فيسحر الناس ببيانه فيذهب الحق . قال ابن بطال : أحسن ما يقال فى هذا أن هذا الحديث ليس ذمّاً للبيان كله ولا مدحاً لقوله صلى الله عليه وآله وسلم « من البيان » فأتى بلفظة « من » التى للتبويض ، وكيف وقد امتنّ الله به على صفوة خلقه قال ﴿ علمه البيان ﴾ وقد اتفق العلماء على مدح الإيجاز والإتيان بالمعانى الكثيرة بالألفاظ اليسيرة ، وعلى مدح الإطناب فى مقام الخطابة

(*) الحديث ٨٧١ (ت ١٩٨) أخرجه أبو داود فى الأدب

٢١ - ج ٢ * شرح الادب للقرن

بحسب المقام ، نعم الإفراط في كل شيء مذموم ، وخير الأمور أوسطها (فتح) (*)

٨٧٢ (ث ١٩٩) - **حَدَّثَنَا** إبراهيم بن المنذر قال : حدثني معن قال :
حدثني عمر بن سلام ^(١) ، أن عبد الملك بن مروان ^(٢) دفع ولده ^(٣) إلى الشعبي
يؤدبهم ، فقال : عليهم الشعر بجدوا ^(٤) ويؤدبوا ، وأطعمهم اللحم تشد
قلوبهم ، وجز شعورهم تشد رقابهم ، وجالس بهم عليّة الرجال يناقضونهم
الكلام

(١) « عمر بن سلام » ذكره ابن حبان في الثقات

(٢) « عبد الملك بن مروان » ابن الحكم ، شهد يوم الدار مع أبيه وهو ابن عشر
سنين وحفظ أمرهم ، وكان عابداً ناسكاً قبل الخلافة ، قيل لابن عمر : من نسأل بعدكم ؟
قال : إن مروان ابناً فقيهاً فسأله . قال نافع : لقد رأيت المدينة وما بها أشد تشميراً ولا أفتة
ولا أقرأ لكتاب الله ولا أطول صلاة ولا أطلب للعلم من عبد الملك وأحسنه ، قال : ولا
أشد اجتهاداً . قال الشعبي : ما جالست أحداً إلا وجدت لي الفضل عليه ، إلا عبد الملك فاني
ما ذا كرته حديثاً ولا شعراً إلا زادني فيه . وفي أمالي الزجاج (ص ١٥) قال الأصمعي :
أربعة لم يلحنوا في جد ولا هزل : الشعبي وعبد الملك بن مروان والحجاج بن يوسف وابن
القرية ، والحجاج أفصحهم . مر عبد الملك على معاوية ومعه عمرو بن العاص جالس ، فقال
معاوية : ما آدب هذا الفتى وأحسن مروءته ! فقال عمرو بن العاص : إن هذا الفتى أخذ
بخصال أربع وترك خصالاً ثلاثاً : أخذ بحسن الحديث إذا حدث ، وحسن الاستماع إذا
حدث ، وحسن البشر إذا لقي ، وخفة المؤنة إذا خولف . وترك من القول ما يعتذر منه ،
وترك مخالطة اللئام من الناس ، وترك مازحة من لا يوثق بفضله ولا مروءته (ابن سعد

(*) الحديث ٨٧٢ (الباب ٢٨٥) أخرجه الأربعة سرى النعماني ، وابن حبان ،
وأحمد ، والطحاوي في السكراية (تحاف)

ص ٦٦٦) . وكان قد جالس القتها والعلماء وحفظ عنهم ، وكان قليل الحديث . ولد سنة ٢٣ وملك ١٣ سنة ومات سنة ٨٦ . قال الشعبي : وجهي عبد الملك إلى ملك الروم ، فلما قدمت إليه ورأى مني جواباً منجماً قال لي : من بيت أهل الخلافة أنت ؟ قلت : لا ! ولكنني رجل من العرب ، فكتب إلى عبد الملك رقعة ودفعها إلي ، فلما قرأها عبد الملك قال : أتدري ما فيها ؟ قلت : لا . قال : فيها « العجب لقوم فيهم مثل هذا كيف جعلوا أمورهم إلى غيره » . ثم قال : أتدري ما أراد ؟ قلت : لا . قال : حسدني عليك ، فأراد أن أقتلك . فقلت : إنما كبرتُ عنده يا أمير المؤمنين لأنه لم يرك . فبلغ بعد ذلك ملك الروم ما قاله عبد الملك للشعبي فقال : لله دره ، ما عدا ما في نفسي . وكان خصومه يكدونه بأبي ذبيان ، زعموا أنه كان أبحر شديد البحر حتى ما كان الذباب يمر بفيه إلا مات (٣) « ولده » لعله هشام . وقد أدى عن الزهري سبعة آلاف دينار ، وكان يؤدب

ولده ويحاسبه

(٤) « علمهم الشعر يمجدوا » وأوصى الرشيد مؤدب ولده الأمين . قال : إن أمير المؤمنين قد دفع إليك مهجة نفسه وثمره قلبه ، فصير يدك عليه مبسوطه ، وطاعتك عليه واجبة فكن له بحيث وضعك أمير المؤمنين : أقرئه القرآن ، وعرفه الآثار ، وروّه الأشعار ، وعلمه النون ، وبصره مواقع الكلام ، وامنعه الضحك إلا في أوقاته ، ولا تمر بك ساعة إلا أنت محتشم فيها فائدة تفيدها له من غير أن تحرق به فتميت ذهنه ، ولا تمنع في مسامحته فيستحلي فتقراغ ويألفه ، وقوممه ما استطعت بالقرب والللاينة ، فإن أباهم فعليكم بالشدّة والغلاظ ، وبالله توفيقكم (٥)

٣٨٦ - باب ما يكره من الشعر

٨٧٤ - حدّثنا قتبية قال : حدّثنا جرير ، عن الأعمش ، عن عمرو بن

(٥) الحديث ٨٧٣ (ث ١٩٩) قال الحافظ : كذا ذكره المصنف في التاريخ وابن

أبي حاتم

مرّة ، عن يوسف بن ماهك ^(١) ، عن عُبَيْد بن عُمَيْر ^(٢) ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال « إن أعظم الناس جرماً ^(٣) إنسان شاعر يهجو القبيلة من أسرها ، ورجل تنفّ من أبيه »

(١) « يوسف بن ماهك » والصحيح أنه غير يوسف بن مهران . ثقة عدل ، مات سنة ١٠٣ وقيل سنة ١١٤ . قال الدارقطني : ماهك اسم أمه

(٢) « عبید بن عمير » ثقة : كان ابن عمر يجلس اليه ويقول : لله در ابن قتادة ماذا يأتي به

(٣) « أعظم الناس جرماً » لفظ الحافظ « فرية » . لا يمنع الإسلام من إنشاء للرء شعرا يشتمل على مفاخر قومه ، إلا أن يطوى على هجاء يتأذى منه بعض السامعين ^(*)

٣٨٧ - باب كثرة الكلام

٨٧٥ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا أبو عامر العقدي قال : حدثنا زهير ، عن زيد بن أسلم قال : سمعت ابن عمر يقول : قدم رجلان من المشرق ^(١) خطيبان على عهد رسول الله ﷺ ، فقاما فتكلمتا ^(٢) ثم قعدا . وقام ثابت بن قيس خطيب رسول الله ﷺ فتكلم ففجّب الناس من كلامهما . فقام رسول الله ﷺ يخطب فقال « يا أيها الناس ، قولوا قولكم ^(٣) ، فإنا تشقّق الكلام ^(٤) من الشيطان » . ثم قال رسول الله ﷺ « إن من البيان سحراً »

(١) « رجلان من المشرق » قيل إنهما الزبرقان وعمرو بن الأهمم تميميان ، قدما سنة

(٥) الحديث ٨٧٤ (الباب ٣٨٦) أخرجه ابن ماجه بلفظ « رجل هاجى رجلا فهاج القبيلة بأسرها ، وصححه ابن حبان ، قال الحافظ : سنده حسن

تسع من الهجرة ، قيل إن الزبرقان فخر فقال : يا رسول الله أنا سيد بني تميم والمطاع فيهم والمجرب ، أمنعهم من الظلم وأخذ منهم بمقوقمهم ، وهذا يعلم ذلك . يعني عمرو بن الأهم .
قال عمرو : إنه لشديد العارضة مانع لحوزته مطاع في أذنيه . فقال : يا رسول الله قد علم مني أكثر مما قال ، وما منعه أن يتكلم بذلك إلا الحسد . فقال : أنا أحسدك ؟ والله يا رسول الله إنه لئيم الخال ، حديث المال ، أحق الوالد ، مضيع في العشيرة . والله يا رسول الله لقد صدقت في الأولى وما كذبت في الآخرة . ولكنني رجل إذا رضيت قلت أحسن ما علمت وإذا غضبت قلت أقبح ما وجدت فيه . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إن من البيان سحراً » يعني بعض البيان بمثابة السحر في صرف القلوب (فتح ج ١٠ ص ٢٠٢ باب إن من البيان لسحراً) . و « المشرق » منازل بني تميم في جهة العراق ، هي في شرقي المدينة

(٢) « فتكلم » لفظ الصحيح « فخطبا »

(٣) « قولكم » لفظ الإتحاف « بقولكم »

(٤) « تشقيق الكلام » أي التطلب فيه ليخرجه أحسن مخرج (نهاية) . ويأتي

في الباب ٦٣٣ (*)

٨٧٦ (ث ٢٠٠) - **حَدَّثَنَا** سعيد بن أبي مرزوق قال : حدثنا محمد بن جعفر

قال : أخبرني حميد ، أنه سمع أنساً يقول : خطب رجل عند عمر فأكبر الكلام فقال عمر : إن كثرة الكلام في الخطب من شقاشق الشيطان^(١)

(١) « شقاشق الشيطان » جمع شقشقة ، وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها الجمل من

جوفه فينتفخ فيها فتظهر من شدقه . شبه الفصيح المنطوق بالفعل الهادر ، ولسانه بشقشقتة ، ونسبها

(٢) الحديث ٨٧٥ (الباب ٣٨٧) أخرجه المصنف في طب الصحيح وفي النكاح ،

وأبو طرود والترمذي في البر ، وابن حبان في موضعين معاً في الصحيح وفي روضة العقلاء

(إتحاف)

إلى الشيطان لما يدخل في فضول الكلام من الكذب والباطل

٨٧٧ - حدثنا أحمد بن إسحاق^(١) قال : حدثنا يحيى بن حماد^(٢) قال :
حدثنا أبو عوانة ، عن عاصم بن كليب^(٣) قال : حدثني سميل بن ذراع^(٤) قال :
سمعت أبا يزيد - أو معن بن يزيد^(٥) - أن النبي ﷺ قال «اجتمعوا في مساجدكم ،
وكلما اجتمع قوم فليؤذنوني ، فأنا أول من أتى مجلس ، فتكلم متكلم منكم ،
قال : ان الحمد لله الذي ليس للحمد دونه مقصد ، ولا وراءه منفذ . فغضب^(٦)
فقام ، فتلاومنا بيئتنا ، فقلنا : أمانا أول من أتى ، فذهب إلى مسجد آخر فجلس
فيه فأتيناها فكلمناه . فجاء معنا فقعده في مجلسه أو قريباً من مجلسه ، ثم قال « الحمد
لله الذي ما شاء جعل بين يديه ، وما شاء جعل خلفه . وإن من البيان سحراً ، ثم
أمرنا وعلينا

(١) « أحمد بن إسحاق » ابن الحسين ، أحد فرسان الإسلام ، يضرب بشجاعته
المثل ، أخباره في المغازي ، كان من الغزائين ، وكان من أهل الفضل والنسك مع لزوم
الجهاد . قال المصنف : ما يعلم في الإسلام مثله . قال : قتلت بسيفي ألف تركي ، ولولا أن
يكون بدعة لأمرت أن يدفن سيفي معي . قال ابنه صفوان : وهب المأمون لأبي ثلاثين
ألف درهم ، فلم يقبلها . مات يوم السبت لست بقين من ربيع الآخر سنة ٢٤٢

(٢) « يحيى بن حماد » ابن أبي زياد أبو بكر ، ختن أبي عوانة ومن أروى الناس
عنه ، هو شيخ المصنف ، ثقة كثير الحديث ، قال محمد بن النعمان بن عبد السلام : لم أر
أعبد منه ، مات سنة ٢١٥

(٣) « عاصم بن كليب » ابن شهاب بن الجنون الجرمي ، ثقة يحتاج به ، من العباد ،

مات سنة ١٣٧

(٤) « سهيل بن ذراع » أبو ذراع ، شيخ من أهل المسجد : في ثقات ابن حبان :
كان قاصاً بالشام يروى المقاطيع

(٥) « أبا يزيد » لفظ الحافظ سمعت معن بن يزيد أو أبا معن . كذا في مجمع الزوائد
ولفظه : الحمد لله الذي ليس دونه منصر . . الحديث . وفيه بعض زيادات . وصحح الحافظ
كنيته في التهذيب أبا يزيد

(٥) « معن بن يزيد » بن الأخنس أبو يزيد السلمى ، في الصحيح أنه هو وأبوه
وجده بايعوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، واختلف في نسبه ، نزل الكوفة ثم سار إلى
مصر ، وشهد مرج راهط مع الضحاك بن قيس سنة ٦٤ ، قتل هو وأبوه في ذلك اليوم ،
وذكر أنه كان مع معاوية بعد صنين ، قال البرقي : له حديثان . وقال ابن الجوزي : له
خمس أحاديث ، وله قصة في الصحيح في أخذ الزكاة عن أبيه قال لها النبي صلى الله عليه
وآله وسلم « لك ما نويت يا يزيد ، ولك ما أخذت يا معن »

(٧) « فغضب » رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لخوف أن يبتلى الرجل
بالإعجاب باختيار التكلف في الكلام وترك السداجة (*)

٣٨٨ — باب التني

٨٧٨ — حدثنا خالد بن مخلد قال : حدثنا سليمان بن بلال قال : حدثنا

يحيى بن سعيد قال : سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة^(١) يقول : قالت عائشة :
أرق النبي ﷺ ذات ليلة فقال : « ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يجيئني
فيحرسني^(٢) الليلة » إذ سمعنا صوت السلاح . فقال : « من هذا » ؟ قيل : سعد ،

(*) الحديث ٨٧٧ (الباب ٣٨٧) أخرجه أحمد (تحاف) وفي مجمع الزوائد ج ٨ ص
١١٧ عن معن بن يزيد أو أبي معن قال : قال . . الحديث ، وفيه « الحمد لله الذي ليس دونه
منصر ، وليس وراءه متفند ، وفيه زيادات ليست في الكتاب

[فقال سعد]: يا رسول الله جئت أحرصك . فنام النبي ﷺ حتى سمعنا غطيطة^(٤)

(١) « عبد الله بن عامر بن ربيعة » ولد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وكان له أخ أكبر منه اسمه أيضاً عبد الله ، استشهد يوم الطائف ، وأمهما أم عبد الله ليلي بنت أبي خيثمة ، والحديث الذي رواه « ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل بيتهم ، فقالت له أمه . يا عبد الله تعال أعطك » ليس بمحفوظ ، توفي سنة بضع وثمانين

(٢) « أرق النبي صلى الله عليه وآله وسلم » أي سهر ، وذهب عنه النوم

(٣) « فيحرسني » وذلك قبل نزول آية ﴿ والله يعصمك من الناس ﴾ . وورد في

أخبار أنه حرس في بدر وفي أحد وفي الخندق وفي رجوعه من خيبر وفي وادي التري وفي عمرة القضية وفي حنين ، فكان الآية نزلت بعد وقعة حنين ، ويؤيده ما أخرجه الطبراني في الصغير من حديث أبي سعيد : كان العباس فيمن يحرس ، فلما نزلت الآية ترك ، والعباس إنما لازمه بعد فتح مكة ، وتبع بعضهم أسماء من حرس النبي صلى الله عليه وآله وسلم فجمع منهم سعد بن معاذ ومحمد بن مسلمة والزبير وأبو أيوب وذكوان بن عبد القيس والأدري السلمي وابنه مجن ويقال سلمة وعباد بن بشر وأبو ريحانة ، ويحتمل فيهم أن يكون حارساً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم خاصة ، أو حارساً أهل تلك الغزوة (الفتح ج ١٣ - كتاب التمني)

(٤) « غطيطة » هو صوت النائم المرتفع (النووي) (*)

٣٨٩- باب يقال للرجل والشئ والفرس : هو بحر

٨٧٩- حديث آدم قال : حدثنا شعبة ، عن قتادة قال : سمعت أنس بن

(*) الحديث ٨٧٨ (الباب ٢٨٨) أخرجه المصنف في الجهاد والتمني بهذا السند ، وسلم في فضل سعد ، والترمذي في المناقب وقال : حسن صحيح ، وأبو داود في المير (تحفة الأشراف)

مالك يقول : كان فزع بالمدينة ، فاستعمار النبي ﷺ فرساً لأبي طلحة يقال له المنذوب ، فركبه . فلما رجع قال « مارأينا من شيء ، وإن وجدناه لبحراً »^(١)

(١) « إن وجدناه لبحراً » إن مخنفة من المثقلة واللام زائدة ، وقال الخطابي : إن هي النافية واللام في « لبحراً » بمعنى إلا ، أي ما وجدناه إلا ببحراً^(*)

٣٩٠ - باب الضرب على اللحن

٨٨٠ (ث ٢٠١) - **حدثنا أبو نعيم** قال : حدثنا سفيان ، عن عبيد الله ، عن نافع قال : كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن^(١)

(١) « اللحن » إذا أخطأ في اللسان حيث لم يؤد الحروف من مخارجها وبصفتها أو نصب الجرور وجر المنصوب مثلاً تعرض للخطأ في المعنى المتقصد^(**)

٨٨١ (ث ٢٠٢) - **حدثنا موسى** قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن كثير أبي محمد^(١) ، عن عبد الرحمن بن عجلان^(٢) قال : مر عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجلين يرميان . فقال أحدهما للآخر أسببت^(٣) . فقال عمر : سوء اللحن أشد من سوء الرمي

(*) الحديث ٨٧٩ (الباب ٢٨٩) أخرجه المصنف في الجهاد وفي الأدب والحبية ، ومسلم في فضائل النبي ﷺ ، وأبو داود في الأدب والترمذي وابن ماجه . وقد مر في الباب ١٤٢ (**) الحديث ٨٨٠ (ث ٢٠١) أخرجه أبو داود من طريق محمد بن عبيد أظناقي عن عبيد الله الخ زناد : فقال له رجل لو آخذناك بهذا ما رفعنا عنك العصا . قاله الآجري (٥٠ - ٩ - رقم ٥٤٩)

(١) « كبير » ذكره ابن حبان في الثقات

(٢) « عبد الرحمن بن عجلان » ان كان هذا هو الذي روى عنه ثابت البناني فوثقه النسائي ، وان كان غيره فلا يعرف

(٣) « أسبت » بالسین بعده باء ، تصحيف « أصبت » بالصاد ، وفي بعض « أسنت » بالسین بعده نون تصحيف « أحسنت » (*)

٣٩١ - باب الرجل يقول « ليس بشيء » وهو يريد أنه ليس بحق (١)

٨٨٢ - حدثنا أحمد بن صالح (٢) قال : حدثنا عنبسة بن خالد (٣) قال :

حدثنا يونس ، عن ابن شهاب قال : أخبرني يحيى بن عروة بن الزبير (٤) ، أنه

سمع عروة بن الزبير (٥) يقول : قالت عائشة زوج النبي ﷺ : سألت ناس (٦)

الذي ﷺ عن الكمان (٧) ؟ فقال لهم « ليسوا بشيء » (٨) . فقالوا : يا رسول

الله ، فانهم يمدّون بالشيء يكون حقاً . فقال النبي ﷺ : تلك الكلمة يخطفها

الشیطان (٩) ، فيقرقها (١٠) بأذني وليه كقرقرة الدجاجة . فيخططون فيها

بأكثر من مائة كذبة »

(١) ليس بحق « كذا يقال لمن عمل عملاً غير متقن ، أو قال قولاً غير سليم :

ما عملت أو ما قلت شيئاً . إنهم يريدون بذلك المبالغة في النفي ، وليس ذلك كذباً . ودليل

جواز المبالغة وأنها لا تعد كذباً قوله صلى الله عليه وآله وسلم « أما أبو الجهم فلا يضع عصاه

(*) الحديث ٨٨١ (ث ٢٠٢) أخرجه ابن عدي وألفظه : ان سيدنا عمر مر على

قوم يردون بالسهام فلم يصيبوا ، فقال . إنكم لا تعرفون الزمى . فقالوا : إنا قوم متعلمين

في عمل ، متعلمون ، فأعرض عنهم وقال : لخطأكم في لسانكم أشدّ حلّ من خطئكم في رميكم ،

سمعت رسول الله ﷺ يقول : رحم الله امرءاً أصلح لسانه ، (منهاج اليقين ص ٤٣٠)

عن عاتقه ، وأما معاوية فلا مال له « ومعلوم أنه يضع عصاه في وقت النوم ، وأنه كان لمعاوية ثوب يلبسه (أذكار للنووي)

(٢) « أحمد بن صالح » أبو جعفر المصري الحافظ المعروف بابن الطبري ، قال أبو نعيم : ما قدم علينا أحد أعلم بحديث أهل الحجاز منه ، قال المصنف : ثقة صدوق ، ما رأيت أحداً يتكلم فيه بحجة . كان من حفاظ الحديث ، رأساً في العلل ، ونال النسائي الجفاء في مجلسه فأفسد الحال بينهما . واتفق الحفاظ على أن كلام النسائي فيه تحامل ، وما روى أن يحيى بن معين رماه بالكذب فهو شيخ آخر غيره بمكة يضع الحديث . كان صاحب سنة ، وكان جامعاً بين الفقه والحديث والنحو ، وكان يصلي بالشافعي ، ولم يكن في أصحاب ابن وهب أعلم منه بالأخبار . ولد بمصر سنة ١٧٥ ، وتوفي في ذي القعدة سنة ٢٤٨

(٣) « عنبسة بن خالد » ابن أخي يونس بن يزيد بن أبي النجاد . أثنى عليه أبو داود قال : هو أحب الينا من الليث بن سعد . وقال أحمد : مالنا وعنبسة ، أى شيء خرج علينا منه ؟ قال يحيى بن بكير : إنما يحدث عنه مجنون أحق لم يكن موضعاً للكتابة عنه . قال أبو حاتم : كان على خراج مصر ، وكان يعلق النساء بتديهن . قال ابن القطان : كفى بهذا في تجريمه ، مات بالأبلة في جمادى الأولى سنة ١٩٨

(٤) « يحيى بن عروة بن الزبير » أمه أم يحيى بنت الحكم بن أبي العاص ، قليل الحديث ، قال أبو حاتم : كان أعلم من أخيه هشام . وثقه النسائي وابن حبان . كان يقول : أنا أكرم العرب ، اختلفت العرب في عمى وخالى : يعنى ابن الزبير ومروان

(٥) « أنه سمع عروة » هذا الحديث فات عن الزهري سماعه من عروة فأخذه عن

ابنه يحيى

(٦) « سأل ناس » لعنه معاوية بن الحكم السلمي

(٧) « عن الكهان » كانوا في الجاهلية يترافعون اليهم في الوقائع والأحكام

ويرجعون إلى أقوالهم ، وقد انقطعت الكهانة بالبعثة الحمديّة ، لكن بقي من تشبه بهم .

وثبت النهى عن إتيانهم . فلا يحل إتيانهم ولا تصديقهم . قال الخطابي : هؤلاء الكهان - فيما علم بشهادة الامتحان - قوم لهم أذهان حادة ونفوس شريرة وطباع ذارية ، فالتناس يفزعون إليهم فى الجزئى من أمورهم يستفتونهم فى الحوادث فيلقون اليهم الكلمات

(٨) « ليسوا بشيء » فيما يتعاطونه من علم الغيب ، أى ليس قولهم مما يعتمد عليه كما يعتمد على الوحي أو على القول الذى يؤيده الدليل الشرعى

(٩) « تلك الكلمة يحفظها الشيطان » فى الصحيح : الجنى

(١٠) « فيمترقها » يرددھا ، والقرقرة صوت (*)

٣٩٢ - باب المعاريض (١)

٨٨٢ - حدثنا آدم قال : حدثنا شعبة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله ﷺ فى مسير له (٢) ، فذا الحادى ، فقال النبى ﷺ « ارفق يا أمجشة - ويحك - بالقوارير » (٣)

(١) « المعاريض » كلام له وجهان ، يطلق أحدهما والمراد لازمه . قال النووى فى الأذكار : إن هذا الباب من أهم الأبواب ، فانه يكثّر استعماله وتم به البلوى ، فينبغى لنا أن نعتنى بتحقيقه ، وينبغى للواقف عليه أن يتأمله ويعمل ، وقد قدمنا ما فى الكذب من التحريم الغليظ وما فى إطلاق اللسان من الخطر ، وهذا الباب طريق إلى السلامة من ذلك . واعلم أن التورية والتعريض معناهما أن تطلق لفظاً وهو ظاهر فى معنى ، وتريد به معنى آخر يتناوله هذا اللفظ ، ولكنه خلاف ظاهره . وهذا ضرب من التعرير والخداع . قال العلماء : فان دعت إلى ذلك مصلحة شرعية راجحة على خداع الخاطب ، أو حاجة لا مندوحة منها إلا بالكذب فلا بأس بالتعريض فيه ، وإن لم يكن شئ من ذلك فهو مكروه وليس بحرام ،

(*) الحديث ٨٨٢ (الباب ٣٩١) أخرجه المصنف فى الصحيح

الأن يتصل به إلى أخذ باطل أو دفع حق فيصير حينئذ حراماً . راجع الباب ١٧٩ و ١٨٠ وهذا ضابط الباب ، فأما الآثار الواردة فيه فقد جاء من الآثار ما يبيحه وما لا يبيحه ، وهي محمولة على هذا التفصيل الذي ذكرناه ، وعن ابن سيرين أنه قال : الكلام أوسع من أن يكذب . ومن طريق أمثال التعريض المباح ما قاله النخعي رحمه الله : إذا بلغ الرجل عنك قلت « الله يعلم ما قلت من ذلك من شيء » فيتوهم السامع النفي ، ومقصودك : الله يعلم الذي قلته . وقال النخعي أيضاً : لا تقل لابنك أشترى لك سكرأ ، بل قل : أرأيتك لو اشتريت لك سكرأ . وكان النخعي إذا طلبه رجل قال للجارية : قولي له اطلبه في المسجد . وقال غيره : خرج أبي في وقت قبل هذا . وكان الشعبي يخط دائرة ويقول للجارية : ضعي إصبعك فيها وقولي : ليس ههنا . ومثل هذا قول الناس في العادة لمن دعاه لطعام : أنا على نية . موها أنه صائم ، ومقصوده على نية ترك الأكل . ومثله أبصرت فلاناً؟ فيقول : ما رأيته . أى ما ضربت رثته ، ونظائر هذا كثيرة . ودليل جوازه قدم مر في الباب ٣٩١ . وأحسن المعارض قول أم سليم لزوجها في الابن الذي مات : هدأت نفسه ، وأرجو أن قد استراح (٢) « في مسير له » قال ابن عبد البر : في حجة الوداع (٣) « بالقوارير » قال ابن المنير : ليس هذا من المعارض ، بل المجاز (*)

٨٨٤ (ث ٢٠٣) - حدثنا الحسن بن عمر قال : حدثنا معتمر ، قال
أبي : حدثنا أبو عثمان ، عن عمر (فيما أرى ، شك أبي) أنه قال : حسب أمرى
من الكذب أن يحدث بكل ما سمع

قال : وفيما أرى قال قال عمر : أما في المعارض ما يكفي المسلم الكذب؟ (**)

(*) الحديث ٨٨٢ (الباب ٣٩٢) أخرجه المصنف بهذا السند في المعارض من
باب الأدب
(**) الحديث ٨٨٤ (ث ٢٠٣) أخرجه أبو داود في الأدب ، والحاكم مرفوعاً
وموقوفاً

٨٨٥ (ث ٢٠٤) - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ
مَطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ حَصِينٍ إِلَى الْبَصْرَةِ ^(١) ،
فَمَا أَتَى عَلَيْنَا يَوْمَ إِلَّا أَنْشَدَنَا فِيهِ الشُّعْرَ وَقَالَ : إِنَّ فِي مَعَارِيضِ الْكَلَامِ لَمَنْدُوحَةً
عَنِ الْكُذْبِ ^(٢)

(١) « إلى البصرة » سقط ههنا « من الكوفة » (الفتح) ، ولفظ عبد الرزاق في
اللمنف ، من البصرة إلى مكة . والنسخة الخطية المحفوظة في المكتبة الأصفية المنقولة من
نسخة لوندك (قرية من قرى راجبوتانة) لا يعتمد عليها لكثرة ما فيها من الأغلاط
(٢) « في معاريف الكلام لمندوحة عن الكذب » لفظ الصحيح « مندوحة عن
الكذب » أي سعة . لم يرد بالمعاريف تعريض علماء البيان ، بل ما مر من تفسيره ^(*)

٣٩٣ - باب إفضاء السر

٨٨٦ (ث ٢٠٥) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ
عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هَمْرُوبِ بْنِ الْعَاصِ ^(١) قَالَ : عَجِبْتُ مِنْ الرَّجُلِ يَفْرُغُ مِنَ الْقَدْرِ
وَهُوَ مُوَأَقِعُهُ . وَيَرَى الْقَدَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ وَيَدْعُ الْجُدْعَ فِي عَيْنِهِ . وَيَخْرُجُ الضُّغْنَ
مِنْ نَفْسِ أَخِيهِ وَيَدْعُ الضُّغْنَ فِي نَفْسِهِ . وَمَا وَضَعْتُ سُرِّيَّ عِنْدَ أَحَدٍ فَلَيْتَهُ عَلِيٌّ
إِفْشَانُهُ ، وَكَيْفَ أَلْوَمُهُ وَقَدْ ضَمَقَتْ بِهِ ذُرْعَا ؟

(*) الحديث ٨٨٥ (ث ٢٠٤) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار ، والطبراني في
المكبر ورجاله ثقات ، وأخرجه ابن عدي من وجه آخر عن قتادة مرفوحاً ، ورواه أبو
يكر بن كامل في فوائده . وأخرجه البيهقي في الشعب من طريقه كذلك ، وأخرجه ابن عدي
أيضاً من حديث علي قال الحافظ : وسنده واه

(١) « عن أبيه عن عمرو » أخشى أن يكون بين علي بن رباح وبين عمرو بن العاص مولاة أبو قيس (*)

٣٩٤ - باب السخرية

وقول الله عز وجل ﴿ لا يسخر قوم (١) قوم (٢) من قوم ﴾ الآية

٨٨٧ (ث ٢٠٦) - حديثا إسماعيل قال : حدثني أخي (٣) ، عن سليمان ابن بلال ، عن علقمة بن أبي علقمة (٤) ، عن أمه (٥) ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : مر رجل مصاب على نسوة فتضاحك به يسخرن . فأصيب بعضهم

(١) « لا يسخر » السخرية الازدراء والاحتقار

(٢) « قوم » الرجال خاصة لأنهم القوامون بالأمور ، ولو كانت النساء داخلة في « قوم » لم يقل ﴿ ولا نساء من نساء ﴾ وحقق ذلك زهير في قوله :

وما أدرى وسوف إخال أدرى أقوم آل حصن أم نساء

تدخل النساء تبعاً في الرجال ، والتسكير يحتمل معنيين : أن يراد أن لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات من بعض ، وأن يقصد إفادة العموم والشمول ، وأن يصير كل جماعة منهم منبهة عن السخرية . وإنما لم يقل رجل من رجل ولا امرأة من امرأة على الأفراد لأن ذلك مما نهى الله عنه (مدارك ملخصاً)

(٣) « أخي » هو عبد الحميد بن أبي أوبس

(٤) « أبو علقمة » اسمه بلال المدني مولى عائشة ، ثقة . كان له كتاب يعلم النحو

والعربية والعروض . مات في آخر خلافة أبي جعفر

(٥) « أمه » سرجانة . وثقتها العجلي كما هي عادته في توثيق التابعي إذا لم يظهر له

جرح فيه ، وذكرها ابن حبان في الثقات فإنه أوسع (*)

(*) الحديث ٨٨٦ (ث ٢٠٥) أخرجه ابن حبان في روضة العقلاء

٣٩٥ - باب التَّوَدُّةِ فِي الْأُمُورِ

٨٨٨ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ ^(١) الْأَنْهَارِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَيْلٍ ^(٢) قَالَ : أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي ، فَاجْتَبَى أَبِي دُونِي . قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ لَكَ ؟ قَالَ : « إِذَا أَرَدْتَ أَمْرًا فَعَلَيْكَ بِالتَّوَدُّةِ ، حَتَّى يَرِيكَ اللَّهُ مِنْهُ الْخُرُوجَ . أَوْ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَكَ مَخْرَجًا »

(١) « سعد » مختلف فيه . قال ابن عدي : له أحاديث صالحة تقرب من الاستقامة ولا أرى بحديثه بأساً بمقدار ما يرويه . وفي ثقات ابن حبان : لم يفحش خطأه . قال الترمذي تكلموا فيه من قبل حفظه

(٢) « بَيْلٌ » كَرَضَى : قَبِيلَةٌ مَعْرُوفَةٌ

٨٨٩ (ث ٢٠٧) - وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو الْفَقِيمِيِّ ، عَنْ مَسْعُودِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْظَلِيِّ قَالَ : لَيْسَ بِحَكِيمٍ مَنْ لَا يَعَاشِرُ بِالْمَعْرُوفِ مَنْ لَا يَجِدُ مِنْ مَعَاشِرَتِهِ بَدَأًا ^(١) ، حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُ فَرَجًا أَوْ مَخْرَجًا

(١) « من معاشرته بدأ » من زوجة وأمة وأصل وفرع وخدام وصديق ورفيق وجار وأجير وخليط وقريب ونحو ذلك (مناوي)

٣٩٦ - باب من هَدَى زَقَاتًا أَوْ طَرِيقًا

٨٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا رِثَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ

« من منح منيحة ^(١) أو هدى زقاقاً ^(٢) - أو قال طريقاً - كان له عدل عناق
نسمة »

-
- (١) « منيحة » العطية التي من شأنها أن ترد إلى صاحبها سواء كانت من الإبل
والغنم أو غيرها من الماعون وأمثاله
(٢) « هدى زقاقاً » ضبطه الحافظ بتشديد الدال ، أى دل على طريق ^(٥)

٨٩١ - **حديثنا محمد ^(١)** قال : أخبرنا عبد الله بن رجاء قال : أخبرنا
عكرمة بن عمار ، عن أبي زهيل ، عن مالك بن مرثد ^(٢) ، عن أبيه ^(٣) ، عن أبي
ذريرفة (قال ثم بعد ذلك : لا أعلمه إلا رفته) قال « إفرانك من دلوك
في دلو أخيك صدقة ^(٤) ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وتبسمك
في وجه أخيك صدقة ، وإماطتك الحجر والشوك والعظم عن طريق الناس
لك صدقة ، وهدايتك الرجل في أرض الضالة صدقة ^(٥) ،

-
- (١) « محمد » لعنه المصنف ، وعبد الله بن رجاء من شيوخه ، وهو الأقرب . ويحتمل
أن يكون الذهلي أو محمد بن سلام
(٢) « مالك بن مرثد » ثقة ، واختاف في اسمه وكنيته قال المصنف : ويقال مرثد
ابن أبي مرثد
(٣) « عن أبيه » مرثد بن عبد الله الزماني ، فيه جمالة ، ذكره العقيلي أنه لا يتابع
على حديثه ، وثقه ابن حبان والعلجلي
(٤) « إفرانك من دلوك في دلو أخيك صدقة » قد مر في الباب ١١٧ « كل معروف

(*) الحديث ٨٩٠ (الباب ٣٩٦) صححه الترمذي

صدقة « وفي مسند أحمد ٣ : ٢٦٠ و ٥ : ٦٣ و ٦٤ ، ٣٧٨
(٥) « الضالة » التي لا علامة فيها للطريق فيفضل فيها المار (*)

٣٩٧ - **باب من كره أعمى** (١)

٨٩٢ - **حدثنا** إسماعيل بن أبي أويس قال : حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن عمرو بن أبي عمرو « عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ قال « لعن الله من كره أعمى عن السبيل »

(١) « كره » أضل (**)

٣٩٨ - **باب البغي**

٨٩٣ - **حدثنا** إسماعيل بن أبان (١) قال : حدثنا عبد الحميد بن بهرام (٢) قال شهر [بن حوشب] : حدثني ابن عباس قال : بينما النبي ﷺ بفناء بيته بمكة جالس ، إذ مر به عثمان بن مظعون (٣) فكشّر إلى النبي ﷺ . فقال له النبي ﷺ « ألا تجلس » قال : بلى . فجلس النبي ﷺ مستقبله . فبينما هو يتحدث إذ شخص النبي ﷺ ببصره إلى السماء ... فقال « أتاني رسول الله ﷺ آنفاً وأنت جالس » . قال : فما قال لك ؟ قال [النحل ٩٠] : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ (٥) وَالْإِحْسَانِ (٦) وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى (٧) وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ (٨) وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ (٩) ، يعظّم لكم لعنكم تدكرون ﴾ قال عثمان : فذلك حين استقر الإيمان في قلبي وأحببت محمداً

(*) الحديث ٨٩١ (الباب ٢٩٦) صححه الترمذي وابن حبان (تحاف)

(**) الحديث ٨٩٢ (الباب ٣٩٧) أخرجه ابن حبان والحاكم في الحبيود (تحاف)

- (١) « إسماعيل بن أبان » أبو إسحاق الوراق الأزدي ، ثقة شيعي . وإسماعيل بن
أبان الغنوي كذاب ، وهذا صدوق في الرواية ، وعيب عليه شدة تشيعه
- (٢) « عبد الحميد بن بهرام » ثقة ، قال يحيى بن سعيد : من أراد حديث شهر فعليه
يعبد الحميد ، كان يحفظها ، وهي سبعون حديثاً ، كان يكون بالمدائن
- (٣) « عثمان بن مظنون » أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً ، قال : ما كنت أسلمت إلا
حياء منه صلى الله عليه وآله وسلم لكثرة ما يعرض على الإسلام ، ولم يستقر الإيمان في قلبي
حتى تزلت الآية الآتية في الباب ، فاستقر الإيمان في قلبي ، فقرأتها على الوليد بن المغيرة
قال : والله إن له لحلاوة ، وإن عليه لطلاوة ، وإن أعلاه لمثمر ، وإن أسفله لمغدق ، وما هو
قول البشر . وقال أبو جهل : إن الله يأمر بكمارم الأخلاق . ولذا يقرأها كل خطيب على
المنبر في آخر خطبته لتكون عظة جامعة لكل مأمور به ومنهى عنه (مدارك) ، وهاجر
مع ابنه السائب إلى الحبشة الهجرة الأولى ، فلما بلغهم أن قريشاً أسلمت رجع فدخل في
حوار الوليد بن المغيرة ثم رد جواره ، وأمره النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالصوم لدفع
الشهوة ، ورد على لبيد قوله :

وكل نعم لا محالة زائل

وقال : كذبت ، نعم الجنة لا يزول . فقام منهم سفیه فلطم عينه فاخضرت ، وهو
أول من مات بالمدينة من المهاجرين ، وهو أول من دفن بالبقيع منهم ، وقبل النبي صلى الله
عليه وآله وسلم جبهته وهو ميت وعيناه تذرغان . ولما توفي ابنه إبراهيم قال : الحق بسلفنا
الصالح عثمان بن مظنون (إصابة)

(٤) « فكشّر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم » بدت أسنانه

(٥) « يأمر بالعدل » وهو ضربان : مطلق يقتضى العقل حسنه ، ولا يكون في شيء
من الأزمنة منسوخاً ولا يوصف بالاعتداء بوجه ، نحو الإحسان إلى من أحسن إليك وكف
الآذية عن كف أذاه عنك . وعدل يعرف كونه عدلاً بالشرع ، ويمكن أن يكون منسوخاً

في بعض الأزمنة كالتفصيص وأروش الجنايات وهذا النحو هو المعنى في هذه الآية ، فان العدل هو المساواة في المكافأة إن خيراً فخير وإن شراً فشر . والإحسان أن يقابل الخير بأكثر منه والشر بأقل منه (مفردات الأصفهاني)

(٦) « الإحسان » أى في الطاعات . ويكون المقصود من العمل الحسن والخير من كل جهة (البيضاوى)

(٧) « إيتاء ذى القربى » خصه بالذكر اهتماماً به

(٨) « وينهى عن الفحشاء » الإفراط في مشايعة القوة الشهوانية

(٩) « البغى » الاستعلاء والاستيلاء على الناس والتعجب عليهم . ولا يوجد من الإنسان شيء إلا وهو مندرج تحت هذه الثلاث . قال الراغب : البغى تجاوز الاقتصاد فيما يتجرى ، تجاوزه أم لم يتجاوزه ، فتارة يعتبر في القدر الذى هو الكمية ، وتارة يعتبر في الوصف الذى هو الكيفية . وقد مر في الباب ٢٣٥ أنها أجمع آية للخير والشر . قال البيضاوى ولو لم يكن في القرآن غير هذه الآية لصدق عليه أنه تبيان لكل شيء وهدى ورحمة للعالمين

قال ابن قيم الجوزية : واللفظ لا يخلو اما أن يكون مساوياً لمعناه وهو المقدر ، أو أقل منه وهو المقصور . أما المقدر : فكقوله تعالى ﴿ ان الله ﴾ الآية ، أمر الله تعالى في أول هذه الآية ونهى في وسطها ووعظ في آخرها ، وذكره لجمع في هذه ضرباً من البيان وأنواعاً من الإحسان ، وجمع فيها بين الطباق اللفظى في « يأمر وينهى » والطباق المعنوى ، لأن الثلاث الأول من الفعل الحسن ، والثلاث الأواخر من الفعل القبيح ، وإن الأمر بالإحسان قد تناول ذوى القربى من أول الأمر ، لكن خصهم بالإيتاء لهم ، وبدأ بالعدل فإنه فرض ، وتلاه بالإحسان لأنه مندوب اليه وقد يجب ، ورتب بالمأمورات والمنهيات حيث لم يتأخر في الكلام ما يجب تقديمه ، ولم يتقدم عليه ما يجب تأخيره

فاحتوت الآية على ضروب من المحاسن والقضايا وأشتات من الأوامر والنواهي والمواعظ والوصايا ما لو بثت في أسفار عديدة لما أسفرت عن وجوه مغايرتها ، ولا انحوت على

أصونها ومعانيها (الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان) (*)

٣٩٩ - باب عقوبة البغى

٨٩٤ - **حزمن** عبد الله بن أبي الأسود قال : حدثنا محمد بن عبيد الطنافسى ^(١) قال : حدثنا محمد بن عبد العزيز ^(٢) ، عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس ^(٣) ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ قال « من عال جاريتين حتى تدركا ، دخلتُ أنا وهو في الجنة كهاتين » وأشار محمد [ابن عبد العزيز] بالسبابة والوسطى

- (١) « محمد بن عبيد الطنافسى » ابن أبي أمية أبو عبد الله الأحمدي مولى إباد ، ثقة كيس كثير الحديث صاحب سنة ، ولد سنة ١٢٤ ومات سنة ٢٠٥
- (٢) « محمد بن عبد العزيز » ثقة
- (٣) « أبو بكر بن عبيد الله بن أنس » لم يذكر بجرح ولا توثيق (**)

٨٩٥ - « وبابان يهيجلان في الدنيا : البغى وقطيعة الرحم »

- (٥) الحديث ٨٩٣ (الباب ٣٩٨) أخرجه أحمد (تحاف)
- (٥٥) الحديث ٨٩٤ (الباب ٣٩٩) أخرجه مسلم في الأدب . وفي طريق رواه محمد بن عبيد عن محمد بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الله عن أنس ، وفي طريق محمد بن عبد الله عن محمد بن عبد العزيز عن عبد الله بن أبي بكر بن أنس عن جده أنس (تحفة الأشراف) ورواه الترمذي ولم يقل عن أبيه . وقد روى محمد بن عبيد عن محمد بن عبد العزيز وغير حديث هذا الإسناد وقال عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس ، والمصحيح عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس . قال الحافظ وقد روى عباد بن يعقوب عن موسى بن عثمان الحضرمي عن عمرو بن عبيد عن عبيد الله بن أنس عن أبيه أنس حديثاً غير هذا ، ولم يذكر البخاري في تاريخه عبيد الله بن أنس ولا ابن أبي حاتم (تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٣)

٤٠٠ - باب الحسب (١)

٨٩٦ - **حدّثنا شهاب** (٢) بن معمر العوفي قال : حدّثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : **إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق ابن إبراهيم** ،

(١) « الحسب » ما يعد من مآثر الإنسان ومآثر آباءه الكرام ، والتكريم الجمع بين أنواع الخير والشرف والفضائل فخيره صلى الله عليه وآله وسلم فقال : الحسب المال ، أي الحسب عندهم من رزق الثروة وبه يوقرون ، والكريم عند الله المتقى (طيبي) . وقيل = الحسب والكريم يكونان في رجل وإن لم يكن له آباء لهم شرف ، والمجد والشرف لا يكون إلا بالآباء (نهاية) . وعن أبي هريرة : كرم المؤمن دينه ، ومروءته عقله ، وحسبه خلقه (صححه الحاكم ، قال الذهبي : الزنجي ضعيف)

(٢) « شهاب » أبو الأزهر البلخي ، متيقظ حسن الحفظ لحديثه (ابن حبان)

٨٩٧ - **حدّثنا عبد العزيز بن عبد الله** قال : حدّثنا عبد العزيز بن محمد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : **إن أوليائي يوم القيامة المتقون ، وإن كان نسب أقرب من نسب . فلا يأتين الناس بالأعمال ، وتأتون بالدنيا تحملونها على رقابكم ، فتقولون : يا محمد ! فأقول هكذا وهكذا : لا ، وأعرض في كلا عطفه**

٨٩٨ (ث ٢٠٨) - **حدّثنا عبد الرحمن بن المبارك** قال : حدّثنا يحيى بن سعيد قال : حدّثنا عبد الملك قال : حدّثنا عطاء ، عن ابن عباس قال : **لا أرى**

أحداً يعمل بهذه الآية: ﴿يا أيها الناس﴾^(١) إنما خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ [الحجرات ١٣] فيقول الرجل للرجل: أنا أكرم منك. فليس أحد أكرم من أحد إلا بتقوى الله

(١) «يا أيها الناس» ذكر أبو داود في المراسيل عن الزهري قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنى بياضة أن يزوجوا أبا هند امرأة منهم، فقالوا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: نزوج بناتنا لموالمينا! فأنزل الله ﴿يا أيها الناس﴾ الآية. وقال ابن عباس: لما كان يوم الفتح أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلالا على ظهر الكعبة فأذن، فقال عتاب بن أسيد بن أبي العيص: الحمد لله الذي قبض أبي حتى لا يرى هذا اليوم. وقال الحارث بن هشام: ما وجد محمد غير هذا الغراب الأسود مؤذناً؟ (جمل)

(٢) «وأنثى لتعارفوا» أى ليعرف بعضهم بعضاً فى قرب القرابة وبعدها، ويمتاز عن غيره حتى لا يختلط الرفيع بالوضع وشريف النسب بدنيئة لفضيلة لسم فى ذلك وقربة تقربكم إلى الله، لا لتفاخروا بعلو النسب، فإنا الفخر بالتقوى إذا رزق حسن الخاتمة. وقوله تعالى ﴿شعوباً وقبائل﴾ الشعوب جمع شعب وهو أعلى الطبقات الست لنسب العرب وهى الشعب والقبيلة والعمارة والبطن والفخذ والفضيلة. فالشعب يجمع القبائل والقبيلة تجمع العمار والعمارة تجمع البطون والبطن يجمع الأنحاذ والفخذ يجمع الفصائل. فخرمة شعب وكنانة قبيلة وقريش عمارة وقصى بطن وهاشم فخذ والعباس فضيلة، وسميت الشعوب لأن القبائل تشعبت منها (مدارك)

٨٩٩ (ث ٢٠٩) - حديث أبو نعيم قال: حدثنا جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم قال: قال ابن عباس: ما تعدون الكرم؟ قد بين الله الكرم فأكرمكم عند الله أناكم. ما تعدون الحسب؟ أفضلكم حسباً أحسنكم خلقاً

٤٠١ - باب الأرواح جنود مجنّدة^(١)

٩٠٠ - **حدّثنا** عبد الله قال : حدّثني الليث ، عن يحيى بن سعيد ، عن
عمرة ، عن عائشة رضی الله عنها قالت : سمعت النبي ﷺ يقول « الأرواح^(٢)
جنود مجنّدة ، فما تعارف^(٣) منها^(٤) ائتلف^(٥) ، وما تناكر منها^(٦) اختلف^(٧) ،

(...) - **حدّثنا** سعيد بن أبي مریم قال : حدّثنا يحيى بن أيوب ، عن
يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة رضی الله عنها ، عن النبي
ﷺ . . . مثله

(١) « مجنّدة » أى مجتمعة ، ومثله فى الفناطير : مقنطرة

(٢) « الأرواح » والمراد الإخبار عن مبدأ كون الأرواح وتقدمها على الأجساد ، أى
أنها خلقت أول خلقها على قسمين من ائتلاف واختلاف ، كالجنود المجموعة إذا تقابلت
وتواجهت ، ومعنى تقابلها ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة والأخلاق فى مبدأ الخلق
فاذا تلاقت الأجساد التى فيها الأرواح فى الدنيا ائتلفت على حسب ما خلقت عليه ، ولذا ترى
الخير يجب الأخيار ويميل اليهم ، والشّرير يجب الأشرار ويميل اليهم (لمعات بزيادة)

(٣) « فما تعارف » وهذا التعارف والتناكر إلهامات من الله تعالى من غير سابقة
الاشعار (لمعات)

(٤) « منها » قبل التعلق بالأجساد . ومحمّل أن يكون المعنى توافق فى الصفات
وتناسب فى الأخلاق

(٥) « ائتلف » بعده

(٦) « وما تناكر » أى لم يتوافق ولم يتناسب

(٧) « اختلف » وبهذا الحديث يضرب المثل (*)

٩٠١ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثني سليمان بن بلال ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « الأرواح جنود مجنونة ، فما تعارفت منها ائتلف ، وما تناكرت منها اختلف » (**)

٤٠٢ - باب قول الرجل عند التعجب ^(١) : سبحان الله !

٩٠٢ - حدثنا يحيى بن صالح المصري ^(٢) ، عن إسحاق بن يحيى الكلبي ^(٣) قال : حدثنا الزهري قال : أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول « بينما راع في غنمه ^(٤) ، عدا عليه الذئب فأخذ منه شاة فطلبه الراعي ، فالتفت إليه الذئب فقال : من لها يوم السبع ^(٥) ؟ ليس لها راع غيري ^(٦) . فقال الناس : سبحان الله ! فقال رسول الله ﷺ « فاني أو من بذلك ^(٧) ، أنا وأبو بكر وعمر ^(٨) »

(١) « قول الرجل عند التعجب » لفظ الصحيح : التكبير والتسبيح عند التعجب . فأباح المصنف إخراج الأذكار عن معناها واستعمالها في غيره وهو ثابت في السلف ثبوتاً لا مرد له ، وحينئذ ينبغي أن يؤول ما في الدر المختار أن الطلبة إن اصططحوا على أن يكبروا أو يسبحوا عند ختم الدرس فهو مكروه ، لأنه إخراج الذكر عن مدلوله ، نعم إن كان إخرجه إلى محل

(٥) الحديث ٩٠٠ (الباب ٤٠١) أخرجه المصنف مدقاً في بدءه أحاديث الأنبياء ، ومسلم في البر ، وأبو داود في الأدب ، وأبو يعلى في مسنده موصولاً وفي أوله عن عمرة بنت عبد الرحمن كانت امرأة بمكة مزحة فتزلت على امرأة مثلها في المدينة فبلغ ذلك عائمة فقالت : صدق حيي . . الحديث

(٥٥) الحديث ٩٠١ (الباب ٤٠١) أخرجه مسلم في الأدب وأبو داود فيه

متمن فله وجه كما ذكره الحنفية أن السائل إذا ذكر اسم الله على الباب لا يقول السامع « جل جلاله » أو كلمة تدل على عظمته تعالى ، وإن كان أدباً في عامة الأحوال ، وذلك لأنه قال باسمه في موضع لم يكن له ذلك (فيض الباري)

(٢) « يحيى بن صالح المصري » في الميزان « الحمصي » ثقة ، من كبار العلماء ، قال أحمد : لم أكتب عنه لأني رأيته في مسجد الجامع يسمى الصلاة . ولد سنة ١٤٧ ومات سنة ٢٢٢

(٣) « اسحاق بن يحيى » ابن علقمة المعروف بالعوصى يروى عن الزهري ولا يعرف راو عنه سوى يحيى الوحاظي ، أنه قتل أباه قيل ذكره ابن حبان في ثقاته قال الدارقطني أحاديثه صالحة

(٤) « بينما راع » ما أخرج المصنف في ذكر بني إسرائيل فقيه إشعار بأنه عنده ممن كان قبل الإسلام ، وقد وقع لاهبان بن أوس مثل ذلك كما ذكر في قصة إسلامه « عدا الذئب في غم له وشد تلى شاة فصاح عاياه أهبان فقال له انذئب ومن لها يوم تشتغل عنها تمنعني رزقاً رزقنيه الله . فصنق بين يديه وقال : والله ما رأيت شيئاً أعجب من هذا . فقال أعجب من هذا ، هذا رسول الله بين هذه النخلات يدعو إلى الله . فأتاه أهبان فأخبره وأسلم (فتح ج ٧ ص ٢٠)

(٥) « يوم السبع » بضم الموحدة وسكونها أي يوم يطرقنا السبع أي الأسد فيصير الذئب كالراعي لها لا تتراده . وقيل يوم السبع يوم الفزع أي يوم الشدة ، وقيل يوم الاهال وقيل يوم الأكل (فتح)

(٦) « ليس لها راع غيري » مبالغة في تمكينه منها

(٧) « فاني أو من بذلك » الفاء جواب شرط محذوف ، أي فاذا كانوا يستغربونه ويتعجبون منه فاني لا أستغربه وأؤمن به (ق)

(٨) « وأبو بكر وعمر » وفي رواية الزهري عن أبي سلمة « وما هاتم » (٥)

(*) الحديث ٩٠٢ (الباب ٤٠٢) أخرجه المصنف في المناقب وفي ذكر بني إسرائيل وفي الزراعة

٩٠٣ - **حزرة** آدم قال : حدثنا شعبية ، عن الأعمش قال : سمعت سعد ابن عبيدة ^(١) يحدث ، عن أبي عبد الرحمن السلمى ^(٢) ، عن علي رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ في جنازة ^(٣) ، فأخذ شيئاً ^(٤) فجعل ينكت به في الأرض ^(٥) ، فقال : « ما منكم من أحد ^(٦) إلا قد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة » قالوا ^(٧) : يا رسول الله ، أفلا نتكل على كتابنا ^(٨) وندع العمل ^(٩) ؟ قال : « اعملوا ^(١٠) » ، فكل ميسر ^(١١) لما خلق له ^(١٢) . قال « أما من كان من أهل السعادة فسييسر لعمل السعادة ، وأما من كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة » . ثم قرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ^(١٣) ، وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ الآية [الليل ٥ - ١٠] ^(١٤)

-
- (١) « سعد بن عبيدة » أبو حمزة السلمى صهر شيخه أبي عبد الرحمن السلمى
(٢) « أبو عبد الرحمن السلمى » عبد الله بن حبيب من كبار التابعين . وفي رواية : أخذ بيدي علي فانطلقنا نمشي حتى جلسنا على شاطئ الفرات ، فقال علي : كنا جلوساً مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعه عود ينكت به . . الحديث
(٣) « في جنازة » لفظ أبي داود : بقيق الفرقد
(٤) « فأخذ شيئاً » مخصرة (أبو داود)
(٥) « ينكت » يضرب به ، فعل المتفكر في شيء ، وما ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يكون مخالفاً للوقار والمتانة (فيض الباري)
(٦) « ما منكم من أحد » لفظ أبي داود : ما من نفس منفوسة
(٧) « قالوا » لعل السائل في هذه الرواية سرانقة بن مالك بن جعشم

(٨) « أفلا تتكلم على كتابنا » أى نعتد . وزاد أبو داود : نمكث

(٩) « وندع العمل » أى نجتنب مشقة العمل ، فانا سنصير إلى ما قدر لنا . وحاصل الجواب أن لا مشقة ، لأن كل أحد ميسر لما خلق له ويصير إلى ما قدر له من عمله فلا يشق عليه ما قدر له

(١٠) « اعملوا » قال الطيبي : الجواب من أسلوب الحكيم ، منعهم من الاتكال ومن ترك العمل ، وأمرهم بالتزام ما يجب على العبد من العبودية ، ورجعهم عن التصرف في الأمور الغيبية ، فلا تجمعوا العبادة وتركها سبباً مستقلاً لدخول الجنة والنار بل هي علامات فقط (فتح ، كتاب القدر)

(١١) « فكل ميسر » أى كل ما عزم عليه العبد من عمل الخير أو عمل الشر يسهل عليه ، وإنما يصعب إذا كان على خلاف قصده ، فمن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكوراً ، من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم يحاسب عليه كل منهما ولا يظلم شيئاً

(١٢) « لما خلق له » أى التيسير لما خلق له أمر تكوين ، وهذا مربوط بالعمل ربط الأسباب بمسبباتها ، وما لم يكن منها فى وسعنا واختيارنا فأمر التشريع لا يتعلق به . فتوكله صلى الله عليه وآله وسلم « اعملوا » يرتبط بالأسباب والأفعال التى باختيارنا ومكنتنا ، فتؤمر بأخذها والعمل بها حسب ما أمر الله بها إلى أن نبلغ حداً يتجاوز اختيارنا ومكنتنا ، فإذا لم يبق لنا مكنة على الفعل دخلنا فى عالم تكوينه ، ولم يبق لنا التكليف وتؤجر عليها بالخير والشر باختيار أسماجهما . هذا ما وصل نظرى اليه ، وأما ما قال علماؤنا فلم نحصل ما أرادوا فاستمع ما قدم اليك لملك تدرك ما لم ندركه . قال على القارى : لما أخبر صلى الله عليه وآله وسلم عن سبق الكتاب بالسعادة رام القوم أن يتخذوه حجة فى ترك العمل ، فأعلمهم أن بهذا أمرين لا يبطل أحدهما الآخر : باطن وظاهر ، فأمر لسكليهما بتعليق الخوف بالباطن المغيب والرجاء بالظاهر البادى ، ليستكمل العبد بذلك صفات الإيمان ونعوت الإتيقان ومراتب

الإحسان ، فلا تجعلوا الأعمال أسباباً للسعادة والشقاوة ، بل أمارات لها . ونظيره الرزق المقسوم مع الأمر بالكسب والاجل المضروب مع التداوى بالطب (مرقاة) . وقال الخطابي هذا الحديث إذا تأملته أصبت منه الشفاء فيما يتخالفك من أمر القدر ، بأن القياس في هذا الباب متروك والمطالبة عليه ساقطة ، وأنه لا يشبه الأمور المعلومة التي علقت معانيها وجرت بها معاملات البشر فيما بينهم ، وأخبرهم أنها أمرهم بالعمل ليسكون أماراة في العاجلة إلى ما يصيرون إليه في المآل والآجلة (معالم التنين) . قال العلامة المهام السيد أنور شاه عليه رحمة الله : واعلم أن الأسباب والمسببات كلها انا هي باعتبار حسنا وحسبتنا في هذا العالم ، فهذا مؤثر وهذا متأثر أما بالنظر إلى عالم الغيب فلا مؤثر الا هو ، ان مشاهدتنا لما اقتصرنا على هذا العالم فقط ولم تتجاوز إلى عالم الغيب ، وانا عرفناه من جهة الشرع فقط نزل التكليف أيضا بحسب هذا العالم فالعالم الذي فيه التكليف فيه التأثير والتأثر وما ليس فيه تأثير إلا الله الواحد القهار ليس فيه تكليف . فمن أحال أحكام أحد العالمين على الآخر فقد ضل وغوى . وفي موضع آخر قال « وحاصل الجواب أن الانسان مختار في عالم الشهادة ومجبور بالنظر الى عالم الغيب ، فافعلوا الخير وامتنعوا عن الشر في موطن الاختيار ، فان السعيد لا يبسر إلا للأعمال الصالحة ، والشقي إلا للأعمال السيئة ، فتسميتهما بالسعيد والشقي بالنسبة إلى العاقبة ، فقولهم «أفلا ندع العمل» في غير محله فانكم ان سبق لكم الخير لا يبسر لكم غيره فإياه تعملون ، وان قدر لكم الشر لا يبسر لكم الا هو فقيه تقتحمون ، فان كان الخير والشر باختياركم وإرادتكم لكن ليس من عند أنفسكم ، انا استعماتم فعماتم (فيض الباري ج ٢ ص ٤٩٠ كتاب الجنائز بزيادة) . ألا ترى أن الرجل الذي قصده الدنيا أنه لا يتعطل عن أسبابه فاذا عرضت له الآخرة تمسك بالتقدير وخرق ماشاهده من تأثير الأسباب ودخل في عالم آخر وتعال منه مع كونه في هذا العالم ، ولقد صدق الله العظيم ﴿وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً﴾ ، فلو فعل في أمر من أمور دنياه لكان لنا محل صبر ولكنه لما يظهر له أمر من أمور دنياه عض عليه بالتواجد ولم يدع ما يظنه أهون سبب له ونحن عنده ونسى الله حينئذ ، وإذا لاح له من أمر الآخرة شيء زعم أن أسبابه لا تؤثر شيئاً ولا يبالي بذهابه عن يده (فيض الباري بزيادة) قال جلال الرومي مآرجته : الاتقياء كل جهدهم في تحسين الآخرة ، وأمر الدنيا يحملون في طلبه ولا يكفون أنفسهم في تحصيله ، فان الناس

يظنون أنهم يسلكون مسلك الجبرية لدنياهم ويتكلمون على القدر في أخذ أسباب الدنيا ، والأشياء على خلاف ذلك يتعاملون عن أخذ أسباب الآخرة ، وإذا قيل لهم في ذلك يحيلون على القدر وإذا بدا لهم أمر لدنياهم يبذلون أقصى جهدهم ليأخذوا عليه ، ولا يتركون مفضلاً يخيل اليهم أنه يحجزه عن ذلك أو يبطله الا يسدونه

(١٣) « فأما من أعطى واتقى » قال البيضاوي أى فنهيه للخلة التي تؤدي إلى دخول الجنة ينسر وراحة ، وأما من بخل بما أمر به واستغنى بشهوات الدنيا فنيسره للخلة المؤدية إلى العسر والشدة كدخول النار ، وفي الكشف : سمي طريق الخير باليسرى لأن عاقبته اليسر وطريق الشر بالعسرى لأن عاقبته العسر . وفي المعالم الخلة اليسرى في الدنيا وهو العمل بما يرضى الله به . وأما من بخل بالنعمة في الخير واستغنى عن ثواب الله ولم يرغب فيه فيجري على يديه مالا يرضى به الله ويستوجب به النار . قال مقاتل : يعسر عليه أن يأتي بالخير . قال على القارى : ولا يخفى أن مافي البيضاوي غير ملائم لمعنى الآية لانعكاسه بالمعنى المقصود منه فالمدار على مافي المعالم والكشاف ولكن السين في الآية تحمل على مجرد التأكيدي على الاستقبال

(١٤) « الآية » والحديث لا يدل على ترجمة الباب . وفي الباب أحاديث منها حديث أم سلمة ذكره المصنف في هذا الباب من الصحيح وحديث صفية مر بهما رجلان وغيرها (*)

٤٠٣ - باب مسح الأرض باليد

٩٠٤ - **عنه** محمد بن عبيد الله قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن أسيد ابن أبي أسيد^(١) عن أمه^(٢) قالت : قلت لأبي قتادة^(٣) : مالك لا يتحدث عن

(*) الحديث ٩٠٣ (الباب ٤٠٣) أخرجه المصنف في التمهيد بهذا السند في باب كان أمر الله قنبراً مقنوراً وفي آخر الأدب ، وعسلم في القدر ، وأبو داود في السنة وابن ماجه فيه والترمذي في القدر والطبري . وفي آخره عند البرار فقال بعض القوم لبعض : فالجد إذا . وفي رواية : قال عمر إذا نجتهد . وكذا في غيرها من الروايات

رسول الله ﷺ كما يحدث عنه الناس؟ فقال أبو قتادة: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من كذب عليّ فلا يسهل لجنبه مضجعاً من النار» وجعل رسول الله ﷺ يقول «مقول ذلك ويمسح الأرض بيده»

(١) «أسيد بن أبي أسيد» البراد أبو سعيد المدني، أخرج ابن خزيمة وابن حبان والحاكم حديثه في صحاحهم، قال الدارقطني: يعتبر به. قال الحافظ: عن امرأة من المبايعات. وعنه حجاج عامل عمر بن عبد العزيز

(٢) «عن أمه» لم يذكرها الحافظ ولا الذهبي ولا ابن عبد البر، ولم يذكرها في الرواة عن أبي قتادة امرأة سوى كبشة بنت كعب بن مالك الأنصارية. قالوا لها محبة وكانت هي امرأة ابنه عبد الله فهذه أخرى

(٣) «قلت لأبي قتادة» هو الحارث بن ربيع الأنصاري، شهد أحداً وما بعدها، وقال صلى الله عليه وآله وسلم «خير فرساننا أبو قتادة» ودعاه يوم ذي قرد «اللهم بارك في شعره وبشره، وأفلح وجهه» ورعى سهم في وجهه فبصق النبي صلى الله عليه وآله وسلم في وجهه. قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض أسفاره، إذ مال عن راحلته، فدعته فاستيقظ. أخرجه مسلم، وفيه «خفطك الله كما حفظت نبيه» وذكر المصنف أن مروان لما كان والياً بالمدينة من قبل معاوية رضى الله عنه أرسل إلى أبي قتادة ليريه مواقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه، وأن معاوية لما قدم المدينة تلقاه الناس: فقال له: تلتمني الناس كلهم غيركم يا ممشر الأنصار. مات بالكوفة سنة ٥٤ (إصابة - تهذيب) (*)

(*) الحديث ٩٥٤ (الباب ٥٣) قال الحافظ: أخرجه الشافعي أخبرنا عمرو بن أبي سلمة القيسي عن عبد العزيز بن محمد عنه به، ولفظه فليتيروا لجنبه وقال الحافظ حديث أبي قتادة في التهم عن الكذب ثبت عن النبي ﷺ بالطريق الصحيح، وعن السيوطي لابن هدى في الكامل لكن لا أدري فيه «مسح الأرض بيده» أم لا، وأحمد والدارمي أخرجا حديثه في إثم الكذب بغير هذا الشد وبغير هذا اللفظ

٤٠٤ - باب الخذف^(١)

٩٠٥ - حدثنا آدم قال : حدثنا شعبة ، عن قتادة قال : سمعت عقبة بن صهبان الأزدي يحدث^(٢) عن عبد الله بن مغفل المزني قال : نهى رسول الله ﷺ عن الخذف^(٣) ، وقال : إنه لا يقتل الصيد ، ولا ينكى العدو^(٤) ، وأنه يفتق العين^(٥) ويكسر السن^(٦) .

(١) « الخذف » قال الحافظ : بفتح المعجمة وسكون الدال المهملة بعدها فاء أى الرمي بحصاة أو نواة بين سبأتيه أو بين الإبهام والسبابة أو على ظاهر الوسطى وباطن الإبهام ، وقيل فى حصى الخذف : أن يجعل الحصىة بين السبابة اليمنى والإبهام من اليسرى ثم يقذفها بالسبابة من اليمن (هذا فى مناسك الحج) . قال التسطلاني بفتح الخاء وسكون الدال المعجمة وهو رمى الحصى بالأصابع ، ونسخ الصحيح مختلفة ، والنسخ الهندية توافق كثيراً نسخة التسطلاني

(٢) « عقبة بن صهبان الأزدي » ثقة مات فى أوائل ولاية الحجاج على العراق

(٣) « نهى صلى الله عليه وآله وسلم عن الخذف » فى الصحيح زيادة أنه رأى رجلاً يخذف . وفى طريق عند مسلم أن قريباً لعبد الله بن مغفل خذف فيها وقال . . الحديث

(٤) « ولا ينكى العدو » الرواية بفتح الكاف وبهمزة فى آخره « ينكأ » وهى لغة ، والأشهر بكسر الكاف بغير همز : المبالغة فى الأذى

(٥) « يفتق العين » يقلعها

(٦) « السن » وأطلق السن ليشمل سن المرمى وغيره من آدمى وغيره . قال التسطلاني والمعنى فى النهى عن الخذف لما فيه من التعريض للحيوان بالتلف لغير ما كلة ، وهو منهى عنه فلو أدرك ذكاة ما رمى بالهندق ونحوه فيحل أكله ، ومن ثم اختلف فى جوازِهِ . وفى الذخائر

منعه وبه أفتى ابن عبد السلام. وجزم النووي بحمله لأنه طريق إلى الاصطیاد والتحقیق التفصیل (*)

٤٠٥ - باب لا تسبوا الريح (١)

٩٠٦ - **حدثنا يحيى بن بكير** قال : **حدثنا الليث** ، عن **يونس** ، عن **ابن شهاب** ، عن **ثابت بن قيس** ، أن **أبا هريرة** قال : **أخذت الناس الريح في طريق مكة** و**عمر حاج فاشتدت** ، فقال **عمر** لمن حوله : **ما الريح ؟ فلم يرجعوا بشيء . فاستحثت راحتي فأدركته فقلت : بلغني أنك سألت عن الريح ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول « الريح من روح الله ، تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب ، فلا تسبوا ، وسلوا الله خيرها ، وعودوا من شرها »**

(١) « لا تسبوا الريح » قد مر هذا العنوان في الباب ٢٩٨ أورد فيه برقم ٧١٩ حديث عبد الرحمن بن أبي آبي (*)

٤٠٦ - باب قول الرجل : مطرنا بنوء كذا وكذا (١)

٩٠٧ - **حدثنا إسماعيل** قال : **حدثني مالك** ، عن **صالح بن كيسان** عن **عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود (٢)** ، عن **زيد بن خالد الجهني (٣)** أنه قال : **صلى لنا (٤) رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية (٥)** ، **على أثر سماء (٦)** كانت من الليلة ، فلما انصرف (٧) النبي ﷺ أقبل على الناس فقال : **« هل تدرون (٨) ماذا قال ربكم (٩) »** ، قالوا : **« الله ورسوله أعلم . قال : « أصبح من**

(٥) الحديث ٩٠٥ (الباب ٤٠٤) أخرجه المصنف في الصيد والذباح والتفسير والأدب ، ومسلم والنسائي

(٥٥) الحديث ٩٠٦ (الباب ٤٠٥) أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد ٣: ٥٩٤

٢ - ج ٣٣ * شرح الادب للقرن

عبادى ^(١٠) مؤمن بى وكافر ^(١١) . فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته ^(١٢) ،
فذلك مؤمن بى كافر بالكوكب ، وأما من قال : بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر
بى مؤمن بالكوكب ،

(١) « بنوء كذا » الأنواء ثمان وعشرون منزلة : ينزل القمر كل ليلة فى منزلة منها
ويسقط فى الغرب كل ثلاث عشرة ليلة منزلة مع طلوع الفجر ، وتطلع أخرى مقابلها ذلك
الوقت فى الشرق فتنقضى جميعها مع انقضاء السنة . وكانت العرب تزعم أن المطر يكون مع
سقوط المنزلة وطلوع فيها ، وينسبونه إليها على طريق السببية . وإنما سُمى نوءاً لأنه إذا سقطت
الساقط منها بالغرب ناء الطالع بالشرق ، أى نهض وطلع

(٢) « عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد » ورواه عن أبي هريرة باختلاف

(٣) « زيد بن خالد الجهني » شهد الحديبية ، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح ،

مات سنة ٧٨ بالمدينة وله خمس وثمانون سنة

(٤) « صلى لنا » أى بنا

(٥) « بالحديبية » سميت بشجرة حدباء هناك

(٦) « إثر سماء » بكسر الهمزة وإسكان الناء المثلثة أو بفتحها أى عقب مطر ، فإن

كل ما علاك سماء

(٧) « فلما انصرف » من صلانه أو من مكانه

(٨) « هل تدرين » الاستفهام للتنبيه

(٩) « ماذا قال ربكم » فهذا من الأحاديث القدسية

(١٠) « عبادى » بالإضافة من جهة خلقه وربوبيته ، وليس بالإضافة تشريف

(١١) « وكافر » كفر الشرك . قال الطيبي : ولا شك فى كفر من اعتقد الكوكب

حَوْثراً ، ومن جعله علامة للمطر فليحذر من شعار الجاهلية والكلمة الموهمة لئلا يساء به الظن . وقيل كفران لنعمة الله لاقتضاره على إضافة النيث إلى الكوكب ، قال القسطلاني :
ومن قال « مطرنا في الثريا » مثلاً فانما هو إعلام للوقت والفصول فلا محذور فيه ، وليس من وقت ولا زمان إلا هو معروف بنوع من مواعيت مرافق العباد يكون فيه دون غيره
(١٢) « ورجته » وزاد في الصحيح : وبرزق الله (*)

٤٠٧ - باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً

٩٠٨ - حدثنا مكى بن إبراهيم قال : أخبرنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً (١) دخل وخرج ، وأقبل وأدبر ، وتغير وجهه = فإذا مطرت السماء سرى (٢) . فعرفته عائشة ذلك فقال النبي ﷺ « وما أدري . لعله كما قال الله عز وجل ﴿ فلما رأوه عارضاً مستقبل أوديتهم ﴾ (٣) ، الآية [الأحقاف ٢٤]

(١) « مَخِيلَةٌ » موضع الخيل وهو الظن ، وهي السحابة الخليقة بالمطر

(٢) « سرى » زال عنه ما كان يجده من المم

(٣) « مستقبل أوديتهم » أودية عاد بالأحقاف (**)

٩٠٩ - حدثنا أبو نعيم الفضل ، عن سفينان ، عن سلمة بن كهيل ، عن

(٥) الحديث ٩٠٧ (الباب ٤٠٧) أخرجه المصنف في عدة مواضع . ومسلم والنسائي
وأبو هريرة في الباب

(٥٥) الحديث ٩٠٨ (الباب ٤٠٧) أخرجه المصنف في بدء الخلق من طريق علي بن إبراهيم ، والترمذي في التفسير ، والنسائي فيه وفي الصلاة

عيسى بن عاصم^(١)، عن زر بن حُبَيْش^(٢)، عن عبد الله^(٣) [هو ابن مسعود] قال: قال النبي ﷺ «الطيرة شرك. وما منا، ولكن الله يذهب بالتوكل»^(٤).

(١) «عيسى بن عاصم» الأسدي الكوفي، ثقة.

(٢) «زر بن حُبَيْش» أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكبار الصحابة، كان من أعراب الناس، وكان ابن مسعود يسأله عن العربية، وكان علويًا وأبو وائل عمانيًا وكان مصلاهما في مسجد واحد وكان أبو وائل معظما له وكان أكبر منه مات سنة ٨٣ و زاد على مائة وعشرين سنة.

(٣) «عبد الله» قال سليمان بن حرب: «وما منا، ولكن الله يذهب بالتوكل» قول عبد الله. كذا ذكر الترمذي في السنن عن المصنف، قال الرحاني في شرحه عليه: ان سليمان لم يأت بحجة فلا يضطر إلى القول به، وظاهر لفظ الكتاب أن جميع الحديث مرفوع، ولفظ الحافظ «الطيرة شرك وما منا الا قد تطير ولكن الله يذهب بالتوكل» وزاد أبو داود «إلا» بعد «ما منا»

(٤) «الطيرة» بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن أى ليس المنطرون من المسلمين. أما على لفظ أبي داود: وما منا الا أن تعتريه الطيرة وتسبق الى قلبه الكراهة، فاذا خطر له عارض التطير فلم يصنع اليه فمضى في عمله وتوكل على الله غفر له كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم «ذاك شيء يجذونه في صدورهم فلا يصدنهم» (الصحيح لمسلم ج ٢ ص ٧٠) (السيد الشريف بتوضيح) أى الذى يعرض للمؤمن انما هو من قبيل الوسوسة التي لا تفتح في الإيمان أصلا فالعمل بالطيرة أن تصدك عن خير قد عرضت عليه أو كنت متردداً فيه أو أن تمضي في أمر لم تكن عازماً عليه. نعم لو عزم رجل على معصية أو هم بها فعرض عارض فصدت به عن المعصية لم يكن هذا من الطيرة المنهى عنها لأن الذى صدته في الحقيقة انما هو عمله بأن ذلك الفعل معصية.

(٥) « بالتوكل » مر مرناه في رقم ٢٤٦ الباب ١٣٤ (*)

٤٠٨ - باب الطيرة (١)

٩١٠ - **حدثنا الحكم بن نافع** قال : أخبرنا **شعيب** قال : أخبرني **عبيد الله بن عبد الله بن عتبة** ؛ أن **أبا هريرة** قال : سمعت النبي **ﷺ** يقول « الطيرة ، وخيرها (٢) الفأل (٣) ، قالوا : وما الفأل ؟ قال « كلمة صالحة » (٤) يسمعها أحدكم »

(١) « الطيرة » . اعلم أن أهل الجاهلية إذا خرجوا لحاجة فإن رأوا الطير طار يمينه **يمتوا به** واستمروا ومضوا ، وإن رأوه طار يسرة تشاءوا وكفوا عن فعله ، ففي التطير **شائية** التطلع على الغيب للطائر ، فقوله صلى الله عليه وآله وسلم « الطيرة شرك » أي فيها شائبه شرك بحيث يعتقدون أن الطيرة تجلب لهم نفعاً وتدفع عنهم ضرراً . قال السيد ابن عثيمين : يتشاءم الناس في زماننا من العيادة يوم الأربعاء فينبغي تركها إذا كان يحصل لغرض ضرر . أقول : اعتقاد الشؤم باطل مخالف للشريعة بل هو بدعة ضلالة قد يجر إلى **لشرك** إذ هو ضرب من الطيرة

(٢) « خيرها » قال الطيبي : الضمير راجع إلى الطيرة ، وقد علم أن الطيرة كلها لا خير فيها ، وهو مبني على زعمهم ، وهو من إرخاء العنان في المناظرة بأن يجري الكلام على زعم الخصم حتى لا يشتمز عن التفكير فيه ، فاذا تفكر فيه فأ نصف في نفسه قبل الحق . فتوجه خيرها الفأل إطاع للسامع في الاستماع والقبول ، لا أن في الطيرة خيراً حقيقة . والحاصل أن أفضل التفضيل في ذلك إنما هو القدر المشترك بين الشيتين ، والقدر المشترك بين الطيرة **والفأل** تأثير كل منهما فيما هو فيه ، والفأل في ذلك أبلغ . قال الخطابي وإنما كان ذلك لأن

(٥) الحديث ٩٠٩ (باب ٤٠٧) أخرجه **أثرمذي** في **السير** وأبو **داود** وأبو **ماجه** في **الطب** ، قال **أثرمذي** : وروى **شعبة** هذا الحديث عن **سليمة** سمعت **محمد بن إسماعيل** يقول **كلمة سليمان بن حرب** يقول إلى آخره

مصدر الغال عن نطق وبيان فكأنه خير جاء عن غيب ، بخلاف غيره فإنه مسند إلى حركة الطائر ونطقه ، وليس فيه بيان أصلاً وإنما هو تكلف ممن يتعاطاه . وعن عكرمة قال : كنت عند ابن عباس فمر طائر فصاح ، فقال رجل : خير خير ، فقال ابن عباس : ما عند هذا لا خير ولا شر

(٣) « الغال » ضد الطيرة ، وقليل من الطيرة يستعمل في الشر أيضاً ، واستعماله في الخير أكثر . وفي الغال حسن ظن بالله ونحن مأمورون به ، والطيرة لا تكون إلا في السوء وهو يحزن الرجل ولهذا بعضهم يهجو الطير . قد يقال : ربما يكون كما يظنون ، أقول نعم الشيطان يزين لهم ما مولته لم أنفسهم (فتح - قسطلاني) .

(٤) « كفة صالحة » جعل الله في فطر الناس محبة الكلمة الطيبة والأمنس بها ، كما جعل فيهم الارتياح بالمنظر الأنيق والماء الصافي وإن كان لا يملكه ولا يشربه (*)

٤٠٩ - باب فضل من لم يتطير

٩١١ - حدثنا حجاج وآدم قالا : حدثنا حماد بن سلمة ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله [ابن مسعود] ، عن النبي ﷺ قال ، عرضت على الأمم بالموسم أيام الحج ، فأعجبنى كثرة أمتي : قد ملأوا السهل والجبل . قالوا : يا محمد أرضيت ؟ قال : نعم ، أى رب . قال : فإن مع هؤلاء (١) سبعين ألفاً (٢) يدخلون الجنة بغير حساب ؛ وهم الذين (٣) لا يسترقون (٤) ولا يكتبون (٥) ، ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون (٦) قال عكاشة (٧) : فادع الله أن يجعلني منهم

(=) الحديث = ٩١٠ (الباب ٨ - ٤) لفظ الصحيح ؛ لا طيرة وخيرها . . الحديث -

وبهذا اللفظ أخرجه أحمد وابن - بيان والطحاوي في المشكل ، وابن خزيمة في التوكل ، وأبو عروبة في الطب بلفظ الكتاب (تحاف)

قال « اللهم اجعله منهم » فقال رجل آخر^(٨) : ادع الله يجعلني منهم . قال « سبقك بها عكاشة^(٩) »

(١) « مع » قال النووي : يحتمل هذا أن يكون معناه سبعون ألفاً من أمتك غير هؤلاء . أقول : وهو الظاهر كما تقتضيه كلمة « مع » وفي بعض الروايات ما يؤيده . ويحتمل أن يكون معناه : في جملتهم سبعون ألفاً

(٢) « سبعين ألفاً » ويزيد الله مع كل ألف سبعين ألفاً وثلاث حثيات من حثيات الرب عز وجل

(٣) « وهم الذين » في مجمع البحار : هذه صفة الأولياء المعرضين عن الأسباب لا يلتفتون إلى شيء من العلائق ، وتلك درجة الخواص . والعوام رخص لهم في التداوى والمعالجات . ومن صبر على البلاء وانتظر الفرج من الله تعالى بالدعاء كان من جملة الخواص ومن لم يصبر رخص له في الرقية والعلاج . ألا ترى أنه قبل من الصديق جميع ماله ، وأنكر على آخر في مثل بيضة الحمام ذهباً . انتهى

أقول : تعاطى الأسباب في هذا العالم واجب ، ولا يمكن لا بد أن يكون مع هذا التعاطى ركون القلب إلى الله ، فإنه هو يولد المسبب من السبب إذا أراد ﴿ وما يمسك ﴾ فلا مرسل له بعده ﴿ نعم يجب عليه الإجمال في الطالب ، ولا ينهمك في الدنيا بحيث لا يذهب عنه سبب من أسباب الدنيا إلا تسقط عليه سقوط الصقر على صيده

(٤) « لا يسترقون » مطلقاً حسماً للمادة لأن فاعلها لا يأمن أن يكمل نفسه إليها ، والا فالرقية في نفسها ليست بمنوعة وإنما منع منها ما كان شركاً (قسطلاني) . أقول : وقد تقدم أن الاسترقاء أن تسأل آخر أن يرقيك فهذا هو المكروه ، فإما أن ترق غيرك بدعاء أو نحوه فليس بمكروه بل مستحب فقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يرقى . وكذلك إذا جاء إنسان فرأى أملك فراقك ولم تسأل فليس هذا باسترقاء ، وقد ثبت أن عائشة رقت النبي صلى

الله عليه وآله وسلم ، وينظر في استرقائك من غيرك كطفلك ، والظاهر أنه ليس بمكروه . وقد جاء أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر أسماء بنت عميس أن تسترق ليني جعفر ، وقد تقدم ما يرشد إلى الفرق . والله أعلم

(٥) « لا يكتون » لا يحرقون جلودهم بحديدة أو بدواء معتمدين الشفاء في السكى كأهل الجاهلية . والظاهر أن الاكتواء مكروه مطلقاً وهو غير حسم العرق ونحوه كما روى أن سعد بن معاذ رمى أحله فحسمه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأنه بعث إلى أبي بن كعب طبيباً فقطع منه عرقاً ثم كواه أي حسمه . وأما ما روى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كوى كوى أسعد بن زرارة من الشوكة فأسعد هذا مات عقب الهجرة وذلك قبل الحكم بكراهة السكى . على أن في القصة ما قد يفهم منه أنه كان للسكى مصلحة أخرى ، منها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما دخل عليه قال ، بئس الملة هذه اليهود ، يقولون لولا دفع عنه ، ولا أم لك له ولا لنفسي شيئاً ولا يلومن في أبي أمامة فأمر به فكوى فأت ، فيحتمل أنا كواه إغداراً إلى قومه ليعلموا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يقصر في معالجته ، ولثلاث يقول قائل بعد ذلك لعله لو كوى لعوفى . وأما ا اكتواء عمران بن حصين بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخذ بالرخصة ، ومع ذلك ففي القصة ما يدل على الكراهة وعلى أنه ندم بعد ذلك ، وفيها ما قد يدل على أن من وقع منه شيء من الثلاث ثم ألقع عنه وعزم على أن لا يمنع عن أن يكون من السبعين ألفاً . والله أعلم بالصواب

(٦) « على ربهم يتوكلون » عام بعد خاص أو جملة مفسرة للسابق ، أقول : لا يخلو للتطير أن يظن أن الطائر سبب أو علامة ، وعلى الحاليين فهذا الظن من قسم التدين ، لانه لا يعرف له توجيه من الأصول العادية المبنية على الحس والمشاهدة ، وقد مر حكم التدين بما لم يشمره الله . ولما كانت هذه المسألة من منزلة أقدام النظر نلتق عليك بعض تفصيل ما أجهلنا فأقول وبالله التوفيق : لفظ الحديث فان مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون . الحديث . وترك هذه الثلاث لا يستلزم الاعراض عن الأسباب وعدم الالتفات إلى شيء من العلائق وترك التداوى ، وإنما

يستلزم ذلك ترك ما في معنى تلك الثلاث ، فالاسترقاء حقيقته أن تسأل آخر أن يرقيك ،
فمأذته محتملة ، فانه لا يكثر نفعه كما يكثر نفع التداوى ، ومع ذلك ففيه مفسد : الأولى
احتمال أن تكون الرقية شركا أو نحوه . الثانية أنه إذا كان بغير أجره فهو سؤال من مخلوق
لنفع دنيوى ، فهو قريب من سؤال المال ، وهو حرام لغير المضطر . الثالثة أن المبتلى قادر
على أن يدعو لنفسه وقد قال الله تعالى ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ وقال عز وجل ﴿ إذا سألك
عبادى عنى فانى قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان ﴾ إلى غير ذلك ، ودعاؤه لنفسه خير له ،
فانه مضطر وأقرب أن يخلص ويخشع ، والدعاء مع ذلك عبادة ، وإن لم يكن ثوابه قضاء
تلك الحاجة فذلك اختيار من الله عز وجل لما هو خير للداعى ان لم يدع لنفسه بل سأل
الدعاء من غيره فكفى بذلك جهلا ، فان كان يرى أن الله عز وجل لا يتقبل دعاءه لنفسه
فذلك ضرب من اليأس من رحمة الله عز وجل ، وضرب من تكذيب النصوص الواردة
فى الدعاء ، وان دعا لنفسه فلم يرفع عنه البلاء حالا فحينئذ سأل غيره أن يدعو له فى سؤاله
الدعاء من غيره نسخط لاختيار الله عز وجل ، ويثبت ظن بعض الناس أنه لا يستجاب دعاؤه
لكثرة ذنوبه فيفزع إلى من يعتقد فيه الخير ، فى هذا شبه ذريعة إلى الشرك ، فان المشركين
كانوا يزعمون أنهم لمخارتهم وجهلهم وذنوبهم بغاية البعد عن أن يتقبل الله عز وجل
عبادتهم ويستجيب دعاءهم ، واتخذوا من دونه شفعا كالملائكة فقالوا : إن الملأئكة بيننا
وبين الرب عز وجل لا يبعدون عن قبول عبادتنا وإجابة دعائنا ، ولا عن الشفاعة إلى الله
عز وجل ، فعبدوهم . وهذه المفسد وإن لم تجتمع فى كل فرد من أفراد الاسترقاء فلا يخلو
عن بعضها . وأما الاكتواء فمأذته أيضا محتملة ومضرته متحققة ، فان فيه تعذيبا للنفس
بعذاب الله وقد نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن التعذيب بعذاب الله ، وقد ثبت
النهى عن الكى

وأما التطير ففيه خطر الشرك ، مع أنه لا فائدة فيه البتة ، واتما هو وهم من الأوهام
فكيف يقاس التداوى بالعقاير ونحوها على هذه الثلاث ؟ مع أن النبي صلى الله عليه
وآله وسلم قد تداوى وأمر بالتداوى ونهى عن هذه الثلاث ، فلو لم نعرف فرقا لكان القياس

في مقابلة النص فاسد الاعتبار ، فكيف والفرق مثل فاق الصبح . وهكذا غير التداوى من الأسباب التي ليست في معنى تلك الثلاث أو بعضها . فان قيل : فان في آخر الحديث «وعلى ربهم يتوكلون» قالت : التوكل - كما يعلم من الكتاب والسنة وسير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأقرب الناس اليهم كأكبر الصحابة رضوان الله عليهم - هو الثقة بالله عز وجل والاعتماد عليه ، وإنما فيه شدة الثقة بالأسباب والاعتماد عليها ، فالتوكل حقاً هو من يتعاطى الأسباب التي ليست في الثلاث المذكورة ولا في معناها امتثالاً لأمر الله عز وجل فوضاً أو ندباً أو إرشاداً أو جرياً على حسب سنته عز وجل في خلقه ، وهو مع ذلك واثق بأن حصول المطلوب إنما هو بمشيئة الله عز وجل وفعله ، فهو يتداوى بالعقاقير ويسأل الشفاء من الله عز وجل ويثق بأنه سبحانه إذا لم يشفه فذلك اختيار من الله له ويعبد للجهاد عدته حتى لقد ظهر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين درعين في بعض حروبه . ويجتهد أن لا يكون منه تقصير في أسباب الغلبة ، ويعلم أنه ﴿ وما النصر إلا من عند الله ﴾ . فمنه يسأل ومنه يرجو وبه يثق أن ينصره أو يختار له ما هو أصلح له . راجع الباب ١٣٨

وما قال صاحب مجمع البحار : تلك درجة الخواص الخ فلا نعلمه . نعم الطيرة ممنوعة ، وأما الاكتواء والاسترقاء عند عدم تحقق المنفعة المحرمة فمريض فيهما مع الكراهة للعوام والخواص ، فلما كانا مكرودين للصدوق الأكبر فهما كذلك لأحد المسادين في زماننا . فأما التداوى ونحوه فقد علمت أنه مطلوب ، وما يروى أن الصدوق الأكبر قد أنكر أن يدعوا له طبيباً فقال : قد رأيته وقال إني فعال لما أريد ، فمحمول على أنه قال ذلك عند ما يئس من الحياة إما لخبر سمعه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وإما بالفراصة كما تفرس في مرض موته أن حمل امرأته أنثى ، وإما لقرائن وجدها من نفسه ، ولو لذلك لما امتنع من التداوى ، وقد علم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تداوى وأمر بالتداوى . وأما حديث صدقة الصدوق فقيه مقال ، لأنه تفرد به هشام بن سعد وفي حفظه كلام . وحديث صاحب الذهبية تفرد به فيما أعلم ابن إسحاق وهو يندس ولم يصرح بالسماع ، مع أن في حفظه مقالا ، وعلى فرض صحته فسياق الحديثين يدل على أن الفرق غير ما ذكر ، فان حاصل قصة أبي بكر أن النبي صلى

الله عليه وآله وسلم ندب الناس إلى الصدقة فجاء أبو بكر بصدقته ، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ما أبقيت لعيالك ؟ قال : أبقيت لهم الله ورسوله . وقصة صاحب الذهبية أنه جاء بها فقال « يا رسول الله أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ، ما أملك غيرها . فأعرض عنه ، فذكر أنه عاد بقوله مرتين ثم قال : فأخذها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحفزه بها ، فلو أصابته لاجعته أو لعقرته ، فقال « يأتي أحدكم بما يملك فيقول : هذه صدقة ، ثم يقعد يستكف الناس ، خير الصدقة ما كان من ظهر غني » . ففي قصة الصديق أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ندب الناس إلى الصدقة وذلك إننا يكون عندهم عند تجهيز جيش أو قدوم قوم فقراء أو نحو ذلك مما يتأكد فيه أمر الصدقة ، وليس ذلك في قصة الآخر . وفي قصة الصديق أنه جاء بها ولم يذكر شيئاً مما يدل أنها جميع ماله ، وذلك ظاهر في إخلاصه وحسن نيته ، ولكنه لما سأله النبي صلى الله عليه وآله وسلم أجابه بذلك الجواب يريد أبقيت لهم الثقة بالله وطاعة رسوله ، وأما الآخر فجاء بها وقال من أول وهلة « ما أملك غيرها » وفي رواية مع زيادة « والله » . وفي هذا ما يريب بإخلاصه ، والصديق رضى الله عنه كان تاجراً ولم يكن التاجر في ذلك العهد يضطر إلى رأس مال ، بل كان أحدهم يخرج إلى السوق فيبتاع بنسيئة إلى آخر النهار أو نحو ذلك ، ثم يذهب فيبيع ويربحه الله عز وجل وهكذا فكان ممكناً له أن يخرج من ساعته إلى السوق فيستغنى من فضل الله عز وجل ، ولم يكن يخشى منه أن يستكف الناس . وأما الآخر فانما جاء بذهبية من معدن ، والمعدن بعيد ، والإصابة منه بطيئة وصعبة ، وقد عرف النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه يستكف الناس ، هذا وفي ادخار الصديق المال أولاً حتى عرض شدة احتياج المسلمين إليه ، ثم في اشتغاله بالتجارة حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وإرادته أن يتجر بعد أن ولي الخلافة حتى صده أكبر الصحابة قائلين : قد جاءك ما يشغلك . فقال : يشغلني عن قوت عيالي ؟ فقالوا : نعرض لك ما يقوتهم من بيت المال ، أو كما قالوا . في هذا كله ما يدل على ما تقدم أن تعاطى الأسباب ليس بمناف للتوكل ، إنما المنافاة في رؤية تأثير الأسباب بالاستقلال . والله الموفق

(٧) «عكاشة» هو ابن محصن ، من السابقين إلى الإسلام ، من خير فرسان العرب ،

وانكسر سيفه يوم بدر فأعطاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم عوداً أو عرجوناً فصار في يده سيفاً طويلاً شديد المتن أبيض ، فقاتل به وأبلى فيه بلاءً حسناً حتى فتح الله ، فكان ذلك عنده حتى استشهد في قتال الردة مع خالد سنة ١٢ في خلافة الصديق وله ٤٥ سنة ، كان من أجمل الرجال . وهو بضم العين وتشديد الكاف ، أ-دى

(٨) « رجل آخر » لعله من الأنصار

(٩) « سبقك بها » أى بهذه المسألة كأنه لم يؤذن له في ذلك المجلس بهذا الدعاء إلا لواحد أو لم يكن غيره ممن يستحق تلك المنزلة ، ومع ذلك كره النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يقول : نست أهلها ، فأجاب بكلام مشترك ، وقيل : كان منافقاً فأجابه بكلام محتمل لحسن خلقه صلى الله عليه وآله وسلم ، وقيل : كان نزل الوحي لعكاشة في ذلك ، ولم يحصل ذلك للآخر ، ووصوب هذا القول لما روى أن الثاني كان سعد بن عبادة (لمعات) (**)

(...) **حَدَّثَنَا** موسى قال : حدثنا حماد وهمام ، عن عاصم ، عن زر ،

عن عبد الله عن النبي ﷺ . . وساق الحديث

٤١٠ - باب الطيرة من الجن

٩١٢ - **حَدَّثَنَا** إسماعيل قال : حدثني ابن أبي الزناد ، عن علقمة ، عن

أمه ، عن عائشة أنها كانت توتى بالصبيان إذا ولدوا ، فتدعو لهم بالبركة . فأنبت بصبي ، فذهبت تضع وسادته ، فإذا تحت رأسه موسى . فسألتهم عن موسى ؟ فقالوا : نجعلها من الجن . فأخذت موسى فرمت بها ، ونهتهم عنها وقالت : ان رسول الله ﷺ كان يكره الطيرة ويبخضها . وكانت عائشة تنهى عنها^(١)

(*) الحديث ٩١١ (الباب ٤٠٩) أخرجه المصنف عن ابن عباس ، وكذا أحمد ومسلم

عن عمران بن حصين

(١) « تنهى عنها » في التاريخ الكبير (قسم ٣ ج ٢) قال المصنف : حدثنا موسى حدثنا سليمان سمع لبابة مولاة بنى خلف قالت : أتينا عائشة بصبي في يده ودع ، فأبت أن تحمله حتى يوضع عنه . قال أبو عبد الله : ودع يعني خرز (*)

٤١١ - باب الفأل (١)

٩١٣ - حدثنا مسلم قال : حدثنا هشام قال : حدثنا قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ « لا عدوى ولا طيرة (٢) . ويعجبني الفأل الصالح (٣) ؛ الكلمة الحسنة (٤) »

(١) « الفأل » بالهمز وكثر استعماله بالإبدال ، والمفهوم من النهاية أن الفأل أعم من الطيرة في أصل الوضع ، والمفهوم من الأحاديث أن الطيرة أعم من الفأل والمستفاد من القاموس أن الفأل مختص بالخير ، وقد يستعمل في الشر . والطيرة لا تستعمل إلا في الشر . وفي النهاية : الطيرة لا تكون إلا فيها بسوء ، وربما استعملت فيما يسر (مرقاة) والآثار تدل على أن التفاوض أصلا في الحق . جملة الكلام أن الكلمة التي يسميها من خرج لسفر مثلا تحمل ثلاثة أوجه : (١) الأول أن تكون تنبيهاً من الله عز وجل بأن ألهم سبحانه وتعالى صاحبها أن يتكلم بها حيث يسمعه المسافر ليتنبه بها . (٢) الثاني أن تكون من الشيطان وسوس لقاتلها أن يقولها بحيث يسميها هذا المسافر ليؤثر فيه بما يريد الشيطان . (٣) الثالث أن تكون اتفاقاً . وطريق التمييز أن السفر إن كان في طاعة فالراجح أن الكلمة الحسنة بشير من الله عز وجل والسيئة تثيب من الشيطان . وإن كان في معصية ونحوها فالظاهر أن الحسنة استجراً من الشيطان . والسيئة تختلف باختلاف حال المسافر ، فإن كان جاهلاً يظن به أن تصده تلك الكلمة تطيراً لا ارغواء عن معصية الله عز وجل فالأغرب أنها من الشيطان

(*) الحديث ٩١٢ (الباب ٤١٠) أخرجه الطحاوي في معاني الآثار بغير هذه القصة

يرضى من الإنسان بأن يرده عن شر إلى ما هو شر منه ، وإن كان المسافر من أهل العلم والإيمان في الجملة يظن به أنه إذا سمع الكلمة السيئة حملها على أنها موعظة من الله عز وجل فكف ارعواء عن معصية الله عز وجل ، فقد يكون الأقرب أنها من تنبيه الله عز وجل وإنما مستنده إلى ذلك معصية لا كلمة هذا . وإن كان السفر في مباح ليس فيه شائبة استحباب ولا كراهية ، فإن كان المسافر غير متردد فالحسنة محتملة أن تكون تبشيراً من الله عز وجل أو اتفاقاً والسيئة من الشيطان ، وإن كان متردداً فكلاهما من الشيطان فيما يظهر ، وفي حديث في سنده نظر « إنما الطيرة ما أمضاك أوردك » وبما يظهر توجيهه أن الطيرة شرك كونها لم يشرعها الله تعالى وايسر هي بسبب عادى ، فهو تدين بما لم يأذن به الله ، فالعمل بها طاعة للشيطان فلا يرجى لها نفع غيبي ، فتدبر

(٢) « لا عدوى » هي ها هنا مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره ، كما يذهب إليه المنطبية في الجذام والجدري والبخر والرمد والأمراض الوبائية (ق)

(٣) « لا طيرة » أى لا معنى للطيرة ، والأشياء كلها تجرى بقدرة الله ، ولا تأثير للكلام المسموع مكروهاً كان أو محبوباً . قال عروة بن عامر : ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال « خيرها الغأل ، ولا ترد مسلماً . فاذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأتى بالحسنات إلا أنت ، ولا يدفع السيئات إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بالله » وأصله فيما يقال التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرها ، وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم ، فنفاه الشرع وأبطله ونهاهم عنه وأخبر أنه ليس له تأثير في جلب نفع أو دفع ضرر (نهاية - مرقاة)

(٤) « ويعجبني الغأل الصالح » من أجل أنه لا طيرة معه ، وسامعوه يعدونه بشارة من الله عز وجل فيحمدون الله عليه . ففيه أمل ورجاء للخير من الله عز وجل عند كل سبب ضعيف أو قهوى بخلاف الطيرة (شلى ، باب العيدين بزيادة)

(٥) « الكلمة الحسنة » بيان للأفعال الصالح (*)

٩١٤ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا أبو عامر قال : حدثنا ابن المبارك^(١) ، عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني حبة التميمي^(٢) ، أن أباه^(٣) أخبره ، أنه سمع النبي ﷺ يقول : « لا شيء في الهوام^(٤) ، وأصدق الطيرة الفأل . والعين حق^(٥) »

(١) « ابن المبارك » علي بن المبارك صرح به الترمذى ، ثقة ، كان عنده كتاب سمعه من يحيى وهو مارواه عنه يحيى بن سعيد ، وكتاب آخر عرض على يحيى بن أبي كثير . قال العباس العنبري : الذي عند وكيع عنه عن عكرمة من كتاب الإرسال ، قال يحيى بن سعيد أما ما رويناها نحن عنه فما سمع ، وأما ماروى الكوفيون عنه فمن الكتاب الذى لم يسمعه . قال ابن حبان : ضابط متقن

(٢) « حبة التميمي » ابن حابس وقيل بالياء الثناة . لم يرو عنه إلا يحيى ، واختلف فيه فقال صرة عنه عن أبيه وصرة عنه عن أبي هريرة ومرة عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ، قال ابن عبد البر : فى إسناد الحديث اضطراب

(٣) « أن أباه » حابس بن ربيعة ، لا يوجد له إلا هذا الحديث من هذا الطريق لا غير

(٤) « الهوام » جمع هام : اسم طير من طير الليل ، وقيل هى البومة كانوا يتشاءمون بها ، والعرب تزعم أن روح القتيل إذا لم يدرك ثأره تصير هامة وتصرخ : استموني استموني وإذا أدرك ثأره طارت . وقيل : إن عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ، ويسمونه الصدى ، فنقاه الإسلام (مجمع المنتظم)

(٥) الحديث ٩١٣ (الباب ٤١١) أخرجه الشيخان فى الطب ، وأبو داود فيه ، والترمذى وابن ماجه فى السير

(٥) «العين حق» أى النظر باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل المنظور منه ضرر ، وإنما التأثير للروح ، ولشدة ارتباطها بالعين نسب الفعل إلى العين (فتح) وقوله «حق» أى إصابتها أمر متحقق ، ولها تأثير مقضى به فى الأنفس والأموال فى الوضع الإلهى . وفيه دليل على ما لا ندرکه بالحس ولم ندر سببه فلا مساغ لنا للانكار عليه إذا أثبتته الشرع (*)

٤١٢ - باب التبرك بالاسم الحسن (١)

٩١٥ - **حَدَّثَنَا** إبراهيم بن المنذر ، عن معن بن عيسى قال : حدثنى عبد الله بن مؤمل (٢) عن أبيه (٣) ، عن عبد الله بن السائب (٤) ، أن النبي ﷺ عام الحديبية ، حين ذكر عثمان بن عفان أن سهيلاً (٥) قد أرسله إليه قومه ، صالحوه على أن يرجع عنهم هذا العام ويخلوها لهم قابل ثلاثة ، فقال النبي ﷺ حين أتى فقيل : أتى سهيل «سهيل الله أمركم» . وكان عبد الله بن السائب أدرك النبي ﷺ

(١) «التبرك بالاسم الحسن» وأخرج الترمذى وصححه عن أنس أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا خرج لحاجته يعجبه أن يسمع : يا نجيح ، يراشد (٢) «عبد الله بن مؤمل» كان قاضياً بمكة ، ضعفه غير واحد ، قال أبو عبد الله - لعله المصنف - هو سىء الخفظ ، ما علمنا له جرحة تسقط بها عدالته (٣) . مات سنة ١٦٧ (خلاصة)

(*) الحديث ٩١٤ (الباب ٤١١) أخرجه الترمذى فى الطب واستغربه وقال : روى سليمان بن يحيى بن كثير عن حبة بن أبيه عن ابن هريرة ، وهى بن المبارك وحرب بن شداد لا يذكران فيه عن ابن هريرة

(٣) « عن أبيه » مؤمل بن وهب الله ، لا يعرف له شيخ ولا تلميذ سوى ما في الكتاب

(٤) « عبد الله بن السائب » ابن أبي السائب صيفي بن عائذ ، كان أبوه شريك النبي صلى الله عليه وآله وسلم في التجارة ، وهو قائد ابن عباس ، كان قارئاً أخذ عنه مجاهد ، مات بمكة قبل الزبير ، فلما فرغوا من دفنه قام ابن عباس فوقف على قبره ودعا له وانصرف (٥) « سهيلا » قال الشافعي رحمة الله عليه : هو محمود الإسلام من حين أسلم . مات في طاعون عمواس

٤١٣ - باب الشؤم في الفرس^(١)

٩١٦ - **عزيم** إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن حمزة^(٢)

وسالم ابني عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال
« الشؤم^(٣) في الدار^(٤) والمرأة والفرس »

(١) « الشؤم في الفرس » هل هو على عومه أو مخصوص ببعض الفرس ، وهل هو على ظاهره أو مؤول ؟ أما اليمين والشؤم اللذان يخالان على النجوم ومقارناتها والساعات ونحو ذلك مما يبطل الشرع والعقل بعضه ، وبعضه لم ينزل الله به سلطاناً ولا قام عليه دليل ، فهذا باطل . وأما اليمين والشؤم بتقدير الله عز وجل - لحكم قد نعرف بعضها - فلا وجه لإنكاره . فإنه كما قدر الله عز وجل الشقاء والسعادة في الآخرة فكذلك في الدنيا ، ولكن التقدير غيب لا ندركه بالعقل ولا بالحواس ولا بأدلة أخرى ، وما من شيء مستمر فيه الخير أو الشر في الدنيا ، والغاية قد تكون لأسباب آخر ، فالطرق الصحيحة لمعرفة الميمون من المشؤم ، وتحصيل خير اليمين واجتناب شر الشؤم أو دفعه ، إنما هي بالنظر في الأسباب المادية والدينية ، فإذا اجتمع في المرأة دين وجمال وصحة جسم وعقل وأدب وحسن تدبير ، وكنت كفتاً لها في ذلك وقريباً منها في السن ، وورعت فيها لدينها مع ما انضم إليه ، وكنت قريباً من

٤ - ٢٤ ج ٢ * شرح الامب للترد

أهلها في الثروة أو أغنى منهم فاستخرت الله عز وجل ثم خطبتها على وفق السنة فرضى بك أهلها ورضيت هي بك فنكحتها وحافظت على الآداب الشرعية ، فنق بأنها تكون ميمونة عليك في دينك وكذا في دنياك إن شاء الله تعالى . وإن اختلف شيء من ذلك فأنت جدير بأن يأتيك منها الشؤم بحسبه . وهكذا في الدار ، فمن صفاتها المحمودة بالنظر إلى الأسباب العادية أن تكون في صقع جيد من جهة الصحة وعلى هيئة كذلك ، وتكون بمحلة عامرة قريبة مما يحتاج إليه من سوق وماء وغير ذلك ، وبالنظر إلى الدين بنيت في حل من حل ، وتكون بمحلة أهلها أهل خير وصلاح ، وتكون قريباً من المسجد ، ولا تكون أكبر من حاجتك ، وتكون استخرت الله عز وجل عند بنائها أو استئجارها ، وذكرت اسمه عند نزولها وتذكر الله فيها كثيراً

وأما الفرس فصفاتها المحمودة عادة معروفة ، وأما ديانته فإن تكون من حل وتشتري من حل ، ويكون المقصود منها مشروعاً بأن تكون للجهاد في سبيل الله عز وجل أو للتماس نسلها . وإذا كانت للتماس نسلها فمن الأسباب العادية أن تكون لديك النفقة على الخليل ميسرة ، ثم تذكر اسم الله تعالى عند شراؤها وتراعى منها ما يصلحها . هذا والحكم لا يختص بهذه الثلاث . وإنما خصت بالذكر لأنها تلازم الإنسان مدة طويلة من عمره ، وتكثر فيها الصفات التي ينشأ عنها الشر عادة . وفي حديث « ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم » وفيه « رجل تحته امرأة سيئة الخلق فلا يطلقها » يريد والله أعلم : وليس هناك ما يمنع من طلاقها ديانته . وكفى بسوء الخلق شؤماً فإنه بمجمله سبب تكدر الخاطر وضيق الصدر دائماً . وذلك مضر بصحة المرء ومخل بأعماله ، فإنه إذا كان مكدر الخاطر دائماً لم يتهيأ له حسن النظر في مصالح دينه وديناه ، فالنظر فيما ذكر من شؤم في هذه الثلاث وغيرها أو اقترن به من الشر يوقع في النفوس أنه مشؤم ، فما الحكم في جواز اجتنابه ؟ والذي يظهر لي أنه إذا تحقق سبب عادي أو ديني مناسب للشر الذي يناط به ورعى ذلك الشيء بالشؤم ولم يعارضه أقوى منه ابتغى اجتنابه ، وذلك كأن تكون المرأة دائمة المرض أو ضعيفة الدين ، أو تكون الدار على الحال المنافية للصحة عند أهل الخبرة ، وتكون الفرس غير ولود أو يموت أولادها وهو

يردها للتسل إلى غير ذلك . ومن هذا والله أعلم الدار التي جاء في الحديث « دعوها وهي حَمِيمَةٌ » فإن ما ظهر من أثرها عليهم يدل أنها بالصفة المنافية للصحة ، فإن ضعف الاحتمال كأن عرف في امرأة أن أزواجها يموتون بأمراض مختلفة وهي مع ذلك صحيحة البدن دينة حريصة على النظافة في بدنها وأمتعتها وفي آلات الطعام والشراب وصنعه فلا حرج إن شاء الله تعالى على رجل أن يمتنع من نكاحها . وإن لم يكن هناك سبب مناسب كأن تكون لمرأة قتل عنها ثلاثة أزواج أو أكثر بأسباب مختلفة يعلم أنه لا دخل للمرأة عادة فيها فهذا هو الذي يسمى في العرف اتفاقاً فلا ينبغي أن يلتفت إليه

واعلم أن التماس الخير واليمن بما ليس بمظنة الخير بالنظر إلى الأسباب العادية ضرب من العبادة ، فإذا كان مما لم ينزل الله عز وجل به سلطاناً فهو عبادة لغير الله عز وجل . وقد ورد في تعليق الخير ما ورد ، وكذلك استدفاع الشؤم بما ليس بدافع لذلك الشر عادة . وللمتجملين والعجائز ولغيرهم طرق كثيرة فيما هذا سبيله . ولا ينبغي للمسلم أن يمتد بشيء إلا ما كان من الأسباب العادية أو من الدين الذي ثبت عن الله عز وجل ، والله الموفق لا إله إلا هو وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير

(٢) « حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب » ثقة عند مسلم والترمذي والنسائي . أخرج عن ابن عيينة عن سالم وحمزة عن أبيهما . وإن ابن المديني والحميدي رويا عن سفيان ، قال : لم يرو لنا الزهري إلا عن سالم . لكن أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي من طريق مالك ، والشيخان والنسائي من طريق موسى بن يزيد ، ومسلم من طريق صالح بن كيسان ، والنسائي من طريق محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة كلهم عن الزهري عن سالم وحمزة عن أبيهما ، ورواه النسائي من طريق يونس بن يزيد وإسحاق بن راشد كلاهما عن حمزة وحده عن أبيه ، ورواه أيضاً من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري عن محمد بن زيد بن قنقد عن سالم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « إن كان في شيء » أدخل بينه وبين سالم محمد بن زيد وأرسل الحديث وزاد فيه « السيف » . وذكر الدارقطني في علله الاختلاف فيه على الزهري أكثر من ذلك ، وذكر أن رواية حمزة عن أبيه لها هذا الحديث صحيحة

(٣) « الشؤم » عن عائشة رضى الله عنها قال ذلك إخباراً عن أهل الجاهلية أنهم كانوا يقولونه ، وفيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يبعث ليخبر عن الناس بما كانوا يعتقدونه ، وإنما بعث ليعلم الناس ما يلزمهم أن يعلموه ويعتقدوه . وعن محمد بن معاوية مرفوعاً « لاشؤم ، وقد يكون اليمين في المرأة والفرس والدابة »

(٤) « في الدار » والمعنى إن احتمال وجودها يكون في هذه الثلاثة . والمقصود منه نفي صحة الطيرة على وجه المبالغة ، فهو من قبيل قوله صلى الله عليه وآله وسلم « لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين » فلا ينافي عموم نفي الطيرة . قال القاضي عياض : هذه أقل الأشياء للشؤم ، لكن لا وجود له فيها فلا وجود له أصلاً . فالشؤم المستشهد له في الحديث محمول على الكراهية التي سببها ما في الأشياء من مخالفة الشرع والطبع كما قيل : شؤم القدر ضيقها وسوء جيرانها وغيرها مما يكون سبباً للأذى وعدم الراحة ، وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلطة لسانها ، وكذا في شؤم الفرس (طبي مخلصاً) . وقيل : إن كان بمنزلة الاستثناء أى لا تكون الطيرة إلا في هذه الأشياء الثلاثة فيكون إخباراً عن غالب وقوعها ، وهو لا ينافي ما وقع من النهى عنها . وقيل يحتمل أنه صلى الله عليه وآله وسلم عرف أن في هذه الأشياء ما يقع عن اليمين بمعزل فلا يبارك لصاحبه فيه ، ويدل عليه قوله صلى الله عليه وآله وسلم « ذروها فانها ذميمة » . لكن لما كان ذلك أمراً مخفياً لا يطلع عليه إلا بالتحمين والظن أتى فيه بصيغة التمريض والتردد لئلا يجترأ أحد على القول فيه بالظن والتحمين (مرقاة) (٥)

٩١٧ - حدثنا إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن أبي حازم^(١) بن دينار ، عن سهل بن سعد ، أن رسول الله ﷺ قال « إن كان الشؤم في شيء^(٢) فني المرأة والفرس والمسكن »

(٥) الحديث ٩١٦ (الباب ٤١٣) أخرجه الشيخان والنسائي والترمذي وأبو داود والطحاوي

(١) « عن أبي حازم » فكان سهل بن سعد لم يكن يثبته ، وأما الناس فيثبتونه
(معاني الآثار)

(٢) « إن كان الشؤم » إنا يعني بذلك أن هذه الثلاثة أكثر ما ينشأ من الناس به
للأذمتهم إياه ، فمن وقع في نفسه شيء من ذلك فقد أباح الشرع له أن يتركه ويستبدل به
غيره مما تطيب به نفسه ويسكن إليه خاطره ، ولم يلزمه الشرع أن يقيم في منزل يكرهه أو
مع امرأة يكرهها بل قد فسح له في ترك ذلك كله ، لكن مع اعتقاد أن الله تعالى هو
الفعال لما يريد ، وليس لشيء من هذه الأشياء أثر في الوجود (طرح التثريب)

٩١٨ - حديث عبيد الله بن سعيد يعني أبا قدامة قال : حدثنا بشر بن
عمر الزهراني^(١) قال : حدثنا عكرمة بن عمار ، عن إسحاق بن عبد الله^(٢) ، عن
أنس بن مالك قال : قال رجل^(٣) : يا رسول الله ، إنا كنا في دار كثير فيها عددنا
وكرت فيها أموالنا ، فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها أموالنا .
قال رسول الله ﷺ « ردها - أو دعوها - وهي ذميمة »
قال أبو عبد الله في إسناده نظر^(٤)

(١) « بشر بن عمر الزهراني » ثقة مأمون ، مات سنة ٢٠٧

(٢) « إسحاق بن عبد الله » ابن أبي طلحة ، ثقة

(٣) « رجل » روى مالك عن يحيى بن سعيد قال : جاءت امرأة إلى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت دار سكنها والعدد كثير والمال وافر ، فقل العدد وذهب المال
فقال صلى الله عليه وآله وسلم « دعوها فإنها ذميمة » قال الزرقاني دار كمل (؟؟) بن عوف أخو

(٥) الحديث ٩١٧ (أبواب ٤١٣) أخرجه المصنف في النكاح والطب ، ومسلم في
الطبخ وابن ماجه في النكاح ، والطحاوي في المعاني والمشكل كلهما

عبد الرحمن بن عوف ، لكن الذي رواه أبو داود وصححه الحاكم فالسائل فيه رجل ، قال
الاردبيلي في الأزهار أى ذروها وتحولوا عنها لتخلصوا من سوء الظن ورؤية البلاء من نزول
تلك الدار ، وأنا أمرهم بالتحول عنها ابطلا لما وقع في نفوسهم من أن المكروه انما أصابهم
بسبب السكنى ، فاذا تحولوا عنها انقطعت مادة ذلك الوم ، وزال عنهم ما خامرهم بالشبهة -
وقال الخطابي : انا هو من باب الطب ، فان استصلاح الأهوية من أعون الأشياء على صحة
الابدان ، وفساد الهواء من أسرها الى أسقامها ، وكل ذلك باذن الله ومشيئته

(٤) « في اسناده نظر » لعل النظر من قبل عكرمة بن عمار أحد الائمة ، وقته اربع
معين والعجلي ، وتكلم البخارى وأحمد والنسائى فى روايته عن يحيى بن أبى كثير ، وأحمد
فى روايته عن اياس بن سلمة (*)

٤١٤ - باب العطاس

٩١٩ - حدثنا آدم قال : حدثنا ابن أبى ذئب قال : حدثنا سعيد المقبرى
عن أبيه (١) ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال « إن الله يحب العطاس (٢) ويكره
التشاوب . فاذا عطس فمد الله (٣) فحق على كل مسلم سماعه أن يشتمه وأما
التشاوب فانما هو من الشيطان (٤) . فليرده (٥) ما استطاع (٦) . فاذا قال له
ضحك منه الشيطان (٧) »

(١) « عن أبيه » ولم يذكره بعض الرواة ، ومن ذكر حجة على من لم يذكر
(٢) « يجب العطاس » المحبة والكرامة منصرفتان الى أسمايهما ، وذلك أن العطاس
يكون من خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية فى الشبع ، بخلاف التشاوب فانه يكره من
امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الاكل والتخليط فيه ، والاول يجب

(٥) الحديث ٩١٨ (الباب ٤١٣) أسرجه أبو داود

النشاط للعبادة ، والثاني يجذب الكسل والفتور . نعم العطاس في الصلاة وشدة من الشيطان أى من نخسه ونزغه وأذاه ، ولذا يمنع التوجه التام إلى الله (فتح بزيادة) . والعطاس الذى لا ينشأ من زكام هو المأمور فيه بالتحميد والتشميت ، وان الله يحب الحمد . ويحتمل النعيم في نوعى العطاس والتفصيل في التشميت خاصة

(٣) « فاذا عطس فحمد الله فحق » استدلل بالفناء - الدالة على عدم التراخي - على استحباب مبادرة العاطس بالتحميد ، وينبغى أن يتأني في حقه حتى يسكن ، ولا يعاجله بالتشميت . وفي العطسة حركة شديدة وضخمة كبيرة وكثيراً ما تكون مفاجأة ، ولا يمكن أن يبعد أن يزول منه المفصل أو العصب أو العرق عن مواضعها ، ويكون باعناً للالم والوجع فندبت الشريعة الحمد بعدها لسلامة الأعضاء ، ولخفة البدن بدفع الأذى والثقل من الدماغ وزوال مواد النزلة ، وهذه كلها من منن الله تعالى فيجب بها الحمد ، ولا أقل من الاستحباب والمستحب أن يجهر بالحمد حتى يسمعه الناس . والحمد لله يستحب للعاطس أن بقوله عقب عطاسه ولو في الصلاة ، ولكن يسرُّ به ، ولو زاد « رب العالمين » لكان أحسن . ولو قال « الحمد لله على كل حال » كان أفضل ، وظاهر الأمر الوجوب ولكن لم يقل به أحد . قال الحافظ : وكل واحد من الألفاظ المأثورة مجزئ ، لكن ما كان منها أكثر ثناء على الله عز وجل كان هو أفضل . وقوله في الحديث « فحق » قال ابن القيم قال جماعة من علمائنا إن التشميت فرض عين لأنه جاء بلفظ الوجوب الصريح ولفظ الحق الدال عليه ولفظ « على » الظاهرة فيه وبصيغة الأمر التى هى حقيقة فيه وبقول الصحابي : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا الوجوب لأشياء كثيرة بدون مجموع هذه الاشياء ، وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية ، ورجحه ابن رشد وابن العربي من المالكية ، وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة . قال الحافظ : وهو الراجح من حيث الدليل

(٤) « من الشيطان » أى يجب أن يرى الإنسان متثائباً لسكى تشوه صورته فيضحك منه ، ولا يكون التثاؤب إلا من ثقل البدن وامتلأه واسترخأه ، وهو لا يمتلىء

إلا إذا تبع شهوته وتوسع في المآكل ، ولا يتبع الشهوات إلا من يتبع الشيطان في كل ما يأمر به

(٥) « فليرده » وينبغي كظم الثاؤب في كل حالة لثلاث تشوه صورته ولا يضحك منه الشيطان ولا يدخل فاه فيبلغ مراده . ويتأكد هذا في الصلاة لبعده عن القنوت وأدب الصلاة للخروج عن اعتدال الهيئة واعوجاج الخلق ، ويدخل فيه أن يجتنب الأسباب التي يتولد منها الثاؤب

(٦) « ما استطاع » وزاد الترمذي : فليضع يده على فيه . أقول : إلا إذا كان مصلياً فينبه عنه . وينبغي أن يمسك عن القراءة حتى يذهب عنه لثلاث يتغير نظم قراءته

(٧) « ضحك منه الشيطان » كناية عن فرحه ورضائه لما يراه تابعاً ومطيعاً له ، ولا يبعد حمله على ظاهره (لغات) (*)

٤١٥ - باب ما يقول إذا عطس

٩٢٠ (ث ٢١٠) - **حديث موسى** ، عن أبي عوانة ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : إذا عطس أحدكم فقال : الحمد لله ، قال الملك : رب العالمين . فإذا قال : رب العالمين ، قال الملك : يرحمك الله

٩٢١ - **حديث موسى بن إسماعيل** قال : حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة قال : حدثنا عبد الله بن دينار . عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : إذا عطس فليقل : الحمد لله . فإذا قال ، فليقل له أخوه أو صاحبه (١) :

(*) الحديث ٩١٩ (الآب ٤١٤) أخرجه المصنف في باب ما يستحب من العطاس ، والثلاثة وأحمد وابن حبان وابن خزيمة في الصلاة ، والحاكم في الثوبة بالنظر ، العطاس من الله والثاؤب من الشيطان ، الحديث

(**) الحديث ٩٢٠ (ث ٢١٠) أخرجه الطبراني بسند لا بأس به

يرحمك الله^(٢) . فاذا قال له : يرحمك الله ، فليقل : يرحمك الله^(٣) ويصلح
بالك^(٤) ،

قال أبو عبد الله : أثبت ما يروى في هذا الباب^(٥) هذا الحديث الذي
يروى عن أبي صالح السمان

(١) « صاحبه » ومن يعينه على طاعة الله وحضور القلب معه

(٢) « يرحمك الله » دعاء بالرحمة . ويحتمل أن يكون إشارة للعاطس بحصول
الرحمة له في المستقبل بسبب حصولها في الحال لكونها دفع ما يضره . قال قوم : يخصه
بالدعاء وحده بهذا الحديث : لكن الأحاديث الأخرى والآثار تدل على أن تشريك المسمت
غير العاطس جائز ، قال ابن دقيق العيد : ظاهر الحديث أن السنة لا تتأدى إلا بالمخاطبة ،
لا بقولهم يرحم الله فلاناً

(٣) « يهديك الله » في الصحيح بصيغة الجمع « يهديكم الله ويصلح بالكم »

(٤) « يصلح » لأنه إذا دعا له بالرحمة شرع له في حقه الدعاء بالخير له تأليفاً للقلوب
(مرقاة) وتلفظ الصحيح « يهديكم الله ويصلح بالكم وهو المشهور ، هذا والمشروع في
السلام ورده « السلام عليكم - وعليكم السلام » بلفظ جمع المذكر ، وفي تسميت العاطس
« يرحمك الله أو يرحمك الله » وفي جوابه « يهديكم الله ويصلح بالكم » بلفظ جمع المذكر
وكذا في غير هذه الصيغة . وقد كان ظهر لى في الفرق أن مع الانسان طائفة من الملائكة
فتسلم على صاحبك ومن معه من الملائكة وهو يزد عليك وعلى من معك منهم ، ثم وجدت
ما يؤيد ذلك ، وهو ما رواه المصنف في هذا الكتاب في الباب ٤٧٤ عن معاوية بن قرة قال
قال أبي : يابى إذا مر بك الرجل فقال السلام عليكم فلا تقل وعليك السلام كأنك تخصمه
وحده ، فإنه ليس وحده ، قال الحافظ في الفتح : سنده صحيح . وقره صحابي

فأما اجابة الملائكة آدم في الجنة بقولهم « وعليكم السلام » فذلك والله أعلم قبل أن يقرون

بالإنسان ملائكة كالكاتبين ، وما ورد في بعض طرق حديث المسيء صلته أنه دخل المسجد فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له : وعليك السلام ارجع فصل ، يحتمل أنه لما دخل المسجد سلم السلام المشروع المؤكد ، وأما سلامه الثاني وما بعده فهو زائد على أصل المشروع فتدبر . وما ذكر أنه إذا بلغك رجل عن رجل السلام تقول عليك وعليه السلام ، فوجه ذلك أن الملائكة لا تدخل لهم في التبليغ ، وإنما يدخلون في الابتداء ، والرد في سلام الواجبة تبعاً ، فتأمل . وقد جاء غير هذه ، فإن أمكن توجيهها بنحو ما ذكر فذاك وإلا فإن كان فيها ما يحتاج به حمل على بيان الجواز ، أى أنه يجوز الأفراد ويحصل به أصل المشروع ، ولعله يظهر وجه ذلك مما يأتي . فإن قيل قضية ما ذكر أنه إذا صر بك كافر من لا كان عليك أن تقول « وعليكم السلام » تريد بذلك ملائكته ، قلت : لم يشرع هذا لأنك لا تسمع سلام الملائكة ولا يحصل لهم التبعية كما يحصل للملائكة المسلم المسلم . ومع ذلك فمعك أيضاً ملائكة فهم يتولون الرد على إخوانهم ويحصل لك الثواب إن شاء الله تعالى . وأما تسميت العاطس الحامد فلأن الباعث له على الحمد كونه عطس ، والتسميت إنما هو جواب العاطس مع الحمد ، وإنما وقع منه ولا تبعية ههنا ، بخلاف السلام فإن الجماعة يكفي أن يسلم منهم واحد ويكون عنهم جميعاً . فأما جوابه فهو على قياس السلام سواء بالجمع والتذكير

فإن قيل : قضية ما ذكر أن من عطس وحمد ولم يكن عنده أحد من الناس أو كان ولم يشمته أن يرد جواب التسميت لأن الملائكة يشمتونه ، قلت : يحتمل أنه ينبغي له أن يقول « يرحمى الله وعباده الصالحين » أو نحو ذلك كما جاء في من يدخل مكاناً أنه يقول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . ثم رأيت عن بعض السلف ما يوافق هذا ، فإنه يشمته من بعد من الملائكة

(٥) « أثبت ما يروى في هذا الباب » قال الطبري : هو من أثبت الأخبار . وقال البيهقي : هو أصح شيء ورد في هذا الباب . واحتج الطحاوى بقوله تعالى ﴿ إذا حييتم بتحيةة

فحيروا بأحسن منها» (*)

٤١٦ - باب تسميت العاطس^(١)

٩٢٢ - **حديث** محمد بن سلام قال: أخبرنا الفزاري، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي قال: حدثني أبي أنهم كانوا غزاة في البحر زمن معاوية، فانضم مركبتنا^(٢) إلى مركب أبي أيوب الأنصاري. فلما حضر غداؤنا أرسلنا إليه^(٣) فأتانا، فقال: دعوتوني وأنا صائم^(٤) فلم يكن لي بد من أن أجيبكم، لأنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن للمسلم على أخيه ست خصال واجبة، إن ترك منها شيئا فقد ترك حقا واجبا لأخيه عليه: يسلم عليه إذا لقيه، ويحييه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويحضره إذا مات^(٥)؛ وينصحه إذا استنصحه.

قال: وكان معنا^(٦) رجل مزاح يقول [لرجل] أصاب طعامنا^(٧): جزاك الله خيرا وبرأ، فغضب عليه^(٨) حين أكثر عليه. فقال لأبي أيوب: ما ترى في رجل إذا قلت له جزاك الله خيرا وبرأ غضب وشتمني؟ فقال أبو أيوب: إذا كنا نقول: إن من لم يصلحه الخير أصلحه الشر^(٩)، فأقلب عليه^(١٠). فقال له حين أتاه: جزاك الله شرا وعرا. فضحك ورضى وقال: ما ندع مزاحك^(١١) فقال الرجل: جزى الله أبا أيوب الأنصاري خيرا

(*) الحديث ٩٢١ (الباب ٤١٥) أخرجه أبو داود بزيادة: «على كل حال» قال الحافظ: ولم أر هذه الزيادة من هذا الوجه في غير هذه الرواية: وأخرجه المصنف في الصحيح من طريق مالك بن إسماعيل حدثنا عبد العزيز... الحديث

(١) « تسميت العاطس » هو الدعاء بالخير والبركة ، وقيل من الشامة وهو الفرح بما يسوء عدوه فكان المسمت يدعو له أن لا يكون في حال من يشمت به عدوه . وقيل بالسين المهملة وهو التقصد والطريق التويم ، وقيل معنى سمته دعا له بأن يجمع شمله ، قال ابن العربي في شرح الترمذى : معناه أعطاه رحمته يرجع بها إلى حاله قبل العطاس ، ويقم على حاله من غير تعير . فان كان التسميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو إلى سمته الذى كان عليه ، وإن كان بالعجمة فمعناه صان الله شواتمه - أى قوائمه التى بها قوام بدنه - عن خروجها عن الاعتدال ، لأن شواتم كل شىء قوائمه التى بها قوامه ، وقوام الآدى بسلامة قوائمه ورأسه وما يتصل به من عنق وصدر

(٢) « مركبنا » فى تهذيب الكمال أنه جمعهم صرسى لهم فى البحر

(٣) « أرسلنا إليه » زاد : وإلى أهل مركبه

(٤) « صائم » لفظه : فكان على من الحق

(٥) « يحضره إذا مات » لفظه : يشيع جنازته

(٦) « كان معنا » لفظه : كان فينا

(٧) « أصاب طعامنا » ولفظه : وكان على نفقاتنا رجل ، وكان المزاح يقول للذى

بلى الطعام : جزاك . . الحديث

(٨) « ففضب عليه » لفظه : فلما أ كثر عليه يغضبه ويشتمه

(٩) « من لم يصلحه الخير أصلحه الشر » قال الحماسى :

وفى الشر نجاة حين لا ينجيك إحسان

(١٠) « عليه » لفظ تهذيب الكمال « له »

(١١) « مزاحك » لفظ تهذيب الكمال « بطالك »^(٥)

(٥) الحديث ٩٢٢ (الباب ٤١٦) أخرجه المزي فى تهذيب الكمال باختلاف يسير

٩٢٣ - **حدثنا** علي بن عبد الله قال : حدثنا يحيى بن سعيد قال : حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال : حدثني أبي ، عن حكيم بن أفلح ^(١) ، عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : « أربع للمسلم على المسلم : يعودُه إذا مرض ، ويشهده إذا مات ، ويحجبه إذا دماه ، ويشمته إذا عطس ^(٢) »

(١) « حكيم بن أفلح » الحجازي المدني ، ذكره ابن حبان في الثقات

(٢) « عطس » فحمد الله كقوله تعالى ﴿ ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم ﴾ أي فحتمت ^(*)

٩٢٤ - **حدثنا** محمد بن سلام قال : أخبرنا أبو الأحوص ^(١) ، عن أشعث ^(٢) ، عن معاوية بن سويد ^(٣) ، عن البراء بن عازب قال : أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ، ونهانا عن سبع : أمرنا بعبادة المريض ، واتباع الجنائز ، وشميت العاطس ، وإبرار المقسم ^(٤) ، ونصر المظلوم ، وإنشاء السلام ^(٥) ، وإجابة الداعي ^(٦) . ونهانا عن خواتيم الذهب ، وعن آنية الفضة ، وعن المياثر ^(٧) والقسيّة ^(٨) ، والاستبرق ، والديباج ، والحريز

(١) « أبو الأحوص » سلام بن سليم الحافظ الكوفي ثقة متقن صاحب سنة واتباع ، كثير الحديث صالحه ، مات سنة ١٧٩

(٢) « أشعث » ابن أبي الشعثاء سليم بن أبي الأسود ، ثقة ، مات سنة ١٢٥

(*) الحديث ٩٢٣ (الباب ٤١٦) هذا الحديث مروى عن ابن مسعود وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو كليهما ، وسند كليهما واحد ، وحديث ابن مسعود عند ابن حبان وحديث أبي مسعود عند ابن ماجه في الجنائز وعند ابن حبان والحاكم في الأدب واحد

- (٣) « معاوية بن سويد » كذا في الصحيح « معاوية بن سويد » وهو تابعي ثقة ،
وفي المطبوعة معاوية بن شبرمة ، وليس في تهذيب الحافظ معاوية بن شبرمة
(٤) « إبرار المتسم » أن تفعل ما أقسم به صاحبك وتجعله باراً في يمينه
(٥) « إفشاء السلام » وفي جناز الصحيح : رد السلام
(٦) « إجابة الداعي » لازمة في الوليمة إذا لم يكن ثمة من المنكرات ، وما سواها
مستحبة . راجع الباب ٨٢

- (٧) « الميأر » جمع ميثرة قال الحافظ : حصلنا في معناها أربعة أقوال : (١) وطاء
للداية ، (٢) فراش كانت النساء تصنعه لبعوثهن مثل القطائف يصفونها ، (٣) السروج ،
(٤) أغشية السروج . فالميثرة إن كانت من حرير فالنهي ظاهر . ويتأكد المنع إن كانت
حمرأ ، وإن كانت من غير حرير فالنهي فيها الزجر عن التشبه بالأحاجم أو للسرف أو التزين
وبحسب ذلك تفصل الكراهة بين التحريم والتنزيه (فتح : باب الميثرة الحمراء ص ٣٢٨)
(٨) « القسية » القس قرية بمصر ، والقسي ثياب يؤتى بها من الشام أو من مصر
مضاعة فيها حرير أمثال الأترج أو كتان مخلوط بحرير ، وقيل من القز وهو ردىء الحرير^(*)

٩٢٥ - وعن إسماعيل بن جعفر^(١) ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه
عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال « حق المسلم على المسلم ست . قيل :
ما هي يا رسول الله ؟ قال « إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا
استنصحك فانصح له^(٢) ، وإذا عطس فحمد الله فشمته ، وإذا مرض فعده ،
وإذا مات فاتبعه^(٣) »

(*) الحديث ٩٢٤ (الباب ٤١٦) أخرجه المصنف في الجنائز والمناظم والطب
والآداب وغيرها من الكتب ، ومسلم في الأئمة ، والترمذي في الاستئذان واللباس .
وأخرجه النسائي في الجنائز وفي الإيمان واللباس والنذر ، وابن ماجه في الكفارات

- (١) « عن إسماعيل بن جعفر » لعل قبله محمد بن سلام ، فروى المصنف هذا الحديث في الحديث السابق في مجلس ، فلم يكرر المصنف اسم شيخه ، ويحتمل أنه علمه
(٢) « إذا استنصحتك فانصحنك له » النصيحة تحرى فعل أو قول فيه صلاح صاحبه بالخير والإخلاص ، وقال الشيخ : ارادة الخير سنة . وعند الاستنصاح واجبة (لمعات)
(٣) « فاتبعه » أى اشهدته وشيعه (*)

٤١٧ - باب من سمع العطسة يقول : الحمد لله

٩٢٦ (ث ٢١١) - حدثنا طلق بن غنام قال : حدثنا شيبان ، عن أبي إسحاق ، عن خيشمة^(١) ، عن علي بن رضى الله عنه قال : من قال عند عطسة سمعها : الحمد لله رب العالمين على كل حال^(٢) ما كان ، لم يجد وجع الضرس ولا الأذن أبداً

- (١) « خيشمة » ابن عبد الرحمن بن أبي سبرة ، ثقة صالح ، سخي ، لم ينبج من فتنة ابن الأشعث الا هو و ابراهيم النخعي ، مات بعد سنة ٨٠
(٢) « على كل حال » قال يحيى بن سعيد القطان ، كان شعبة يحدث عن ابن أبي ليلى عن أبيه عن أبي أيوب في العطاس ، قال يحيى : والمستحب فيه ما حدثنا ابن أبي ليلى قال حدثني أخي عن أبي عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال ، وليقل له يرحمك الله ، وليقل يهديكم الله ويصلح بالكم » معرفة

(*) الحديث ٩٢٥ (الباب ٤١٦) أخرجه ابن حبان وأبو عروبة بهذا السند (تحاف) قال الخطيب التبريزي في مهكاة المصابيح : لم أجده في الصحيحين ولا في كتاب الحميدي واسكن ذكره صاحب الجامع برواية النسائي . أقول : لم يرز له في تحفة الأشراف

٤١٨ - باب كيف تسميت مع سمع العطسة ؟

٩٢٧ - **حَدَّثَنَا** مالك بن إسماعيل قال : **حَدَّثَنَا** عبد العزيز بن أبي سلمة

قال : أخبرنا عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ

قال : « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله . فإذا قال الحمد لله ، فليقل له ^(١) أخوه

أو صاحبه : يرحمك الله . وليقل هو : يهديكم الله ويصالح بالكم » ^(٢)

(١) « فليقل له » وهذا لا مبالغ فيه الاجتهاد ، غير أن المتصور هو الدعاء للعاطس بالرحمة التي هي فوق العفران ، فالرد عليه بالهداية أولى من الرد بالعفران لأن فيها ما ليس في العفران ، لاسيما وقد ضم إليها ويصالح بالكم أي شئونكم ، لأن الهداية قد تكون للدلالة على الأشياء المحمودة منه ﴿ اهتدوا الصراط المستقيم ﴾ ، وقد تكون للثبوت على الأمر المحمود منه ﴿ والذين اهتدوا زادهم هدى ﴾ وفيه امتثال لقوله تعالى ﴿ إذا حُيِّمَتْ بِتَحْيِيَةٍ نَجِيًّا بَأَحْسَنِ مِنْهَا ﴾ لا يقال إن الدعاء بالهداية إنما كان لليهود لما روى أنهم كانوا يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجاء أن يقول لهم يرحمكم الله فكان يقول يهديكم ويصالح بالكم لأنه لا خلاف فيما يقال للعاطس إنما الخلاف في الرد على المسمت ، وما روى عن إبراهيم أنه قال للعاطس يهديكم الله ويصالح بالكم فهو موقوف عليه لم يتصل بالمرؤى عنه إذ لو اتصل به لما خالفه لما كان عليه من الدين والعلم ، ولكنه بشر يذهب عنه ما يذهب عن البشر (معتصر باختصار)

(*) الحديث ٩٢٦ (ث ٢١١) أخرجه ابن شعبة ، وقوفاً ، قال الحافظ : رجاله

ثقات ، ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع . وأخرجه أحمد بطوله ، ورفوعاً ، وأبى

فيه ذكر وجع العرس ولفظه في طريق : فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل من حوله يرحمك

الله وليقل هو يهديكم الله ويصالح بالكم ، وأخرج الطبراني عنه رفوعاً عن وجه آخر

بلفظ : من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الحاصرة ولم يشتك ضرره أبداً ، قال

الحافظ : سنده ضعيف

(٢) « بالسكم » . البال القلب ورخاء العيش والحال ، والمعنى الأخير أنسب لعمومه للمعنيين أيضاً ، والاول أولى لأنه إذا صلح صلح الجسد كله (مرقاة) (٥)

٩٢٨ - **عاشق** عاصم قال : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « إن الله يحب العطاس (١) ويكره التثاؤب . وإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقاً على كل مسلم سمعه أن يقول : يرحمك الله . فأما التثاؤب فإما هو من الشيطان ، فإذا تثاؤب أحدكم فليردّه ما استطاع (٢) . فان أحدكم إذا تثاؤب ضحك منه الشيطان »

(١) « يجب العطاس » قال ابن جرة : في الحديث دليل على عظيم نعمة الله على العاطس ، ويؤخذ ذلك من أنه يكون محبوباً لله تعالى ، وبما رتب عليه من الخير . وفيه إشارة إلى عظيم فضل الله على عبده فإنه أذهب عنه الضر بنعمة العطاس ، ثم تسرع له الحمد الذي يثاب عليه ، ثم الدعاء بالخير ، وبعد الدعاء بالخير شرع هذه النعم المتواليات في زمن يسير فضلاً منه وإحساناً ، وفي هذا لمن رآه بقلب له بصيرة زيادة قوة في إيمانه ، حتى يحصل له من ذلك ما لا يحصل له بعبادة أيام عديدة ، ويدخله من حب الله الذي أنعم عليه بذلك ما لم يكن في باه ، ومن حب الرسول الذي جاء الخير على يده ، والعلم الذي جاءت به سنته ما لا يقدر قدره . قال : وفي زيادة من هذا ما يفوق الكثير ، فإعداد من الاعمال ، والله الحمد كثيراً . وقال الحليمي : أنواع البلاء والآفات كلها مؤاخذات ، وفيه إشارة إلى تنبيه العاطس على طلب الرحمة والتوبة من الذنب ، ومن ثم شرع له الجواب بقوله : غفر الله لنا ولكم

(٢) « ما استطاع » وزاد الترمذي بعده : ولا يقول هاه هاه ، فان ذلك من الشيطان

(*) الحديث ٩٢٧ (الباب ٤١٨) أخرجه المصنف وأبو داود وكلاهما في الأدب

يضحك منه (*)

٩٢٩ (ث ٢١٢) - **عزّش** حامد بن عمر^(١) قال : حدثنا أبو عوانة ،
عن أبي جرة^(٢) قال : سمعت ابن عباس يقول إذا شئت : عافانا الله وإياكم من
النار ، يرحمكم الله

(١) « حامد بن عمر » ابن حفص بن عمر بن عبيد الله بن أبي بكرة الثقفى أبو عبد
الرحمن ، قاضى كerman ، ثقة ، مات أول سنة ٢٣٣
(٢) « أبو جرة » ضبطه الحافظ بالجيم : نصر بن عمران ، وصحح سنده

٩٣٠ - **عزّش** إسحاق قال : أخبرنا يعلى^(١) قال : أخبرنا أبو مئين وهو
يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : كنا جلوساً عند رسول
الله ﷺ ، فعطس رجل فحمد الله . فقال له رسول الله ﷺ « يرحمك الله » ، ثم
عطس آخر فلم يقل له شيئاً . فقال : يا رسول الله ! رددت على الآخر ولم تقل
لى شيئاً ؟ قال « إنه حمد الله ، وسكت »

(١) « يعلى » ابن عبيد بن أبي أمية ، ثقة فى غير سفيان ، قال أحمد بن يونس :
مارأيت أحداً يريد بعلمه الله تعالى غيره ، وقال مرة : ما رأيت أفضل منه ، قال أبو مسعود
الرازى : كان من أهل بيت بركة وكان أكثر مجلساً وأحسن خلقاً ، ما رأيت ضاحكاً قط ،
ولد سنة ١١٧ ومات فى شوال سنة ٢٠٩ . قال الدارقطنى بنو عبيد كلهم ثقات . قال ابن
عمار الموصلى : كلهم ثبت وأحفظهم يعلى^(٢) (نه)

(*) الحديث ٩٢٨ (الباب ٤١٧) أخرجه المصنف فى الأدب وبده الخان ، وأبو داود
فى الأدب ، والترمذى فى الاستئذان ، والنسائى فى اليوم والليلة (تحفة الاشراف)

٤١٩ - **باب** إذا لم يحمد الله لا يشمت^(١)

٩٣١ - **حدثنا** آدم قال : **حدثنا** شعبة قال : **حدثنا** سليمان النيمي قال : سمعت أنساً يقول : عطس رجلان عند النبي ﷺ ، فشممت أحدهما ولم يشمت الآخر فقال : شمت هذا ولم تشمتني ؟ قال « إن هذا حمد الله ، ولم تحمده »

(١) « لا يشمت » وزاد عليه الحافظ : (٢) الكافر لا يشمت بدعاء الرحمة بل بدعاء **الندية** وإصلاح الحال ، (٣) المزكوم بعد ثلاث يدعى له بالعافية ، لأن المريض أحوج إلى الدعاء لكن لا يجب ، (٤) من كان في حالة يتمتع عليه فيها ذكر الله ، (٥) من حمد بعد العطسة والإمام يخطب وإن كان العاطس هو الخطيب وقد حمد استمر في خطبته ، وإن وقف حمد الحد قليلاً يشمت ولا يتمتع تسميته ، (٦) من عرف من حاله أنه يكره التسميت لأن من رغب عن السنة وكرهها لا يدعى له ، وقيل يشمت على رغم أنه مناقضاً لتكبره ، إلا أن يخاف منه ضرر^(*)

٩٣٢ - **حدثنا** محمد بن سلام قال : **حدثنا** ربعي بن إبراهيم^(١) هو أخو ابن علية قال : **حدثنا** عبد الرحمن بن إسحاق^(٢) ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة قال : جاس رجلان عند النبي ﷺ أحدهما أشرف من الآخر ، عطس الشريف^(٣) منهما ، فلم يحمد الله ولم يشمته ، وعطس الآخر ، فحمد الله فشمته النبي ﷺ . فقال الشريف : عطستُ عندك فلم تشمتني ، وعطس هذا

(*) الحديث ٩٣١ (الباب ٤١٩) أخرجه المصنف وأبو داود في الأدب ، ومسلم في الترمذي (في آخر الكتاب) . والترمذي في الأدب والامتنان وابن ماجه في الأدب ، والسنن في اليوم والليلة

الآخر فشمته . فقال « إن هذا ذكر الله فذكرته ، وأنت نسيت الله »^(٤)
فنسيتك

- (١) « ربيع بن إبراهيم » ابن مقسم أبو الحسن ، ثقة مأمون ، مات سنة ١٩٧
(٢) « عبد الرحمن بن إسحاق » ويقال عباد ، قال للمصنف : ليس ممن يعتمد على حفظه
إذا خالف من ليس بدونه وإن كان يحتمل في بعض . وحكى الترمذي في العلل أن المصنف
قد وثقه ، ولينه بعض ، هرب إلى البصرة لما طُيبَ القدرية أيام مروان
(٣) « الشريف » أخرج الطبراني من حديث سهل بن سعد أنهما عامر بن الطفيل
وابن أخيه الفارس المشهور الذي قدم المدينة وجرى بينه وبين ثابت بن قيس كلام بمحضرة
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحينئذ عطس ابن أخيه فشمته النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم
عطس عامر فلم يحمد فلم يشمته النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وفيه قصة بر معونة وكان
هو السبب فيها ، ومات هذا كافراً
(٤) « نسيت الله » تركت ذكر الله^(*)

٤٢٥ - باب كيف يبدأ العاطس ؟

٩٣٣ (ث ٢١٣) - حدثنا إسماعيل ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله
ابن عمر ؛ أنه كان إذا عطس فقبل له : يرحمك الله ، فقال : يرحمنا^(١) وإياكم ،
ويغفر لنا ولكم

(١) « يرحمنا » وزاد مالك لفظ الجلالة بعد كلا الفعلين^(**)

- (*) الحديث ٩٣٢ (الباب ٤١٩) أخرجه مسلم في الزهد ، وأبو داود في الأدب ،
والترمذي في الاستئذان ، وابن ماجه في الأدب ، وصححه ابن حبان والحاكم في التوبة ،
وأخرجه أحمد (اتحاف)
(**) الحديث ٩٣٣ (ث ٢١٣) أخرجه الحاكم في الأدب والبخاري (اتحاف)

٩٣٤ (ث ٢١٤) - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ** قَالَ : حَدَّثَنَا **سَفِيَّانٌ** ^(١) ، عَنْ **عَطَاءٍ** ،
عَنْ **أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ** ، عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ** ^(٢) قَالَ : إِذَا **عَطَسَ أَحَدُكُمْ** فَلْيَقُلْ : **الْحَمْدُ لِلَّهِ**
وَرَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَلْيَقُلْ مَنْ يَرُدُّ : **يَرْحَمُكَ اللَّهُ** ، وَلْيَقُلْ هُوَ : **يَغْفِرُ اللَّهُ لِي** ^(٣) **وَلَكُمْ**

(١) « سفیان » الظاهر هو الثوري ، ويحتمل أن يكون ابن عيينة

(٢) « عبد الله » قال الحافظ هذا هو الصحيح أى الموقوف ، والمرفوع تفرد به أبيص
ابن أبيان عن عطاء ، وتابعه جعفر بن سليمان (تحاف)

(٣) « لى » أخرجه الحافظ بلفظ الجمع ، ولفظ الطبراني يرحمنا الله وإياكم ، وجمع ابن
عمر بينهما ^(٥)

٩٣٥ - **حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ** قَالَ : حَدَّثَنَا **عُكْرَمَةُ** قَالَ : حَدَّثَنَا **إِبْرَاهِيمُ بْنُ**
سَلَمَةَ ^(١) ، عَنْ **أَبِيهِ** قَالَ : **عَطَسَ رَجُلٌ** عِنْدَ **النَّبِيِّ ﷺ** فَقَالَ : « **يَرْحَمُكَ اللَّهُ** » . ثُمَّ
عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ **النَّبِيُّ ﷺ** « **هَذَا مَرْكُومٌ** »

(١) « إبراهيم بن سلمة » الأسلمى ، ثقة ، مات بالمدينة سنة ١١٩ وهو ابن ٧٧ سنة ^(٥٥)

٤٢١ - **بَاب** مَنْ قَالَ : **يَرْحَمُكَ إِنْ كُنْتَ حَمَدْتَ اللَّهَ**

٩٣٦ (ث ٢١٥) - **حَدَّثَنَا عَارِمٌ** قَالَ : حَدَّثَنَا **عِمْرَانُ بْنُ زَادَانَ** ^(١) قَالَ :

(٥) الحديث ٩٣٤ (ث ٢١٤) أخرجه الطبراني والحاكم (تحاف) ، والنسائي في اليوم
والليلة من طريق جعفر بن سليمان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمى وقال :
هذا حديث منكر ولا أدري جعفر سمع من عطاء قبل الاختلاط أو بعده (تحفة الأشراف
والتحاف)

(٥٥) (الحديث ٩٣٥) (الباب ٤٢٠) أخرجه مسلم في الزهد ، وأبو داود في الأدب
والترمذي في الاستئذان ، وابن ماجه في الأدب

حدثني مكحول الأزدي^(٢) قال: كنت إلى جنب ابن عمر، فعطس رجل من ناحية المسجد، فقال ابن عمر: يرحمك الله إن كنت حمدت الله^(٣)

(١) « عمارة بن زاذان » الصيدلاني أبو سلمة، وثقه غير واحد، وكذا لينه. قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. قال المصنف: يضطرب في حديثه. حجج سبباً وخمسين حجة

(٢) « مكحول الأزدي » أبو عبد الله، ثقة من فصحاء أهل البصرة، ضعفه أبو داود

(٣) « إن كنت حمدت الله » المختار النشميت على السامع، ويدل عليه لفظ حديث أبي هريرة « فحمد الله، فحق على كل من سمعه » ورجح ابن العربي أنه يشتمه وإن لم يسمع، ولكن عرف بوجه أنه حمد

٤٢٢ - باب لا يقل أب

٩٣٧ (ث ٢١٦) - حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا مخلد قال: أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن أبي نجيح، عن مجاهد، أنه سمعه يقول: عطس ابن لعبد الله بن عمر - إما أبو بكر وإما عمر - فقال: أب. فقال ابن عمر: ما أب؟ إن أب اسم شيطان من الشياطين^(١)، جعلها بين العطسة والحمد

(١) « إن أب اسم شيطان من الشياطين » لعل هذه الزيادة ليست في نسخة الحافظ ولذا لم يذكرها في الفتح، ويحتمل أن الاختصار منه^(*)

(*) الحديث ٩٣٧ (ث ٢١٦) أخرجه ابن أبي شيبة بلفظ « أمش » قال الحافظ:

صند الأثر صحيح

٤٢٣ - باب إذا عطس مراراً^(١)

٩٣٨ - **حدثنا** أبو الوليد قال : حدثنا عكرمة بن عمار قال : حدثني إياس بن سلمة قال : حدثني أبي قال : كنت عند النبي ﷺ فعطس رجل فقال «يرحمك الله» ثم عطس أخرى^(٢) فقال النبي ﷺ «هذا مزكوم»^(٣)

(١) «مراراً» التشميت واجب في ثلاث مرات ، وما زاد فهو نخير بين السكوت والتشميت ، وهو مستحب (مرقاة)

(٢) «ثم عطس أخرى» واحتج بحديث الباب على تشميت العاطس ثلاث مرات إذا تكرر العطس تنابهاً ، لكن في الطريق الذي فيه ابن عمار بلفظ «عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فشتمته ثم عطس فشتمته فقال في الثالثة : أنت مزكوم» وهذا يدل على أن التشميت في مرتين ، ولفظ أحمد «ثم عطس الثانية والثالثة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الرجل مزكوم» وروى وكيع عن عكرمة بلفظ «تشميت العاطس ثلاثاً فما زاد فهو مزكوم» قال الحافظ : وهي رواية شاذة لخالفه جميع أصحاب عكرمة في سياقه ، وعكرمة في حفظه مقال (فتح ، باب تشميت العاطس إذا حمد الله) . وأطال الحافظ في بيان اختلاف الروايات والأقوال ، والناس عاداتهم مختلفة : فمنهم من لا يعطس حال الصحة إلا واحدة ، ومنهم من يعطس اثنتين ولا يكاد يقتصر على واحدة ، وقد يكون منهم من يعطس ثلاثاً . فإذا عرفت عادة العاطس في ذلك فيحتمل أن يعامل بحسبها . وإلا فالغالب أن الصحيح لا يجاوز اثنتين ، فالتشميت متأكد في عطستين ، وأما الثالثة فالظاهر أنه اختيار ، وأما ما زاد فالسنة أن لا يشمت ، بل يعتذر إليه بأن يقول : أنت مزكوم ، أو نحو ذلك ، والله أعلم بالصواب

(٣) «هذا مزكوم» في طريق للترمذي : أنت مزكوم^(٥)

(٥) الحديث ٩٣٨ (الباب ٤٢٣) أخرجه مسلم والنسائي وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد والداري بألفاظ مختلفة

٩٣٩ (ث ٢١٧) - **حَدَّثَنَا** قَتِيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ،
عَنِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمَّيْتُهُ ^(١) «وَاحِدَةً وَثْنَتَيْنِ وَثَلَاثًا ، فَمَا كَانَ بَعْدَ
هَذَا فَهُوَ زَكَامٌ

(١) « سَمَّيْتُهُ » لَفْظُ الْحَافِظِ : بِسَمْتِهِ ، وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ : فَسَمَّيْتُ أَخَاكَ ^(*)

٤٢٤ - **بَابُ** إِذَا عَطَسَ الْيَهُودِيُّ

٩٤٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ ^(١) ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ
الدَّيْلَمِيِّ ^(٢) ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ ^(٣) عِنْدَ النَّبِيِّ
ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهُمْ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ . فَكَانَ يَقُولُ « يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بَالَكُمْ »

(١) « سَفِيَّانٌ » الظَّاهِرُ أَنَّهُ الثَّوْرِيُّ لِأَنَّهُ هُوَ يَرَوِي عَنْ حَكِيمِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ ، وَإِنْ كَانَ
هَذَا ابْنَ عَيْنَةَ فَتَلْمِيزُهُ الْبَيْهَكِيُّ

(٢) « حَكِيمِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ » الْمَدَائِنِيُّ ، ثِقَةٌ

(٣) « يَتَعَاطَسُونَ » أَيِ يَتَكَلَّفُونَ الْعَطَاسَ وَيَسْتَدْعُونَهُ ^(**)

حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ قَالَ :
حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . . . مِثْلَهُ
٤٦٥ - **بَابُ** تَسْمِيَةِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةَ ^(١)

٩٤١ - **حَدَّثَنَا** فَرُوقٌ [بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ الْكِنْدِيُّ] وَأَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ ^(٢)

(*) الْحَدِيثُ ٩٣٩ (ث ٢١٧) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِطَرَقٍ وَقَالَ : وَفِيهِ بَعْضُ الزَّوَادِ

(**) الْحَدِيثُ ٩٤٠ (بَابُ ٤٢٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْحَاكِمُ ،

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي الْكِرَاهِيَةِ (تَمَّاف)

[الحضرمي الصنفار] قال: حدثنا القاسم بن مالك المزني، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة قال: دخلتُ على أبي موسى - وهو في بيت أم الفضل بن العباس - فعطستُ فلم يشمتني، وعطستُ فشمتها، فأخبرتُ أمي. فلما آتاها وقعتُ به وقالت: عطس ابني فلم تشمته وعطستُ فشمتها. فقال لها: إني سمعت النبي ﷺ يقول: «إذا عطس أحدكم فحمد الله^(١) فشمتوه، وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه^(٢)» وإن ابني عطس فلم يحمد الله فلم أشمته. وعطستُ فحمدتُ الله فشمتها. فقالت: أحسنت

(١) «تشمت الرجل المرأة» وإذا عطس فشمته المرأة فإن كان عجوزاً رد عليها أو في نفسه، وكذا لو عطست (شامى ج ٥ ص ٢٥٧)

(٢) «أحمد بن إشكاب» أبو عبد الله الصنفار الحضرمي، ثقة مأمون، مات

سنة ٢١٨

(٣) «فحمد الله» فإذا أتى بلفظ غير الحمد لا يشمت، وقد أخرج أبو داود والنسائي من حديث سالم بن عبيد الأشجعي قال «عطس رجل فقال: السلام عليكم. فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: عليك وعلى أمك، وقال: إذا عطس أحدكم فليحمد الله، فإن عطس وحمد ولم يشتمه أحد فسمعه من بعد عنه استحب له أن يشتمه حين يسمعه» وقد أخرج ابن عبد البر بسند جيد عن أبي داود صاحب السنن أنه كان في سفينة فسمع عاطساً على الشط حمد، فاكترى قارباً بدرهم حتى جاء إلى العاطس فشتمه ثم رجع، فسئل عن ذلك فقال: لعله مجاب الدعوة. فلما رقدوا سمعوا قائلًا يقول: يا أهل السفينة إن أبا داود اشترى الجنة من الله بدرهم. قال النووي: ويستحب لمن حضر من عطس فلم يحمد أن يذكره بالحمد ليحمد فيشتمه، وقد ثبت ذلك عن إبراهيم النخعي أن رجلاً عطس عند الأوزاعي فلم يحمد، فقال له: كيف يقول من عطس؟ قال: الحمد لله. قال: يرحمك الله. وكذا إذا عرفنا أنه حمد الله،

وإن لم نسمع من العاطس فيجب علينا تسميته كما إذا سمعنا العطسة وتسميت رجل آخر ، فهذا يكون دليلاً على أنه حمد ، ولكن إذا عرفنا أن عند العاطس جهة يشمتون لمن حمد ولمن لم يحمد ، وأقل الحمد والتسميت أن يسمع صاحبه فلا يجب التسميت
(٤) « فلا تسمتوه » قال الجمهور : النهى للتنزيه (*)

٤٢٦ - باب التثاؤب^(١)

٩٤٢ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إذا تثاؤب أحدكم فليكظم ما استطاع »^(٢)

(١) « التثاؤب » تفاعل من الثوباء وهي فترة من ثقل النعاس يفتح لها فاه ، والهمزة بعد الألف هي الصواب والواو بلا همز غلط (مرقاة)
(٢) « فليكظم ما استطاع » أي ليحبس التثاؤب منها أمكنه ، وقد ذكر ابن عابدين أن التدبير الحرج لدفعه أن يذكر أن نبياً لم يتثاؤب قط

٤٢٧ - باب من يقول لبيك عند الجواب

٩٤٣ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل قال : حدثنا حماد ، عن قتادة ، عن أنس ، عن معاذ قال : كنت رديف^(١) النبي ﷺ فقال : « يا معاذ » قلت : لبيك وسعديك^(٢) . ثم قال مثله ثلاثاً « هل تدري ما حق الله على العباد؟ »^(٣) أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، ثم سار ساعة فقال : « يا معاذ » قلت : لبيك وسعديك . قال

(١) الحديث ٩٤١ (الباب ٤٢٥) أخرجه مسلم وأبو داود في الأدب ، والترمذي في الاستئذان

« هل تدري ما حق العباد على الله عز وجل إذا فعلوا ذلك؟ أن لا يعدّ بهم »

(١) « رديف » إذ كان على حمار يقال له عفير ، وزاد في الصحيح « ليس بيني وبينه إلا أخرة الرجل » ذكره للمبالغة في شدة قربه ليكون أوقع في نفس السامع أنه ضبط مارواه . أقول : فيه دليل على أنه كان على بعير ، والردف أكثر ما يستعمل فيه

(٢) « لييك وسعديك » ثنى للتكبير والمبالغة والمعنى : إجابة بعد إجابة ، وإسعادا بعد إسعاد . أو إجابة لازمة

(٣) « ما حق الله على العباد » أي ما أزم الله بخطابه عباده : فإذا فعلوه كانوا قد أدوا حق الله واستحقوا الثواب الذي وعدهم به ، فهو كالواجب في تحققه وتأكده (*)

٤٢٨ - باب قيام الرجل لأخيه

٩٤٤ - حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث قال : حدثني عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك^(١) ، أن عبد الله بن كعب^(٢) - وكان فائداً كعب من بنيه حين عمي - قال : سمعت كعب ابن مالك يحدث حين تخلف عن رسول الله ﷺ عن غزوة تبوك ، فتاب الله عليه ، وأذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر ، فتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهتفون بالتوبة^(٣) ، يقولون : لهنك توبة الله عليك . حتى دخلت المسجد ، فإذا برسول الله ﷺ حوله الناس فقام إلى طلحة بن عبيد الله^(٤)

(٥) الحديث ٩٤٣ (الباب ٤٢٧) أخرجه المصنف في العلم والجهاد واللباس والاصطفان والرفق وفي أول التوحيد ، ومسلم في الإيمان ، والترمذي فيه ، وأبو دواد في الجهاد

يهول حتى صاحني وهنأني ، والله ما قام إلى رجل من المهاجرين غيره ،
لا أنساها لطلحة

(١) « عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب » ثقة ، مات في خلافة هشام بن عبد الملك

(٢) « عبد الله بن كعب بن مالك » ولد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ،

ثقة ، مات سنة ٩٨

(٣) « يهشوني بالتوبة » في فتح الباري ، أي يتولون له : ليهنئك ، أي ليفرحك

(٤) « طلحة بن عبيد الله » النياض أبو محمد التيمي أحد العشرة ، وأحد الستة للشورى

وكان عند وقعة بدر في تجارة في الشام فضرب له النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسهمه
وأجره . وشهد أحداً ، أبلى فيه بلاء حسناً ، ووقى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنفسه ،

واتقى النبل عنه بيده حتى شلت إصبعه ، وكان أبو بكر يقول إذا ذكر يوم أحد : ذلك يوم

كله لطلحة . تزوج أربع نسوة أخواتهن أمهات المؤمنين : (١) أم كلثوم بنت أبي بكر ،

(٢) حمنة بنت جحش ، (٣) الفارعة بنت أبي سفيان ، (٤) رقية بنت أمية أخت أم

سامة . قال قبيصة بن جابر : صحبت طلحة فما رأيت رجلاً أعطى لجزيل مال من غير مسألة

منه . أصابه سهم غرب في ركبته يوم الجمل ، فما زال الدم يسيح حتى مات يوم الخميس

لعشر خلون من جمادى الآخرة سنة ٣٦ وله أربع وستون سنة (*)

٩٤٥ - حريشاً محمد بن عريرة^(١) قال : حدثنا شعبة ، عن سعد بن

إبراهيم ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبي سعيد الخدري أن ناساً^(٢)

(*) الحديث ٩٤٤ (الباب ٤٢٨) أخرجه المصنف مطولاً في الوصايا والجهاد وصفة

النبي ﷺ ووقود الأنصار وفي موضعين من المغازي وفي موضعين من التفسير وفي

الاستئذان والأحكام والندور ، وسلم في التوبة ، وأبودارد في الطلاق والندور والجهاد ،

والترمذي في التفسير والنسائي في الطلاق والندور

نزلوا على حكم سعد بن معاذ^(٦) ، فأرسل إليه جَاء على حمار ، فلما بلغ^(٧) قريباً من المسجد^(٨) قال النبي ﷺ « اتوا خيركم^(٩) ، أو سيدكم » فقال « ياسعد ، إن هؤلاء^(١٠) نزلوا على حكمك » فقال سعد : أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم^(١١) ، ونسبي ذريتهم^(١٢) . فقال النبي ﷺ « حكمت بحكم الله » أو قال « حكمت بحكم الملك^(١٣) »

(١) « محمد بن عرعة » ثقة صدوق ، مات سنة ٢١٣ وله خمس وسبعون أو ست

وسبعون سنة

(٢) « إن ناساً » من قريظة

(٣) « سعد بن معاذ » شهيد بديراً وأحداً وانفذت ، ورماه حبان بن عبد مناف فيه بسهم على أكله فماش بعد ذلك شهراً حتى حكم بين قريظة ، ثم انقض جرحه فمات منه سنة ٥٠ . قال المناقبون : ما أخف جنازته . فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « إن الملائكة حملته . اهتز العرش لموته » ، أمه كبشة أسلمت ورثت له . قال سعد : ثلاث أنا فيهن رجل - يعني كما ينبغي - وما سوى ذلك فأنا رجل من الناس : ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً قط إلا علمت أنه حق من الله تعالى ، ولا كنت في صلاة قط فشلت نفسي بغيرها حتى أفضيها ، ولا كنت في جنازة قط فحدثت نفسي بغير ما تقول ويقال لها حتى أنصرف عنها . عن عائشة : كان في بني عبد الأشهل ثلاثة لم يكن بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أفضل منهم ، هو وأسيد بن حضير وعباد بن بشر . ولما أسلم على يد مصعب ابن عمير قال لبني عبد الأشهل : كلام رجالكم ونساءكم علي حرام حتى تسلموا . فأسلموا (إصابة ، تهذيب)

(٤) « بلغ » في بعض طرقه : دنا

(٥) « المسجد » أي الذي أعده النبي صلى الله عليه وآله وسلم أيام محاصرته لبني

قريظة للصلاة فيه ، وكلام ابن إسحاق يدل على أنه مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم
(فتح - باب مرجع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الأحزاب : المغازي)

(٦) « اتوا خيركم » وليس في لفظ الكتاب دلالة على الباب الا أن يحمل على
معنى ماورد عن عائشة عند أحمد (فتح ٧ ص ٣١٨) وفي الصحيح « قوموا الى سيدكم »
وفيه : فقعده عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فنتيه الأمر يا كرام الكبير ، ومشروعية
إكرام أهل الفضل في مجلس الإمام الأعظم والقيام فيه لغيره من أصحابه وإلزام الناس كافة
بالقيام إلى الكبير منهم ، وفيه جواز إطلاق السيد على الخير الفاضل

(٧) « هؤلاء » بنو قريظة

(٨) « مقاتلتهم » كانوا بين الأربعمائة الى التسعمائة

(٩) « ذريتهم » ولدتهم ونسبهم ، لفظ الصحيح : ذراريهم

(١٠) « للملك » بكسر اللام صاحب الأمر والسلطة وهو الله ، وقيل بفتحها جبرائيل .
الأمر بالاسترقاق لم نجده إلا في هذا الحديث^(٥)

٩٤٦ - **حَدَّثَنَا** دُوسَيْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلِيَةَ ، عَنْ حَمِيدٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَاهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ ،
لَمْ يَقَوْمُوا إِلَيْهِ^(١) ، لَمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كِرَاهِيَتِهِ لَذَلِكَ

(١) « لم يقوموا اليه » عن أبي أمامة قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متوكئاً على عصا ، فقمنا له ، فقال : « لا تقوموا كما تقوم الأعاجم بعضهم لبعض »

(٥) الحديث ٩٤٥ (أبواب ٤٢٨) أخرجه المصنف في مناقب سعد وفي الجهاد وفي
مرجع النبي ﷺ من الأحزاب والاستئذان ، ومسلم في المغازي ، والنسائي وأبو داود
في الأدب

وأجاب عنه الطبري بأنه حديث ضعيف مضطرب السند ، وفيه من لم يعرف . والقيام ينقسم إلى ثلاث مراتب : (١) قيام إليه عند قدومه من سفر ، ولا بأس به . وقيام له عند مجيئه من مكانه أو سوقه أى عند رؤيته ، وهو المتنازع فيه . وقد احتج به النووي ونقل عن البخارى ومسلم وأبي دارد أنهم احتجوا به ، لفظ مسلم : لا أعلم فى قيام الرجل للرجل حديثاً أصح من هذا . ومن العجب استدلالهم على جواز القيام للناس بحديث « قوموا إلى سيدكم » ومن المستدلين من يسهو فيذكره بلفظ « قوموا السيدكم » كأنهم لم يعرفوا الفرق بين القيام للرجل والقيام إليه ، وهو أن القيام له معناه القيام تعظيماً له ، قال الله عز وجل ﴿ قوموا لله قانتين ﴾ هذا أصل معناه عند الإطلاق ، وأما القيام إليه فمعناه أن تقوم عامداً إليه ، ولا يفهم منه التعظيم والإكرام إلا بقريضة كما فى حديث « قوموا إلى سيدكم » فقد يكون للإكرام كما هنا ، وقد يكون للإهانة والإيذاء تقول شتمنى فلان فتمت إليه فظمته ، وقد جاء نحو ذلك فى عدة أحاديث منها أحاديث إيذاء قريش للنبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل الهجرة فقالوا « قوموا إليه وثبة رجل واحد ، فلقد رأيت رجلاً منهم أخذ بمجامع ثيابه . فقام إليه عقبة فجعل رداه فى عنقه ثم جذبته » ونظائر ذلك كثيرة . هذا الفرق من جهة دلالة اللفظ ، وأما فى المعنى فالتعظيم بالقيام نفسه - وهو الانتصاب - ركن من أركان الصلاة كالسجود ، والقيام إلى الإنسان إذا كان بمعنى الإكرام ليس فيه إكرام بالقيام نفسه وإنما يقع الإكرام بالاستقبال أو الزيارة مثلاً ، وإنما القيام وسيلة عادية إلى المشى والمشي وسيلة إلى ما به الإكرام من الاستقبال والزيارة ، وإذا لم يكن فى القيام نفسه تعظيم ولا إكرام فلا يشبه القيام لله عز وجل فى الصلاة . أو لا ترى أن الإنسان قد يستقط منه شيء صغير فيمشى يفتش عنه وينجنى فيكون كهيئة الراكح ، وقد يعرض له وجع فيسكب على الأرض كهيئة الساجد ، ولا بأس بذلك اتفاقاً ، بخلاف الركوع والسجود للملوك والأكابر فإنه حرام ، وقد يكون شركاً أو كفرًا

وفى ترجمة ابن أبي ذئب من تاريخ بغداد أنه كان جالساً فى المسجد فدخل الخليفة فلم يتم فقال بعض أتباع الخليفة : قم فقد جاء أمير المؤمنين ، فقال : إنما يقوم الناس لرب العالمين . فقال الخليفة : دعه ، فقد قامت كل شعرة فى جسدى . أراد والله أعلم أن التعظيم بالقيام إنما

هو لله عز وجل وحده وذلك في الصلاة ، ولم يذهب إلى قوله تعالى ﴿ يوم يعوم الناس لرب العالمين ﴾ . هذا وأعجب من غفلتهم من الفرق قول بعض أجلتهم : إنه يستحب القيام لأهل العلم والفضل ، وكأنه بنى على أصرين : الأول ما توهمه من عدم النهي عن التعظيم بالقيام ، الثاني عموم بعض الأدلة في إكرام أهل الفضل . فأما النهي ثابت ، ولو لم يكن فيه إلا أنه في نحو معنى السجود لكني ، وأما عموم أدلة الإكرام فمخصوص بأدلة النهي وبحل الصحابة ، وعلى هذا فالقيام لأهل الفضل أشد خطراً للملوك ونحوهم ، وذلك أن القيام للملوك لا يلتبس به نفع غيبي ، فليس بعبادة . وأما التسيام لأهل الفضل فيلتبس به نفع غيبي فهو عبادة . ومثل هذه العبادة إذا كانت مما أنزل الله به سلطاناً فهي له ، وإن كانت في الصورة تعظيماً لغيره كالطواف بالكعبة واستلام الحجر ، وإن كانت مما لم ينزل به الله سلطاناً فهو لغيره (الباب ٣٠٧ والباب ٥٠٢) . ولهذا شدد الشارع في أمر البدع ، وذلك أن المعصية كاذبة مثلاً قلما يلتبس بها نفع غيبي ، فهي معصية ولكن لا تكون شركاً ، والبدعة يلتبس بها نفع غيبي وتلك خاصة العبادة ، فإذا لم ينزل الله به سلطاناً فهي لغيره ، وذلك هو الشرك ، وإن لم يلزم أن يكون كل من فعلها مشركاً خارجاً عن الإسلام لاحتمال العذر . بل لو التمس بالزنا مثلاً نفع غيبي كان عبادة لغير الله عز وجل ، وذلك كأن امرأة زعمت أن تمكينها لمن شمر فيما بين الناس بالولاية خير لها عند الله عز وجل ، أو كما يحكى عن يرد نعلم السحر أنه يزني ببعض محارمه تقريباً إلى الشيطان ، فهذا عابد للشيطان صريحاً ، وتلك عابدة له بطاعتها له فيما وسوس لها به من التدين بما لم يأذن به الله عز وجل ، بخلاف من أطاع الشيطان في معصية ولم يتخذها ديناً ، بل يعرف ويعترف بأنها معصية قبيحة فهذا ليس بعباد للشيطان . والخوارج قد جهلوا الفرق بين الطاعتين وزعموا أن كل من عصى الله عز وجل فهو مشرك لأنه مطيع للشيطان ، وقد دل القرآن على أن طاعة الشيطان عبادة له ، أي إذا أطيع في شرع الدين بأن يتخذ الإنسان ما وسوس له به ديناً يلتبس به نفع غيبي والله الموفق . قال ابن رشد : إن القيام يقع على أربعة أوجه : (١) الأول محذور ، وهو أن يقع لمن يريد أن يقام إليه تكبراً وتعظيماً على القائم إليه . (٢) الثاني مكروه ، وهو أن يقع لمن لا يتكبر ولا يتعظم على القائم ،

ولكن يخشى أن يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر ، ولما فيه من التشبه بالجبارة ، (٣) الثالث جائز ، وهو أن يقع على سبيل البر والإكرام لمن لا يريد ذلك ويؤمن معه التشبه بالجبارة ، (٤) الرابع مندوب وهو أن يقوم لمن قدم من سفر فرحاً بقدمه ليسلم عليه ، أو إلى من تجددت له نعمة فيهنئه بموصولها ، أو مصيبة فيعزبه بسببها . وقال التوريشي « إلى سيدكم » أى إلى إيعانته وإنزاله من دابته ، وإن وصفه بالسيادة يشعر بأن الحكم مرتب عليه ، فالمعنى أن قوموا إليه وامشوا إليه تلقياً وإكراماً . قال ابن كثير : المحذور أن يتخذ ديدناً كمادة الأعاجم ، كما دل عليه حديث أنس . وأما إن كان لقادم من سفر أو لحاكم في محل ولايته فلا بأس به . وكذا للتهنئة أو لإعانة العاجز أو لتوسيع المجلس . قال الرحمانى فى شرحه على سنن الترمذى : يجوز القيام لداعية ، سواء كان من المحبة أو التكريم أو إيصال النفع أو إزالة السوء . وقال النزالي : القيام على سبيل الإعظام مكروه ، وعلى سبيل الإكرام لا يكره

(٢) « كراهيته » للقيام بإجلال لربه وإطاعة له ، فان القيام للرجل فى نحو معنى السجود ، لا كما قالوا تواضعاً لهم ورحمة عليهم ، فاختاروا إرادته صلى الله عليه وآله وسلم على إرادتهم بكمال تواضعه وحسن خلقه ، ولا كما قال الطيبي : لعل الكراهة للمحبة والاتحاد الموجب لرفع التكلف

٩٤٧ - حدثنا محمد بن الحكم^(١) قال : أخبرنا النضر قال : حدثنا إسرائيل قال : أخبرنا ميسرة بن حبيب^(٢) قال : أخبرني المنهال بن عمرو قال : حدثتني عائشة بنت طلحة^(٣) ، عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت : ما رأيت أحداً من الناس^(٤) كان أشبه بالنبي ﷺ كلاماً ولا حديثاً ولا جلسة من فاطمة . قالت : وكان النبي ﷺ إذا رآها قد أقبلت رحب بها ، ثم قام إليها

(٥) الحديث ٩٤٦ (الباب ٤٢٨) أخرجه الترمذى فى الاستئذان ، وأحمد

فقبلها ، ثم أخذ بيدها فجاء بها حتى يجلسها في مكانه . وكانت إذا أتاها النبي ﷺ رحبت به ، ثم قامت إليه فقبلته . وانها دخلت على النبي ﷺ في مرضه الذي قبض فيه ، فرحب وقبلها ^(٥) وأسر إليها ، فبكت . ثم أسر إليها ، فضحكت : فقلت للنساء : إن كنت ^(٦) لأرى ^(٧) أن لهذه المرأة فضلاً على النساء ، فإذا هي من النساء ^(٨) : بينما هي تبكي إذا هي تضحك . فسألتهما . ما قال لك ؟ قالت : إنى إذا كبذرة ^(٩) . فلما قبض النبي ﷺ فقالت : أسر إلى فقال : انى ميت ^(١٠) ، فبكت ، ثم أسر إلى فقال : إنك أول أهلى بنى الحوقأ ^(١١) ، فسمرت بذلك وأعجبنى

(١) « محمد بن الحكم » قال أبو حاتم : مجهول ، ويحتمل أن يكون محمد بن الحكم ابن سالم المروزي الذي روى عن أحمد بن خالد المروزي . ونقل أبو يعلى الفراء في كتاب الطبقات عن الجلال أنه كان قد سمع من أبي عبد الله ومات قبله ، ولا أعلم أحداً أشد فهماً منه فيما سئل بمناظرة واحتجاج ومعرفة وحفظ ، وكان أبو عبد الله يبرح إليه بالشيء من الغتيا لا يبرح به لكل أحد ، وكان خاصاً به ، وبه وصل ابن عمه أبو طالب إلى أحمد ، مات سنة ٢٢٣ وأنه نسب إلى جده وهو ابن عبدة بن الحكم أبو عبد الله الأحول المروزي ، وفي الصحيح عنه أربعة أحاديث ، لم يرو عنه سوى المصنف

(٢) « ميسرة بن حبيب » ثقة

(٣) « عائشة بنت طلحة » أمها أم كلثوم بنت أبي بكر ، ثقة حجة ، حدث عنها الناس لفضلها وأدبها

(٤) « ما رأيت أحداً من الناس » لفظ الترمذي : ما رأيت أحداً أشبهه سمناً وهدياً ودلاً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقيامها وقعودها من فاطمة إذا دخلت . . الحديث

(راجع الباب ٤٤٣ والباب ٤٧٣)

(٥) « فَرَحَّتْ وَقَبَلَهَا » لفظ الترمذى « فَأَكَبَتْ عَلَيْهِ فَقَبَلَهَا ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا فَبَكَتْ . ثُمَّ أَكَبَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا فَضَحَكَتْ »
(٦) « إِنْ كُنْتَ » مخففة من المثقلة

(٧) « لأرى » فى رواية مسروق : قتل ما رأيت كالיום فرحاً أقرب من حزن . فسألها عن ذلك فقالت : ما كنت لأفشى سرَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، حتى توفي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسألتها فقالت : أسراً إلىَّ إنَّ جبريل كان يعارضنى القرآن كل سنة مرة وبأنه عارضنى العام مرتين ، ولا أراه إلا حضر أجلي ، وإنك أول أهل بيتي لحوقاً بى . قال الحافظ : وفى رواية بنت طلحة من الزيادة أن عائشة لما رأت بكاءها وضحكها قالت : إن كنت لأظن أن هذه المرأة من أعقل النساء . . الحديث . وفى الحديث مساردة الواحد مع الواحد بمضرة الجماعة تجوز ، لأن المعنى الذى يخاف من ترك الواحد لا يخاف من ترك الجماعة : وفيه جواز إفشاء السر إذا زال ما يترتب على إفشائه من المضرة ، لأنه هو الأصل فى السر والسكتان ، والا فافانده

(٨) « فاذا هى من النساء » واحدة منهن ، أو على عادتھن

(٩) « كَبِدْرَةٍ » البذر من يفشى السر ويظهر ما يسمعه

(١٠) « إني ميت » فى هذا الوجع

(١١) « أول أهلى » وفى رواية مسروق أنه أخبرها بأنها سيدة نساء أهل الجنة (*)

٤٢٩ - باب قيام الرجل للرجل القاعد^(١)

٩٤٨ - حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث قال : حدثني

(٥) الحديث ٩٤٧ (الباب ٤٢٨) أخرجه الترمذى وأبو داود والنسائي وصححه الحاكم

عبد بن حبان

أبو الزبير ، عن جابر قال : اشتكى النبي ﷺ ، فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يُسمع الناس تكبيره ، فالتفت إلينا فرآنا قياماً . فأشار إلينا فقعدنا ، فصلينا بصلاته قعوداً . فلما سلم قال « إن كنتم لتفعلوا فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود . فلا تفعلوا . ائتموا بأئمتكم . إن صلي قائماً فصلوا قياماً ، وإن صلي قاعداً فصلوا قعوداً » (٢) (*)

(١) « باب قيام الرجل للرجل القاعد » قال الحافظ : ثم ترجم البخاري في الأحب المفرد هذا وباب من كره أن يقعد ويقوم له الناس ، وأورد فيهما حديث جابر (٢) « إن صلي قاعداً فصلوا قعوداً » مذهب الإمام أبي حنيفة وزفر والشافعي تجوز إمامة القاعد الراكع الساجد القوام للذين يركعون ويسجدون ، اتباعاً لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وموافقته للقياس الصحيح ، لأن القعود لما كان بدلا من القيام كان فاعل البديل كفاعل المبدل منه فجاز أن يكون القاعد إماماً للقائم ، ومذهب مالك ومحمد عدم الجواز ، وما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان مخصوصاً . نعم يطالب بدليل التخصيص . وإذا تعارض الفعل والقول فالمرجح القول فقط . والله أعلم بالصواب (معتصر) . قيل : لا يحتج بهذا الحديث على متابعة الإمام في الجلوس إن كان للمأموم قدرة على القيام ، لأنه روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان جالساً في مرضه الذي توفي فيه فكان ناصحاً . فإن قيل : إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في آخر صلته كان مأموماً لا إماماً ، قلنا نسلمه لكن لا يتنافى صلاة النبي إماماً ومأموماً في مرضه الذي توفي فيه ، وفي كلا الحالتين كان قاعداً ، روى عبيد الله عن عائشة وعن ابن عباس أنه كان صلى الله عليه وآله وسلم هو الإمام ، وروى الأرقم أنه أخذ صلى الله عليه وآله وسلم في القرآن من حيث انتهى أبو بكر ولا يكون ذلك إلا وهو الإمام ، وروى الأسود عن عائشة أن جلوسه كان عن يسار أبي بكر وذلك مقام الإمام ، وجلوسه عن يسار أبي بكر دليل على أنه أراد الإمامة لا الائتمام فيها

(٥) الحديث ٩٤٨ (الباب ٤٢٩) أخرجه مسلم : قال الحافظ : هو حديث صحيح

بغيره ، إذ لو أراد الاتتمام لجلس خلفه كما فعل في يوم بني عمرو بن عوف ، وإذ صلى خلف
عبد الرحمن بن عوف . أقول : لما جحش شقه صلى الله عليه وآله وسلم وصلى بالناس قال : إن
صلى قائماً فصلوا قياماً ، وإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً . وفي المسند (ج ٣ : ٢٠٠) عن أنس أن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انفكت قدمه فاتاه أصحابه يهودونه فصلى بهم قاعداً وهم
قيام ، فلما حضرت الصلاة الأخرى قال لم : ائتموا بإمامكم ، فإذا صلى قائماً صلوا قياماً وإن
صلى قاعداً فصلوا معه قعوداً . ويوافقه حديث جابر عند أبي داود : ركب رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فأتيناه نعوذه فوجدناه في مشربة لعائشة يسبح جالساً ، قال قمنا
خلفه ، فسكت عنا ، ثم أتينا مرة أخرى نموده فصلى للمكتوبة جالساً ، قمنا خلفه فأشار إلينا
فقمنا . قال فلما قضى الصلاة قال « إذا صلى الإمام قائماً فصلوا قياماً ، ولا تقبلوا كما يفعل
أهل فارس بمظالمها » وفي سنده مقال ، وحديث الباب أصرح دليل على أن قوله صلى الله
عليه وآله وسلم « ائتموا بأئمتكم ، إن صلى قائماً فصلوا قياماً وإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً »
وذلك في مرض موته فلم يلحق به نسخ . واستعضد النبي صلى الله عليه وآله وسلم النهي
بقوله « فلا تقفوا » في قوله « إن كنتم تفعلوا مثل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم
قعود » كما يأتي في الباب ٤٣٥ . نعم وقع بعض الاضطراب في كون النبي صلى الله عليه وآله
وسلم إماماً في تلك الصلاة أو مأموماً ، وعلى فرض ترجيح رواية أنه كان إماماً لا يثبت به إلا
حالة تخصيص حالة تبليغ انتقالات النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله وفعله من عموم قوله
« فصلوا قعوداً » . ويرشد إلى هذا قوله في الحديث « وأبو بكر يُسمع الناس » وإن شئت
نقل : النسخ حسب هذه الحالة الخاصة ، وتخصيص قيام أبي بكر بالذكر مشعر بأن بقية الناس
كانوا جلوساً ولم يكونوا قياماً ، والا روى . فان قيل : قد كانوا قبل خروج النبي صلى الله
عليه وآله وسلم قياماً في الصلاة ولم ينقل أنهم جلسوا عند ما دخل النبي صلى الله عليه وآله
وسلم في الصلاة ، قلت : قد كان الأمر بقعود للمؤمنين وراء الإمام القاعد معروفاً عندهم
بالحكم السابق ، والأمر المعروف المقرر لا تدعو الحاجة إلى ذكره . وقال الإمام أحمد وغيره :
إذا ابتدأ الإمام الصلاة قائماً ثم عرض له ما منعه من القيام فقعده أو خرج من الصلاة فلا بأس

لمن يصلي خلفه أن يصلي قاعداً . ووجهه من جهة النظر أنه بحسب الصورة أبد من مشابهة الذين يقومون على ماوهم وهم قعود ، لأنه في ابتداء الصلاة يقعد الإمام فيقوم المصلون خلفه فالمشابهة قوية ، وأما إذا كان في الأثناء فإن الامام كان قائماً وهم قيام ، فلما اضطر إلى القعود استمر للمؤمنين على حالهم التي كانوا عليها ، فالمشابهة بعيدة ، لأنه يعرف أنه إنما أقامهم ما كان أقامهم قبل . وقد يستأنس لهذا بالنهي عن الدخول في الصلاة عند طلوع الشمس مع الحديث المتفق على صحته « من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح » وفي رواية « فليضف إليها أخرى » أو كما قال ، وذلك أن مبتدئ الصلاة عند طلوع الشمس متشبه بعباد الشمس ، بخلاف المستمر على صلاته التي دخل فيها قبل طلوع الشمس فإنه ظاهر بحسب الصورة أنه لم يصل للشمس ، وكيف وقد دخل في الصلاة قبل طلوعها ، وإنما يصلي بعد طلوعها تكميلاً لصلاته . ويؤكد ذلك أن جماعة من الصحابة أمروا قعوداً فأمروا المؤمنين بالقعود ، وذلك بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ولم يعرف لهم مخالف ، ومثل هذا عند كثير من أهل العلم إجماع ، وأقل ما فيه أن يرجح بعض الاحتمالات في صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالناس في مرض موته ، ومن ادعى التخصيص فقد غفل عن الحديث

٤٣٠ - باب إذا تناوب فليضع يده على فيه

٩٤٩ - **حَدَّثَنَا** مسدد قال : **حَدَّثَنَا** خالد ^(١) قال : **حَدَّثَنَا** سيب ، عن ابن أبي سعيد ^(٢) ، عن أبي سعيد ، عن النبي **ﷺ** قال « إذا تناوب أحدكم فليضع يده بففيه ، ^(٣) فإن الشيطان يدخل فيه ، ^(٤) »

(١) « خالد » يحتفل أن يكون ابن عبد الله أو ابن الحارث (راجع الباب ١٢٣

والباب ١٣٣)

(٢) « ابن أبي سعيد » عبد الرحمن ، ثقة ، مات سنة ١١٢

(٣) « فليضع يده بفيه » أى يغطى فمه بالكف أو بالثوب ونحوه ، ولا فرق فيه بين المصلى وغيره ، بل يتأكد في الصلاة
(٤) « فان الشيطان يدخل فيه » أى يتمكن منه ، والشيطان يجرى من الإنسان
مجري الدم (*)

٩٥٠ (ث ٢١٨) - **حدثنا** عثمان قال : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن
هلال بن يساف ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : اذا تئاب فليضع يده على فيه
فانما هو من الشيطان (**)

٩٥١ - **حدثنا** مسدد قال : حدثنا بشر بن المفضل قال : حدثنا سبيل
قال : سمعت ابناً لأبي سعيد الخدرى يحدث أبى ، عن أبيه قال : قال رسول الله
ﷺ « اذا تئاب أحدكم فليمسك على فيه ، فان الشيطان يدخله »

حدثنا خالد بن مخلد قال : حدثنا سليمان قال : حدثنى سبيل قال : حدثنى
عبد الرحمن بن أبى سعيد ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ قال « اذا تئاب أحدكم
فليمسك بيده فمه ، فان الشيطان يدخله » (***)

٤٣١ - **باب** هل يفلئ أحد رأس غيره ؟

٩٥٢ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك ، عن اسحاق بن
أبى طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول ^(١) : كان النبي ﷺ يدخل على أم حرام
بنت ملحان ^(٢) فتطعمه - وكانت تحت عبادة بن الصامت ^(٣) - فأطعمته وجعات

(*) الحديث ٩٤٩ (الباب ٤٣٠) أخرجه مسلم في الزهد ، وأبو داود في الأدب ،
وأبو عروبة ، وأحد وغيرهم بهذا السند : اتخاف
(**) الحديث ٩٥٠ (الباب ٤٣٠) أخرجه مسلم
(***) (٩٥١) (الباب ٤٣٠) أخرجه مسلم في الزهد ، وأبو داود في الأدب . راجع ٩٤٩

تفلى رأسه^(٤) . فنام ، ثم استيقظ يضحك

(١) « أنس بن مالك يقول » في الصحيح : إذا ذهب إلى قباء

(٢) « أم حرام بنت ملحان » أخت أم سليم ، خالة أنس . اتفق العلماء على أنها كانت محرماً للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إحدى خالاته من الرضاعة أو لأبيه أو لجدته ، لأن أم عبد المطلب كانت من بني النجار (نوى)

(٣) « تحت عبادة بن الصامت » هو أبو الوليد عبادة بن الصامت بن قيس الخزرجي الصحابي أحد النقباء الإثني عشر . شهد بدرًا والمشاهد كلها ، وكان أحد السبعين الذين شهدوا العقبة ، وكان جميلًا طويلًا جسيمًا شجاعًا بطلاً . مات بالرملة من أرض الشام سنة ٢٤ هـ وهذا بيان الراوى للمعرفة ، وإلا فأم حرام تزوجت عبادة بعد هذا بزمان (الفتح ، باب غزو المرأة في البحر ، باب ركوب البحر ، وباب الدعاء إلى الجهاد)

(٤) « تفلى رأسه » وذكر أبو داود « تفلى رأسه » قال الحافظ : لما نام تفلى رأسه ، ولا يلزم منه أن يكون في رأسه صلى الله عليه وآله وسلم شيء ، بل سبب فلى رأس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إراحته صلى الله عليه وآله وسلم ، فإن الفلى سبب الإراحة وفيه خدمة للمرأة الضيف بتفلية رأسه . وأحسن الأجوبة دعوى الخصوصية ، ولا يردّها كونها لا تثبت إلا بدليل لأن الدليل على ذلك واضح (فتح ، الاستئذان) (*)

٩٥٣ - حدثنا علي بن عبد الله قال : حدثنا المغيرة بن سلمة^(١) أبو هشام

الخزومي - وكان ثقة - قال : حدثنا الصعق بن حزن قال : حدثني القاسم بن

(*) الحديث ٩٥٢ (الباب ٤٣١) أخرجه المصنف في الجهاد وفي الرضا وفي الاستئذان في باب من زار يوماً فقتل عندهم ، ومسلم في الجهاد ، والأربعة ومالك في الموطأ وأحمد

حطّيب^(٢) ، عن الحسن [البصرى] ، عن قيس بن عاصم السعدي^(٣) قال : أتيت رسول الله ﷺ فقال « هذا سيد أهل الوبر »^(٤) فقلت : يا رسول الله ، ما المال الذي ليس على فيه تبعه^(٥) من طالب ولا من ضيف^(٦) ؟ فقال رسول الله « نعم المال أربعون ، والكثرة ستون^(٧) ، وويل لأصحاب المئين ، إلا من أعطى الكريمة ، ومنح الغزيرة ، ونحر السمينة ، فأكل وأطعم القانع والمعتر^(٨) » قلت : يا رسول الله ما أكرم هذه الأخلاق^(٩) ، لا يُحَلُّ بوادٍ أنا فيه من كثرة نعمي .^(١٠) فقال « كيف تصنع بالعطية^(١١) » ؟ قلت : أعطى البكر^(١٢) وأعطى الناب .^(١٣) قال « كيف تصنع في المنيحة^(١٤) » ؟ قال : إني لأمنح المائة . قال كيف تصنع في الطرّوقة^(١٥) » ؟ قال : يغدو الناس بحياهم^(١٦) ، ولا يُوزَعُ رجل^(١٧) من جمل يختطمه^(١٨) ، فيمسك ما بدا له ، حتى يكون هو يرده . فقال النبي ﷺ « فألك أحب إليك أم مواليك » [قال : مالي] . قال « فأنما لك من مالك ما أكرمت نفسك^(١٩) ، أو أعطيت فأضيت^(٢٠) ، وماتوا لمواليك^(٢١) » . فقلت : لاجرم ، إن رجعت لأفانّ عددها^(٢٢) . فلبس حضرة الموت جمع بنيه^(٢٣) فقال : يا بني ، خذوا عني^(٢٤) ، فإنكم لن تأخذوا عن أحد هو أنصح لكم مني . لا تنوحوا على^(٢٥) فان رسول الله ﷺ لم يُنَحْ عليه ، وقد سمعتُ النبي ﷺ ينهى عن النياحة . وكفونوني في ثيابي التي كنت أصلي فيها^(٢٦) . وسوءدوا أكابركم ، فإنكم إذا سوءدتم أكابركم لم يزل لأبيكم فيكم خليفة . وإذا سوءدتم أصاغركم^(٢٧) هان أكابركم على الناس وزهدوا فيكم . وأصلحوا عيشكم فان فيه غنى عن طالب الناس . وإياكم والمسألة فانها آخر كسب^(٢٨) المرء . وإذا

دفنتموني فدووا عليّ قبرى، فانه كان يكون شىء بينى وبين هذا الحى من بكر بن وائل مُخاشات^(٢١)، فلا آبن سفيها^(٢٠) أن يأتى أمراً يُدخل عليكم عيباً فى دينكم

قال على^(٢١) : فذاكرت أبا النعمان محمد بن الفضل فقال : أتيت الصعق بن حزن فى هذا الحديث فحدثنا عن الحسن . فقيل له : عن الحسن ؟ قال : لا ، يونس بن عبيد ، عن الحسن . قيل له : سمعته من يونس ؟ قال : لا ، حدثنى القاسم ابن مطيب ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن قيس . فقلت لأبى النعمان : فلم تحمله ؟ قال : لا ، ضيعناه^(٢٢)

(١) « المغيرة بن سلمة » قال ابن المدينى : ما رأيت قرشياً أفضل منه ، ولا أشد تواضعاً . يصلى طول الليل ، مات سنة ٢٠٠ هـ

(٢) « القاسم بن مطيب » قال ابن حبان : كان يخطىء كثيراً فاستحق الترك

(٣) « الحسن بن قيس بن عاصم » لفظ الذهبى فى تلخيص المستدرک : الحسن حدثنى

قيس بن عاصم (راجع الباب ١٦٧)

(٤) « أهل الوبر » البدو ، خلاف أهل المدر

(٥) « تبعه » ما يتبع المال من نوائب الحقوق ، وفى العباب : الشىء الذى فيه

تبعه ، شبه ظلامه ونحوها

(٦) « من طالب ولا ضيف » لفظ الجاحظ فى البيان والتبيين من ضيف ضافى ،

أو عيال إن كثروا عليّ

(٧) « الكثرة » وفى الجمع « الكثر » بضم الكاف ، ولفظ الجاحظ « الأكثر »

(٨) « السكرية . . الخ » العريزة على صاحبها ، و « العريزة » كثيرة اللبن ،
و « نحر » ذبح « والقانع » ، السائل « والمعتر » من يأتي المعروف من غير أن يسأل
(٩) « ما أكرم هذه الأخلاق » زاد الجاحظ « وأحسنها »
(١٠) « لا يُجَل بواد » ، لفظ الجاحظ « وما يجمل بالوادي الذي أكون فيه أكثر
من إيلي »

(١١) « بالعطية » لفظ الجاحظ : بالافتقار

(١٢) « البكر » زاد الجاحظ « الضرع » . والبكر بكسر الباء البقرة الفتية للذكر
والأنثى . وفتحها الشاب الفتى من الإبل

(١٣) « الناب » الناقة المسنة

(١٤) « كيف تصنع في المنحة » لفظ الجاحظ بالمنيحة . ومنحة الورق : القرض .
ومنحة اللبن أن يعطيه شاة أو ناقة ينتقع بلبنها وصوفها ووبرها زماناً ثم يردّها ، وزاد الجاحظ
قال إني لأمنح في كل سنة مائة

(١٥) « كيف تصنع في الطروقة » الناقة التي بلغت أن يضر بها الفحل

(١٦) « يندو الناس بمجاهم » زاد الجاحظ قبله « تغدو الإبل »

(١٧) « ولا يوزع رجل » لا يمنح

(١٨) « من جمل يختطمه » خطام البعير أن يؤخذ حبل من ليف أو شعر أو كتان
فيجعل في أحد طرفيه حلقة ثم يشد فيه الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة ثم يقلد البعير ثم
يثني على خطمه

(١٩) « ما أكلت فأفريت » زاد الجاحظ « أو لبت فأبليت »

(٢٠) « أو أعطيت فأمضيت » . في رواية أبي هريرة : وأعطى فاقمتني (مشكاة ٤٤٠)

(٢١) « وسأره لموايك » لفظ الجاحظ : وما سوى ذلك للموايث

(٢٢) « لأقلنّ عددها » أى لأعطين منها الناس عدداً كثيراً حتى يبقى عندى قليل منها . قال الحسن : ففعل والله (إصابة)

(٢٣) « جمع بنيه » وهم اثنان وثلاثون ذكراً

(٢٤) « خذوا عنى » لفظ الاستيعاب : احفظوا عنى

(٢٥) « تنوحوا علىّ » هذه القطعة أخرجها النسائى فى الجنائز . ولفظ الحاكم : ولا تقيموا علىّ نائحة

(٢٦) « أصلى فيها » زاد الطبرانى : وأصوم

(٢٧) « سوّدتم أصاغركم » لفظ الطبرانى : ولا تسودوا صغاركم فیسقه الناس كباركم وتهنون عليهم ، وعليكم بالمال منبهة لكريم ويستغنى به عن اللئيم

(٢٨) « إياكم والمسألة فانها أِخِر كسب المرء » أى أرذاه وأوسخه . وفى بعض طرقه « إن أحداً لم يسأل إلا ترك كسبه »

(٢٩) « خماشات » بضم الخاء هى من الجراحات ما ليس له أرش معلوم ، وما هو دون الدية

(٣٠) « فلا آمن سفياً » لفظ الحاكم : فأخاف أن يبنشونى من قبرى فففسدوا عليهم دنياهم وفسدوا عليكم آحرتكم . ثم دعا بكنتاته فأمر ابنه الأكبر وكان يسمى علياً فقال : أخرج سهما من كفتائى ، فأخرجه . فقال : اكسره ، فكسره . ثم قال الخ

(٣١) « على » أى ابن المدينى ، روى هذا الحديث بطريق المغيرة بن سلمة أبى هشام الخزومى ، وسأل عامراً - وهو محمد بن الفضل السدوسى - عن هذا الحديث فقال : أتيت الصعق الخ ، يريد أن الصعق قد كان يدلس فى السند . وروى أبو داود فى المراسيل عن الحسن بن عئى عن أبى أسامة ويزيد بن هارون كلاهما عن الصعق عن الحسن ، وقد أخرجه أحمد من طريق محمد بن زياد الواسطى قال : حدثنا زياد الجصاص عن الحسن ، وكذا الحاكم

والطبراني بطريق محمد بن يزيد الواسطي قال : حدثنا زياد الجصاص

(٣٢) « لا ، ضيعناه » أى لا أحفظه ، بل نسيناه من هذا الطريق (*)

٤٣٢ - باب تحريك الرأس وعض الشفتين عند التعجب

٩٥٤ - **حدثنا موسى** قال : حدثنا وهيب قال : حدثنا أيوب ، عن أبي العالية ^(١) قال : سألت عبد الله بن الصامت قال : سألت خليلي أبا ذر فقال : أتيت النبي ﷺ بوضوء فحرك رأسه وعض على شفتيه . قلت : بأبي أنت وأمي ، آذيتك ؟ قال : لا ، وليكنك تدرك أمراء - أو أئمة - يؤخرون الصلاة لوقتها . قلت : فما تأمرني ؟ قال : صل الصلاة لوقتها ^(٢) فإن أدركت معهم فصله ، ولا تقولان صليت فلا أصلي ،

(١) « أبو العالية » البراء بن شاذان ، مات في شوال سنة ٩٠

(٢) « لوقتها » المختار والمستحب (**)

٤٣٣ - باب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو الشيء

٩٥٥ - **حدثنا يحيى بن بكير** قال حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن علي بن حسين ^(١) ، أن حسين بن علي ^(٢) حدثه ، عن علي رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ طرقه ^(٣) وفاطمة بنت النبي ﷺ فقال : « ألا

(٥) الحديث ٩٥٢ (الباب ٤٣١) أخرجه أحمد والطبراني في مسندهما بطول وابن

عبد البر في الاستيعاب ، وقد مر مختصراً في الباب ٣٣٣

(٥٥) الحديث ٩٥٤ (الباب ٤٣٢) أخرجه الترمذي ومسلم وأبو داود وانظر رقم ٩٥٧

تصلون^(٤) ، فقلت : يا رسول الله ، أما أنفسنا عند الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا^(٥) .
فانصرف النبي ﷺ^(٦) - ولم يرجع إلى شيئاً^(٧) - ثم سمعت وهو مدبر يضرب
خذه^(٨) يقول ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً^(٩) ﴾ [الكهف ٥٤]

(١) « علي بن الحسين » هو زين العابدين ، وهذا أصح الأسانيد من أشرف التراجم
في من روى عن أبيه عن جده . قال الزهري : ما رأيت أفضل منه ولا أفقه منه . قال ابن
السيب : ما رأيت أورع منه . قال ابن سعد : كان ثقة مأموناً كثير الحديث عالماً رقيقاً ، كان
مع أبيه يوم قتل وهو مريض ابن ٢٣ سنة فسلم . قال له نافع بن جبير بن مطعم : إنك تجالس
قوماً دوناً . فقال : إني أجالس من أنتفع بمجالسته في ديني . قال مالك : لم يكن في أهل
البيت مثله . قال جويرية بن أسماء : ما أكل بقرابته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
درها قط . كان يصلي في كل يوم وليلة ألف ركعة إلى أن مات ، وسمى زين العابدين لكثرة
عبادته . وله مناقب جمّة . مات سنة ٩٤ وهو ابن ٥٨ سنة

(٢) « الحسين بن علي » الإمام سبط النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، شهرته تغني عن
ذكره في هذا المختصر . راجع رجال الترمذي

(٣) « طرفه » في الصحيح والمسند « ليلة » . وفاطمة معطوف على الضمير المنصوب
في طرفه ، أي أنها . ولولا علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعظم فضل الصلاة في الليل
ما كان يزعج ابنته في وقت جعله الله خلقة سكنناً ، لكنه اختار لها إحراز تلك الفضيلة على
الدعة والسكون امتثالاً لقوله تعالى ﴿ وأمر أهلك بالصلاة ﴾

(٤) « ألا تصلون » لفظ أحمد بالثنية ، ولفظ النسائي « والله ما نصلي إلا ما كتب
الله لنا . وهذا من باب العرض أي أحب أن تصلوا ، أو تخصيص محض مشوب بمعنى الملامة
على عدم الاستيقاظ للصلاة قبل ذلك ، لأن النوم عذر في الفرائض فضلاً في التطوعات في حق
من لم يكن منه تقصير البتة ، لا سيما من كان حربصاً على الاستيقاظ في الوقت الذي ينبغي ،

وقد استعان على ذلك بما تيسر له بأن قال لمن ظن أنه يستيقظ من أهله وجيرانه قبله « أبقظي » أو أعد ساعة ذات جرس في هذه الأعصار خاصة ، وكان متجنباً عما يكثر النوم ككثرة الأكل وتناول المرطبات ، ومتعوداً نوم القائلة ولم يسهر في تلك الليلة ولا التي قبلها في غير مصلحة دينية مهمة ، محافظاً على الأدعية والأذكار والتعوذات المشروعة عند النوم ، وهذا هو الظن بعلي رضي الله عنه ، فمثل هذا إن لم يرقم أو تباطأ في القيام ولم يوقظه أحد فهو معذور بل مأجور إن شاء الله تعالى ، واعتذاره بقوله : إنما أنفسنا بيد الله تعالى ونحو ذلك حق لا شبهة فيه ، ومن لم يكن على هذه المثابة من الحرص على الاستيقاظ والاستعداد بل كان محبباً أن يستغرق في نومه وكرهاً أن يستيقظ في ذلك الوقت فان سلم هو من الإنم فلن يسلم من الملامة الشديدة ولن يجوز له أن يعتذر بمثل ذلك ، لأنه مقصر ، بل يقول غلبي النوم أو نحو ذلك . وبين هؤلاء وهؤلاء عدة درجات ، وحكمها بحسبها ، ولا يظن أن علياً رضي الله عنه أراد الامتناع من الصلاة ، ولا أراد استنكار الاستيقاظ حاشاه من ذلك ، كلا والذي هداه واجتباها وأنزله تلك المنزلة الرفيعة ، وإنما أراد الاعتذار عن عدم الاستيقاظ قبل هذا ، كما في بعض الروايات عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : قد أيقظهما قبل ذلك فغلبهما النوم ، فلما لم يسمع لها حساً عاد فأيقظهما ثانياً ، لأننا جربنا أنه كثيراً ما يوقظ الانسان فيستيقظ بعد استيقاظ ثم يغلبه النوم ، وإلى هذا إشارة في الزيادة التي في رواية النسائي « جلست وأنا أعرك عيني » وفي هذا إشارة أيضاً إلى عذره في ما أجاب به ، وذلك أن تلك الحال يكون صاحبها قريباً ممن يكون بين النوم واليقظة ، فقد يتكلم فيه بما لو كان مستكمل اليقظة لما تكلم ، ولم يعجب النبي صلى الله عليه وآله وسلم جواباً على رضي الله عنه لعلمه أن الإنسان لا يكاد يخلو من التصير ، وأن على المرء أن يسئ الظن بنفسه ولا يبرئها .

راجع فيض الباري

(٥) « يبعثنا يوقظنا . وأصله إثارة الشيء وتهيبه »

(٦) « فانصرف صلى الله عليه وآله وسلم » وفي الصحيح وعند أحمد « حين قلت »

(٧) « لم يرجع » أي لم يجب شيئاً ، وفيه أن السكوت قد يكون جواباً وإعراضاً

عن القول

(٨) « يضرب فخذ » قالوا : ضرب متعجباً من سرعة جوابه ، وعدم موافقته له على الاعتذار بما اعتذر به . قال المهلب : لم يكن عليّ غفر الله له ورضى عنه أن يدفع ما دعا إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الصلاة ، ولا حجة لأحد في ترك المأمور به بمثل ما احتج عليّ رضي الله عنه ، حرضهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم باعتبار الكسب ، وإجابة عليّ رضي الله عنه باعتبار القضاء والقدر ، وجواب الأمر التشريعي لا يليق بالأمر التكويني ، لأن تعاطي الأسباب ليس منه بد ما دمننا في عالم الأسباب . وقيل في ضرب الفخذ إشارة إلى أنه يجب متابعة حكم الشرع لا ملاحظة الحقيقة ، وأن الاعتراض بأثر الحكمة لا يناسبه الجواب بأثر القدرة

(٩) « وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً » أي الأشياء التي يتأتى منها الجدل إن فصلت واحدة بعد واحدة ، فالإنسان فيها أكثر خصومة ومماراة بالباطل ، وجدله أكثر من جدل كل شيء ، ولا يتذكر أن طلاقة لسانه وسرعة فطنته وحدة ذهنه كلها منة من الله تعالى . وفي الحديث مشروعية التذكير للغافل وإيقاظ النائم ، خصوصاً القريب والصاحب ، فإن البشر ربما تناله الغفلة . وفيه منقبة لعلّ ولأولاده رضي الله عنهم الرواة لهذا الحديث حيث لم يكتفوا بما فيه عليهم أذنى غضاضة . فقدموا مصلحة نشر العلم وتبليغه على كتابته ، وإن للعالم إذا تكلم بمقتضى الحكمة في أمر غير واجب أن يكتفي من الذي كلفه في احتجابه بالندرة ، ولم يشافه النبي صلى الله عليه وآله وسلم علياً بقوله تعالى ﴿ وكان الإنسان ﴾ الآية بل أسرع في الرجوع لعله صلى الله عليه وآله وسلم فهم أن لها عذراً يمنعها من الصلاة فاستحيا من ذكره فاحتجوا بالقدرة (*)

٩٥٦ - **عنه** محمد بن سلام قال : أخبرنا أبو معاوية ، عن الأعمش ،

عن أبي رزين^(١) عن أبي هريرة قال : رأيت يضرِبُ جبهته بيده ويقول : يا أهل

(*) الحديث ٩٥٥ (الباب ٤٣٣) أخرجه المصنف في صلاة الليل والاعتصام

والتوحيد والتفسير ، ومسلم في الصلاة ، والنسائي في الصلاة ، وأحمد

العراق^(٢)، أتزعمون أنى أكذب على رسول الله ﷺ؟ أليكون لكم المهنأ^(٣) وعلى المائم؟ أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا انقطع شسع أحدكم^(٤)، فلا يمشى في نعله الأخرى حتى يصلحه»

(١) «أبو رزين» مسعود بن مالك الأسدي، ثقة، شهد صفين مع علي، تأخر موته إلى حدود التسعين، وقيل سنة ٨٥

(٢) «يا أهل العراق الخ» أفظد مسلم «أما إنكم تمدون أنى أكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لتهدوا وأضل . . .» الحديث

(٣) «المهنأ» اللذة من غير تعب

(٤) «شسع أحدكم» الشسع: أحد سيور النعل، وهو الذى يدخل فى الإصبعين، ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدره النعل المشدود فى الزمام، والزمام السير الذى يعتقد فيه الشسع (نهاية). والمقصود من لبس النعل وقاية الرجل مما يؤذى من الأقدار، وفى المرتبة الثانية النجمل وهو ظاهر، والتنعم بصيانتها عن التراب ونحوه، وليس بدائم أن يقصر النظر على المتصود الأسمى، وأما النجمل فإنه لا يحصل إلا بإلباس الرجلين معاً، وأما التنعم فالعلو فيه مذموم، وقد جاء عن بعض الصحابة: أمرنا أن نحتفى أحياناً لأن الإنسان قد يحتاج إلى المشى حافياً إذا سرفت نعلاه أو انقطع شسعاها معاً، وقد يقع ذلك فى سفر أو جهاد أو خوف، فن غلا فى التنعم ولم يتعود المشى حافياً أحياناً ربما كان ذلك سبباً لوقوعه فى هلكة، والمشى فى نعل واحدة إنما يحمل عليه العلو فى التنعم أو الجهل بموضع الجمال وكلاهما مذموم. والله أعلم بالصواب. وقال البيهقى: لئلا يشار إليه بالأنامل ولا تمتد إليه الأبصار^(٥)

(٥) الحديث ٩٥٦ (الباب ٤٣٣) أخرجه أحمد بن حنبل فى هذا السند ومن طريق ذكوان، وأبو حنيفة فى اللباس، ومسلم فيه، وابن ماجه فى الطهارة، وأخرجه النسائى من طريق أبى معاوية أيضاً وليس فيه «أليكون لكم المهنأ وعلى المائم»

٤٣٤ - **باب** إذا ضرب الرجلُ نخذ أخيه ولم يردبه سوءاً

٩٥٧ (ث ٢١٩) - **حديث** أبو معمر قال : حدثنا عبد الوارث قال :
حدثنا أيوب ابن أبي تيمية ، عن أبي العمالية البراء قال : مرَّ بي عبد الله بن
الصامت ، فألقيت له كرسيًا ، فجلس . فقالت له : إن ابن زياد قد أخرج الصلاة .
فما تأمر ؟ فضرب نخذى ضربة (أحسبه قال : حتى أثر فيها) ثم قال : سألتُ
أبا ذر كما سألتني ، فضرب نخذى كما ضربتُ نخذك ، فقال : صلَّ الصلاة لوقتها ،
فإن أدركت معهم فصل ولا تقل قد صليتُ فلا أصلي^(٥)

٩٥٨ - **حديث** أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، عن سالم
ابن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر أخبره ، أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول
الله ﷺ في رهط من أصحابه^(١) قبل ابن صياد^(٢) ، حتى وجدوه^(٣) يلعب مع
الغلمان في أطم^(٤) بني مغالة^(٥) ، وقد قارب ابن صياد يومئذ اللحم . فلم يشعر حتى
ضرب النبي ﷺ ظهره بيده ثم قال : « أتشهد أني رسول الله ؟ فنظر إليه فقال
أشهد أنك رسول الأميين^(٦) . قال ابن صياد^(٧) : فتشهد أني رسول الله^(٨) ؟
فرضه النبي ﷺ^(٩) ثم قال : « آمنتُ بالله وبرسوله^(١٠) » ثم قال لابن صياد : « ماذا
ترى ؟ فقال ابن صياد : يا نبي صادق وكاذب^(١١) . فقال النبي ﷺ : « خلط
عليك الأمر »^(١٢) . قال النبي ﷺ : « اني خبأت لك خبيثًا^(١٣) » . قال : هو
الدخ^(١٤) قال داخسأ^(١٥) فلم تعد قدرك^(١٦) » قال عمر : يا رسول الله ، أنأذن لي

(*) الحديث ٩٥٧ (ث ٢١٩) أخرجه النسائي ومسلم ، راجع الحديث ٩٥٤
(الباب ٤٣٢)

فيه أن أضرب عنقه ؟ فقال النبي ﷺ « إن يك هو ^(١٧) لا تسلط عليه ^(١٨) ،
وإن لم يك هو فلا خير لك في قتله ،

قال سالم : ^(١٩) وسمعت عبد الله بن عمر يقول : انطلق بعد ذلك النبي ﷺ
هو وأبي بن كعب الانصاريّ يوماً إلى النخل التي فيها ابن صياد ، حتى إذا دخل
النبي ﷺ طفق النبي ﷺ يتقى بجذوع النخل ، ^(٢٠) وهو يسمع ^(٢١) من ابن
صياد شيئاً قبل أن يراه . وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له ^(٢٢) فيها
وهزلة ^(٢٣) . فرأت أم ابن صياد النبي ﷺ وهو يتقى بجذوع النخل . فقالت
لابن صياد : أي صاف (وهو اسمه) هذا محمد ، فتأهى ابن صياد ^(٢٤) . قال النبي
ﷺ « لو تركته لبين ^(٢٥) ،

قال سالم : قال عبد الله : قام النبي ﷺ في الناس ^(٢٦) فأثنى على الله بما هو
أهل . ثم ذكر الدجال فقال « إني أنذركموه . وما من نبي إلا وقد أنذر به قومه ،
فقد أنذر نوح قومه . ولكن ساقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه : تعلمون
أنه أعور ^(٢٧) ، وإن الله ليس بأعور ^(٢٨) ،

-
- (١) « في رهط من أصحابه » الرهط ما دون العشرة من الرجال ليس فيهم امرأة
(٢) « ابن صياد » قيل اسمه عبد الله وقيل صاف وقيل ابن صائد ، قيل هو من بني
النخار ، والأكثر أنه يهودى من يهود المدينة ، وقيل هو دخيل فيهم ، وكان حاله في صغره
حال الكهان يصدق مرة ويكذب أخرى . قال الحافظ في التهذيب : ولد مختموناً مسروراً ،
وقد أسلم وحج وغزا مع المسلمين ، ثم ظهرت منه أحوال وسمعت منه أقوال تشعر بأنه الدجال
وقيل إنه تاب ومات على الاسلام بالمدينة ، ومات ابنه عمارة في خلافة مروان بن محمد ،

وأخرج أبو داود بسند صحيح عن جابر : فقدناه يوم الحرة (الفتح : كتاب الفتن ، الاصابة : عبد الله بن صائد . تهذيب : عمارة) ذكر أبو نعيم في تاريخ أصبهان أن اليهود تلقوه وقالوا هذا ملكنا الذي نستفتح به على العرب ، وأدخلوه البلد ليلا ومعه الطبول والشموع ، ثم لم يعرف له خبر بعد ذلك . قال العيني : حديث ابن صياد مشكل

(٣) « حتى وجدوه » . واعلم أن في الحديث ثلاث قصص جمع بينها المصنف هاهنا وفي أبواب الصحيح ، وفي بعض أبواب أفرد قصة قصة ، أولاها هذه ، والثانية انطلاق مع أبي بن كعب ، والثالثة خطبته صلى الله عليه وآله وسلم في الدجال

(٤) « في أطم » بضم تين : كل بناء مرتفع ، وحصن . والجمع أطام

(٥) « بنى معالة » قبيلة من الأنصار

(٦) « أنك رسول الأميين » فيه إشعار بأن اليهود الذين كان منهم ابن صياد كانوا معترفين ببعثة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لكن يدعون أنها مخصوصة بالعرب . وفساد حججهم واضح لأنهم إذا أقرّوا برسالته استحال كذبه ، فوجب تصديقه في دعواه الرسالة إلى كافة الناس . والأميون نسبة إلى أم القرى

(٧) « قال ابن صياد » زاد في الصحيح : للنبي صلى الله عليه وآله وسلم

(٨) « فنشهد أني رسول الله » واعلم أنها كلمة كفر ، وإنما لم يقتله النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يأذن لعمر بقتله لكونه غلاماً لم يحتلم إذ ذاك ، وكان من أهل الذمة ، ولأنه مشى في حقه على التقدير ، وليس ذلك إلا للأنبياء عليهم السلام . وأما نحن فليس لنا إلا العمل بالتشريع لا المراعاة بالتكوير ، فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا أقر بتقسه بتكوير لا يليق به إعدام أسبابه من نفسه

(٩) « فرحمه » كذا قال الخطابي بحذف الفاء بعد الراء وتشديد الصاد ، أى ضغفه

حتى ضم بعضه الى بعض ، ومنه نبيان مرصوص ، وفي الجنائز من الصحيح « فرفضه » أى ترك سؤاله أن يسلم ليأمنه منه . وفي رواية أبي ذر عند المستملي « فرفضه » قال القاضي عياض :

لم نجد هذه اللفظة بالصادق في جواهر اللغة . قال المازري : لعله رفسه بالسين المهملة ، وللأصلي « رقصه » باتفاق بدل الغاء ، وفي رواية « فوقصه » بالواو والقاف (قسطلاني)

(١٠) « آمنت بالله » وإنما لم يتوجه لجوابه صراحة تصغيراً لأمره ، وتوجه إلى ما يليق بشأنه على حد قوله تعالى ﴿ وما لي لا أعبد الذي فطرني وإليه ترجعون ﴾ (فيض اليارى)

(١١) « يأتيني صادق وكاذب » قال القسطلاني : أى أرى الرؤيا ربما تصدق وربما تكذب . والأظهر أنه شأن الجنى أنه قد يصح خبره وقد يخطئ ، وهذا هو شأن الكهان (١٢) « خلط » لفظ جهاد الصحيح « لبس » وهو بمعنى . وهذا أصل عظيم أن لا تخلط في أنباء المرسلين ، بخلاف الدجاجلة فإنهم يخلطون بين الحق والباطل

(١٣) « خبأت لك خبيثاً » أى أضمرت لك فى صدرى شيئاً . وعند أحمد : وخياً له يوم تأتي السماء بدخان مبين ، فما عند الطبراني فى الأوسط أنه كان خبياً سورة الدخان من إطلاق الكل وإرادة الجزء ثم قيل انه اطلع عليه لاستراقها إبليس وإلقائها عليه ، ولا حاجة إلى هذا العذر ، بل الكهانة قد تكون فطرية كما ذكره ابن خلدون . نعم الفرق بين ذلك وأنباء المرسلين أنها لا تحمل الكذب أصلاً ، فإنهم يحكون عن الأصل ، والكهانة تحمل الكذب ألف مرة

(١٤) « الدخ » أراد أن يقول الدخان ، وإذا لم يستطع قراءة آية فلم يستطع أن يتمها أيضاً من اختلاف بعض الكلمات من أولياتهم الجن

(١٥) « اخساً » كلمة زجر للكل وإبعاد له ، ويستعمل فى كل من قال أو فعل ما لا يفتى له مما يخط الله (فتح)

(١٦) « فلم تعد قدرك » فى جنائز الصحيح : فلن تعدو ، وفى بعض طرقاته لن تعد على لغة من يحزم بلن ، وقدرك منصوب به أى لا يتجاوز قدرك وتقدر أمثالك من الكهان الذين يحفظون من إلقاء الشيطان كلمة واحدة من جملة كثيرة . وفى طريق « فلن يعدو » بياء المغيبة

أى لا يبلغ قدرك أن تطلع على النيب من قبل الوحي الخصوص بالأنبياء ولا من قبل الإلهام
(ق بزيادة)

واعلم أن التكوين قد يناقض التشريع ، ولو انكشف على أحد فلا يتغير به التشريع
أصلاً ، فلو كشف لأحد أن فلاناً يختم له على الكفر والعياذ بالله لا يجوز له أن يتعامل معه
معاملة الكفار في الحالة الراهنة كما عرض لعلى رضى الله عنه حين سأله ابن السكواء أنه يفتح
له أو لا ؟ قال لا . قال فلم تحارب إذا ؟ قال إني مأمور ، يعنى به أن التكوين وإن كان
جرى بالهزيمة إلا أن التشريع على مكانه لا يتغير (فيض البارى ج ٢ ص ٤٨١)

(١٧) « إن يك هو » ليس هو للشك ، بل هو على حد قوله ﴿ إن كان للرحمن ولد
فأنا أول العابدين ﴾ وكقوله صلى الله عليه وآله وسلم « إن يكن فى أمتى أحد فعمر » وفى
جهاد الصحيح تصريح بأنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يعلم أن ابن صياد لم يكن الله جل
الأكبر ، راجع المصنف لعبد الرزاق (فيض البارى ج ٢ ص ٤٨٣)

(١٨) « لا تسلط عليه » لأن قوله قدر على يد عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام
(فتح)

(١٩) « قال سالم » وقد قلنا من قبل : إنه ثلاثة أحاديث جمع بينها المصنف
(٢٠) « يتقى بجدوع النخل » أى يجعل جذوع النخل وقاية عن بصر ابن صياد . ولم يظ
جنائز الصحيح « وهو يختل » أى يستغفل ليستمع كلامه

(٢١) « وهو يسمع » الواو حالية أى هو يريد أن يسمع كلامه الذى يتكلم به فى خلوته

(٢٢) « قطيفة » كساء له خمل

(٢٣) « زمزمة » صوت يدار فى الخيشوم والحنق . وفى بعض الطرق . رمرة ورحمزة

أو زمرة . والمعانى متقاربة

(٢٤) « فتناهى ابن صياد » عما كان فيه وسكت

(٢٥) « لبين » لكم باختلاف كلماته ما يهون عليكم شأنه ، أى انكشف أمره ،
لا أنه بين بلسانه

(٢٦) « قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الناس » ذكر عدة من الصحابة خطبته
صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع فلم يذكر أحد منهم قصة الدجال فيها إلا ابن عمر ،
وقد ذكره المصنف في المغازي وأطنب . وليس هذه القطعة الا في حجة الوداع من طريق
ابن عمر ، وفيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعرف المسيح الدجال كما يعرف أحدكم أن
دون الليلة غداً

(٢٧) « فأتى على الله » وخطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذه إنما كانت في
المكان الذى ذهب منه لتفتيش أمر ابن صياد ، فلما انصرف اليه خطب فيه
(٢٨) « انه أعور » بعينه اليمنى (*)

٩٥٩ - **حدثنا موسى قال :** حدثنا وهيب قال : حدثنا جعفر^(١) ، عن
أبيه^(٢) ، عن جابر قال : كان النبي ﷺ إذا كان جنباً يصب على رأسه ثلاث
حففات من ماء^(٣)

قال الحسن بن محمد^(٤) : أباعد الله « إن شعري أكثر من ذلك . قال
وضرب [جابر] بيده على نخذ الحسن فقال : يا ابن أخي ، كان شعر النبي ﷺ
أكثر من شعرك وأطيب

(١) « جعفر » الصادق ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أمه أم

(٢) الحديث ٩٥٨ (الباب ٤٣٤) أخرجه المصنف في جهاد الصحیح وفي القدر وفي
الجنائز وغيرهما من الكتب والأبواب . ومعلم في الذنن والإيمان ، وأبو داود في الملاحم
والترمذی في الفتن

فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق وأما أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، ولد سنة ٨٠ ومات سنة ١٤٨ . كان من سادات أهل البيت فقهاً وعلماً وفضلاً ، يحتاج بحديثه من غير رواية أولاده عنه ، وقد اعتبر حديث الثقات عنه . قال ابن حبان : رأيت أحاديثه مستقيمة ليس فيها شيء يخالف حديث الأئمة ، ومن الحال أن يلصق به ما جناه غيره ، كان صدوقاً مأموناً . قال مالك : اختلفتُ إليه زماناً فما كنت أراه إلا على ثلاث خصال : إما متصل ، وإما صائم ، وإما يقرأ القرآن . وما رأيت يحدث إلا عن طهارة (٢) « عن أبيه » الباقر ، يقال له باقر العلم ، كان فقيهاً فاضلاً كثير الحديث ، ولد سنة

٥٦ ومات سنة ١١٦ ، ولعل الصحيح في مولده سنة ٤٥

(٣) « ثلاث حَفَنَات من ماء » وكان صلى الله عليه وآله وسلم سيد الورعين وأتقى الناس لله وأدبهم به ، وقد اكتفى بثلاث حَفَنَات قانز زيادة على ما اكتفى به تنطع ، وقد يكون مثاره الوسوسة فلا يلتفت إليه . والحفنة ملء الكفين من أي شيء كان

(٤) « الحسن بن محمد » ابن الحنفية . في الصحيح من طريق معمر بن يحيى بن سام قال : حدثني أبو جعفر قال : قال لي جابر : أتاني ابن عمك - يعرض بالحسن بن محمد بن الحنفية - قال : كيف الغسل من الجنابة ؟ قلت : كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأخذ ثلاثة أكف ويفيضها على رأسه ، ثم يفيض على سائر جسده . فقال لي الحسن : إني رجل كثير الشعر ، قلت : كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أكثر منك شعراً . ومن طريق أبي إسحاق قال : حدثنا أبو جعفر أنه كان عند جابر هو وأبوه وعنده قوم ، فسألوه عن الغسل فقال : يكف بك صاع ، فقال رجل : ما يكفيني . فقال جابر : كان يكفي من هو أوفر منك شعراً ، وخير منك . قال الحافظ : جزم صاحب العمدة أنه الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب (فتح) (*)

(=) الحديث ٩٥٩ (الباب ٤٣٤) أخرجه المصنف في الصحيح ، ومسلم والنسائي

باختلاف

٤٣٥ - باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس

٩٦٠ - حدثنا موسى قال : حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : صرَّح رسول الله ﷺ من فرس بالمدينة^(١) على جذع نخلة ، فانفكت قدمه . فكنا نعوده في مشربة لعائشة رضى الله عنها . فأتيناه وهو يصلى قاعداً ، فصلينا قياماً . ثم أتينا مرة أخرى وهو يصلى المكتوبة قاعداً ، فصلينا خلفه قياماً ، فأومأ إلينا أن اقعدوا^(٢) . فلما قضى الصلاة قال « إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا قعوداً^(٣) ، وإذا صلى قائماً فصلوا قياماً . ولا تقوموا والإمام قاعداً كما تفعل فارس بعظماهم^(٤) »

(١) « صرَّح صلى الله عليه وآله وسلم من فرس بالمدينة » من باب ضرب : طرح على الأرض ، سقط في ذى الحجة سنة خمس من الهجرة (فتح ، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به)

(٢) « اقعدوا » قال العيني (ج ٢ ص ٧٤٧) : إن تلك الصلاة كانت تطوعاً ، والتطوعات يحتمل فيها ما لا يحتمل في الفرائض

(٣) « قعوداً » قال أبو عبد الله البخارى قال الحميدى هو في مرضه القديم ، ثم صلى بعد ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم جالساً والناس خلفه قيام ولم يأمرهم بالعود ، وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(٤) « كما تفعل فارس بعظماهم » جمع عظيم : الشريف والرئيس

٩٦١ - قال : وولد لعلام من الأنصار غلام فسياء محمداً ، فقالت

الأنصار : لا نكنيك برسول الله . حتى قعدنا في الطريق نسأله عن الساعة ، فقال « جئتموني تسألوني عن الساعة^(١) ؟ قلنا : نعم . قال « ما من نفس منفوسة ،

يأتى عليها مائة ستة « قلنا^(٢) : ولد لغلام من الأنصار غلام فسماه محمداً ، فقالت
الأنصار : لا نكفيك برسول الله . قال « أحسنت الأنصار . سموا باسمي ولا
تكتسوا بكنتي »

(١) « تسألونى عن الساعة » أخرج هذه القطعة الترمذى فى الفتن (تحفة الأشراف)
والطحاوى فى مشكل الآثار من طريق الأعمش عن سالم بن أبى الجعد عن جابر ، وفى
المستدرک قال وهب بن منبه : سألت جابراً قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يقول قبل موته بشهر . . الحديث . قال الذهبي : صحيح . وفى رواية ابن عمر فى الصحيحين
صلى بنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم العشاء فى آخر حياته ، فلما سلم قام فقال . . الحديث .
قال الحافظ : جاء متبداً فى رواية جابر أن ذلك كان قبل موته بشهر ، إنما أراد صلى الله
عليه وآله وسلم أن هذه المدة تخترم الجليل الذى هم فيه . وقال : المراد أن كل من كان من
تلك الليلة على الأرض لا يعيش بعد هذه الليلة أكثر من مائة سنة سواء قل عمره قبل ذلك
أم لا وليس فيه نفي حياة أحد يولد بعد تلك الليلة مائة سنة (الإصابة : رتب الهندى)

(٢) « قلنا » أخرج المصنف القطعة الأولى وهذه القطعة الأخيرة الثالثة فى الصحيح

أيضاً^(*)

٤٣٦ - باب

٩٦٢ - **عنه** عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثني الدراوردي ، عن

جعفر ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ مرّ فى السوق

(*) الحديث ٩٦١ (الباب ٤٣٥) أخرجه أبو داود وابن حبان من طريق ابن

جريج عن أبى الزبير عن جابر بلفظ « تسألونى عن الساعة وإنما علمها عند الله . وأقسم
بالله ما على ظهر الأرض نفس منفوسة اليوم بأنى عابها مائة سنة ، وأبو هريرة وابن خزيمة

بسند صحيح (اتحاف)

داخلا من بعض العالاية - والناس كنفية - فرَّ يجدي أسك^(١) [ميت] فتناوله
فأخذ بأذنه . ثم قال « أيكم يجب أن هذا له بدرهم ، ؟ فقالوا : « أحب أنه لنا
بشيء ، وما نضع به ؟ قال « أتحبون أنه لكم ، قالوا : لا . قال ذلك لهم ثلاثاً .
فقالوا : لا والله لو كان حياً لمكان عيباً فيه أنه أسك^(٢) (والأسك الذي ليس له
أذنان) فكيف وهو ميت ؟ قال « فوالله ، الدنيا أهون على الله من هذا
عليكم^(٣) »

(١) « أسك » زاد مسلم ميت ، والجدى ولد المعز في السنة الأولى والأسك مقطوع
الأذنين

(٢) « عليكم » وزاد ابن ماجه بعده في حديث سهل بن سعد « ولو كانت الدنيا
ترن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها قطرة أبداً^(*) »

٩٦٣ - **حديثنا عثمان المؤذن^(١)** قال : حدثنا عوف ، عن الحسن ، عن
عُتَيْبِ بْنِ ضَمْرَةَ^(٢) قال : رأيت عند أبي رجلا تعزى^(٣) بعزاء الجاهلية ، فأعضه
أبي ولم يكنه . فنظر إليه أصحابه قال : كأنكم أنكرتموه ! فقال : إني لا أهاب
في هذا أحداً أبداً . إني سمعت النبي ﷺ يقول « من تعزى بعزاء الجاهلية
فأعضوه^(٤) ولا تكنوه »

(...) **حديثنا عثمان ال :** حدثنا المبارك ، عن الحسن ، عن عُتَيْبِ بْنِ ضَمْرَةَ . . . مثله

(١) « عثمان المؤذن » ابن المهيم أبو عمرو ، صدوق ، تقيير بأخرة : كان يلقي . مات

(*) الحديث ٩٦٢ (الباب ٤٣٦) أخرجه مسلم في الزهد وأبو داود في الطهارة
وأحمد ج ٣ ص ٣٦٥

سنة ٢٢٠ . قال الدارقطني : صدوق كثير الخطأ

(٢) « عتي بن ضمرة » ثقة . لم يرو عنه سوى الحسن ستة أحاديث . مات سنة ٤٧

(٣) « تعزى » التعزى الانتساب إلى القوم كقولهم : يا افلان يا بكر يا لثيم . وفي رواية : فأعضوه بهن أبيه ، أى اشتموه صريحا وسبوه . ولا يمرض هذا ما ثبت أن الحياء من الايمان والبذاء من الجفاء ، لان هذا البذاء مأمور به عقوبة على من يستحقه ، والمنهى عنه البذاء على من لا يستحقه . فان قيل : إن مهاجراً استغاث قتالاً للمهاجرين ، وقال الأنصارى : يا لأنصار ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « ما بال دعوى الجاهلية » قالوا : يا رسول الله رجل من المهاجرين كسع رجلاً من الانصار ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم « دعوا فإنها منتنة ، فهذا دعاء بأهل الهجرة وأهل النصره ولم يكن كدعاء رجل جاهلى من أهل النار ، وإنما قال « دعوى الجاهلية » لمشايتها بدعواتهم يا افلان ، فكره صلى الله عليه وآله وسلم ذلك القول ممن قاله ، إذ كان الله تعالى أوجب النصره فيما بينهم لأهل الإسلام ودفع الظلم والأذى عنهم ، وأوعد من مر على مظلوم فلم ينصره بالنار (معتصر)

(٤) « فأعضوه » العض أخذ الشيء بالأسنان ، والمعنى اعضض بهن أبيك الذى كان سبباً لولادتك تنكيباً . وقيل معناه من انتسب وانتمى إلى الجاهلية بإحياء سنة أهلها واتباع سنتهم فى الشتم والطعن وغيرها فاذا كروا له قبائح أبيه من عبادة الاصنام والزنا وغيرها صريحة لا كناية ، كى يرتدع عن التعرض لأعراض الناس (*)

٤٣٧ - باب ما يقول الرجل إذا خدرت رجله

٩٦٤ (ث ٢٢٠) - حديث أبو نعيم قال : حدثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ،

(*) الحديث ٩٦٣ (الباب ٤٣٦) أخرجه أحمد وابن حبان عن الحسن بن عتي ، وأخرجه الطحاوى من طريق عثمان بن الهيثم بن الجهم العبدي المؤذن حدثنا عون الأعرابي عن الحسن بن عتي بن ضمرة قال : رأيت . . . وعلى بن حوثة تصحيف

عن عبد الرحمن بن سعد^(١) قال: خَدِرْتُ رَجُلٌ ابْنُ عَمْرٍ^(٢) ، فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك . فقال: محمد^(٣)

(١) « عبد الرحمن بن سعد » مولى ابن عمر ، ثقة

(٢) « خدرت » من باب علم ، أى قترت ، أى منع جريان الدم فى العروق

(٣) « محمد » وفى رواية عند ابن السنى « يا محمداه » بلفظ الندبة ، وفى أخرى عنده

« محمد صلى الله عليه » بدون « يا » وعلى كل حال فصورة النداء فى بعض الروايات ليس على حقيقته ، ولا يتوهم أنه للاستغاثة أو الاستعانة ، وإنما المقصود إظهار الشوق وإضرار نار الحمية ، وذكر المحبوب يسخر القلب وينشطه فيذهب انجماد الدم فيجرى فى العروق ، وهذا هو الترح . والخطاب قد يكون لا على ارادة الاسماع راجع الباب ٤٥١^(٤)

٤٣٨ - باب

٩٦٥ - حَدَّثَنَا مَسَدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، ، عَنْ عُمَانَ بْنِ غِيَاثٍ^(١) قَالَ :

حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ ؛ عَنْ أَبِي مُوسَى ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ - وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عُوْدٌ يَضْرِبُ بِهِ مِنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ - جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « افْتَحْ لَهُ ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ » فَذَهَبَ فَاذًا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَفَتَحَتْ لَهُ ، وَبَشْرَتُهُ بِالْجَنَّةِ . ثُمَّ اسْتَفْتِحَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ « افْتَحْ لَهُ ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ » فَذَهَبَ فَاذًا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَفَتَحَتْ لَهُ ، وَبَشْرَتُهُ بِالْجَنَّةِ . ثُمَّ اسْتَفْتِحَ رَجُلٌ آخَرَ - وَكَانَ مَتَسَكِتًا جُلَسًا - وَقَالَ « افْتَحْ لَهُ ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَصِيدُهُ ،

(١) الحديث ٩٦٤ (ت ٢٢٥) أخرجه ابن أبي عمير موقوفا عن ابن عمر ، وعن ابن

عباس بن عبد المطلب . راجع شروح المعجم والعدة

أو تكون ، فذهبت ، فاذا عثمان ، ففتحت له فأخبرته بالذي قال ، قال : الله المستعان

(١) « عثمان بن غياث » ثقة يرى الإرجاء (*)

٤٣٩ - باب مصافحة الصبيان

٩٦٦ (ث ٢٢١) - **حَدَّثَنَا ابْنُ شَيْبَةَ** [عبد الرحمن بن عبد الملك الخزامي] قال : حدثنا ابن نباتة ، عن سلمة بن وردان قال : رأيت أنس بن مالك يصافح الناس (*) فسألني : من أنت ! فقلت هو لي لبي ليك . فمسح على رأسي ثلاثاً وقال : بارك الله فيك

(١) « بصافح الناس » . المصافحة : ضرب بعض اليد ببعضها والتقاء صفاحهما (مشارك) عن البراء : ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا . فالمصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي ، ويستثنى من عموم الأمر المرأة الأجنبية والأمرد الحسن ، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر فلا أصل له في الشرع على هذا الوجه ، وعمل الناس في الوقتين المذكورين ليس على وجه الاستحباب المشروع ، فان محل المصافحة أول اللقاء . قال السيد ابن عابدين : إن المواظبة عليها بعد الصلوات الخمس خاصة قد تؤدي بالجهلة إلى اعتقاد سنيها في خصوص هذه المواضع ، وأن لها خصوصية زائدة على غيرها ، مع أن ظاهر كلامه أنه لم يفعلها أحد من السلف في هذه المواضع ، وفي الملتقط : تكره المصافحة بعد أداء الصلاة بكل حال ، لأن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوا ذلك ، ولأنها من سنن

(*) الحديث ٦٩٥ (الباب ٤٣٨) أخرجه المصنف في الفتن وفي فضائل أبي بكر مطولا وغيرهما من أبواب ، ومسلم في الفضائل ، والترمذي في المناقب

الروافض . وعن الشافعية أنها بدعة مكروهة لا أصل لها في الشرع ، وأنه ينهى فاعلها أولاً ويعزز ثانياً . وفي المدخل : أنها من البدع ، وموضع المصاحفة في الشرع هو إنما عند لقاء المسلم لأخيه ، لا في أدبار الصلوات ، فحيث يضعها الشرع يضعها . فينهى عن ذلك ويزجر فاعله لما أتى به خلاف السنة اهـ (راجع رد المحتار ج ٥ ص ٢١٦) فإنه أطال في ذلك . قال الملا علي القاري : قد يكون جماعة يتلافون من غير مصاحفة ويتصاحبون بالكلام ومذاكرة العلم وغيره مدة طويلة ثم إذا صلوا يتصاحبون ، فأين هذا من السنة المشروعة ؟ وبهذا صرح علماؤنا بأنها مكروهة حينئذ ، وأنها من البدع المذمومة . نعم لو دخل أحد في المسجد والناس في الصلاة أو على إرادة الشروع فيها فبعد الفراغ لو صالحهم - لكن بشرط سبق السلام على المصاحفة - فهذا من جملة المصاحفة المسنونة (مرقة)

ويستحب عند المصاحفة حمد الله والاستغفار كقوله : يغفر الله لنا ولكم ، لما أخرجه أبو داود عن أنس رضي الله عنه قال « ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيد رجل ففارقه حتى قال : اللهم آتنا في الدنيا حسنة . . الحديث » وعنه مرفوعاً « ما من عبدين متحابين في الله يستقبل أحدهما صاحبه فيصالحه فيصليان على النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يتفرقا حتى تغفر ذنوبهما ما تقدم وما تأخر » وعن حذيفة مرفوعاً « تناثر خطاياهما كما يتناثر ورق الشجر » وروى مثل ذلك عن سلمان مرفوعاً

واعلم أن كمال السنة فيها أن تكون باليدين ، ويتأدى أصل السنة بيد واحدة ، والمصنف أخرج في الصحيح حديث ابن مسعود في التشهد فاكتفى عند الاستشهاد بالنعوع على الجنس ، فإن التصافح في حديثه كان عند التعليم دون التسليم ، وهذا غير ذلك . قال السيد أنور شاه : ثم للتصافح باليدين حديث مرفوع كما في الأدب المفرد . والنسخ التي بين أيدينا المطبوعة منها والخطية خالية من ذلك الحديث . ولعل المستمل أخطأ في اسم الكتاب أو غير ذلك . أما كون التصافح فيه باليدين من جهة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فالحديث نص فيه ، وأما كون ذلك من جهة ابن مسعود فالراوى وإن اكتفى بذكر يده الواحد إلا أن

المرجو منه أنه لم يكن ليصاحفه بيده الواحدة والنبي صلى الله عليه وآله وسلم قد صاحفه بيديه الكريمتين ، فإنه قد يستبعد من مثله أن لا يبسط يديه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسط له يديه ، غير أن الراوى لم يذكره لعدم كونه غرضه متعلقاً بذلك . ولا ريب أن الرواة يختلفون فى التعبيرات ، فمنهم من يفصل الجمل ومنهم من يجعل المفصل (مرقاة - فيض البارى ج ٤ ص ٤١٢) . واعلم أن التصافح عن الملاقاة للتأنيس وتوكيد التسليم التولى ، فان التسليم إيدان بالأمن قولاً والتصافح نحو بيعة وتلقين على ذلك وتوكيد لما تظاهراه بالتسليم ليكون كل من المتلاقين على أمن من صاحبه (فيض البارى ج ٤ ص ٤١٢)

٤٤٠ - باب المصافحة

٩٦٧ - **حديث** حجاج قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن حميد عن أنس ابن مالك قال : لما جاء أهل اليمن قال النبي ﷺ « قد أقبل أهل اليمن ، وهم أرق قلوباً منكم » فهم أول من جاء بالمصافحة

(١) « أول من جاء بالمصافحة » لفظ الفتح « أول من حيانا » وفى جامع ابن وهب من هذا الوجه « وكانوا أول من أظهر المصافحة » وصحح سنده هذا (*)

٩٦٨ (ث ٢٢٢) - **حديث** محمد بن الصباح قال : حدثنا إسماعيل بن زكريا ، عن أبي جعفر الفراء^(١) ، عن عبد الله بن يزيد ، عن البراء بن عازب قال : من تمام التحية أن تصافح أخاك^(٢)

(١) « أبو جعفر الفراء » ثقة ، اختلف فى اسمه ، قيل كيسان وقيل سلمان وقيل زياد

(*) الحديث ٩٦٧ (الباب ٤٤٠) أخرجه أبو داود فى الأدب وقال الحافظ سنده صحيح

(٢) « من تمام » أخرجه الترمذى عن ابن مسعود مرفوعاً « من تمام التحية الأخذ باليد » وعن أبي أمامة مرفوعاً تمام تحيتكم بينكم المصافحة . واعلم أن المصافحة عند الملاقاة للناس وروحها التسليم فعلى مضاف للتسليم القولى ، ولا تجوز المصافحة إلا بعد السلام ، والمقصود من ذلك سلامة الشر من الجانبين . راجع فيض البارى ج ٤ ص ٤١٢ (*)

٤٤١ - باب مسح المرأة رأس الصبي

٩٦٩ (ث ٢٢٣) - حدثنا عبد الله بن أبي الأسود قال : حدثنا إبراهيم ابن مرزوق الثقفي^(١) قال : حدثنى أبى^(٢) (وكان لعبد الله بن الزبير فأخذه الحجاج منه) قال : كان عبد الله بن الزبير بعثنى إلى أمه أسماء بنت أبى بكر ، فأخبرها بما يعاملهم حجاج ، وتدعو لى وتمسح رأسى . وأنا يومئذ وصيف^(٣)

(١) « إبراهيم بن مرزوق الثقفي » شيخ يكتب حديثه

(٢) « حدثنى أبى » هو مرزوق الثقفي ، كان خادماً لعبد الله بن الزبير فأخذه الحجاج ، ذكره ابن حبان فى ثقافته

(٣) « وصيف » الغلام دون المراهق

٤٤٢ - باب المعانقة^(١)

٩٧٠ - حدثنا موسى قال : حدثنا ممام ، عن القاسم بن عبد الواحد^(٢) ، عن ابن عقيل أن جابر بن عبد الله حدثه ، أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ . فأتيت بعيراً ، فشددت إليه رحلى شهراً^(٣) ، حتى قدمت الشام .

(٥) الحديث ٩٦٨ (ث ٢٢٢) أخرجه أبو داود فى الأدب وابن ماجه فيه والترمذى فى الاستئذان

فاذا عبد الله بن أنيس،^(٤) فبعثت إليه أن جابراً بالباب. فرجع الرسول فقال :
جابر بن عبد الله؟ فقلت : نعم . فخرج فاعتقني^(٥) . قلت : حديث بلغني لم أسمعه ،
خشيت أن أموت أو تموت . قال : سمعت النبي ﷺ يقول « يحشر الله العباد
- أو الناس^(٦) - عُرَاةً غُرُلًا^(٧) بُهْمًا^(٨) ، قلنا : بُهْمًا؟ قال « ليس معهم
شيء ، فيناديهم بصوت يسمعه من بُعد (أحسبه قال : كما يسمعه من قَرُب) : أنا
الملك^(٩) ، لا ينبغي لأحد من أهل الجنة يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه
بمظلمة^(١٠) . ولا ينبغي لأحد من أهل النار يدخل النار وأحد من أهل الجنة
يطلبه بمظلمة^(١١) ، قلت : وكيف؟ وإنما نأني الله عُرَاةً بُهْمًا^(١٢)؟ قال « بالحسنات
والسيئات^(١٣) ،

(١) « المعاقبة » أخرج الطبراني في الأوسط من حديث أنس « كانوا إذا تلاقوا
تصالحوا ، وإذا قدموا من سفر تعانقوا » وأخرج أحمد وأبو داود من حديث أبي ذر
« ما لقيته - أي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - إلا صالحني . وبعث إلى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم ولم أكن في أهلي ، فلما جئت فأخبرت أنه أرسل إلى ، فأتيته
وهو على سريرته فالتزمني ، فكانت تلك أجود أجود » وقد عانق النبي صلى الله عليه وآله
وسلم زيد بن حارثة حين رجع من قتال بني قريظة . وعن ابن عمر قال : وجه رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم جعفر بن أبي طالب إلى بلاد الحبشة ، فلما قدم اعتنقه النبي صلى الله عليه
وآله وسلم وقبل عينيه ، قال الحاكم (صلاة النسيب ج ١ ص ٣١٩) : إسناده صحيح لا غبار
عليه . قال السيد ابن عابدين (ج ٥ ص ٣٦٦) : المـكروه من المعاقبة ما كان على وجه
الشهوة ، فاما على وجه البر والكرامة إذا كان عليه قبيص واحد فلا بأس به . وعليه يحمل
حديث أنس أخرجه الترمذي في المصاحفة ، وحديث أبي ریحانة شمعون أن النبي صلى الله عليه

وأنه وسلم نهى عن المسكامة والمكامة ، فالمكامة المعاقبة والمكامة التقبيل بشهوة
(نصب الراية ج ٤ ص ٢٥٦)

- (٢) « القاسم بن عبد الواحد » يكتب حديثه ، ولم يرض أبو حاتم الاحتجاج به
(٣) « فشددت إليه رحلى شهراً » قدر حل كثير من الناس في طلب حديث واحد ،
منها حديث الستر على المسلم ، ورحل أحد الصحابة إلى فضالة بن عبيد وهو بمصر في حديث ،
ورحل عبيد الله بن عدى في حديث واحد إلى علي حتى أتى العراق
(٤) « عبد الله بن أنيس » الجهني حليف بني سامة من الأنصار . شهد العقبة وأُخذاً
وما بعدها ، دخل مصر وخرج إلى إفريقية ، مات بالشام سنة ٥٤

(٥) « فاعتنقني » زاد الحافظ : واعتنقته

(٦) « أو الناس » زاد الحاكم : حفاة

- (٧) « غرلا » جمع أغرل بمعنى أؤلف زنة ومعنى ، وهو من بقيت غرلته وهي الجليدة
التي يقطعها الختان من الذكر ، قال ابن عبد البر : يحشر الأدمى عارياً ولكل من الأعضاء
ط كان له يوم ولد ، فتي قطع منه شيء يرد حتى الألف

(٨) « بهما » لا شيء معهم ، وقيل المجهولون ، وقيل للتشابهو الألوان

- (٩) « أنا الملك » لفظ الحافظ والحاكم : أنا الملك الديان ، لا ينبغي لأحد من أهل
الجنة أن يدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة حق حتى أفضّه منه ، ولا ينبغي لأحد من
أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أفضّه حتى اللطمة . قال قلنا :
كيف ، وإنما تأتي عراة بهما ؟ قال : الحسنات والسيئات

(١٠) « بمظامة » أى حق ودين . زاد الحاكم في المستدرک : حتى أفضّه منه

(١١) « بمظامة » أى حتى أفضّه ، حتى اللطمة (مستدرک)

(١٢) « وكيف الخ » أى كيف تؤدى وليس لنا مال ؟

(١٣) « بالحسنات » أى القصاص بين المتظالمين أما يقع بالحسنات والسيئات ، أى يؤخذ من حسنات الظالم فيعطى للمظلوم ، وإن لم يكن له حسنة يؤخذ من سيئات المظلوم ويطرح على الظالم ، فيتخفف المظلوم من سيئاته ويزاد الظالم في النكال والعذاب بدل سيئات المظلوم (*)

٤٤٣ - باب الرجل يقبل ابنته

٩٧١ - **حدثنا** محمد بن المنثري قال : **حدثنا** عثمان بن عمر ^(١) قال : **حدثنا** إسرائيل ، عن ميسرة بن حبيب ، عن المنهال بن عمرو ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين قالت : ما رأيت أحداً كان أشبه حديثاً وكلاماً برسول الله ﷺ من فاطمة . وكانت إذا دخلت عليه قام إليها فرحب بها وقبلها وأجلسها في مجلسه . وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فرحبت وقبلته وأجلسته في مجلسها . فدخلت عليه في مرضه الذى توفى فرحب بها وقبلها

(١) « عثمان بن عمر » ثقة ثبت ، مات في ربيع الأول سنة ٢٠٩ هـ ^(*)

٤٤٤ - باب تقبيل اليد ^(١)

٩٧٢ - **حدثنا** موسى قال : **حدثنا** أبو عوانة ^(٢) ، عن يزيد بن أبي زياد ،

(*) الحديث ٩٧٠ (الباب ٤٤٢) أخرج المصنف طرفاً من هذا الحديث في كتابه التوحيد باب لا تنفع الشفاعة عنده إلا أن أذن له حتى إذا فرغ (فتح ج ١٣ ص ٤٨٢) وأحمد وأبو يعلى والطبرانى بطريق المصنف ومن طريق آخر ، والحاكم في تفسيره حم المؤمن وفي الأموال

(**) الحديث ٩٧١ (الباب ٤٤٣) أخرجه أبو داود في الأدب في القيام والترحم في المناقب

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن ابن عمر قال : كنا في غزوة ^(٤) ، لحاص الناس حيصه ^(٥) . قلنا : كيف نلقى النبي ﷺ وقد فررنا ؟ ^(٦) فنزلت : ﴿ إلا متحرفاً منتهالاً ﴾ [الأنفال ١٦] فقلنا : لا تقدم المدينة فلا يرانا أحد . فقلنا : لو قدمنا . فخرج النبي ﷺ من صلاة الفجر ، قلنا : نحن الفرارون ، قال : أنتم العكارون ^(٧) ، فقبضنا يده . قال : أنا فقتكم ، ^(٧)

(١) « تقبيل اليد » لا بأس بتقبيل يد العالم والمتورع على سبيل التبرك ، والحكام للثدئين ، والسلطان العادل ، وتقبيل رأسه أجود أى أكثر ثواباً ، ولا رخصة فيه لغير عالم وعادل . وفي المحيط : إن كان التعظيم لإسلامه وإكرامه جاز ، وإن كان لنيل الدنيا كره أو حرم بحسبه . والتقبيل على سبيل البر بلا شهوة جائز بالإجماع . وتقبيل يد نفسه إذا لقي غيره فهو مكروه ولا رخصة فيه ، أما تقبيل يد إنسان ليس عالماً ولا صالحاً ولا عادلاً ولا من يرجى صلاحه فمكروه بالإجماع (شامى ج ٦ ص ٦٦٧ و ٦٦٨) . قال النووي : إذا أراد تقبيل يد غيره إن كان ذلك لزهده وصلاحه أو علمه أو شرفه وصيانيته أو نحو ذلك من الأمور الدينية لم يكره بل يستحب ، وإن كان لغناه ودنياه وثروته وشوكته وجاهه عند أهل الدنيا ونحو ذلك فهو مكروه شديد الكراهة . وقال المتولى لا يجوز ، فأشار إلى أنه حرام (طيبى) . ولما كانت هذه المسألة من منزل الأفدام أفرزنا لها جزءاً ، فليراجعه من شاء فى آخر الكتاب

(٣) « أبو عوانة » تابعه زهير عند أحمد وأبى داود ولقظه : فى سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكنت فيمن حاص ، فلما برزنا قلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب ؟ فقلنا ندخل المدينة فنثبت فيها ولا يرانا أحد ، قال فقلنا لو عرضنا أهسنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإن كانت لنا توبة أقمنا وإن كان غير ذلك ذهبننا ، قال فجلسنا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل صلاة الفجر ، فلما خرج قمنا اليه .

ولفظ أحمد : فقال من القوم ؟ قلنا نحن الفرارون ، فأقبل إلينا : لا بل أنتم العكارون . قال :
فدنونا فقبلنا يده فقال : أنا فئة المسلمين

(٣) « كنا في غزوة » هي غزوة مؤتة ، بعثهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ،
فلما رأوا كثرة العدو لم يواجهوا ورجعوا إلى المدينة واختبأوا فيها ، وظنوا أنهم هلكوا
حيث لم يلاقوا العدو

(٤) « فخاص الناس حيصة » أي مالوا ميعة ، يعني أنهم فروا عن القتال (ترمذي)
ولفظ الطحاوي في مشكل الآثار : حاط الناس حيطة ، وكنت فيمن حاط . وهو خطأ
الطبع أو زلة قلم ، والصواب حاص بالاضاد المهملة ، قال الجوهري : حاص عنه أي عدل عنه
وحاد . وفي الفائق : حاص حيصة انحرف وانهمزم

(٥) « وقد فررنا » أي من الزحف ، وبؤنا بالغضب

(٦) « العكارون » أي الكرارون إلى الحرب والعطافون نحوها ، قال الترمذي
والعكار الذي يفر إلى إمامه لينصره ، ليس يريد الفرار من الزحف

(٧) « أنا فتشكم » الفئة هي الطائفة المقيمة وراء الجيش اللاتجاء اليهم عند الخروعة
(تعريفات) كما قال تعالى ﴿ أو متحيزاً إلى فئة ﴾ يمهّد النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك
عذرهم في الفرار ، أي تحيزتم إلى فلا حرج (*)

٩٧٣ - حدثنا ابن أبي مريم قال : حدثنا عطاء بن خالد ^(١) قال :

حدثني عبد الرحمن بن رزين ^(٢) قال : مررنا بالربذة ^(٣) . فقبل لنا : دامها سلمة
ابن الأكوح : فأتيته فسلمنا عليه . فأخرج بيديه فقال : بايعت بهاتين نبي الله

(٥) الحديث ٩٧٢ (الباب ٤٤٤) أخرجه أبو داود وأحمد من طريق زهير وابن
الجارود ، واختصره ابن ماجه من طريق محمد بن الفضل وقال : إنه قبل يد النبي ﷺ
والترمذي من طريق ابن عيينة وليس فيه تقبيل اليد

ﷺ فأخرج كفاً له ضخمة كأنها كف بهير ، أقمنا إليها فقبلناها^(١)

(١) « عطف بن خالد » أبو صنوان المدني ، ثقة صحيح الحديث ، قال المصنف : لم يحمد ماله ، قال أبو أحمد الحاكم : ليس بالمتين عندهم ، غمزه مالك

(٢) « عبد الرحمن بن رزين » ويقال ابن يزيد القانقي مولى قريش ، ذكره ابن حبان في الثقات

(٣) « صررنا بالربذة » قرية بنجد من عمل المدينة على ثلاثة أيام منها ، وقيل أربعة أيام ، وفي تاريخ عبيد الله الأهوإزى أنها خربت في سنة ٣١٩ لاتصال الحروب بين أهلها وأهل ضرية ، ثم استأمن أهل ضرية إلى القرامطة فاستنجدوهم عليها ، فارتحل أهل الربذة عنها فخربت ، وكانت أحسن منزل بطريق مكة (وفاء الوفا)

(٤) « قبلناها » أفردنا أحكام التقبيل في كراس فراجمه

٩٧٤ - **حدثنا** عبد الله بن محمد قال : حدثنا ابن عيينة عن ابن جُدعان ،

قال ثابت لأنس : أمسست النبي ﷺ بيدك ؟ قال : نعم . فقبلها

٤٤٥ - **باب** تقبيل الرجل^(١)

٩٧٥ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل قال : حدثنا مطر بن عبد الرحمن

الاعنق^(٢) قال : حدثتني امرأة من صباح عبد القيس^(٣) يقال لها أم أبان ابنة

الوازع ، عن جدها ، أن جدها الوازع بن عامر^(٤) قال : قدمنا ، نقبل : ذلك

رسول الله . فأخذنا بيديه ورجليه فقبلها

(١) « تقبيل الرجل » الطالب من عالم أو زاهد أن يمكنه من قدمه ليقبله وإجابته

وتقبيل الأرض بين يدي العلماء والعظماء حرام ، والفاعل والراضى به آثمان (شامي)

(٢) « مطر بن عبد الرحمن » اضطرب في اسمه قيل مطر بن هلال ، وقيل مطر بن عبد الله وابن عبد الرحمن كما قال ابن منده . تفرد به عن جدته أم أبان . ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم محله الصدق ، والمصنف لم يذكر أنها جدته بل سياقه يدل على أنه لا نسب له منها ، وقول أبي حاتم محله الصدق لا يثبت له حسن الحفظ والضبط . وروت أم أبان عن جدها وقيل عن أبيها ، وروى أبو سعيد مولى بني هاشم عن مطر الأعنق فقال سمعت هنداً بنت الوازع أنها سمعت الزارع . قال الحافظ : فاستفيد منها أن اسمها هند وأم أبان كنيتهما ، وقد ذكر الحافظ أنه أخرجه أبو داود الطيالسي ولم نظفر به ، والعجب من الحافظ حيث قال : قد جمع الحافظ أبو بكر بن المقرئ جزءاً في تقمیل اليد أورد فيه أحاديث كثيرة وآثاراً ، فمن جيدها حديث الزارع العبدي وقد عرفت ما فيه

(٣) « امرأة من صباح عبد التيس » صباح بطن في عبد التيس (تاج العروس) أعرابية مجهولة فلا يثبت بروايتها صحبة الذي روت عنه فكيف حديثه

(٤) « الوازع » وفي نصب الرواية : الزارع من وفد عبد التيس ، وفيه : وجعلنا تتبادر من رواحلنا وتقبل يد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورجليه (*)

٩٧٦ (ث ٢٢٤) - **هشام** عبد الرحمن بن المبارك قال : حدثنا سفيان ابن حبيب^(١) قال : حدثنا شعبة قال : حدثنا عمرو ، عن ذكوان ، عن صهيب^(٢) قال : رأيت علياً يقبل يد العباس ورجليه

(١) « سفيان بن حبيب » ثقة ، كان له مناكير ، مات سنة ١٨١ وهو ابن ٥٨ سنة

(٢) « صهيب » قيل اسمه صهيبان ، مولى عباس ، ذكره ابن حبان في الثقات

(*) الحديث ٩٧٥ (الباب ٤٤٥) أخرجه أبو داود ، قال الذهبي : تفرد عنها مطر

٤٤٦ - باب قيام الرجل للرجل تعظيماً^(١)

٩٧٧ - عرشاً آدم قال : حدثنا شعبة . وحدثنا حجاج قال : حدثنا حماد قال : حدثنا حبيب بن الشهيد قال : سمعت أبا مجاز^(٢) يقول : إن معاوية خرج وعبد الله بن عامر وعبد الله بن الزبير قعود ، فقام ابن عامر وقعد ابن الزبير - وكان أوزنهما^(٣) - قال معاوية^(٤) : قال النبي ﷺ من سره^(٥) أن يمثل له عبادة الله قياماً^(٦) فليتبوأ^(٧) بيتاً من النار ،

(١) « قيام الرجل للرجل » بحذف المضاف ولفظ الاستفهام أى : ما حكم قيام الرجل للرجل تعظيماً ؟ قال النووي فى التبيين فى آداب حملة القرآن : يجوز بل يندب القيام تعظيماً للتأدب ، أى إذا كان ممن يستحق التعظيم ، وقيام الجالس فى المسجد لمن دخل عليه تعظيماً ، وقيام قارئ القرآن لمن يحب تعظيماً لا يكره إذا كان ممن يستحق التعظيم . وفى مشكل الآثار : القيام لغيره ليس بمكروه لعينه إنما المكروه محبة القيام لمن يقام له ، فإن قام لمن لا يقام له لا يكره . وقال ابن وهبان : وفى عصرنا ينبغى أن يستحب ذلك لما يورث تركه من الحتد والبغضاء والعداوة ، لاسيما إذا كان فى مكان اعتيد فيه القيام ، وما ورد من التواعد عليه فى حق من يحب القيام بين يديه كما يفعله الترك والأعاجم ، وعن الشيخ الحكيم أبى القاسم كان إذا دخل عليه غنى يقوم له ويعظمه ولا يقوم للفقراء وطلبة العلم ، فقيل له فى ذلك فقال : الغنى يتوقع منى التعظيم فلو تركته لتضرر ، والطلبة إنما يطمعون فى جواب السلام والكلام منهم فى العلم . وتام ذلك فى رسالة الشرنبلالية (شامى ٢٦٨ ملخصاً)

(٢) « أبو مجاز » لاحق بن حميد بن سعيد البصرى ، ثقة يحب علياً ، قال هشام بن حسان : كان قصيراً عليلاً ، فإذا تكلم كان من الرجال . قال شعبة : كانت تبيحنا عنه أحاديث كأنه شيعى ، وأحاديث كأنه عماني . قال : شهدت عند زرارة بن أوفى وحدى قضى بها قال ابن معين : مضطرب الحديث . قال الذهبي : ثقة لسكنه يدلس . قال ابن عبد البر : هو

ثقة عند جميعهم (ته - ميزان) . قال الجاحظ : ولما اتهم قتيبة بن مسلم أبا مجلز ببعض الأمر قال له : أيها الأمير تثبت فإن التثبت نصف العفو . ودخل أبو مجلز على قتيبة بنجراسان وهو يضرب رجلاً بالمعصى فقال : أيها الأمير إن الله قد جعل لكل شيء قدراً ، ووقت فيه وقتاً ، فالعصا للأنعام والبهاائم ، والسوط للحدود والتعزير ، والدرة للأدب ، والسيف للقتال العدو والقود (البيان والتبيين ٢ : ٣٨ و ٣ : ٤١) كان قتيبة بنجراسان عالماً بأمور الخراج ، وكان بنجراسان على خراج قتيبة بن مسلم وأبلى معه في فتوحاته بلاداً حسناً . استقدمه عمر بن عبد العزيز إليه وسأله عن خراسان فأجابه بما شفي نفسه ، ثم ولاه بيت المال وضرب السكة « دار الضرب » فأحسن القيام على ذلك . مات سنة ١٠١ هـ

(٣) « أوزنهما » أى أتلهما من جهة أصالة الرأى ورجحانه . وفي نسخة « أوزنهما »

والرزانة الثقل

(٤) « معاوية » لفظ الحافظ : قال معاوية لابن عامر : اجلس فأنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . الحديث . وهذا الوعيد إن سلك فيه طريق التكبر بقرينة السرور المثل ، أما إذا لم يطالب ذلك وقاموا من تلقاء أنفسهم طلباً للشواب أو لإرادة التواضع فلا بأس به . قال السيد أنور شاه عليه رحمة الله : واعلم أن القيام للتوقير مستحب إذا كان هذا المعظم يقصد نحوه ويحىء إليه ، وأما إذا كان يذهب لحاجة له فلا . وأما المثل كعمل الأعاجم بأن يكون هو قاعداً والناس قائمين حوله وبين يديه فهو ممنوع قطعاً (فيض البارى ج ٤ ص ٧٠) . قال الخطابي : وفي حديث سعد دلالة على أن قيام المرء بين يدي الرئيس الفاضل والوالى العادل وقيام المتعلم للمعلم مستحب غير مكروه . وقال البيهقي : هذا القيام يكون على وجه البر والإكرام كما كان قيام الانصار لسعد وقيام طاححة لسكعب ابن مالك . ولا ينبغي الذى يقام له أن يريد ذلك من صاحبه حتى ان لم يفعل حقه عليه أو شكاه أو عابه (مرقاة) . أقول وفي الاستدلال بقصة سعد وطلحة في جواز القيام نظر كما قدمنا ، راجع الباب ٤٣٨

(٥) « من سره » والطبري إنما قصر النهى على من سره القيام له لما في ذلك من

حجة التعاضل ورؤيته منزلة نفسه (مرقاة)

(٦) « أن يمثل له عباد الله قياماً » لفظ الترمذى ، « أن يتمثل » أى ينتصب لأنه من زىء الأعاجم ، ولأن الباعث عليه الكبر وإذلال الناس (نووى)
(٧) « فليتبوأ » لفظه الأمر ومعناه الخبر ، أى وجب له أن ينزل منزله فى النار (طيبى) (*)

٤٤٧ - باب بدء السلام^(١)

٩٧٨ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن همام ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال « خلق الله آدم^(٢) ﷺ وطوله ستون ذراعاً . قل : اذهب فسلم على أولئك - نفر من الملائكة جلوس - فاستمع ما يجيئونك^(٣) ، فانها تحميك وتحمية ذريتك . فقال : السلام عليك^(٤) فقالوا : السلام عليك ورحمة الله ، فزادوه : ورحمة الله ، فسلم من يدخل الجنة على صورته^(٥) . فلم يزل ينقص الخلق حتى الآن^(٦) »

(١) « بدء السلام » أى كيف ظهر السلام فى الكون ، وكيف وجد؟ والمراد به ظهور ذلك النوع (فيض البارى)

(*) الحديث ٩٧٧ (الباب ٤٤٦) أخرجه أبو داود والترمذى وأحمد ، وكذا عبد الله بن بريدة قال : ان أباه دخل على معاوية فأخبره أن النبى ﷺ قال « من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً ووجب له النار ، وله طريق عند الحاكم لفظه « ما من رجل يكون على الناس فيقوم على رأسه الرجل يجب أن يكفر الخوصم يدخل الجنة » ، وأخرج الطبرانى فى الأوسط عن أنس قال : « إنما ملك من كان قبلكم بأنهم عظموا ملوكهم بأن قاموا وهم قعود »

(٢) « خلق الله آدم » زاد في الصحيح « على صورته »

(٣) « ما يجيئونك » وفي بعض الطريق « يجيئونك » من التحية

(٤) « السلام عليكم » أى كلاءة الله وحفظه عليكم ، وقيل معناه أن اسم الله يذكر على الأفعال توقفاً لا اجتماع معاني الخيرات فيها ، وانتفاء عوارض الفساد عنها . قيل معناه السلامة فكان المسالم يجبر المسالم عليه أنه سالم منه وأن لا خوف عليه منه . وأنت تعرف أن أهل الجاهلية كانوا يفعلون ما يفعلون من القتل والنارات حتى كانت تنتطح الطرق وتسد السبل ، فلما جاء الله بالإسلام وضع السلامة بينهم وبدلهم من بعد خوفهم أمناً ، وجعل لفظ السلام ليكون كل من المتلاقين على الأمان من صاحبه

(٥) « على صورته » أى على صفة آدم ، أى صفات النقص تنفتى عنه عند دخول

الجنة فلا يكون إلا على أحسن الهيئات

(٦) « حتى الآن » بالنصب ظرف ، أى حتى وصل النقصان إلى هذا الزمان

(مرقاة) أى لم يقع تفاوت فى الخلق بالطول والقصر من زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى زماننا هذا (*)

٤٤٨ - باب إفتاء السلام^(١)

٩٧٩ = حديث مسند قال : حدثنا عبد الواحد ، عن قنان بن عبد الله

الهمي ، عن عبد الرحمن بن عوسجة ، عن البراء ، عن النبي ﷺ قال « أفشوا السلام تسلبوا »

(١) « إفتاء السلام » نشر السلام بين الناس ليحيوا سنة ، وفوائد إفتاء السلام

(٥) الحديث ٩٧٨ (الباب ٤٤٧) أخرجه المصنف فى استئذان الصحيح ومسلم

- حصول المحبة بين المسلمين ، وهي كية إذا سمعتها أخلصت القلب الواعي لها عن النور إلى الإقبال على قائلها (*)

٩٨٠ - **حدثنا** محمد بن عبيد الله قال : حدثنا ابن أبي حازم والقعبي^(١) ، عن عبد العزيز ، عن العلاء [ابن عبد الرحمن بن يعقوب الجهنى] ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « لا تدخلوا^(٢) الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا . ألا أدلكم على ما تحابون به ؟ قالوا : بلى ، يا رسول الله . قال « أفشوا السلام بينكم »

(١) « القعبي » من هنا تحويل في السند

(٢) « لا تدخلوا » كذا بحذف النون في جميع الروايات ، ولعل حذف النون للجانسة والازدواج (**)

٩٨١ - **حدثنا** محمد بن سلام قال : حدثنا محمد بن فضيل بن غزوان ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو^(١) قال : قال رسول الله ﷺ « اعبدوا الرحمن ، وأطعموا الطعام ، وأفشوا السلام ، تدخلوا الجنان^(٢) »

(١) « عبد الله بن عمرو » كذا بالواو عند الحافظ

(٢) « تدخلوا الجنان » لفظ الترمذى « تدخلوا الجنة بسلام » جواب للأمر (***)

(*) الحديث ٩٧٩ (الباب ٤٤٨) صححه ابن حبان

(**) الحديث ٩٨٠ (الباب ٤٤٨) أخرجه مسلم

(***) الحديث ٩٨١ (الباب ٤٤٨) أخرجه الترمذى في الألفية والدارى فيما

وابن ماجه في الصلاة وأحمد وابن حبان (تحاف) . وفي المشكاة عن ابن عمر بلا وأو ، وقال الحافظ : عن عبد الله بن سلام رفعه « أطعموا الطعام وأفشوا السلام ، وفيه » تدخلوا الجنة بسلام ، أخرجه البيهقي في الأدب المفرد وصححه الترمذى والحاكم

٤٤٩ - باب من بدأ بالسلام^(١)

٩٨٢ (ث ٢٢٥) - حديثنا أبو نعيم، عن سعيد بن عبيد^(٢)، عن بشير
ابن يسار قال: ما كان أحد يبدأ - أو يبدأ - ابن عمر بالسلام

(١) «بدأ بالسلام» وبسنن من العموم بابتداء السلام من كان مشتغلاً بأكل
وشرب أو كان في الخلاء والحمام أو نائماً أو ناعساً - ما دام متلبساً - فلو لم تكن اللقمة في
فم الآكل شرع السلام عليه، وبشرع في حق المتبايعين، وإذا قال المبتدئ: وعليكم السلام
لا يكون سلاماً ولا يستحق جواباً لأن هذه الصيغة لاتصلح للابتداء (أذكار النووي).
وقال الحافظ: يكره أن يقول في الابتداء عليك السلام، قال ابن دقيق العيد: إن السلام
اسم الله فينبغي أن لا يقدم على اسم الله شيء، والأقرب أنه يجزى ويستحق جواباً، لاسيما
إذا كان بلا واو (الفتح ملخصاً)

(٢) «سعيد بن عبيد» أبو الهذيل الطائفي، ثقة، كان شعبية يتمنى لقاءه^(٥)

٩٨٣ (ث ٢٢٦) - حديثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا محمد بن يزيد
قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً يقول: يسلم
الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والماشيان^(١) أيهما يبدأ بالسلام فهو
أفضل^(٢)

(١) «الماشيان» زاد الحافظ: إذا اجتمعا

(٥) الحديث ٩٨٢ (ث ٢٢٥) أخرجه أبو عوانة في الاستئذان بطريق يزيد بن
سنان: حدثنا أبو عاصم عن عبد الملك بن عبد العزيز، ورواه ابن حبان به، ورواه
غيره من مسند ابن هزيمة، وله طريق أخرى في الصحيحين (انحاف) قال الحافظ: سند
الكتاب صحيح

(٢) « أفضل » لأن من بدأ بالسلام أولى الناس بالله

« أحمد » قال الحافظ ذكره البخارى فى الأدب المفرد عقب رواية ابن جريج عن زياد ابن سعد عن ثابت عن أبى هريرة بسنده المذكور عن ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر وصرح فيه بالسماع . وهذا ليس بعد الرواية الموما إليها ، والرواية التى أوما إليها تأتى فى باب ٤٥٧

٩٨٤ = **حديث** إسماعيل قال : حدثنى أخى ، عن سليمان ، عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن أبى عتيق^(١) ، عن نافع ، أن ابن عمر أخبره ، أن الأغر^(٢) (وهو رجل من مزينة وكانت له صحبة مع النبى ﷺ) كانت له أوسق^(٣) من تمر على رجل من بنى عمرو بن عوف اختلف إليه مراراً ، قال : فجئت إلى النبى ﷺ ، فأرسل معى أبا بكر الصديق . قال : فكل^(٤) من لقينا سلموا علينا . فقال أبو بكر : ألا ترى الناس يبدأونك بالسلام فيكون لهم الأجر^(٥) ؟ ابدأهم بالسلام يكن لك الأجر .
يحدث هذا ابن عمر عن نفسه

(١) « عبد الرحمن بن عبد الله بن أبى عتيق » من حفدة الصديق ، له عند النسائى حديث واحد فى السواك ، قال أحمد : لا أعلم عنه إلا خيراً . وذكره ابن حبان فى الثقات . ورواه الأزدى حيث قال : صاحب سمر ونوادر ليس من أهل الحديث . فان الموصوف بذلك أبوه (٦) .
(٢) « لهم الأجر » لعل حديث الأغر تم ههنا ، وما بعده « ابدأهم بالسلام » مدرج من ابن عمر كما يقول المصنف « يحدث الخ^(٧) » .

٩٨٥ - **حديث** عبد الله بن يوسف والقهني قالوا : أخبرنا مالك ، عن ابن

(*) الحديث ٩٨٤ (الباب ٤٤٩) أخرجه الطبرانى بسند صحيح

شهاب ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي أيوب ، أن رسول الله ﷺ قال « لا يحل لامرئٍ مسلم أن يجزأ أخاه فوق ثلاث ، فليتقيان ، فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام » (*)

٤٥٠ - باب فضل السلام (١)

٩٨٦ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثني محمد بن جعفر بن ابن أبي كثير ، عن يعقوب بن زيد التميمي (٢) ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة (٣) ، أن رجلا مر على رسول الله ﷺ وهو في مجلس فقال : السلام عليكم . فقال « عشر حسنات » . فر رجل آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله . فقال « عشرون حسنة » . فر رجل آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . فقال « ثلاثون حسنة » . فقام رجل من المجلس ولم يسلم ، فقال رسول الله ﷺ « ما أوشك مانسي صاحبكم إذا جاء أحدكم المجلس فليسلم ، فإن بدا له أن يجلس فليجلس ، وإذا قام فليسلم . ما الأولى بأحق من الآخرة » (**)

(١) « فضل السلام » قال ابن دقيق العيد : إن العدول عن لفظ السلام في التحية إلى غيره من باب ترك المستحب ، وليس بمكروه ، إلا إن قصد به العدول عن السلام إلى ما هو أظهر في التعظيم من أجل أكبر أهل الدنيا (الفتح ، باب السلام اسم الله)
(٢) « يعقوب بن زيد » ابن طلحة بن عبد الله بن أبي مليكة التيمي أبو يوسف للندبي قاضي المدينة ، ثقة ، مات في خلافة أبي جعفر ، وكناه المصنف وغيره أبا عرفة

(*) الحديث ٩٨٥ (الباب ٤٤٩) أخرجه الشيخان وأبو داود والترمذي . وراجع

الباب ١٨٩

(**) الحديث ٩٨٦ (الباب ٤٥٠) أخرجه النسائي في اليوم واليلة وابن حبان (تحاف)

(٣) « عن أبي هريرة » روى عنه بطرق أخرى أيضاً

٩٨٧ (ث ٢٢٧) - **حَدَّثَنَا** محمد بن بشار قال : حدثنا محمد بن جعفر قال : حدثنا شعبة ، عن عبد الملك بن ميسرة^(١) ، عن زيد بن وهب ، عن عمر قال : كنت رديف أبي بكر . فيمر على القوم فيقول : السلام عليكم ، فيقولون : السلام عليكم ورحمة الله . ويقول : السلام عليكم ورحمة الله . فيقولون : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . فقال أبو بكر : فضلنا الناس اليوم بزيادة كثيرة

(١) « عبد الملك بن ميسرة » ثقة ، مات بعد سنة ١١٠

(ث ٢٢٨) - **حَدَّثَنَا** محمد بن بشار قال : حدثنا يحيى بن سعيد قال : حدثنا شعبة قال : حدثني عبد الملك ، عن زيد قال : حدثنا عمر .. مثله

٩٨٨ - **حَدَّثَنَا** إسحاق قال : أخبرنا عبد الصمد قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن رسول الله ﷺ « ما حسدكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين »^(٢)

٤٥١ - **باب** السلام^(١) اسم من أسماء الله عز وجل

٩٨٩ - **حَدَّثَنَا** شهاب قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ « ان السلام اسم من أسماء الله تعالى وضعه الله في الارض ، فأفسوا السلام بينكم »

(٥) الحديث ٩٨٨ (الباب ٤٥٠) أخرجه ابن ماجه وصححه ابن خزيمة

٢ - ٢٩ ج ٢ * شرح الادب للفرد

(١) « السلام » السلام من النقائص ، وقيل للمسلم لعباده وأوليائه . قال ابن دقيق العيد في شرح الإمام : السلام يطلق على معان ، منها السلامة ، ومنها التحية ، ومنها اسم من أسماء الله تعالى . أما في قوله تعالى ﴿ ولا تقولوا لمن أتى إليكم السلام لست مؤمناً ﴾ و ﴿ سلام قولاً من رب رحيم ﴾ فيجتمعل معنى التحية والسلامة (الفتح) (٥)

٩٩٠ — حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا محمد^(١) [بن محرز الضبي الكوفي] قال : سمعت شقيق بن سلمة أبا وائل يذكر عن ابن مسعود^(٢) قال : كانوا يصلون خلف النبي ﷺ . قال القائل : السلام على الله . فلهذا قضى النبي ﷺ صلواته قال « من القائل : السلام على الله ؟ ان الله هو السلام^(٣) . ولاكن قولوا : التحيات لله^(٤) ، والصلوات والطيبات . السلام عليك^(٥) أيها النبي^(٦) ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله إلا الله^(٧) ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » قال : وقد كانوا يتعلمونها كما يتعلم أحكام السورة من القرآن

(١) « مُجَلِّ » بضم الميم وكسر المهملة ابن محرز الضبي الأعمور . ثقة ، أدخله المصنف في الضعفاء . قال أبو حاتم : يحول من هناك . مات سنة ١٥٣

(٢) « عن ابن مسعود » قال أبو حنيفة : أخذ حماد بيدي وعلمني التشهد ، وقال حماد : أخذ إبراهيم بيدي وعلمني التشهد ، وقال إبراهيم : أخذ علقمة بيدي وعلمني التشهد ، وقال علقمة : أخذ عبد الله بن مسعود بيدي وعلمني التشهد ، وقال عبد الله : أخذ رسول الله

(*) الحديث ٩٨٩ (الباب ٤٥١) قال الحافظ ج ٢ ص ١٥٥ ، سند حسن ، وذكر السيوطي تحت هذا الحديث عن رواية أبي هريرة « ورد ذلك عن حديث أنس : روى عن أنس يحيى بن بكر أيضا . أخرجه البزار والطبراني من حديث ابن مسعود موقوفاً ومرفوعاً

صلى عليه وآله وسلم بيدي وعلمني التشهد كما يعلمني السورة ، وكان يأخذ بالواو والألف واللام
أى لا ندع الوار والألف واللام في الموضعين . وأمره صلى الله عليه وآله وسلم أن يعلمه الناس
(ابن الهمام) . قال الحافظ : فنيه دليل على مرتبته . دخل إعرابي على أبي حنيفة فسأل : بوأوين
بوأوين ؟ فقال أبو حنيفة : بوأوين . فقال : بارك الله فيك كما بارك في لا ولا . فلم يعرفه أحد
من أصحابه . فقال : سألتى هل كنتشهد أبو موسى بوأوم كنتشهد ابن مسعود بوأوين ؟ فقلت
له : بوأوين . فقال لى : بارك الله فيك كما بارك في ﴿ شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا
غربية ﴾ قال محمد رحمة الله عليه : وكان ابن مسعود يكره أن يزداد فيه حرف أو ينقص ، وهذا
منه يدل على عناية حفظه ونهاية ضبطه

(٣) « ان الله هو السلام » قال البيضاوى : ان كل سلام ورحمة له ، وهو السكيا
ومعطيا ، فكيف نسلم على الله ، بل ندعو ونسأل السلام من الله على أنفسنا

(٤) « التحيات لله » الملوك يمجون تيميات مختلفة ، يقال لبعضهم : أبيت اللعن ،
ولبعضهم : اسلم وعش ألف سنة ، ولبعضهم أنتم صباحاً ، وكانت تسمية ملوك العجم زه هزاز سال
أى عش سالماً ألف عام . فعلى مثال هذا قدم الثناء أولاً ثم الخدمة ثانياً ثم بذل المال ثالثاً .
واختلف فى معناه ، قيل التحية للكلام الذى يمجى به الملك ، فجميع ما يمجى به الملوك ويسلمون
به على الملوك ويهظمون بها كلها مستحقة لله . ولما لم يكن فى تيمياتهم شيء يصلح للثناء على الله
تعالى فأهملت ألفاظها وأبهمت راسمعمل منها معنى التعظيم . فقال « التحيات لله » أى جميع
أنواع التعظيم لله . والصلوات الفريضة منها والنوافل الراتبه منها وغيرها . وقيل العبادات كلها
وقيل الدعوات . والطيبات : ما طالب من الكلام وحسن أن يثنى به على الله دون ما لا يليق
بصفاته مما كان الملوك يمجون به . الخاصل العبادات القولية والمالية والبدنية كلها لله . وفى قوله
« لله » تنبيه أن لا يسكون هذا الثناء بالأقوال وبذكر الأوصاف الحسنة والعبادات البدنية
والمالية إلا فى امثال أمره وطلب رضاه فقط ، هذا هو الإخلاص فى العبادة . كما أنا كنا فى
بدء الصلاة مأمورين بإخلاص النية حيث نقول « وجهت وجهى لله » الخ ، كذلك علينا أن

نعيدها في آخرها لأن ذكر الشيء مراراً يؤثر في القلب . ثم قوله « السلام عليك » جواب من الله تعالى لما أثنى العبد على الله تعالى بثلاثة أشياء فرد الله عليه أيضاً بثلاثة : من إبلاغ السلام وإيصال الرحمة والبركات إليه ، وأصله سلمت سلاماً عليك ، ثم حذف الفعل وأقيم المصدر مقامه وعدل عن النصب إلى الرفع على الابتداء للدلالة على ثبوت المعنى واستقراره ، ثم التعريف للعهد أي ذلك السلام الذي وجه إلى الرسل عليك ، وكذلك السلام الذي وجه إلى الأمم السالفة علينا وعلى إخواننا . واما للجنس أي حقيقة السلام الذي يعرفه كل أحد وعن مصدر وعلى من ينزل عليك وعلينا . قال البيضاوي : علمهم أن يفردوه صلى الله عليه وآله وسلم بالذكر لشرفه ومزيد حقه عليهم ، ثم علمهم أن يخصوا أنفسهم أولاً لأن الاهتمام بها أهم ، وكما ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا ذكر أحداً فدعا بدأ بنفسه وجعل مع نفسه جميع المذنبين من المسلمين . ولما بقي من إيصال السلام الصالحون من عباد الله فأصرنا بتعميم السلام على الصالحين إعلاماً منه بأن اللطائف للمؤمنين ينبغي أن يكون متناولاً لهم ، وأن من يحظى بهذا السلام الذي يسلمه الخلق في الصلاة فليكن عبداً صالحاً ، وإلا حرم هذا الفضل العظيم . وينبغي للمصلي أن يستحضر في هذا العمل جميع الأنبياء والمرسلين والملائكة والمؤمنين . والأشهر في تفسير الصالح أنه القائم بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عبادته . وتتفاوت درجاته . والمؤمن إذا صلحت أعماله بنية صالحة فهو صالح ، قال تبارك وتعالى ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ ﴾

(٥) « السلام عليك » هذا هو المشروع أن يقوله المصلي سراً كما كان الصحابة يقولونه سراً في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم سواء كانوا قريباً من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو بعيداً منه ، في مسجده أو في مسجد آخر ، في المدينة أو في البيت أو الصحراء أو في بلاد بعيدة ، وإن كان السياق يقتضي أن يؤتى بلفظ الغيبة لأن المصلي ينتقل من تحية الله إلى تحية النبي ثم إلى تحية النفس ثم إلى الصالحين . قال الطيبي : لأننا نتبع لفظ الرسول بعينه الذي كان علمه الصحابة . ويحتمل أن يقال على طريق أهل العرفان : إن المصلين استفتحوا باب الملكوت بالتحيمات فأذن لهم بالدخول في حريم الحى الذي لا يموت ،

صَحَّرَتْ أَعْيُنَهُمْ بِالْمَنَاجَاةِ ، فَنَبِهُوا عَلَى أَنْ ذَلِكَ بِوَأْسَاطِهِ نَبِيٌّ الرَّحْمَةِ وَبِرُكَّةٍ مَتَابِعْتَهُ ، فَالْتَفَتُوا فَإِذَا
الْحَبِيبُ فِي حَرَمِ الْحَبِيبِ حَاضِرٌ ، فَأَقْبَلُوا عَلَيْهِ قَائِلِينَ « السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ » (فتح - ٢ : ٢٥٧) . وَالخَطَابُ لَيْسَ عَلَى إِرَادَةِ الْإِسْمَاعِ ، وَإِنْ كَانَ الْأَصْلُ فِي
الْخَطَابِ أَنْ يُؤْتَى بِهِ لِإِسْمَاعِ الْخَطَابِ فَكَثِيرًا مَا يُؤْتَى بِهِ لِغَيْرِ ذَلِكَ كَمَا هُوَ كَثِيرٌ فَاشٍ فِي كَلَامِ
لِلْعَرَبِ وَالسَّنَةِ وَكَلَامِ الصَّحَابَةِ وَفِي كَلَامِ النَّاسِ كَمَا فِي النَّدْبَةِ وَذَكَرَ الْمَرْءُ حَمِيْدَهُ فِي غَيْبَتِهِ وَأَمْثَالِ
ذَلِكَ . وَهَلِ الْخَطَابُ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ يَحْتَاجُ إِلَى قَرِينَةٍ ؟ فَقَدْ تَقَوَّى الْقَرِينَةَ جَدًّا عِنْدَ بَعْضِ
النَّاسِ فَلَا يَخْشَى عَلَيْهِ تَوْهَمُ أَنَّهُ عَلَى الْأَصْلِ ، وَتَضَعُفٌ عِنْدَ بَعْضِهِمْ فَيَخْشَى عَلَيْهِ ذَلِكَ . وَأَصْلُ
الْقَرِينَةِ هِيَ الْعِلْمُ بِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بَشَرٌ ، إِنَّمَا يَعْلَمُ كَمَا يَعْلَمُ الْبَشَرُ وَيَسْمَعُ كَمَا يَسْمَعُ
الْبَشَرُ ، إِلَّا أَنْ يَخْرِقَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الْعَادَةَ ، فَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ إِلَّا بِدَلِيلٍ . وَلِهَذَا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي
قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ جَدَارًا يَرِيدُ أَنْ يُنْفَضَ ﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ إِخْوَةِ يُوسُفَ ﴿ وَسَأَلِ
الْقَرْيَةَ ﴾ مَجَازٌ ، وَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى اِحْتِمَالِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَرَقَ الْعَادَةَ فَجَعَلَ لِذَلِكَ الْجِدَارِ حَيَاةً وَشَعُورًا
بِحَيْثُ يَكُونُ مِنْهُ إِرَادَةُ حَقِيقَتِيَّةٍ . وَلَا اِحْتِمَالُ أَنْ يَكُونَ إِخْوَةُ يُوسُفَ وَثَقُوا بِأَنَّهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ
عَزَّ وَجَلَّ فَيَجْعَلُ لَتِلْكَ الْقَرْيَةِ حَيَاةً وَعَقْلًا وَنَطْقًا ، أَوْ كَلَّفُوا آبَاءَهُمْ أَنْ يَدْعُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَيَجْعَلُ
لِلْقَرْيَةِ ذَلِكَ ثُمَّ يَسْأَلُهَا . لَكِنْ لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَهْلًا لِأَنْ تَخْرُقَ لَهُ الْعَادَةُ
كَانَ ذَلِكَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَخْدَشَ فِي تِلْكَ الْقَرْيَةِ ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ هَذَا يَخْشَى عَلَيْهِ أَنْ يَرَادَ بِهِ
الْإِحْتِضَارُ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ لِأَنَّ هُنَاكَ أُمُورًا كَثِيرَةً تُؤَيِّدُ تِلْكَ الْقَرْيَةَ ، وَكَانُوا يَشَاهِدُونَهَا
وَيَسْمَعُونَ عَنْهَا فَكَانَ أَحَدُهُمْ يَعْلَمُ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِخَبْرٍ
كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ وَيَخَاطِبُهُ بِحَيْثُ يَسْمَعُ الْإِنْسَانَ الْخَطَابَ فِي الْعَادَةِ ، وَكَانُوا يَشَاهِدُونَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَرْسَلُ إِلَى مَنْ غَابَ عَنْهُ بِرِسَالَةٍ وَيَأْمُرُ الرَّسُولَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ
فَيَخْبِرُهُ بِمَا قَالَ الْمُرْسَلُ إِلَيْهِ ، وَأَشْيَاءٌ كَثِيرَةٌ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ . وَقَدْ أَسْرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
وَسَلَّمَ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَأَخْبَرَتْ صَاحِبَتَهَا سِرًّا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَأَعْلَمَهُ
اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ فَعَاتَبَهَا فَقَالَ ﴿ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا ﴾ لِاعْتِقَادِهَا أَنَّهُ لَا يَسْمَعُ إِلَّا كَمَا يَسْمَعُ غَيْرُهُ
فَقَالَ ﴿ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ وَلَمْ يَقُلْ إِنِّي أَسْمَعُ الْبَعِيدَ كَمَا أَسْمَعُ الْقَرِيبَ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى

مخاطباً لنبية في شأن المنافقين ﴿ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم ، نحن نعلمهم﴾ وقال تعالى ﴿ولو شئنا لأريناهم فلعرقتهم بسياهم ، ولتعرفنهم في لحن القول﴾ ولحن القول كما يعرف به في العادة . وأخبره زيد بن أرقم بقول ابن أبي ﴿ليخرجن الأعز منها الأذل﴾ فتوقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن قبولها حتى نزل الوحي ، وسرق رجل فاتهموه بذلك فدافع عنه بعض الناس فعاتب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي اتهمه حتى أنزل الله عز وجل ﴿ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم﴾ ورمى أهل الإفك حبيبتة صلى الله عليه وآله وسلم فتوقف في ذلك حتى أنزل الله تعالى براءتها ، وأمثال هذا مما يطول ذكره . فكانت هذه الأمور تجرى بمرأى ومسمع من الصحابة ، فلم يكن يختر بيال أحدهم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسمع ما يتكلم به الناس في بيوتهم ، وإن أمكن أن تخرق له العادة في بعض ذلك ، إلا أن الذي جرى عليه خرق العادة أن يخبر الله تعالى نبيه بما شاء ، لا أن يسمعه كلام من بعد عنه وإن كان ذلك مما يجوز عقلاً . فالصحابة لم يكونوا يتوهمون أن الخطيب في «السلام عليك أيها النبي» على إرادة الإسماع ، وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحضر كلام كل مصل أو يسمع كلام كل مصل . لكن لما توفي الله تعالى رسوكه وجاء ناس ممن لم يشاهد تلك الوقائع ، ويمكن أن لا يكون بلغه منها شيء وصدده مملوء بتعظيم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعد أن كان يتجه النظر إلى شخصه صلى الله عليه وآله وسلم الموجود بين ظهرانيهم صار يتجه إلى روحه صلى الله عليه وآله وسلم لم يبعد أن يتوهموا حضوره عند كل مصل وسماعه لسلامه ، ثم ينجر إلى سماع سائر كلامه ثم وثم وهلم جرا ، فرأى من رأى من الصحابة سداً للذريعة لما يقال في التشهد من احضاره بلفظ «السلام على النبي» كما ذكر الحافظ في الفتح عن ابن مسعود ، فلما قبض قلنا السلام يعني على النبي . كذا وقع في الصحيح في باب الأخذ باليد من كتاب الاستئذان . وقال الحافظ : وقد صح بلاريب وقد وجدت له متابعا قويا عن عطاء أن الصحابة كانوا يقولون والنبي صلى الله عليه وآله وسلم حي «السلام عليك أيها النبي» فلما مات قالوا «السلام على النبي» وهذا مخدوش من وجوه : الأول أن أكثر الصحابة لم يوافقوه على ذلك لأنهم رأوا أن في الكتاب والسنة والعادة ما يكفي

لدفع ذلك الوهم ، وثانياً ما مر عن ابن مسعود أنه كان يكره أن يزداد فيه حرف أو ينقص ، وهذا ما صح عن الصحابة رضی الله عنهم بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم . قال السبكي في المنهاج : ولم تعمل به الأمة مع أن فيه اضطراباً (فيض الباري ج ٤ ص ٤١٢)

(٦) « أيها النبي » حرف النداء جرد عن الطلب كما جرد عنه في قولهم « اللهم اغفر لنا أيها العصابة » بل النداء والخطاب كلاهما لاستحضار المنادى في الذهن فلا حاجة أن يقال هذا من خصائصه صلى الله عليه وآله وسلم حيث جاز خطابه في الصلاة مع كونه منهيًا وكذا نداء الغائب ساغ له صلى الله عليه وآله وسلم ، وما ورد على خلاف القياس فيقتصر على مورده ولا يتجاوز عنه

(٧) « أشهد أن لا إله إلا الله » أي ليس إله معبود يرجى خيره وتهاب سطوته وتحشى تقمته سوى الله عز وجل (*)

٤٥٢ - باب حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه

٩٩١ - حدثنا إسماعيل قال : حدثنا مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « حق المسلم على المسلم خمس ، قيل : وما هي ؟ قال « إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه (١) ، وإذا استنصحك فانصح له ، وإذا عطس فحمد الله فشمته ، وإذا مرض فعُده ، وإذا مات فاصحبه ،

(١) « إذا دعاك فأجبه » إذا لم يكن ثمة بدعة من الملاحى والمناهى (**)

(*) الحديث ٩٩٠ (الباب ٤٥١) أخرجه المصنف في صلاة التصحيح والاستئذان والذهوات ، ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه كلهم في الصلاة (٥٥) الحديث ٩٩١ (الباب ٤٥٢) أخرجه الشيخان

٤٥٣ - باب يسلم الماشى على القاعد^(١)

٩٩٢ - حدثنا سعيد بن الربيع^(٢) قال : حدثنا علي بن المبارك ، عن يحيى قال : حدثنا زيد بن سلام^(٣) ، عن جده أبي سلام^(٤) ، عن أبي راشد الخبزي^(٥) ، عن عبد الرحمن بن شبل^(٦) قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « يسلم الراكب على الراجل ، ويسلم الراجل على القاعد ، ويسلم الأفل^(٧) على الأكر ، فمن أجاب السلام فهو له ، ومن لم يجب فلا شيء له »

(١) « يسلم الماشى على القاعد » لأن الماشى لما كان كل جسده في الحركة فالأحرى بلسانه أن يتحرك بذكر الله بالسلام ، لأن القاعد يشق عليه مراعاة المارئين مع كثرتهم والتشوق اليهم ، فسقطت البداءة عنه ، وأمر بها لما لعدم المشقة ، ولأن القاعد ربما يتوقع شراً من الوارد عليه فاذا سلم آمن وأنس اليه . وأما تسليم الراكب على الماشى لأن حركته زائدة على حركة الماشى فأحرى به أن يحرك لسانه بذكر الله بالسلام . ولما كان فاضلاً من باب الدنيا فعذل الشرع بأن جعل الماشى فضيلة أن يبدأ احتياطاً على الراكب من الأكبر

(٢) « سعيد بن الربيع » أبو زيد الحرشي العامري ، كان يبيع الثياب المروية ، شيخ

ثقة ، مات سنة ٢١١

(٣) « زيد بن سلام » ثقة صدوق

(٤) « جده » اسمه مطور الحبشي ، ليس هو من الحبشة ، لم يسمع منه يحيى بن

أبي كثير

(٥) « أبو راشد الخبزي » ثقة ، لم يكن بدمشق في زمانه أفضل منه ، قيل اسمه

خضر ، وقيل أخضر ، وقيل النعمان . ركب البحر عام قبرس مع ثلاثة عشر رجلاً من

الصحابة منهم أبو ذر

(٦) « عبد الرحمن بن شبل » أحد النقباء ، كان له ثلاثة بنين ، عزيز ومسعود وموسى وبنت اسمها جميلة ، نزل الشام ومات في خلافة معاوية ، فبعث اليه : إنك من فقهاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقدمائهم (وفي طريق : أعلم الناس بما سمعت) فقم في الناس وعظهم ، فجمعهم فذكر لهم حديث « إن التجار هم الفجار » وحديث « إن العشار هم أهل النار » وحديث « اقرأوا القرآن ولا تغفلوا فيه »

(٧) « الأقل » لأن سلام الكثير يطول ، وكذا توالى سلامهم يشوش أزيد من سلام القليل على الكثير (*)

٩٩٣ - **حَدِيثُ إِسْحَاقَ قَالَ** : أَخْبَرَنَا رُوحُ بْنُ عَبَّادَةَ ^(١) قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي زِيَادٌ ، أَنَّ ثَابِتًا ^(٢) أَخْبَرَهُ (وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ) يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَسْلُمُ الرَّابِكَ عَلَى الْمَاشِيِّ ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ »

(١) « روح بن عبادة » أبو محمد القيسي ، كان أحد من يتحمل الحملات ، وكان سرياً مريباً كثير الحديث جداً صدوقاً ، قال علي بن المديني : قوم من المحدثين لم يزالوا في الحديث لم يشغلوا عنه نشأوا فطلبوا ثم صنفوا ثم حدثوا ، منهم روح . قال الذهبي : ثقة مشهور حافظ . ولينه بعضهم ، مات سنة ٢٠٥

(٢) « ان ثابتاً » ابن عياض الأحنف الأعرج ثقة ، قيل له أين سمعت من أبي هريرة ؟ فقال : موالى يبعثوني في يوم الجمعة آخذ مكاناً ، فكان أبو هريرة يحيي . يحدث الناس قبل الصلاة (**)

(٥) الحديث ٩٩٢ (الباب ٤٥٣) أخرجه أحمد وعبد الرزاق بسند صحيح بلانظ مسلم
(٥٥) الحديث ٩٩٣ (الباب ٤٥٣) أخرجه المصنف في الصحيح

٩٩٤ (ث ٢٩٩) — قال ابن جريج: فأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: المشايان إذا اجتمعوا فأيهما بدأ بالسلام فهو أفضل

٤٥٤ — باب تسليم الراكب على القاعد

٩٩٥ — **عنه** نعيم بن حماد^(١) قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: يسلم الراكب على المشاي^(٢)، والمشاي على القاعد؛ والقابل على الكثير.

(١) «نعيم بن حماد» ابن معاوية أبو عبد الله المروزي، كان كاتب أبي عصمة نوح ابن مريم، شديد الرد على الجهمية وأهل الأهواء، ومنه تعلم نعيم، وثقه يحيى بن معين، وما كان منه من خطأ فنسبه إلى الوهم، ولم يكن يحيى ينسبه إلى الكذب، وضعفه النسائي وذكر النسائي فضله وتقدمه في العلم والمعرفة والسنن، ثم قيل له في قبول حديثه فقال: قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به، كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات مزورة في ثلب أبي حنيفة كلها كذب، له مذهب سوء في القرآن، كان يجعل القرآن قرآنين فالذي في اللوح كلام الله والذي بأيدي الناس مخلوق روى أحاديث من أكبر عن الثقات لا يتابع عليها. قال الذهبي: أحد الأئمة الأعلام على لين في حديثه، كان أعلم بافتراض، سئل عن القرآن فأبى أن يجيب، فمات في السجن ببغداد غداة يوم الأحد ثلاث عشرة خلت من جمادى الأولى سنة ٢٢٨

(٢) «يسلم الراكب» هل يستوى الراكبان أو يراعى علو أحدهما فيسلم حينئذ ركب الجمل على ركب الفرس، والظاهر أن مثل ذلك لا يعتبر، ولو تساوى المتلقتان في الأمور للنصوص عليها في الحديث كان كل منهما محثوثاً على المبادرة للابتداء بالسلام، لقوله عليه الصلاة والسلام «وخيرها الذي يبدأ بالسلام» والأولى مبادرة ذوي المراتب الدينية احتراماً

لم وتوقيراً ، وأما ذور المراتب الدنيوية الخضة فان سلموا رد عليهم وإن ظهر عليهم إعجاب أو كبر فلا يسلم عليهم ، وإن لم يظهر ذلك عليهم جاز أن يبدأوا بالسلم (*)

٩٩٦ - **حدثنا** أصبغ قال : أخبرني ابن وهب قال : أخبرني ابن هاني ، عن عمرو بن مالك ، عن فضالة ، عن النبي ﷺ قال : يسلم الفارس على القاعد ، والقليل على الكثير ، (**)

٤٥٥ - **باب** هل يسلم الماشي على الراكب ؟

٩٩٧ (ث ٢٣٠) - **حدثنا** محمد بن كثير قال : أخبرنا سليمان بن كثير ، عن حصين ، عن الشعبي أنه لقي فارساً فبدأه بالسلم ، فقالت تبدأه بالسلم ؟ قال : رأيت شريحاً ماشياً يبدأ بالسلم

٤٥٦ - **باب** يسلم القليل على الكثير (١)

٩٩٨ - **حدثنا** عبد الله بن يزيد قال : حدثنا حيوة قال : أخبرنا [محمد] أبو هاني ، أن أبا تلي [عمرو بن مالك المصري] **الْحَبَشِيُّ** حدثه ، عن فضالة بن عبيد ، عن النبي ﷺ قال : يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير ،

(١) « يسلم القليل على الكثير » وجملة الأمر في هذه الأبواب أن الشارع راعى فيها الحائنين ، فحرض الماشي أن يسلم على القاعد ، والراكب على الراجل لتلا يسرى الكبر إلى صاحبه ، وحرص القليل أن يسلم على الكثير رعاية للتعظيم ، فقد يقصد من التسليم تقض

(*) الحديث ٩٩٥ (الباب ٤٥٤) أخرجه الشيخان وأبو داود والترمذي كلهم في

الاستئذان

(**) الحديث ٩٩٦ أخرجه الترمذي في الاستئذان ، والنسائي وأحمد والدارمي

وابن حبان

كبره حيث يخاف منه الكبير ، وقد يراد منه تعظيم المسلم اليه حيث يكون موضعه وهما نظيران . ولو دخل شخص مجلساً فان كان الجمع قليلاً عمهم بسلام واحد ، وإن زاد وخصص بعضهم فلا بأس ، ويكفي أن يرد منهم واحد فان زاد فلا بأس ، وإن كانوا كثيراً بحيث لا ينتشر فيهم فيبتدىء أول دخوله إذا شاهدهم . وتقادى سنة السلام في حق جميع من يسمعه ، ويجب على من سمعه الرد على الكفاية ، وإذا جلس سقط عنه سنة السلام على من لم يسمعه من الباقين ، فان أعاد السلام على من لم يسمعه فلا بأس وإلا سقط عنه سنة السلام لأنهم جمع واحد ، وعلى هذا يستقط فرض الرد برد بعضهم ، وإن عكس الأمر أى مر جمع كثير على القليل أو مر الكبير على الصغير ، فقال النووي الوارد يبدأ إن كان صغيراً أو كثيراً ، وبوافقه قول المطلب : إن المازى فى حكم الداخل (٥٥)

٩٩٩ - **حديث** محمد قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا حيوة بن شريح قال : أخبرني أبو هانئ الخولاني ، عن أبي علي الجعفي ، عن فضالة ، أن رسول الله ﷺ قال : يسلم الفارس على الماشي ، والماشي على القائم ، والقائل على الكثير ، (٥٥)

٤٥٧ - **باب** يسلم الصغير على الكبير

١٠٠٠ - **حديث** محمد بن سلام قال : أخبرنا مخلد قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني زياد (٢) ، أنه سمع ثابتاً (٣) مولى ابن زيد ، أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ : يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقائل على الكثير ،

(٥) الحديث ٩٩٨ (الباب ٤٥٦) أخرجه الرزنى وصححه ، والنسائي وأحمد وابن حبان والدارمي في الاستئذان ، ولفظ بعضهم : يسلم الفارس على الماشي والماشي على القائم ، (٥٥) الحديث ٩٩٩ (الباب ٤٥٦) أخرجه ابن حبان بهذا اللفظ

- (١) « زياد » ابن سعد الخراساني ، قال الحافظ : زياد بن سعد عن ثابت الأعرج مولى عبد الرحمن بن زيد (اتحاف) . وفي الصحيح : مولى ابن يزيد ، وقال الحافظ في رواية غير أبي ذر : مولى عبد الرحمن بن زيد وهو زيد بن الخطاب
- (٢) « سمع ثابتاً » هو ابن الأحنف ، أو ابن عياض بن الأحنف ^(٥)

١٠٠١ — **عَدِشًا** أحمد بن أبي عمر ^(١) وقال : حدثني أبي قال : حدثني إبراهيم ، عن موسى بن عقبة ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « يسلم ^(٢) الصغير على الكبير ^(٣) والمأشى ^(٤) على القاعد ، والمأشيل على الكثير »

-
- (١) « أحمد بن أبي عمرو » حفص بن عبد الله بن راشد
- (٢) « يسلم » لفظه خبر ومعناه كالأمر بشدته ، عند أبي داود بلفظ الأمر
- (٣) « الصغير » فيه إجلال من الصغير للكبير وتعظيم له ، لأن السن الحاصل في الإسلام مرعى في الشرع يحصل به التقديم في أمور كثيرة (طرح التثريب) . الظاهر أن المراد صغر السن ، وقد يراد صغر القدر أو يلحق به ، وحينئذ لو تعارض قدم صغر السن على صغر القدر المقيس ، والمراد السن الحاصل في الإسلام ، وإذا تلاقى رجلان كلاهما مار في الطريق بدأ بالسلام الأدنى منهما الأفضل لإجلالاً للفضل وتعظيماً للخير ، لأن فضيلة الدين مرعية في الشرع مقدمة ، ولو سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد ، ولو سلم على جماعة فيهم صبي فأجاب أجزأ عنهم في وجه
- (٤) « المأشى » ولفظ الصحيح للمار وكذا في نسخة ، ولا أدري أهذا من نسخ الأدب

(٥) الحديث ١٠٠٠ (الباب ٤٥٧) أخرجه الشيخان وأبو داود من هذا الطريق ، والترمذي من طريق الحسن البصري وأحمد ، وأبو عوانة في الاستئذان

المفرد أو صُحِّح من الصحيح ، قال الحافظ : كذا هو في رواية هام وهو أشمل من رواية ثابت التي قبلها بلفظ الماشي ، لأنه أعم من أن يكون ماشياً أو راكباً ، وذكر الماوردي أن من مشى في الشوارع المطروقة كالسوق لا يسلم الا على البعض ، لأنه لو سلم على كل من لقي لتشاغل به عن المهم الذي خرج لأجله . ولا يعكز عليه ما قال ابن عمر « انما نعدو من أجل السلام على من لقينا » لأنه لم يخرج للشغل ، بل لإحراز ثواب السلام ، ومتى تمكن للمأمور في هذه الأحاديث من الابتداء فلم يبتدىء كان تاركاً للسنة ، وأما الآخر فلا حرج عليه في المبادرة لأن الأمر بالابتداء لم يتوجه اليه وقد بادر الى خير (طرح التثريب في شرح تقريب الأسانيد) (٥٦)

٤٥٨ - باب منتهى السلام

١٠٠١ م (ث ٢٣١) - **عز** محمد بن سلام قال : أخبرنا محمد بن علي بن ثابت قال : أخبرنا ابن جريح قال : أخبرني زياد ، عن أبي الزناد قال : كان خارجة (٥٧) [ابن زيد بن ثابت] يكتب على كتاب زيد اذا سلم قال : السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ومغفرته وطيب صلواته

(١) « منتهى السلام » أخرجه مالك عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه قال : كنت جالساً عند عبد الله بن عباس فدخل عليه رجل من أهل اليمن فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ثم زاد شيئاً مع ذلك فقال ابن عباس : ان السلام انتهى الى البر . وأخرج مالك عن يحيى بن سعيد أن رجلاً سلم على عبد الله بن عمر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته والغايات والرائحات ، فقال عبد الله بن عمر : وعليك ألفا . كأنه كره ذلك (موطأ)

(٢) « خارجة » ابن زيد بن ثابت الانصارى أبو زيد الدجاري أحد الفقهاء السبعة

(*) الحديث ١٠٠١ (الباب ٤٥٧) أخرجه المصنف في الصحيح والترمذي

٤٥٩ - باب من سلم إشارة^(١)

١٠٠٢ (ث ٢٣٢) - حدثنا بشر بن الحكم قال : حدثنا هياج بن بسام^(٢) أبو قرّة الخراساني (رأيته بالبصرة) قال : رأيت أنسايم علينا ، فيومي بيده إلينا ، فيسلم^(٣) . وكان به وضوح . ورأيت الحسن يخضب بالصفرة وعليه عمامة سوداء ، وقالت أسماء^(٤) : ألوى^(٥) النبي ﷺ بيده إلى النساء بالسلام

(١) « من سلم إشارة » أخرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه « لا تسلموا تسليم اليهود ، فان تسليمهم بالزروس والأكف » نعم إذا كان بعيداً بحيث لا يسمع التسليم يجوز السلام إشارة ، ويتلفظ مع ذلك بالسلام ، والنهي عن السلام بالإشارة مخصوص بمن قدر على اللفظ حساً وشرعاً وإلا فهي مشروعة لمن يكون في شغل يمنعه من التلفظ بجواب السلام كالمصلي والبعيد والأخرس ، وكذا السلام على الأصم (فتح)

(٢) « هياج بن بسام » قيل أبو فروة ، مجهول

(٣) « فيسلم » أخرج أبو داود بتلفظ « سلم علينا » فلفظ الكتاب محمول على أنه جمع بين اللفظ والإشارة (الفتح)

(٤) « وقالت أسماء » يأتي في باب ٤٧٩

(٥) « ألوى » ألوى برأسه ولوى إذا أماله من جانب إلى جانب

١٠٠٣ - (ث ٢٣٣) حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا محمد بن

(*) الحديث ١٠٠٢ (ث ٢٣٢) أخرجه الدارمي في الاستئذان وأبو حوارة وأحمد كلهم من يسار عن ثابت

معن قال : حدثني موسى بن سعد ، عن أبيه سعد^(١) ، أنه خرج مع عبد الله بن عمر ومع القاسم بن محمد ، حتى إذا نزلا سرّاً أمر عبد الله بن الزبير فأشار إليهم بالسلام ، فرداً عليه

(١) « موسى بن سعد عن أبيه سعد » مجهولان (*)

١٠٠٤ (ث ٢٣٤) - حدثنا خالد قال : حدثنا مسعر ، عن علقمة بن مرثد ، عن عطاء بن أبي رباح قال : كانوا يكرهون التسليم باليد . أو قال : كان يُكره التسليم باليد

٤٦٠ - باب يُسمع إذا سلم^(١)

١٠٠٥ (ث ٢٣٥) - حدثنا خالد بن يحيى قال : حدثنا مسعر ، عن ثابت بن عبيد قال : أتيت مجلساً فيه عبد الله بن عمر فقال : إذا سلّمت فأسمع^(٢) فإنها تحية من عند الله مباركة طيبة

(١) « يُسمع إذا سلم » أما في الرد فيجوز إخفاؤه إن كان لمصلحة دينية كما أخفى سعد بن عبادة رد سلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليكثر عليه سلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(٢) « فأسمع » أي ارفع صوتك بقدر ما يتحقق أنه سمعه ، وبمشتى من ذلك من دخل في مكان فيه أيقاظ ونيام فالسنة فيه أن يسمع اليقظان ولا يوقظ نائماً^(*)

(*) الحديث ١٠٠٣ (ث ٢٣٣) راجع الباب ٤٧٩
(**) الحديث ١٠٠٥ (ث ٢٣٥) قال الحافظ : سنده صحيح

٤٦١ - باب من خرج يسلم ويسلم عليه

١٠٠٦ (٢٣٦) - **حدثنا** إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طاحه ، أن الطفيل بن أبي كعب ^(١) أخبره أنه كان يأتي عبد الله بن عمر فيغدو معه إلى السوق ، قال : فإذا غدونا إلى السوق لم ير عبد الله ابن عمر على سقاط ^(٢) ولا صاحب بيعة ^(٣) ولا مسكين ولا أحد إلا يسلم عليه قال الطفيل : فبئت عبد الله بن عمر يوماً ، فاستتبعتني إلى السوق ، فقلت ما تصنع بالسوق ؟ وأنت لا تنف على البيع ، ولا تسأل عن السلع ^(٤) ، ولا تسوم بها ^(٥) ، ولا تجلس في مجالس السوق . فاجاس بناها هنا نتحدث . فقال لي عبد الله : يا أبا بطن ! (وكان الطفيل ذا بطن) إنما نغدو من أجل السلام على من لقينا

-
- (١) « الطفيل بن أبي بن كعب » ولد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ثقة
(٢) « سقاط » الذي يبيع سقط المتاع ، أى رديته وحقيره (ن)
(٣) « صاحب بيعة » بيع
(٤) « السلع » كعنب جمع سلعة : المتاع
(٥) « لا تسوم بها » أى لا تريد شراءها حتى تسوم بها ^(*)

٤٦٢ - باب التسليم إذا جاء المجلس

١٠٠٧ - **حدثنا** أبو عاصم ، عن ابن عجلان ^(١) ، عن سعيد المقبري ،

(*) الحديث ١٠٠٦ (ث ٢٣٦) أخرجه مالك في الجامع ، والبيهقي في شعب الإيمان ، وابن سعد في الطبقات ٤ / ١١٤ بالقسم الأول

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « إذا جاء أحدكم المجلس ^(٢) فلا يسلم ،
فإن رجع فلا يسلم ، فإن الأخرى ^(٢) ليست بأحق من الأولى ،

(. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى قال : **حدثنا** صفوان بن عيسى ، عن ابن

عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . . .

مثله

(١) « عن ابن عجلان » لفظ مشكل الآثار : أبا أنا ابن عجلان

(٢) « إذا جاء أحدكم المجلس » سلام الجاني يكون على القوم عند انتهائه قيل جلوسه

معهم (مشكل الآثار)

(٣) « فإن الأخرى » التسليمة الأخرى ، أى كلتاها حق وسنة مشعرة بحسن المعاشرة

وكرم الاخلاق ولطف الفتوة ولطافة المروءة ، فإنه إذا رجع ولم يسلم ربما يتشوش أهل المجلس

من رجوعه على طريق السكوت . وبهذا تبين أنه قد يقال إن الآخرة أولى من الأولى ، لأن

تركها مما يتسامح فيه ، بخلاف الثانية على ما هو المشاهد في التعارف إذا كان في المجلس مالا

يذاع ولا يشاع ، ولذا قيل : كما أن التسليمة الأولى إخبار عن سلامتهم من شره عند الحضور

فكذلك الثانية إخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة ، بل الثانية أولى (مرقة) ^(*)

٤٦٣ - باب التسليم إذا قام من المجلس

١٠٠٨ - **حدثنا** خالد بن مخلد قال : **حدثنا** سليمان بن بلال قال : **حدثني**

محمد بن عجلان ^(١) قال : أخبرني سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال

(١) الحديث ١٠٠٧ (الباب ٤٦٢) أخرجه النسائي والطحاوي في مشكل الآثار ،

وأحمد وابن حبان ولفظهما « إذا انتهى أحدكم إلى مجلس ، (اتحاف)

« إذا جاء الرجل المجلس^(٢) فليسلم . فان جلس ثم بدا له أن يقوم قبل أن يتفرق المجلس فليسلم . فان الأولى ليست بأحق من الأخرى ،

(١) « محمد بن عجلان » عينه المصنف أنه ابن عجلان ، وتردد فيه يزيد بن هارون قال مرة هو محمد بن سيرين ومرة محمد بن عجلان ، ورواه هشام بن حسان ولم يعين (٢) « إذا جاء الرجل المجلس » في بعض الطرق « إذا قعد أحدكم » أى إذا قرب فليسلم (الطحاوى) (٣)

٤٦٤ - باب حق من سلم إذا قام^(١)

١٠٠٩ (ث ٢٣٧) - حديثا مطر بن الفضل قال : حدثنا روح بن عباد قال : حدثنا بسطام^(٢) قال : سمعت معاوية بن قررة قال : قال لى أبى : يا بنى ، إن كنت فى مجلس ترجو خيره ، فعجالت بك حاجة ، فقل : سلام عليكم فانك تشركرم فيما أصابوا فى ذلك المجلس . وما من قوم يجاسون مجلسا فيتفرقون عنه لم يذكر الله ، إلا كأنما تفرقوا عن جيفة حمار

(١) « حق من سلم » أى أولا فله أن يسلم إذا قام من المجلس

(٢) « بسطام » ابن مسلم بن نمير ، ثقة ، من قدماء شيوخ وكيع^(٣)

(٥) الحديث ١٠٠٨ (الباب ٤٦٣) أخرجه أبو داود فى الأدب والترمذى فى الاستئذان والنسائى فى اليوم واللية من طريق الوايد بن مسلم عن ابن عجلان عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، والطحاوى فى مشكل الآثار (تحفة الأشراف)

(٥٥) الحديث ١٠٠٩ (ث ٢٣٧) أخرجه الطبرانى بلفظه إذا كنا مع رسول الله ، ووجهه رجال الصحيح ، غير بسطام بن مسلم وهو ثقة (بمع الزوائد)

١٠١٠ (ث ٢٣٨) - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن صالح قال : حدثني معاوية .
عن أبي مریم^(١) ، عن أبي هريرة ، أنه سمعه يقول : من لقي أخاه فليسلم عليه .
فإن حالت بينهما شجرة أو حائط ، ثم لقيه ، فليسلم عليه

(١) « أبو مریم » الأنصاري صاحب التناديل ، فرق المصنف بين خادم مسجد
حمص ومولى أبي هريرة ، فالذي روى عنه معاوية بن صالح فهو معروف ، وأهل حمص
يحسنون النماء عليه (ته)

١٠١١ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل قال : حدثنا الضحاك بن نبراس^(٢)
أبو الحسن ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، أن أصحاب النبي ﷺ كانوا
يكونون [مجتمعين] فتستقبلهم الشجرة فتنطلق طائفة منهم عن يمينها وطائفة
عن شمالها ، فاذا التقوا سلم بعضهم على بعض

(١) « الضحاك بن نبراس » ضعفه الدارقطني^(*)

٤٦٥ - باب من دهن يده للمصافحة

١٠١٢ (ث ٢٣٩) - **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن سعيد قال : حدثنا خالد بن
خداش^(١) قال : حدثنا عبد الله بن وهب المصري ، عن قريش البصري^(٢)
(هو ابن حيان) ، عن ثابت البناني . أن أنساً كان إذا أصبح دهن يده بدهن
طيب لمصافحة إخوانه

(*) الحديث ١٠١٠ (ث ٢٣٨) أخرجه أبو داود (مشكاة)
(**) الحديث ١٠١١ (الباب ٤٦٤) أخرجه الطبراني باللفظ إذا كنا مع رسول

الله ﷺ فنفرق بيننا شجرة ، الحديث

(١) « خالد بن خدّاش » أبو الهيثم البصرى ، ثقة ، ضعفه ابن المدينى و زكريا
الساغى ، مات سنة ٣٢٣

(٢) « قريش البصرى » أبو بكر العجلي ، ثقة

٤٦٦ - باب التسليم بالمعرفة وغيرها^(١)

١٠١٣ - **مرشداً** قتبية قال : حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب^(٢) ،
عن أبى الخير ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رجلاً^(٣) قال : يا رسول الله ، أى
الإسلام خير؟^(٤) قال « تطعم الطعام^(٥) وتقرئ السلام^(٦) على من عرفت
ومن لم تعرف^(٧) »

(١) « التسليم بالمعرفة وغيرها » أى لا يخص بالاسلام من يعرفه دون من لا يعرفه
(راجع الباب ٤٨٠)

(٢) « عن يزيد » لفظ الصحيح « حدثنى يزيد »

(٣) « رجلاً » هو معانى بن مرشد والد سريح كما روى ابن حبان ، ويحتمل أن
يكون أباً ذر

(٤) « أى الإسلام خير » أى أى خلال الإسلام ، لأن أى تدخل على متعدد ،
وثبوته رواية مسلم « أى المسلمين » وتقديره أى خصال المسلمين . وخير إن كان اسم تفضيل
تجرّد عن العمل للعلم به ، وإن كان اسماً فلا يتجه السؤال ، وخص هاتين الخصلتين بالذكر
ليس الحاجة اليهما فى ذلك الوقت لما كانوا فيه من الجهد ولصحة التأليف كما ورد فى حديث
عبد الله بن سلام « حث صلى الله عليه وآله وسلم - أول ما دخل المدينة - على السلام » رواه
الترمذى وغيره

(٥) « تطعم الطعام » تقديره « أن تطعم » فلما حذف « أن » رجع الفعل مرفوعاً

(مرقاة) كما في المثل « تسمع بأتم أيدي خير من أن تراه » وذكر الإطعام ليدخل فيه الضيافة وغيرها

(٦) « تقرى السلام » من الإقراء يقال اقرأ فلاناً السلام وأقرأ عليه السلام ، فإنه حين يبلغه سلامه يحمل على أن يقرىء السلام . ويروى « تقرأ » من المجرى (مرقاة) . قال الحافظ قال أبو حاتم السجستاني : تقول اقرأ عليه السلام أى بلغه ولا تقول اقرأه السلام ، فإذا كان مكتوباً قلت أقرئه السلام أى اجعله يقرؤه

(٧) « ومن لم تعرف » وفي الصحيح « وعلى من لم تعرف » أى لا نخص أحداً تكبراً وتصنعاً ، بل تعظيماً لشعائر الإسلام ومراعاة لأخوة المسلم ، والحكم إن كان عالماً يخرج منه الكافر والمناق حتى الفاسق ليس بداخل فيه ، وقد اتفق أن يزيد بن أبي حبيب روى هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو وكذا حديث « للسلم من سلم المسلمون » الحديث ، ووطن بعضهم أنه اضطرب في روايته عنه وليس هو بمضطرب (*)

٤٦٧ - باب

١٠١٤ - حديث مسند قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : -

عبد الرحمن ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ نهي عن الأثنية والصعدات^(١) أن يجلس فيها . فقال المسلمون : لا نستطيعه ، لا نطيعه . قال « إماماً لا^(٢) ، فأعطوا حقها » قالوا : وما حقها ؟ قال « غضب البصر ، وإرشاد ابن السبيل وتسميت العاطس إذا حمد الله ، ورد التحية^(٣) »

(*) الحديث ١٠١٣ (الباب ٤٦٦) أخرجه المصنف في إيمان الصحيح وفي الاستئذان ومسلم والنسائي في الإيمان وأبو داود في الأدب وابن ماجه في الأطعمة وأبو هريرة وأبي حبان (ذخائر - تحاف)

- (١) « الأفنية » جمع فسَاء بالكسر والمدّ : المكان المتسع أمام الدار .
و « الصُّعَدَات » جمع صُعِد جمع صَعِيد : الطرق (فتح)
(٢) « إِمَامًا » أى إن لم تتركوا ذلك فافعلوا كذا (فتح)
(٣) « رد التحية » وإن لم تعرفه ، كما أن الفضيلة بالسلام على من لم تعرف كذلك
الفضيلة فى رد سلام من لم تعرفه ، فالباب الأول كان فى السلام على من لم تعرفه وهذا الباب
ردُّ التحية لمن يسلم وإن لم تعرفه^(٥)

١٠١٥ (ث ٢٤٠) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ : حَدَّثَنَا زَهْرٌ قَالَ :
حَدَّثَنَا كُنَانَةُ^(١) مَوْلَى صَفِيَّةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَبْجَلَ النَّاسَ مَنْ بَجَلَ بِالسَّلَامِ .
وَالْمَغْرِبُونَ مِنْ لَمْ يَرُدُّهُ . وَإِنْ حَالَتْ يَدُكَ وَبَيْنَ أُخْيُوكَ شَجَرَةٌ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ
تَبْدَأَهُ بِالسَّلَامِ ، لَا يَبْدَأُكَ ، فَافْعَلْ

(١) « كُنَانَةُ » ذكره ابن حبان فى الثقات ، ومال الترمذى إلى ضعفه

١٠١٦ (ث ٢٤١) - حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ،
عَنْ حُسَيْنِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَدِيبٍ ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١) قَالَ :
وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ زَادَ ، فَأُتِيَتْهُ وَهُوَ جَالِسٌ فَقَامَتْ : السَّلَامُ
عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . ثُمَّ أُتِيَتْهُ مَرَّةً أُخْرَى فَقَامَتْ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، ثُمَّ أُتِيَتْهُ مَرَّةً أُخْرَى فَقَامَتْ :
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ
وَطَيِّبْ صَلَوَاتَهُ

(*) الحديث ١٠١٤ (الباب ٤٦٧) أخرجه أبو داود

(١) « سالم مولى عبد الله بن عمرو » فى المطبوعة عبد الله بن عمر ، وهذا تصحيح ،
والصحيح عبد الله بن عمرو بالواو

٤٦٨ - باب لا يسلم على فاسق^(١)

١٠١٧ (ث ٢٤٢) - **حديث** سعيد بن أبى مرجم قال : حدثنا بكر بن
مضر قال : حدثنا عبيد الله بن زحر ، عن حبان بن أبى جبلة ، عن عبد الله بن
عمرو بن العاص قال : لا تسلموا على شراب الخمر

(١) « لا يسلم على فاسق » ذهب الجمهور إلى أنه لا يسلم على الفاسق ولا للمبتدع .
قال النووي : فإن اضطر إلى السلام بأن خاف ترتب مفسدة فى دين أو دنيا إن لم يسلم سلم ،
وزاد ابن العربى : وينوى أن السلام اسم من أسماء الله تعالى ، فكأنه يقول « الله رقيب
عليكم » قال المهذب : ترك السلام على أهل المعاصى سنة ماضية ، وبه قال كثير من أهل العلم
فى أهل البدع ، وألحق بعض الحنفية بأهل المعاصى من يتعاطى خوارم المروءة ككثير المزاح
والفحش والجلوس فى الأسواق لرؤية من يمر من النساء ونحو ذلك^(*)

١٠١٨ (ث ٢٤٣) - **حديث** محمد بن محبوب^(١) ومعلّى وعارم قالوا :
حدثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن الحسن قال : ليس بينك وبين الفاسق حرمة

(١) « محمد بن محبوب » كئىس صادق ، كثير الحديث

١٠١٩ (ث ٢٤٤) - **حديث** إبراهيم بن المنذر قال : حدثنى معن بن
عيسى قال : حدثنى أبو رزق^(١) أنه سمع على بن عبد الله^(٢) يكره الاشتراج ،

(*) الحديث ١٠١٧ (ث ٢٤٢) أخرجه المصنف فى الصحيح

ويقول: لا تسلبوا علي من يلعب بها، وهي من الميسر

(١) «أبو رزّيق» بالراء المهملة قبل المعجمة، مجهول

(٢) «علي بن عبد الله» ابن عباس، ولد ليلة قتل علي رضي الله عنه في شهر رمضان سنة ٤٠ فسمى باسمه وكنى بكنيته، قيل لما ولد جاء به أبوه الى علي بن أبي طالب فقال: ماسميته؟ فقال أيجوز لي أن أسميه قبلك؟ فقال: قد سميته باسمي وكنيته بكنيتي. كان أصغر ولد أبيه، من أجل قریش على وجه الأرض، كثير الصلاة، يدعى السجّاد يصلي كل يوم ألف ركعة، وإنما كان سبب عبادته أنه رأى عبد الرحمن بن أبان بن عثمان وعبادته فقال: لأننا أولى بهذا منه وأقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فتجرّد للعبادة، مات سنة ١١٧ وقيل غيره

٤٦٩ - باب من ترك السلام على المخلوق وأصحاب المعاصي

١٠٢٠ - حديثاً ذكر يا بن يحيى قال: حدثني القاسم بن الحكم العرنى^(١)

قال: أخبرنا سعيد بن عبيد الطائي، عن علي بن ربيعة^(٢)، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: مرّ النبي ﷺ على قوم فيهم رجل متخلق بخلوق، فنظر اليهم وسلم عليهم وأعرض عن الرجل، فقال الرجل: أعرضت عني؟ قال «بين عينيك جمرة»

(١) «القاسم بن الحكم العرنى» أبو أحمد، قاضي همدان، ثقة يكتب حديثه ولا

يحتج به، فيه غفلة، مستقيم الحديث. مات سنة ٢٠٨

(٢) «علي بن ربيعة» ابن نضلة الوالبي، ثقة، قال المصنف المحلى غير الوالبي، وجزم

أبو حاتم أنهما واحد، والخطيب قد وافقه على ذلك

١٠٢١ - **عز** إسماعيل قال : حدثني سليمان ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلاً أتى النبي ﷺ وفي يده خاتم من ذهب ^(١) ، فأعرض النبي ﷺ عنه . فلما رأى الرجل كراهيته ذهب فألقى الخاتم ، وأخذ خاتماً من حديد فلبسه ، وأتى النبي ﷺ ، قال « هذا شر . هذا حلية أهل النار » فرجع فطرحه ولبس خاتماً من ورق . فسكت عنه النبي ﷺ

(١) « خاتم من ذهب » لا يتحلى الرجل بذهب وفضة مطلقاً ، إلا بخاتم ومنطقة وحلية سيف من الفضة لا يكره الزينة ، غير أن ترك التخنم إن لا يحتاج إليه أفضل (شامى ج ٥ ص ٢٥٠) ولا يتخنم إلا بالفضة لحصول الاستغناء بها ، فيحرم بغيرها كحجر أو ذهب وحديد وصفر ورمصاص وزجاج وغيرها . وفي الجوهرة : التخنم بالحديد والصفر والنيحاس والرصاص مكروه الرجل والنساء (شامى ص ٢٥٠) وذهب آخرون إلى تحريمه (عيني ج ٥ ص ٦٩٩) . وقد ضرح علماءنا منهم قاضيخان بکراهة لبس الحديد والصفر

١٠٢٢ - **عز** عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث ، عن عمرو (هو ابن الحارث) ، عن بكر بن سواده ^(١) ، عن أبي النجيب ^(٢) ، عن أبي سعيد قال : أقبل رجل من البحرين ^(٣) إلى النبي ﷺ فسلم عليه ، فلم يردّ . وفي يده خاتم من ذهب ، وعليه جبة حرير . فانطلق الرجل عزوناً ، فشكا إلى امرأته فقالت لعل برسول الله جبتك وخاتمك ^(٤) نألقهما ثم عد . ففعل ، فرد السلام ، فقال : جبتك آنفاً فأعرضت عني ؟ قال : كاذب في يدك جر من نار ، فقال : لقد جبت

(*) الحديث ١٠٢١ (الباب ٤٦٩) أخرجه الطحاوي في الكراهة ج ٢ ص ٣٥١

إذاً بجمر كثير^(٥) . قال « إن ما جئت به^(٦) ليس بأحد أغنى^(٧) من حجارة
الحرّة ، ولكنه متاع الحياة الدنيا » . قال : فيما ذا أنختم^(٨) ؟ قال « بملقة من
وَرِقٍ^(٩) أو صُفْرٍ أو حديد »

(١) « بكر بن سوادة الجذاعي البصري » أبو ثمامة ، ثقة فقيه مفت ، مات في خلافة
هشام بن عبد الملك ، قيل غرق في بحار الأندلس سنة ١٢٨
(٢) « أبو النجيب » هكذا بالنون مولى عبد الله بن سعد ، فقيه ، توفي بإفريقية
سنة ٨٨ . قال الحافظ : وفي نسخة ابن الأحرر للنسائي أبو النجيب بالتاء ، وفي النسخة المصرية
أبو البختري ، اسمه سعيد بن فيروز

(٣) « من البحرين » اسم جامع لبلاد بين البصرة وُعمّان ، وهي واقعة في الجهة
الشرقية من جزيرة العرب في جنوب خليج البصرة ، ويحاورها من البلاد المشهورة الأحساء
ومدينتها هجر بينها وبين البصرة خمسة عشر يوماً وبينها وبين عمان مسيرة شهر . ويطلق
اسم البحرين على الجزائر القريبة من تلك النواحي ، وأكبر جزائره جزيرة السمك . ويكتسب
أغلب سكان البحرين من الفوص على الزواجر في الجزائر القريبة من الساحل ، ثم ظهر البترول
في هذه البقاع أخيراً . ويبلغ الآن عدد سكانها ثمانية آلاف نفس ، وكانت تدعى أنجلترا
الحماية عليها منذ سنة ١٨٩٣

(٤) « لعل الخ » أي عدم ردّ تحيتك اسخط عليك لأجل جبتك وخاتمك

(٥) « بجمر كثير » زاد أحمد في روايته : وكان قد قدم محلي من البحرين

(٦) « إن ما جئت به » لفظ أحمد : إن ما جئت به غير مغن شيئاً إلا ما أغنت

حجارة الحرّة ، يريد أن ما جاء به من الذهب فهو جمر في حق من يراه أحسن من حجارة
الحرّة فيتزين به ، وأما من يراه مثله وإنما يقضى به حاجته الدنيوية فلا يسكون في حقه جمرأ
(سندی علی النسائی)

(٧) « ليس بأحد أغنى » عند النسائي : ليس بأجزأ غنى بلفظ التفضيل من الإجزاء
(٨) « فماذا أتختم » ليس هذا عند أحمد بل بدله : قتال الرجل قتلت يا رسول الله
اعذرني في أصحابك لا يظنون أنك سخطت عليّ بشيء ، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم فعذره وأخبر أن الذي كان منه إنما كان لخاتم الذهب

(٩) « من ورق » ولا يكره لبس خاتم الرصاص والنحاس والحديد على الأصح ،
نخبر الصحيحين « ولو خاتماً من حديد » وليس بظاهر في الاستدلال ، وأما حديث عبد الله
ابن بريدة عن أبيه أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعليه خاتم من شبه قتال
« مالي أجد منك ريح الأصنام » فطره ، ثم جاء وعليه خاتم من حديد قتال « مالي أرى
عليك حلية أهل النار » فطره . . الحديث أخرجه أصحاب السنن ، وصححه ابن حبان . فقيه
أبو طيبة قال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به ، قال ابن حبان يخطيء ويخالف ، فإن كان
محفوظاً حمل المنع على ما كان حديداً صرفاً (قسطلاني . فتح) . قال القاري : له شواهد
عدة إن لم ترقه إلى درجة الصحة فلا ينزل بها عن درجة الحسن ، وقد صححه ابن حبان
(مرعاة) . وأنت تعرف تصحيحه . وفي التتارخانية : لا بأس بأن يتخذ خاتم حديد قد لوى
عليه فضة أو ألبس فضة حتى لا يرى ، وقد مر ما في رد المحتار فراجع

٤٧٠ - باب التسليم على الأمير

١٠٢٣ (ث ٢٤٥) - **قوله** عبد الغفار بن داود قال : حدثنا يعقوب بن
عبد الرحمن ، عن موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب ، أن عمر بن عبد العزيز سأل
أبا بكر بن سليمان^(١) بن أبي حمزة : لم كان أبو بكر يكتب : من أبي بكر خليفة
رسول الله ، ثم كان عمر يكتب بعده : من عمر بن الخطاب خليفة أبي بكر ، من

(١) الحديث ١٠٢٢ (الباب ٤٦٩) أخرجه النسائي وأحمد

أول من كتب أمير المؤمنين ؟ فقال : حدثني جدتي الشفاء^(٢) - وكانت من المهاجرات الأولى ، وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه إذا هو دخل السوق دخل عليها - قالت : كتب عمر بن الخطاب إلى عامل العراقين^(٣) : أن ابعث إلى برجلين جلدتين نيبين أسألهما عن العراق وأهله . فبعث إليه صاحب العراقين بلييد بن ربيعة^(٤) وعدى بن حاتم^(٥) فقدمتا المدينة ، فأناخا راحلتيهما بفناء المسجد ، ثم دخلا المسجد فوجداهمرو بن العاص ، فقالا له : يا عمرو ، استأذن لنا على أمير المؤمنين عمر^(٦) . فوثب عمر وندخل على عمر فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين^(٧) . فقال له عمر : ما بدا لك في هذا الاسم يا ابن العاص ؟ لتخرجن مما قلت . قال : نعم . قدم لييد بن ربيعة وعدى بن حاتم ، فقالا لى : استأذن لنا على أمير المؤمنين . فقلت : أنتم والله أصبتم اسمها ، وإنه الأمير ونحن المؤمنون . فجرى الكتاب من ذلك اليوم

(١) « أبو بكر بن سليمان » هاجر صغيراً مع أمه ، وكان من فضلاء المسلمين وصالحهم ، واستعمله عمر على السوق وجمع بينه وبين أبي بن كعب ليصليا بالناس في شهر رمضان (إصابة)

(٢) « الشفاء » بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية ، والدة سايان بن أبي حثمة ، أسلمت قبل الهجرة ، كانت من عاقلات النساء وفضالياتهن ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يزورها ويقيل عندها في بيتها . كانت اتخذت له فراشاً وإزاراً ينام فيه ، فلم يزل حتى أخذه مروان بن الحكم . أقطبها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم داراً عند الحكاكين بالمدينة فنزلت مع ابنها سايان ، وكان عمر يقدمها في الرأي ويفضلها ، وربما ولاها شيئاً من أمر السوق (إصابة)

(٣) « العراقيين » الكوفة والبصرة ، والعراق حده طولاً من الموصل إلى عبّادان ، وعرضاً ما بين عذيب القادسية إلى حلوان ، ويسمى عراقاً لاستواء أرضه وخلوه من جبال تلو وأودية تنخفض ، وحده الآن شمالاً أرض الجزيرة وشرقاً بلاد العجم وجنوباً خليج البصرة وغرباً بادية الشام ، وقاعدته بغداد

(٤) « لبيد بن ربيعة » العامري أبو عتيب الشاعر المشهور ، أحد أصحاب الملقات ، وكان فارساً ، عاش دهرأ في الجاهلية ثم أسلم ومات وهو ابن مائة وعشرين سنة في خلافة معاوية ، وقيل بعه ، وقد أغناه القرآن عن الشعر

(٥) « عدى بن حاتم » كان سيداً شريفاً في قومه خطيباً حاضر الجواب فاضلاً كريماً ، أسلم سنة تسع ، قال : ما دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم قط إلا وسع لي أو تحرك لي ، وقد دخلت عليه يوماً في بيته وقد امتلأ بأصحابه فوسع لي حتى جلست إلى جنبه . وكان نصرانياً فأسلم ، قال : ما أتت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا على وضوء . وقال : أتيت عمر بن الخطاب في أناس من قومي ، فجعل يفرض للرجل من طيء ويعرض عني ، فاستقبلته فقلت : يا أمير المؤمنين أتعرفني ؟ فضحك حتى استلقى على قفاه وقال : نعم والله لأعرفك ، آمنت إذ كفروا ، وعرفت إذ أنكروا ، ووفيت إذ غدروا ، وأقبلت إذ أدبروا . وإن أول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووجوه أصحابه صدقة طيء ، جئت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . ثم أخذ يعتذر . ثبت عدى بن حاتم وقومه على الإسلام وجاء بصدقاتهم إلى أبي بكر وحضر فتح المدائن وشهد مع علي يوم الجمل وفتنت عينه في ذلك اليوم ، وشهد صفين والنهروان . وعاش مائة وعشرين وقيل مائة وثمانين سنة ، ومات بالكوفة سنة ٦٨ . كان متواضعاً ، ولما أسن استأذن قومه بوطء مجلس عليه في ناديهم كراهية أن يظن أحد منهم أنه يفعل ذلك تعاضياً ، فأذنوا له

(٦) « استأذن علي أمير المؤمنين عمر » زاد في الاستيعاب « فقال عمرو : والله أنما

أصبنا اسمه ، نحن المؤمنون وهو أميرنا »

(٧) « أمير المؤمنين » أول أمير في الإسلام سمي أمير المؤمنين عبد الله بن جحش ،
ثم بعده عمر (تليح فهو الأثر ص ٢٣٩)

١٠٢٤ (ت ٢٤٦) - **عزها** أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب ، عن
الزهري قال : أخبرني عبيد الله بن عبد الله ^(١) قال : قدم معاوية حاجاً حجته
الأولى وهو خليفة ، فدخل عليه عثمان بن حنيف الأنصاري ^(٢) فقال : السلام
عليك أيها الأمير ورحمة الله . فأنكرها أهل الشام وقالوا : من هذا المناق الذي
يقصّر بتحية أمير المؤمنين ؟ فبرك عثمان على ركبته ثم قال : يا أمير المؤمنين ،
ان هؤلاء أنكروا عليّ أمرأ أنت أعلم به منهم ، فوالله لقد حيدت بها أبا بكر
وعمر وعثمان . فما أنكره منهم أحد . فقال معاوية لمن تكلم من أهل الشام :
على رسلكم ^(٣) ، فانه قد كان بعض ما يقول . ولكن أهل الشام لما حدثت
هذه الفتن قالوا : لا تقصر عندنا تحية خليفةنا . فإني أخالكم بأهل المدينة
تقولون لعامل الصدقة : أيها الأمير

(١) « عبيد الله بن عبد الله » بهذا الاسم عدة رجال ، منهم ابن عتبة بن مسعود وقد
صر في الباب ١٣٨ ، وعبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور النوفلي ذكره ابن حبان في الثقات ،
وكذا عبيد الله بن عبد الله بن عمر شقيق سالم

(٢) « عثمان بن حنيف الأنصاري » صحابي شهد بدرأ

(*) الحديث ١٠٢٣ (ت ٢٤٥) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب عن يعقوب
ابن عبد الرحمن

(٣) « عَلَى رِئَاسَتِكُمْ » بكسر الراء وتفتح : التمهّل والتؤدّة والرفق ، أى على مهلكم (*)

١٠٢٥ (ث ٢٤٧) - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ** قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى الْحِجَابِ فَمَا سَلِمْتُ عَلَيْهِ

١٠٢٦ (ث ٢٤٨) - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ مَغِيرَةَ ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّبِّيِّ^(١) ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ حَذَلَمٍ^(٢) قَالَ : إِنِّي لِأَذْكَرُ أَوَّلَ مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْإِمْرَةِ بِالْكُوفَةِ ، خَرَجَ الْمَذْبُورَةُ بْنُ شُعْبَةَ مِنْ بَابِ الرَّحْبَةِ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ كَنْدَةَ - زَعَمُوا أَنَّهُ أَوْ قُرَّةُ الْكِنْدِيِّ^(٣) - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَفَكَرَهُ . فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . هَلْ أَنَا إِلَّا مِنْهَا أَمْ لَا ؟ قَالَ سَمَّاكٌ . ثُمَّ أَقْرَبَهَا بَعْدَ

(١) « سَمَّاكُ بْنُ سَلَمَةَ الضَّبِّيُّ » ثقة ، مات بالكوفة في خلافة عبد الملك بن مروان
(٢) « تَمِيمُ بْنُ حَذَلَمٍ » الضَّبِّيُّ أَبُو سَلَمَةَ الْكُوفِيُّ ، مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَدْرَكَ الشَّيْخَيْنِ . وَفِي الصَّحِيحِ قَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ : اسْجُدْ فَإِنَّكَ إِمَامُنَا فِيهِ - وَهُوَ غُلَامٌ - وَقُرَأَ عَلَيْهِ سَجْدَةٌ (سجود القرآن)
(٣) « أَبُو قُرَّةُ الْكِنْدِيُّ » ابْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ بِنِ قَيْسِ بْنِ حَبْرٍ ، كَانَ شَرِيفًا ، وَفَدَى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ . وَابْنُهُ عَمْرُو وَوَلِيَّ قَضَاءِ الْكُوفَةِ بَعْدَ تَمْرِجِ (إصابة) (**)

١٠٢٧ (ث ٢٤٩) - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ^(١) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنَا

(*) الحديث ١٠٢٤ (ث ٢٤٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف

(**) الحديث ١٠٢٥ (ث ٢٤٧) أخرجه الحاكم في المعرفة

حَيَّوَةَ بنُ ثُرَيْحٍ قال : حدثني زياد بن عبيد^(٢) [الرعيّ] بطن من حمير قال :
دخلنا على رُوَيْفِعِ^(٣) وكان أميراً على أنطا بلس^(٤) . فجاء رجل فسلم عليه [فقال :
السلام على الأمير] ، وعن عبدة فقال : السلام عليك أيها الأمير . فقال له
رُوَيْفِعِ^(٥) : لو سلمت علينا لرددنا عليك السلام . ولكن إنما سلمت على مسلمة
ابن مُخَلَّدِ^(٦) (وكان مسلمة على مصر) ، اذهب إليه فليردّ عليك السلام

قال زياد : وكنا إذا جئنا فسلمنا وهو في المجلس قلنا : السلام عليكم

(١) « محمد » بن مقاتل بن مروان ، ثقة متقن ، كثير الحديث متفق عليه ، مشهور
بالأمانة والعلم

(٢) « زياد بن عبيد » بن نمران الحميري ، في الميزان : وثق

(٣) « رُوَيْفِعِ » ابن ثابت بن السكن الأنصاري ، صحابي سكن مصر ، أقره معاوية

على بركة فغزا إفريقية وتوفي سنة ٥٦ بركة وهو أمير عليها لمسلمة بن مخلد

(٤) « انطا بلس » مدينة بين الاسكندرية وبرقة

(٥) « مسلمة بن مُخَلَّدِ » على زنة محمد ، ولد حين قدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم

المدينة . شهد فتح مصر وسكنها ثم تحول إلى المدينة ، ثم ولاء معاوية مصر سنة ٥٠ وهو

أول من جمع له مصر والمغرب ، وكانت ولايته ١٦ سنة . قال مجاهد : كنت أرى أني

أحفظ الناس للقرآن حتى صليت خلفه فقرأ سورة البقرة فما أخطأ واواً ولا ألفاً ، وكان يغزى

معاوية بن خديج إلى الثغور ، وهو أول من جعل المنار في المساجد بمصر . توفي في ذي

القلعة سنة ٦٢ وله ستون سنة

٤٧١ - باب التسليم على التائب

١٠٢٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا سليمان بن المغيرة قال :

٢ - ٢٢١ ج ٢ * شرح الادب للفردي

حدثنا ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن المقداد بن الأسود قال : كان النبي ﷺ يحيى من الليل فيسلم تسليماً لا يوقظ نائماً ، ويسمع اليقظان (*)

٤٧٢ - باب حياك الله

١٠٢٩ (ث ٢٥٠) - حدثنا عمرو بن عباس قال : حدثنا عبد الرحمن عن سفيان ، عن أبيه ^(١) ، عن الشعبي ، أن عمر قال لعدي بن حاتم : حياك الله من معرفة

(١) « عن أبيه » سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري ، ثقة ، مات سنة ١٢٦ وقيل

سنة ١٢٨

٤٧٣ - باب مرحباً ^(١)

١٠٣٠ - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا زكريا ، عن فراس ، عن عامر ، عن مسروق ، عن عائشة رضي الله عنها قالت ، أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشى النبي ﷺ . فقال « مرحباً بابنتي » ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله

(١) « مرحباً » الرحب المكان الواسع ، وأما قولهم أهلاً فالمراد أنك نزلت منزلة الرجل في أهله في الإكرام والراحة عندهم (معتصر) (**)

١٠٣١ - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن هاني

(*) الحديث ١٠٢٨ (الباب ٤٧١) أخرجه مسلم

(**) الحديث ١٠٣٠ (الباب ٤٧٣) أخرجه المصنف في علامات النبوة وفي

الاستئذان ومسلم في فضل فاطمة ، وقد مر في رقم ٩٤٧ الباب ٤٢٨ ورقم ٩٧١ الباب ٤٤٣

ابن هاني ، عن علي رضي الله عنه قال : استأذن عمار على النبي ﷺ - فعرف صوته - فقال « مرحباً بالطيب ^(١) المطيب ^(٢) »

(١) « الطيب » المتعري عن الرذائل وقبائح الأعمال والمتحلي بأضدادها

(٢) « المطيب » المطهر ^(٣)

٤٧٤ - باب كيف رد السلام ^(١)

١٠٣٢ - حدثنا يحيى بن سليمان قال : حدثني ابن وهب قال : أخبرني حيوة ، عن عتبة بن مسلم ، عن عبد الله بن عمرو قال : بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ - في ظل شجرة بين مكة والمدينة - إذ جاء أعرابي من أجلف الناس ^(٢) وأندم ، فقال : السلام عليكم . فقالوا : وعليكم

(١) « كيف رد السلام » اعلم أن أفضل السلام أن تقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فتأتي بضمير الجمع وإن كان المسلم عليه واحداً . ويقول المجيب : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، ويأتي بواو عطف في قوله « وعليكم » . وأقلها أن يقول : السلام عليكم . وإن قال : السلام عليك ، أو سلام عليك فقد عمل بالسنة . وأقل الجواب : وعليك السلام ، وعليكم السلام . ويجزئه حذف الواو . وانفقوا على أنه لو قال : عليكم لم يمكن جواباً ، فإن زاد الواو قيل يكون جواباً ، وقيل فيه وجهان . قال الواحدى : في تعريف السلام وتنكيره بالخيار . قال الشيخ محي الدين : التعريف أولى . أقول : لما حيل أهل البدعة التنكير شعاراً لأنفسهم فالاجتناب أولى

(٣) الحديث ١٠٣١ (الباب ٤٧٣) أخرجه الترمذى في المناقب ، وابن ماجه في السنة ، والمصنف في التاريخ الكبير (رقم ٢٨٤٦) : من طريق أبي طاهر عن سفيان

(٢) « من أجلف الناس » الجلف : الدن الفارغ ، والشاة المسلوخة التي قطع رأسها وقوائمها ، شبه الأحقق بها لضعف عقله

١٠٣٣ (ث ٢٥١) - **حديث** حامد بن عمر قال : حدثنا أبو عروادة عن أبي جمرة ، سمعت ابن عباس إذا يسلم عليه يقول : وعليك ، ورحمة الله
١٠٣٤ - قال أبو عبد الله ^(١) : وقالت قيلة ^(٢) : قال رجل : السلام عليك يا رسول الله ، قال « وعليك السلام ورحمة الله » ^(٣) ،

(١) « قال أبو عبد الله » البخارى ، قال الحافظ : سنده صحيح
(٢) « قيلة » بنت مخزومة الخزومية وقيل الغزية وقيل العنبرية ، وفي سنن الترمذى :
قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسمعته يقول « المسلم أخو المسلم ، يسعها الماء والشجر ، ويتعاونان على شأنهما » حتى جاء رجل - وقد ارتفعت الشمس - فقال : السلام عليك . . الحديث

(٣) « ورحمة الله » زاد الترمذى بعده : وعليه (يعنى النبي صلى الله عليه وآله وسلم) أسما مَلِيَّتَيْنِ كَانَتَا مَزْعُفْرَتَيْنِ وَقَدْ نَفَضْتَا ، وَمَعَهُ عَسِيبٌ نَخْلَةٌ ، . . وباقى حديثها فى الباب ٥٦٠ (*)

١٠٣٥ - **حديث** عبد الله بن مسleme قال : حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر قال : أتيت النبي ﷺ حين فرغ من صلاته . فكنت أول من حياه بتحية الإسلام . فقال « وعليك » ورحمة الله ^(١) ، من أنت ؟ قلت : من غفار

(*) الحديث ١٠٣٤ (الباب ٧٤) أخرجه ابن منده مطولاً (إصابة) والترمذى مختصراً فى الثوب الأصفر من كتاب الأدب

(١) « وعليك ، ورحمة الله » فيه دلالة على أنه إذا قيل في رد السلام « وعليك » ججزته ، والمشهور من أحواله صلى الله عليه وآله وسلم وأحوال السلف رد السلام بكأله ، فيقول : وعليك السلام ورحمة الله (نووى ملخصاً) ، وفي رواية زيادة « وبركاته » وأنت تعرف وقت إسلام أبي ذر^(٥)

١٠٣٦ - **عنه** عبد الله قال : حدثني الليث قال : حدثني يونس ، عن ابن شهاب أنه قال : قال أبو سلمة : إن عائشة رضی الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ « يا عايش هذا جبريل ، وهو يقرأ عليك السلام »^(٦) قالت فقالت : وعطيه السلام ورحمة الله وبركاته ، ترى ما لا أرى . تريد بذلك رسول الله ﷺ

(١) « يقرأ عليك السلام » فيه مشروعية إرسال السلام ، ويجب على الرسول تبليغه لأنه أمانة إن التزمه وجب الرد على الفور ، ويستحب أن يرد على المبلغ كما قال صلى الله عليه وآله وسلم لرجل بلغ عن أبيه السلام قال « عليك وعلى أهلك السلام » ، ولم يجب الرد على المبلغ لأن عائشة رضی الله عنها لم ترد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وفي حديث أبي هريرة أن الله تعالى سلم على خديجة بواسطة جبريل ثم بواسطة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ففيه فضل ظاهر لخديجة على عائشة (فتح ، فضل خديجة ص ١٠٥)^(٧)

١٠٣٧ (ث ٢٥٢) - **عنه** مطر قال : حدثنا روح بن عبادة قال :

(٥) الحديث ١٠٣٥ (الباب ٤٧٤) أخرجه مسلم ، وفيه قصة طويلة بإسلامه
(٥٥) الحديث ١٠٣٦ (الباب ٤٧٤) أخرجه المصنف في عدة مواضع ، ومسلم في الفضائل . وأبو داود في الأدب والترمذي في الاستئذان والمناقب ، والنسائي في حشرة النساء ، وابن ماجه في الأدب ، وقد مر في الباب ٣٦٦ وبأني في الباب ٥٢٢

حدثنا بسطام قال : سمعت معاوية بن قرّة قال : قال لي أبي : يا بني ، إذا مر بك الرجل فقال : السلام عليكم ، فلا تقل وعليك ^(١) ، كأنك تخصه بذلك وحده .
ولكن قل : السلام عليكم

(١) «وعليك» قال ابن دقيق العيد : لو وقع الابتداء بصيغة الجمع فإنه لا يكفي بصيغة الأفراد لأن صيغة الجمع تقتضى التعظيم فلا يكون امتثال الرد بالمثل فضلا عن الأحسن ^(٢)

٤٧٥ - باب من لم يردّ السلام

١٠٣٨ (ث ٢٥٣) - حدثنا عياش بن الوليد قال : حدثنا عبد الأعلى قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن الصامت قال قلت لأبي ذر : مررت بعبد الرحمن بن أمّ الحكم ^(١) فسلبت فأردّ عليّ شيئا . فقال : يا ابن أخي ، ما يكون عليك من ذلك ؟ رد عليك من هو خير منه ، مالك عن يمينه

(١) «عبد الرحمن بن أمّ الحكم» هو ابن عبد الله بن عثمان بن عبد الله بن ربيعة الثقفي وولاه معاوية عدة ولايات ومنها الكوفة فلم تحمد ولايته فعزاه واطرحه ، قال له : يا بني جهدت أن أقتلك وأنت تزداد كساداً . وكان عبد الله الزبيرى الأسدى مدحه فلم يثبه فمجاه فحبسه وضربه ضرباً مبرحاً وهدم داره ، فشكاه إلى معاوية فأعطاه وأرضاه . وولاه عبد الملك على دمشق فلما بلغه رجوع عمرو بن سعيد إلى دمشق هرب وترك عمله ، ودخلها عمرو فغلب عليها وعلى خزائنها ، وطلبه فلم يصبه

(٢) «أمّ الحكم» أخت معاوية ارتدت وفرت من زوجها عياض بن شداد ، ولم

(*) الحديث ١٠٣٧ (ث ٢٥٢) قال الحافظ : سنده صحيح

يرتد من قریش غـ. يرها فتزوجت في ثقيف ، ولكنها أسلمت بعد ذلك مع ثقيف حين
أسلموا . قال الحافظ : فان ثبت ذلك فيجمع بينه وبين قول الزهري بأنها لم تكن هاجرت
فيا قبل ذلك . قال الزهري : ما نعلم أحداً من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها

١٠٣٩ (ث ٢٥٤) — **عزنا** عمر بن حفص قال : حدثنا أبي قال :
حدثنا الأعمش قال : حدثنا زيد بن وهب ، عن عبد الله قال : ان السلام اسم
من أسماء الله وضعه في الأرض ، فأفشوه بينكم . إن الرجل إذا سلم على القوم
فردوا عليه كانت عليهم فضل درجة . لأنه ذكروهم السلام^(١) . وإن لم يرد عليه
رد عليه من هو خير منه وأطيب

(١) « ذكروهم السلام » فله فضل البدء وفضل السبب المذكور^(*)

١٠٤٠ (ث ٢٥٥) — **عزنا** محمد بن يوسف قال : حدثنا سفيان ، عن
هشام عن الحسن قال : التسليم تطويع ، والرذ فريضة

٤٧٦ — **باب** من بخل بالسلام

١٠٤١ (ث ٢٥٦) — **عزنا** محمد بن أبي بكر قال : حدثنا فضيل بن
سليمان ، عن موسى بن عقبة قال : حدثني عبيد الله بن سليمان ، عن أبيه ، عن
عبد الله بن عمرو بن العاص قال : الكذوب من كذب على يمينه . والبخيل من
بخل بالسلام . والسروق من سرق الصلاة

(*) الحديث ١٠٣٩ (ث ٢٥٤) أخرجه البيهقي وابن أبي شيبة والبراء والطبراني
موقوفاً وسرفوعاً

١٠٤٢ (ث ٢٥٧) — **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ** قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْرُورٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ ^(١) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَبْجَلَ النَّاسَ الَّذِي يَبْجَلُ بِالسَّلَامِ . وَإِنْ أَبْجَزَ النَّاسَ مِنْ عَجَزٍ بِالْدَعَاءِ .

(١) « أبو عثمان » الراوى عن أبي هريرة اثنان : الأول مسلم الطنبزى ، والآخر عبد الرحمن بن مل النهدي ، والأقرب منهما هو الطنبزى

٤٧٧ — **بَابُ السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَّانِ** ^(١)

١٠٤٣ — **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ** قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَيَّارٍ ^(٢) ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي أَسَدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبِيَّانٍ ^(٣) فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ^(٤) وَقَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ بِهِمْ

(١) « السلام على الصبيان » كان الحسن لا يرى التسليم على الصبيان . وعن ابن سيرين أنه كان يسلم على الصبيان ولا يُسمِعهم . وأخرج أحمد عن ابن عمر أنه يسلم على الصبيان ، ولفظ النسائي مشعر بوقوع ذلك منه غير مرة في السلام عليهم لتدريسيهم على ذلك ونحوه من الآداب الشرعية الشريفة ، وفيه سلوك التواضع ولين الجانب . قال أبو سعيد المتولى في التتمة : من سلم على صبي لم يجب الرد لأن الصبي ليس من أهل الفرض ، ويتنبهى لوليه أن يأمره بالرد ليطمئن على ذلك ، ولو سلم الصبي على بالغ وجب عليه الرد على الصحيح ، ولو سلم على جماعة فيهم صبي فرد الصبي دونهم قال بعضهم لم يسقط عنهم الفرض ، وقال البعض أجزأ عنهم كما تسقط صلاة الجنابة بصلاته . ويستثنى من السلام على الصبي ما لو كان وضيقاً وخشى من السلام عليه الافتتان فلا يشرع ، ولا سيما إذا كان مراهماً منفرداً (فتح ، مرقاة)

(٢) « سيار » في المطبوعة « سنان » والصحيح سيار كما في إحدى النسخ ، وهو أبو الحكم العنزي الواسطي ، وثمة أحمد وابن معين . توفي سنة ١٢٢ . وتقدمت وفاته على وفاة شيخه ثابت ، كأن شعبة لم يسمع هذا الحديث عن ثابت ولو سمع من ثابت أثر . أما سيار بن سلامة أبو المنهال فلم يرو عن ثابت

(٣) « صيدان » عند أبي داود : غلمان

(٤) « فسلم عليهم » تواضعاً وكانهم مارأوه لكثرتهم (*)

١٠٤٤ (ث ٢٥٨) - **عزّش** محمد بن عبيد قال : حدثنا عيسى بن يونس

عن عنبة قال : رأيت ابن عمر يسلم على الصديان في الكتاب

٤٧٨ - **باب** تسليم النساء على الرجال

١٠٤٥ - **عزّش** عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك ، عن أبي الزبير

أن أبا مرة مولى أم هاني^(١) ابنة أبي طالب أخبره ، أنه سمع أم هاني تقول : ذهبتُ إلى النبي ﷺ وهو يغتسل ، فسلمت عليه فقال « من هذه » ؟ قلت : أم هاني . قال « مرحباً »

(١) « أم هاني » المشهور في اسمها فاختة ، كان زوجها هبيرة ، ثم فرق الإسلام بينه وبينها فخطبها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقالت : والله اني أحبك في الجاهلية فبكيف في الإسلام . ولكني امرأة مصيبة فأكره أن يؤذوك ، فقال « خير نساء ركن الإبل صالح

(٥) الحديث ١٠٤٣ (الباب ٤١٧) أخرجه المصنف بهذا السند ، ومسلم وأبو داود وابن ماجه ، وقال الترمذي عن سيار كنت أمشي مع ثابت البناني فر على صيدان فسلم عليهم فقال ثابت : كنت مع أنس فر على صيدانهم فسلم عليهم فقال أنس : كنت مع النبي ﷺ فر .. الحديث ، هذا حديث صحيح ، وأخرج النسائي من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت وانظره : كان رسول الله ﷺ يزور الأنصار فيسلم على صديانهم ويمسح على رؤوسهم ويدهو لهم

نساء قريش أحناء على ولد . . الحديث ، ماتت في خلافة معاوية ^(٥)

١٠٤٦ (ث ٢٥٩) - **حَدَّثَنَا** موسى قال : حدثنا مبارك قال : سمعت

الحسن يقول : كن النساء يسلمن على الرجال

٤٧٩ - **باب** التسليم على النساء ^(١)

١٠٤٧ - **حَدَّثَنَا** محمد بن يوسف قال : حدثنا عبد الحميد بن بهرام ^(٢) ،

عن شهر ^(٣) قال : سمعت أسماء ^(٤) ، أن النبي ﷺ مر في المسجد ، وعصبة من

النساء قعود ، قال بيده اليمن بالسلم ^(٥) ، فقال : « إياكن » وكفران المنعمين ،

أياكن وكفران المنعمين . قالت إحداهن : فعود بالله - يا نبي الله - من كفران

نعم الله . قال : بلى ، إن إحداكن تطول أيتها ^(٦) . ثم تغضب الغضبة ^(٧) فقول :

والله ^(٨) ما رأيت منه ساعة خيراً قط . فذلك كفران نعم الله ، وذلك كفران

المنعمين ^(٩) ،

(١) « التسليم على النساء » إن كانت شابة فلا يجوز أن يشتمها ، ولا يسلم ، ولا يرد

السلم بلسانه عليها خشية الافتتان . وإذا سلمت المرأة الأجنبية على رجل إن كانت عجوذاً

رد عليها بلسانه بصوت يسمع ، وإن كانت شابة رد عليها في نفسه . وكذا الرجل إذا سلم

على امرأة أجنبية فالجواب فيه العكس (ماخذاً من رد المختار ج ٥ ص ٢٥٧)

(٢) « عبد الحميد بن بهرام » قال أحمد بن حنبل : لا بأس بحديثه عن شهر بن

حوشب . وقال المصنف : شهر حسن الحديث وقوى أمره وقال : إنما تكلم فيه ابن عون ،

ثم روى عن هلال بن أبي زينب عن شهر (ترمذي كتاب الاستئذان)

(٣) « شهر » ابن حوشب مولى أسماء ، جارحوه أكثر من موثقيه

(٥) الحديث ١٠٤٥ (الباب ٤٧٨) أخرجه الستة في عدة أبواب

(٤) « أسماء » بنت يزيد بن السكن ، هي التي سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم كيفية غسل الجنابة وغسل الحيض

(٥) « قال بيده اليهن بالسلام » لفظ الترمذى : فألوى بيده بالتسليم

(٦) « أيتها » عدم الصحبة مع زوجها ثم يرزقها الله الزوج ، وزاد أحمد من طريق ابن أبي حسين : وتغنس فيرزقها الله عز وجل زوجاً ويرزقها منه مالا وولداً . وزاد في طريق عبد الحميد هذا : ويفيدها الولد وقرّة العين

(٧) « تغضب الغضبة » زاد أحمد : فراحت

(٨) « والله » لفظ أحمد : فتقسم بالله

(٩) « المنعمين » زاد الترمذى في أخرى : وأشار عبد الحميد بيده ، أى بالسلام (*)

١٠٤٨ - **حديث** مخلد قال : حدثنا مبشر بن إسماعيل ، عن ابن أبي غنيم ، عن محمد بن مهاجر ، عن أبيه ، عن أسماء ابنة يزيد الأنصارية : مرّ بي النبي ﷺ وأنا في جوارٍ أتربّ لي ، فسلم علينا وقال « إياكن وكفر المنعمين » وكنت من أجرهنّ على مسألته فقلت : يا رسول الله ، وما كفران المنعمين ؟ قال « لعل إحداكن تطول أيامها بين أبويها ، ثم يرزقها الله زوجاً ، ويرزقها منه ولداً ، فتغضب الغضبة فتكفر ، فتقول : ما رأيت منك خيراً قط » (*)

٤٨٠ - **باب** من كره تسليم الخاصة^(١)

١٠٤٩ - **حديث** أبو نعيم ، عن بشير بن سلمان ، عن سيار أبي الحكم^(٢) عن طارق^(٣) قال : كنا عند عبد الله جلوساً ، فجاء آذنه^(٤) : قد قامت الصلاة . فقام وقتنا معه ، فدخلنا المسجد ، فرأى الناس ركوعاً في مقدم المسجد ، فكبر

(*) الحديث ١٠٤٧ و ١٠٤٨ أخرجهما أبو داود والترمذى وابن ماجه والدارى

وركع ، ومشيئنا وفعلنا مثل ما فعل . فر رجل مسرع^(٥) فقال : عليكم السلام^(٦)
يا أبا عبد الرحمن . فقال : صدق الله وبلغ رسوله . فلما صلينا رجع فوج على
أهله وجلسنا في مكاننا ننظره حتى يخرج . فقال بعضنا لبعض : أيكم يسأله ؟ قال
طارق : أنا أسأله . فسأله^(٧) فقال : عن النبي ﷺ قال « بين يدي الساعة :
تسلم الخاصة^(٨) ، وفُشُو التجارة حتى تعين المرأة زوجها على التجارة ، وقطع
الأرحام ، وفُشُو العلم ، وظهور الشهادة بالزور ، وكتمان شهادة الحق »

(١) « تسليم الخاصة » قال النووي (ج ص ٣٨٦) يكره إذا لقي جماعة أن يخص
بعضهم بالسلام ، لأن القصد بمشروعية السلام تحصيل الألفة ، وفي التخصيص إجحاش للخير .
نعم إذا سلم على الجميع مرة ثم خص بعضهم فلا بأس . وفي مشكل الآثار : من سلم عليه خاصة
فيجوز الرد عليه خاصة كما ثبت في حديث المسيء صلاته ، وحديث أبي ذر في إسلامه

(٢) « سيار أبو الحكم » قال أبو داود : هو سيار أبو حمزة لكن بشيراً يقول
سيار أبو الحكم وهو خطأ . قال أحمد : هو سيار أبو حمزة وليس قولهم سيار أبو الحكم
بشيء . قال البخاري : سيار أبو الحكم سمع طارق بن شهاب وهم منه ومن تابعه . والذي
يروى عن طارق هو سيار أبو حمزة ، قال ذلك أحمد ويحيى وغيرها

(٣) « طارق » ابن شهاب الأحمسي ، كوفي مخضرم ، وله رؤية . وثقه ابن معين

سحات سنة ٨٢ أو ٨٤

(٤) « آذنه » أي الحاجب ، ولفظ الطحاوي في طريق يؤذنه وفي طريق خادمه

(٥) « مسرع » في المطبوعة « متبرع » ولفظ الحاكم والطحاوي « مسرع »

(٦) « عليكم السلام » لفظ الحاكم « السلام عليكم »

(٧) « فسأله » لفظ الطحاوي (مشكل ج ٢ ص ٥) « فسأله طارق فقال : سلم

عليك الرجل فرددت عليه صدق الله وبلغ رسوله « قال فروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم . . الحديث ، وزاد في طريق عنه « وأن يمر بالمسجد عرضه وطوله ثم لا يصلي فيه » (٨) « تسليم الخاصة » وزاد أحمد والطحاوي « حتى يخرج الرجل بماله إلى أطراف الأرض فيرجع فيقول : لم أربح شيئاً »^(*)

١٠٥٠ - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث قال : حدثني يزيد ابن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ : أي الإسلام^(١) خير^(٢) ؟ قال : « تطعم الطعام ، وتقرأ السلام ، على من عرفت ومن لم تعرف »

(١) « أي الإسلام » بحذف المضاف أي أي خصال الإسلام ، وقد مر في

الباب ٤٦٦

(٢) « خير » أي كثير النفع وسبب لرخائه^(**)

٤٨١ - باب كيف نزات آية الحجاب ؟

١٠٥١ - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب قال : أخبرني أنس ، أنه كان ابن عشر سنين مقدّم رسول الله ﷺ المدينة ، فكان أمهاتى يوطونى^(١) على خدهته . فخدمته عشر سنين . وتوفى وأنا ابن عشرين . فكنت أعلم الناس بشأن الحجاب^(٢) ، فكان أول ما نزل ما ابنتى رسول الله ﷺ بزينة بنت جحش . أصبح بها عروساً ، فدعا القوم

(٥) الحديث ١٠٤٩ أخرجه الحاكم والطحاوي وأحمد بأسانيد ج ١ : ٣١٩ ، ٤٠٥ ، ٤٠٧ ، ٤١٩ و ج ٣ : ٣٩٩ والبيهقي في شعب الإيمان والطبراني وصح الحفاظ اسناد الكتاب وفيه قال ابن مسعود انه سيأتي ، على الناس زمان يكون السلام فيه للمعرفة . وعن ابن مسعود من وجه آخر مرفوعاً : ان من أشراط الساعة أن يمر بالمسجد ولا يصلي فيه وأن لا يسلم على الرجل إلا أن يعرفه

(٥٥) الحديث ١٠٥٠ (الباب ٤٨٠) أخرجه الساني

فأصابوا من الطعام ثم خرجوا . وبقى رهط عند النبي ﷺ فأطالوا المكث ، فقام^(٢) فخرج^(٤) وخرجت لكي يخرجوا . ففشي ، فشدت معه . حتى جاء عتبة حجرة عائشة . ثم ظن أنهم خرجوا فرجع ورجعت ، حتى دخل على زينب فاذا هم جلوس . فرجع ورجعت ، حتى بلغ عتبة حجرة عائشة . وظن أنهم خرجوا فرجع ورجعت معه ، فاذا هم قد خرجوا . فضرب النبي ﷺ بين يديه الستر ، وأنزل الحجاب

(١) « يوطونى » قال الحافظ : اختلفت فيه الروايات ، إلا أكثر يواطئنى من المواظبة أى يحملنى على ملازمة خدمته ومداومتها . وفى رواية يواطئنى من المواظبة وهى الموافقة . وفى رواية يوطئنى بتشديد الطاء المهملة ونونين الأولى مشددة بغير ألف بعد الواو من التوطين ، وفى رواية يوطئنى بهمزة ساكنة بعدها النونان من التوطئة ، تقول وطأته على كذا (فتح ، النكاح)

(٢) « الحجاب » ومحصل القصة من الروايات العديدة عن أنس أن الذين حضروا الوليمة جلسوا يتحدثون واستحى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يأمرهم بالخروج ، فسهياً للاقيام ليعطنوا مراده فيقوموا بقيامه ، فلما ألهم الحديث عن ذلك قام وخرج فخرجوا إلا الثلاثة الذين لم يعطنوا لذلك لشدة شغل بالهم بما كانوا فيه من الحديث

(٣) « قيام » كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يريد أن يقوموا من غير مواجهتهم بالأمر بالخروج لشدة حيائه ، فيطيل الغيبة عنهم بالتشاغل بالسلام على نسائه ، فلما طال ذلك ورجع النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى منزله فاذا هم جلوس ، فرجع فخرجوا ، فدخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأنزل الآية ، فأرعى الستر بينه وبين أنس خادمه أيضاً ولم يكن له عهد بذلك (النتج ، ص ١١٩) ففقيه أنه لا ينبغي للمأذون له أن يطيل الجلوس بعد تمام ما أذن له لئلا يؤذى أصحاب المنزل ويمنعهم من التصرف فى حوائجهم . وفيه أن من فعل

ذلك فلصاحب المنزل أن يظهر التناقل به ، وله أن يقوم بغير إذنه حتى يتفطنوا له ، وإن صاحب المنزل إذا خرج من منزله لم يكن المأذون له في الدخول أن يقيم إلا بإذن جديد . وقال قتادة : كان الحجاب في السنة الخامسة ، قال أبو عبيدة : في السنة الثالثة ، وعند ابن سعد : في ذى القعدة سنة أربع . قول الله تعالى ﴿ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَجِيبْ مِنْكُمْ ﴾ فهو على ظاهره ، فإن منع النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه من دخول بيته بغير إذن قبل أن يحرم الله عليهم ذلك وأمرهم بالخروج من بيته عقب الطعام كان مما يتبع في العرف ولما يعارضه قبح آخر أشد منه ، لأن الله تعالى لم يكن حرم ذلك ولم يكونوا يعرفون تأذي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك وتأذيه في نفسه بدون أن يظهر لهم لا يوجب عليهم إثمًا ، فاستجياؤه صلى الله عليه وآله وسلم في محله . نعم قد أخبر الله تعالى بعد ذلك أن ذلك مما يستجيب منه

(٤) « فخرج » من الحجر ليخرجوا (*)

٤٨٢ - باب العورات الثلاث

١٠٥٢ (ث ٢٦٠) - حديث عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثنا إبراهيم ابن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي^(١) ، أنه ركب إلى عبد الله بن سويد - أخى بنى حارثة بن الحارث - يسأله عن العورات الثلاث ، وكان يعمل بهن^(٢) ، فقال : ما تريد؟ فقلت : أريد أن أعمل بهن . فقال : إذا وضعت ثيابك من الظهيرة^(٣) لم يدخل علي^(٤) أحد^(٥) من أهلي بلغ الحلم ، إلا بإذني ، إلا أن أدعوه فذلك إذنه . ولا إذا طلع الفجر^(٦) وعرف

(١) الحديث ١٠٥١ (الباب ٤٨١) أخرجه المصنف في التفسير والنكاح والأطعمة والاستئذان والتوحيد ، ومسلم والنسائي في النكاح ، والترمذي في التفسير

فإناس حتى تصلى الصلاة. ولا اذا صليتُ العشاء ووضعت ثيابي حتى انام

(١) « ثعلبة بن مالك » حليف الأنصار، مختلف في صحبته، في التهذيب « ابن أبي مالك »

(٢) « الظهيرة » شدة الحر عند اتصاف النهار

(٣) « أحد » لفظ الطبري خدم

(٤) « طلع النجر » وأردت أن تضع ثياب النوم وتلبس ثياب الصلاة (*)

٤٨٣ - باب أكل الرجل مع امرأته

١٠٥٣ - **عنه** الحميدي قال : حدثنا سفيان ، عن مسعر ، عن موسى ابن أبي كثير ، عن مجاهد ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : كنت آكل مع النبي ﷺ حيساً^(١) ، فر عمر ، فدعاه فأكل ، فأصابت يده إصبعي . فقال : حسن^(٢) ! لو أطاع فيسكن ما وأتكن عين . فنزل الحجاب

(١) « حيساً » هو طعام يتخذ من تمر وأقط وسمن أو دقيق وفتيت بدل الأقط (مجمع البحار) وزاد الحافظ : في قعب (سورة الأحزاب)

(٢) « حسن » أو أوه (فتح) وكرهه الطبراني في الصغير مرتين : كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما يؤذيه من عضة أو ضربة أو حرق أو نحوه فجأة أو على غفلة منه (**)

١٠٥٤ - **عنه** إسماعيل بن أبي أويس قال : حدثني خاروجة بن الحارث

(*) الحديث ١٠٥٢ (ث ٢٦٠) ذكره في الاستيعاب وأسد الغاية
(**) الحديث ١٠٥٣ (الباب ٤٨٣) أخرجه النسائي . وقال الطبراني في المعجم الصغير ص ٤٥ لم يروه عن مسعر إلا سفيان بن عيينة

ابن رافع بن مكيت الجهنى^(١) ، عن سالم بن سرج^(٢) مولى أم حبيبة بنت قيس - وهى خولة ، وهى جدة خارجة بن الحارث - أنه سمعها تقول : اختلفت يدي^(٣) ويد رسول الله ﷺ في إناء واحد

(١) « خارجة بن الحارث الجهنى » ثقة

(٢) « سالم بن سرج » وهو ابن خربوذ أبو النعمان ، ثقة ، شيخ مشهور ، من قال ابن سرج فقد عربّه ، ومن قال ابن خربوذ أراد به الإكاف - أى السرج - فى الفارسية . وقال بعضهم : ابن النعمان ، قال البخارى : لم يصح . وخالفه أبو زرعة فرجح رواية من قال عن سالم بن النعمان ، وهى رواية الثورى وابن وهب عن أسامة . وقال وكيع فى روايته عند أبى داود : عن ابن خربوذ ، ولم يسمه ، وسماه غيره عن وكيع : النعمان بن خربوذ

(٣) « اختلفت يدي » فى الصحيح عن ابن عمر « كان الرجال والنساء يتوضئون فى زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جميعاً » وزاد ابن ماجه عن هشام بن عروة عن مالك فى حديث ابن عمر هذا « من إناء واحد » . وروى ابن خزيمة من طريق معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه أبصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه يتطهرون والنساء معهم من إناء واحد كلهم يتطهر منه ، والأولى فى الجواب أن يقال : لا مانع من الاجتماع قبل نزول الحجاب ، وأما بعده فيختص بالزوجات والمحارم ، وراجع لحكم فضل المرأة فتح البارى وفيض البارى^(*)

٤٨٤ - باب إذا دخل بيتاً غير مسكون

١٠٥٥ (ث ٢٦١) - حديث إبراهيم بن المنذر قال : حدثني معن قال :

(هـ) الحديث ١٠٥٤ (الباب ٤٨٣) أخرجه أبو داود وابن ماجه وأحمد وابن أبى

شعبة والطبرانى

حدثني هشام بن سعد ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر قال : إذا دخل البيت غير المسكون فليقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين (*)

١٠٥٦ (ث ٢٦٢) - **مدش** إسحاق قال : حدثنا علي بن الحسين قال :

حدثني أبي ، عن يزيد النحري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال ﴿ لا تدخلوا بيوتاً (١) غير بيوتكم (٢) حتى تستأنسوا (٣) وتسلّوا على أهلها (٤) ﴾ [النور ٢٧] واستثنى من ذلك فقال [النور ٢٩] ﴿ ليس عليكم جناح (٥) أن تدخلوا بيوتاً غير مسكونة فيها منافع لكم (٦) ، والله يعلم ما تبدون وما تكتمون ﴾

(١) « لا تدخلوا بيوتاً » تعليم لأحكام العفاف بتقديم أحكام الاستئذان ، روى أبو داود عن ابن عباس أن الناس لم يكن لهم ستور على أبوابهم ولا حجال ، فربما فاجأ الرجل ولده وخادمه وهو على أهله ، فأمرهم الله بالاستئذان ، ثم بسط الله عليهم الرزق فاتخذوا الستر والحجال ، فرأى الناس أن ذلك قد كفاهم عن الاستئذان فهاونوا وتركوا العمل بتلك الآية (٢) « غير بيوتكم » أي غير محل سكنكم ، لأن صاحب الدار إذا دخل على مكثري داره لا يجوز له أن يدخل عليه إلا بإذنه

(٣) « حتى تستأنسوا » قال أبو أيوب رضي الله تعالى عنه : يارسول الله هذا التسليم قد عرفناه فما الاستئناس ؟ قال يتكلم الرجل بتسبيحة وتكبيرة وتحميدة أو يتنحج فيأذن له أهل البيت (أخرجه ابن أبي شيبة) . والاستئناس من أنس الشيء علمه ، فإن المستأذن مستعلم للحال مستكشف له هل يراد دخوله ، أو من الاستئناس الذي هو ضد الاستيحاش ، فإن المستأذن مستوحش خائف أن لا يؤذن له . فاذا أذن له استأنس

(*) الحديث ١٠٥٥ (ث ٢٦١) أخرجه ابن أبي شيبة بسند حسن عنه ، فيستحب إذا لم يكن أحد في البيت أن يقول . . الخ

(٤) « وتسلموا على أهلها » هذا على التقديم والتأخير أى تسلموا ثم تستأذنون كما فى قوله تعالى ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين ﴾ و ﴿ يا مريم اقنتى لربك واسجدى واركعى ﴾ (٥) « ليس عليكم جناح » قيل فى سبب نزولها أن آية الاستئذان لما نزلت قال أبو بكر : يا رسول الله كيف بالبيوت التى بين مكة والشام على ظهر الطريق والخلجان ، أفلا ندخلها إلا بإذن ؟

(٦) « فيها متاع لكم » أى منفعة لكم باستكفان وغيره كبيوت الربط والخلجان للسبلة (جلالين) (*)

٤٨٥ باب ﴿ يستأذنكم الذين ملكت أيمانكم ﴾ [النور ٥٨]

١٠٥٧ (ث ٢٦٣) — **مرشدا** عثمان بن محمد قال : حدثنا يحيى بن

اليمان^(٢) عن شيبان ، عن ليث ، عن نافع ، عن ابن عمر [النور ٥٨] ﴿ يستأذنكم الذين ملكت أيمانكم ﴾ قال : هى للرجال دون النساء .

(١) « الذين ملكت أيمانكم » من العبيد والإماء

(٢) « يحيى بن اليمان » العجلي أبو زكريا ، عامة ما يرويه محفوظ ، وهو فى نفسه

لا يهتم بالكذب ، إلا أنه يخطئ ويشتبه عليه . من كبار أصحاب الثورى ، أصابه قالج فتغير حفظه ، قال وكيع : ما كان أحد من أصحابنا أحفظ للحديث منه ، كان يحفظ فى المجلس الواحد خمسمائة حديث ثم نسى . قال ابن نمير : سريع الحفظ سريع النسيان ، ضعفه غير واحد . كان متعبداً (ته ، ميزان)

٤٨٦ — باب قوله الله [النور ٥٩] : ﴿ وإذا بلغ الأطفال منكُم الحلم ﴾^(١)

١٠٥٨ (ث ٢٦٤) — **مرشدا** مطر بن الفضل قال : حدثنا يزيد بن

(٥) الحديث ١٠٥٦ (ث ٢٦٢) أخرجه الطبرى

هارون ، عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه كان إذا بلغ بعض ولده الحلم عزله ، فلم يدخل عليه إلا بإذن

(١) « الحلم » البلوغ : اعلم أن أذى مدة في البلوغ اثنا عشرة سنة ، ولذا تسقط هذه المدة من الميت الذكر ، ثم يحسب ما بقى من عمره فتعطى فدية صلاته على ذلك . وأدى مقته للجارية تسع سنين على المختار ، ولذا تسقط هذه المدة من الميت الأنثى في الفدية عن صلاتها (روح المعاني)

٤٨٧ - باب يستأذن على أمه ^(١)

١٠٥٩ - (ث ٢٦٥) **حدثنا** محمد بن يوسف قال : **حدثنا** سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : جاء رجل إلى عبد الله ^(٢) قال : **أستأذن** على أمي ؟ فقال : ما على كل أحيانها تحب أن تراها ^(٣)

(١) « يستأذن على أمه » أي أن الاستئذان لا يختص بغير الحرام ، بل يشرع على من يحتمل أن يكون منكشفاً ولو كان أما أو أختاً
(٢) « عبد الله » روى عنه « أن تستأذنا على أمهاتكم وأخواتكم » وعن رقيب قالت : كان عبد الله إذا جاء من حاجة فاتمى إلى الباب تمنحنح وبزق كراهة أن يجهم منا على أمر يكرهه . قال ابن كثير : إسناده صحيح
(٣) « تحب أن تراها » لفظ الحافظ « تريد » ^(*)

١٠٦٠ (ث ٢٦٦) - **حدثنا** آدم قال : **حدثنا** شعبة ، عن أبي إسحاق قال : سمعت مسلم بن نذير ^(١) يقول : سألت رجلاً **حديثاً** فقال : **أستأذن** على

(*) الحديث ١٠٥٩ (ث ٢٦٥) راجع الباب ٤٩١ .

أُمِّي؟^(٤) فقال: إن لم تستأذن عليها رأيتَ ما تكره

(١) « مسلم بن نذير » لا بأس به ، قليل الحديث

(٢) « أستأذن على أُمِّي » وان كانا في بيت واحد ، وإن كان الولد يخدمها ويكثر

تردده عليها كما رواه مالك مراسلاً (*)

٤٨٨ - باب يستأذن على أبيه

١٦٠١ (ث ٢٦٧) - حدثنا فروة قال: حدثنا القاسم بن مالك ، عن

ليث ، عن عبيد الله^(١) ، عن موسى بن طلحة قال: دخلتُ مع أبي على أُمِّي ،

فدخل قانيةً ، فالتفت فدفعت في صدرى حتى أقعدتني على أسي ، ثم قال:

أدخل بغير إذن؟

(١) « عبيد الله » كذا في التهذيب ، ولم يظهر له نسبه

٤٨٩ - باب يستأذن على أبيه وولده

١٠٦٢ (ث ٢٦٨) - حدثنا إسماعيل بن أبان قال: حدثنا علي بن

صهر ، عن أشعث^(١) ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال: يستأذن الرجل على

ولده وأمه - وإن كانت عجوزاً - وأخيه وأخته وأبيه

(١) « أشعث » يقال له أشعث النابوتي وأشعث الأفرق ويقال الأثرم ، صاحب

شواييت ، كان على قضاء الأهواز ، ثقة ليس بحجة . قال ابن عدى: لم أجده متناً منكراً ،

(٥) الحديث ١٠٦٥ (ث ٢٦٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف

إنما في الأحايين يخلط في الإسناد ويخالف ، مات سنة ١٣٦

٤٩٠ - باب يستأذن على أخته

١٠٦٣ (ث ٢٦٩) - **عروة بن الحميدي** قال : حدثنا **سفيان** قال : حدثنا **عمر** و**ابن خريج** ، عن **عطاء** قال : سألت **ابن عباس** فقلت : أستأذن على أختي ؟ فقال : نعم . فأعدت فقلت : أختان في حجرى ، وأنا أمونهما^(١) وأنفق عليهما ، أستأذن عليهما ؟ قال : نعم . أتحب أن تراها عريانتين ؟ ثم قرأ [النور ٥٨] : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات ، من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ﴾ قال فلم يؤمر هؤلاء بالإذن إلا في هذه العورات الثلاث . قال [النور ٥٩] : ﴿ وإذا بلغ الاطفال منكم الحلم^(٢) فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم ﴾

قال **ابن عباس** : فالإذن واجب ، زاد **ابن جريج** : على الناس كلهم

(١) « أمونهما » أى أحتمل نفقتهما . فى الموطأ عن **عطاء بن يسار** أن **رسول الله** صلى الله عليه وآله وسلم سأله رجل : أستأذن على أمى ؟ قال نعم . قال الرجل : إني معها فى البيت . قال : استأذن عليها . قال : إني أخدمها . قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتحب أن تراها عريانة ؟ قال : لا . قال : فاستأذن عليها . فقصوده بقوله « إني معها فى البيت » أن الاستئذان إنما شرع لمن فى غير بيته . ثم يذكر خدمته لها للإطلاع على علة شرعية الاستئذان فى مثل هذا ، أو قصد التخفيف لتعسر الاستئذان فى كل مرة ، فنبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم على علة شرعية بقوله « أتحب أن تراها عريانة » راجع الباب ٩٤٥

(٢) « إذا بلغ الأطفال منكم الحلم » عن سعيد بن جبير : والله ما نسخت ، ولكن مما تهاون الناس ، أى فى ترك الاستئذان لكثرة العطاء والوطاء . ومع ذلك فالمناسب تعليم الاستئذان فى هذه الأوقات للصبيان والماليك ليكونوا متخلفين بالأخلاق الجميلة (منارى) (*)

٤٩١ - باب يستأذن على أخيه

١٠٦٤ (ث ٢٧٠) - **حَدَّثَنَا** قتيبة قال : حدثنا عبير^(١) ، عن أشعث^(٢) ، عن كردوس^(٣) ، عن عبد الله^(٤) قال : يستأذن الرجل على أخيه وأمه وأخته وأخته

(١) « عبير » ابن القاسم الزبيدى ، أبو زبيد الكوفى ، ثقة

(٢) « أشعث » ابن سوار الكندى ، مختلف فيه

(٣) « كردوس » خلف بن محمد بن عيسى ، ثقة

(٤) « عبد الله » وقد أخرج الطبرانى بهذا الطريق : عابكم أن تستأذنا على أمهاتكم وأخواتكم (**)

٤٩٢ - باب الاستئذان ثلاثاً

١٠٦٥ - **حَدَّثَنَا** محمد بن سلام قال ، أخبرنا مخلد قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرنى عطاء ، عن عبيد بن عمير ، أن أباه موسى الأشعرى استأذن على عمر بن الخطاب فلم يؤذن له - وكانه كان مشغولاً - فرجع أبو موسى ، ففرغ

(*) الحديث ١٠٦٣ (ث ٢٦٩) أخرجه ابن كثير فى تفسيره ، قال الحافظه أسانيد هذه الآثار كلها صحيحة

(**) الحديث ١٠٦٤ (ث ٢٧٠) وقد أخرج الطبرانى بهذا الطريق : عابكم أن تستأذنا على أمهاتكم وأخواتكم

عمر فقال : ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ؟ إيدنوا له . قيل : قد رجع . فدعاه ^(١) ، فقال : كذا نؤمر بذلك ^(٢) . فقال : تأذني على ذلك بالبيئة ^(٣) . فانطلق إلى مجلس الأنصار ^(٤) ، فسألهم فقالوا ، لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري ، فذهب بأبي سعيد . قال عمر : أخفى علي ^(٥) من أمر رسول الله ﷺ ^(٦) ؟ ألطاني الصفق بالأسراق . يعني الخروج إلى التجارة

- (١) « فدعاه » عمر ، وفي رواية مسلم فقال : ما حملك على ما صنعت ؟ قال إنا الخ
- (٢) « كذا نؤمر بذلك » قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع » وكذا وافق له في رواية هذا الحديث بهذا اللفظ جنذب ابن عبد الله عند الطبراني (فتح) ، وكذا روى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سلم على سعد بن عبادَةَ ثلاث مرات ثم حاول أن يرجع فراجعهُ سعد إلى بيته وقرب إليه طعاماً فأكله صلى الله عليه وآله وسلم ودعا له « أكل طعامكم الأبرار ، وأفطر عندكم الصائمون ، وصالت عليكم الملائكة » (ملتقط من مشكل الآثار ج ١ ص ٤٩٩)
- (٣) « بالبيئة » وفي رواية أبي سعيد : إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور ، وفي رواية أبي نضرة فقال : ألم تعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال « الاستئذان ثلاث » قال فجاءوا يضحكون ، فقلت : أتاكم أخوكم وقد أفرغ فتضحكون ا (فتح)
- (٤) « مجلس الأنصار » وفي رواية أن أبا موسى ذهب بأبي بن كعب إلى عمر رضي الله عنه فقال له : يا أبا الطفيل سمعت ما قال أبو موسى من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . ولم ؟ فقال نعم (مشكل الآثار ج ١ ص ٤٩٤)
- (٥) « أخفى علي » فيه أن الصحابي الكبير القدر الشديد اللزوم لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد يخفى عليه بعض أمره ويسمعه من هو دونه . وكان احتياج عمر إلى الخروج إلى السوق لأجل الكسب لعِياله والتعفف عن الناس

(٦) « أمر رسول الله » في الصحيح : قال أبو عبد الله - أي البخاري - أراد عمر في ذلك الثبوت لأنه لا يميز خبر الواحد ، وذلك لأن عمر رواه بنفسه كما عند الترمذي .
يحتمل أن يكون بعد رواية أبي موسى . وترك الصحابي الذي سمع منه الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كثير في آثار الصحابة (٥)

٤٩٣ - باب الاستئذان غير السلام

١٠٦٦ (ث ٢٧١) - **حدثنا** بيان قال : **حدثنا** يزيد قال : **حدثنا** عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، فيمن يستأذن قبل أن يسلم ، قال : لا يؤذن له حتى يبدأ بالسلم

١٠٦٧ (ث ٢٧٢) - **حدثنا** إبراهيم بن موسى قال : أخبرنا هشام ، أن ابن جريج أخبرهم قال : سمعت أبا هريرة يقول : إذا دخل ولم يقل : السلام عليكم ، فقل : لا ، حتى يأتي بالمفتاح ، السلام

٤٩٤ - باب إذا نظر بغير إذن تفقأ عينه (١)

١٠٦٨ - **حدثنا** أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب قال : **حدثنا** أبو الزناد ، عن الأعرج ؛ عن أبي هريرة ، عن النبي **ﷺ** قال : « لو اطع رجل (٢) في بيتك تخذفته بحصاة ، ففقأت عينه ، ما كان عليك جناح (٣) ،

(١) « تفقأ عينه » قال الطحاوي : ولم نجد استعمال بعض الفقهاء لها كذلك ، وكان قطع نظر المطلع إلى بيت غيره بغير أمره عن نظره إلى ما في بيته مما قد يقدر عليه بالزجر باللسان

(٥) الحديث ١٠٦٥ (الباب ٤٩٢) أخرجه المصنف في الخروج إلى التجارة وفي الاستئذان والاعتصام ، ومسلم في الاستئذان والترمذي فيه وأبو داود وابن ماجه في الأدب

والوعيد بالأقوال ، فاحتمل أن يكون تارك ذلك ومتجاوزه إلى فقه عين الناظر يوجب الضمان عليه في فقهه إياها ، فنظرنا في ذلك فوجدنا جهاد العدو واجباً علينا وكما إذا فعلناه بدعاء منا العدو إلى ماقاتلتهم عليه متقدماً لتتالنا إياهم كان حسناً ، ولو قاتلناهم بغير دعاء اليهم إلى ذلك لعلمنا أنهم قد علموا ما ندعوهم اليه وما قاتلتهم عليه كنا غير ملومين في ذلك عندنا ، والله أعلم أمر هذا المطلع في بيت من اطلع في بيته إن دعواته إلى ما يحاوله منه وأعلمناه أنه إن لم ينزجر عما هو عليه انا فاعلوه به كان حسناً ، وإن لم يفعل ذلك به وا-تعملنا فيه ما في هذه الآثار التي رويناها لعلمنا أنه يعلم من انزجاره عما هو عليه من الاطلاع إلى ما يطلع اليه مما هو حرام عليه كان جائزاً لنا . ومثل ذلك المرتد إن استقبناه قبل أن تقتله (مشكل الآثار ص ٤٠٦) وقال القاضي أبو المحاسن وكذا يحل قتل من دخل بيت غيره بغير إذنه كما حل فقه عين من اطلع في بيت غيره على ما روينا من غير قصاص ولا دية ، ويكون هذا مضافاً إلى قوله « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث » (معتصر ، مختصراً) لعله بشرط التثبت في أنه دجيم عمداً من غير استئذان ، وأن يكون ممن لا يعلم حكم الاستئذان وإلا فالقتل ذو خطر

(٢) « لو اطلع رجل » أى نظر من علو

(٣) « ما كان عليك جناح » وفي رواية للنسائي « من اطلع في بيت قوم بغير إذنه ففقتوا عينه فلا دية له ولا قصاص » قال القسطلاني : هذا مذهب الشافعية (*)

١٠٦٩ — حديث ججاج قال : حدثنا حماد قال : حدثنا إسحاق بن عبد

الله ، عن أنس قال : كان النبي ﷺ قائماً يصلي ، فاطلع رجل في بيته ، فأخذ

(*) الحديث ١٠٦٨ (الباب ٤٩٤) أخرجه المصنف في الديات ، ومسلم في الاستئذان وأبو داود في الأدب ، والنسائي في القود ، وابن الجارود في الديات ، والطحاوي في المشكل وابن حبان في هذا الطريق والدارقطني في النوادر وأحمد (اتعاف)

سهما من كنفاته فسد نحو عينيه (*)

٤٩٥ - باب الاستئذان من أجل النظر (١)

١٠٧٠ - **عمر بن عبد الله بن صالح** قال : حدثنا الليث قال : حدثني ابن شهاب ، أن سهل بن سعد أخبره ، أن رجلا (٢) اطلع من جحر (٣) في باب النبي ﷺ ، ومع النبي ﷺ مدرى (٤) يحك به رأسه . فلما رآه النبي ﷺ قال : لو أعلم أنك تنظرني اطعنت به في عينك .

(١) « من أجل النظر » إنما جعل الإذن لتلايق البصر على الحرام فلا يحل لأحد أن ينظر في جحر باب ولا غيره مما هو متعرض فيه لوقوع بصره على امرأة أجنبية (نوى)

(٢) « أن رجلا » قال الحافظ : هو الحكم والد مروان

(٣) « جحر » بتقديم الجيم المضمومة تلى الحاء المهملة الساكنة : ثقب مستدير

(٤) « مدرى » بكسر الميم وسكون المهملة : عود تدخله المرأة في رأسها تظم بعض شعرها إلى بعض ، وهو يشبه المسلة ، يقال مدرت المرأة إذا سرحت شعرها ، وقيل مشط له أسنان يسيرة ، وأصل المدرى كالمسلة يسرح بها الشعر الملبد من لا يضره المشط ، وجرت عادة الكبير أن يحك بها مالا تصل إليه يده لكونها ذات ساعد يكون في العود ، وقد يكون من الحديد (*)

(*) الحديث ١٠٦٩ (الباب ٤٩٤) أخرجه المصنف في الاستئذان وفي الدييات ، وعلم والترغذي في الاستئذان : والنسائي في القود ، وأبو داود في الأدب

(**) الحديث ١٠٧٠ (الباب ٤٩٥) أخرجه المصنف في اللباس وفي الاستئذان والدييات ، وعلم والترغذي في الاستئذان والنسائي في القود

١٠٧١ - وقال النبي ﷺ « إنما جعل الأذن من أجل البصر » (*)
١٠٧٢ - حدثنا محمد بن سلام قال : أخبرنا الفزاري ، عن حميد ، عن أنس ، قال : أطلع رجل من خلل في حجرة النبي ﷺ فسد رسول الله ﷺ بمشقص . فأخرج الرجل رأسه (**)

٤٩٦ - باب إذا سلم الرجل على الرجل في بيته

١٠٧٣ - حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال (١) ، عن مروان بن عثمان (٢) ، أن عبيد بن حنين (٣) أخبره عن أبي موسى قال : استأذنت علي عمر فلم يؤذن لي - ثلاثاً - فأدبرت ، فأرسل إلي فقال : يا عبد الله ، اشتد عليك أن تحتبس علي بأبي ؟ أعلم أن الناس كذلك يشتد عليهم أن يحتبسوا علي بابك . فقلت : بل استأذنت عليك ثلاثاً ، فلم يؤذن لي ، فرجعت [وكنا نؤمر بذلك] . فقال : ممن سمعت هذا ؟ فقلت : سمعته من النبي ﷺ . فقال : أسمعت من النبي ﷺ ما لم نسمع ؟ إن لم تأتني علي هذا بيئته لأجعلنك نكالا (٤) ، فخرجت حتى أتيت نفرأ من الانصار جلوساً في المسجد . فسألتهم ، فقالوا : أويشك في هذا أحد ؟ فأخبرتهم ما قال عمر . فقالوا : لا يقوم معك إلا أصغرنا . فقام معي أبو سعيد الخدري - أو أبو مسعود - (٥) إلى عمر . فقال : خرجنا مع النبي ﷺ وهو يريد سعد ابن عباد (٦) حتى أتاه ، فسلم فلم يؤذن له ، ثم سلم الثانية ثم الثالثة فلم يؤذن له .

(١) الحديث ١٠٧١ (الباب ٤٩٥) طرف عن حديث مر قبل هذا

(٢) الحديث ١٠٧٢ (الباب ٤٩٥) أخرجه المصنف في الاستئذان والديبات ، ومسلم

والترمذي في الاستئذان ، وأبو داود في الأدب ، والنسائي في القود

فقال : قضينا ما علينا ، ثم رجع . فأدركه سعد فقال : يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما سلبت من مرة إلا وأنا أسمع وأردُّ عليك ^(٧) . ولكن أحببتُ أن تُكثير من السلام عليّ وعلى أهل بيتي . فقال أبو موسى : والله إن كنتُ لأميناً على حديث رسول الله ﷺ ، فقال : أجل ، ولكن أحببتُ أن أستثبت ^(٨)

(١) « سعيد بن أبي هلال » ثقة لا بأس به ، ولد بمصر ، ونشأ بالمدينة ثم رجع الى مصر في خلافة هشام ، مات سنة ١٤٩

(٢) « مروان بن عثمان » أبو عثمان الزرقى . ضعيف

(٣) « عبيد بن حنين » مولى آل زيد بن الخطاب ، ويقال مولى بني زريق . ثقة . مات سنة ١٠٥ وهو ابن ٩٠ سنة

(٤) « لأجعلنك نكالا » وفي رواية أسلم « لأوجعنك »

(٥) « أو أبو مسعود » انفق الرواة على أن الذي شهد لأبي موسى هو أبو سعيد ، ولا أدري كيف دخل الوهم للامام الهمام في هذا الكتاب

(٦) « سعد بن عبادة » سيد الخزرج ، أمه عمرة لها صحبة ، ماتت سنة خمس ، وشهد العقبة . وأثبت المصنف شهوده بدرا ، كان يكتب بالعربية ويمسح العوم والرمي ، فكان يقال له الكامل ، وكان مشهوراً بالجود هو وأبوه وجده ، وكان لهم أطم ينادى عليه كل يوم : من أحب اللحم والشحم فليأت أطم دليم بن حارثة . وكانت جفنته تدور مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بيوت أزواجه ، وكان ينطلق بثمانين من أهل الصفة والناس يذهبون برجل ورجل . صاحب راية الأنصار في المشاهد كلها . وقصة تخلفه عن يعة أبي بكر مشهورة ، خرج من المدينة ولم يرجع اليها حتى قتلته الجن بجوران من عمل دمشق سنة ١٥ ، وقيل غير ذلك في الزمان والمكان . وقصته أخرجها أبو داود مطولا من حديث قيس ، وأحمد

(٧) « أرد عليك » يجوز امتثال أمر الشرع حيث لا يطلع عليه المحنسب والأمير
(٨) « أحببت أن أستثبت » وفي بعض الطرق : انى لم أتهمك ، ولكن أردت أن
لا يتجرأ الناس على الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد قبل عمر خير العدل
الواحد في غير مرة . قال ابن عبد البر : يحتمل أن يكون حضر عنده من قرب عهده بالإسلام
فخشى أن أحدهم يخلق الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الرغبة والرغبة
طلباً للخروج مما يدخل فيه ، فأراد أن يعلمهم أن من فعل شيئاً من ذلك ينكر عليه حتى
يأتى بالخروج (فتح) (*)

٤٩٧ - باب دعاء الرجل إذنه (١)

١٠٧٤ (ث ٢٧٣) - **حديثنا** سليمان بن حرب قال : حدثنا شعبة ، عن
أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : إذا دعى الرجل فقد أُذِنَ له

(١) « دعاء الرجل إذنه » إذا لم يطل الدعوة ، وإلا فيستأنف ، أو كان في مكان
يحتاج معه إلى الإذن في العادة (*)

١٠٧٥ - **حديثنا** عياش بن الوليد قال : حدثنا عبد الأعلى قال : حدثنا
سعید ، عن قتادة ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة . عن النبي ﷺ قال : إذا
دعى أحدكم (١) فجاء مع الرسول فهو إذنه (٢) ،

(١) « إذا دعى أحدكم » زاد أبو داود « إلى طعام »
(٢) « فهو إذنه » لفظ الحافظ (ج ١ ص ٣٦١) : « فذاك له إذن » . ولا يخافه

(*) الحديث ١٠٧٣ (الباب ٤٩٦) راجع الحديث ١٠٦٥ في الباب ٤٩٢
(**) الحديث ١٠٧٤ (ث ٢٧٣) أخرجه ابن أبي شيبة مرفوعاً

حديث أبي هريرة أنه دعا أهل الصفة للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فجاءوا فاستأذنوا فأذن لهم ، للفرق بين أن يجيء مع الرسول وآخر بغير الرسول . فالذي يجيء مع الرسول يدخل ، والذي يجيء قبل الرسول لا بد عليه أن يستأذن (ملتقطاً من مشكل الآثار ج ٢ ص ٤) (*)

١٠٧٦ - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن

حبيب وهشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « رسول الرجل إلى الرجل إذئنه ،

١٠٧٧ (ث ٢٧٤) - **حَدَّثَنَا** موسى بن إسماعيل قال : حدثنا عبد الواحد

قال : حدثنا عاصم قال : حدثنا محمد ، عن أبي العلامية^(١) قال : أنبتُ أبا سعيد الخدري فسلبت فلم يؤذن لي . ثم سلبت فلم يؤذن لي . ثم سلبت الثالثة فرفدت صوتي ، وقلت : السلام عليكم يا أهل الدار ، فلم يؤذن لي . فتحميت ناحية فقعدت . فخرج إليّ^(٢) علام فقال : ادخل . فدخلت . فقال لي أبو سعيد : أما إنك لو زدت^(٣) لم يؤذن لك . فسألته عن الأوعية^(٤) ، فلم أسله عن شيء^(٥) . إلا قال : حرام . حتى سألته عن الجف^(٦) فقال : حرام . فقال محمد^(٧) : يتخذ على رأسه آدم فيوركأ

(١) « أبو العلامية » اسمه مسلم ، ثقة ، قيل : محمد بن سيرين عن أبي العلامية عن

أبي سعيد ، قال النسائي خطأ

(*) الحديث ١٠٧٥ (الباب ٩٧٤) أخرجه المصنف في الاستئذان قال : سعيد عن

قتادة عن أبي رافع ، وأبو داود في الأدب من طريق عبد الأهل عن سعيد عن قتادة به ، والبيهقي عن ابن أبي عروبة ، قال أبو داود ولم يسمع قتادة من أبي رافع ، وابن حبان بطريق آخر (اتحاف)

(٢) « فخرج إلى » لفظ الحافظ « على »

(٣) « لو زدت » لأن الزيادة على الثلاث خلاف السنة ، ومن خالف السنة وتعدى

يستحق التأديب

(٤) « الأوعية » قال ابن بطلال : النهى عن الأوعية إنما كان قطعاً للذريعة وحسماً لمادة حب السكر ، فلما قالوا لا نجد مبدءاً من الانتباز في الأوعية قال : انتبهذوا ، وكل مسكر حرام . وهكذا الحكم في ما ظاهره الإباحة لكنه يؤدي إلى الفساد ، فانه ينهى عنه حسماً للمادة وسداً للباب . ومن ذهب إلى استمرار النهى لم يبلغه الناسخ . قال الحافظ : إن الرخصة لم تقع دفعة واحدة . بل لم يقع النهى إلا في الأسقية ، فلما شكوا رخص لهم في الأوعية دون بعض . ثم وقعت الرخصة عامة ، لكن يفتقر من قال إن الرخصة وقعت بعد ذلك إلى أن يثبت أن حديث بريدة الدال على ذلك كان متأخراً

(٥) « فلم أسله عن شيء » من الأوعية

(٦) « الجف » لفظ الحافظ في الاتحاف : ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن نبيذ الجر . قال أبو العلامية : فالخرف ؟ قال شر وشر . قال أحمد : حدثنا يزيد أخبرنا هشام عن محمد عنه . والجف وعاء من جلود لا يوكأ أى يشد ، وقيل نصف قربة تقطع من أسفلها وتتخذ دلوأ . قال الأزهرى : المجدوف الزق ، والجدف مالا يغطي من الشراب . وفي النهاية : وقيل هو شيء ينقر من جذوع النخل . فاذا ثبت هذا فهو بمعنى النقيير المذكور في الأحاديث الأخرى . وبالجملة فقد عرفت علة الحكم فالمدار عليها . فالأوعية التي يسرع فيها تخمر النبيذ يحظر الانتباز فيها على من كان قريب العهد بشرب المسكر ، لأنه يخشى عليه أنه إذا تخمر نبيذه فرآه لم يصبر ، فأما من لا يخشى عليه عدم الصبر عن المسكر فلا بأس أن ينتبهذ فيما شاء . نعم إذا كان قد لا يحتاج إلى النبيذ فيما يقرب فينبغى أن يكره له الانتباز فيما يسرع فيه التخمر ، لأنه قد لا يحتاج إلى شربه فيما يقرب فيؤخر ليتخمر فيجب إراقته ، ففي الانتباز فيه والحال هذه تعريض المال للضياع ، والله أعلم . والجدف نبات يكون باليمن لا يحتاج آكله إلى شرب ماء (مجمع البحار)

(٧) « فقال محمد » أي ابن سيرين

٤٩٨ - باب كيف يقوم عند الباب؟

١٠٧٨ - **حزنا** محمد بن عبد العزيز قال : حدثنا بقية قال : حدثني محمد ابن عبد الرحمن اليحصبي^(١) قال : حدثني عبد الله بن بسر^(٢) صاحب النبي ﷺ ، أن النبي ﷺ إذا أتى باباً^(٣) يريد أن يستأذن لم يستقبله ، جاء يميناً وشمالاً ، فإن أذن له وإلا انصرف

(١) « محمد بن عبد الرحمن اليحصبي » أبو الوليد الحمصي ، قال ابن حبان في الثقات : لا يعتد من حديثه بما كان من حديث بقية ويحيى بن سعيد العطار ودونه ، بل يعتبر من رواية الثقات عنه (ته)

(٢) « عبد الله بن بسر » أبو بسر ، وضع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يده على رأسه وقال : سيعيش هذا الغلام قرناً . قلت كم القرن ؟ قال مائة سنة (ابن جرير ٥ : ٤١) ، وقال : أهديتُ للنبي صلى الله عليه وآله وسلم شاة فحُنا على ركبتيه . . الحديث (الفتح : باب الأكل متكئاً) وهو آخر من مات من الصحابة بالشام سنة ٨٨ وهو ابن ٩٤ سنة وقيل سنة ٩٦ وله مائة سنة . مات فجأة وهو يتوضأ ، وأخوه عطية وأبوه وأخته السماء كلهم صحابيون

(٣) « باباً » في الصحيح وأبي داود « باب قوم » ، ونعظ الإتحاف « أنه مما بلى جداره ولا يأتي مستقبلاً بابه » وأخرجه أحمد من طريقين إلى محمد بن عبد الرحمن ، وزاد أبو داود : وذلك أن الدور لم يكن يومئذ عليها سقور (مشكاة) . وكذا النظر إلى كتاب

(*) الحديث ١٠٧٧ (ث ٢٧٤) أخرجه النسائي في الويلية . وفي الإتحاف رمز لأحمد

١٤٢ : ٦

٢ - ٣٣ ج ٢ * شرح الاله للقرن

أحد ممنوع عند أبي داود . وقال المصنف في استئذان الصحيح : إنه جائز عند الحاجة (*)

٤٩٩ - باب إذا استأذن ، فقال : حتى أخرج ، أين يقعد؟

١٠٧٩ (ث ٢٧٥) - **حديثنا** عبد الله بن صالح قال : حدثني ابن شريح عبد الرحمن^(١) ، أنه سمع واهب بن عبد الله المعافري^(٢) يقول : حدثني عبد الرحمن ابن معاوية بن حديج^(٣) ، عن أبيه^(٤) قال : قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فاستأذنت عليه ، فقالوا لي : مكانك حتى يخرج إليك . فقعدت قريباً من بابه . قال : فخرج إلى فداء بماء فتوضأ ، ثم مسح على خفيه . فقلت : يا أمير المؤمنين ، أمن البول هذا ؟ قال : من البول أو من غيره

(١) « ابن شريح عبد الرحمن » ثقة ، كانت له عبادة وفضل . وضعفه ابن سعد وحده قال الحافظ : ولم يلفت إليه أحد فان مادته من الواقدي في الغالب ، والواقدي ليس بمعتمد وقد احتج به الجماعة

(٢) « واهب بن عبد الله المعافري » ذكره ابن حبان والعجلي في الثقات ، مات ببرقة

سنة ١٣٧

(٣) « عبد الرحمن بن معاوية » أبو معاوية ، ثقة ، جمع له القضاء وخلافة السلطان .

قال أبو عمر الكندي : كان على القضاء والشرطة جميعاً . توفي سنة ٩٥

(٤) « عن أبيه » هو معاوية بن حديج ، اختلف في صحته . شهد فتح مصر ، وكان

لواقد على عمر بفتح الإسكندرية ، وذهبت عينه يوم دنقلة من بلاد النوبة مع ابن أبي سرح ، وولى الإصرة على غزوة المغرب مراراً آخرها سنة خمسين ، توفي سنة ٥٢ ، وأمره معاوية على

(*) الحديث ١٠٧٨ (باب ٤٩٨) أخرجه أبو داود في الأدب ، وأحمد

الجيش الذي جهزه إلى مصر وبها محمد بن أبي بكر الصديق ، فلما قتلوه بايعوا معاوية ، ثم
ولى إمرة مصر إيزيد

٥٠٠ - باب قرع الباب

١٠٨٠ - **حَدَّثَنَا** مالك بن إسماعيل ^(١) قال : حدثنا المطلب بن زياد ^(٢)

قال : حدثنا أبو بكر بن عبد الله الأصفهاني ^(٣) ، عن محمد بن مالك بن المنتصر ^(٤)

عن أنس بن مالك ، أن أبواب النبي ﷺ ^(٥) كانت تقرع بالأظافر ^(٦)

(١) « مالك بن إسماعيل » ابن درهم ، ثقة

(٢) « المطلب بن زياد » محدث جليل ، وثقه ابن معين ، قال أبو داود : وهو عندي صدوق . قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . مات سنة ١٨٥ . قال عيسى بن شاذان : عند المطلب بن زياد بن أبي زهير الثقفي مناكير

(٣) « أبو بكر بن عبد الله الأصفهاني » مجهول ، وهم أبو نعيم في تاريخ أصفهان وزعم أنه يعقوب التميمي ، والتميمي أشعري ، وهذا ثقفي وكنيته أبو الحسن لا أبو بكر ، وهو مشهور باسمه دون كنيته ، ومتأخر عن هذا (تهذيب)

(٤) « محمد بن مالك بن المنتصر » ذكره ابن حبان في الثقات ، روى هذا الحديث خطأ . قال الذهبي : لا يعرف

(٥) « أبواب النبي صلى الله عليه وآله وسلم » في معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٩٠) من حديث المغيرة بن شعبة : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرعون بابه بالأظافر

(٦) « تفرع » هذا محمول منهم على المبالغة في الأدب ، وإنما كانوا يفعلون ذلك خوفاً وإجلالاً ، وهو حسن لمن قرب محله من بابه ، أما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه

صوت القرع بالظفر فيستحب أن يقرع بما فوق ذلك بحسبه (*)

٥٠١ - باب إذا دخل ولم يستأذن^(١)

١٠٨١ - حدثنا أبو عاصم (وأفهمني بعضه عنه أبو حفص بن علي) قال: ابن جريج أخبرنا قال: أخبرني عمرو بن أبي صفيان، أن عمرو بن عبد الله ابن صفوان^(٢) أخبره، أن كلدة بن حنبل^(٣) أخبره، أن صفوان بن أمية بعث إلى النبي ﷺ في الفتح بلبن^(٤) وجداية^(٥) وضغاييس^(٦) (قال أبو عاصم: يعني البقل)، والنبي ﷺ بأعلى الوادي، ولم أسلم ولم أستأذن، فقال «ارجع^(٧) فقل: السلام عليكم. أَدْخَلَ» وذلك بعدما أسلم صفوان

قال عمرو: وأخبرني أمية بن صفوان^(٨) بهذا، عن كلدة. ولم يقل: سمعته

من كلدة

(١) « ولم يستأذن » لا يجوز دخول بيت إنسان إلا بإذنه، إلا في الغزو، ومن سقط ثوبه في بيت غيره وخاف لو أعلمه أخذه. وفي التتارخانية: أراد أن يمر مار من دار إنسان أو ينزل بها إن كان لها حائط أو حائل ليس له ذلك، لأنه دليل عدم الرضا، وإلا فلا بأس به. وفي الكبرى المعتبر في ذلك عادات الناس (الدر المختار) وقال السيد ابن عابدين: وينبغي أن يعلم الصلحاء أنه إنما يدخل لذلك، ولو لم يخف أخذه لا يجوز من غير ضرورة. وفيها مسائل آخر: نهب منه ثوبا ودخل الناهب داره فلا بأس بدخول المنهوب منه ليأخذ حقه، لأن مواضع الضرورة مستثناة. ومنها له مجرى في دار رجل أراد إصلاحه يقال لرب الدار: إما أن تصحح يصلحه وإما أن تصلحه. ومنها أجر داراً وصلحها، له دخولها لينظر حالها فيرمها وإن لم يرض

(*) الحديث ١٠٨٠ (الكتاب ٥٠٠) قال الحافظ: أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان

للمستأجر (كتاب التصبج ج ٥ ص ٣٨ ملخصاً) . الحاصل أنه ينبغي حمل الخلاف على صورتين محمل اشتراط الرضاء أن يكون المستأجر ثقة وأخبر مالك الدار بأن لم يحدث فيها خلل يخشى من تأخير إصلاحه أن يزداد ، ومحمل عدم اشتراط الرضاء أن يعلم المالك وجود الخلل أو يخشاه ولم يكن المستأجر ممن يوثق به . والله أعلم

(٢) « عمرو بن عبد الله بن صفوان » من الأشراف كبراً عن كابر ، كان له رقيق يتجرون فكان ذلك يعينه على مكارمه

(٣) « كلدة بن حنبل » أخو صفوان لأمه ، وزجره صفوان يوم حنين إذ وقع هزيمة في المسلمين فقال كلدة : اليوم بطل السحر

(٤) « بلبن » عند الترمذى بدله « لبيا » وهو أول ما يجلب عند الولادة بكسر الفاء وفتح السين

(٥) « جداية » بكسر الجيم وفتحها الصغير من الظباء ذكراً كان أو أنثى بلغ ستة أشهر أو سبعة

(٦) « ضغاييس » جمع ضغبوس صغار القناء . قال الأصمعي : الضغاييس شيء ينبت في أصول الشمام يشبهه الهليون يسلق بالزيت والخل ثم يؤكل ، وقيل ينبت في أصول الشجر وفي الإذخر يخرج قدر شبر في دقة الأصابع لا ورق له وفيه حموضة . وفي غريب الحديث : الضغاييس شجرة على طول الإصبع والنعارير قناء صغار (فتح ج ص ٣٤١

(٧) « ارجع » لما كان دخول كلدة دخولا مكروهاً فكان جلوسه على ذلك مكروهاً ، أمره النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يقطع أسباب الدخول المكروه ، وهو أن يرجع فيسلم ويستأذن حتى يكون دخوله دخولا محموداً ويكون جلوسه محموداً (مشكل الآثار)

(٨) « أمية بن صفوان » مقبول (*)

(=) الحديث ١٠٨١ (الباب ٥٠١) أخرجه أبو داود في الأدب والترمذى في الاستئذان

١٠٨٢ - **عزنا** إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا سفيان بن حمزة قال :
حدثني كثير بن زيد ، عن الوليد بن رباح ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ
قال « إذا أدخل البصر فلا إذن له »

٥٠٢ - **باب** إذا قال : أدخل ؟ ولم يسلم

١٠٨٣ (ث ٢٧٦) - **عزنا** محمد بن سلام قال : أخبرني مخلد بن يزيد
قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني عطاء قال : سمعت أبا هريرة يقول : إذا
قال : أأدخل ؟ ولم يسلم ، فقل : لا ، حتى تأتي بالمفتاح . قلت : السلام ؟ قال :
نعم (*)

١٠٨٤ - قال وأخبرنا جرير ، عن منصور ، عن ربيعة بن حرش قال :
حدثني رجل من بني عامر^(١) جاء إلى النبي ﷺ فقال : أأج ؟ فقال النبي ﷺ
للجارية « اخرجي فقولي له : قل السلام عليكم ، أأدخل ؟ فإنه لم يحسن الاستئذان »
قال فسمعتها قبل أن تخرج إلى الجارية فقلت : السلام عليكم . أأدخل ؟ فقال
« وعليك . ادخل » قال فدخلت فقلت : بأى شيء جئت ؟ فقال « لم آتكم إلا
بخير ، أنيتكم لتعبدوا الله وحده^(٢) لا شريك له . وتَدَعُوا^(٣) عبادة اللات
والعزى . وتصلوا في الليل والنهار خمس صلوات . وتصوموا في السنة شهراً
وتحجوا هذا البيت . وتأخذوا من مال أغنيائكم فتردوها على فقرائكم » قال
فقلت له : هل من العلم شيء لا تعلمه ؟ قال « لقد علم الله خيراً . وإن من العلم
مالاً يعلمه إلا الله . الخس^(٤) لا يعلمن إلا الله » (إن الله عنده علم الساعة »

(*) الحديث ١٠٨٣ (ث ٢٧٦) قد مر في الباب ٤٩٣ فراجعته ث ٢٧٦ و ٢٧٧

وينزل الغيث ، ويعلم ما في الأرحام ، وما تدرى نفسٌ ماذا تكسبُ غداً ، وما تدرى نفسٌ بأى أرض تموت ﴿ [لقمان ٣٤]

(١) « رجل من بنى عامر » وروى يوسف بن عبيد بن عمر الثقفي قال : ان رجلاً استأذن على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أألج ؟ أو أيلج ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأمة له يقال لها روضة : قومي . . الحديث (الطبري ، سورة النور) قال ابن عبد البر : روضة وصيفة كانت مولاة لامرأة من أهل المدينة أسلمت هي ومولاتها عند قدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة . وقال الحافظ : روضة امرأة أخرى كانت مولاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ذكرها محمد بن هارون الروياني في مسنده . وعن ابن عباس قال : كان للنبي صلى الله عليه وآله وسلم جارية اسمها روضة ، فذكر حديثاً طويلاً ، ذكرها ابن سعد والبلاذري في عداد موالى النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(٢) « لتعبدوا الله وحده » العبادة هي ما يقع من الخلق التماساً لنفع غيبي عاجل أو آجل ، ومن النفع رفع الضرر والتحرز منه . فهذه العبادة على الإطلاق فان كانت بما أنزل الله عز وجل به سلطاناً فهي عبادة لله عز وجل وإن كانت في الصورة لغيره كتقبيل الحجر الأسود والطواف حول الكعبة ، وإلا فهي عبادة لغير الله عز وجل . نعم قد يتعبد الإنسان بما لم ينزل الله عز وجل به سلطاناً ، ولكننا لا نحكم عليه بأنه مشرك كافر عابد لغير الله عز وجل ومتخذ إلهاً من دونه ، وذلك لقيام العذر أو احتمال أننا إن علمنا العذر علمنا أنه معذور وإن لم نعلم ولكنه محتمل عذرنا ونحن ووكنا حاله إلى الله عز وجل (راجع باب ٥ وباب ٢٩٦)

(٣) « تدعوا » تتركوا

(٤) « الخمس » هذه أمهات الخمس : فالأُم الكبرى الساعة وما تضمنت من الحشر والنشر والموقف وما فيه من الأحوال وحال الخلق في الحساب ومقابلهم بعد تفصيل وحط وتفصيل للشواب والعقاب ، ولا خفاء أنه من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله عز وجل

والأم الثانية تنزيل النيث وما يترتب عليه من الإحياء والانبثاق ، وما يكون من الملائكة من إنشاء الرياح وتأليف السحاب وإلقائها بالماء وفتحها بالقطر وعلى يدي كل ملك قطرة ينزلها إلى بقعه معلومة لينمي بها شجرة مخصوصة ليكون رزقاً لحيوان معين حتى ينتهي إليه . وأما ما عند الناس من العلم بالمعادة والتجربة فهو مجمل بل ليس بعلم لا احتمال أن يخرق الله عز وجل العادة فلا ينزل في بعض السنين في الهند مثلاً قطرة ، فهو غيب بالنظر إلى تعيين وقت ابتداء نزوله بالتحديد

الأم الثالثة ما تحويه الأرحام وما يجري عليه من الأحوال حتى توصله سعادته إلى دار السلام أو شقاؤه إلى دار البوار فقبل التخليق لا يعلمه إلا الله عز وجل ، وأما قرب التخليق فالملك يسأل الله فيعلمه ببعض ما يتعلق بالجنين ، ثم يشاهد التخليق . وقد يمكن للناس العلم بعد التخليق بواسطة بعض الآلات كالأشعة التي يصور بواسطتها ما في الباطن

الأم الرابعة ما خيأه الله سبحانه عن الخلق تحت أستار الأقدار بحكمته القائمة وحبته البالغة وقدرته القاهرة ومشيتته النافذة فكائنات غد تحت حجاب الله تعالى ، ونبه بالكسب عن تعميته لأنه أوكد ما عند المرء للمعرفة وأولاه للتحصيل ، وعليه يتركب العمر والرزق والأجل والتجارة والمهلكة والسرور والنعم والغرائز المزدوجة في جبلة الأدمي من مفروح به أو مكروه ، فان الإنسان لا يعلم العيش إلى غد قطعاً وإن عاش أبقى له عقله وصحته وسائر كسبه تبع لذلك ، وأما الظن فليس بعلم وان غلب

الأم الخامسة العاقبة التي انفرد بالاطلاع عليها رب العزة ، ومنه أنه بأي أرض يموت ، فذلك واضح قبل حضور الموت فانه ليس بيد الإنسان الا أن يعزم على الإقامة ببلد دائماً ، وهذا لا يكفي للعلم ، لأنه قد يضطر أو يجبر على الخروج من ذلك البلد . كما وقع للمسلمين الذين كانوا في البقعة الشرقية من الفنجاب في ثورة ١٣٦٧ هـ (١٩٤٧ م) وكذا من بقاع أخرى من الهند ، وأما عند حضور الموت كمن جرح عدة جراحات هائلة فكذلك لأنه قد يعرض ما يجبر أصحابه على حمله في حال الاحتضار إلى بلد آخر ، وقد يخرق الله عز وجل

العادة فلا يموت بمجراحتة تلك ، فالغيب الحقيقي لا يعلمه إلا الله عز وجل ، وان فيه ما يعلم الله به عز وجل ملائكته وأنبياءه فيخبر به الأنبياء الناس فيعلمونه ، قال الله عز وجل ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول ﴾ الآية (أحكام القرآن لابن العربي بزيادة ، سورة الأنعام) (*)

٥٠٢ - باب كيف الاستئذان؟

١٠٨٥ - **حَدَّثَنَا عبد الله بن أبي شيبه قال** : حدثني يحيى بن آدم ^(١) ، عن الحسن بن صالح ^(٢) ، عن سلبة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : استأذن عمر على النبي ﷺ فقال : السلام على رسول الله ، السلام عليكم .
أيدخل عمر؟

(١) « يحيى بن آدم » ثقة ثبت كثير الحديث فقيه البدن ، يقول على بن المديني :
يرحم الله يحيى بن آدم ، أي علم كان عنده . مات في ربيع الأول سنة ٢٠٣

(٢) « الحسن بن صالح » ابن حى الهمداني الثوري . قال أحمد : صحيح الرواية متفقه صائن لنفسه في الحديث والورع . قال أبو زرعة : اجتمع فيه اتقان وفقه وعبادة وزهد . قال أبو نعيم : ما رأيت أحداً إلا وقد غلط في شيء غيره ، وقال كتبتُ عن ثمانمائة محدث فما رأيت أفضل منه . قال وكيع : كان الحسن وعلي وأمهما قد جزأوا الليل ثلاثة أجزاء فكان كل واحد يقوم ثلثاً فانت أمهما فاقتما الليل بينهما ثم مات علي فقام الحسن الليل كله . قال أبو سليمان اللذاني ما رأيت أحداً الخوف أظهر على وجهه من الحسن . قال ليلة بعم يتساءلون

(*) الحديث ١٠٨٤ (الباب ٥٠٢) قال الحافظ أخرجه أبو حنيفة ، وثقه : استأذن على النبي ﷺ وهو في بيته فقال ألع . وابن أبي شيبه بسند جيد ، وابن السني في عمل اليوم والليل ، وأحمد (احاف)

فنشى عليه فلم يختمها إلى الفجر ، وكان يرى الخروج على أئمة الجور وكذا لا يميز إمامة
الفاش فلا يشهد الجمعة . قال ابن المبارك : أنا رأيته شهد الجمعة ، وفي أثر جمعة اختفى فيها مات
وهو مختف سنة ١٦٩ وكان الثوري بسىء الرأى فيه لرؤيته الخروج بالسيف وتركه الجمعة .
قال الحافظ هو إمام مجتهد ولد سنة ١٠٠

٥٠٤ - **باب** من قال : من ذا ؟ فقال : أنا

١٠٨٦ - **حدثنا** أبو الوليد قال : حدثنا شعبة ، عن محمد بن المنذر
قال : سمعت جابراً يقول : أتيت النبي ﷺ في دين كان على أبي . فدققت الباب
فقال « من ذا » ؟ فقلت : أنا . قال « أنا ، أنا » اكرأه كرهه^(١)

(١) « كرهه » لعدم البيان في الجواب ، ومعرفة الصوت في كل حين يصعب ،
وحمل المرء على التوجه التام لمعرفة الصوت سوء أدب^(*)

١٠٨٧ - **حدثنا** علي بن الحسن قال : حدثنا الحسين قال : حدثنا عبد
الله بن بريدة ، عن أبيه قال ، خرج النبي ﷺ إلى المسجد وأبو موسى يقرأ ،
فقال « من هذا » ؟ فقلت : أنا بريدة فجعلتُ فذاك ! فقال « قد أعطى هذا
مزماراً من مزامير آل داود »^(**)

٥٠٥ - **باب** إذا استأذن فقال : ادخل بسلام

١٠٨٨ (ث ٢٧٧) - **حدثنا** مالك بن إسماعيل قال : حدثنا إسرائيل ،

(*) الحديث ١٠٨٦ (الباب ٥٠٤) أخرجه المصنف في البيوع والاستئذان ومسلم
(**) الحديث ١٠٨٧ (الباب ٥٠٤) أخرجه مسلم في الصلاة وصححه الحاكم . وقد
صر في الباب ٣٥٠

عن أبي جعفر الفراء ، عن عبد الرحمن بن جُدعان قال : كنت مع عبد الله بن عمر ، فاستأذن على أهل بيت : فقيل : ادخل بسلام . فأبى أن يدخل عليهم ^(١)

(١) « أبى » لعل الإباء كان لمصلحة دينية

٥٠٦ - باب النظر في الدور

١٠٨٩ - **حَدَّثَنَا** أيوب بن سليمان ^(١) قال : حدثني أبو بكر بن أبي أويس ، عن سليمان ، عن كثير بن زيد ، عن الوليد بن رباح ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : **« إِذَا دَخَلَ الْبَصْرُ فَلَا إِذْنَ »**

(١) « أيوب بن سليمان » ابن بلال قال المصنف لا بأس به ووثقه أبو داود ، ساق له الأزدي أحاديث صحيحة غريبة مات سنة ٢٢٤ ^(*)

١٠٩٠ (ث ٢٧٨) - **حَدَّثَنَا** محمد بن كثير قال : اخبرنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن مسلم بن زهير قال : استأذن رجل على حذيفة ، فاطلع وقال : أدخل ؟ قال حذيفة : أما عينك فقد دخلت ، وأما أستاذك فلم تدخل .
١٠٩٠ م (ث ٢٧٩) - وقال رجل : استأذنُ على أمي ؟ قال : إن لم تستأذن رأيت ما يسوءك

١٠٩١ - **حَدَّثَنَا** موسى قال : حدثنا أبان بن يزيد قال : حدثني يحيى ، أن إسحاق بن عبد الله حدثه ، عن أنس بن مالك ، أن أعرابياً أتى بيت رسول

(٥) الحديث ١٠٨٩ (الباب ٥٠٦) أخرجه أبو داود والترمذي وأحمد ، وحسن الحافظ السنه

الله ﷺ فألقم عينه^(١) خصاص الباب ، فأخذ سهماً أو عوداً محمداً فتوخى
الأعرابي ليفقأ عين الأعرابي فذهب ، فقال «أما إناك لو ثبت لعقأت عينك»

(١) « فألقم عينه » أى جعل العين كاللثمة للفم^(*)

١٠٩٢ (ث ٢٨٠) - حدثنا عبد الله بن يزيد قال : حدثنا شعبة ، عن
عطاء بن دينار^(١) ، عن عمار بن سعد التَّجِيبِيِّ^(٢) قال : قال عمر بن الخطاب رضى
الله عنه : من ملأ عينه من قاعة بيت^(٣) ، قبل أن يؤذن له ، فقد فسق

(١) « عطاء بن دينار » ثقة مستقيم الحديث ، قيل ضعفه أحمد ، لعله من أجل جزء
التفسير الذى رواه سعيد بن جبير مرسلًا من صحيفته التى وجدها فى ديوان عبد الملك بن
مروان

(٢) « عمار بن سعد التَّجِيبِيِّ » ثقة فاضل ، لم يدرك عمر

(٣) « قاعة بيت » ساحته

١٠٩٣ - حدثنا إسحاق بن العلاء قال : حدثنى عمرو بن الحارث قال :
حدثنى عبد الله بن سالم ، عن محمد بن الوليد قال : حدثنا يزيد بن شريح^(١) ، أن
أبا حنيفة المؤدَّن^(٢) حدثه أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ حدثه ، أن النبى ﷺ
قال « لا يحمل لأمري مسلم أن ينظر إلى جوف بيت^(٣) حتى يستأذن^(٤) ، فإن
فعل فقد دخل^(٥) ، ولا يؤم قوماً^(٦) فيخص^(٧) نفسه بدعوة^(٨) دونهم^(٩) حتى
ينصرف ، ولا يصلّى وهو حاقن^(١٠) حتى يتخفف »

(٥) الحديث ١٠٩١ (الباب ٥٠٦) أخرجه الطحاوى فى مشكل الآثار

قال أبو عبد الله : أصح ما يروى في هذا الباب هذا الحديث ^(١١)

- (١) « يزيد بن شريح » حسن الحديث صالح يعتبر به
- (٢) « أبو حنيفة الملقب » شداد بن حنيفة ، ذكره ابن حبان في الثقات
- (٣) « جوف بيت » لفظ أبي داود « قعر بيت » أى داخله
- (٤) « حتى يستأذن » أهل البيت
- (٥) « فقد دخل » أى صار آتماً كالداخل من غير إذن
- (٦) « ولا يؤم قوماً » بالرفع ، نفي بمعنى النهى
- (٧) « فيخص » بالنصب لوروده بعد التثنية على حد « لا يقضى عليهم فيموتوا »
(الناوى)
- (٨) « بدعوة » الظاهر أن يدعو فى الصلاة فى خارجها بأفراد الضمير كما ثبت بالسنة الصحيحة ، لكنه ينوى شموله للمعتدين بل للمسلمين جميعاً ولا ينوى به خاصة نفسه . واستثناء دعاء القنوت وبعض الأدعية من هذا لا دليل عليه
- (٩) « دونهم » دون مشاركتهم فى دعائه
- (١٠) « حاقن » الذى حبس بوله ، والحاقد من حبس غائطه
- (١١) « أصح ما يروى » أشار المصنف إلى ما ذكره الترمذى من الاختلاف فى السند وإلى زيادة « فقد خانهم » وإلى ما زاد أبو داود « إلا بإذنه » ولفظ « يؤمن بالله واليوم الآخر »
(*)

(*) الحديث ١٠٩٣ (الباب ٥٠٦) أخرجه أحمد من طريقين (انحاف) وأبو داود والترمذى بطريق «باب بن صالح عن يزيد بن شريح وقال : قد روى هذا الحديث بطريق الثمغرى بن نصير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة مرفوعاً ، وعن يزيد بن شريح عن أبي هريرة مرفوعاً ، وكان حديث يزيد بن شريح عن أبي حنيفة الملقب عن ثوبان فى هذا أجود إسناداً وأشهر

٥٠٧ - باب فضل من دخل بيته بسلام

١٠٩٤ - **حدثنا هشام بن عمار** قال : **حدثنا صدقة بن خالد** قال : **حدثنا**
أبو حنص عثمان بن أبي العاتكة^(١) قال : **حدثني سليمان بن حبيب المحاربي**^(٢) ، أنه
سمع أبا أمية قال : قال النبي ﷺ « ثلاثة كلهم ضامن على الله إن عاش كفي ،
وإن مات دخل الجنة : من دخل بيته بسلام^(٣) فهو ضامن على الله عز وجل ،
ومن خرج إلى المسجد فهو ضامن على الله ، ومن خرج في سبيل الله فهو ضامن
على الله »

(١) « عثمان بن أبي العاتكة » لينة النسائي وابن معين ، ووثقه خليفة وغيره . قال
أبو حاتم : لا بأس به ، وأعل تليينه من كثرة روايته عن علي بن يزيد الإلهاني وهو ضعيف
مات سنة ١٥٥

(٢) « سليمان بن حبيب المحاربي » ثقة . مستقيم الحديث ، ولاء عمر بن عبد العزيز
قضاء دمشق فاستمر على قضائه بضعا وعشرين سنة ، مات سنة ١٢٦

(٣) « دخل بيته بسلام » وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
« يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى أهل بيتك » (الترمذي)^(٤)

١٠٩٥ (ث ٢٨١) - **حدثنا محمد بن مقاتل** قال : **أخبرنا عبد الله** قال :
أخبرنا ابن جريج قال : **أخبرني أبو الزبير** ، أنه سمع **جابر** يقول : **إذا دخلت**
على أهلك فسلم عليهم تحية من عند الله . باركة طيبة

قال : ما رأيته إلا توجيه قوله (وإذا حُيِّمتم بتحية تحيوا بأحسن منها أو

(٥) الحديث ١٠٩٤ (الباب ٥٠٧) أخرجه ابن حبان بهذا الإسناد والعاكم في الجهاد

ردؤها) [النساء ٨٦]

٥٠٨ - **باب** إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت بيت فيه الشيطان

١٠٩٦ - **حديث** خليفة قال : حدثنا أبو عاصم قال : حدثنا ابن جريج ،

عن أبي الزبير ، عن جابر ، أنه سمع النبي ﷺ يقول : إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عز وجل عند دخوله وعند طعامه ، قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء . وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله ، قال الشيطان : أدركتم المبيت . وإن لم يذكر الله عند طعامه ، قال الشيطان : أدركتم المبيت والعشاء ،^(٥)

٥٠٩ - **باب** ما لا يُستأذن فيه

١٠٩٧ (ث ٢٨٢) - **حديث** موسى بن اسماعيل قال : حدثنا أعين

الخوارزمي^(١) قال : أتينا أنس بن مالك وهو قاعد في دهايزه ، وليس معه أحد فسلم عليه صاحبي وقال : أدخل ؟ فقال أنس . ادخل ، هذا مكان لا يستأذن فيه أحد . فقرب الينا طعاماً فأكلنا . فجاء بئس^(٢) نبيذ حلو فشرب وسقانا

(١) « أعين الخوارزمي » مجهول

(٢) « بئس » العس : القدح الكبير

(٥) الحديث ١٠٩٦ (الباب ٥٠٨) أخرجه ابن حبان بهذا الطريق وأبو عوانة في الألفية والحاكم في التفسير بطريق عبد الله بن الحارث بن الفضيل الخطمي عن أبيه عن جابر وقال الحاكم : هذا حديث غريب الإسناد والمتن في هذا الباب ، ومحمد بن الحسن الخزومي في الحديث أثنى أن يكون ابن زبالة (المستدرک ج ٢ ص ٥٢) كتاب التفسير قبل سورة الفرقان)

٥١٠ - باب الاستئذان في حوانيت السوق

١٠٩٨ (ث ٢٨٣) - **حدثنا** أبو نعيم قال : حدثنا سفيان ، عن ابن هون ، عن مجاهد قال : كان ابن عمر لا يستأذن على بيوت السوق

١٠٩٩ (ث ٢٨٤) - **حدثنا** أبو حفص بن علي قال : حدثنا الضحاك ابن مخلد ، عن ابن جريج ، عن عطاء قال : كان ابن عمر يستأذن في ظلة البراز

٥١١ - **باب** كيف يستأذن على الفرس^(١)

١١٠٠ (ث ٢٨٥) - **حدثنا** عبد الرحمن بن المبارك قال : حدثنا عبد الوارث قال : حدثنا علي بن الغلاء الخزاعي ، عن أبي عبد الملك^(٢) مولى أم مسكين^(٣) بنت [عمر بن] عاصم بن عمر بن الخطاب قال : أرسلتني مولاتي إلى أبي هريرة ، فجاءه هي ، فلما قام بالباب قال : أندرايم^(٤)؟ قالت : أندرون . فقالت : يا أبا هريرة ، إنه يأتيني الزور^(٥) بعد العتمة^(٦) ، فأحدث قال : تحدثني ما لم توترى ، ، فاذا أوترت فلا حديث بعد الوتر^(٧)

(١) « الفرس » جيل من الناس ، وللقصود هنا أهل الذمة ، أى لا يبدؤون بالسلام

قبل الاستئذان

(٢) « أبو عبد الملك » مجهول ، ذكر في كنى النسائي أبو عبد الله وهو خطأ

(٣) « أم مسكين » خالة عمر بن عبد العزيز ، تزوجها يزيد بن معاوية لما قدم المدينة

(٤) « اندرايم » أى ادخل . أى يجوز الاستئذان بغير العربية ، ولا بد منه وان كان

للدخول عليه من غير المسلمين . وقد يقال إن الأثر غير مطابق للترجمة لأن أم مسكين لم تكن

فارسية بل هي عربية مسلمة ، وإنما قال أبو هريرة « اندرايم » بعد السلام وإن لم يذكره الراوى ، والجواب أن المصنف رحمه الله تعالى أشار إلى أثر عبد الرحمن بن يزيد أنه سئل كيف يسلم على أهل الذمة ؟ فقال : قل اندرايم ، فكأنه لم يرض بسنده فأشار إليه بهذا الأثر لأن فيه الاستئذان بهذه الكلمة الفارسية وان لم يكن المستأذن عليه فارسياً

(٥) « يأتينى الزور » تريد من يزورها من النساء

(٦) « العتمة » ظلمة الليل والثالث الأول من الليل . والمراد هاهنا صلاة العشاء

(٧) « لا حديث بعد الوتر » أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالوتر قبل النوم ، ويستحب للرجل أن ينام على قربة وخير وفضل كي يحتم به عمله فأفضل الأشياء له أن ينام على الصلاة فتكون هي آخر عمله

٥١٢ - باب إذا كتب الذمى فسلم ، يُردُّ عليه

١١٠١ (ث ٢٨٦) - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَشْرٍ قَالَ** : حَدَّثَنَا الْحَسَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ : حَدَّثَنَا عِبَادُ (يعنى ابن عباد) ^(١) عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي قال . كتب أبو موسى إلى دِهْقَانَ يَسْلِمُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ . فَقِيلَ لَهُ : أَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ كَافِرٌ ؟ قَالَ : إِنَّهُ كَتَبَ إِلَى فِئْتِ عَلِيٍّ ، فَرَدَدَتْ عَلَيْهِ

(١) «عباد يعنى ابن عباد» ابن حبيب بن المهلب بن أبى صفرة أبو معاوية النصرى ثقة صدوق ، لا يحتاج بحديثه . كان يغلط أحياناً ، كان معروفاً بالطلب ، حسن الهيئة عاقلاً أدبياً ، قال قتبية : ما رأيت مثل هؤلاء الفقهاء الأشراف - مالكا والليث وعبد الله الثقفى وعباداً - كما نرضى أن نرجع من عنده كل يوم بحديثين . وثقه غير واحد ، وأورد ابن الجوزى حديث أنس « إذا بلغ العبد أربعين سنة » من طريقه قدسبه إلى الوضع فوهم وهماً شنيعاً ، فإنه التبس عليه براو آخر ذكره الحافظ فى الخصال المكفرة . مات سنة ١٨٠

(٢) « دهقان » بكسر الدال وهو الأصح وقيل بضمه : زعيم فلاحى المعجم ، وقيل
زعيم القرية ورئيسها . وأطال النووى فى بيان اشتقاقه ومعناه (كتاب اللباس)

٥١٣ - باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام^(١)

١١٠٢ - **حدثنا** أحمد بن خالد قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن يزيد
ابن أبي حبيب^(٢) ، عن مرثد^(٣) ، عن أبي بصرة الغفارى^(٤) ، عن النبي
ﷺ قال : « انى راكب غداً إلى يهود ، فلا تبدأوهم بالسلام فاذا سلموا عليكم
فقولوا : وعليكم »

(...) - **حدثنا** ابن سلام قال : أخبرنا يحيى بن واضح^(٥) ، عن ابن

إسحاق .. مثله ، وزاد : سمعت النبي ﷺ

(١) « لا يبدأ أهل الذمة » قيل لا بأس به لقوله تعالى ﴿ فاصفح عنهم وقل سلام ﴾
قيل هذا السلام للمتاركة والمهاجرة لا على سبيل التحية ، وكان أبو أمامة لا يمر بمسلم ولا
نصرانى ولا صخبر ولا كبير إلا سلم عليه ، فقيل له فقال : أمرنا بإفشاء السلام . وقال ابن
مسعود : لا يسلم إلا إذا احتاج المسلم لذلك لضرورة دينية أو دنيوية كقضاء حق المرافقة ،
فأخرج الطبرى بسند صحيح عن علقمة قال : كنت ردفاً لابن مسعود فصحبنا دهقان ، فلما
انشعبت له الطريق أخذ فيها فأتبعه عبد الله بصره فقال : السلام عليكم ، فقلت : أأنت
تكره أن يبدأوا بالسلام ؟ قال : نعم ، ولكن حق الصحبة . وبه قال الطبرى . قال
الطبرى : الصواب تحريم ابتدائهم بالسلام . وحكى القاضى عياض عن جماعة أنه يجوز
ابتدائهم للضرورة والحاجة ، وهو قول علقمة والنخعى . وعن الأوزاعى قال : ان سلمت
هتد سلم الصالحون ، وإن تركت فقد ترك الصالحون . وأما الليثى فاختار أنه لا يبدأ
بالسلام إلا بمذر وخوف من مفسدة (رد المختار)

(٢) « يزيد بن أبي حبيب » وقد روى هذا الحديث أحمد عن أبي عبد الرحمن الجهنى

(احناف ، السكني) . وفي الإصابة عن يزيد عن أبي الخير عن أبي عبد الرحمن الجهني ،
وصرح الطحاوي أن مرثداً سمع أبا بصرة . وفي بعض الطرق أبو نصر الغفاري بدل أبي
بصرة

(٣) « مرثد » ابن عبد الله اليزني أبي الخير ، ثقة ، مفتي أهل مصر ، كان عندهم
مثل علقمة عند أهل الكوفة ، له فضل وعبادة ، كان لا يفارق عقبه بن عامر الجهني

(٤) « أبو بصرة » حميل بن بصرة بضم الحاء المهملة وقيل بفتحها ، وهم مالك
حيث قال بالجيم في حديث أبي هريرة حين خرج إلى الطور ، شهد فتح مصر واختط بها
ومات بها (٦)

(٥) « يحيى بن واضح » ثقة في الحديث محمود الرواية . كان عالماً بأيام الناس . قال :
كان أبي والمبارك والد عبد الله تاجرين ، وكانا قد جعلنا لنا من حفظ منا قصيدة فله درهم ،
فكنت أحفظ أنا وابن المبارك القصائد (*)

١١٠٢ - حدثنا موسى قال : حدثنا وهيب قال : حدثنا سهيل ، عن
أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « أهل الكتاب ، لا تبدأوهم بالسلام
واضطروهم إلى أضيق الطريق (١) »

(١) « اضطروهم » أي لا تنتحوا لهم عن الطريق الضيق إكراماً لهم واحتراماً .
قال الطيبي : بحيث لو كان في الطريق جدار ياصق بالجدار وإلا فيأمره ليبعد عن وسط
الطريق إلى أحد طرفيه جزاء ، وفاقاً لما عدلوا عن الصراط المستقيم . وقال الحافظ : وليس المعنى

(٥) الحديث ١١٠٢ (الباب ٥١٣) أخرجه أحمد عن طريق محمد بن أبي عدي عن
عبد الله بن أحمد بن حنبل عن يزيد بن أبي الخير عن عقبه بن عامر وقال أحمد : وخالفه عبد الحميد
ابن جعفر وابن لهيعة قال عن أبي بصرة . قال الحافظ لم يسم يزيد دقة في هذا الحديث بل
كناه (احناف الهرة ورقة ١٣٠ رقم ٣٥٤) والنسائي وابن ماجه والطحاوي في الكراهية

إذا لقبتموهم في طريق واسع فألقوهم إلى حرفة حتى يضيق عليهم لأن ذلك أذى لهم وقد
نهينا عن ذلك بغير سبب (*)

٥١٤ - باب من سلم على الذمي إشارة

١١٠٤ (ث ٢٨٧) - **حَدَّثَنَا** صدقة قال : أخبرنا حفص بن غياث ، عن
عاصم عن حماد عن إبراهيم عن علقمة قال : إنما سلم عبد الله على الدهاقين إشارة
١١٠٥ - **حَدَّثَنَا** عمرو بن عاصم ^(١) قال : حدثنا همام قال : حدثنا
قتاده ، عن أنس قال : مرَّ يهوديٌّ على النبي ﷺ فقال : السام عليكم . فرد أصحابه
السلام ، فقال : قال : السام عليكم . فأخذ اليهودي فاعترف . قال «ردوا
عليه ما قال»

(١) « عمرو بن عاصم » ابن عبید الله بن الوازع الكلبي أبو عثمان القيسي يقات
البصري الحافظ ، ليس به بأس ، مات سنة ٢١٣ (**)

٥١٥ - باب كيف الردُّ على أهل الذمة ^(١)

١١٠٦ - **حَدَّثَنَا** اسماعيل قال : حدثني مالك ، عن عبد الله بن دينار ،
عن عبد الله بن عمر أنه قال : قال رسول الله ﷺ « إن اليهود إذا سلم عليكم

(٥) الحديث ١١٠٣ (الباب ٥١٣) أخرجه مسلم والترمذي في الاستئذان وفي السلم
وأبو داود في الأدب وأبو حنيفة في الاستئذان والطحاوي في الكراهية وابن حبان
(تحاف - ذخائر)

(٥٥) الحديث ١١٠٥ (الباب ٥١٤) أخرجه أبو عوانة وزاد : فردوه . ورواه
قتادة عن أنس أمّ منه ، أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي . وفي الصحيح في استئذان
المرندين من طريق هشام بن زيد بن أنس عن أنس قالوا : يا رسول الله ألا نقطع
الحديث ، وفي رواية الطيالسي القائل ألا تقتله عمر

أحدكم ، فأنما يقول : السام عليك^(٣) . فقولوا : وهايك ،

(١) « كيف الرد على أهل النمة » ترجم بالكيفية ، ففيه إشارة أنه يشرع رد

حاجاه .

(٢) « السام عليك » قيده في الصحيح بالسام عليك وفي رواية بقوله « عليك »

وعند جميع رواة الموطأ « عليك » بلا واو (فتح) . قال النووي كلاهما جائزان وإثبات

قولوا أجود ولا مفسدة في قوله وعليه أكثر الرواة ، وقد مر في باب ٢١٧ أن يقتصر على

قوله عليك ولا يأتي بلفظ السلام^(*)

١١٠٧ (٢٨٨) - **حدثنا** محمد بن الصباح قال : حدثنا الوليد بن أبي

ثور^(١) ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : ردوا السلام على من

كان يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً . ذلك بأن الله يقول ﴿ وإذا حييتم بتحية

فيوا بأحسن منها أو ردوها ﴾ [النساء ٨٦]

(١) « الوليد » ابن عبد الله بن أبي ثور ، قال أبو زرعة : منكر الحديث ، يهيم كثيراً .

قال محمد بن عبد الله بن نمير : كذاب . قال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به .

قال العقيلي : يأتي عن سماك بما كبر لا يتابع عليها . وزكاه شريك وأكرمه هشيم

٥١٦ - **باب** التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرک^(١)

١١٠٨ - **حدثنا** أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهري قال

أخبرني عروة بن الزبير ، أن أسامة بن زيد أخبره . أن النبي ﷺ ركب على

(٥) الحديث ١١٠٦ (الباب ٥١٥) أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي

حمار على إكاف على قطيفة فدكية^(٢)، وأردف أسامة بن زيد ورائده، يردد
ابن عبادة، حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول - وذلك قبل أن
يسلم عند الله - فاذا في المجلس أخلاط^(٣) من المسلمين والمشركين وعبدة
الأوثان^(٤) فسلم عليهم

-
- (١) « مجلس فيه المسلم والمشرك » ومثله أهل السنة والبدعة ، والمدول والظلمة ،
والحُب والمبغض
- (٢) « قطيفة فدكية » نسبة إلى فدك ، كان موضعاً على مسافة يومين من المدينة .
وقد اندرس فلا يعرف لذلك موضع من القرن الثالث ، وكان قبل ذلك في آل النبي صلى
الله عليه وآله وسلم من زمن عمر بن عبد العزيز (ملتقطاً من معجم البلدان)
- (٣) « فاذا في المجلس أخلاط » السنة في هذا أن يسلم بلفظ التعميم ، ويتصد به
المسلم (فتح)
- (٤) « وَعَبَدَةُ الْأَوْثَانِ » وفي الصحيح بلا واو على أنه بدل^(*)

٥١٧ - باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب ؟

١١٠٩ - حدثنا أبو اليمان قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهري قال :
أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، أن عبد الله بن عباس أخبره ، أن أباسفيان
ابن حرب^(١) أرسل إليه هرقل ملك الروم^(٢) ، ثم دعا بكتاب رسول الله
ﷺ الذي مع دحية الكلبي^(٣) إلى عظيم بصرى^(٤) ، فدفعه إلى هرقل قرأه .

(٥) الحديث ١١٠٨ (الباب ٥١٦) أخرجه الشيخان في عدة أبواب ، والترغيب
في الاستئذان

فاذا فيه « بسم الله الرحمن الرحيم » من محمد عبد الله ورسوله ، إلى هرقل
عظيم الروم ^(٦) . سلام علي من اتبع الهدى ^(٧) . أما بعد ^(٨) فإني أدعوك بدعاية
الإسلام ^(٩) . أسلم تسلم : بُؤِثِكَ اللهُ ^(١٠) أجزرك مرتين ^(١١) ، فان تَوَّأيت ^(١٢)
فان عليك إثم الأريسيين ، و ﴿ يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا
وبينكم - إلى قوله - اشهدوا بأنا مسلمون ﴾ [آل عمران ٦٤]

(١) « أبو سفيان بن حرب » أسلم زمن الفتح ، ولقى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
في الطريق قبل دخول مكة ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم « من دخل داره فهو آمن »
لأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان قبل الهجرة إذا أودى بمكة دخل داره . عن
المسيب والد سعيد : سكنت الأصوات يوم اليرموك والمسلمون يقاتلون الروم ، إلا صوته
يقول : يا نصر الله اقرب ، يا نصر الله اقرب ، يقاتل تحت راية ابنه يزيد . كان أسن من
النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعشر سنين ، بعثه النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى مناة بقديد
فهدمها . أصيبت عينه يوم الطائف ، مات سنة ٣٤

(٢) « أرسل اليه هرقل » . أخبرك بالقصة إجمالاً ليتضح لك حال اجتماع أبي سفيان مع
قيصر في بيت المقدس . اعلم أن السلطنة العظيمة في القديم في الغرب كانت في الروم ، وأصل
إطلاقه على شبه الجزيرة الإيطالية ، وكانت عاصمتها تدعى رومية الكبرى . وإيطالية
وقسطنطينية كانتا بمنزلة واحدة . فلما جرت بينهما ربح الاختلاف اتخذ الملك العظيم دار مملكته
القسطنطينية ، وكان ملكهم في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم هرقل ، وكان نصرانياً . ثم إن
لقب ملك الروم كان « قيصر » وكان قيصر نذر الله تعالى إن كشف الله جور فارس ليمشي
إلى إيلياء حافياً ، فلما فتح له أوفى بنذره ، وكان تبسط له البسط وتبقى على طريقه الرياحين
فيمشي عليها ، وكان أبو سفيان إذ ذاك كافراً ، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم حينئذ
قد صالح المشركين في الحديبية إلى عشر سنين ، وأرسل في تلك المدة الرسائل إلى الملوك

يدعوهم ، فصدق كثير منهم ، غير أنهم لم يلتزم أحد منهم الطاعة إلا النجاشي ، وبالجملة لما كتب النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الملوك كتب إلى قيصر أيضاً ، وأبو سفيان يومئذ في الشام في تجارة ، فوافق مجيء قيصر ، ثم كان من أمرها ما ذكر في الحديث . وهرقل بكسر الهاء وفتح الراء علم له ، ولقبه قيصر ، وكان شجاعاً جباراً مقداماً في الحروب

(٣) « دحية السكبي » هو ابن خليفة ، صحابي جليل ، من أحسن الناس وجهاً ، يضرب به المثل في حسن الصورة ، وقد نزل جبريل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم على صورته ثلاث مرات أو أربع مرات . وذكر السهيلي في قوله تعالى ﴿ أو لهواً انفضوا إليها ﴾ أن اللهو النظر إلى وجه دحية لجماله . أسلم قديماً ، بعثه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في آخر سنة ست بعد أن رجع من الحديبية ، وكان وصوله إلى هرقل في الحرم سنة سبع ، وإنما بعثه لأن الملوك إذ ذاك لا يقبلون الكتاب إلا من رسول جميل (إصابة - فيض الباري) . مات في خلافة معاوية رضي الله عنه

(٤) « عظيم بصرى » هو الحارث بن أبي شمر الغساني . وبصرى هي كورة حوران على أربع مراحل من دمشق ، وصل إليها النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تجارة ، وكانت في زمن الدولة الرومانية من أمهات المدن ، وليس فيها الآن غير قليل من الدور . فتحت صلحاً في ربيع الأول لخمس بقين من السنة الثالثة عشرة للهجرة ، وهي أول مدينة فتحت بالشام (قاموس الأمكنة)

(٥) « الله الرحمن » وإنما جمع بينهما لأن الأول كان معروفاً في بني اسماعيل والثاني في بني إسرائيل ، وفيه جواز كتابة باسم الله إلى أهل الكتاب وتقديم اسم الكتاب (٦) « عظيم الروم » أي أميرها والحاكم بها ، أكرمه تالفاً ، قالوا ولم يقل « ملك » لأنه معزول بحكم الإسلام

(٧) « سلام على من اتبع الهدى » أي يسلم من العذاب من يتبع الهدى

(٨) « أما بعد » مستأنفة وإن كانت تستعمل لتفصيل ما بعدها غالباً ، قال الزجاج : إذا

كان الرجل في حديث فأراد أن يغيره قال : أما بعد

(٩) « بدعاية الإسلام » الباء بمعنى إلى ، والدعاية مصدر كالشكاية ، ولفظ مسلم : بداعية ، ويحتمل أن يكون مصدراً ، أو المراد الكلمة الداعية إلى الإسلام
(١٠) « يؤذذك الله » جواب ثان للأمر

(١١) « أجرك مرتين » لكونه مؤمناً بنبيه ، ثم آمن بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم ،
ويحتمل تضعيف أجره بسبب دخول أتباعه في الإسلام . وقد اشتملت هذه الجملة على الأمر
والزجر والترغيب والترهيب

(١٢) « فان توليت » فان قيل كيف يكون عليه إثم الأتباع ؟ أقول : هاهنا إيمان :
إثم المباشرة فعلهم ، وإثم التسبب فيكون عليه لأنه من فعله ، وقال ﴿ سواء بيننا وبينكم ﴾
وإن كانوا مشركين مجازاة معهم ، وإنما خاطبهم باعتبار عمومهم ودعواؤهم (فيض
البارى) ، أو سواء في أصل ملتكم التي ضلتم عنها ، ولذا دعاهم إلى عبادته ونفى الشرك ،
وذلك لأهم بدواعن التوحيد ودخلوا في الشرك ، ولم يقل إن كفرت لئلا يحملهم على
عصية الجاهلية (*)

٥١٨ — باب اذا قال أهل الكتاب : السام عليكم

١١١٠ — حدثنا محمد بن سلام قال : أخبرنا مخلد قال : أخبرنا ابن
جريح قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابراً يقول : سلم ناس من اليهود
على النبي ﷺ فقالوا : السام عليكم . قال « وعليكم » . فنالت عائشة رضي الله
عنها (وغضبت) : ألم تسمع ما قالوا ؟ قال « بلى . قد رددت عليهم . نجاب
عليهم » ولا يجابون فينا ،

(٥) الحديث ١١٠٩ (الباب ٥١٧) اختصره المصنف هنا ، وجاء في الصحيح بأنم
عبارة ، وأخرجه أبو داود في الأدب

(١) « نجاب عليهم » أى ندعو عليهم بالحق ، وهم يزعمون علينا بالظلم (نوى) (**)

٥١٩ - باب يُضْطَرُّ أهل الكتاب فى الطريق إلى أضيقتها

١١١١ - **عَدِشَا** أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ سَهْلِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا لَقِيتَ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ . فَلَا تَبْدَأُوهُمْ بِالسَّلَامِ ، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا ، (***)

٥٢٠ - باب كيف يدعو للذمى ؟

١١١٢ (ث ٢٨٩) - **عَدِشَا** سَعِيدُ بْنُ تَلْبَدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ حَكَمٍ (١) أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ الشَّيْبَانِيَّ (٢) ، عَنْ أَبِيهِ (٣) ، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجَبْنِيِّ ، أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ هَيَّأَتْهُ هَيَاةُ مُسْلِمٍ ، فَسَلَّمَ فَرَدَّ عَلَيْهِ : وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ : إِنَّهُ نَصْرَانِيٌّ . فَقَامَ عَقْبَةُ فَتَبِعَهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ فَقَالَ : إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ . لَكِنْ أَطَالَ اللَّهُ حَيَاتَكَ ، وَأَكْثَرَ مَالَكَ وَوَلَدَكَ

(١) «عاصم بن حكم» قال أبو حاتم: ما أرى بجديته بأساً. ذكره ابن حبان فى ثقته

(٢) «يحيى بن أبى عمرو الشيبانى» أبو زرعة ، ابن عم الأوزاعى ، ثقة ثقة ، شهد غزاة القسطنطينية مع مسلمة بن عبد الملك ، وبقى بعد سنة ١٥٠ ، وقيل مات سنة ١٤٨ وهو ابن ٨٥ سنة

(*) الحديث ١١١٠ (الباب ٥١٨) أخرجه مسلم فى الاستئذان

(**) الحديث ١١١١ (الباب ٥١٩) أخرجه مسلم والترمذى فى السير . وقد مر فى

الباب ٥١٣

(٣) « عن أبيه » ذكره ابن حبان في ثقات التابعين

١١١٣ (ث ٢٩٠) - **حدثنا أبو نعيم** قال : حدثنا سفيان ، عن ضرار
ابن مرة^(١) ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : لو قال لى فرعون : بارك
الله فيك ، قلت : وفيك . وفرعون قد مات

(١) « ضرار بن مرة » ثقة ثبت في الحديث مبرز ، صاحب سنة ، من خيار الناس ،
حفر قبره قبل موته بخمس عشرة سنة وكان يأتيه فيختم فيه القرآن ، مات سنة ١٣٢

١١١٤ - وعن حكيم بن ديلم ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : كان
اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لهم « يرحمكم الله ، فكان يقول
« يهديكم الله ويصلح بالكم ، »^(*)

٥٢١ - **باب** اذا سلم على النصراني ولم يعرفه

١١١٥ (ث ٢٩١) - **حدثنا محمد بن كثير** قال : أخبرنا سفيان ، عن
أبي جعفر الفراء ، عن عبد الرحمن قال : مر ابن عمر بنصراني فسلم عليه فرد عليه
فأخبر أنه نصراني ، فلما علم رجع اليه فقال : رد على سلامي

٥٢٢ - **باب** اذا قال : فلان يقرئك السلام

١١١٦ - **حدثنا أبو نعيم** قال : حدثنا زكريا قال : سمعت عامر أيقول
حدثني أبو سلية بن عبد الرحمن ، أن عائشة حدثته ، أن النبي ﷺ قال لها

(٥) الحديث ١١١٤ (الباب ٥٢٠) أخرجه أبو داود والترمذي وصححه ، والحاكم
والطحاوي في الكراهة ، وأحمد ، وقد مر في رقم ٩٤٠ (الباب ٤٢٤)

« جبريل يقرأ عليك السلام » فقالت : وعليه السلام ورحمة الله

(١) « جبريل يقرأ عليك السلام » ولو قال لآخر أقرى فلاناً السلام يجب عليه ذلك . قال السيد ابن عابدين التحقيق أن الرسول ان التزمه أشبه الأمانة والا فوديعة . أقول ان سلمنا مشابهاة الأمانة فما الدليل على الوجوب ؟ (*)

٥٢٣ - باب جواب الكتاب

١١١٧ (ث ٢٩٢) - **حدثنا** علي بن حجر قال : أخبرنا شريك ، عن العباس بن ذريح^(١) ، عن عامر^(٢) ، عن ابن عباس قال : إني لأرى لجواب الكتاب حقاً^(٣) كرد السلام

- (١) « العباس بن ذريح » الكلبي الكوفي ، ثقة
(٢) « عن عامر » كذا روى عنه عبد الله بن أبي النصر والضحاك
(٣) « أرى لجواب الكتاب حقاً » فيجب رد جواب الكتاب كرد السلام (**)

٥٢٤ - باب الكتابة إلى النساء وجوابهن

١١١٨ (ث ٢٩٣) - **حدثنا** ابن رافع^(١) قال : حدثنا أبو أسامة قال : حدثني موسى بن عبد الله^(٢) قال : حدثتنا عائشة بنت طلحة قالت : قلت لعائشة - وأما في حجرها - وكان الناس يأتونها من كل مصر ، فكان الشيوخ ينتابوني

- (*) الحديث ١١١٦ (الباب ٥٢٢) راجع الباب ٣٦٦
(**) الحديث ١١١٧ (ث ٢٩٢) أخرجه ابن أبي شيبة وابن سعد والبيهقي في شعب الإيمان

لمكانى منها ، وكان الشباب يتأخرون فيهدون إلى ، ويكتبون إلى من الأمصار
فأقول لعائشة : يا خالة ، هذا كتاب فلان وهديته ، فتقول لى عائشة . أى بنية .
فأجيبه وأثيبه^(٢) فإن لم يكن عندك ثواب أعطيتك . فقالت : فتعطينى

(١) « ابن رافع » محمد ، ثقة مأمون ورع من خيار عباد الله ، بعث إليه طاهر بن
عبد الله بن طاهر بخمسة آلاف فردها ، قال الحافظ جعفر بن نصر : ما رأيت من المحدثين
أهيب منه . كان يستند فيأخذ الكتاب فيقرأ بنفسه فلا ينطق أحد ولا يتبسم ، شيخ عصره
بخراسان فى الصدق والرحمة . مات سنة ٣٤٥

(٢) « موسى بن عبد الله » ذكره ابن حبان فى الثقات

(٣) « أثيبه » فى الصحيح عن عائشة مرفوعاً : كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
يقبل الهدية ويثيب عليها

٥٢٥ - باب كيف يكتب صدر الكتاب ؟

١١١٩ (ث ٢٩٤) - **حديث** إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن عبد الله
ابن دينار^(١) ، أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه . فكتب
إليه « بسم الله الرحمن الرحيم . لعبد الملك^(٢) أمير المؤمنين بن عبد الله بن عمر .
سلام عليك^(٣) . فإني أحمد اليك الله الذى لا إله إلا هو ، وأقره لك بالسمع
والطاعة ، على سنة الله وسنة رسوله ، فيما استطعتُ

(١) « عن عبد الله بن دينار » لفظ الموطأ : أخبرنا . وفى رواية الصحيح عنه قال :
فشهدت ابن عمر حين اجتمع الناس على عبد الملك بن مروان ، يعنى بعد قتل ابن الزبير
وانتظام الملك وتفرد به ومبايعه الناس

(٢) « إلى عبد الملك » زاد في الصحيح : إلى عبد الله عبد الملك . وفي آخره : إن بنى
قد أقروا بذلك . سماه أبوه قاسماً فلما بلغه النهى عن التكنى بأبي القاسم غير اسمه بعبد الملك ،
وهو أول من سمي بعبد الملك في الإسلام ، بوجع له بالخلافة يوم موت أبيه سنة ٦٥ ،
ومات سنة ٨٦

(٣) « سلام عليك » التنكير والتعريف فيه متساويان ، وقيل التنكير أولى اقتداء
بالقرآن . قال تعالى ﴿ سلام على نوح في العالمين ﴾ و ﴿ سلام على إبراهيم ﴾ وقيل غير ذلك .
وقيل : التعريف أولى عند الخطاب والمشافهة اقتداء بالأحاديث الواردة في هذا الباب وفي
التشهد ، وقال الحافظ : اللام أولى لأنها للتفخيم والتكثير ، وقد مر أن التنكير شعار
الرافضة فليجتنب (*)

٥٢٦ - باب أما بعد^(١)

١١٢٠ (ث ٢٩٥) - **حَرْشًا** قبيصة قال : حدثنا سفيان ، عن زيد بن
أسلم قال : أرسلني أبي إلى ابن عمر ، فرأيتَه يسكتب : بسم الله الرحمن الرحيم .
أما بعد

(١) « أما بعد » مبنى على الضم ، وهي إما كلمة يفصل بها بين الكلامين عند إرادة
الانتقال من كلام إلى غيره ، وهي من الظروف وعامله محذوف (الداميني) ، والتقدير :
وأقول بعد ما تقدم من الحمد لله تعالى والصلاة والسلام على نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم
(تاج العروس)

١١٢١ - **حَرْشًا** روح بن عبد المؤمن^(٢) قال : حدثنا أبو أسامة ، عن

(*) الحديث ١١١٩ (ث ٢٩٤) أخرجه المصنف في الصحيح ومالك في الموطأ
(**) الحديث ١١٢٠ (ث ٢٩٥) أخرجه المصنف في الصحيح ومالك في الموطأ

هشام بن عروة قال : رأيت رسائل من رسائل النبي ﷺ . كلما انتهت قصة قال « أما بعد »

(١) « روح بن عبد المؤمن » أبو الحسن الهذلي ، صدوق ، ذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة ١٣٣

٥٢٧ - باب صدر الرسائل بسم الله الرحمن الرحيم

١١٢٢ (ث ٢٩٦) - **حديث** إسماعيل بن أبي أويس قال : حدثنا ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد ، عن كبراه آل زيد بن ثابت ، [أن زيد بن ثابت] كتب هذه الرسالة « بسم الله الرحمن الرحيم . لعبد الله معاوية أمير المؤمنين ^(١) ، من زيد بن ثابت ، سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله ، فإني أحمده إليك الله الذي لا إله إلا هو . أما بعد »

(١) « أمير المؤمنين » بحذف حرف النداء

١١٢٣ (ث ٢٩٧) - **حديث** محمد الأنصاري ^(١) قال : حدثنا أبو مسعود الجريري قال : سألت رجل الحسن عن قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ؟ قال : تلك صدور الرسائل

(١) « محمد الأنصاري » هو محمد بن عبد الله بن المنثري بن عبد الله بن أنس بن مالك أبو عبد الله البصري ، ثقة صدوق ، قال أبو داود تغير تغيراً شديداً . قال النسائي : رجل

(*) الحديث ١١٢٢ (ث ٢٩٦) أخرجه البيهقي في فرائض السنن الكبرى

جليل عالم ، لم يكن عندهم من فرسان الحديث مثله ، غلب عليه الرأى ، ولى قضاء البصرة أيام الرشيد ، مات سنة ٢١٤

٥٢٨ - باب بمن يبدأ فى الكتاب^(١)

١١٢٤ (ث ٢٩٨) - حدثنا يحيى بن زكريا ، عن ابن عون ، عن نافع قال : كانت لابن عمر حاجة الى معاوية . فأراد أن يكتب إليه فقالوا : ابدأ به . فلم يزالوا به حتى كتب : بسم الله الرحمن الرحيم الى معاوية

(١) « بمن يبدأ فى الكتاب » أخرج أبو داود أن العلاء بن الحضرمى كتب الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فبدأ بنفسه ، قال الحافظ : كان ابن عمر يأمر غلمانا إذا كتبوا أن يبدأوا بأنفسهم ، وعن نافع : كان عمال عمر إذا كتبوا اليه بدأوا بأنفسهم ، قال قتادة : ان أبا عبيدة وخالد بن الوليد كتبا الى عمر فبدءا بأنفسهما (السنن الكبرى للبيهقى) . عن سلمان قال : لم يكن أحد أعظم حرمة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا كتبوا اليه يكتبون اليه : من فلان الى محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . قال المهلب : السنة أن يبدأ الكاتب بنفسه . وعن أيوب أنه كان ربما بدأ باسم الرجل قبله اذا كتب اليه . وسئل مالك فقال : لا بأس به . أقول : حق الكلام أن يبدأ بنفسه فان منه الابتداء وهو مقدم ، والمهم عند المكتوب اليه أن يعرف أولا من الكاتب لا المكتوب اليه فانه عرف ذلك بعنوان الكتاب أو بقصد الرسول اليه ، والحاجة حاجة الكاتب فلا بد أن يهتم به فانه فى نحو هذا الكلام يقدم اسم العبد ولو كافرا على اسم الرب كما يقع فى صدر الكتاب نفسه « أما بعد فانى أحمد الله » فاذا بدأ الكاتب باسم المكتوب اليه رعاية لأدب التعظيم فقط فكأنه يعظمه بأعلى مما يعظم به الله ، وإذا أحب المكتوب اليه ذلك فكأنه يحب أن يعظم بأعلى مما يعظم به الله عز وجل ، وفى هذا ما فيه ، والله المستعان . أما فى هذا الزمان فعادة أكثر الناس أن يكتب الى فلان ثم يذكر الحاجة

ولا يذكر الكتاب اسمه إلا في آخر الكتاب ، ولا يلاحظ في ذلك تعظيم ولا تحقير ، فالخطب في ذلك سهل والله أعلم . نعم ابتدعت أشياء أخرى من إطرء المدوح والمبالغة في الثناء عليه والتذلل المفرط وجمع الضمير والكتابة بحضرة وجناب ونحو ذلك مما هو مناف للفطرة الإسلامية والسجية العربية ، ومنه ما يعده بعض علماء العربية لحناً لأنه خلاف ما عرف في اللغة ، والله الهادي وإليه المشتكى (*)

١١٢٥ (ث ٢٩٩) - وعن ابن عون؛ عن أنس بن سيرين قال : كتبت

لابن عمر فقال : اكتب بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد إلى فلان

١١٢٦ (ث ٣٠٠) - وعن ابن عون ، عن أنس بن سيرين قال :

كتب رجل بين يدي ابن عمر بسم الله الرحمن الرحيم فلان . فمناه ابن عمر وقال : قل : بسم الله . هو له

١١٢٧ (ث ٣٠١) - **حَدَّثَنَا** إسماعيل قال : حدثني ابن أبي الزناد ، عن

خارجة بن زيد ، عن كبراء آل زيد ^(١) ، [أن زيداً كتب] بهذه الرسالة : لعبد الله معاوية أمير المؤمنين ، من زيد بن ثابت ، سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله ، فأني أحمد اليك الله الذي لا اله الا هو . أما بعد

(١) « خارجة بن زيد عن كبراء آل زيد » زاد البيهقي واو العطف بينهما (**)

١١٢٨ - **حَدَّثَنَا** موسى قال : حدثنا أبو عوانة قال : حدثنا عمر ^(١) ،

عن أبيه ، عن أبي هريرة ، سمعه يقول : قال النبي ﷺ « إن رجلاً من بني

(*) الحديث ١١٢٤ (ث ٢٩٨) قال الخافظ : - بهذه صحيح

(**) الحديث ١١٢٧ (ث ٣٠١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى في الفرائض

٢ - ٣٥ ج ٢ * نرح الأدب الفرد

إسرائيل - وذكر الحديث - وكتب إليه صاحبه : من فلان إلى فلان ،

(١) « عمر » ابن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (٥)

٥٢٩ - باب كيف أصبحت ؟

١١٢٩ - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا ابن الغسيل ، عن عاصم بن عمر (١) ، عن محمد بن يزيد قال . لما أصيب أكلحل سعد (٢) يوم الخندق فثقل ، حولوه (٣) عند امرأة يقال لها ربيعة (٤) ، وكانت تداوى الجرحى ، فكان النبي ﷺ إذا مر به يقول « كيف أمسيت ، ؟ وإذا أصبح ، كيف أصبحت ، ؟ فيخبره

(١) « عاصم بن عمر » ابن قتادة بن النعمان الأنصاري الظفري أبو عمرو ، ثقة كثير الحديث ، كان راوية للعالم ، وله علم بالمغازي والسيرة ، أمره عمر بن عبد العزيز أن يجلس في مسجد دمشق فيحدث الناس بالمغازي ومناقب الصحابة ففعل ، توفي سنة ١٢٠

(٢) « أصيب أكلحل سعد » رماه رجل من قریش يسمى حبان بن العرقه وهو حبان ابن قيس من بني معيص بن عاصر (الصحيح للمصنف) . والأكلحل بفتح الهمزة والحاء المهملة بينهما كاف ساكنة ، وهو عرق في وسط الذراع إذا قطع لم يرقأ الدم (الفتح ، كتاب المغازي ، باب مرجع النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الأحزاب)

(٣) « حولوه » ضرب له النبي صلى الله عليه وآله وسلم خيمة في المسجد ليعوده

من قوب

(٤) « ربيعة » الأنصارية (٥٥)

(٥) الحديث ١١٢٨ (الباب ٥٢٨) أخرجه المصنف في الكفالة مطولاً وفي الآداب

مختصراً

(٥٥) الحديث ١١٢٩ (الباب ٥٢٩) أخرجه البخاري في التاريخ بقصة وفاة سعد ،

وصحح الحافظ سنده

١١٣٠ - حدثنا يحيى بن صالح قال : حدثنا إسحاق بن يحيى السكبي قال :
حدثنا الزهري قال : أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري (١) قال
وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تيب عليهم) أن ابن عباس أخبره ، أن
علي بن أبي طالب رضى الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ (٢) في وجهه
النبي توفي فيه ، فقال الناس : يا أبا الحسن ، كيف أصبح رسول الله ﷺ ؟
قال : أصبح بحمد الله بارئاً (٣) . قال فأخذ عباس بن عبد المطلب بيده فقال :
أرأيتك ، فأنت والله بعد ثلاث عبد العصى (٤) ، وإنى والله لأرى (٥) رسول
الله ﷺ سوف يتوفى في مرضه هذا ، إنى أعرف وجوه بني عبد المطلب عند
الموت . فاذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر؟ (٦) فان كان
هنا علمنا ذلك ، وإن كان في غيرنا كلمناه (٧) فأوصى بنا . فقال علي : إنا والله ،
إن سألناه (٨) فمنعناها ، لا يعطيناها الناس (٩) بعده أبداً . وإنى والله لا أسألها
ورسول الله ﷺ أبداً

(١) « قال الزهري : أخبرني عبد الله بن كعب » توقف الدمياطي في سماع الزهري
عن عبد الله ، وفي هذا الحديث التصريح بالسماع منه

(٢) « خرج من عند رسول الله » قال ابن إسحاق : كان هذا يوم قبض النبي صلى
الله عليه وآله وسلم

(٣) « أصبح بحمد الله بارئاً » مفيداً من المرض

(٤) « عبد العصى » أى بلا عزة عند الناس ، كناية عن يصير تابعاً لغيره تحت
ولاية غيره

- (٥) « لأرى » بلام التوكيد وبفتح الهمزة ، أو بضمها بمعنى أظن بالتجربة
(٦) « هذا الأمر » هو الخلافة
(٧) « كنيته » نفظ الصحيح « علمناه » وعند ابن سمد فقال على : وهل يطمع فيه
هذا الأمر غيرنا ؟
(٨) « سألتناه » قالوا لما تجنب على كرم الله وجهه السؤال في الإمارة جنب الله أكثر
أولاده الإمارة ، والعباس رضى الله عنه لما سألهما (إن صح ذلك) فظهر لأولاده بركة دعائه
صلى الله عليه وآله وسلم « اللهم اجعل الخلافة في عقبه »
(٩) « لا يعطيناها الناس » أى يحتاجون بمنعه صلى الله عليه وآله وسلم (*)

٥٣٠ - باب من كتب آخر الكتاب : السلام عليكم ورحمة الله

وكتب فلان ابن فلان لعشر بقين من الشهر

١١٣١ (ث ٣٠٢) - **عشنا** ابن أبي مريم قال : أخبرنا ابن أبي الرواد
قال : حدثني أبي ، أنه أخذ هذه الرسالة من خارجة بن زيد ومن كبراء آل زيد
بسم الله الرحمن الرحيم . لعبد الله معاوية أمير المؤمنين ، من زيد بن ثابت .
سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله . فإني أحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو
أما بعد ، فإني تسألني عن ميراث الجدة والإخوة^(١) (فذكر الرسالة) . ونسأل
الله الهدى والحفظ والتثبيت فى أمرنا كله ، ونودى بالله أن نضل أو نجمل أو
نتكلف ما ليس لنا به علم . والسلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته

(٥) الحديث ١١٣٠ (الباب ٥٢٩) أخرجه المصنف فى الوفاة النبوية وفى الاستدلال
فى هذا الباب وأحمد

ومغفرته . وكتب وهيب يوم الخميس لثنتي عشرة بقية من رمضان سنة اثنتين وأربعين

(١) « الإخوة » وتتمته « وان الكلاله وكثيراً مما تقضى به في هذه الموارث لا يعلم مبلغها ، وقد كنا نحضر من ذلك أموراً عند الخلفاء بعد رسول الله فوعينا منها ماشئنا أن نعي ، فنحن نفتي بعد من استفتانا في الموارث (الدر المنثور آخر سورة النساء ، مسنداً إلى رواية الطبراني) (*)

٥٣١ - باب كيف أنت؟ (١)

١١٣٢ (ث ٣٠٣) - حدثنا إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وسلم عليه رجل فرداً : سلام . ثم سأل عمر الرجل : كيف أنت؟ فقال : أحمد الله إليك . فقال عمر : هذا الذي أردت منك

(١) « كيف أنت » ؟ وأخرج أحمد من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يلقي الرجل فيقول : يا فلان كيف أنت؟ فيقول : بخير أحمد الله ، فيقول له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : جملك الله بخير . قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح ، غير مؤمل بن إسماعيل وهو ثقة وفيه ضعف (تحفة الناكرين) (**)

٥٣٢ - باب كيف يجيب (١) إذا قيل له : كيف أصبحت؟

١١٣٤ - حدثنا أبو عاصم ، عن عبد الله بن مسلم (٢) ، عن سالية

(٥) الحديث ١١٣١ (ث ٣٠٢) أخرجه البيهقي في فرائض سننه الكبرى
(٥٥) الحديث ١١٣٢ (ث ٣٠٣) أخرجه مالك في الموطأ

المسكى^(٢)، عن جابر بن عبد الله، قيل للنبي ﷺ: كيف أصبحت؟ قال: «بخير»
من قوم لم يشهدوا جنازة ولم يعودوا مريضاً»

(١) «كيف يجيب» وأخرج أبو يعلى من حديث ابن عباس قال: جاء رجل إلى
النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: كيف أصبحت؟ فقال: بخير من قوم لم يعودوا مريضاً
ولم يشهدوا جنازة. وإسناده حسن. وأخرج أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف عن عبد الرحمن
ابن سابط قال: قلنا يارسول الله كيف أصبحت؟ قال بخير من رجل لم يصبح صائماً ولم يعد
متقياً. وأخرج النسائي عن أبي هريرة قال: دخل أبو بكر على النبي صلى الله عليه وآله وسلم
فقال: كيف أصبحت؟ فقال «صالح من رجل لم يصبح صائماً». اهـ. والطبراني بسند
حسن عن أبي عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لرجل: كيف أصبحت
يافلان؟ فقال أحمد الله إليك يارسول الله. فقال صلى الله عليه وآله: ذلك الذي أردت
منك. وكذا روى الطبراني عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً. وفي الكبير: إسناده حسن. وفي
الأوسط: في إسناده رشدين بن سعد ضعيف

(٢) «عبد الله بن مسلم» ضعيف، له أحاديث ليست بالكثيرة ومقدار ما يرويه
لا يتابع عليه

(٣) «سلمة المسكى» لم يذكر له شيخ ولا تلميذ إلا ما في هذا السند

١١٣٤ (ث ٣٠٤) - **عز** محمد بن الصباح قال: حدثنا شريك، عن
مهاجر^(١) (هو الصائغ) قال: كنت أجلس إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ
ضخم من الحضرميين. فكان إذا قيل له: كيف أصبحت؟ قال: لا أشرك بالله

(١) «مهاجر» ثقة

١١٣٥ (ث ٣٠٥) - **حدثنا موسى** قال : **حدثنا ربيع** بن عبد الله بن الجارود الهذلي^(١) قال : **حدثنا سيف بن وهب**^(٢) قال : قال لي أبو الطفيل : كم أتى عليك ؟ قلت : أنا ابن ثلاث وثلاثين . قال : أفلا أحدثك بحديث سمعته من حذيفة بن اليمان ؟ أن رجلاً من محارب خصفة^(٣) يقال له عمرو بن صليح^(٤) ، وكانت له صحبة ، وكان يسنى يومئذ وأنا بسنك اليوم ، أتينا حذيفة في مسجد فقعدت في آخر القوم ، فانطلق عمرو^(٥) حتى قام بين يديه قال : كيف أصبحت - أو كيف أهسيت - يا عبد الله^(٦) ؟ قال : أحمد الله . قال : ما هذه الأحاديث التي تأتينا عنك ؟ قال : وما بلغك عنى يا عمرو ؟ قال : أحاديث لم أسمعها . قال : إني والله لو أحدثكم بما أسمع ما انتظرتكم في جنح هذا الليل . ولكن - يا عمرو ابن صليح - إذا رأيت قيساً توالى بالاشام فالحذر الحذر ، فوالله لا تدع قيساً عبداً لله مؤمناً إلا أخافته ، أو قتله . والله لياتين عليهم زمان لا يمنعون فيه ذنباً تامة^(٧) . قال : - يا نصر ك على توأمك يرحمك الله ؟ قال : ذلك إلى .

ثم قعد

(١) « ربيع بن عبد الله » صالح الحديث لا بأس به

(٢) « سيف بن وهب » أبو وهب الثيمى البصرى ، قال على بن المسدي : سألت يحيى بن سعيد عنه فحمض وجهه وقال : كان هالكا من الهالكين . قال شعبة : كان فسلاً ضعفه غير واحد . وقال أبو عاصم : كان حسن الحديث ذكره ابن حبان في الثقات (٦)

(٣) « محارب خصفة » أى محارب بن خصفة ، ومحارب كثير ، منهم من هو ابن قيس عيلان وهو المراد هنا ، ومنهم من هو ابن مهران بن مالك بن النضر ، ومنهم من

المرتين محارب بن صباح ، ومهم في عبد القيس محارب بن عمر (الفتح . غزوة ذات الرقاع) . روى جابر بن عبد الله : كنا في غزوة قبل خيبر ، فنزلنا بواد كثير الشجر ، فاذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينادينا نصف النهار ، فاجتمعنا إليه ، فاذا عنده رجل جالس فقال : إن هذا جاءني وأنا نائم فسل سيني ثم قال : يا محمد من يمنعك مني اليوم ؟ قلت : الله يمنعني منك . وسقط السيف من يده وهو جالس . اسم هذا الرجل غوث بن الحارث ، وهو من محارب خصفة (تلقيح ص ١٥٣)

(٤) « عمرو بن صليح » ليس له صحبة ، ذكره ابن حبان في الثقات

(٥) « فانطلق عمرو » عن قتادة عن أبي الطفيل قال : انطلقت أنا وعمرو بن صليح إلى حذيفة بن اليمان وعنده صالحان من الناس قلنا : يا حذيفة أدركت ما لم ندرك وعلمت ما لم نعلم وسمعت ما لم نسمع ، فحدثنا بشيء لعل الله ينفعنا به . فقال : لو حدثتكم بكل ما سمعت ما انتظرتكم بي الليل القريب . قال قلنا : ليس عن هذا نسألك ، ولكن حدثنا بالشيء لعل الله ينفعنا . قال : لو حدثتكم أن أم أحدكم تغزو في كتيبة حتى تضرب بالسيف ما صدقتموني . قلنا : ليس هذا عن نسألك ، ولكن حدثنا بشيء لعل الله ينفعنا به . فقال حذيفة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « إن هذا الحي من مضر لا يزال بكل عبد صالح يقتله ويهلكه ويفنيه حتى يدرككم الله بجنود من عنده فيقتلهم الله حتى لا تمنع ذنب تلمة » . قال عمرو بن صليح وائل كل أمه ، أهوت الناس إلا عن مضر . قال ألسنت من محارب خصفة ؟ قال : بلى . قال فاذا رأيت قيساً قد توالى بالشام فخذ حذرك . وصححه الحاكم . وضليح بالمعجمة خطأ

(٦) « يا عبد الله » نطق الحافظ يا آل عبد الله

(٧) « تلمة » مسيل الماء ومحطه من فوق إلى أسفل . من الأضداد ويضرب للذليل

والختير

(*) الحديث ١١٣٥ (ث ٣٠٥) أخرجه الحاكم في الملاحم والفتن باختلاف يسير و

قال الحافظ (ج ٤ ص ٥٢٠) : سنده صحيح

٥٣٣ - باب خير المجالس أوسعها

١١٣٦ - **حدثنا** عبد الله بن محمد قال : **حدثنا** أبو عامر العقدي . قال : **حدثنا** عبد الرحمن بن أبي الموالى قال : أخبرني عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري ^(١) قال : أوزن أبو سعيد الخدري بجزاة ، قال : فكأنه تخلف حتى أخذ القوم بمجالسهم ، ثم جاء بعد . فلما رآه القوم تسرعوا عنه ، وقام بعضهم عنه ليجلسه في مجلسه . فقال : لا . إني سمعت رسول الله ﷺ يقول « خير المجالس أوسعها » ثم تنحى فجلس في مجلس واسع

(١) « عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري » اسم أبيه عمرو وثقل غيره . ثقة كثير الحديث . كان قاصًا بالمدينة ^(*)

٥٣٤ - باب استقبال القبلة

١١٣٧ (ث ٣٠٦) - **حدثنا** عبد الله بن صالح قال : **حدثني** حرمة بن عمران ، عن سفیان بن منقذ ، ^(١) عن أبيه قال : كان أكثر جلوس عبد الله بن عمر وهو مستقبل القبلة ، فقرأ يزيد بن عبد الله بن قسيط سجدة بعد طلوع الشمس ، فسجد وسجدوا ، إلا عبد الله بن عمر ، فلما طلعت الشمس حلَّ عبد الله حُبوته ^(٢) ثم سجد وقال : ألم تر سجدة أصحابك ؟ أنهم سجدوا في غير حين صلاة ^(٣)

(٥) الحديث ١١٢٦ (الباب ٥٣٣) أخرجه الترمذي في الاستئذان ، وأبو داود في أوائل كتاب الأدب ، وصح النووي إسناده في التبيين .

- (١) « سفیان بن منقذ بن قیس عن أبيه » ذكرها ابن حبان في ثقافته
- (٢) « حبوته » بالضم والكسر وسكون الباء الموحدة ومصدره الاحتباء ، وهو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعها مع ظهره ويشده عليهما . وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب
- (٣) « في غير حين صلاة » وفي ملتقى الأبحر ومنع من الصلاة وسجدة التلاوة وصلاة الجنائز عند الطلوع والاستواء والغروب . وفي مجمع الأنهر أي ظهور شيء من جرم الشمس من الأفق ، وما لم ترتفع الشمس قدر الرمح فهي في حكم الطلوع ، وقيل ما دام الإنسان يقدر على النظر في قرص الشمس عند الطلوع فلا تحل الصلاة حينئذ

٥٣٥ - باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه

- ١١٣٨ - **ع** خالد بن مخلد قال : حدثنا سليمان بن بلال قال : حدثني سهيل ^(١) ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، إذا قام ^(٢) أحدكم من مجلسه ، ثم رجع إليه ، فهو أحق به ^(٣) .

(١) « سهيل » عند أبي داود قال سهيل بن أبي صالح : كنت عند أبي جالساً وعنده غلام ، قام فرجع ، فحدث أبي عن أبي هريرة

(٢) « إذا قام » لأمر عرض له وهو يريد أن يرجع فرجع فجلس

(٣) « أحق به » ما لم يفرغ عن غرضه ، فمن سبق في مجلس مباح فهو أحق به أن لا يقام منه ، ومن اعتاد موضعاً من المسجد للتدريس والفتوى . وكذا في مقاعد الباعة من الألفية والطرق التي هي غير متملكة فهو أحق به استحساناً حتى يتم غرضه . قال النووي : وله أن يقيم من قعد فيه ، ولا فرق بين أن يقوم منه ويترك له سجادة ومحوها أم لا ، فهذا أحق به في الحالين ، وإنما يكون أحق به في تلك الصلاة وحدها دون غيرها . والحكمة في

هذا النهي منع استنفاص حق المسلم المقتضى للضعاف ، ولأن الناس في المباح كلهم سواء فمن سبق إلى مباح استحقته ، ومن استحق شيئاً فأخذ منه بغير حق فهو غصب (ق) (*)

٥٣٦ - باب الجلوس على الطريق

١١٣٩ - **عز** محمد بن سلام قال : أخبرنا أبو خالد الأحمر ، عن حميد ، عن أنس : أتانا رسول الله ﷺ ونحن صبيان ، فسلم علينا^(١) : وأرسلني في حاجة ، وجلس في الطريق ينتظرني^(٢) حتى رجعت إليه . قال فأبطأتُ على أمِّ سُليم . فقالت : ما حبسك ؟ فقلت : بعثني النبي ﷺ في حاجة . قالت : ما هي ؟ قلت : إنها سر . قالت : فاحفظ سر رسول الله ﷺ

(١) « فسلم علينا » وزاد أبو داود : ثم أخذ بيدي فأرسلني برسالة

(٢) « وجلس في الطريق » وانظر أي داود « وقعد في ظل جدار » (**)

٥٣٧ - باب التوسع في المجلس^(١)

١١٤٠ - **عز** الحميدي قال : حدثنا ابن عيينة قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ « لا يقمين أحدكم الرجل من : جلسته ثم يجلس فيه ، ولا يكن تفسحوا^(٢) وتوسعوا »

(١) « المجلس » عام في المجالس المباحة كمجالس العلم والمسجد والولاية وشبهها . وأما

(*) الحديث ١١٣٨ (الباب ٥٣٥) أخرجه . سلم في الاستئذان وأبو داود في الزكاة

وابن ماجه في الأدب

(**) الحديث ١١٣٩ (الباب ٥٣٦) أخرجه المصنف في الاستئذان ، ومسلم في

الفضائل ، وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد والدارمي في الاستئذان ، وابن خزيمة في الجمعة

المجالس التي ليس للشخص فيها ملك ولا إذن فانه يقيم ويخرج ويلزمه تركها، وكذا من يحصل منه الأذى أو كان مجنوناً أو سفياً أو أكل ثوماً نيئاً إذا أتى في المسجد

(٢) «تفسحوا» أي يتوسعون فيما بينهم وينضم بعضهم إلى بعض حتى يفضل من الجمع مجلس للداخل. وقد أخرج مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر مرفوعاً «لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف إلى مقعده فيتعده فيه، ولكن يقول تفسحوا»^(*)

٥٣٨ - باب مجلس الرجل حيث انتهى

١١٤١ - **حدثنا** محمد بن الطفيل^(١) قال : حدثنا شريك ، عن سماك ،

عن جابر بن سمرة^(٢) قال : كنا إذا أتينا النبي ﷺ ، جلس أحدنا حيث انتهى^(٣)

(١) «محمد بن الطفيل» ابن مالك النخعي أبو جعفر ، ذكره ابن حبان في ثقاته

.. مات سنة ٢٢٢

(٢) «جابر بن سمرة» أبو عبد الله - أو أبو خالد - نزل الكوفة ومات بها

.. سنة ٧٤

(٣) «حيث انتهى» أي في المكان الذي وصل اليه وبلغه^(*)

٥٣٩ - باب لا يفرق بين اثنين

١١٤٢ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى قال : حدثنا الفرات بن خالد^(١) ،

(١) الحديث ١١٤٥ (الباب ٥٣٧) أخرجه المصنف في استئذان الصحيح ، ومسلم

والدارمي فيه ، وأبو عوانة وابن حبان

(٢) الحديث ١١٤١ (الباب ٥٣٨) أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي

عن أسامة بن زيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي ﷺ قال « لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين ^(٢) ، إلا بإذنهما »

(١) « الفرات بن خالد » والد أبي مسعود أحمد بن الفرات ، صدوق ثقة حافظ
(٢) « أن يفرق بين اثنين » لأنه قد يكون بينهما محبة أو سر أو أمانة فيشق عليهما التفرق (*)

٥٤٠ - باب يتخطى إلى صاحب المجلس

١١٤٣ (ث ٣٠٧) - **حديثاً** بيان بن عمرو قال : حدثنا النضر قال : أخبرنا أبو عامر المزني ^(١) (هو صالح بن رستم) عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس قال : لما طعن عمر رضي الله عنه ^(٢) كنت فيه من حملة حتى أدخلناه الدار ، فقال لي : يا ابن أخي ، اذهب فانظر من أصابني ، ومن أصاب معي ، فذهبت فجت لأخبره ، فاذا البيت ، لآن ، فذكرت أن أتخطى رقابهم - وكنت حديث السن - فجلست . وكان يأمر إذا أرسل أحداً بالحاجة ، أن يخبره بها ^(٣) . وإذا هو مستجيب ^(٤) . وجاء كعب فقال : والله لئن دعا أمير المؤمنين ^(٥) ليبقيه الله وليرفعه لهذه الأمة حتى يفعل فيها كذا وكذا - حتى ذكر المنافقين فسمى وكنتي ^(٦) . قلت : أبلغه ما تقول ؟ قال : ما قلت إلا وأنا أريد أن تبلغه . فشدت ففتحت ، فتنخطأت رقابهم حتى جلست عند رأسه . قلت : إنك أرسلتني بكذا ^(٧) وأصابك كذا - ثلاثة عشر - وأصاب كليباً ^(٨) الجزار وهو يتوضأ عند

(*) الحديث ١١٤٢ (الباب ٥٣٩) أخرجه أبو داود والترمذي وأحمد

المهراس (٩)، وان كعباً (١٠) يحلف بالله بكذا . فقال : ادعوا كعباً ، فدعى ، فقال : ماتقول؟ قال : أقول كذا وكذا . قال : لا والله ، لا أدعو . ولكن شقَىَ عمرُ إن لم يغفر الله له

(١) « أبو عامر المزني » ضعفه يحيى وابن معين والدارقطني ، ووثقه أبو داود الطيالسي ، وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به ، قال ابن عدى عزيز الحديث روى عنه التتبان مع شدة استقصائه وهو عندى لا بأس به ولم أر له حديثاً منكراً واحداً ، مات سنة ١٥٢

(٢) « لما طعن » أخرج الزجاج في أماليه من طريق ميمون بن مهران عن ابن عمر قال : كان أول من دخل على عمر حين أصيب على بن أبي طالب وابن عباس فلما دنا بكى الخ ، طعنه أبو لؤلؤة فيروز العليج غلام المغيرة بن شعبة ثلاث طعنات إحداهن تحت السرة حتى خرقت الصفاق ، وهى التى قتلتها لأربع بقين من ذى الحجة سنة ٢٣ وقيل ثلاث ، وطعن معه ثلاثة عشر رجلاً ، مات منهم سبعة منهم كليب بن البكر الليثى الصحابى وعاش الباقر (قس) (٣) « أن يخبره بها » وما جاء فى الباب ٥٤٩ عن أسلم قال : قال لى عمر إذا أرسلتلك إلى رجل فلا تخبره بما أرسلتلك به إليه ، فإن الشيطان يعد له كذبة عند ذلك ، فقيه هبى عن إخبار غير المرسل

(٤) « مسجى » أى مد عليه الثوب

(٥) « دعا » ببقائه وعافيته وصحته

(٦) « فسمى » بعضهم « وكنى » بعضهم

(٧) « بكذا » زاد ابن الجوزى فى سيرة العمرين « فأخبرته بقاتله »

(٨) « كليباً » ذكر لعمر أن امرأة توفيت بالببغاء فجعل الناس يرون عليها ولا يدفنونها حتى مر كليب فدقها فقال عمر : إنى لأرجو لكليب بها خيراً . وسأل عنها ابنه عبد الله فقال : لم أر فقال له عمر : لو رأيتها ولم تدقها لجمعتك نكالا

- (٩) «المهراس» هو صخرة منقورة تسع كثيراً من الماء
(١٠) «كعباً» ابن مانع أبا إسحاق من آل ذى رعين أو من ذى الكلاع المعروف
بكعب الأحبار ، مات سنة ٣٤

١١٤٤ — **عنه** محمد بن سلام قال : أخبرنا عبدة ، عن ابن أبي خالد ،
عن الشعبي ^(١) قال : جاء رجل الى عبد الله بن عمرو - وعنده القوم جلوس -
يتخطى اليه . فنعوه . فقال : اتركوا الرجل . فجاء حتى جالس اليه فقال : أخبرني
بشيء سمعته من رسول الله ﷺ . قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول «المسلم ^(٢)
من سلم المسلمون من لسانه ^(٣) ويده . والمهاجر ^(٤) من هجر ما نهى الله عنه »

(١) «عن الشعبي» وفي الصحيح التصريح بسماع الشعبي هذا الحديث من عبد الله
(٢) «المسلم» قال ابن جنى : من عادتهم أن يوقعوا على الشيء الذى يختصونه
بالمذموم اسم الجنس ، ألا تراهم كيف سموا الكعبة البيت ، وكتاب سيبويه الكتاب ، فالمراد
المسلم الممدوح والمهاجر الممدوح من هذه صفة ، لأن يكون فيه هذه فقط ، أى أفضل
للمسلمين من جمع الى حقوق الله أداء حقوق المسلمين أيضاً وكف عن أعراضهم ، وأفضل
المهاجرين من جمع الى هجران وطنه هجران ما حرم الله عليه . قال الإمام الراغب الأصفهاني :
الإسلام فى الشرع على ضربين أحدهما دون الإيمان وهو الاعتراف باللسان وبه يحتمل الدم
حصل معه الاعتقاد أو لم يحصل . والثانى فوق الإيمان وهو أن يكون مع الاعتراف اعتقاد
بالقلب ووفاء بالفعل واستسلام لله فى جميع ما قضى وقدر . وذكر المسلمين ها هنا خرج
مخرج الغالب لأن محافظة المسلم عن كف الأذى عن أخيه المسلم أشد تأكيداً ، ولأن الكفار
بصدد أن يقتاتوا وان كان فيهم من يجب الكف عنه . والإتيان بجمع التذكير على التغليب
فان المسلمات يدخلن فى ذلك

(٣) « لسانه » وفي التعبير باللسان دون القول نكتة ، فيدخل من أخرج لسانه وحركه استهزاء به ، وقدم اللسان لأن الإيذاء به أكثر وأسهل ، ولأنه أشد نكايه كما قال الشاعر :

جراحات السنان لها النثام ولا يلتام ماجرح اللسان

ولأنه يعم الأحياء والأموات ، وابتلى به الخاص والعام ، خصوصاً في هذه الأيام . وفي ذكر اليد دون غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق . وقيل كنى باليد عن النفس ، وكذا خص اللسان بالذكر لأنه المبرع عما في النفس ، ولا يبعد أن يقال : إن أكثر الأفعال مما يكون باليد فعبّر بها ، والمقصود جميع الجوارح ويستثنى من ذلك شرعاً تجريح الرواة الضعاف والشهود غير العدول ، وكذا تعاطى الضرب باليد في الحدود والتعزير وتأديب الأطفال والنساء لأنها استصلاح وطلب للسلامة أو لا يطلق عليها الأذى عرفاً

(٤) « المهاجر » كالسافر من الهجرة ، ويحتمل أن يكون من المهاجرة لكن لا للمشاركة بل للمبالغة أي من لازم كونه مهاجراً أن يكون هاجراً وطنه لمرضاة الله . وهذه الهجرة ضربان : ظاهرة وباطنة ، فالباطنة ترك ماتدعو اليه النفس الأمارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن . وكان المهاجرين خوطبوا بذلك لئلا يتكلموا على مجرد التحول من دورهم ويمثلوا أوامر الشرع ونواهيها (*)

٥٤١ - باب أكرم الناس على الرجل جليسه

١١٤٥ (ث ٣٠٨) - حدثنا أبو عاصم قال : حدثنا السائب

(*) الحديث ١١٤٤ (الباب ٥٤٠) أخرجه المصنف في إيمان الصحيح بغير القصة والرقق ومسلم في الإيمان وأبو داود في الجهاد والنسائي في الإيمان والدارمي في الرقاق وابن حبان وأحمد (تحاف)

ابن عمر^(١) قال : حدثني عيسى بن موسى ، عن محمد بن عباد بن جعفر^(٢) قال :
قال ابن عباس : أكرم الناس عليّ جليسي

(١) « السائب بن عمر » ابن عبد الرحمن الخزومي الحجازي ، ثقة

(٢) « محمد بن عباد بن جعفر » ابن رفاعة الخزومي المسكي ، ثقة مشهور

١١٤٦ (ث ٣٠٩) - **حدثنا أبو نعيم** ، عن عبد الله بن مؤمل ، عن
ابن أبي مايكة ، عن ابن عباس قال : أكرم الناس عليّ جليسي أن يتخطى رقاب
الناس حتى يجلس إليّ^(٣)

٥٤٢ - **باب** هل يقدم الرجلُ رجُلَه^(١) بين يدي جليسه

١١٤٧ (ث ٣١٠) - **حدثنا محمد بن عبد العزيز** قال : حدثنا أسد بن
موسى^(٢) قال : حدثنا معاوية بن صالح قال : حدثني أبو الزاهرية قال : حدثني
كثير بن مرة^(٣) قال : دخلت المسجد يوم الجمعة ، فوجدت عوف بن مالك
الاشجعيّ جالساً في حلقة ، مد رجله بين يديه . فلما رأني قبض رجله ، ثم
قال لي : تدري لأي شيء مدت رجلي ؟ ليجيء رجل صالح فيجلس

(١) « هل يقدم الرجلُ رجُلَه » أخرجه أبو داود في اللراسيل عن خارجة بن زيد
الأنصاري : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أوقر الناس في مجلسه ، لا يكاد يخرج
شيئاً من أطرافه (تحفة الأشراف) . وأخرجه ابن ماجه عن إسماعيل قال : دخلنا على الحسن

(٥) الحديث ١١٤٥ و ١١٤٦ (ث ٣٠٨ ر ٣٠٩) أخرجه ابن حبان في روضة
العقلاء موقوفاً وزاد والذي يتخطى رقاب الناس - ق يجلس إليّ ، وزاد الذنوي في التبيين
ولو استطعت أن لا يقع الذباب على وجهي فعلت » وفي رواية : ان الذباب يقع عليه فيؤذني
م - ٣٦ ج ٢ * شرح الأدب المفرد

نعوده حتى ملأنا البيت ، فقبض رجله ثم قال : دخلنا على أبي هريرة نعوده حتى ملأنا البيت ، فقبض رجله ، ثم قال : دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى ملأنا البيت وهو مضطجع لجنبه ، فلما رأنا قبض رجله . . الحديث (كتاب العلم ص ٢٢ طبع فاروقى)

(٢) أسد بن موسى « أسد السنة . ثقة مشهور الحديث ، قال النسائي : لو لم يصف لكان خيراً له . ولد سنة ١٣٢ . وتوفي بمصر في المحرم سنة ٢١٢ (٣) « كثير بن مرة » ثقة ، أدرك سبعين بدرياً ، مات بين السبعين إلى الثمانين

٥٤٣ - باب الرجل يكرن في التقوم فيبرق

١١٤٨ - **حدثنا** أبو معمر قال : حدثنا عبد الوارث قال : حدثنا عتبة ابن عبد الملك^(١) قال : حدثني زرارة بن كريمة بن الحارث بن عمرو السهمي^(٢) ، أن الحارث بن عمرو السهمي^(٣) حدثه قال : أتيت النبي ﷺ وهو بمنى - أو بعرفات - وقد أطاف به الناس ويحیی الأعراب ، فاذا رأوا وجهه قالوا : هذا وجه مبارك - قالت : يا رسول الله ، استغفر لي . فقال « اللهم اغفر لنا » فدرت فقلت : استغفر لي . قال « اللهم اغفر لنا » فدرت فقلت : استغفر لي . فقال « اللهم اغفر لنا ، فذهب بيده بزاقه ومسح به نعله . كره أن يصيب أحد من حوله

(١) « عتبة بن عبد الملك » السهمي البصرى ، ذكره ابن حبان في ثقاته

(٢) « زرارة بن كريمة » لا يعرف ، لا يحتج بحديثه . ذكره ابن حبان في ثقاته

(٣) « الحارث بن عمرو » أبو مستبقة جد زرارة بن كريمة ، كان رجلاً جسيماً ، ومسح

لنبي صلى الله عليه وآله وسلم وجهه ، فما زالت نضرة على وجهه حتى مات . وفي حديثه مواعيت الحج والفرع والعتيرة وغير ذلك^(٤)

(٥) الحديث ١١٤٨ (الباب ٥٤٣) أخرجه النسائي وأبو داود وصححه الحاكم ومنهم

من طوله (إصا بة)

٥٤٤ - باب مجالس الصُّعَدَاتِ (١)

١١٤٩ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال : حدثنا سليمان بن بلال ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ نهى (٢) عن المجالس بالصُّعَدَاتِ . فقالوا : يا رسول الله ، كَيْشَقُّ عَلَيْنَا الْجُلُوسَ فِي بُيُوتِنَا . قال : « فإن جِئْتُمْ فَأَعْطُوا الْمَجَالِسَ حَقَّهَا ، قالوا : وما حَقُّهَا يا رسول الله ؟ قال : « إِدْلَالُ السَّائِلِ (٣) ، وَرُدُّ السَّلَامِ (٤) ، وَغَضُّ الْأَبْصَارِ (٥) ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ (٦) ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ (٧) ،

(١) « الصُّعَدَاتِ » جمع صُعْدٍ بضمُّ صُعْدٍ بضمَّتَيْنِ فهُيَ جَمْعُ الْجَمْعِ ، كَطَرِيقٍ وَطَرِيقٍ وَطَرِيقَاتٍ يَمْعُنَاهَا ، وَقِيلَ هِيَ سُعْدَةٌ كَطَلْمَةٌ وَهُوَ فَنَاءُ بَابِ الدَّارِ وَمَرَّ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ

(٢) « نَهَى » هَذَا النَّهْيُ حَسْمٌ لِمَادَةِ الْفَسْقِ ، لِأَنَّ الْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقِ تَعَرُّضٌ لِلْفِتَنِ مَخْطُورٌ لِلنِّسَاءِ الشَّوَابِّ وَخَوْفٌ مَا يَلْحَقُ مِنَ النَّظَرِ الْيَهِنِ مِنْ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَمْنَعْ النَّسَاءُ مِنَ الْمُرُورِ فِي الشَّوَارِعِ لِحَوَائِجِهِنَّ ، وَتَعَرُّضٌ لِحَقُوقِ اللَّهِ وَالْمَسْلُومِينَ مِمَّا لَا يَلِيزُ الْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ فِي بَيْتِهِ وَحَيْثُ لَا يَنْفَرِدُ أَوْ يَشْتَغَلُ بِمَا يَلِيزُهُ ، وَرُؤْيَا الْمُنْكَرِ ، وَتَعْطِيلُ الْمَعَارِفِ ، فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ عِنْدَ ذَلِكَ . فَلَمَّا اعْتَذَرُوا وَذَكَرُوا أَنَّ ضَرُورَتَهُمْ تَدْعُو إِلَى ذَلِكَ لَمَّا فِيهِ مِنَ الصَّالِحِ مِنَ تَعَاهُدِ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ وَمَذَاكِرَاتِهِمْ فِي أُمُورِ الدِّينِ وَمَصَالِحِ الدُّنْيَا ، وَتَرْوِجِ النَّفْسِ بِالْمُحَادَثَةِ ، دَلَّمَّ عَلَى مَا يَزِيلُ الْمَفْسَدَةَ وَذَكَرَهُمُ الْمَقَاصِدَ الْأَصْلِيَّةَ لِلنَّهْيِ ، فَعَلِمَ مِنْهَا أَنَّ النَّهْيَ الْأَوَّلَ كَانَ لِلْإِرْشَادِ إِلَى الْأَصْلِحِ ، لِأَنَّ الْإِحْتِيَاطَ فِي طَلَبِ السَّلَامَةِ أَوْلَى مِنَ الطَّمَعِ فِي الزِّيَادَةِ لِلْحَاصِلَةِ لِمُؤَدَى حَقُوقِ الطَّرِيقِ

(٣) « إِدْلَالُ السَّائِلِ » أَي إِرْشَادُ ابْنِ السَّبِيلِ كَمَا مَرَّ فِي بَابِ ٤٦٧

(٤) « وَرُدُّ السَّلَامِ » أَي إِكْرَامُ مَنْ يَمُرُّ عَلَيْكَ . قَالَ الرَّحْمَانِيُّ : وَلَيْسَ عَلَيْكَ

عِيْدُهُ السَّلَامُ

- (٥) « غضا بصر » أى لاتعرضوا للفتن التى تمر عليكم من مرور النساء مثلاً
(٦) « والأمر بالمعروف » أى فأنوا بجميع ما يشرع فى ذلك الوقت
(٧) « النهى عن المنكر » فى جميع ما لا يشرع^(*)

١١٥٠ - حدثنا محمد بن عبيد الله قال : حدثنا الدرأوردى ، عن زيد
ابن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى ، أن النبى ﷺ قال
« إياكم والجلوس فى الطرقات^(١) » قالوا : يا رسول الله ، مالنا بد^(٢) من مجالسنا
نتحدث فيها ، فقال رسول الله ﷺ « أما إذ أيتم^(٣) ، فاعطوا الطريق حقه »
قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله ؟ قال « غضا البصر ، وكف الأذى^(٤) ،
والأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر »

- (١) « إياكم والجلوس فى الطرقات » اجتنبوا الجلوس بالنصب
(٢) « مالنا بد » ليس لنا مندوحة
(٣) « أما إذ أيتم » وفى أكثر نسخ الصحيح « فإذا أيتم إلى المجالس »
(٤) « كف الأذى » قال النووى : ويدخل فيه اجتناب الغيبة وظن السوء واحتقار
بعض المائرين وتضييق الطريق ، وكذا إذا كان القاعدون ممن يهابهم المارون أو يخافون منهم
ويمتنعون عن المرور فى أشغالهم بسبب ذلك أنهم لا يجدون طريقاً إلا ذلك الموضع . وزاد فى
الصحيح فى هذا الحديث « رد السلام » وفى حديث أبى طلحة « وحسن الكلام »^(*)

- (*) الحديث ١١٤٩ (الباب ٥٤٤) أخرجه أبو داود وابن حبان
(**) الحديث ١١٥٠ (الباب ٥٤٤) أخرجه المصنف فى المظالم والاستئذان ، ومسلم
فى الاستئذان واللباس ، وأبو داود فى الأدب

٥٤٥ - **باب** من أدلى رجله إلى البئر إذا جلس وكشف عن الساقين

١١٥١ - **حدثنا** سعيد بن أبي مرزوق قال : حدثنا محمد بن جعفر ، عن

شريك بن عبد الله ^(١) ، عن سعيد بن المسيّب ، عن أبي موسى الأشعري ^(٢)

قال : خرج النبي ﷺ يوماً إلى حائط ^(٣) من حوائط المدينة لحاجته ، وخرجت

في إثره . فلما دخل الحائط جلست على بابه ، وقالت : لا كونن اليوم بواب النبي

ﷺ ولم يأمرني . فذهب النبي ﷺ ففرض حاجته وجلس على قف البئر ^(٤) ،

وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر ^(٥) . فجاء أبو بكر رضى الله عنه ليستأذن

عليه ليدخل ، فقالت : كما أنت ، حتى أسأذن لك ، فوقف ، وجئت النبي ﷺ

فقالت : يا رسول الله ، أبو بكر يستأذن عليك ، فقال « أذن له ، وبشره بالجنة »

فدخل فجاء عن يمين النبي ﷺ ، فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر . فجاء عمر .

فقلت : كما أنت ، حتى أسأذن لك ^(٦) . فقال النبي ﷺ « أذن له ، وبشره

بالجنة » . فجاء عمر عن يسار النبي ﷺ ، فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر .

فأملاً القف ، فلم يكن فيه مجلس . ثم جاء عثمان : فقالت : كما أنت ، حتى أسأذن

لك . فقال النبي ﷺ « أذن له وبشره بالجنة معها بلاه يصديه ^(٧) » . فدخل فلم

يجد معهم مجلساً . فتحول حتى جاء مقابلهم ، على شفة البئر ، فكشف عن ساقيه ثم

دلاهما في البئر فجعلت أتى أن يأتي أخى ، وأدعو الله أن يأتي به فلم يأت حتى قاموا

قال ابن المسيّب : فأول ذلك قبورهم ^(٨) : اجتمعوا هنا ، وانفرد عثمان

(١) « شريك بن عبد الله » ابن أبي نمر القرشي أبو عبد الله المدني ، ثقة كثير

للحديث ، ربما أخطأ ، يرى القدر ، مات سنة ١٤٤

(٢) « أبي موسى الأشعري » ومثل هذه القصة وقع لبلال كما أخرج أبو داود

(٣) « حائط » بقرب قباء

(٤) « قف البئر » ماغلظ عندها من الأرض وارتفع ، والمراد الدكة التي تجعل حوله

أو حافة البئر . والقف واد بالمدينة ، والشئ اليابس ، وليستا بمرادين ها هنا

(٥) « البئر » هي بئر أريس ، وفيها سقط خاتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم من

إصبع عثمان رضي الله عنه ، قيل بدأت الفتن بعد هذا

(٦) « دلائها » أي أرسلهما

(٧) « حتى أستأذن لك » كذا في سائر النسخ لكن زاد في الصحيح قتلت يارسوله

الله عمر يستأذن عليك

(٨) « بلاء يصيبه » وفي رواية أبي عثمان « فحمد الله ثم قال : الله المستعان » . والبلاء

ما وقع له من القتل الذي نشأت عنه الفتن الواقعة بين الصحابة في وقعة الجمل وبصيفين وما

بعد ذلك ، وإنما خص عثمان بذكر البلاء مع أن عمر استشهد أيضاً لأن عمر رضي الله عنه

لم يمتحن بما امتحن به عثمان رضي الله عنه من تسلط القوم الذين أرادوا منه أن ينخلع من

ولايته بسبب ما نسبوا إليه مع تنصله من ذلك ، واعتذاره عن كل ما أوردوه عليه ، ثم

هجومهم عليه في داره وهتكهم ستر أهله ، وكل ذلك زيادة على قتله

(٩) « فأولت » قال الشاه ولي الله رحمه الله : أما الرؤيا فكونها محتاجة إلى التعبير

أمر معلوم ، ولكن يدل هذا الحديث أن التأويل قد يكون تعبيراً للوقائع الكونية أي

لا يكون مصداقها فقط ما ظهر في هذا الوقت ، بل تكون لها آثار في المستقبل أيضاً كقوله

الواقعة (*)

(*) الحديث ١١٥١ (الباب ٥٤٥) أخرجه المصنف في الفتن بهذا السند وفي غيره

الواحد وفي الأدب وفي فضل عمر وفضل عثمان ، واختصره المصنف هنا وأطال في فضائل

أبي بكر ، ومسلم في الفضائل ؛ والترمذي في المناقب

١١٥٢ - حدّثنا علي بن عبد الله ^(١) قال : حدّثنا سفيان ، عن عبيد الله ابن أبي يزيد ^(٢) ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن أبي هريرة : خرج النبي ﷺ في طائفة ^(٣) [من النهار] لا يكلمني ولا أكلمه ^(٤) ، حتى أتى سوق بني قينقاع ، فجلس ^(٥) بفناء بيت فاطمة ^(٦) فقال « أئمّ لكع ، ^(٧) أئمّ لكع ، ؟ فبسته شيئاً ^(٨) ، فظننت أنها تلبسه سخاباً ^(٩) أو تغسله ^(١٠) ، فجاء يشتمه حتى عانقه وقبله وقال « اللهم أحبيه ، وأحب من يحبه »

(١) « علي بن عبد الله » في النسخ الخلفية « علي » من غير كنية ، وفي المطبوعة « علي ابن محمد » والأظهر أنه علي بن عبد الله بن المديني كما في الصحيح « علي بن عبد الله »

(٢) « عن عبيد الله بن أبي يزيد » عند مسلم : حدّثني عبيد الله . وهو ثقة كثير الحديث مات سنة ٢٢٦ وله ٨٦ سنة

(٣) « طائفة من النهار » . في الفتح طائفة من النهار ، وحكي الكرمانى ، صائفة « أى في حر النهار ، وفي رواية عن أبي هريرة « خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى سوق قينقاع متكئاً على يدي فطاف فيها ثم رجع فاحتجى في المسجد ثم قال : أين لكع ، ادع لى لكعاً . فجاء الحسن فاشتد حتى وثب في حبوته فأدخل فمه في فمه ثم قال : اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه ثلاثاً » أخرجه أحمد (اتحاف)

(٤) « لا يكلمني ولا أكلمه » أما النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلعله كان مستغرفاً في الله أو مشغولاً في أمر من أمور المسلمين ، وأما أبو هريرة فكان الصحابة يهابون النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا يجردون على الكلام معه إلا من بعد إذنه

(٥) « فجلس » سقط بعض الحديث عن الراوى ، أى ثم انصرف حتى أتى فناء فاطمة ، والفناء بالكسر الموضع المتسع أمام البيت

(٦) « بيت فاطمة » في المطبوعة « عائشة » وفي الصحيح فاطمة وكذا في مسلم .
وأخرج الحميدى عن سفيان فقال « عائشة » قال الحافظ : والأول أرجح

(٧) « لُكع » بمعنى الصغير قيل لغة تميم والمراد الحسن

(٨) « فحبسته شيئاً » أى إن فاطمة حبست الحسن عن المبادرة إلى الخروج إليه
للتنظيف أو لغيره من الغرض

(٩) « سخاباً » قلادة من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة أو خرز أو قرنفل ، وفي
كتاب مخزن الأدوية : انه عصارة الشجرة المسماة بآنوله كانت تجلب إلى العرب فيتخذون
مها السخاب . وروى الاسماعيلي عن ابن أبي عمر أحد رواة هذا الحديث قال : السخاب
شيء يعمل من الخنظل كالقميص والوشاح

(٩) « أو تغسله » وفي رواية الحميدى بالواو بدل أو (*)

٥٤٦ - باب إذا قام له رجل من مجلسه لم يقعد فيه

١١٥٣ - حدثنا قبيصة قال : حدثنا سفيان ، عن عبيد الله ، عن نافع ،
عن ابن عمر قال : نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل من المجلس ثم يجلس فيه (*)

(*) الحديث ١١٥٢ (الباب ٥٤٥) أخرجه الشيخان ، وأبو عروانة في المناقب ، وابن
حبان ، وأحمد (تحاف)

(**) الحديث ١١٥٣ (الباب ٥٤٦) أخرجه الشيخان في الاستئذان باللفظ لا يقيم الرجل
الرجل من مجلسه ، وبلفظ لا يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر ، وعند مسلم بلفظ
انهى أيضاً وزاد في آخره : لكن تفسحوا وتوسعوا . وأبو داود والترمذى . وأخرجه
أحمد من طريق زياد بن عبد الرحمن عن ابن عمر : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقام له
من مجلسه فذهب ليجلس فيه فهاء رسول الله ﷺ ، وفيه قصة ، فروى عنه بطريق وبوجه

(ث ٣١١) - وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه^(١) ، لم يجلس فيه^(٢)

(١) « إذا قام له رجل من مجلسه » وهذا محمول من ابن عمر على الورع لاحتمال أن يكون الذي قام لأجله استحي منه فقام من غير طيب قلب فلم يجلس سداً للباب . (ق)
(٢) « لم يجلس فيه » وأخرجه المصنف في جملة الصحيح من طريق ابن جريج قلت لنافع : الجمعة ؟ قال : الجمعة وغيرها^(*)

٥٤٧ - باب الأمانة

١١٥٤ - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا سليمان ، عن ثابت ، عن أنس : خدمتُ رسول الله ﷺ يوماً ، حتى إذا رأيتُ أني قد فرغت من خدمته قلت يُقبل النبي ﷺ . فخرجت من عنده ، فاذا غلته يامبون . فتمت أنظر إليهم إلى لهم . فجاء النبي ﷺ فأنهى إليهم ، فسلم عليهم . ثم دعاني ، فبعثني إلى حاجة . فكان في فيء حتى أتيت . وابطأتُ على أمي فقالت : ما حبسك ؟ قلت : بعثني النبي ﷺ إلى حاجة . قالت : ما هي ؟ قلت انه سر^(١) للنبي ﷺ . فقالت : احفظ^(٢) على رسول الله ﷺ سره^(٣) ، فما حدثتُ بتلك الحاجة أحداً من الخلق . فلو كنت محدثاً حدثتُك بها

(١) « سر » عن جابر مرفوعاً إذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي أمانة ، أي لا يجوز إضاعتها بإساعتها (مرقاة)

(٢) « احفظ » وفي رواية لا تخبر بسر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحداً

(*) (ث ٣١١) أخرجه مسلم . وفي الصحيح : كان ابن عمر يكره أن يقرم الرجل يفتي (فتح ج ١١ ص ٥٣)

(٣) « سره » لو كان هذا السر من العلم ما وسع أنسا أن يكتمه . قال ابن بطلال :
السر لا يباح به إذا كان على صاحبه منه مضرة ، وأكثرهم يقولون إنه إذا مات لا يلزم
كتمانه إلا أن يكون عليه فيه غضاضة . وكذلك إذا كانت على غيره غضاضة : والحاصل
أنه لا ينبغي أن يخبر به إلا لمصلحة لا تعارضها مفسدة أقوى منها (*)

٥٤٨ - باب إذا التفت التفت جميعاً

١١٥٥ - حدثنا إسحاق بن العلاء قال : حدثنا عمرو بن الحارث قال :
حدثني عبد الله بن سالم ، عن الزبيدي قال : أخبرني محمد بن مسلم ، عن سعيد بن
المسيب ، أنه سمع أبا هريرة يصف رسول الله ﷺ : كان ربة ، وهو إلى الطول
أقرب . شديد البياض ، أسود شعر اللحية ، حسن الثغر^(١) ، أهدب^(٢) أشفار
العينين ، بعيد ما بين المنكبين ، مفاض الخدين^(٣) يطاء بقدمه جميعاً . ليس لها
أنخص . يقبل جميعاً ويدبر جميعاً . لم أر مثله قبل ولا بعد

(١) « حسن الثغر » الثغر مقدم الأسنان

(٢) « أهدب » الذي طالت أهداب عينيه وكثرت أشفاره

(٣) « مفاض الخدين » وفي صفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم « مفاض البطن »

أي مستوى البطن مع الصدر (تاج العروس)

٥٤٩ - باب إذا أرسل رجلاً [إلى رجل] في حاجة فلا يخبره

١١٥٦ (ث ٣١٢) - حدثنا محمد بن محمد قال : أخبرنا عبد الله بن زيد بن

(٥) الحديث ١١٥٤ (الباب ٥٤٧) أخرجه المصنف في حفظ السر مختمراً ، ومسلم

في الأيمان ، وأبو عروانة وأحمد بن حنبل (تحفة - إتحاف - ذخائر)

أسلم^(١)، عن أبيه، عن جده قال: قال لي عمر: إذا أرسلتك إلى رجل فلا تخبره بما أرسلتك إليه، فإن الشيطان يعدّ له كذبة عند ذلك

(١) « عبد الله بن زيد بن أسلم » مختلف فيه، قال المصنف: ضعفه علي، قال ابن سعد: عبد الله أثبت ولده. قال الساجي: أرفعههم عبد الله. مات سنة ١٦٤

٥٥٠ - باب هل يقول: من أين أقبلت؟

١١٥٧ (ث ٣١٣) - **حدثنا** حامد بن عمر، عن حماد بن زيد، عن ليث عن مجاهد قال: كان يكره أن يحدث الرجل النظر إلى أخيه أو يتبعه بصره إذا قام من عنده، أو يسأله: من أين جئت، وأين تذهب؟

١١٥٨ (ث ٣١٤) - **حدثنا** أبو نعيم قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن مالك بن زيد^(١) قال: مررنا على أبي ذرٍّ بالرِّبْدَةِ. فقال: من أين أقبليتم؟ قلنا: من مكة، أو من البيت العتيق. قال: هذا عملكم؟ قلنا: نعم. قال: أما معه تجارة ولا يبيع؟ قلنا: لا. قال: استأنفوا العمل^(٢) (*)

(١) « مالك بن زيد » جالس علياً، وروى عن ابن مسعود أيضاً، روى عنه ابنه محمد، ذكره ابن حبان في الثقات

(٢) « استأنفوا العمل » أي قد غفر الله لكم جميع ذنوبكم، فابدأوا عملاً جديداً (*)

(*) الحديث ١١٥٨ (ث ٣١٤) أخرجه مالك في الحج

٥٥١ - باب من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون

١١٥٩ - حدثنا مسدد قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثنا أبو بوب ، عن
عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال « من صور صورة ^(١) كلف ^(٢) »
أن ينفخ فيه ، وعذب ، ولن ينفخ فيه ^(٣) . ومن تحلم ^(٤) كلف ^(٥) أن يعقد بين
شعيرتين ^(٦) وعذب ، ولن يعقد بينهما . ومن استمع ^(٧) إلى حديث قوم بفرشون
منه ، صب في أذنيه الآذك ^(٨) .

(١) « صورة » من صور ذوى الأرواح ، بدليل تكليف نفخ الروح

(٢) « كلف » ليس هو التكليف المصطلح ، وإنما هو كناية عن التعذيب

(٣) « ولن ينفخ فيه » في رواية سعيد بن أبي الحسن : فإن الله يعذبه حتى ينفخ فيها
الروح ، وليس ينفخ فيه أبداً . فهو كناية عن التعذيب الدائم . فإن قيل هل يؤبد له
العذاب بعد أن يكون مسلماً ؟ قال الحافظ في الفتح (باب من صور صورة) : المراد به
الزجر الشديد بوعيد عقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع . وقد خاطب الله المؤمنين
فقال ﴿ هل أدلكم على تجارة تمنجيكم من عذاب أليم ﴾

(٤) « ومن تحلم » أى ادعى الكذب فى الحلم تكلفاً . فى رواية الصحيح : يحلم لم يره

(٥) « كلف » ولما كانت الرؤيا جزءاً من الوحي فالخبر عنها بما لم ير كالخبر عن
الله بما لم يلق اليه ، أو لأن الله يرسل ملك الرؤيا فيرى الذائم ما شاء ، فإذا أخبر عن ذلك
بالكذب يكون كاذباً على الله وعلى الملك (فتح - باب . بعد باب نسبة اليمين إلى إسماعيل
ج ٦ ص ٣٩٤) وجمع بين الوعيدين لأن الرؤيا خلق من الله تعالى وهى صورة معنوية
فالكاذب فيها أدخل بكذبه صورة لم تقع ، كما أن المصور أدخل فى الوجود مالا روح فيه ،
فذلك كاذب بقوله ، وهذا كاذب بفعله ، وفى ذلك كذب على جنس النبوة ، وفى هذا نزاع

مع الخلاق في قدرته ، فكلف صاحب الصورة اللطيفة المعنوية أمراً لطيفاً وهو الاتصال المعبر عنه بالعقد بين الشعيرتين ، وكلف صاحب الصورة الكثيفة أمراً شديداً أي نقيح الروح

(٦) « يعقد بين شعيرتين » أي يقتل إحداها بالأخرى

(٧) « ومن استمع » أي قصد وتوجه للسمع ، أي هذا ذنب القصد والسعي له وان

لم يسمع . وفي رواية هام : ولا يوجبهم أن يستمع حديثهم أذيب في أذنه الآنك ، ويدخل في مستمع حديث من دخل منزله وأغلق بابه وتحدث مع غيره فمن يستمع إليه يدخل في هذا الوعيد لأن قرينة الحال تدل على أنه لا يريد لأحد أن يستمع حديثه ، فهو كمن ينظر إليه من خلال الباب ، فلو فقأ عينه لكانت هدرًا ، وأما إذا تناهى اثنان ابتداء جهراً وثم ثالث بحيث لا يسمع كلامهما فأتى لئلا يسمع عليهما فلا يجوز ، كما لو لم يكن حاضراً معهما أصلاً (فتح ملخصاً : باب إذا كانوا ثلاثة فلا بأس بالمسارعة . وفي باب من كذب في حلمه) ويجوز رمي من يتجسس ، ولو لم يندفع بالشئ الخفيف جاز بالثقل ، وانه ان أصيبت نفسه أو بعضه فهو هدر (راجع الباب ٥٠٦)

(٨) « الآنك » الرصاص المذاب (*)

٥٥٢ - باب الجلوس عن السرير

١١٦٠ (ث ٣١٥) - حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا الأسود بن

شيبان قال : حدثنا عبد الله بن مضارب^(١) ، عن العريان بن الهيثم^(٢) قال :

وفد أبي^(٣) إلى معاوية وأنا غلام ، فلما دخل عليه قال : مرحباً مرحباً ، ورجل

(*) الحديث ١١٥٩ (الباب ٥٥١) أخرجه المصنف في التعبير وفي اللباس وفي

اللبس ، وهو سلم في اللباس ، والنسائي في الزينة ، والدارقطني في الرقاق عن خلف عن عكرمة ، وابن حبان عن أيوب عن عكرمة وأحمد (انحاف) وعكرمة قد جمعه ، وقوفاً وقد جمعه

من مسانيد أبي هريرة . راجع الصحيح

قَاعِد مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مِنْ هَذَا الَّذِي تَرْحَبُ بِهِ ؟ قَالَ : هَذَا سَيِّدُ أَهْلِ الْمَشْرِقِ وَهَذَا الْهَيْثِمُ بْنُ الْأَسْوَدِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ . قُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا فُلَانٍ . مَنْ أَيْنَ يُخْرِجُ الدِّجَالَ ؟ قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَهْلَ بَلَدٍ أَسْأَلَ عَنْ بَعِيدٍ ، وَلَا أَتْرُكُ لِلْقَرِيبِ ، مِنْ أَهْلِ بَلَدٍ أَنْتَ مِنْهُ . ثُمَّ قَالَ : يُخْرِجُ مِنْ أَرْضِ الْعِرَاقِ ، ذَاتَ شَجَرٍ وَنَخْلٍ

(١) « عبد الله بن مضارب » ثقة

(٢) « العريان بن الهيثم » أحد الأشراف ، ذكره ابن حبان في الثقات

(٣) « أبي » هو الهيثم بن الأسود النخعي الأعور الكوفي أبو العريان ، ثقة من خيار التابعين . كان خطيباً شاعراً عثمانياً ، وهو أحد من شهد على حجر بن عدى . قال الهيثم بن الأسود خرجت وافداً في زمان معاوية فاذا عنده عبد الله بن عمرو ، فقال عبد الله ابن عمرو : من أنت ؟ فقلت من أهل العراق . قال : هل تعرف أرضاً فيكم كثيرة السباح ؟ قلت : نعم . قال يخرج منها الدجال (المصنف لابن أبي شيبة) راجع رسالة الكشف في بيان خروج المهدي للسيوطي . وعن العريان بن الهيثم قال : دخلت على يزيد بن معاوية ، فبينما نحن عنده جلوس إذ أتاه رجل فأخذ مرفقته فتركها عليها . قلنا من هذا ؟ قال بعضهم : هذا عبد الله بن عمرو . وقال بعضهم : يا عبد الله بن عمرو إنا لنحدث عنك أحاديث . قال : إنكم معاشر أهل العراق تأخذون الأحاديث من أسافلها ولا تأخذونها من أعاليها . وذكر الدجال فقال : بأرضكم أرض يقال له الكوفة ذات سباح ونخل . قلنا نعم . قال : فإنه يخرج منها . رواه الطبراني ورجاله ثقات (مجمع الزوائد ٧ : ٣٥٠) (*)

١١٦١ (ت ٣١٦) - حدثننا يحيى^(١) قال : حدثننا وكيع قال : حدثننا

(٥) الحديث ١١٦٠ (ت ٣١٥) أخرج بهضمه الطبراني

خالد بن دينار ، عن أبي العالية قال : جالس مع عباس على سرير

(ث ٣١٧) - **حزينا** على بن الجعد قال : حدثنا شعبة ، عن أبي جرة ^(٢)

قال : كنت أقعد مع ابن عباس ، فكان يقعدني على سريره ^(٣) . فقال لي : أقم
عندي ^(٤) حتى أجعل لك سهماً من مالي : فأقمت عنده شهرين

(١) « يحيى » ابن معين ، إمام الجرح والتعديل ، ولد سنة ١٥٨ ، كان أبوه على خراج الري لخلف لابنه يحيى ألف ألف درهم وخمسين ألف درهم ، فأنفقه كله على الحديث قال ابن المديني : ما أعلم أحداً كتب ما كتب يحيى بن معين ، وكان يقول : كل حديث لا يوجد ها هنا فهو كذب (وأشار إلى دفاتره) ، كان إماماً ربانياً عالماً حافظاً ثبتاً متقناً ممن رفض الدنيا في جمع السنن مات بالمدينة سنة ٢٣٣ لسبع ليال بقين من ذى القعدة وله سبع وسبعون سنة إلا نحواً من عشرة أيام . وغسل على أعراس النبي صلى الله عليه وآله وسلم وحمل على سريره ودفن بالبقيع . رأى رجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه مجتمعين فسأله فقال **صلى الله عليه وسلم** : جئت لهذا الرجل أصلى عليه ، فانه كان يذب الكذب عن حديثي

(٢) « أبو جرة » إذا أطلق شعبة عن أبي جرة عن ابن عباس فهو بالجيم والراء ، وهو نصر بن عمران الضبعي . واذا روى عن غيره ممن هو بالخاء والزازي فهو بذكر اسمه أو نسبه (النوروى كتاب الإيمان)

(٣) « فكان يقعدني على سريره » لفظ الصحيح يجلسنى أى يرفعنى أقعد على سريره (قسطلانى) ، قال أبو العالية : كان ابن عباس يرفعنى على سريره وقريش أسئل منه ويقول : هكذا العلم يزيد الشريف شرفاً ويجلس الملوك على الاسرة (تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٥٨)

(٤) « أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي » وسبب الجعل مارواه أبو جرة قال : تمتعت ، قمهاني ناس ، فسألت ابن عباس فأمرني ، فرأيت في المنام كأن رجلاً يقول لي حج مبرور وعمره متقبلة . فأخبرت ابن عباس فقال : سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم . فقال

لى أقم .. الحديث . باب التمتع والقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن له حج . أقام عنده للمساعدة فى تبليغ كلامه إلى من خفى عليه ، والترجمة من العربية إلى الفارسية (ق ملتقطاً) (*)

١١٦٢ - **حَدَّثَنَا** عبيد قال : **حَدَّثَنَا** يونس بن بكير قال : **حَدَّثَنَا** خالد بن دينار أبو خلدة قال : سمعت أنس بن مالك وهو مع الحكم ^(١) أمير بالبصرة على السرير يقول : كان النبي ﷺ إذا كان الحر أبرد ^(٢) بالصلاة ^(٣) ، وإذا كان البرد بكر بالصلاة ^(٤)

(١) « الحكم » ابن أبى عقيل الثقفى ابن عم الحجاج بن يوسف ، كان على طريقة ابن عمه فى تطويل الخطبة يوم الجمعة حتى يكاد أن يخرج الوقت

(٢) « أبرد » إذا دخل فى البرد ، والمراد التأخير

(٣) « بالصلاة » الباء فيه للصلاة داخلة على المفعول به تدل على المبالغة كما قرره الزمخشري فى آية ﴿ هزى إليك بجذع النخلة ﴾ قال جمهور أهل العلم : يستحب تأخير الظهر فى شدة الحر إلى أن يبرد الوقت وينكسر الوهج . والإبراد هو الآخر فالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وما احتجوا به من أحاديث التعجيل إما منسوخ أو محمول على الشتاء كما يدل حديث الباب وحديث أبى مسعود . وأخرج أبو داود أن عبد الله ابن مسعود قال : كانت قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام ، وفى الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة أقدام ، والأخذ بالخصوص أقوى وأولى من الأخذ بالعمومات والإطلاقات

(٥) **أحاديث** ١١٦١ (ث ٣١٦ و ٣١٧) هو قطعة من حديث وفد عبد القيس ، أخرجه المصنف فى أداء الحسن من الإيمان ومسلم فى الإيمان

(٤) « بكر بالصلاة » عجّل . فعلى الإمام إزالة التشويش عن المصلي بكل طريق محافظة على الخشوع ، ولأن ذلك هو السبب في مراعاة الإبراد في الحر دون البرد (فتح) (*)

١١٦٣ - حدثنا عمرو بن منصور^(١) قال : حدثنا مبارك قال : حدثنا الحسن قال : حدثنا أنس بن مالك قال : دخلت على النبي ﷺ وهو على سرير مرمول^(٢) بشریط^(٣) . تحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف . ما بين جلده وبين السرير ثوب . فدخل عليه عمر^(٤) فبكى . فقال له النبي ﷺ : « ما يبكيك يا عمر ، قال : أما والله ما أبكي يا رسول الله إلا أكون أعلم أنك أكرم على الله من كسرى وقيصر ، فهما يعيشان فيما يعيشان فيه^(٥) من الدنيا ، وأنت يا رسول الله بالمكان الذي أرى . فقال النبي ﷺ : « أما ترى يا عمر أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة » ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : « فانه كذلك »^(٦)

(١) « عمرو بن منصور » القيسي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة ٢١٥

(٢) « مرمول » أى منسوج ، وإنما أثرت فيه لجة الحصير لكونها مرتفعة

(٣) « بشریط » خوص مفتول يشترط به السرير ، وفي العباب : يشرح به السرير ونحوه . فان كان من ليف فهو وساد ، وقيل هو الحبل ما كان ، سمي بذلك لأنه يشترط

(*) الحديث ١١٦٢ (الباب ٥٥٢) أخرجه المصنف في باب « إذا اشتد الحر يوم الجمعة ، والناس في تعجيل الظاهر بالبرد ، وأخرجه الاسماعيلي عن حرمي بن حمارة ولفظه : سمعت أنسا وناداه يزيد النبي يوم الجمعة . يا أبا حزة قد شهدت الصلاة مع رسول الله ﷺ فكيف كان يصلي ؟ فذكره ولم يقل بهذه الجملة . وأخرج الاسماعيلي والبيهقي بطريق أبي خلدة لفظه : إذا كان الشتاء بكر بالظهر ، وإذا كان الصيف أبرد بها

م - ٢٧ ج ٢ * شرح الأدب المفرد

خوصه أى يشق ثم يفتل ، ومنه قول مالك رحمه الله : ولقد هممت أن أوصى إذا مت أن يشدَّ كتابى بشرىط ، ثم ينطلق بى إلى ربى كما ينطلق بالعبد إلى سيده

(٤) « فدخل عليه عمر » عن إبراهيم النخعى أن عمر دخل على النبى صلى الله عليه وآله وسلم يعودده فى شكاة اشتكاها فاذا هو على عباءة قطرانية ومرفقة من صوف وحشوها إذخر ، فقال : أبى أنت يا رسول الله ، كسرى وقبصر على الديباج وأنت على هذا (كتاب الآثار لأبى يوسف)

(٥) « يعيثان فيما يعيثان فيه » يحتمل أنه من العيش ، وفى نسخة « يعيثان فيما يعيثان » بمعنى التبذير والإفساد

(٦) « كذلك » وورد فى آثار أبى يوسف : ثم إن عمر مسه فاذا هو شديد الحى فقال : ثم هكذا وأنت رسول الله ؟ فقال « ان أشد هذه الأمة بلاء نبيها ، ثم الخبير فالخير من أمته ، وكذلك الأنبياء قبلكم والأمم » (٥)

١١٦٤ — حدثنا عبد الله بن يزيد قال : حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن حميد ابن هلال^(١) عن أبى رفاعة العدوى^(٢) قال : انتهيت إلى النبى ﷺ وهو يخطب فقلت : يا رسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه^(٣) لا يدري ما دينه . فأقبل إلى وترك خطبته . فأنى بكرسى خلت^(٤) فوأمه حديدآ (قال حميد : أراه خشباً أسود حسبه حديدآ)^(٥) فقعده عليه . فجعل يدلننى بما عليه الله . ثم أتم خطبته آخرها

(*) الحديث ١١٦٣ (الباب ٥٥٢) أخرجه ابن حبان وأحمد (انحاء المهره) ، وأخرج الترمذى فى أبواب صفة القيامة عن ابن عباس يقول : أخبرنى عمر بن الخطاب قال دخلت على رسول الله ﷺ فاذا هو متكئ على رطل حصى ، فرأيت أثره فى جنبه . وقال الترمذى ٢ : ٦٩ وفى الحديث قصة طويلة

(١) « حديد بن هلال » العدوي أبو نصر البصرى ، وثقه ابن معين ، قال ابن
الغديني : لم يلق عندي أبا رفاعة . قال الذهبي : روايته عنه في مسلم والنسائي وفي الأدب
الغرر . توفي في ولاية خالد بن عبد الله على العراق (خلاصة)

(٢) « أبو رفاعة العدوي » تميم بن أسد ، وقيل عبد الله بن الحارث . كان من
فصحاء الصحابة بالبصرة . قتل بكأبل سنة ٤٤

(٣) « يسأل عن دينه » لعل السؤال كان عن الإيمان وقواعده المهمة ، فلهذا بادر
النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، أو الخطبة كانت لغير الجمعة فلا يضره التقطع بالفصل الطويل ،
لو كانت للجمعة واستأنفها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أو لم يكن فيها الفصل الطويل ،
لو كان كلامه هذ التريب متعلقاً بالخطبة فيكون فيها ولا يضر في أثنائها ، والجلوس على
الكبرى ليستمع الجميع ويروا شخصه الكريم

(٤) « خاتُ » أى ظننت

(٥) « حسبه حديداً » صار أسود بمرور الزمان (*)

١١٦٥ (ث ٣١٨) - **عَدَشِيحِي** (١) قال : حدثنا وكيع ، عن موسى

ابن دَهْقَانَ (٢) قال : رأيت ابن عمر جالسا على سرير عروس عليه ثياب حمر

(١) « يحيى » الأظهر أنه يحيى بن معين ، ويحتمل أن يكون يحيى بن يحيى بن بكير

أبو بكر ياء النيسابورى ، ثقة زاهد

(٢) « موسى بن دِهْقَانَ » ضعفه الدارقطنى (**)

(٥) الحديث ١١٦٤ (الباب ٥٥٢) أخرجه مسلم في الصلاة ، والنسائي في آخر كتاب

التهوية ، والدولابى فى الكنى والأسماء ج ١ ص ١٩٩

(٥٥) الحديث ١١٦٥ (ث ٣١٨) أخرج الطحاوى فى معانى الآثار قطعته الآخرة

١١٦٥ م - وعن أبيه^(١)، عن عمران بن مسلم قال: رأيت أنساً جالساً على سرير، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى

(١) «عن أبيه» أي روى وكيع عن أبيه

٥٥٣ - باب إذا رأى قوماً يتناجون فلا يدخل معهم^(١)

١١٦٦ (ث ٣١٩) - حدثنا محمد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا داود بن قيس قال: سمعت سعيداً المقبري يقول: مررت على ابن عمر ومعه رجل يتحدث، فقامت إليهما، فاطم في صدري فقال: إذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما، ولا تجلس معهما، حتى تستأذنهما^(٢). فقلت: أصابك الله يا أبا عبد الرحمن، إنما رجوت أن أسمع منك خيراً

(١) «فلا يدخل معهم» قال ابن عبد البر: لا يجوز لأحد أن يدخل على المتناجين في حال تناجيهما. قال الحافظ: ولا ينبغي لدخول القعود عندهما ولو تباعد عنهما إلا بإذنهما. ولما افتتحا حديثهما سرّاً وليس عندهما أحد دل على أن مرادهما أن لا يطلع على كلامهما، وقد يكون لبعض الناس قوة فهم بحيث إذا سمع بعض الكلام استدل به على باقيه، فالمحافظة على ترك ما يؤذى الغير مطلوبة وإن تفاوتت المراتب

(٢) «حتى تستأذنهما» وزاد أحمد من وجه آخر عن سعيد قال: أما سمعت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال «إذا تناجى اثنان فلا يدخل معهما غيرها حتى يستأذنهما»^(٣)

١١٦٧ (ث ٣٢٠) - حدثنا محمد بن سلام قال: أخبرنا عبد الوهاب

(٥) الحديث ١١٦٦ (ث ٣١٩) أخرجه أحمد ورفقه وفيه قصة (انحاف)

التعنى قال : حدثنا خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : من تسمع إلى حديث قوم وهم له كارهون ، صب في أذنه الأُنك . ومن تحلم بحلم كاف أن يعقد شعيرة

٥٥٤ - باب لا يتناجى ^(١) اثنان دون الثالث

١١٦٨ - حدثنا إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كانوا ثلاثة ^(٢) فلا يتناجى اثنان ^(٣) دون الثالث »

(١) « لا يتناجى » النهى للتحريم ، أى لا يتحدثان صراً إلا بإذنه صريحاً كان أو

غير صريح

(٢) « إذا كانوا ثلاثة » بالنصب على الخبرة ، وإنما خص الثلاثة بالذكر لأنه أول عدد يتصور فيه ذلك المعنى ، فمهما وجد المعنى فيه ألحق به فى الحكم ، أى لا يترك الواحد من غير قرينة سواء كان المتناجون أربعة أو خمسة أو عشرة . نعم يجوز التناجى بواحد دون الجماعة كما سار ابن مسعود النبي صلى الله عليه وآله وسلم (راجع الحديث ٣٩٠ باب ١٨٢ ، فالتعبير على الأذى) وكذا إذا أذن من يبقى للتناجى سواء كان واحداً أم أكثر للثنين ، فإن للنوع يرتفع لكون من يبقى أكثر من واحد ، وكلما كثر الجماعة مع الذى لا يناجى كان أبعد لحصول الجزئ ووجود التهمة فيكون أولى

(٣) « فلا يتناجى اثنان » بلفظ الخبر ومعناه النهى ، فتثبت الياء خطأً وتسقط

لاضاء الساكنين نطقاً ومعنى . وفى بعض النسخ يجزم فقط بلفظ النهى ^(*)

٥٥٥ - باب إذا كانوا أربعة ^(١)

١١٦٩ - حدثنا عمر بن حفص قال . حدثني أبى قال : حدثنا الأعمش

(*) الحديث ١١٦٨ (الباب ٥٥٤) أخرجه المصنف فى استئذان الصحيح ، ومسلم

وأبو داود وابن ماجه وأبو عروانة عن أيوب عن نافع

قال : حدثني شقيق ، عن عبد الله قال : قال النبي ﷺ « إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فإنه يحزنه ذلك »^(٢) ،

(١) « إذا كانوا أربعة » لفظ الصحيح أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة «
قال الحافظ : مع بعض دون بعض

(٢) « فإنه يحزنه ذلك » إما لظنه احتقارهم إياه أن يدخلوه في نجوهم ، وإمالاته قد يقع في نفسه أن نجوهم في مضرتهم . وهذا المعنى مأمون عند الاختلاط ، وعدم إفراجه من بين القوم بترك المناجاة (ق) (*)

١١٧٠ - وحدثني أبو صالح^(١) ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ -
قلنا : فإن كانوا أربعة ؟ قال : لا يضره

(١) « وحدثني أبو صالح » لعل رمز التحويل كان في النسخة وسقط من النسخ «
أو الحديث مرسل منقطع (*)

١١٧١ - حدثنا عثمان قال : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي وائل
عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال « لا يتناجى اثنان دون الآخر حتى يختلطوا^(١) »
بالناس ، من أجل أن ذلك^(٢) يحزنه »

(١) « حتى يختلطوا » أي الثلاثة بغيرهم

(*) الحديث ١١٦٩ (الباب ٥٥٥) أخرجه المصنف في استئذان الصحيح ، وعلم فيه
وأبو داود وابن ماجه في الأدب

(*) الحديث ١١٧٠ (الباب ٥٥٥) أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان

(٢) « أن ذلك » المشهور فتح همزة « أن » ويجوز كسرهما (٥)

١١٧٢ (ث ٣٢١) - **حديث** قبيصة قال : حدثنا سفيان ، عن الأعمش ،
عن أبي صالح ، عن ابن عمر قال : إذا كانوا أربعة فلا بأس

٥٥٦ - **باب** إذا جلس الرجل إلى الرجل يستأذنه في القيام

١١٧٣ (ث ٣٢٢) - **حديث** عمران بن ميسرة ، عن حفص بن غياث ،
عن أشعث ، عن أبي بردة بن أبي موسى قال : جلست إلى عبد الله بن سلام
فقال : إنك جالست الينا وقد حان منا قيام . فقامت : فاذا شئت . فقام ، فاتبعه
حتى يبلغ الباب

٥٥٧ - **باب** لا يجلس على حرف الشمس

١١٧٤ - **حديث** مسدد قال : حدثنا يحيى قال : حدثنا اسماعيل بن أبي
خالد قال : حدثني قيس ، عن أبيه (١) ، أنه جاء ورسول الله ﷺ يخطب ،
فقام في الشمس . فأمره (٢) فتحوّل إلى الظل

(١) « عن أبيه » هو حصين بن عوف - أو عبد عوف - ابن عبد الحارث ، قيل
عوف بن عبد الحارث البجلي أبو حازم الأحمسي (تحاف)

(٢) « فأمره » لفظ الطيالسي ، فأوماً إليه أن ادن إلى الظل » في الحديث نهى عن
القيام في الشمس مع وجود الظل ، واحتمال المشقة بلا حاجة عزيز على النبي صلى الله عليه وآله
وسلم كما يعز عليه كل ما فيه العنت على المسلمين . عن بريدة بن الحصيب الأسلمي مرفوعاً
« نهى أن يقعد بين الظل والشمس » وما ورد عن عائشة مرفوعاً في النهي عن الماء المشمس

(٥) الحديث ١١٧١ (الباب ٥٥٥) أخرجه المصنف في استئذان الجمع

قتال النووي في شرح المهذب : إنه ضعيف باتفاق الحديثين ، ومنهم من عدّه موضوعاً (*)

٥٥٨ - باب الاحتباء في الثوب (١)

١١٧٥ - حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث قال : حدثني يونس عن ابن شهاب قال : أخبرني عامر بن سعد ، أن أبا سعيد الخدري قال : نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وبيعتين : نهى عن الملامسة (٢) والمنابذة (٣) في البيع (اللامسة : أن يمس الرجل ثوبه . والمنابذة : ينبذ الآخر إليه ثوبه) ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر . واللبستان : اشتمال الصماء (٤) (والصماء أن يجمل طرف ثوبه على إحدى عاتقيه ، فيهدو أحد شقيه ليس عليه شيء) واللبسة الأخرى احتبأؤه بثوبه (٥) ودو جالس ، ليس على فرجه منه شيء

(١) « الاحتباء في الثوب » أن يقعد على إيتيه وينصب ساقيه ويلف عليه ثوباً ، ويقال له الحبوّة

(٢) « الملامسة » روى عتبيل عن ابن شهاب عن عامر : الملامسة لمس الثوب ولا ينظر إليه . وروى يحيى بن بكير بهذا السند : لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلبه إلا بذلك

(٣) « المنابذة » وروى يحيى بن بكير بهذا السند أن ينبذ أحدهما إلى الآخر أو ابهما ويكون ذلك بيعاً من غير نظر ولا تراض

(٤) « الصماء » قال الاصمعي : وهو أن يشتمل بالثوب حتى يخلل به جميع جسده ولا

(*) الحديث ١١٧٤ (الباب ٥٥٧) أخرجه ابن خزيمة في العيدين والحاكم في الأدب ، وابن حبان وأحمد والطحاوي كلهم عن إسماعيل

يرفع منها جانباً ، وقيل لها الصماء لأنه إذا اشتمل بها سدت على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس لها خرق . وزاد بعضهم وأن لا يخرج منه يده . وقال الفقهاء : هو أن يلتحف بالثوب ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فيصير فرجه بادياً . فعلى تفسير أهل اللغة يتعسر عليه إخراج يده متى تبدو له حاجة ، وعلى تفسير الفقهاء يحرم لانكشاف العورة

(٥) « احتباؤه بثوبه » وهو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره وبشده عليها فرجها تحرك أو زال فتبدو عورته (نهاية) (*)

٥٥٩ - باب من ألقى له وسادة^(١)

١١٧٦ - حدثنا عبد الله بن محمد [الجعفي المسندي] قال : حدثنا عمرو ابن عوف^(٢) قال : حدثنا خالد بن عبد الله ، عن خالد ، عن أبي قلابة قال : أخبرني أبو المليح^(٣) قال : دخلت مع أريك زيد على عبد الله بن عمرو ، فحدثنا أن النبي ﷺ ذكر له صومي . فدخل علي فألقيت له وسادة^(٤) من آدم حشوها ليف^(٥) . فجلس على الأرض^(٦) . وصارت الوسادة بيني وبينه^(٧) . فقال لي « أما يكملك من كل شهر ثلاثة أيام^(٨) » ؟ قلت : يا رسول الله . قال « خمساً » . قلت : يا رسول الله . قال « سبعاً » . قلت : يا رسول الله . قال « تسعاً » . قلت : يا رسول الله . قال « إحدى عشرة » . قلت : يا رسول الله قال « لا صوم^(٩) فوق صوم داود^(١٠) : شطر الدهر^(١١) ، صيام يوم^(١٢) وإفطار يوم »

(١) « ألقى » مبنى المجهول ، وذكر لأن التأنيث غير حقيق

(*) الحديث ١١٧٥ (الباب ٥٥٨) أخرجه المصنف في باب ما يستمر من العورة وفي باب بيع الملامسة وغيرهما ، والنسائي في الزينة

- (٢) « عمرو بن عوف » هو شيخ المصنف روى عنه بواسطة المسندى
- (٣) « أبو المليح » عامر بن أسامة بن عمير الهذلي . ثقه . مات سنة ٩٨ وقيل ١١٢
- (٤) « وسادة » بكسر الواو ما يوضع عليه الرأس ، وقد يتسكأ عليها
- (٥) « ليف » كان هذا لضيق الحال ، إذ لو كان عنده أشرف منها لأكرم بها نبيه
صلى الله عليه وآله وسلم
- (٦) « على الأرض » تواضعاً وترك الاستكبار على جلسيه
- (٧) « وصارت الخ » فيه ترك الاستئثار على جلسيه . وفيه جواز رد الكرامة حيث
لا يتأذى بذلك من ترد عليه

(٨) « كل شهر الخ » اختلافت الروايات عنه في رواية صم الاثنين والخميس من كل
جمعة ، وفي رواية فصح من كل جمعة ثلاثة أيام ، وفي رواية فصح يوماً وأفطر يومين ، الظاهر
أنه أمره بالاعتصار على ثلاثة أيام من كل شهر ، فلما قال إنه يطيق أكثر من ذلك أمره
بسته ثم بتسعة ثم باثني عشر ثم بخمسة عشر بالتدريج ، فذكر بعض الرواة ما لم يذكره
الآخر ، ويدل على ذلك رواية أبي داود : فلم يزل يناقصني وأناقصه ، وزاد في الصحيح :
وكان عبد الله بن عمرو يقول بعد ما كبر : يا أي بني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال النووي : انه كبر وعجز عن المحافظة على ما التزمه ووظفه على نفسه عند رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم ، فشق عليه فعله لعجزه ، ولم يعجبه أن يتركه لالتزامه ، فتمنى أن لو
قبل الرخصة فأخذ بالأخف . قال الحافظ : ومع عجزه وتمنيه الأخذ بالرخصة لم يترك العمل
بما التزمه ، بل صار يتعاطى فيه نوع تخفيف كما في رواية حصين المذكورة ، وكان عبد الله
حين ضعف وكبر بصوم تلك الأيام ويصل بعضها إلى بعض ثم يفطر بعد تلك الأيام فيقوى
بذلك ، وكان يقول : لأن أكون قبلت الرخصة أحب إلي مما عدل به ، لكنني فارقته
على أمر أكره أن أخالفه إلى غيره

(٩) « لاصوم » قاله لهم رفقاً بهم ، وإرشاداً للأصلح ، وحثاً على ما يطيقون الدوام
عليه ، ونهياً عن التعمق في العبادة لما يخشى من إفضائه إلى الملل المفضي إلى الترك . وفيه جواز

الإخبار بمحاسن الأفعال عند أمن الرياء . وفيه زيارة الفاضل للمفضول في بيته ، وإكرام الضيف بإلقاء الفرش وغيره تحته ، وتواضع الزائر بجلوسه دون ما يفرش له ، وأن لا حرج عليه في ذلك إذا كان على سبيل التواضع والإكرام للمزور ، وورد فيه « أحب الصيام إلى الله صيام داود » ولأن فيه دواماً ، وإن كان أحب الاوقات إلى الله صوم المحرم بعد رمضان .

(١٠) « داود » قال تعالى بعد ذكر الانبياء ﴿ فبهدهم اقتده ﴾

(١١) « شطر الدهر » بالنصب على الاختصاص

(١٢) « صيام يوم » بالرفع خبر مبتدأ محذوف ، أو بالنصب على الاختصاص (*)

١١٧٧ - حدثنا مسلم بن إبراهيم قال : — حدثنا شعبة ، عن يزيد بن خمير ^(١) ، عن عبد الله بن بسر ، أن النبي ﷺ مر على أبيه ، فالتق له قطيفة فجلس عليها

(١) « يزيد بن خمير » الهمداني الزبدي الحنفي ، روى عن أبي الدرداء ، ثقة

٥٦٠ - باب القرء فضاء ^(١)

١١٧٨ - حدثنا موسى قال : حدثنا عبد الله بن حسان العنبري قال : حدثتني جدتاي صفية بنت عليبة ودحيمة بنت عليبة ، وكاتتا ربيتي قيلة ، أنهما أخبرتهما قيلة قالت : رأيت النبي ﷺ قاعداً القرء فضاء ^(٢) . فلما رأيت النبي ﷺ المتخضع في الجلسة ^(٣) ، أرعدت من الفرق

(١) « القرء فضاء » بضم القاف والفاء . قال في الصحيح : هو الاحتباء باليد . قال

(*) الحديث ١٩٧٦ (الباب ٥٥٩) أخرجه المصنف في الصوم والاستئذان

الحافظ : إن الاحتباء قد يكون بصورة القرفصاء ، لأن يكون كل احتباء قرفصاء ، وهو أن يجلس على إتيته ويلصق فخذه ببطنه فيضعهما على ساقيه

(٢) « قاعداً القرفصاء » قال الحافظ : ويده عسيب نخلة

(٣) « الجلسة » على صيغة النوع ، ولم يفرق بين الجلوس والتعود بقرينة وهو قاعد القرفصاء ، وربما يفرق فيجعل التعود لما هو من القيام ، والجلوس لما هو من الاضطجاع ، وزاد الطبراني : فقال له جلسه يارسول الله أرعدت المسكينة ، فقال ولم ينظر إلى : يامسكينة عليك السكينة . فذهب عنى ما أجد من الرعب . أخرجه أبو داود - يعنى هذه القطعة - فى كتاب الأدب فى باب جلوس الرجل ، وفى أوامه : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (وقدوم الحارث بن حبان كان أيام بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمرو بن العاص فى غزوة ذات السلاسل) قالت : فقدم صاحبي - يعنى حريث بن حبان واقد بكر بن وائل - فبايعه على الإسلام عليه وعلى قومه (*)

٥٦١ - باب التربع^(١)

١١٧٩ - حدثنا محمد بن أبى بكر قال : حدثنا محمد بن عثمان القرشى

قال : حدثنا ذبال بن عبيد بن حنظلة بن حذيم قال : أتيت النبي ﷺ فرأيتَه جالساً متربعاً

(١) « التربع » أن يثنى قدميه تحت فخذه ، مخالفاً لها . يوب عليه أبو داود وأخرج فيه حديث جابر بن سمرة مرفوعاً « إذا صلى الفجر تربع فى مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء » وورد فيه آثار مختلفة . وروى وهيب بن سعد عن أبى الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله

(*) الحديث ١١٧٨ (الباب ٥٦٠) أخرجه أبو داود فى انقطاع الأرضين من كتاب الخراج وفى الأدب ، والترمذى فى الثوب الأصفر من كتاب الاستئذان ، ورواه الطبرانى بطول ، بسند لا بأس به

عليه وآله وسلم كره أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مضطجع . أقول لظنة إبداء الفرج . وعن أبي هريرة مرفوعاً النهى عن أن يثنى الرجل إحدى رجليه على الأخرى ، والصحيح ليس فيه بأس إذا لم ينكشف فرجه ولم يكن في الجلس أحد يكون خلاف وقاره وأدبه ، وعليه عمل أجلة الصحابة (فضل الله)^(٥)

١١٨٠ (ث ٣٢٣) - حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثني معن

[القزاز] قال : حدثني أبو رزب ، أنه رأى علي بن عبد الله بن عباس جالساً متربعا واضعاً إحدى رجليه على الأخرى ، اليمنى على اليسرى

١١٨١ (ث ٣٢٤) - حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا سفيان ، عن

عمران بن مسلم قال : رأيت أنس بن مالك يجلس هكذا - متربعا - ويضع إحدى قدميه على الأخرى^(٦)

٥٦٢ - باب الاحتباء^(١)

١١٨٢ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا وهب بن جرير قال :

حدثنا قرة بن خالد^(٢) قال : حدثني قرة بن موسى الهجيمي^(٣) ، عن سالم بن جابر الهجيمي^(٤) قال : أتيت النبي ﷺ وهو محتب في بردة^(٥) وإن هدأ بها^(٦) لعل قدميه

فقلت : يا رسول الله^(٧) ، أوصني . قال : عليك باتقاء الله ، ولا تحقرن

(٥) الحديث ١١٧٩ (الباب ٥٦١) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب ، وامازي

في تهذيب السكال

(٦) الحديث ١١٨١ (ث ٣٢٤) أخرجه الطحاوي في معاني الآثار

من المعروف شيئاً ولو أن تُفرغ للمستسقى من دلوك في إنائه ، أو تكلم أخاك
ووجهك منبسط . وإياك وإسبال الإزار^(٨) فإنها من الخييلة ولا يحِبُّها الله . وإن
أمرؤَ عيرك^(٩) بشيء يعلمه منك فلا تعيره بشيء تعلمه منه . دعه يسكون وباله
عليه ، وأجره لك . ولا تسبن شيئاً ،
قال : فما سببتُ بعدُ دابةً ولا إنساناً

(١) « الاحتباء » المنهى عنه في حديث أبي سعيد الخدري ما لا يكون على فرجة شيء
من الثوب ، ففيه مظنة أن تبدو عورته وإلا قد روى عن جماعة من الصحابة أنهم كانوا
يحتبون لاسيما يوم الجمعة والإمام يخطب . فان سئل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد نهى
عن الحبة يوم الجمعة والإمام يخطب فأقول : النهى محمول على استئمان الحبة في حال
الخطبة لأن في ذلك اشتغالا عن الخطبة بغيرها ، والصحابة كانوا يحتبون قبلها فيخطب
الإمام وهم على ما كانوا عليه من الاحتباء ففعلهم غير الذي نهى عنه (معتصر)

(٢) « قرّة بن خالد » ثقة ثبت متقن ، مات سنة ١٥٤ وقيل بعد السبعين

(٣) « قرّة بن موسى الهجيمي » ما روى عنه ؛ لا قرّة بن خالد ، ذكره ابن حبان في
الثقات . قال قرّة بن موسى : حدثنا مشيختنا عن سليمان بن جابر رواه عن سليمان أبو تيمية
الهجيمي وغيره (تهذيب ج ١٢ ، مبهمات)

(٤) « سليمان بن جابر الهجيمي » اختلف في اسمه فقيل جابر بن سليمان وقيل سليمان بن
جابر ، وكنيته أبو جري ، وظن بعضهم أن أبا جري غيره ، قال : أتيت المدينة فرأيت رجلا
يصدر الناس عن رأيه لا يقول شيئاً إلا صدروا عنه ، قلت من هذا ؟ قالوا : هذا رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم . قال قلت : عليك السلام يا رسول الله . قال : لا تقل عليك السلام ،
عليك السلام تحية الموتى ، قل : السلام عليك . قلت : أنت رسول الله ؟ فقال : أنا رسول
الله الذي إن أصابك ضر فدعوته كشفه الله عنك ، وإن أصابك عام سنة فدعوته أُنبتها لك ،

وإذا كنت بأرض قفر أو فلاة فضلت راحلتك فدعوته ردها عليك . . الحديث
(أبو داود والترمذى)

(٥) « في بردة » لفظ أبي داود « بشملة »

(٦) « وإن هدأها » هذبة الثوب : طرفه بمائلي طرفه ، أى ما يبقى من الحيوط من

سدى بغير لحمة في أطراف الأردية

(٧) « يا رسول الله » زاد ابن حبان : إنا قوم من أهل البادية ، فعلمنا شيئاً ينفعنا

الله (اتحاف)

(٨) « إياك وإسبال الإزار » زاد النسائى قبله : وارفع إزارك إلى نصف الساق ،

فإن آيت فألى الكعبين ، وإياك . . الحديث

(٩) « وإن امرؤ عيرك » وزاد في طريق « وشتمك » (*)

١١٨٣ - حديث إبراهيم بن المنذر قال : حدثني ابن أبي قديك قال :

حدثني هشام بن سعد ، عن نعيم بن المجرم^(١) ، عن أبي هريرة قال : ما رأيت
حسناً قط إلا فاضت عيناى دموعاً . وذلك أن النبي ﷺ خرج يوماً فوجدني
في المسجد ، فأخذ بيدي ، فانطلقت معه . فما كلمني حتى جئنا سوق بني قينقاع ،
فطاف فيه ونظر . ثم انصرف وأنا معه . حتى جئنا المسجد ، فجلس فاحتبى . ثم
قال : أين لكاع ؟ ادع لي لكاع ، فجاء حسن يشتم فوقه في حجره . ثم أدخل
يده في لحيته . ثم جعل النبي ﷺ يفتح فاه فيدخل فاه في فيه ثم قال : اللهم إني
أحبه ، فأحبه ، وأحب من يحبه .

(*) الحديث ١١٨٣ (الباب ٥٦٢) أخرجه أحمد بطرق ، وابن حبان من غير هذا

الطريق ، وصححه الحاكم ، وأبو داود في اللباس

(١) «نعيم» أبو عبد الله الجمر ياسكان الجيم وكسر الميم ، ويقال بفتح الجيم وتشديد الميم ، كان أبوه يبخر مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . ثقة (*)

٥٦٣ - باب من برك على ركبتيه^(١)

١١٨٤ - حدثنا يحيى بن صالح قال : حدثنا إسحاق بن يحيى الكلبي^(٢) قال : حدثنا الزهري قال : حدثنا أنس بن مالك ، أن النبي ﷺ صلى بهم الظهر^(٣) ، فلما سلم قام على المنبر^(٤) ، فذكر الساعة ، وذكر أن فيها أموراً عظيماً . ثم قال « من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه . فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم^(٥) ، مادمت في مقامى هذا^(٦) . قال أنس : فأكثر الناس البكاء^(٧) حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ . وأكثر رسول الله ﷺ أن يقول « سلوا^(٨) » فبرك عمر على ركبتيه^(٩) وقال : رضينا بالله رباً^(١٠) ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد رسولاً^(١١) . فسكت رسول الله ﷺ حين قال ذلك عمر . ثم قال رسول الله ﷺ « أولى . أما والذي نفس محمد بيده ، لقد عرضت على الجنة والنار في عرض هذا الحائط^(١٢) . وأنا أصلي - فلم أر^(١٣) كال يوم في الخير والشر ،

(١) « من برك على ركبتيه » وزاد في الصحيح : عند الإمام أو المحدث

(٢) « إسحاق بن يحيى الكلبي » ابن علقمة الحمصي . روى عنه يحيى الوحاظي

قط ، قال الذهبي : مجهول . قتل أباه (ميزان) قال الدارقطني : أحاديثه سالحة ، وذكره ابن حبان في ثقاته

(*) الحديث ١١٨٣ (الباب ٥٦٣) أخرجه الحاكم في المناب ، وأخرجه المصنف في

اليوم وفي اللباس ، ومسلم في الفضائل ، وابن ماجه في السنة

(٣) « صلى بهم الظهر » في الصحيح : خرج حين زاغت الشمس فصلى
(٤) « قام على المنبر » عند مسلم : بلغ النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن أصحابه
شيء فخطب

(٥) « إلا أخبرتكم » أعم من أن يكون كشف كل شيء حاصلًا له في هذا الوقت
أو كان وعد له من الله تعالى أن يكشفه عليه عند السؤال كما كشف له صلى الله عليه وآله وسلم
عن بيت المقدس وجلى له حتى أخبر قريشًا عما سألوه من أحوالها ، وقد رأى النبي صلى
الله عليه وآله وسلم أن الله تعالى وضع يده في المنام بين كتفيه فجلى له كل شيء . وفي لفظ :
فعلت ما في السماوات والأرض

(٦) « مادمت في مقامى هذا » كذا في الصحيح من طريق شعيب عن الزهري في
وقت الظهر بعد الزوال ، ومن طريق معمر عن الزهري . وهذا ما يرى في بعض الأوقات
للأنبياء والأولياء ما يجري في العالم من الحوادث حين ما يتوجهون بهم مهمهم للعلم بها ، بل ربما
يبدو لهم من غير قصدهم للانتاح والكشف ، ولغظه صلى الله عليه وآله وسلم « مادمت في
مقامى هذا » يدل أن في هذا الكشف أجلا مؤقتًا لا يتجاوزه . إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بشر ، إنما يعلم كما يعلم البشر ويُبهر كما يُبهر البشر . نعم يخرق الله تعالى له العادة حينًا
فحينًا ، راجع الباب ٤٥١

(٧) « فأكثر الناس البكاء » لفظ الصحيح : في البكاء . وفي رواية هشام :
فإذا كل رجل لأقا رأسه في ثوبه يبكي

(٨) « سلوا » زاد في الصحيح قيام عبد الله بن حذافة فقال : من أبى ؟ قال أبوك
حذافة . ثم أكثر أن يقول : سلوني . . الحديث

(٩) « فبرك عمر على ركبتيه » عند الإمام أو الحديث . وذكره ابن جرير عن طريق معمر
عن قتادة عن أنس وفيه : فبشا عمر على ركبتيه فقال : رضينا . . الحديث . قال معمر قال
الزهري قال أنس : فبشا عمر على ركبتيه . ووقع في رواية لقتادة عن أنس : ثم أنشأ عمر قيام . .
م - ٣٨ ج ٢ * شرح الأدب المفرد

وفي رواية لموسى بن أنس عن أبيه : فقام عمر فقال . . . ويترجح رواية الصحيح بأن معمرأ قد حقق أنه سمع قتادة والزهرى يقولان فحنا وبمعناها « فبرك » وبأنها تحقق هيئة خاصة فلا تكون إلا عن تحقيق ، فأما الثانية « فأنشأ » فمطلقة لأن معنى أنشأ شرع يتكلم ، وأما الثالثة فقولهم قام قد يستعمل بمعنى أنشأ ، ولا يغرب كونه من تصرف الرواة فإنه وقع في القصة قبله : فقام إليه رجل فقال : أين مدخل . فقام عبد الله بن حذافة فقال . . . فتكررت فقام فقام فحمل عليها الراوى « فقام عمر » . وإذا ثبتت هذه الهيئة « فحنا عمر على ركبته » كان فيها رد للتقبيل الذى وقع فى مرسل السدى عند الطبرى فى نحو هذه القصة فقام إليه عمر فقَبَّلَ رجله قال : رضينا بالله ربًّا (الفتح ج ١٣ ص ٢١٠ - كتاب الاعتصام ، باب ما يكره من كثرة السؤال) وسند الطبرى هكذا : أحمد بن مفضل قال حدثنا أسباط عن السدى . وأنت تعلم أن السدى فيه كلام إذا وصل ، فكيف إذا أرسل ؟ وأسباط دونه ، ضعفه أبو نعيم وقال : أحاديثه عامية ستمط مقلوب الأسانيد . وأحمد بن مفضل فيه كلام . ولعل ما ذكر الحافظ فى باب الأخذ باليدى من كتاب الاستئذان ومن حديث جابر أن عمر قام إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقَبَّلَ يده . هذا مرسل السدى . نعم قد زاد فيه بعض الضعفاء عن السدى عن عطاء عن جابر ، لأن حديث جابر هذا لم نجده بعد البحث الكبير

(١٠) « قال : رضينا بالله ربًّا » وفي رواية أبى موسى فى الصحيح : فلما رأى عمر ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الغضب قال : إنا نتوب إلى الله عز وجل . حاصل مقالة عمر أنا نكفنى بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا نحتاج إلى أسئلة سواها ، واعلم أن هذا كان مناسباً أن يقع فى حياته صلى الله عليه وآله وسلم مثل تلك الواقعة مرة ليظهر ما هو تحت القدرة الإلهية أنه يخبر حبيبه صلى الله عليه وآله وسلم بكل ما استخبره ، ويلتم فى أفواه المتعنتين حجراً

(١١) « رسولا » لفظ الصحيح « نبياً »

(١٢) « عرض هذا الحائط » بضم العين وسكون الراء أى جانبه أو وسطه . وراى فى

بعض طرقه « آتفاً » وهو يدل على أن هذا العرض كان وقتياً ، ومعلوم أنهما لم تكونا معروضتين له صلى الله عليه وآله وسلم

(١٣) « فلم أر » المرئي في ذلك المقام ، وزاد في القنن : قط (*)

٥٦٤ - باب الاستفتاء

١١٨٥ - حدثنا مالك بن إسماعيل قال : حدثنا ابن عيينة قال : سمعت
الزهري يحدث عن عباد بن تميم^(١) ، عن عمه^(٢) (هو عبد الله بن زيد بن عاصم
اللزني) قال : رأيت^(٣) (قلت لابن عيينة : النبي ﷺ ؟ قال : نعم) مستلقياً
واضماً إحدى رجليه على الأخرى

(١) « عباد بن تميم » ثقة . قال : كنت يوم الخندق ابن خمس سنين

(٢) « عمه » هو عبد الله بن زيد الأنصاري صاحب حديث الوضوء ، وشهد أحداً ،

قتل مسيلة الكذاب . ولأبيه ولأخيه صحبة ، قتل يوم الحرة

(٣) « رأيت » زاد أبو داود في المسجد . واعلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد
نهى أن يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره (الترمذي) . أقول :
محل فيه إذالم يأمن من كشف العورة ، أما إذا أمن فلا بأس به . وفي موطأ محمد عن الزهري
عن عباد بن تميم عن عمه عتبة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مستلقياً في المسجد
واضماً إحدى يديه على الأخرى ، وأن عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك ، وفي آخر كتاب لباس
الصحيح أنه أبصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم رافعاً إحدى رجليه على الأخرى ، قال الحافظ :
وزاد الإسماعيلي وأن أبا بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان : أقول . وقد أخرج المصنف هذا

(*) الحديث ١١٨٤ (الباب ٥٦٣) أخرجه المصنف في وقت الظهور عند الزوال

وفي العلم وفي الاعتصام وغيرهما من الأبواب ، وسلم في فضائل النبي ﷺ والترمذي

عن ابن المسيب عنهما . قال الحافظ : وفيه ثبوت ذلك من فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وكأنه لم يثبت عنده النهى عن ذلك وهو فيما أخرجه مسلم من حديث جابر رفعه « لا يستعين
أحدكم ثم يضع إحدى رجله على الأخرى » أو ثبت لكنه رآه منسوخاً . ولا يخفى أن النهى
يفعل ذلك لا يأمن من الانكشاف ، ولا سيما حين الاستلقاء ، ولأنه يجاب النوم ، والتأم
لا يستطيع أن يتحفظ ، فكأنه أشار إلى أن من فعل ذلك ينبغي له أن يتحفظ لئلا تنكشف
عورته (*)

١١٨٦ (ث ٣٢٥) - **مروءة** إسحاق بن محمد ^(١) قال : حدثنا عبد الله
ابن جعفر ^(٢) ، عن أم بكر بنت المسور ^(٣) ، عن أبيها ^(٤) قال : رأيت عبد الرحمن
ابن عوف مستنقياً رافعاً إحدى رجله على الأخرى

(١) « إسحاق بن محمد » هو إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن
أبي طالب . عن ابن معين : ما أراه كان إلا صدوقاً . وفي ثقات ابن حبان : كان يخطئ .
وهو زوج السيدة نفيسة بنت الحسن بن زيد بن الحسن ، قدم مصر ومات بها
(٢) « عبد الله بن جعفر » بن عبد الرحمن بن المسور بن مخزوم الزهري أبو محمد ، ثقة
مأمون ، كان من رجال أهل المدينة ، أكثرهم علماً بالمغازي والفتوى
(٣) « أم بكر بنت المسور » قد روت عن عبيد الله بن أبي رافع أيضاً ، ولم يرو عنها
سوى عبد الله بن جعفر

(٤) « عن أبيها » المسور بن مخزوم ابن أخت عبد الرحمن بن عوف وهي الشفاء .
ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين قدم به المدينة في عقب ذي الحجة سنة ٨ ، أصابه المنجنيق وهو

(٥) الحديث ١١٨٥ (الباب ٥٦٤) أخرجه المصنف في استئذان الصحيح وفي أبوابه
استقبال القبلة وأبواب المساجد وفي اللباس ، والطحاوي والترمذي في الاستئذان ،
والنسائي في الصلاة ، وأبو داود في الأدب

في الحجر فكث خمسة أيام ثم مات سنة ٦٤ وهو ابن ٦٣ سنة ، كان ممن يلزم عمر ،
وكان من أهل الفضل والدين

٥٦٥ - باب الضجعة على وجهه

١١٨٧ - **مزمن** خلف بن موسى بن خلف ^(١) قال : حدثنا أبي ^(٢) ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ^(٣) ، عن ابن طخفة **النفاري** ^(٤) ، أن أياه أخبره أنه كان من أصحاب الصفة . قال : بينا أنا نائم في المسجد من آخر الليل ، أتاني آت وأنا نائم على بطني ^(٥) ، فخركني برجله فقال « قم ، هذه ضجعة يبغضها الله » فرفعت رأسي ، فاذا النبي ﷺ قائم على رأسي

(١) « خلف بن موسى بن خلف » ثقة . في ثقات ابن حبان : ربما أخطأ . مات

سنة ٢٢٢

(٢) « حدثنا أبي » موسى بن خلف . ضعفه ابن معين وقال : ليس به بأس . وكذا أبو داود ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وثقه العجلي ويعقوب بن شيبه . قال الدارقطني : ليس بالقوي ، وأثنى عليه عفان ثناء حسناً وقال : مارأيت مثله قط ، كان يعد من الأبدال ، قال ابن حبان : أكثر من المناكير ، وصحح أحمد حديثه « فأتاني ربي في أحسن صورة قال : يا محمد هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى »

(٣) « عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف » قال أبو داود : أخبرنا أبو سلمة

(٤) « ابن طخفة النفاري » اسمه يعيث بن طخفة بن قيس ، وقيل طهفة ، وقيل

غير ذلك . مات بين الستين إلى السبعين

(٥) « وأنا نائم على بطني » زاد أبو داود : من السحر وهو الرثة ، يعني أن طخفة

مرض بدات الرثة فلا يستطيع أن ينام مستلقياً ، واهله صلى الله عليه وآله وسلم لم يطلع على عذره

قال المصنف : روى عن يعيش بن طخفة عن قيس الغفارى قال : كان أبى . . وقال : لا يصح قيس فيه ، وذكر أنه روى عن أبى هريرة ولا يصح أبو هريرة . نعم فى الباب عن أبى هريرة أخرجه الترمذى ، وفى كتاب الأدب لابن ماجه من طريق نعيم الجمر عن طخفة الغفارى عن أبى ذر قال : مرّ بى النبى صلى الله عليه وآله وسلم .. الحديث (*)

١١٨٨ - حدّثنا محمود قال : حدّثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا الوليد ابن جميل الكندى (من أهل فلسطين) ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبى أمامة ، أن رسول الله ﷺ مرّ برجل فى المسجد منبطحاً لوجهه ، فضربه برجله وقال : قم ، ثومة جهنمية . (**)

٥٦٦ - باب لا يأخذ ولا يعطى إلاّ باليمنى^١

١١٨٩ - حدّثنا يحيى بن سليمان قال : حدّثنا ابن وهب قال : حدّثنى عمر بن محمد قال : حدّثنى القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر^(١) ، عن سالم ، عن أبىه قال : قال النبى ﷺ : لا يأكل أحدكم بشماله ، ولا يشرب بشماله ، فإن الشيطان يأكل بشماله^(٢) ويشرب بشماله .

قال : كان نافع يزيد فيها ، ولا يأخذ بها ولا يعطى بها .

(١) « القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر » أمه أم عبد الله بن عمر بنت القاسم ابن محمد بن أبى بكر ، قال له يحيى بن سعيد : يقبح بمثلك وأنت ابن إمامى هدى - أبى بكر وعمر - أن تُسأل عن شىء من أمر الدين فلا يوجد عندك منه علم . فقال : أفصح من ذلك أن

(٥) الحديث ١١٨٧ (الباب ٥٦٥) أخرجه أبو داود وابن ماجه فى الأدب والشماتة وأحمد (ج ٣ ص ٤٣٠ و ج ٥ ص ٤٢٦) (٥٥) الحديث ١١٨٨ (الباب ٥٦٥) أخرجه ابن ماجه فى الأدب

أتكلم بنير علم أو أخذ من غير ثقة . ذكره ابن حبان في ثقاته . قال ابن حزم : متفق على سقوطه ، مات في خلافة مروان بن محمد

(٢) « الشيطان يأكل بشماله » جملة بعضهم على المجاز بأن الشيطان يحمل أوباءه على ذلك ، قال ابن عبد البر : إذا أمكنت الحقيقة بوجه ما لا يجوز الحمل على المجاز ، ومن نفي عن الجن والشيطان الأكل والشرب فقد وقع في إلحاد وضلالة . انتهى . وقد بسط الكلام في هذا البحث القاضي بدر الدين الشلبي الدمشقي في آكام المرجان في أحكام الجن (*)

٥٦٧ - باب أين يضع نعليه إذا جلس ؟

١١٩٠ - حدثنا قتيبة قال : حدثنا صفوان بن عيسى قال : حدثنا عبد الله بن هارون^(١) ، عن زياد بن سعد ، عن ابن نهيك ، عن ابن عباس قال : من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه فيضعهما إلى جنبه

(١) « عبد الله بن هارون » قال الذهبي : شيخ حجازي لا يعرف (**)

٥٦٨ - باب الشيطان يجيء بالعود والشئ يطرحه على الفراش

١١٩١ (ث ٣٢٦) - حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني معاوية ، عن أزهر بن سعيد^(١) قال : سمعت أبا أمامة يقول : إن الشيطان يأتي إلى فراش أحدكم بهد ما يفرشه أهله ويميتونه ، فيأتي عليه العود والحجر أو الشئ ليغضبه على أهله ، فإذا وجد ذلك فلا ينضب على أهله . قال : لأنه من عمل الشيطان

(٥) الحديث ١١٨٩ (الباب ٥٦٦) أخرجه الترمذي في الاطعمة وأبو داود في مسالم في الأثرية ومحمد في الاوطأ بالنظر إذا أكل أحدكم فليأكل يمينه وليشرب بيمينه فان الشيطان ، الحديث

(٥٥) الحديث ١١٩٠ (الباب ٥٦٧) أخرجه أبو داود بهذا السند

(١) «أزهر بن سعيد» قال المصنف: أزهر بن سعيد وأزهر بن عبد الله وأزهر بن يزيد واحد، نسبه مرة مرادياً ومرة هوزنياً، ومرة حرازيماً. وثقه العجلي. قال الحافظ: لم يتكلموا إلا في مذهبه، كان يسب علياً كرم الله وجهه، كان في الجيل الذين سبوا أنساً رضي الله عنه وأتوا به الحجاج (*)

٥٦٩ - باب من بات على سطح ليس له سترة

١١٩٢ - حدّثنا محمد بن المثنى قال: حدّثنا سالم بن نوح^(١) قال: أخبرنا همر^(٢) (رجل من بني حنيفة، هو ابن جابر) عن وعلة بن عبد الرحمن بن وثاب^(٣)، عن عبد الرحمن بن علي^(٤)، عن أبيه^(٥)، عن النبي ﷺ قال: «من بات^(٦) على ظهر بيت ليس عليه حجاب^(٧) ففد برئت منه الذمة^(٨)»

قال أبو عبد الله: في إسناده نظر

- (١) «سالم بن نوح» وثقه أبو زرعة وأحمد، قال أبو حاتم: لا يحتج به. قال ابن معين: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بالقوى
- (٢) «عمر» هو ابن جابر الحنفي اليمامي، ثقة
- (٣) «وعلة بن عبد الرحمن بن وثاب» ثقة
- (٤) «عبد الرحمن بن علي» ابن شيبان الحنفي، ثقة
- (٥) «عن أبيه» هو علي بن شيبان الحنفي اليمامي. وقد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم. صحابي من ساكني اليمامة
- (٦) «من بات» نام، وعبر بالبيتوتة لأن النوم غالباً ما يكون في الليل

(*) الحديث ١١٩١ (ث ٣٢٦) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (مصباح الزجاجة للسيوطي)

(٧) « ليس عليه حجاب » أى ما يحجزه من نحو حائط . وعند أبى داود « حجار » جمع حجر ما يحجر به من حائط وغيره . وقد تقدم الكلام على أنه يلزم الإنسان أن لا يقصر فى مراعاة الأسباب العادية لجلب ما ينفع ودفع ما يضر ، وهذا الحديث من أدلة ذلك ، فمن بات على سطح لا حجاب عليه فقد قصر فى مراعاة الأسباب العادية لاجتناب الضرر ، فان النائم قد ينقلب فى نومه وقد يقوم ولا يزال أثر النوم عليه فيسعى إلى غير الطريق فيسقط ، فكان ينبغى له مراعاة الأسباب العادية بأن لا ينام فى ذلك الموضع ، فاذا نام فقد عرض نفسه للسقوط فيسقط ، فمن تعاطى الأسباب العادية وذكر اسم الله تعالى واعتمد عليه فهو فى ذمة الله عز وجل ، إما أن يحفظه وإما أن يشيبه على ما أصابه من ضرر بكفارة السيئات أو رفع الدرجات ، فان أصابه ما فيه هلاكه بعد اتخاذ الأسباب فهو شهيد كما ورد فى المتردى والغريق ونحوها ، ومن قصر بعد وسعه لم يكن فى ذمة الله عز وجل ، فان أصابه ضرر لم يثب ، وإن هلك لم يكن شهيداً ، بل يخشى أن يعد قاتلاً نفسه . والله أعلم بالصواب

(٨) « برئت منه الذمة » . لكل من الناس عهد من الله تعالى بالحفظ والكلاءة ، وإذا نام على تلك الهيئة انقطع العهد فيزيل عصمة نفسه ، وصار كاللهدر الذى لا ذمة له . فربما انقلب فى نومه فسقط فبات هدرأ من غير تأهب للموت فلا يؤخذ أحد بدمه ، وإن لم يمت فلا أقل أن يصطدم فيجرح نفسه فيتألم ويحجر الناس إلى الخدمة (*)

١١٩٣ (ث ٣٢٧) — **عزنا** محمد بن كثير قال : أخبرنا سفيان ، عن عمران بن مسلم بن رباح الثقفى ^(١) ، عن على بن عماره ^(٢) قال : جاء أبو أيوب الأنصارى فصعدت به على سطح أجلىح ^(٣) . فزول وقال : كدت أن أبيت الليلة ولا ذمة لى

(١) « عمران بن مسلم بن رباح الثقفى » قد ينسب إلى جده « عمران بن رباح »

(٥) الحديث ١١٩٢ (الباب ٥٦٩) أخرجه أبو داود بهذا اللفظ

- (٢) « علي بن عمارة » ذكره ابن حبان في ثقاته
(٣) « أجلبح » كذا في طبعة التسطينية من الأدب المفرد ، وهو الذي ليس عليه
جدار ولا شيء يمنع من السقوط . وفي الطبعة الأخرى « أفالج »

١١٩٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا الحارث بن عبيد^(١)
قال : حدثنا أبو عمران ، عن زهير^(٢) ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، عن
النبي ﷺ قال : « من بات على إنجار^(٣) فوقع منه فوات برئت منه الذمة . ومن
وكب البحر حين يرتج^(٤) (يعني يقتلم) فهلك برئت منه الذمة »

(١) « الحارث بن عبيد » مضطرب الحديث ضعيف لا يمتنع به . وفي نسخ :
الحارث بن عمير

(٢) « زهير » وكان عاملاً على قوم وأثنى عليه خيراً (اتحاف) ذكره ابن حبان
في ثقاته

(٣) « إنجار » لغة في إنجار ، والجمع أجاجير وأناجير . والإنجار بالكسر والتشديد
السطح الذي ليس حوالبه ما يرد الساقط . لفظ الحافظ : ليس عليه ما يدفع قدميه ، فخر
(اتحاف)

(٤) « يرتج » يضطرب ويهيج^(*)

٥٧٠ - باب هل يدلى رجله إذا جلس ؟

١١٩٥ - حدثنا إسماعيل قال : حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه

(٥) الحديث ١١٩٤ (الباب ٥٦٩) أخرجه أحمد مرافعاً وهو وثوقاً ورواهما ثقات
وفيه : كنا بفارس وعلينا أمير يقال له زهير بن عبد الله ، وفي رواية البهقي كنت مع
زهير الشامي فأخذنا دلي رجل نائم على ظهر جدار وأبس له ما يدفع رجله فضربه برجله ثم
قال .. الحديث رواه شعبة عن أبي عمران عن محمد بن أبي زهير - وأبى محمد بن زهير وقيل
عن زهير بن أبي جبر ، عن النبي ﷺ ، وقيل غير ذلك

قال: شهد عندي أبو سلمة بن عبد الرحمن، أخبره عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث الخزاعي^(١)، أن أبا موسى الأشعري أخبره، أن النبي ﷺ كان في حائط على قف البئر مدلياً رجله في البئر

(١) « عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث الخزاعي » أبوه صحابي مشهور^(*)

٥٧١ - باب ما يقول إذا خرج لحاجته

١١٩٦ (ث ٣٢٨) - حدثنا محمد قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا محمد بن إبراهيم^(١) قال: حدثني مسلم بن أبي مريم^(٢) أن ابن عمر كان إذا خرج من بيته قال: اللهم سلمني وسلم مني

(١) « محمد بن إبراهيم » ابن حمد بن ثوبان، لا يعرف

(٢) « مسلم بن أبي مريم » ثقة، أثنى عليه مالك، مات في ولاية أبي جعفر

١١٩٧ - حدثنا محمد بن الصلت أبو يعلى^(١) قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الله بن حسين بن عطاء^(٢)، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان إذا خرج من بيته قال « بسم الله، التكلان على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله،

(١) « محمد بن الصلت » صدوق يميل للتفسير من حفظه، رجما وهم. وثقه الدارقطني

(٥) الحديث ١١٩٥ (الباب ٥٧٠) أخرجه أبو عروبة من مسند نافع بن عبد الحارث الخزاعي بطريقين قال له النبي ﷺ: يا نافع امسك على الباب... قال الحافظ: كذا قاله أبو الزناد، وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن نافع بن عبد الحارث عن النبي ﷺ.

(٢) « عبد الله بن حسين بن عطاء » ابن يسار ، ضعيف ، لا يقبل من حديثه إلا ما وافق الثقات . في تهذيب الحافظ : قال البخاري فيه نظر (٥)

٥٧٢ - باب

هل يقدم الرجلُ رجُلَه (١) بين أيدي أصحابه ، وهل يتكىء بين أيديهم (٢)

١١٩٨ - **حديث** مرسى بن إسماعيل قال : حدثنا يحيى بن عبد الرحمن العَصْرِيُّ (٣) قال : حدثنا شهاب بن عباد العَصْرِيُّ (٤) ، أن بوض وفد عبد القيس (٥) سمعه يذكر (٦) قال : لما بدا لنا في وفادتنا إلى النبي ﷺ سرنا ، حتى إذا شارفنا القُدوم تلقانا رجل يُوضِع على قعوده فلم نرددنا عليه . ثم وقف فقال : ممن القوم ؟ قلنا : وفد عبد القيس . قال : مرحباً بكم (٧) وأهلاً ، إياكم طلبتُ . جئت لا بشركم ، قال النبي ﷺ بالأمس لنا إنه نظر إلى المشرق فقال : لياتين غداً من هذا الوجه (يعنى المشرق) خيرُ وفدٍ العرب . فبتُّ أروغ . حتى أصبحت فشددت على راحتي ، فأمعنت في المسير حتى ارتفع النهار . وهممت بالرجوع . ثم رفعت رءوس رواحلكم . ثم نثني راحلته بزمامها راجعاً يوضع عودُه على بدنه . حتى انتهى إلى النبي ﷺ - وأصحابه حوله من المهاجرين والأنصار -

(٥) الحديث ١١٩٧ (الباب ٥٧١) أخرجه ابن ماجه والحاكم وابن السني ، وأخرج الترمذي عن أنس ولفظه : بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله ، يقال له حينئذ حديث وكفيت ووثقت ، فيتنحى له الشيطان ، ويقول شيطان آخر : كيف لك برجل قدهدى وكفى ووثقى . وأخرج أحمد عن أم سلمة : كان إذا خرج من بيته قال : بسم الله توكلت على الله ، اللهم إني أعوذ بك . . الحديث

فقال : بأبي وأمي ، جئت أبشرك بوفد عبد القيس ، فقال « أنى لك بهم يا عمر ، قال : هم أولاء على أترى قد أظلوا ، فذكر ذلك فقال « بشرك الله بخير » . وثمياً القوم في مقاعدهم . وكان النبي ﷺ قاعداً فالتقى ذيل رداثه تحت يده فانكأ عليه وبسط رجله . فقدم الوفد ففرح بهم المهاجرون والأنصار . فلما رأوا النبي ﷺ وأصحابه أمرحوا ركابهم فرحاً بهم ، وأقبلوا سراعاً . فأوسع القوم والنبي ﷺ متكئ على حاله ، فتخلف الأشج^(٨) . وهو منذر بن عائذ بن منذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عَصْر - فجمع ركابهم ثم أناخها وحط أحمالها وجمع متاعها ، ثم أخرج عيبتها له وألقى عنه ثياب السفر ولبس حلة^(٩) ، ثم أقبل يمشى مترسلاً ، فقال النبي ﷺ « من سيدكم وزعيمكم وصاحب أمركم ؟ فأشاروا بأجمعهم إليه . وقال « ابن ساداتكم هذا » ؟ قالوا : كان آباؤنا ساداتنا في الجاهلية ، وهو قائدنا إلى الإسلام . فلما انتهى الأشج^(١٠) أراد أن يقعد من ناحية ، استوى النبي ﷺ قاعداً^(١١) قال « ههنا يا أشج » . وكان أول يوم سمي الأشج ذلك اليوم . أصابته حمارة بجافرها وهو فطيم ، فسكان في وجهه مثل القمر . فأقعدته إلى جنبه^(١٢) وألطفه وعرف فضله عليهم^(١٣) . فأقبل القوم على النبي ﷺ يسألونه ويخبرهم . حتى كان بعقب الحديث قال « هل معكم من أزودتكم شيء ؟ قالوا : نعم فقاموا سراعاً ، كل رجل منهم إلى ثقله فجاءوا بصبر التمر في أكفهم ، فوضعت على نطح بين يديه . وبين يديه جريدة دون الذراعين وفوق الذراع . فكان يختصر بها ، قلماً يفارقها . فأوماً بها إلى صبرة من ذلك التمر ، فقال « تسمون هذا التمعوض ؟ قالوا نعم ، قال « وتسمون هذا الصرّان ؟ قالوا : نعم . وتسمون هذا البرّني ؟ قالوا نعم . قال « هو خير تمركم وأينعه لكم^(١٤) » وقال بعض شيوخ

الحى : وأعظمه بركة . وإنما كانت عندنا خصبة تعلقها إبلنا وحميرنا فلما رجعنا من وادتنا تلك عظمت رغبتنا فيها وفسلناها حتى تحولت ثمارنا منها ورأينا البركة فيها^(١٤)

(١) « هل يقدم الرجل رجله » إن كان كبيراً في السن منهم لا بأس به ، وإن كان مساوياً لهم فله أن يتحرى ما فيه الفضل . قال الغزالي : إذا صدقت الألفه رفعت الكلفة . واعلم أن الغلو في المباشطة إساءة للأدب ، وأن الإفراط في التعظيم عبادة

(٢) « هل يتكئ بين أيديهم » في الصحيح : باب من انكأ بين يدي أحبابه ، وأخرج فيه حديث خباب وحديث أبي بكر وحديث قصة ضمام بن ثعلبة ، وفيه : فقالوا ذلك الأبيض المتكئ . وقال سمرة : رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم متكئاً على وسادة . قال المهلب . يجوز للعالم والإمام الاتكاء في مجلسه بحضرة جلسائه لاسراحة أو ألم في بعض أعضائه (قسطلاني)

(٣) « يحيى بن عبد الرحمن العمري » ذكره ابن حبان في الثقات

(٤) « شهاب بن عباد العمري » ذكره ابن حبان في الثقات ووثقه أبو حاتم ، قال الدارقطني : صدوق زانغ

(٥) « بعض وفد عبد القيس » كتب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى أهل البحرين أن يقدم عليه عشرون رجلاً منهم ، فقدموا وعلى رأسهم عبد الله بن عوف الأشج وفيهم منقذ بن حبان ابن أخت الأشج ، وأنزل وفد عبد القيس في دار رملة بنت الحارث وأجريت عليهم ضيافة ، وأقاموا عشرة أيام . وكان عبد الله السائل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الفقه والقرآن ، وأمر لهم صلى الله عليه وآله وسلم بجوائز ، وفضل عليهم عبد الله الأشج فأعطاه اثنتي عشرة أوقية ، ومسح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجهه منقذ (طبقات ابن سعد ، وفود ربيعة) . والوفد جماعة مختارة من القوم يتقدمونهم في لقاء العطاء والمصير في المهمات واحدهم وافد ، وكان وفد عبد القيس أربعة عشر راكباً : الأشج

رئيسهم ، ومرند بن مالك المحاربي وعبيدة بن همام المحاربي وصحار بن عباس المرّي وعمرو بن
 صرحوم المصري والحارث بن شعيب العصري والحارث بن جندب ، ولم نعث بعد طول التتبع
 على أكثر من أسماء هؤلاء^(١) . وكان سبب وفودهم أن منتقد بن حيان أحد بني غنم بن وداعة
 كان متجراً إلى يثرب في الجاهلية ، فشخص إلى يثرب بملاحف وتمر من هجر بعد هجرة النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم إليها ، فبينما منتقد بن حيان قاعد إذ مر به النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم ، فهض منتقد إليه ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أممنتد بن حيان ، كيف جمع حيك
 وقومك ؟ ثم سأله عن أشرفهم رجل رجل يسميهم بأسمائهم ، فأسلم منتقد وتعلم سورتي الفاتحة
 وقرأ باسم ربك الذي خلق ، ثم رحل قبل هجر ، فكتب النبي صلى الله عليه وآله وسلم معه
 كتاباً إلى جماعة عبد القيس ، فذهب به وكتبه أياماً ، ثم اطلعت عليه امرأته وهي بنت الأشج
 فقالت لأبيها : أنكرتُ بَعلي منذ قدم من يثرب : يغسل أطرافه ، ويستقبل الجهة فيحني
 ظهره ويضع جبينه مرة ، ذلك دينه منذ قدم . فتلافياً فتجارياً ذلك . فوقع الإسلام في قلب
 الأشج . ثم سار الأشج إلى قومه بكتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقرأ عليهم فوقع
 الإسلام في قلوبهم وأجمعوا السير إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فسار الوفد ، فلما
 دنوا من المدينة قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم جلسائه : أنا كم وفد عبد القيس ، خير أهل
 للمشرق ، غيرنا كثنين ولا مبدلين رلا مرتابين ، إذ لم يسلم قوم حتى وتروا (نووي
 ملخصاً) . كانت وفادة عبد القيس عام الفتح قبل خروج النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى
 مكة ، ونزلت فريضة الحج سنة تسع بعدها على الأشهر

(٦) « يذكر » وهم يقولون : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاشتد
 فرحهم بنا ، فلما انتهينا إلى القوم أوسعوا لنا ففعدنا فرحب بنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ،

(١) زاد الخافظ ابن حجر في ترجمة صحار العبدي من الإصاية هذه الأسماء : شياب
 ابن عبد الله بن عصر ، حازنة بن جابر ، همام بن دبيعة ، خزيمة بن عبيد عمرو ، حقيفة بن
 حورة بن بني صباح ، مطر العبدي آخر حقيفة لأمه ، حاسر بن الحارث

حج الدين

ثم نظر إلينا فقال : من سيدكم ؟ . . الحديث

(٧) « مرحباً بكم » استعملته العرب وأكثر منه تريد به البر وحسن اللقاء ، ومعناه :
صادفت رجباً وسعة

(٨) « ولبس حلة » زاد أحمد من صالح ثيابه

(٩) « فلما انتهى الأشج » فلما دنا منه الأشج أوسع القوم له وقالوا : هاهنا يا أشج

(١٠) « قاعداً » زاد أحمد : وقبض رجليه

(١١) « فأقعدته إلى جنبه » الأيمن

(١٢) « عرف فضله » زاد أحمد : ثم سأل عن بلاده وسمى له قرية قرية : الصفا والمشقر

وغير ذلك من قرى هجر ، فقال إني وطأت بلادكم وفسح لي فيها . قال : ثم أقبل على الأنصار فقال : يا معشر الأنصار أكرموا إخوانكم ، فانهم أشباهكم في الإسلام ، وأشبه شيء بكم أشعاراً وأبشاراً ، أسلموا طائعين غير مكرهين ولا متورين إذ أبي قوم أن يسلموا حتى قتلوا . قال فلما أصبح قال : كيف رأيتم كرامة إخوانكم لكم وضيافتهم إياكم ؟ قالوا : خير إخواننا ، ألانوا فرشنا وأطابوا مطعمنا ، وباتوا وأصبحوا يعلموننا كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم . فأعجب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفرح بها . ثم أقبل علينا رجلاً رجلاً ، ففرضنا ما تلحننا وعلمنا ، فمننا من تعلم التحيات وأم الكتاب والسورة والسورتين والسنة والسنن ، ثم أقبل علينا بوجهه فقال : هل معكم من أزوادكم . . الحديث ؟ ففرح القوم بذلك وابتدروا رحالهم ، فأقبل كل رجل منهم معه صبرة من تمر

(١٣) « وأينعه لكم » لفظ المسند « أنفعه » قال : فرجعنا من وفادتنا تلك فأكثرنا

الفرز منه وعظمت رغبتنا فيه ، حتى صار معظم نخلنا وتمرنا البرني

(١٤) « ورأينا البركة فيها » فقال الأشج : يا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إن

أرضنا أرض ثقيلة وخمة وإنا إذا لم نشرب هذه الأثرية هجنت ألواننا وعظمت بطوننا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تشربوا بالذبء والحنتم والتقير ، وليشرب أحدكم في مقاء يلاث

على فيه . فقال : بأبي وأمي يا رسول الله أرخص لنا في هذه ، فأوماً بكفيه ، فقال : يا أشجع إنى إن رخصت لكم في هذه وقال بكفيه شربته في مثل هذه وفرج يديه وبسطها - يعنى أعظم منها - حتى إذا تمل أحدكم قام إلى ابن عمه فهزرت ساقه بالسيف . وكان في الوفدرجل من بنى عضل (أو عصر) يقال له الحارث قد هزرت ساقه في شرب لهم في بيت تمثله من الشعر في امرأة منهم ، فقام بعض أهل ذلك البيت فهزرت ساقه بالسيف ، قال فقال الحارث : لما سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جعلت أسدل ثوبى لأعطي الضربة لساقى وقد أبداها الله لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم . قال ابن الجوزى : قيل صاحب الضربة جهنم ابن قثم (تلتقيح فهو الأثر ص ٢٦٧) (*)

٥٧٣ - باب ما يقول إذا أصبح

١١٩٩ - **حَدَّثَنَا** معلى قال : **حَدَّثَنَا** وهيب قال : **حَدَّثَنَا** سبيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : كان النبي ﷺ إذا أصبح قال « اللهم بك أصبحنا ^(١) » ، وبك أمسينا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك اللشور ، . وإذا أمسى قال « اللهم بك أمسينا ، وبك أصبحنا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك المصير »

(١) « اللهم بك أصبحنا » الباء للاستعانة ، وتقديم الظرف يفيد الاختصاص (**)

١٢٠٠ - **حَدَّثَنَا** محمد بن سلام قال : **حَدَّثَنَا** وكيع ، عن عبادة بن مسلم

(*) الحديث ١١٩٨ (الباب ٥٧٣) أخرجه أحمد في موضعين : **حَدَّثَنَا** محمد بن يونس **حَدَّثَنَا** يحيى بن عبد الرحمن . . الحديث

(**) الحديث ١١٩٩ (الباب ٥٧٣) أخرجه أصحاب السنن الأربعة وأحمد برجال الصحيح ، وابن حبان وأبو عوامة في الدعوات . وفي بعض الطرق للشور في المساء ، والمصير في الصباح

م - ٣٩ ج ٢ * شرح الأدب المفرد

الفزاري قال : حدثني جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم قال : سمعت ابن عمر يقول : لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الكلمات إذا أصبح وإذا أمسى ، اللهم إني أسألك العافية^(١) في الدنيا والآخرة . اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي ، وأهلي ومالي . اللهم استر عوراتي ، وآمن روعاتي^(٢) . اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي ، وعن يميني وعن شمالي ، ومن فوقي . وأعوذ بعظمتك من أن أغتال من تحتي^(٣) ،

(١) « اللهم إني أسألك العافية » قد مر نحو هذا الدعاء عن ابن عباس ، ففي تلك « كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يدعو » وفي هذا « لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يدع هؤلاء إذا أصبح وإذا أمسى » ، وفي تلك زيادة « العفو » قبل « العافية » في الموضوع الأول وفي هذا « العافية » فقط ، وفي تلك في الموضوع الثاني « العافية » فقط وفي هذا « العفو والعافية » كلاهما على عكس ذلك الحديث ، وليس في تلك زيادة « دنياي ومالي » وفي هذه « دنياي » بعد ديني وزيادة مالي بعد أهلي ، وفي تلك « العورة والروعة » بلفظ الواحد وفي هذا بلفظ الجمع ، وفي هذا زيادة « بعظمتك » وليس في تلك هذه الزيادة ، وفي هذا زيادة المنادى قبل احفظني وليس في تلك هذه الزيادة ، وفي تلك يساري بدل شمالي في هذا

(٢) « اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي » العورة كل ما يستحي منه إذا ظهر ،

والروعة الفرع

(٣) « أغتال من تحتي » أي أدهى بالخسف من حيث لا أشعر^(*)

١٢٠١ - حدثنا إسحاق قال : حدثنا بقية ، عن مسلم بن زياد^(٥) مولى

(٥) الحديث ١٢٠٠ (الباب ٥٧٣) أخرجه الأربعة سوى الزمذني ، وأحمد وابن

حبان والحاكم ، وقال أحمد : حدثنا وكيع حدثنا عمارة بن مسلم

صموئيل زوج النبي ﷺ قال : سمعت أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ
« من قال حين يصبح : اللهم إنا أصبحنا نُشهدك ونُشهد حمله عرشك وملائكتك
وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك
ورسولك ، إلا أعتق الله ربه في ذلك اليوم ^(١) . ومن قالها مرتين أعتق الله
نفسه من النار ، ومن قالها أربع مرات أعتقه الله من النار في ذلك اليوم »

(١) « مسلم بن زياد » صاحب خيل عمر بن عبد العزيز . وقال المصنف : ان ابن
الديارك قال محمد بن زياد وهو خطأ . قال ابن القطان مجهول الحال
(٢) « إلا أعتق الله ربه في ذلك اليوم » لفظ الترمذي غفر الله له ما أصاب في يومه
ذلك ، وإن قالها حين يمسي غفر الله له ما أصاب في تلك الليلة من ذنبه ^(*)

٥٧٤ - باب ما يقول إذا أمسى

١٢٠٢ - حدثنا سعيد بن الربيع قال : حدثنا شعبة ، عن يعلى بن عطاء
قال : سمعت عمرو بن عاصم ^(١) قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال أبو بكر :
يا رسول الله ، علمني شيئاً أقوله إذا أصبحت ، وأمسيت ، قال : قل : اللهم عالم
الغيب والشهادة ^(٢) ، فاطر السماوات والأرض ، كل شيء بكفيم . أشهد أن
لا إله إلا أنت ، أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه ^(٣) . قل إذا
أصبحت ، وإذا أمسيت ، وإذا أخذت مضجعتك «

(١) « عمرو بن عاصم » ابن سفيان بن عبد الله بن ربيعة ، أخو بشر بن عاصم ، ثقة

(٢) الحديث (١٢٠١) (الباب ٥٧٣) أخرجه الثلاثة وحدثه الترمذي ، وجوه الزوى

إستاد هذا الحديث

(٢) « عالم الغيب والشهادة » الغيب هو ما لا يدركه الحس ولا تقتضيه بديهة العقول ، وإنما يعلم بجزر الأنبياء عليهم السلام (البيضاوى) ويجحدده يقع على الإنسان اسم الإلحاد (مفردات) و « الشهادة » ما تشهدونه

(٣) « شركة » قال الخطابي : روى على وجهين بكسر الشين وسكون الراء ومعناه ما يدعو اليه الشيطان ويوسوس به من الإيمرك بالله في أن غير الله ينفع أو يضر أو يقضى حاجته ، والثاني بفتح الشين والراء يريد حباثل الشيطان ومصايد^(٥)

١٢٠٣ - **حَرْشًا** مسندٌ قال : حدثنا هشيم ، عن يعلى ، عن عمرو^(١) ، عن أبي هريرة . . . مثله . وقال « رب كل شيء ومليكه » وقال « شر الشيطان وشركه »

(١) « عمرو » الأشبه هو عمرو بن عاصم ، وفي خلق أفعال العباد للمصنف « عمرو بن عون » وعمرو بن عون من شيوخ المصنف لا يمتثل أن يدرك أبا هريرة^(٥٥)

١٢٠٤ - **حَرْشًا** خطاب بن عثمان قال : حدثنا إسماعيل ، عن محمد بن زياد ، عن أبي راشد الجهراني ، أتيت عبد الله بن عمرو فقلت له : حدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ ، فألقى إلي صحيفة فقال : هذا ما كتب لي النبي ﷺ فنظرت فيها فإذا فيها : ان أبا بكر الصديق رضى الله عنه سأل النبي ﷺ قال : يا رسول الله ، علمنى ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت : فقال « يا أبا بكر قل :

(٥) الحديث ١٢٠٢ (الباب ٥٧٤) أخرجه النسائي وأبو داود والترمذي والمصنف في خاتمة أفعال العباد ص ٧٤ من طريق محمد بن بشر حدثنا فنذر حدثنا شعبة . وأخرجه الدارمي في الاستئذان وأحمد والحاكم وابن حبان (تحفة - تحاف)
(٥٥) الحديث ١٢٠٣ (الباب ٥٧٤) راجع ما قبله

اللهم فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، رب كل شيء ومليكه .
أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه ، وأن أقترف على نفسي سوءاً أو
أجره إلى مسلم ،^(٥)

٥٧٥ - باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه

١٢٠٥ - حدثنا قبيصة وأبو نعيم قالوا : حدثنا سفيان ؛ عن عبد الملك
ابن عمير ، عن ربيعة بن حراش ، عن حذيفة قال : كان النبي ﷺ إذا أراد أن
يتام^(٦) قال « باسمك اللهم أموت وأحيا^(٧) » . وإذا استيقظ من منامه^(٨) قال
« الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور^(٩) »

(١) « إذا أراد أن يتام » لفظ الصحيح « إذا أوى إلى فراشه » وفي طريق « إذا
أخذ مضجعه »

(٢) « باسمك اللهم أموت وأحيا » أى بذكر اسمك جاداً لا يكف اللسان عن
ذكرك ولا بقلب غافل ، وقدم الموت لأن النوم أخوه وهذا وقت النوم ، وقال القرطبي :
باسمك للميت أموت وباسمك الحي أحيا ، وسمى النوم بالموت لأن الصفات السبع - من
الحياة والعلم والإرادة والتدرة والسمع والبصر والكلام - كما تزول بالموت بته تبقى بالنوم
بميت لم تكن ، فالنوم يعطل هذه الصفات بحيث نستطيع أن نقول إنها بطلت كلها سوى
الحياة ، حتى يستيقظ . والحياة وإن كانت باقية للنائم لكن النائم لا يدريها ، ففي حقه لا يبعد
أن يقال زالت عنه تلك الصفات السبع كلها ، فيدخل في ملك الموتى . ومن هذه الصفات
يتحرى الإنسان رضاء الله ويقصد طاعته ويتجنب سخطه ويخشى عقابه ، فمن نام زال عنه
الافتقار بهذه فكأنه لحق بالميت فحمد الله تعالى على عود هذه النعم وزوال ذلك المانع . قال
الحافظ هذا التأويل موافق لقوله صلى الله عليه وآله وسلم « وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به
عبادك الصالحين »

(٥) الحديث ١٢٠٤ (الباب ٥٧٤) أخرجه الثلاثة ، وصححه الحاكم وابن حبان

(٣) « إذا استيقظ من منامه » الذكر في بدء نومه ، والدعاء والحمد بعد يقظته ؛ مشعر بأنه ينبغي أن يكون السالك عند نومه ذا كراً لله تعالى متمنياً للموت ، لأنه خاتمة أمره وعمله ، وعند تنبهه حامداً لله وشاكراً على فضله ، ويتذكر باليقظة بعد النوم اليتم بعد الموت وأن يعلم أن مرجع الخلق كله إلى مولاه ، بل لا موجود في نظر العارف سواء (جمع الوسائل)

(٤) « واليه النشور » أي التفرق في أمر المعاش كالافتراق حال المعاد ، واليه المرجع في نيل الثواب الذي يكتسب من صفات الله السبع المذكورة (*)

١٢٠٦ - **حدثنا سليمان بن حرب قال :** حدثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس قال : **كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال « الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا^(١) وكفانا وآوانا ، كم من لا كافي له ولا مؤوى »**

(١) « أطعمنا وسقانا » قيل ذكرها لأن الحياة لاتم بدونهما ، وهذه أفعال ، ولا بد للفعل من الراحة والسكون ولذلك قال « وكفانا وآوانا » ، وإلا تفلج أعضاؤه بادامة الفعل وتسلسله ، فكأنما ذكره مستدع لذكرها . وأيضاً النوم فرع الشيع والرى وفراخ الخاطر من المهمات والأمن من الشرور والآفات ، فبدأ بما هو المقدم وتلا بما هو فرع عليه . ولذا قال كفانا أي كفي مهماتنا ودفع عنا ما يؤذينا . وآوانا بالمد - ويجوز القصر - أي جعل لنا مأوى نسكنه ، ولم يجعلنا منتشرين كالبهائم في الصحارى (جمع الوسائل) (*)

١٢٠٧ - **حدثنا أبو نعيم ويحيى بن موسى قال :** حدثنا شيبان بن سوار قال : **حدثني المغيرة بن مسلم ، عن أبي الزبير^(١) ، عن جابر قال : كان رسول الله**

(*) الحديث ١٢٠٥ (الباب ٥٧٥) أخرجه المصنف في دعوات الصحيح والتوحيد ؛ وأبو داود في الأدب والترمذي والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجه في الدعاء (**) الحديث ١٢٠٦ (الباب ٥٧٥) أخرجه مسلم والثلاثة

ﷺ لا ينام حتى يقرأ : ألم تنزيل ، وتبارك الذي بيده الملك^(٢)

قال أبو الزبير : فهما يفضلان^(٣) كل سورة في القرآن بسبعين حسنة ،
ومن قرأهما كتب له بهما سبعون حسنة ، ورفع بهما له سبعون درجة ، وحط
بهما عنه سبعون خطيئة

(١) « عن أبي الزبير » قال الترمذى : رواه غير واحد عن ليث بن سليم مثل هذا ،
ورواه مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير ، وروى زهير قال ، قلت لأبي الزبير : سمعته من جابر
يذكر هذا الحديث ؟ فقال : لم أسمع ، إنما سمعته من صفوان . قال المناوى : فيه اضطراب .
أقول : قد زال الاضطراب ، فقد صرح أبو الزبير أنه سمع من صفوان عن جابر فالحديث حجة
(٢) « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا ينام حتى يقرأ ألم التنزيل وتبارك »
أى لم يكن من عادته صلى الله عليه وآله وسلم أن ينام قبل أن يقرأها

(٣) « تفضلان » قال على الفارنى : هذا لا ينافى الخبر الصحيح أن البقرة أفضل سور
القرآن بعد الفاتحة ، إذ قد يكون في المنزول منزلة لا توجد في الفضائل أوله خصوصية
بزمان أو حال ، أما ترى أن قراءة سبع والكافرون والإخلاص في الوتر أفضل من غيرها
وكذا سورة الدهر والسجدة في فجر الجمعة خاصة أفضل من غيرها . قال الرحمانى : بسبعين
حسنة في الأنحاء من عذاب القبر . فلا يتجه السؤال حتى نحتاج إلى الجواب . والمراد في
التفضيل عظم القدر بالثواب المرتب على قراءتها . وقد منع الأشعرى وجماة تفضيل بعض
القرآن على بعض ، لأن المنزول ناقص عن درجة الأفضل ، وأسماء الله وصفاته وكلامه
لا يقص فيها . وأجابوا عن ذلك بأن معنى التفاضل أن ثواب بعضه أعظم من ثواب بعض ،
فالتفضيل إنما هو من حيث المعالى لا من حيث الصفة (الفتح : كتاب التفسير ج ٨)^(٥)

(*) الحديث ١٢٠٧ (الباب ٥٧٥) أخرجه النسائى وابن أبى شيبة وصححه الحاكم ،
وأخرج الترمذى في القامة الأولى فقط والدارى باللفظ « ستين »

١٢٠٨ (ث ٣٢٩) - **حدّثنا** محمد بن محبوب قال : حدّثنا عبد الواحد قال : حدّثنا عاصم الأحول ، عن شميطة (أو سميط) ، عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله : النوم عند الذكر من الشيطان ، ان شدتم فجيروا . إذا أخذ أحدكم مضجعه وأراد أن ينام فليذكر الله عز وجل (*)

١٢٠٩ - **حدّثنا** أبو نعيم قال : حدّثنا سفيان ، عن ليث ، عن أبي الزبير عن جابر قال : كان النبي ﷺ لا ينام حتى يقرأ تبارك وألم تنزيل السجدة (**)

١٢١٠ - **حدّثنا** محمد بن سلام قال : أخبرنا عبدة ، عن عبيد الله ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « إذا أوى أحدكم الى فراشه فليحلّ داخله إزاره ، فلينفض بها فراشه »^(١) ، فانه لا يدري ما خلف في فراشه^(٢) . ولبضطجع على شقه الأيمن وإيقل : باسمك^(٣) وضعت جنبي . فان احتبست نفسي^(٤) فارحمها^(٥) ، وان أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين » ، أو قال « عبادك الصالحين »

(١) « فلينفض بها فراشه » لعل المنفض بدخلة الإزار يمنع من قرب بعض الحيوانات أو يدفع ضرراً آخر ، ولا نعرف وجه اختصاصه

(٢) « ما خلف في فراشه » لفظ الحافظ من خلف في فراشه ، وفي رواية في الدعوات من الصحيح بلفظ « ما خلفه عليه » وفي رواية يحيى النطنان « ثم يتوسد يمينه »

(*) الحديث ١٢٠٨ (ث ٣٢٩) أخرجه الثلاثة
(**) الحديث ١٢٠٩ (الباب ٥٧٥) أخرجه الترمذي والحاكم في التفسير عن صفوان - أو ابن صفوان - وقال : صحيح على شرط مسلم . قال الحافظ : لم يخرج صفوان ولا هو معروف (إتحاف)

- (٣) « وليتل باسمك » وفي رواية يحيى النطنان زيادة : اللهم
(٤) « فان احتبست نفسي » في رواية يحيى النطنان « اللهم إن أمسكت »
(٥) « فارحمها » رواية مالك « فاغفر لها » (*)

١٢١١ - **حديثنا** [عبد الله بن سعيد أبو سعيد الأشج ، حدثنا] عبد الله
ابن سعيد بن خازم أبو بكر النخعي^(١) قال : أخبرنا العلاء بن المسيب^(٢) ، عن
أبيه^(٣) ، عن البراء بن عازب قال : كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه^(٤) نام
على شقه الأيمن^(٥) ثم قال^(٦) « اللهم وجهت وجهي إليك^(٧) ، وأسألت نفسي
إليك ، وألجأت ظهري إليك . رهبة ورغبة إليك . لا ملجأ منك
إلا إليك . آمنت بكتابك الذي أنزلت^(٨) » وفيك الذي أرسلت « قال « فن
قالهن في ليلة ثم مات مات على الفطرة^(٩) »

- (١) « عبد الله بن سعيد بن خازم » روى عن غير واحد ، وروى عنه ابن راهويه
والبيكسندی وأبو سعيد الأشج ، ولعل هذا الحديث من الأشج
(٢) « العلاء بن المسيب » ثقة مأمون محتج بحديثه ، قال الذهبي : قال بعضهم
كثيرا وهو قول لا يعاب به
(٣) « عن أبيه » هو للمسيب بن رافع الأسدي الكاهلي الأعشى ، لم يسمع إلا من
البراء ، كان يختم القرآن في كل ثلاث . مات سنة ١٠٥
(٤) « إذا أوى إلى فراشه » وفي الصحيح : قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله

(٥) الحديث ١٢١٠ (الباب ٥٧٥) أخرجه المصنف في الدعوات والتوحيد في السؤال
بأسماء الله تعالى ، ومسلم في الدعوات ، وأبو داود في الأدب . والنسائي في اليوم والليلة ،
وأبو عروانة في الدعوات ، وأحمد ، وابن حبان

وسلم « إذا أتيت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن » قال :
ليس ذكر الوضوء عند النوم إلا في هذا الحديث

(٥) « نام على شقه الأيمن » هو نوم الأنبياء عليهم السلام ، لأن التيامن من دأب
الشرع في جميع المواضع ، لأن القلب لا يزال معلقاً فلا يفرق في النوم ولا تقرأ عليه الغفلة .
وعند أبي داود : ان نومهم على الظاهر انتظاراً للوحى ، فينبغى أن يفعل أولاً كما عند أبي داود
ثم يضطجع كما في الصحيح . وقال الاطباء : النوم على الشق الأيسر وأسهل وأعون في
الهضم وأنفع . ولما كان نظر الانبياء عليهم السلام في عالم الآخرة اختاروا ما كان أنفع فيه ،
وكان هم الأطباء في صحة البدن فاختاروا الأنفع له من جهته . وكمن فرق بين النظرين ، فهذا
يزيد في بهاء الروح ونور القلب وبشاشة الإيمان ، وهذا يورث راحة في البدن ، إلا أنه يورث
الضعف عن القيام بأمور الدين (فيض البارى بتصرف)

(٦) « ثم قال » وزاد النسائي في أول الدعاء « بسم الله »

(٧) « وجهت وجهى إليك » قيل : المراد بالوجه القصد ، أى جعلت قصدى إلى
الله تعالى لتكون ذاتى مخصصة له بريئة من النفاق . « وأسألت نفسى إليك » أى جعلت
نفسى منقادة لك ، فجميع جوارحى منقادة لله تعالى فى أوامره ونواهيه

(٨) « لا منجاً » من نجابنجو ، فينبغى أن لا يكون مهموزاً ، ولكن يهمز ازدواجاً
أو تبدل همزة ماجباً ألفاً ، فيجوز الهمز أو التسهيل فى الموضعين . وهذان اللفظان وإن كانا
مصدرين فيتنازعان « منك » ، وإن كانا ظرفين فلا

(٩) « بكتابتك الذى أنزلت » هو القرآن الحكيم ، ويحتمل الجنس أيضاً

(١٠) « مات على النظرة » على هياة مهياة لقبول الإسلام مع خلو نيته عما يحته على
الكفر ، وسيأتى تفصيل هذا فى الباب ٦٠٦ . وفى الحديث ثلاث سنين مهمة : إحداها الوضوء
عند النوم ، والمقصود النوم على طهارة ، وهذا لا يكون إلا ممن كان مقصدأ فى الاكل
والشرب . ثانيها النوم على اليمين . ثالثها الختم بذكر الله . والحديث يشتمل على الإيمان

بكل ما يجب الإيمان به إجماعاً من الكتب والرسول من أبواب الإلهيات والنبوات ، وعلى إسناد الكل إلى الله من الذوات والصفات ، والتوكل على الله في الرضا والغضب ، والرضا بقضائه سواء وافق نفسه هواها أو خالف ، وفيه الاعتراف بالثواب والعقاب ، وزاد المصنف في كتاب التوحيد « إن أصبحت » ومسلم والترمذى « أصبحت خيراً » وهو بمعنى « من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة »

١٢١٢ - حدثنا موسى بن اسماعيل قال : حدثنا وهيب قال : حدثنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ يقول إذا أوى الى فراشه « اللهم رب السماوات والأرض ، ورب كل شيء ، فالق الحب والنوى^(١) ، منزل التوراة والإنجيل والقرآن . أعوذ بك من كل ذي شر أنت آخذ بناصيته^(٢) . أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدين وأغنني من الفقر ،

(١) « الحب والنوى » حب الطعام ، ونوى النمر

(٢) « من شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته » وفي رواية « وشر كل دابة أنت آخذ بناصيتها » . وفي الحرز الثمين عن أبي هريرة قال : جاءت فاطمة رضي الله عنها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأته خادماً فقال لها « قولى اللهم رب السماوات والأرض^(**) »

(*) الحديث ١٢١١ (الباب ٥٧٥) أخرجه المصنف في فصل من بات على وضوء في الطهارة وفي الدعوات وفي التوحيد في قوله (أنزه بعله والملائكة يشهدون) ، ومسلم في الدعوات ، وأبو داود في الأدب ، والترمذى في الدعوات . وانظر الحديث ١٢١٣
(**) الحديث ١٢١٢ (الباب ٥٧٥) أخرجه مسلم في الدعوات والترمذى فيها وأبو داود في الأدب والنسائي وابن ماجه في الطهارة وابن أبي شيبة وأبو عوانة في الدعوات وابن حبان (انحاف)

٥٧٦ - باب فضل الدعاء عند النوم^(١)

١٢١٣ - **عنه** مسدد قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد قال : حدثنا العلاء بن المسيب قال : حدثني أبي ، عن البراء بن عازب قال : كان رسول الله ﷺ إذا أوى الى فراشه نام على شقه الايمن ثم قال « اللهم أسلمت نفسي اليك ، ووجهت بوجهي اليك ، وفوضت أمري اليك ، وألجأت ظهري اليك »^(٢) .
رغبة ورهبة اليك ، لا منجأ ولا ملجأ منك إلا إليك . آمنت بكتابك الذي أنزلت ، ونيك الذي أرسلت » قال رسول الله ﷺ « من قالهن ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة »

(١) « فضل الدعاء عند النوم » قد ورد في القراءة عند النوم عدة أحاديث صحيحة :
منها حديث أبي هريرة في قراءة آية الكرسي علمه الشيطان لما أخذه أبو هريرة وهو يسرق مال الصدقة . وحديث ابن مسعود في الآيتين من آخر سورة البقرة ، وحديث نوفل لقراءة سورة الكافرون . وحديث العرابض بن سارية : كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ المسبحات قبل أن يرقد . وحديث شداد بن أوس في قراءة سورة من غير تعيين . وحديث جابر رقم ١٢٠٧ و ١٢٠٩ الباب ٥٧٥ . وورد في التعوذ أيضاً أحاديث : منها حديث رجل من أسلم بالقول أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق . ومنها حديث أبي هريرة رقم ١٢١٢ في الباب ٥٧٥ . ومنها حديث علي رفته كان يقول عند مضجعه : اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم وكلماتك التامة من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته (الفتح باب التعوذ والقراءة عند النوم ص ٩٩ ج ١١)

(٢) « ألجأت ظهري إليك » أي اعتمدت في أموري عليك لتعينني على ما ينفعني .
ومنها القيام لصلاة التهجد ولصلاة الفجر ، لأن من استند إلى الشيء تقوى به واستعان به تشبيهاً للاستناد المعنوي بالاستناد الحسي بجماع الراحة في كل . وخصه بالظهر لأن العادة جرت

كذلك وإن فوض لله أموره الداخلة والخارجة . لكن لما قال « ألبأت ظهري » التجأ إلى الله مما يضره ويؤذيه ولا يوافقه من الأسباب . ورهبة ورغبة منصوبان على المفعولية لأجله ، أي فوضت أمري فيك وفي ثوابك رغبة وألبأت ظهري إليك رهبة بعظمتك وجلالك أو خوفاً من عذابك (طيبى بزيادة)^(٥)

١٢١٤ (ث ٣٣٠) — حدثنا محمد بن المثني قال : حدثنا ابن أبي عدي^(١) ، عن حجاج الصواف ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : إذا دخل الرجل بيته أو أوى إلى فراشه ابتدره ملك وشيطان . فقال الملك : اختم بخير . وقال الشيطان : اختم بشر . فان حمد الله^(٢) وذكره أطرده وبات يكلاه^(٣) . فاذا استيقظ ابتدره ملك وشيطان^(٤) فقالا مثله . فان ذكر الله وقال : الحمد لله الذي رد إلى نفسي بعد موتها ولم يمتهها في منامها . الحمد لله الذي يمسك السماوات والأرض أن تزولا^(٥) ولئن زالتا^(٦) إن أمسكهما^(٧) من أحد^(٨) من بعده ، إنه كان حليماً غفوراً . الحمد لله الذي يمسك السماء أن تقع^(٩) على الأرض إلا بأذنه^(١٠) . - الى - رءوف رحيم^(١١) . فان مات مات شهيداً ، وان قام فصلى صلى في فضائل

- (١) « ابن أبي عدي » محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، ثقة ، أثنى عليه ابن مهدي ومعاذ بن معاذ . مات بالبصرة يوم الاثنين لعشر بقين من ربيع الآخر سنة ١٩٤
- (٢) « فان حمد الله » لفظ العدة : ثم نام بات الملك يكلاه
- (٣) « يكلاه » يحفظه ويحرسه
- (٤) « ابتدره ملك وشيطان » لفظ العدة : قال الملك افتح بخير ، وقال الشيطان افتح بشر . فان قال الحمد لله . . الحديث

- (٥) « يمسك السماوات والأرض أن تزولا » أى من أن تزولا من أما كنهما
(٦) « ولئن زالتا » لام القسم وجواب الشرط محذوف بدليل جواب القسم
(٧) « إن أمسكنهما » ما منعهما
(٨) « من أحد » زيدت من للمبالغة فى النفي
(٩) « أن تقع » فى محل نصب أى أن لا تقع ، أو جر على حذف حرف الجر أو على حذف المضاف ، أى من أن تقع أو كراهة أن تقع . وقيل فى محل نصب فقط بدل اشتمال من السماء أى يمنع وقوعهما (جمل)
(١٠) « إلا ياذنه » الظاهر أنه استثناء مفرغ من أعم الأحوال ، وهو لا يقع فى الكلام الموجب ، إلا أن قوله ويمسك بالسماوات أن تقع على الأرض فى قوة النفي ، أى لا يتركها تقع فى حالة من الأحوال إلا فى حال كونها متلبسة بخشيعة الله تعالى ، فالباء للملابسة (جمل)
(١١) « رحيم » اقتباس من القرآن بأكثر من آية كقوله تعالى ﴿ إن الله يمسك السماوات ﴾ الآية وكقوله تعالى ﴿ ألم تر أن الله سخر لكم ما فى الأرض والفلك تجرى فى البحر بأمره ويمسك السماء أن تقع ﴾ الآية ^(٥)

٥٧٧ - باب يضع يده تحت خده

١٢١٥ - **عزى** قبيصة بن عقبة قال : حدثنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن البراء قال : كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام وضع يده تحت خده الأيمن ويقول « اللهم رفقنى عذابك يوم تبعث عبادك » ^(٥٥)

(*) الحديث ١٢١٤ (ث ٢٣٠) أخرجه النسائي وابن حبان (٥٥) الحديث ١٢١٥ (الباب ٥٧٧) أخرجه النسائي . قال الحافظ سنده صحيح . وأخرجه عن حفصة بسند صحيح وزاد يقول ذلك ثلاثا ، وأخرجه الترمذى فى الشمائل قال : حدثنا محمد بن المنبجى حدثنا عبد الرحمن بن مهندي حدثنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء أن النبي ﷺ كان إذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خده الأيمن وقال رب =

(...) - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي

إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَهُ

٥٧٨ - بَاب

١٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ عَطَاءٍ ^(١) ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « خَلَّتَانِ ^(٢) لَا يَحْصِيهِمَا ^(٣) رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا

دَخَلَ الْجَنَّةَ ^(٤) . وَهِيَ أَيْسِرُ ^(٥) ، وَمَنْ يَعْمَلْ بِمَا قَلِيلٌ ^(٦) . » قِيلَ : وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ

اللَّهِ ؟ قَالَ « يَكْبُرُ أَحَدُكُمْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُ عَشْرًا ، وَيَسْتَبِيحُ عَشْرًا .

فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ وَخَمْسِمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ » فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ

يَعْدُوهُنَّ بِيَدِهِ . « وَإِذَا أَرَى ^(٧) إِلَى فِرَاشِهِ سَبَّحَهُ وَحَمَدَهُ وَكَبَّرَهُ فَتِلْكَ مِائَةٌ عَلَى

اللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ . فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ ^(٨) فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفِينَ وَخَمْسِمِائَةَ

سَبْتَةً ؟ » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ لَا يَحْصِيهِمَا ^(٩) قَالَ « يَا أَيُّ أَحَدِكُمُ الشَّيْطَانُ فِي

صَلَاتِهِ فَيَذْكُرُهُ حَاجَةً كَذَا وَكَذَا ، فَلَا يَذْكُرُهُ ^(١٠) »

(١) « عَنْ عَطَاءٍ » رَوَى عَنْ عَطَاءِ سَفِيَانُ كَمَا عِنْدَ الْمُصَنِّفِ ، وَشُعْبَةُ كَمَا عِنْدَ أَحْمَدَ وَأَبِي

دَاوُدَ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُيَيْنَةَ كَمَا عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ ، وَجَرِيرٌ كَمَا عِنْدَ أَحْمَدَ أَيْضًا

== الْحَدِيثُ . وَرَوَى أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلَهُ وَافْظَهُ بِمَجْمَعِ

والتِّرْمِذِيِّ فِي السَّنَنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي

بُرْدَةَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ طَارِبٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَسَّدُ بِحِجَابِهِ عِنْدَ الْمَنَامِ ثُمَّ يَقُولُ قَتِي . . .

الْحَدِيثُ . وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَرَوَى الثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ

أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ وَلَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمَا أَحَدًا ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ

وَرَجُلٍ آخَرَ عَنِ الْبَرَاءِ ، وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْبَرَاءِ ،

وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ ، وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ هَذَا

الْمَتْنَ مِنْ مَسْنَدِ حَدِيثِهِ أَيْضًا

- (٢) « خلتان » أى خصلتان كما فى رواية
- (٣) « لا يحصيها » أى لا يواظب عليهما . والأظهر أنه ليس المراد اجراء هذه الألفاظ على اللسان فقط بل التذكير والتيقظ فى فهم معانيهما وإن لم يحرم من البركة من يذكرها وقلبه لاه عنها أى تجرى هذه الألفاظ على لسانه من قلب لاه أيضاً
- (٤) « دخل الجنة » مع السابقين ، وإلا فانه يدخل الجنة كل مؤمن إن شاء الله تعالى وإن كان بعد أمد
- (٥) « وهما يسير » أى خفيفتان لاصعوبة فيهما
- (٦) « ومن يعمل بهما قليل » عددهم ، وهم من حافظ على هذا الذكر
- (٧) « وإذا أوى » فى رواية لأبى داود يكبر أربعاً وثلاثين إذا أخذ مضجعه ويحمد ثلاثاً وثلاثين فذلك مائة . وفى قول النبى صلى الله عليه وآله وسلم « إلا دخل الجنة » بشارة عظيمة بحسن الخاتمة للمواظب عليها
- (٨) « فأيسم يعمل » وهذه الزيادة أخرجها ابن حبان فى صحيحه أيضاً
- (٩) « كيف لا يحصيها » وزيد فى رواية « وهما يسير ، ومن يعمل بهما قليل »
- (١٠) « فلا يذكره » وفى رواية « يأتى أحدكم الشيطان فى منامه فينومّ منه قبل أن يقوله » ولفظ الترمذى « حتى ينفذ » فلهذا لا يفعل ويأتية وهو فى مضجعه فلا يزال ينومّ منه حتى ينام (*)

٥٧٩ - باب إذا قام من فراشه ثم رجع فليفضه

١٢١٧ - حدثنا إبراهيم بن المنذر قال : حدثنا أنس بن عياض ، عن

(٥) الحديث ١٢١٦ (الباب ٥٧٨) أخرجه الترمذى فى الصلاة وأبو داود فى الأدب والترمذى فى الدعوات وأحمد وابن حبان

عبيد الله قال : حدثني سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ « إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخله إزاره فلينفذ بها فراشه ^(١) وليسم الله ، فإنه لا يعلم ما خلفه ^(٢) بعده على فراشه . فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقه الأيمن ، وليقل : سبحانك ربّي ، بك وضعت جنبي ، وبك أرفعه . إن أمسكت نفسي فاغفر لها ، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين »

(١) « فلينفذ بها فراشه » لأن البيوت اذ ذاك كانت مظلمة لم يكن فيها النور والمصابيح ولا كانت فسحة في الثياب . فأمر بالذئب بدخلة الإزار من قبل التلبس به حتى لا يؤذيه مادخله من المؤذيات (فيض الباري بزيادة) . ففيه حث على الحزم والاحتراس من مظان الضر والأذى

(٢) « لا يعلم ما خلفه » أي ما صار بعده خلفاً وبدلاً منه اذا غاب هو عن فراشه من تراب أو قذارة أو هوام كما مر في الباب ٥٦٨ *)

٥٨٠ — باب ما يقول إذا استيقظ بالليل

١٢١٨ — حدثنا معاذ بن فضالة ^(١) قال : حدثنا هشام الدستوائي ، عن يحيى (هو ابن أبي كثير) عن أبي سلمة قال : حدثني ربيعة بن كعب ^(٢) قال : كنت أبيت ^(٣) عند باب ^(٤) النبي ﷺ فأعطيه وضوءه ^(٥) . قال : فأسمه الهوى من الليل ^(٦) يقول « سمع الله إن حمده » وأسمه الهوى من الليل يقول « الحمد لله رب العالمين »

(*) الحديث ١٢١٧ (الباب ٥٧٩) أخرجه مسلم والدارمي في الاستئذان وابن حبان (اتحاف)

- (١) « معاذ بن فضالة » ثقة صدوق ، مات بعد عشر ومائتين
(٢) « ربيعة بن كعب » أبو فراس ممن خدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم من
أهل الصِّفة ، مات سنة ٦٣
(٣) « كنت أبيت » لفظ أحمد « أنام »
(٤) « عند باب » لفظ النسائي « حجرة »
(٥) « فأعطيه وضوءه » بفتح الواو ماء وضوئه
(٦) « الهوى من الليل » بفتح الهاء وكسر الواو وتشديد الياء : الحين الطويل
من الزمان (٥)

٥٨١ - باب من نام ويده غمر

- ١٢١٩ - **عزنا أحمد بن اشكاب** قال : حدثنا محمد بن فضيل ، عن ليث
عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال « من نام
ويده غمر^(١) قبل أن يغسله^(٢) فأصابه شيء فلا يلومن^(٣) إلا نفسه^(٤) »

- (١) « غمر » بفتح الغين أى دسم وزهومة اللحم كالوضر من السم
(٢) « يغسله » إطلافة يقتضى حصول السنة بمجرد الغسل بالماء . قال ابن رسلان :
والأولى غسل اليد منه بالأشنان أو الصابون وما فى معناها (نيل الأوطار : كتاب الصيد ،
آداب الأكل)
(٣) « فلا يلومن إلا نفسه » هذه خاتمة ثلاثة أحاديث أحسنها ما أخرجه المصنف فى
هذا الكتاب فى الباب ٢٢٥ ، وأوسطها هذا الحديث ، وأوهنها ما ورد فى الحجامة يوم

(*) الحديث ١٢١٨ (الباب ٥٨٠) أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي فى الصلاة ،
والترمذى فى الدعوات ، وابن ماجه فى الدعاء وأحمد

الأربعماء - وما سوى هذه ليست في شيء . فيه تنبيه عظيم على أن التفريط في تعاطي الأسباب ولا سيما ما يسد ضرر النفس والمال ويحجر الى نقصان خطأ عظيم ، فالثقة بالله والتوكل عليه هو التعاطي في أخذ ما يجب أخذه وترك ما يجب تركه ثم ترقب فضل الله . وقد مر في القليب ٥٦٥ ويأتي في إطفاء النار حين ينامون

١٢٢٠ - **حدثنا موسى قال** : حدثنا حماد بن سلمة ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة^(١) ، عن النبي ﷺ قال « من بات ويده غمر ، فأصابه شيء ، فلا يلومن إلا نفسه »

(١) « هن أبي هريرة » وزاد الترمذي في طريق قبله : ان الشيطان حساس لحاس ، فاحذروه على أنفسكم . من بات . . الحديث . وللطبراني من حديث أبي سعيد : فأصابه بوضوح ، أي برص . ان الهوام ربما تقصده في المنام لرائحة الطعام في يده فتؤذيه . قال لشركاني لأنه فرط في ترك الغسل (نيل الاوطار : كتاب الصيد ، آداب الأكل) (٥)

٥٨٢ - باب إطفاء المصباح

١٢٢١ - **حدثنا إسماعيل قال** : حدثني مالك ، عن أبي الزبير المسكي ، عن جابر بن عبد الله^(١) ، أن رسول الله ﷺ قال^(٢) « أغلقوا الأبواب^(٣) ، وأوكثوا السقاء^(٤) ، وأكفوا الإناء ، وخمروا الإناء^(٥) ، وأطفئوا المصباح ،

(٥) الحديث ١٢٢٠ (الباب ٥٨١) أخرجه الترمذي في الأظعمة ، والنسائي في الوصية بطريق محمد بن يحيى بن عبد الله عن عفان عن وهيب عن معمر ، ورواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، ورواه سفيان بن حسين عن الزهري عن عائشة . عن النسائي والثلاثة خطأ (تحفة الأشراف ص ١٣٢ النسخة الحطية رقم ٢٦٥ في المكتبة الأصفية) ، وأحمد والحاكم

فان ^(٦) الشيطان لا يفتح غلقاً ^(٧) ، ولا يحل وكاء ، ولا يكشف إناه ، وان
الفويسقة تضرم على الناس بينهم ^(٨) »

(١) « عن جابر » وروى أبو جعفر محمد بن علي الصائغ عن أحمد بن حازم بن أبي
غرزة عن أبي نعيم عن نصير بن أبي الأشعث عن أبي الزبير أنه سمع جابراً ، صرح كل
واحد في هذا السماع عن شيخه

(٢) « قال » قال القرطبي : جميع أوامر هذا الباب من باب الإرشاد إلى المصلحة -
ولا شك أنها مندوبة ولا سيما في حق من يفعل ذلك بنية امتثال الأمر (الفتح ، باب ذكر
الجن) وفيه مصلحة دينية من حفظ النفس المحرم قتلها ، ومن حفظ المال المحرم تبذيره ،
وإطفاء النار والمصاييح على من يكون آخرهم نوماً . فمن فرط في ذلك كان تاركاً لأدائه
بل مخالفاً لسنة ، وإذا لحقه ضرر في مال أو نفس فلا دية له لأنه خالف وصية النبي صلى الله
عليه وآله وسلم لدينه

(٣) « أغلقوا الأبواب » وفي بعض الطرق « أجيئوا » وهو في معناه . وزيد في
رواية « واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً » وزاد في الصحيح بعده واكتفوا
صديانكم عند المساء فان للجن انتشاراً وخطفة

(٤) « وأوكتوا السقاء » بكسر الكاف وبعدها همزة أى اربطوه وشدوه ، والوكاء
اسم مايسد به فم القربة

(٥) « وخمروا الإناء » أى غطوه . وفي الصحيح « الطعام والشراب » . والإناه
بلفظ الجنس ، وروى بلفظ الجمع كذلك

(٦) « فان » وفي طرق عن عطاء « وأظفئوا المصاييح عند الرقاد ، فان الفويسقة
ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت »

(٧) « لا يفتح غلقاً » ذكر اسم الله عليه

(٨) « الفويسفة » الفأرة . وترضم : تحرق سريعاً (*)

١٢٢٢ - حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا عمرو بن طلحة ^(١) قال :
حدثنا أسباط ^(٢) ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال :
جاءت فأرة فأخذت تجر الفميلة ، فذهبت الجارية تزجرها . فقال النبي ﷺ « دعها ،
فجاءت بها فألقها على الخرة ^(٣) التي كان قاعداً عليها ، فاحترق منها مثل موضع
جرهم . فقال رسول الله ﷺ « إذا نتم فأطفئوا سرجمكم ، فإن الشيطان ^(٤) يدل
مثل هذه فتحرقكم »

(١) « عمرو بن طلحة » هو ابن حماد أبو محمد القناد ، نسب إلى جده ، صدوق من
الروافضة ، مات في صفر سنة ٢٢٢

(٢) « أسباط » ابن نصر أبو يوسف الهمداني ، وثقة ابن معين ، وتوقف فيه أحمد
وضمنه غير واحد

(٣) « الخرة » هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيج
خوص ونحوه من الثياب ، ولا يكون خمرة إلا في هذا المقدار ، فما في الحديث صريح في
إطلاق الخرة على الكبير من نوعها . وفي حياة الحيوان : الخرة السجادة التي يسجد عليها
للصلى ، سميت بذلك لأنها تخمر الوجه أى تغطيه . وقال علي القارى : أو لأنها تستر التراب
وتقى الوجه من التراب . وقال أنور شاه : وفهم الروافض أنها بهذا القدر ليس كذلك ،
وإنما أراد أهل اللغة بيان الغرض منها ، لأنها مقصورة عليه فقط لاختيار لحمته سداه

(٤) « الشيطان » فيستعين عدو الله بعدو آخر وهى النار ، والممثل بعدو الله
هو الفاسق

(٥) الحديث ١٢٢١ (الباب ٥٨٢) أخرجه المصنف في استئذان الصحيح وذكر
الحنن والأشربة ، والترمذي في الأطعمة
(٥) الحديث ١٢٢٢ (الباب ٥٨٢) أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان والحاكم (تحاف)

١٢٢٣ - حدثنا أحمد بن يونس قال : حدثنا أبو بكر ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي أنعم ، عن أبي سعيد قال : استيقظ النبي ﷺ ذلك ليلة ، فاذا فأرة قد أخذت الفتيلة ، فصعدت بها الى السقف لنحرق عليهم البيت فلعنها النبي ﷺ وأحل قتلها للمحرم^(٥)

٥٨٣ - باب لا تترك النار في البيت حين ينامون

١٢٢٤ - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا ابن عيينة ، عن الزهري^(١) ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال « لا تركوا^(٢) النار^(٣) في بيوتكم^(٤) حين تنامون^(٥) »

(١) « عن الزهري » وفي رواية الحميدي : حدثنا الزهري

(٢) « لا تركوا » هذا النهي ليس للتحريم بل ولا للكراهة ، وإنما هو الارشاد -

أى ويرجع إلى مصلحة دينوية وقد نبه صلى الله عليه وآله وسلم عليها كما قد مر

(٣) « النار » هذا عام يدخل فيه نار السراج . وأما القناديل المعلقة فان خيف بسببها حريق دخلت في ذلك ، وإن حصل الأمن منها كما هو الغالب في قناديل عصرنا فلا بأس بها لانتهاء العلة (طرح التثريب) ، ولكن الأحاديث مطلقة فلا تتعامل بعله ، وهو الأئمة

(٤) « في بيوتكم » أى موقدة

(٥) « حين تنامون » يستنبط منه أنه متى وجدت الغفلة ينهى عنه (**)

(٥) الحديث ١٢٢٣ الباب (٥٨٢) أخرجه الحاكم وقال إسناده صحيح ، والطحاوي في أحكام القرآن ، وفيه أن يزيد بن أبي نعيم سأل أبا سعيد الخدري لم سميت الفأرة القويمة فقال . . الحديث

(٥٥) الحديث ١٢٢٤ (الباب ٥٨٣) أخرجه المصنف ومسلم وأبو داود والترمذي في الأظمنة ، وابن ماجه وأحمد وأبو حنيفة في الأشربة (تحاف)

١٢٢٥ (ث ٣٣١) - **حَدَّثَنَا** عبد الله بن يزيد قال : حدثنا سعيد بن أبي أيوب قال : حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال عمر رضي الله عنه : إن النار عدوٌّ ^(١) فاحذروها
فما كان ابن عمر يتبع غير ان أهله ويظفها قبل أن يميت

(١) « النار عدو » وإن كانت تنفعنا مادامت في قهرنا متى أردنا أطفأناها

١٢٢٦ - **حَدَّثَنَا** ابن أبي مريم قال : أخبرنا نافع بن يزيد ^(١) قال : حدثني ابن الهاد قال : حدثني نافع ، عن ابن عمر ، سمع النبي ﷺ يقول « لا تتركوا النار ^(٢) في بيوتكم فإنها عدوٌّ »

(١) « نافع بن يزيد » أبو يزيد المصري ، ثقة ثبت . مات سنة ١٦٨

(٢) « لا تتركوا النار » التي تخافون انتشارها . وقد مرَّ

١٢٢٧ - **حَدَّثَنَا** محمد بن العلاء قال : حدثنا حماد بن أسامة ، عن بُريد ابن عبد الله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : احترق بالمدينة بيت على أهله من الليل ، فُحِدَّتْ بِذَلِكَ النبي ﷺ فقال « إن النار عدو لكم . فإذا نمتم فأطفئوها عنكم » ^(*)

٥٨٤ - **بَابُ** التَّيِّبِينَ بِالْمَطَرِ

١٢٢٨ (ث ٣٣٢) - **حَدَّثَنَا** بشر بن الحكم قال : حدثنا محمد بن

(٥) الحديث ١٢٢٧ (الباب ٥٨٢) أخرجه المصنف في استئذان الصحيح ومسلم فيه وابن ماجه في الادب

ربيعة^(١) ، عن السائب بن عمر ، عن أبي مليكة ، عن ابن عباس ، أنه كان إذا
مطرت السماء يقول : يا جارية ، أخرجي سرجي ، أخرجي ثيابي . ويقول
﴿ وَزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مَبَارَكًا ﴾ [سورة ق ٩]

(١) « محمد بن ربيعة » السكلاي الرواسي أبو عبد الله ، ابن عم وكيع ، ثقة صادق
مات بعد النعمين . ضعفه الحافظ عثمان بن أبي شيبة ، فلم يقبل جرحه الحافظ العسقلاني

٥٨٥ - باب تعليق السوط في البيت

١٢٢٩ - حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل^(١) قال : حدثنا النضر بن علقمة
أبو المغيرة^(٢) ، عن داود بن علي^(٣) ؛ عن أبيه ، عن ابن عباس ، أن النبي
ﷺ أمر بتعليق السوط في البيت

(١) « إسحاق بن أبي إسرائيل » إراهيم كاتجرا أبو يعقوب المروزي ، ثقة مأمون ،
صاحب حديث ، كيس . كان حافظاً جداً ولم يكن مثله في الحفظ والورع ، وكان لقي
المشايخ قيل كان يتمهم بالوقف (أى يقول : القرآن كلام الله ويقف) . ولد سنة ١٥١ مات
سنة ٢٤٠

(٢) « النضر بن علقمة » مجهول ، ذكره ابن حبان في النقعات

(٣) « داود بن علي » ابن عبد الله بن عباس أبو سليمان الشامي ، عم المنصور ، قال
عثمان : إنما يحدث بحديث واحد بضم صوم يوم قبل عاشوراء أوبعده ، وقد روى عنه عن أبيه
بضعة عشر حديثاً ، ولى الموسم ومكة واليمن واليمامة ، سئل ابن معين : كيف حديثه ؟ قال :
أرجو أنه ليس بكذب . قال ابن عدى : لا بأس بروايته عن أبيه عن جده . مات سنة ١٣٣
وهو وال علي المدينة وهو ابن ٥٢ سنة . قال الذهبي : ليس بحجة . قال الحافظ في تخريج
الكشاف : وأخرجه البخاري في الأدب وفيه ابن أبي ليلى القاضي وفيه ضعف . أقول :
وهذا كما ترى ليس في هذه الطريق ابن أبي ليلى . ثم قال الحافظ : وفي الباب عن ابن عمر

المعلم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال « كفوا صبيانكم ^(١) حتى تذهب فحمة - أو فورة - العشاء ^(٢) ، ساعة تهب للشياطين »

-
- (١) « كفوا صبيانكم » وفي أشربة الصحيح : إذا كان جنح - أو أمستم - فكفوا صبيانكم ، فان الشياطين تنتشر ، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم
- (٢) « فحمة العشاء » أول ظلمته وسواده
-

٥٨٨ - باب التحريش بين البهائم ^(١)

١٢٣٢ (ث ٣٣٣) - **حدثنا** محمد بن مالك قال : حدثنا هاشم بن القاسم ^(٢) عن أبي جعفر الرازي ، عن ايث ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، أنه **كره أن يحرش بين البهائم**

- (١) « التحريش بين البهائم » هو إغراؤها وتهيبج بعضها على بعض ، لأن فيها إيلاًماً وإتاعاباً من غير منفعة
- (٢) « هاشم بن القاسم » أبو النضر ، لقبه قيصر . يقول أحمد : أبو النضر شيخنا من الأمرين بالمعروف والناهي عن المنكر . ثقة ، كان أهل بغداد يفخرون به . ولد سنة ١٣٤ ومات في ذي القعدة سنة ٢٠٧ . قال الحاكم : حافظ ثبت في الحديث ^(٥)
-

٥٨٩ - باب نباح الكلب ونميق الحمار

١٢٣٣ - **حدثنا** عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث قال : حدثني خالد ابن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن سعيد بن زياد ^(١) ، عن جابر بن عبد الله

- (٥) الحديث ١٢٣٢ (ث ٣٣٣) أخرجه الترمذي عن مجاهد عن ابن عباس مرئوطاً ومرفوعاً وقال : المرفوع أصح ، وأخرج أبو داود كليهما في الجهاد

عن النبي ﷺ قال « ألقوا الخروج بعد هدوء ، فإن لله دوابٌ ^(٢) يبشون ، فمن سمع نباح الكلب أو نباح حمار ^(٣) فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم . فانهم يرون ما لا ترون ،

(١) « سعيد بن زياد » الأنصاري المدني

(٢) « لله دوابٌ » زاد إبراهيم بن مروان « في تلك الساعة »

(٣) « نباح حمار » وروى الطبراني عن أبي رافع مرفوعاً إنه لا ينهق حتى يرى شيطاناً أو يتمثل له شيطان ، فإذا كان ذلك فاذكروا الله وصلوا على (الفتح)

(٤) « فليستعذ » لما يخشى من شر الشيطان ووسوسته (الفتح) فيه استجواب الاستعاذة والدعاء عند رؤية الظالمين والفاستين بل المبطلين ، وأن لا ينشأ في نفس الداعي العجب والفخر عليه . ويستحب الدعاء عند حضور الصالحين والتبرك بهم . والحاصل أن رؤية الصالحين بمنزلة سماع آيات الوعد والوعيد فيدعو في الأول ويستعبد بالثاني (مرقاة زيادة) ^(٤)

١٢٣٤ - حدثنا أحمد بن خالد قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عطاء بن يسار ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال « إذا سمعتم نباح الكلاب أو نباح الحمير من الليل فتعوذوا بالله ، فانهم يرون ما لا ترون . وأجيفوا الأبواب ، واذكروا اسم الله عليها ، فان الشيطان لا يفتح باباً

(*) الحديث ١٢٣٣-١٢٣٥ (الباب ٥٨٩) أخرجه أبو داود ؛ والحديث جابر هذا ثلاث قطع جمعها أحمد في مسنده (٣ : ٣٥٦) بطريقين (١) عن محمد بن إسحاق إذا سمعتم نباح الكلب ونباح الحمير من الليل فتعوذوا فانها ترى ما لا ترون = (٢) ألقوا الخروج إذا هدأت الرجل فإن الله عز وجل يبعث كل ليلة من خلقه ماشاء . (٣) أجيفوا الأبواب واذكروا اسم الله عليها ، فان الشيطان لا يفتح باباً أجيف واذكر اسم الله عليه . وأوكشوا السقاء وغطوا الجرار وأكفثوا الأنية

أجيف^(١) وذكر اسم الله عليه . وغطوا الجرار^(٢) ، وأوكتوا القرب وأكفتوا الآنية ،

(١) « فان الشيطان لا يفتح باباً أجيف » القاعدة الشرعية أن المعونة الغيبية إنما يستحقها من لم يقصر في الأسباب العادية حسب وسعه (المواقفات للشاطبي)

(٢) « وغطوا الجرار » جمع جرّة : إناء معروف

١٢٣٥ - عرشاً عبد الله بن صالح وعبد الله بن يوسف قالوا : حدثنا الملائكة قال : حدثني يزيد بن الهاد^(١) ، عن عمر بن علي بن حسين^(٢) ، عن النبي ﷺ

قال ابن الهاد : وحدثني شرحبيل^(٣) ، عن جابر ، أنه سمع من رسول الله ﷺ يقول : « أقفلوا الخروج بعد هدوءه^(٤) ، فان لله خلقاً يبشهم . فإذا اسمعتم نباح الكلاب أو نهاق الحمير فاستعينوا بالله من الشيطان »

(١) « يزيد بن الهاد » هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، لم تذكر له رواية عن أحد من الصحابة ، وبينه وبين عمير مولى أبي اللحم محمد بن إبراهيم التيمي . فليس هو من التابعين بل من أتباعهم ، ثقة كثير الحديث ، مات بالمدينة سنة ١٣٩

(٢) « عمر بن علي » لا صحبة له ، ولفظ أحمد « بلغني عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم » . كان كثير العبادة والاجتهاد ، كان أخوه أبو جعفر يكرمه ويرفع منزلته ، قال ابن حبان في الثقات : يخطيء

(٣) « شرحبيل » ابن سعد بن عبادة أبو سعيد ، لا يحتج به

(٤) « بعد هدوءه » تلفظ أبي داود : بعد هدأة الرجل . قال الخطابي : أي بعد انقطاع

الرجل عن المشي في الطريق ليلاً . وهذا الطريق منقطع أيضاً

٥٩٠ - باب إذا سمع الديكة ^(١)

١٢٣٦ - **عنه** عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث قال : حدثني جعفر ابن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرز ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال « إذا سمعتم صياح الديكة من الليل ^(٢) فإنها رأأت ملكاً ^(٣) ، فمسلوا الله من فضله ^(٤) وإذا سمعتم نفاق الحمير من الليل فإنها رأأت شيطاناً ، فتعوذوا بالله من الشيطان ،

(١) « الديكة » بكسر الدال وفتح الياء جمع ديك كقردة وقرود

(٢) « إذا سمعتم صياح الديكة من الليل » وللديكة خصيصة ليست لغيرها من معرفة وقت الليل فإنها تقسط أصواتها تقسيطاً لا يكاد يتفاوت ، وتوالى صياحها قبل الفجر وبعده ولا تكاد تخطئ ، سواء طال الليل أم قصر ، ومن ثم أفتى بعض الشافعية بإعتماد الديك الحرج . وأخرج أبو داود وأحمد وصححه ابن حبان عن زيد بن خالد رفعه « لانسبوا الديك فانه يدعو إلى الصلاة » ولمظ أبي داود « يوقظ » قاله صلى الله عليه وآله وسلم لما صرخ الديك فلغنه رجل كما أخرج البزار . ومعنى يدعو يصرخ عند طلوع الفجر ، فطرة فطره الله عليها . ويؤخذ منه أن كل من استفيد منه الخير لا ينبغي أن يسب ويذم ويستهان به ، بل يكرم ويمسح إليه (الفتح ملخصاً)

(٣) « فإنها رأأت ملكاً » رجاء تأمينهم على دعائه وشهادتهم له بالإخلاص والاستغفار له (الفتح)

(٤) « فمسلوا الله من فضله » قال الطيبي : إن الديك أقرب الحيوانات صوتاً إلى الفدا كرين الله ، والحمير أقربها صوتاً إلى من هو أبعد من رحمة الله (لمعات) ^(٥)

(٥) الحديث ١٢٣٦ (الباب ٥٩٠) أخرجه الخمسة وأبو عوانة في الدعوات ، وابن حبان هذا الطريق (تحاف)

٥٩١ - باب لا تسبوا البرغوث

١٢٣٧ - **حديث** محمد بن بشار قال : حدثنا صفوان بن عيسى قال :
حدثنا سويد أبو حاتم^(١) ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن رجلا لعن برغوثا
عند النبي ﷺ فقال « لا تلغنه ، فإنه أيقظ نبياً من الأنبياء للصلاة »

(١) « سويد أبو حاتم » ابن إبراهيم ، قال الحافظ : صدوق ، له أغلاط (*)

٥٩٢ - باب القائلة

١٢٣٨ (ث ٣٣٤) - **حديث** عبد الله بن محمد قال : حدثنا هشام بن
يوسف قال : أخبرنا معمر ، عن سعيد بن عبد الرحمن^(١) ، عن السائب ، عن
عمر قال : ربما قعد على باب ابن مسعود رجال من قريش ، فاذا فاء النيء^(٢)
قال : قوموا ، فابق فهو للشيطان . ثم لا يمر على أحد إلا أقامه . قال ثم بينا
هو كذلك إذ قيل^(٣) : هذا مولى بني الحسحاس^(٤) يقول الشعر . فدعاه فقال :
كيف قلت ؟ فقال :

ودع سُلَيْمِي^(٥) إن تجهزت غادياً كفى الشيب^(٦) والإسلام^(٧) للرمء ناهياً
فقال : حسبك : صدقت ، صدقت

(١) « سعيد بن عبد الرحمن » ابن جحش ، الجحشى . قال النسائي : ليس به بأس

(٢) « إذا فاء النيء » لفظ الحافظ في الإصابة : إنه كان لا يمر على أحد بعد أن يفئ

النيء إلا أقامه ، ثم بينا هو . . الحديث

(٣) « إذ قيل » في الإصابة : إذا قيل

(*) (٥) الحديث ١٢٣٧ (ث ٥٩١) أخرجه أبو يعلى والطبراني والزار

(٤) « مولى بنى الحسحاس » اسمه مُسْجِمٌ مصغراً ، شاعر أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، ويقال إنه تمثل بشيء من شعره غير موزون ، وكان عبداً نوبياً أعجمياً مطبوعاً حلو الشعر رقيق الحواشي ، وكان يجعل الشين سيناً ، وفي سواده يقول :

وما ضر أنوابي سوادى واننى اسكالمسك لايسلعن المسك ذاته

كسيت قميصاً ذا سواد وتحتة قميص من القوهى بيض بنائه

واشتهر عبد الله بن أبي ربيعة الخزومي وكتب الى عثمان : إني قد اشتريت لك غلاماً حبشياً شاعراً ، فكتب اليه : لا حاجة لنا فيه ، إذ الشاعر لا حريم له : ان شمع تشبب ينسأهم ، وان جاع هجاهم . وسمعه عمر بن الخطاب ينشد :

واتد تحدر من كريمة بعضهم عرق على جنب الفراش وطيب

فقال : انك مقتول . فسقوه الخرم عرضوا عليه نسوة فلما مرت به التي يتهم بها أهوى اليها ، فقتلوه . (كتاب الشعر والشعراء لابن قتيبة) . ويقال ان سب قتله أن امرأة من بنى الحسحاس أسرها بعض اليهود فاستخصمها لنفسه وجعلها في حصن له . فبلغ ذلك مسجياً فأخذته الغيرة ، فما زال يتحليل حتى أسور على اليهودى حصنه فقتله وخلص المرأة فأوصلها الى قومه ، فلقبته يوماً فقالت له : ياسمجيم والله لوددت أني قدرت على مكافأتك على تخليصى من اليهودى . فقال لها : والله إنك لتادرة على ذلك . وعرض لها بنفسها . فاستجيت وذهبت ، ثم لقبته أخرى فعرض لها بذلك فأطاعته ، وهويها ، وطاق يتغزل فيها ففطنوا له فقتلوه خشية العار عليهم بسب شعره . وقيل فى قتله غير هذا (الأغاني ج ٢٠ : ١ - ٢) قيل : ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنشد قوله :

الحمد لله حمداً لا انقطاع له فليس احسانه عنا بمتقطع

فقال : أحسن وصدق ، وان الله ليشكر مثل هذا ، وان سدد وقارب انه من أهل

الجنة (اصابة باختصار ، والبيان والتبيين ج ١ ص ١٨٦ بتعليق حسن السندوبى)

(٥) « ودع سليمان » كذا فى الإصابة ، وفى مذهب الأغاني والمخنى لابن هشام

والبيان والتبيين للجاحظ (ص ٦٦) « عُمَيْرَةٌ وَدَّعَ والشعر من البحر الطويل فعولن مفاعيلن

(٦) « كفى الشيب » عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يتمثل بهذا البيت « كفى بالإسلام والشيب للمرء ناهياً » فقال أبو بكر : يا رسول الله إنما قال الشاعر « كفى الشيب والإسلام » ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول « كفى بالإسلام والشيب » فقال أبو بكر : أشهد أنك رسول الله ، ما علمك الشعر وما ينبغي لك (ابن سعد ج ١ قسم ١ ص ١٠٢) ولم يستعمل « كفى » ههنا بمعنى اكنف ، ولا تراد الباء في فاعل كفى التي بمعنى أجزأ أو أغنى ، ولا التي بمعنى وقى (المغنى لابن هشام)

(٧) « الإسلام » عن ابن سيرين : قال له عمر : لو قدمت الإسلام على الشيب لأجزتكَ . وفي رواية : لو كان شعرك كله مثل هذا لأعطيتك عليه (*)

١٢٣٩ (ث ٣٣٥) - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَحْشِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ . كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَمُرُّ بِنَا نِصْفِ النَّهَارِ - أَوْ قَرِيباً مِنْهُ - فَيَقُولُ : قَوْمُوا فُقَيْلُوا (١) ، فَمَا بَقِيَ فَلِلشَّيْطَانِ

(١) « قَوْمُوا فُقَيْلُوا » أَخْرَجَ ابْنُ خُرَيْمَةَ وَابْنُ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ « اسْتَعِينُوا عَلَى صِيَامِ النَّهَارِ بِالسَّجُورِ ، وَعَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ بِالْقَيْلُولَةِ » وَفِي سَنَدِهِ زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ وَفِيهِ ضَعْفٌ . وَعَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعاً « قِيلُوا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَقِيلُ » وَفِي سَنَدِهِ كَثِيرٌ مِنْ مَرْوَانَ مَتْرُوكٌ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ

١٢٤٠ (ث ٣٣٦) - **حَدَّثَنَا** جَاجِجٌ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ حَمِيدٍ ، عَنْ

(=) الْحَدِيثِ ١٢٣٨ (ث ٣٣٤) أَخْرَجَهُ الْجَاحِظُ فِي الْإِصَابَةِ

أنس قال : كانوا يجمعون ثم يقولون^(٥)

١٢٤١ - **حديثا** دوسى قال : حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، قال

أنس : ما كان لأهل المدينة شراب - حيث حرمت الخمر - أعجب إليهم من الخمر
والبُسْر - إني لأسقى أصحاب رسول الله ﷺ^(١) - وهم عند أبي طلحة - مرَّ رجل^(٢)

فقال : إن الخمر قد حرمت^(٣) . فما قالوا : متى^(٤) ؟ أو حتى ننظر^(٥) . قالوا
يا أنس ، أهرقها . ثم قالوا عند أم سليم^(٦) حتى أبردوا^(٧) واغتسلوا . ثم طيَّبْتهم
أم سليم ، ثم راحوا إلى النبي ﷺ فاذا الخبر كما قال الرجل

قال أنس : فما طعموها بعد^(٨)

(١) « أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم » أى أبا عبيدة وأبي بن كعب

وأبا أيوب وأبا دجاجة وسهيل بن بيضاء ومعاذ بن جبل وغيرهم

(٢) « رجل » قال الحافظ : لم أقف على اسمه

(٣) « إن الخمر قد حرمت » زاد أحمد : فوالله

(٤) « فما قالوا : متى ؟ » لفظ الصحيح : فما سألوا عنها ولا راجعوا

(٥) « أو حتى ننظر » لفظ أحمد : ونسأل

(٦) « ثم قالوا عند أم سليم » من القيولة وهو النوم حين الظهيرة

(٧) « حتى أبردوا » أى ذهب عنهم حرُّ الظهيرة وغلِيان الخمر

(٨) « فما طعموها بعد » أى فما ذاقوها

(*) الحديث ١٢٤٠ (ث ٣٣٦) أخرجه ابن خزيمة يطريقين وانقطه : كنا نسكر

بالجمعة ثم نقبل . وابن حبان وانقطه : كنا نصل مع النبي ﷺ بالجمعة ثم ترجع فنقبل . ولفظ
نقبل يوم الجمعة . ولفظ أحمد : كنا نصل مع رسول الله ﷺ ثم ترجع إلى القائلة (اتحاف)

٥٩٣ - باب نوم آخر النهار

١٢٤٢ (ث ٣٣٧) - **حدثنا** محمد بن مقاتل قال : أخبرنا عبد الله قال :
حدثنا مسهر ، عن ثابت بن عبيد ، عن ابن أبي ليلى ، عن خوآت بن جبير قال :
نوم أول النهار ^(١) حُزق ^(٢) ، وأوسطه خلق ^(٣) ، وآخره حمق

-
- (١) « نوم أول النهار حرق » الخرق : جهل المرء بما يجب أن يعلمه
(٢) « وأوسطه خلق » سبجية وطبع ^(*)

٥٩٤ - باب المأدبة ^(١)

١٢٤٣ (ث ٣٣٨) - **حدثنا** عمر بن خالد قال : حدثنا أبو المليلح قال :
سمعت ميمونا ^(٢) (يعني ابن مهران) قال : سألت نافعاً : هل كان ابن عمر يدعو
للمأدبة؟ قال : لكنه انكسر له بعير مرة ففجعناه . ثم قال : احشر على المدينة ^(٣)
قال نافع : فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، على أي شيء ؟ ليس عندنا خبز . فقال :
اللهم لك الحمد . هذا عراق ، وهذا مرق . أو قال : مرق وبضع ، فن شاء أكل
ومن شاء ودع

-
- (١) « المأدبة » الطعام الذي يدعى إليه الناس ويتخذ بلا سبب (الفتح باب الولية)
(٢) « سمعت ميموناً » هو أبو أيوب النخعي ، ثقة جليل ، قال ابنه عمرو بن ميمون :
ما كان أبي يكثر الصلاة ولا الصيام ، لكنه يكره أن يعصى الله تعالى . . كان بزازاً ومع
هذا فقد ولاه عمر بن عبد العزيز على خراج الجزيرة وقضاها ، فكان يجلس على حانوته وهو
يتولى الخراج . . صلى في سبعة عشر يوماً سبعة عشر ألف ركعة ، فلما كان اليوم الثامن عشر

(*) الحديث ١٢٤٢ (ث ٣٣٧) قال الحافظ : أخرجه **سفيان بن عيينة** في جامعه

وسنده صحيح

اقطع في جوفه شي فبات سنة ١١٦

(٢) « أحسر على المدينة » كذا في النسخ المطبوعة ، ولعله سقط لفظ « أهل »

٥٩٥ - باب الختان^(١)

١٢٤٤ - ... أخبرنا شعيب بن أبي حمزة قال : حدثنا أبو الزناد ، عن

الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال « اختتن إبراهيم صلى الله عليه وسلم ^(٢) بعد ثمانين سنة ، واختتن بالقدوم (قال أبو عبد الله : يعني موضعاً)

(١) « الختان » اسم لفعل الخائن ، ولو وضع الختان ، والولية المتخذة له . والمستحق في الرجال قطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة حتى تنكشف جميعها ولا يبقى من الجلد شيء متديلاً . والمستحب أن تستوعب من أصلها عند أول الحشفة ، وقد شرع نفاء البول وتعديل الشهوة ويسهل به إيصال ماء الرجل إلى رحم المرأة ، وفي النساء الاشماء وعدم الاتهاك بعد لها والاستيعاب وهو قطع عرف الديك في النساء يزيل الشهوة بالمرّة فهى عنه ، ويستصحب أمر الشرع لمصالح بدنية أيضاً . والختان واجب ليس بفرض أو سنة يأثم بتركها ، ووقت وجوبه البلوغ ، ووقت الاستحباب والاختيار اليوم السابع من بعد الولادة أو من يوم الولادة ، وإن أخر في الأربعين يوماً ، فإن أخر في السنة السابعة . قال أنور شاه : المستفاد من حال السلف أنهم كانوا يختنون عند شعور الصبي ، وكانوا يؤخرون فيه تأخيراً حسناً لكي يدرك أنه يجب عليه تحمل الأذى والمشاق في امتثال أمر الشريعة حتى قطع بعض العضو وإراقة الدم . والأحسن عندي أن يجعل فيه ويختن قبل سن الشعور ، فإنه أيسر (فيض الباري بتصرف) فان بلغ وعلم من حاله وضعف بنيته أنه إذا اختن تلف سقط الوجوب . قال أبو الفرج السرخسي في ختان الصغير مصاحبة ، لأن الجلد بعد التمييز يغلظ ويخشن ، فمن ثم جوز الأئمة الختان قبل ذلك . وقال مالك : يحسن إذا أثمر ، ويستدل بقصة إبراهيم عليه السلام لمشروعية الختان حتى لو أخر لمانع حتى بلغ السن المذكور لم يسقط طلبه ، وليس المراد أنه يشرع تأخيرها إلى

* هذه إشارة من المحقق إلى سقط نصي بداية الاستعداد

والحديث في صحيح البخاري ٧٢٥٦ و٦٥٩٨ من رواية أبي السمان في ١٠

الكبر، ويأتي تمامه في الباب ٦٠١ . والسنة إظهار ختان الذكر وإخفاء ختان الأنثى . ويجوز كشف العورة من الختون ونظر الختان إليها وإن كان بالغاً أو شارف البلوغ . في الدر المختار عن أبي حنيفة : لصاحب الحمام أن ينظر إلى العورة ، وحجته الختان (كتاب الحظر والإباحة)

(٢) « اختن إبراهيم » وقد قال الله تعالى ﴿ ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم » فلا بد لنا من الاختتان وإن كان على طريق الاستحباب (*)

٥٩٦ - باب خفض المرأة^(١)

١٢٤٥ (ث ٣٣٩) - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا عبد الواحد قال : حدثنا عجز من أهل الكوفة^(٢) - جدة علي بن غراب - قالت : حدثني أم المهاجر^(٣) قالت : سئيت في جوارى من الروم ، فعرض علينا عثمان الإسلام ، فلم يسلم منا غيري وغير أخرى . فقال عثمان : اذهبوا فاختنوهما وطهروهما

(١) « خفض المرأة » ويستفاد الفرق بين حكم الختان للنساء وبين حكم الختان للرجال من حديث شداد بن أوس رفعه « الختان سنة للرجال ، مكرمة للنساء » أخرجه أحمد والبيهقي من طريق حجاج بن أرطاة ، وله شاهد من طريق سعيد بن بشر عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس ، وسعيد مختلف فيه ، أخرجه الطبراني في مسند الشاميين ، وأخرجه أبو الشيخ والبيهقي من وجه آخر عن ابن عباس ، وأخرجه البيهقي من حديث أبي أيوب (الفتح : اللباس ، باب قص الشارب ١٠ : ٢٨٦) . وقد أخرج أبو داود حديث أم عطية ، وأبو الشيخ حديث أنس وأم أيمن ، والبيهقي حديث الضحاک بن قيس (الفتح) . والمستحق من خفض

(*) الحديث ١٢٤٤ (الباب ٥٩٥) أخرجه المصنف في الصحيح في الأنبياء والاستذنان ، ومسلم

للرأفة قطع شيء من جلدة تكون في أعلى فرجها فوق مدخل الذكر كعرف الديك من غير استئصال . قال صلى الله عليه وآله وسلم « أشئى ولا تنهكى ، فانه أبهى للوجه - أى وجهه هجرج - وأحظى لها عند الزوج » . وقيل إن خفضهن يورث الجمال وحسن الصورة . واختلاف فى النساء هل يخفضن عموماً أو يفرق بين نساء المشرق فيخفضن ونساء المغرب فلا يخفضن لعدم الفضلة الم شروع قطعها منهن بخلاف نساء المشرق ، فمن يستحب إصرار موسى على من ولد مختوناً يستحب إصرار موسى فى حق المرأة الغربية امتثالاً للأمر ، ولا بأس بفتح أذن البنات لأنهم كانوا يفعلونه فى زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من غير إنكار (شامى ملخصاً ٥ : ٢٧١)

(٢) « عجوز من أهل الكوفة » اسمها طلحة

(٣) « أم المهاجر » الرومية ، سماها أبو داود عقيلة

٥٩٧ - باب الدعوة فى الختان^(١)

١٢٤٦ (ث ٣٤٠) - حدثنا زكريا بن يحيى قال : حدثنا أبو أسامة ، عن

عمر بن حمزة^(٢) قال : أخبرنى سالم قال : ختننى ابن عمر أنا ونعيا ، فذبح علينا كعباً^(٣) . فلقد رأيتنا وإنا لنجدل به على الصديان أن ذبح عنا كعباً

(١) « الدعوة فى الختان » يقال لها الإغذار . والعرب كان عندهم للختان قدر ، وله وظيفة خاصة ، وأقر الإسلام ذلك . ودعى عثمان بن أبى العاص إلى ختان فأبى أن يجيب ، فقيل له ، فقال : إنا كنا لا نأتى الختان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا تدعى له . رواه أحمد بإسناد لا يطمعن فيه ، إلا أن فيه ابن إسحاق وهو ثقة مدلس . وقد أخرجه الطبرانى فى الكبير بإسناد أحمد وبإسناد آخر فيه حمزة العطار وثقه ابن حاتم وخصمه غيره

(٢) « عمر بن حمزة » ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب . قال ابن عدى : ممن يكتب

حقيقته . قال الحاكم : أحاديثه كلها مستقيمة

(٣) « فذبح علينا كبشاً » الولية في الإغذار أى الختان حق

(٤) « وإننا لنجدل » كفرح وزنا ومعنى (*)

٥٩٧ - باب اللهو^(١) في الختان^(٢)

١٢٤٧ (ث ٣٤١) - حدثنا أصبغ قال: أخبرني ابن وهب قال:

أخبرني عمرو، أن بكيراً حدثه، أن أم علقمة أخبرته، أن بنات أخى عائشة

[مُخَيَّنٌ] فقييل لعائشة: ألا ندعو لمن من يلهين؟ قالت: بلى. فأرسلت إلى

عدى^(٣) فأثامن. ففرت عائشة في البيت فرأته يتغنى ويحرك رأسه طرباً - وكان

ذا شعر كثير - فقالت: أف، شيطان^(٤). أخرجه، أخرجه

(١) « اللهو في الختان » ليس كل لهو حراماً، بل الحرام اللهو الذى فيه مفسدة وأما

اللهو الذى يكون فيه غرض صحيح فهو محمود مطلوب من الشريعة كالملاعبة للزوجة وتأديب

الفرس، لأن الاقطاع فى الاستثناء لا يكون إلا بدليل، وحيث لا دليل فالاستثناء متصل

وأما اللهو الذى لا يتعلق به غرض صحيح ولو لم تكن فيه مفسدة فهو عبث وخلاف الأولى

راجع الباب ٣٤٠

(٢) « فى الختان » وفى « الحسام المسنون فى نصرة أهل السر المكنون » لأبى

عبد الله بن سورة عن عكرمة: لما ختن ابن عباس بنىه أرسلت الدعوة إلى اللاعبين فأعطاهم

ابن عباس أربعة دراهم (الترايب الإدارية ٢ : ١٤٥)

(٣) « عدى » فتشنا عن عدى فما وجدناه، ولفظ الذهبى « أعرابى »

(٤) « شيطان » لفظ النهي: إنه شيطان

(٥) الحديث ١٢٤٦ (ث ٣٤٠) أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف

٥٩٩ - **باب دعوة الذمي** ^(١)

١٢٤٨ (ث ٣٤٢) - **حدثنا أحمد بن خالد** قال : **حدثنا محمد بن إسحاق** عن نافع ، عن أسلم مولى عمر قال : لما قدمنا مع عمر بن الخطاب الشام أتاه الدهقان قال : يا أمير المؤمنين ، إني قد صنعت لك طعاماً ، فأحب أن تأتيني بأشرف من معك ، فإنه أقوى لي في عملي وأشرف لي . قال : إنا لا نستطيع أن ندخل كنايسكم هذه مع الصور التي فيها

(١) « دعوة الذمي » لو دعاه ذمي لم تجب إجابته (النووي : كتاب النكاح باب الوليعة)

١٢٤٩ (ث ٣٤٣) - **حدثنا موسى** قال : **حدثنا عبد الواحد بن زياد** قال : **حدثنا عجزوز من أهل الكوفة** - جدة علي بن غراب - قالت : **حدثتني أم المهاجر** قالت : **سئيت وجواري من الروم** ، فعرض علينا عثمان الإسلام ، فلم يسلم منا غيري وغير أخرى ، فقال : **أخفضوهما وطهروهما** . فكنيت أخدم عثمان

٦٠١ - **باب الختان للكبير** ^(١)

١٢٥٠ (ث ٣٤٤) - **حدثنا سليمان بن حرب** قال : **حدثنا حماد بن يزيد** ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : **اختتن إبراهيم عليه السلام وهو ابن عشرين ومائة** ، ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة . قال سعيد : **إبراهيم أول من اختتن** ، وأول من أضاف ، وأول من قص

الشارب ، وأول من قص الظفر ، وأول من شاب . فقال : يارب ، ما هذا ؟
قال : وقار ، قال : يارب ، زدنى وقاراً

(١) « الختان للكبير » المراد بالكبير البالغ ، والبلوغ لغة الوصول ، واصطلاحاً بلوغ الغلام بالاحتلام والإحبال والإيزال ، والأصل الإيزال ، والجارية بالاحتلام والحيض والحبل ، فإن لم يوجد منهما شيء فحتم يتم لكل منهما خمس عشرة سنة به يقف ، وأدنى مدته له اثنتا عشرة سنة ولها تسع سنين . والاحتلام اسم لما يراه النائم من الجماع ومباده ، فيحدث معه إيزال للمني غالباً ، فغلب لفظ الاحتلام في هذا دون غيره من أنواع المنام لكثرة الاستعمال ، ولا اعتبار لنبات العانة خلافاً للشافعي ورواية عن أبي يوسف ولا للحنبل . وأما نهود الثدي فذكر الحسوي أنه لا يحكم به في ظاهر الرواية ، وكذا ثقل الصوت وشعر الساق والابط والشارب (الدر المختار ج ٥ ص ١٠٥ كتاب الحجر) (*)

١٢٥١ (ث ٣٤٥) - حدثنا محمد قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا معتمر قال : حدثني سالم بن أبي النديال^(١) (وكان صاحب حديث) قال : سمعت الحسن يقول : أما تعجبون لهذا ؟ (يعني مالك بن المنذر) عمد إلى شيوخ من أهل كسكر^(٢) أسلموا ، فقتلهم ، فأمر بهم فقتلوا . وهذا الشتاء . فبلغني أن بعضهم مات . واقتد أسلم مع رسول الله ﷺ والحبشي فماتوا عن شيء .

(١) « سالم بن أبي النديال » في التهذيب : مسلم

(٢) « كسكر » قال الهيثم بن عدي لم يكن تقارس أقوى من كورتين واحدة مهلية

(٥) الحديث ١٢٥٠ (ث ٣٤٤) أخرجه المصنف في أحاديث الأنبياء والاستئذان ،
ومسلم في أحاديث الأنبياء ، وابن حبان والحاكم (اتحاف) انظر الافتراء
في اللغات والرفع

والأخرى جبلية ، أما السهلية فكسكر ، وأما الجبلية فأصهبان . كسكر معرب كاشتكار
معناه عامل الزرع ، كورة واسعة تنسب اليها الفراريج الكسكرية لأنها تكثر بها جداً
رأبها تباع فيها أربعة وعشرون فروجاً كبيراً بدرهم ، وقصبتها اليوم واسط بين الكوفة
والبصرة ، وحدها من الجانب الشرقي في آخر سقي النهر إلى أن تصب دجلة في البحر ،
خراجها إثنا عشر ألف مثقال (معجم مختصراً ٤ : ٢٤٠)

١٢٥٢ (ث ٣٤٦) - **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله الأويسى قال :
حدثني سليمان بن بلال ، عن يونس ، عن ابن شهاب قال : كان الرجل إذا أسلم
أمر بالاختتان وإن كان كبيراً^(١)

(١) « وإن كان كبيراً » قيل في ختان الكبير إذا أمكنه أن يمتحن نفسه فعل وإلا
لم يفعل ، إلا أن يمكنه النكاح أو شراء الجارية . والظاهر في الكبير أن يمتحنه غيره (شامى
٥ : ٢٣٧) . واعلم أن ختان الكبير قد يؤدي إيذاء كثيراً وربما يقضى إلى الهلاك

٦٠٢ - باب الدعوة في الولادة^(١)

١٢٥٣ (ث ٣٤٧) - **حدثنا** محمد بن عبد العزيز العمري قال : حدثنا
خزيمة بن ربيعة ، عن بلال بن كعب العمكي^(٢) قال : زرنا يحيى بن حسان^(٣)
[البكري الفلسطيني] في قرينته ، أنا وإبراهيم بن آدم^(٤) وعبد العزيز بن قريبر^(٥)
وموسى بن يسار^(٦) . فجاءنا بطعام . فأمسك موسى وكان صائماً^(٧) ، فقال يحيى :
أما في هذا المسجد رجل من بني كنانة من أصحاب النبي ﷺ يكنى أبا قرصافة^(٨)
أربعين سنة ، يصوم يوماً ويفطر يوماً . فولد لأبني غلام ، فدعاه في اليوم الذي
يصوم فيه فأفطر . فقام إبراهيم فسكسسه بكسائه ، وأفطر موسى [وكان صائماً]

[قال أبو عبد الله : أبو قرصافة اسمه جندرة بن خيشنة]

(١) « الدعوة في الولادة » مذهب الجمهور من الصحابة والتابعين وجوب الإجابة إلى سائر الولائم وهي - على ما ذكره القاضي عياض والنووي - ثمان : (١) الإعذار بعين مهملة وذال معجمة للختان . (٢) العقيقة للولادة . (٣) الخرس بضم المعجمة وسكون الراء بعدها سين مهملة أسلامة المرأة من الطلق وقيل هو طعام الولادة . (٤) النعيمة لقوم المسافر مشتقة من النقع وهو الغبار . (٥) الوكيرة للمسكن المتجدد مأخوذ من الوكر وهو المأوى والمستقر . (٦) الوضيعة بضاد معجمة لما يتخذ عند المصيبة - (٧) المأدبة لما يتخذ بلا سبب والدال مضمومة ويجوز فتحها . وقد زيد : (٨) وليمة الاملاك وهو التزوج ، ووليمة الدخول وهو العرس ، وفلّ من غابر بينهما . ومن الولائم الإحذاق بكسر الهمزة وسكون المهملة وتخفيف الدال المعجمة وآخره قاف ، الطعام الذي يتخذ عند حذق الصبي ، ذكره ابن الصباغ في الشامل ، وقال ابن الرفعة : هو الذي يصنع عند ختم القرآن . ومن جملة الولائم تحفة الزائر (نيل الأوطار كتاب الكساح) وقد مر أكثر مباحثه في الباب ٨٢ . ويستحب لمن ولده ولد أن يسميه يوم أسبوعه ويحلق رأسه ويتصدق بزنة شعره فضة أو ذهباً ثم يعق عند الخلق وهي شاة أصاح الأنخمية تذبح الذكر والأنثى سواء فرق لحمها نيباً أو طبخه بمحوضة أو بدونها مع كسر عظمها أولاً واتخاذ دعوة أولاً ، وبه قال مالك ، وسنها الشافعي وأحمد سنة مؤكدة شاتان عن الغلام وشاة عن الجارية (شامى ، كتاب الأنخمية ٥ : ٢٣٣ ملقطاً)

(٢) « بلال بن كعب العسكي » روى عن اثنين وروى عنه اثنان

(٣) « يحيى بن حسان » كان شيخاً كبيراً حسن الفهم من أهل بيت المقدس ، ثقة

(٤) « إبراهيم بن أدهم » ابن منصور أبو إسحاق الباغى الزاهد الشهير ، ثقة مأمون ،

أحد الزهاد ، كان سفيان يذهب إليه ويفيده . روى عن الثوري وروى الثوري عنه . مات

في بلاد الروم سنة ١٦٢

(٥) « عبد العزيز بن قريش » ثقة

(٦) « موسى بن بسار » الأردني غير الراوي عن أبي هريرة ، شيخ مستقيم الحديث .
صحب مكحولاً أربع عشرة سنة

(٧) « صائماً » روى عن أبي عمر مرفوعاً : فان كان منقطعاً فليطعم ، وإن كان صائماً
فليدع . وسلم : فان كان صائماً فليصل ، إن أبي بن كعب لما حضر الوليمة وهو صائم أذني
ودعا . وفي الحضور فوائد أخرى كالتبرك بالمدعو والتجمل به والانتفاع بإشارته والصيانة
عما لا يحصل من الصيانة لو لم يحضر ، وفي الإخلال بالإجابة تفويت كذلك (الفتح . النكاح
٩ : ٢١٤ باب إجابة الداعي)

(٨) « أبو قرصافة » قرية أبي قرصافة صاحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قرية
سناجية (على وزن كراهية) من أعمال الرملة (معجم البلدان ٣ : ١٥٤) . وروى الطبراني
ورجاله ثقات أن أبا قرصافة كان يسكن أرض تهامة ، وعن عزة بنت عياض بن أبي قرصافة
قالت أسرت الروم ابناً لأبي قرصافة فكان أبو قرصافة إذا حضر وقت كل صلاة صعد سور
عسقلان ونادى : يا فلان الصلاة ، فيسمعه وهو في بلد الروم . رواه الطبراني ورجالهم ثقات .
قالت عزة بنت عياض أنها سمعت جدها أبا قرصافة صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول :
كان بدء إسلامي أني كنت يتما بين أمي وخالتي ، وكان أكثر ميلي إلى خالتي
وكنت أرى شويهاً لي فكانت خالتي كثيراً ما تقول : لا تمر بهذا الرجل - تعني النبي
صلى الله عليه وآله وسلم - فيغوبك ويضلك ، فكنت أخرج حتى آتي للمرعى وأترك شويهاً
ثم آتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلا أزال عنده أسمع منه وأروح بغنمي ضمراً يابساً
الضرع ، فقالت خالتي : ما لغنمك يابساً الضرع ؟ قلت : ما أدري . فسمعت النبي صلى الله عليه
وآله وسلم يقول يوماً : أيها الناس هاجروا وتمسكوا بالإسلام فان الهجرة لا تنقطع مادام الجهاد .
فلم أزل أحجى عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسمع منه حتى أسلمت وبايعته وصاحفته
وشكوت إليه أمر خالتي وأمر غنمي ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : جئني
بالشياه ، فحجته بهن ، فمسح ظهورهن وضرعهن ودعا فيهن بالبركة ، فامتلائن شحماً وليناً .

فلما دخلت على خالتي بن قالت : يا بني هكذا فأرع . قلت : يا خالتي ما رعيت إلا حيث كنت أرمي كل يوم ، ولكن أخبرك ، إنى أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأسلمت وأخبرتها بسيرته وبكلامه ، فقالت أمي وخالتي : اذهب بنا إليه . فذهبت أنا وأمي وخالتي ، فأسلمن وبايعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصالحن (دلائل النبوة للاصهباني ج ٢ ص ٦٢) وقال البيهقي : أخرجه الطبراني ورجاله ثقات

٦٠٣ - باب تخنيك الصبي^(١)

١٢٥٤ - **عروشا** حجاج بن مهال قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس قال : ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة^(٢) إلى النبي ﷺ يوم ولد ، والنبي ﷺ في عبادة يهناً بعيراً له^(٣) . فقال « معك تمرات ؟ » قلت : نعم . فذاولته تمرات فلا كهن . ثم فغر فا الصبي^(٤) وأوجرهن إياه . فتلهظ الصبي ، فقال النبي ﷺ « حب الأنصار التمر ،^(٥) . وسماه عبد الله

(١) « تخنيك الصبي » هو ذلك ما يوضع بحنك الصبي من حلوى ، والحنك أعلى باطن الفم .

(٢) « عبد الله بن أبي طلحة » كانت أمه حاملاً يوم حنين ، ولم يزل عبد الله بالمدينة ثقة قليل الحديث . وعن أنس : كان من خير أهل زمانه ، قال الاصهباني : استشهد بفارس . وقال غيره : توفي بالمدينة في خلافة الوليد سنة ٨٤ ، وانفط الصحيح : اذهب به إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فليحنكه ، فكان أول شيء دخل جوفه ريق النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وجعل يتلهظ . . الحديث

(٣) « يهناً بعيراً له » يطلبيه بالقطران

(٤) « فلا كهن الخ » لا كهن : مضمهن ، فغر : فتح

(٥) « حب الخ » بالضم والكسر ، فالكسر بمعنى المحبوب مرفوعة والتمر مبتدأ ، وعلى الضم مصدر منصوب ، يعني انظروا حب الأنصار ، أو مصدر مرفوع أى حب الأنصار التمر لازم (نوى) (*)

٦٥٤ - باب الدعاء في الولادة

١٢٥٥ (ث ٣٤٨) - حدثنا محمد قال : أخبرنا عبد الله قال : أخبرنا حزم^(١) قال : سمعت معاوية بن قررة يقول : لما ولد لي إياس دعوت نفرأ من أصحاب النبي ﷺ فأطعمتهم . فدعوا . فقلت : إنكم قد دعوتم فبارك الله لكم^(٢) فيما دعوتم ، وإن إن أدعو بدعاء فأمنوا . قال : فدعوت له بدعاء كثير في دينه وعقله وكذا . قال : فاني لأتعرّف فيه دعاء يومئذٍ

- (١) « حزم » ابن أبي حزم أبو عبد الله القطعي ، ثقة صدوق من أصحاب الحسن ، في ثقات ابن حبان . يخطيء . مات سنة ١٧٥
- (٢) « فبارك الله لكم » في طبعتي مصر والأستانة زيادة « فيملل » ولا معنى لها ، وليس بهذا اللفظ في الهندية وهو الأقرب إلى الصواب ، ويحتمل أن يكون « فيما دعوتم في مالي » في النسخة تصحيف

٦٥٥ - باب

من حمد الله عند الولادة إذا كان سويا ، ولم يبال ذكراً أو أنثى

١٢٥٦ (ث ٣٤٩) - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا عبد الله

(*) في الحديث ١٢٥٤ (الباب ٦٥٣) أخرجه المصنف في العميقة وفي اللباس وقصائل الصحابة والاسْتِئْذَانِ وَالذَّبَائِحِ وَالْوَكَاةِ ، ومسلم وأبو داود في الجهاد ، وابن ماجه في اللباس

ابن دكين^(٤) ، سمع كثير بن عبيد قال : كانت عائشة رضی الله عنها إذا ولد فيهم مولود (يعنى فى أهلها) لاتسأل : غلاماً ولا جارية . تقول : خلق سويأ ؟ فإذا قيل : نعم . قالت : الحمد لله رب العالمين

(١) « عبد الله بن دكين » ضعفه غير واحد ، واختلف قول ابن معين فيه ، ووثقه أحمد

٦٥٦ - باب خلق العانة^(١)

١٢٥٧ - حريش سعيد بن محمد الحرى قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبى ، عن ابن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « خمس من الفطرة^(٢) : قص الشارب^(٣) ، وتقليم الأظفار^(٤) ، وحلق العانة ، ونتف الإبط ، والسواك »

(١) « العانة » الشعر الذى فوق فرج الرجل والمرأة . ونقل عن أبى العباس بن سريج أنه الشعر البابت حول حلقة ، ليحصل من مجموع هذا استحباب حلق جميع ما على القبل والدير وما حولها ، وذكر الحلق لأنه الأغلب ، وإلا فيجوز الإزالة بالنورة والنتف وغيرها (الفتح) ، وهو فى الرجال باستعمال الحديد وفى النساء بالنتف أو استعمال النورة ، والنتف أولى لأنه أنظف وأبعد لنفرة الحليل من بقايا أثر الحلق ، وكذا النورة يشخن الجلد ويسوده ، ولأن النتف يضعف الشهوة والحلق يقويها فأجدر بالمرأة تضعيفها والمرء تقويتها (مرقاة بزيادة واختصار) . وينبغى أن يتولى طلى عورته بيده دون الخادم وهو الصحيح لأن ما لا يجوز النظر إليه لا يجوز مسحه إلا فوق الثياب ، وفى حالة الضرورة لا بأس أن يطلى عورة غيره بالنورة كالختان ويغض بصره (رد المحتار ج ٥ ص ٢٦٧)

(٢) « الفطرة » قال ابن حزم : المراد بالفطرة الحالة والهياة المهيأة لمعرفة الخالق وقبول الحق واختيار دين الإسلام لما ركب فيهم من العقول التي يتمكنون بها من الهدى ولو نظروا إليها نظراً صحيحاً لاستمروا على لزومها . قال على القارى : هي السنة النديمة التي اختارها الأنبياء وانفقت عليها الشرائع ، فكأنها جبلة فُطر عليها (مرقاة) . قال الشيخ أنور شاه : خالفطرة الجبلة المهيأة لقبول الاسلام والحالية عن الكفر ، فهي كالفارورة التي إذا حفظها من النضام تبقى في يدك سالمة أبد الدهر ، وإن تغافلت عنها تنكسر بأدنى صدمة تصيبها ، فهي من مقدمات الاسلام لا عينها

(٣) « قص الشارب » قال الحافظ : هو قطع الشعر النابت على الشفة العليا من غير استئصال (الفتح : كتاب اللباس) . أما القص فهو في أكثر الأحاديث كما ههنا . وفي حديث عائشة وأنس وفي حديث حنظلة عن ابن عمر في الصحيح وعند النسائي بلفظ « تقصير الشارب » من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة ، وورد لفظ الخلق في هذا الحديث عن محمد بن عبد الله ابن يزيد عن ابن عيينة ، ورواه الجمهور من أصحاب ابن عيينة بلفظ القص ، وكذا سائر الروايات عن شيخه الزهري ، وورد لفظ : جزوا ، وانهمكوا ، وحفوا . فذهب كثير من السلف إلى استئصاله وحلقه ، قال أبو حنيفة وصاحبه وزفر : الإحفاء أفضل من التقصير ، ورأى الطحاوي المزني والربيع يصفيان ، وأحمد كان يحفى إحفاء شديداً وإن قال لا بأس بالقص أيضاً . وأحاديث الإحفاء صحيحة مخرجة في الصحيحين ، وليس معنى الإحفاء ما ذكره النووي أن حفوا ما طال على الشفتين بل الإحفاء الاستئصال كما في الصحاح والقاموس والكشاف وسائر كتب اللغة ، وقال الشوكاني : والقص قد يكون على جهة الإحفاء وقد لا يكون فليس بينهما تعارض بل رواية الإحفاء معينة للمراد . وكذا حديث « من لم يأخذ من شاربه فليس منا » لا يعارض رواية الإحفاء لأن فيها زيادة يتعين المصير إليها ، وذكر الحافظ روايات الجز والإحفاء والنهك ثم قال : فكل هذه الألفاظ تدل على أن المطلوب المبالغة في الإزالة . قال النووي : المختار في قص الشارب أنه يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من أصله . وقال مالك : إغفاء الشارب أن يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من أصله . وقول مالك :

إحفاء الشارب عندى مثله ، أى فيه تشويه للصورة الحسنة ، فالعمل على السنة على وجه يتجمل به بل يزيد به جماله لا يبعد أن يكون أحب إلى الله من الإحفاء وكذا الجز والنهك تحمل على معنى آخر . وسئل مالك عن يحفى شاربه فقال : أرى أن يوجع ضرباً ، وقال لمن يحلق هذه بدعة ظهرت فى الناس ، والمراد فى الحديث المبالغة فى أخذ الشارب حتى يبدو حرف الشفتين . قال القرطبي : وقص الشارب أن يأخذ ما طال على الشفة بحيث لا يؤذى الآكل ولا يجتمع فيه الوسخ . قال : والجز والإحفاء هو النص المذكور . قال ابن عبد البر : الإحفاء محتمل لأخذ الكحل ، والمفسر مقدم على الجمل والمحتمل . وجمع الحافظ آثار الصحابة فى الإحفاء ثم قال : لكن كل ذلك محتمل لأن يراد استئصال جميع الشعر النابت على الشفة العليا ، ومحتمل لأن يراد ما يلاقى حمرة الشفة من أعلاها ولا يستوعب بقيتها نظراً إلى المعنى فى مشروعية ذلك وهو مخالفة الجوص والأمن عن التشويش على الآكل ونقاء زهومة المأكول فيه ، وكل ذلك يحصل بالتقص ، وبذلك جزم الداودى فى شرح أثر ابن عمر المذكور فى الصحيح ، وهو مقتضى تصرف البخارى لأنه أورد أثر ابن عمر فى إحفاء الشارب ثم أورد بعده حديثه وحديث أى هريرة فى قص الشارب فكأنه أشار إلى أن ذلك هو المراد من الحديث ، والشعنى كان يقص شاربه حتى يظهر حرف الشفة العليا وما قاربه من أعلاه ويأخذ ما يزيد مما فوق ذلك وينزع ما قارب الشفة من جانبي الفم ولا يزيد على ذلك ، قال الحافظ : وهذا أعدل ما وقفت عليه من الآثار . أقول وبالله التوفيق : والأحاديث التولية إن تعارضت فى النص والإحفاء فعلمنا الرجوع إلى الأحاديث الفعلية لأنها هى المصير الواحد فى أمثال هذه المواضع ، منها : ماورد عن المغيرة بن شعبه قال : ضفت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان شاربي وفى ، قصه على سواك . أخرجه أبو داود والطحاوى والبيهقى بلفظ : فوضع السواك تحت الشارب وقص عليه . ومنها حديث عائشة « ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبصر رجلاً وشاربه طويل فقال « اتئوتى بمقص وسواك . فجعل السواك على طرفه ثم أخذ ما جاوزه » . ومنها حديث ابن عباس « كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقص شاربه » . وأخرجه الترمذى وحسنه ، وأخرج الطبرانى والبيهقى من طريق شرحبيل بن مسلم الخولاني

قال : رأيت خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقصون شواربهم : أبو أمامة الباهلي ، والمقدام بن معد يكرب الكندي ، وعتبة بن توف السلمي ، والحجاج بن عاصم الثمالي ، وعبد الله بن بسر . انتهى بزيادة وتصرف (الفتح : كتاب اللباس باب قص الشارب ١٠ : ٢٩٤) . واختلف في جانبي الشارب - أي السباين - فقيل لها من الشارب وشرع قصهما ، وقيل لها من جملة شعر اللحية . ولما كان لإعفاء اللحي إمام بمسألة إحقاء الشارب والناس مفرطون فيه فنذكره ملخصاً والله الموفق . أقول : في الصحيح كان ابن عمر إذا حج واعتمر قبض لحيته فما فضل أخذه ، يروى مثل ذلك عن أبي هريرة وفعل عمر برجل ، وعن الحسن أنه يؤخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش ، وحملوا النهي على منع ما كانت الأعاجم تفعله من قصها وتخفيفها . وقال عطاء : إن الرجل لو نزلت لحيته لا يتعرض حتى يفحش طولها وعرضها لتعريضه نفسه لمن يسخر به . وقال النووي : والخيار عدم التعرض لها بتقصير ولا غيره ، كذا في القسطلاني . وفي الفتح : ذهب قوم إلى ظاهر الحديث فكروا تناول شيء من اللحية من طولها وعرضها . وقال قوم : إذا زادت على القبضة يؤخذ الزائد انتهى تمسكا بفعل ابن عمر وأبي هريرة ، وبما أخرجه الترمذي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأخذ من لحيته من طولها وعرضها من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وفي شرح الشيخ إسماعيل : لا بأس بأن يقبض على لحيته فإذا زاد على قبضته شيء جزه ، كذا في المنية . وهو سنة كافي المبتغى . وفي المجتبى والينابيع وغيرها : لا بأس بأخذ أطراف اللحية إذا طالت ، ولا بأس بنتف الشيب إلا على وجه التزيين . قال الشيخ في المعات والظاهر من كلامهم حرمة حلق اللحية ونقصانها عن القدر المسنون . وفي الدر المختار : القدر المسنون هو القبضة . وصرح في النهاية بوجوب قطع ما زاد على القبضة بالضم ، ومقتضاه الإثم ، إلا أن يحمل الوجوب على الثبوت . وفي النهي : ان قول النهاية يجب بالحاء المهمة ولا بأس به . فالخاصل أن عامة الكتب على أن القدر المسنون في اللحية هو القبضة ولا بأس بترك ما فوقها لكن الأخذ أولى . قال مولانا أحمد على السهارقوري : كذا أجابني بعض علماء مكة حين سألته عن هذه المسألة ، لكن شيخنا المحدث مرلانا محمد إسحاق رحمه الله تعالى قال : أخذ اللحية فوق القبضة جائز لكن الأولى تركها . ويوافقه

بعض الروايات أيضاً ، منها ما ذكره القارى قال ابن عبد الملك : أما الأخذ من أطراف اللحية من طولها وعرضها للتناسب فحسن ، لكن المختار أن يأخذ منها شيئاً ، وأما الأخذ منها وهي دون القبضة كما يفعله بعض المغاربة ومخنة الرجال فلم يبعه أحد ، وأخذ كلها فعل يهود الهند ومجوس الأعاجم (الدر المختار وحاشية الصحيح للبخارى وحاشية الجامع للترمذى كلاهما لمولانا أحمد على السهارنفوى بتلخيص وزيادة)

(٤) « تقليم الأظفار » هو إزالة ما يزيد من الأظفار على ما يلبس رءوس الأصابع ، لأن الوسخ يجتمع فيه فيتقذر ، وقد ينتهى إلى حد يمنع من وصول الماء إلى ما يجب غسله في الطهارة والوضوء ، ويستحب الاستيفاء في إزالتها حيث لا يحصل الضرر على الإصبع . ولم يرد في الترتيب حديث صحيح ، نعم ذكر العلماء فيه أقوالاً (الفتح) . ووقع في كلام غير واحد كالشيخ عبد القادر الجبلى رحمه الله في الغنية وكابن قدامة في المنى ونقل الحافظ الدمياطى عن بعض مشايخه ونص أحمد على استحبابه ، وهو أن يبدأ باليد اليمنى من المخلص ثم الوسطى ثم الإبهام ثم البنصر ثم السبابة . ويبدأ باليسرى من الإبهام والوسطى ثم المخلص ثم السبابة ثم الوسطى ، ولم يثبت في أصابع الرجل ثقل ، والأولى تقليمها كتخليها ، يعنى يبدأ بمخلص رجله اليمنى ويحتم بمخلص اليسرى ، فإذا قلم أظفاره أو جز شعره ينبغى أن يدفنه فإن رمى به فلا بأس ، وإن ألقاه في الكنيف ولغتسل كره ، أخرج البيهقى من مسند أبى جعفر الباقر قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأخذ من أظفاره وشاربه يوم الجمعة . وله شاهد عن أبى هريرة ، لكن سنده ضعيف ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقص شاربه ويقلم أظفاره يوم الجمعة قبل أن يروح إلى الصلاة (شامى ص ٢٨٣) أقول : الاستحباب حكم شرعى ، فلا بد أن يكون له من حجة ، وإذ لا حجة فلا استحباب وتحريمى الصفة الخاصة في قص الأظفار على أنها مستحبة أو على رجاء نفع غيبى كأن لا يصيبه رمد كل ذلك ملاسة ببدعة ، والله المستعان (*)

(*) الحديث ١٢٥٧ (الباب ٦٠٦) أخرجه المصنف فى اللباس والاستئذان ، وصلى فى الطهارة وأبو داود فى الترحيل والترمذى فى الاستئذان والنسائى فى الطهارة والوينى وابن ماجه فى الطهارة وأحمد والطحاوى فى الكراهة وابن حبان

٦٥٧ - باب الوقت فيه

٢٢٥٨ (ث ٣٥٠) - حدثنا محمد بن عبد العزيز قال : حدثنا الوليد بن مسلم قال : حدثني ابن أبي رواد^(١) قال : أخبرني نافع ، أن ابن عمر كان يقلم أظفيره في كل خمس عشرة ليلة ، ويستحد في كل شهر

(١) « ابن أبي رواد » عبد العزيز بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد أبو الفضل المعروف يشاذان ، ذكره ابن حبان في الثقات ، ولد في الحرم سنة ١٤٨ ومات في الحرم سنة ٢٢٩

٦٥٨ - باب القمار

١٢٥٩ (ث ٣٥١) - حدثنا فروة بن أبي المغراء قال : أخبرنا إبراهيم بن المختار^(١) ، عن معروف بن سهيل البرجمي^(٢) ، عن جعفر بن أبي المغيرة^(٣) قال : نزل بي سعيد بن جبير ، فقال : حدثني ابن عباس أنه كان يقال : أين أيسار الخمرود؟ فيجتمع العشرة ، فيشترون الجزور بعشرة فصلا إلى الفصال ، فيجملون القمام . فتصير لتسعة . حتى تصير إلى واحد . ويغرم الآخرون فصيلا فصيلا ، إلى الفصال . فهو الميسر

(١) « إبراهيم بن المختار » أبو إسماعيل الرازي الحواري ، يقال له حبيوه ، قال للصف : فيه نظر . قال أبو حاتم : صالح الحديث . قال ابن حبان في الثقات : يُتَّقَى من حديثه رواية ابن حميد

(٢) « معروف بن سهيل البرجمي » لم يذكره إلا هذه الرواية

(٣) « جعفر بن أبي المغيرة » وثقه أحمد . رأى ابن الزبير ودخل مكة أيام ابن عمر

مع سعيد بن جبير

١٢٦٠ (ث ٣٥٢) - **حَدَّثَنَا** الأويسى قال : حدثنا سليمان بن بلال ،
عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : الميسر القهار^(٥)

٦٠٩ - **باب** قار الديك

١٢٦١ (ث ٣٥٣) - **حَدَّثَنَا** إبراهيم بن المنذر قال : حدثني معن قال :
حدثني ابن المنذر ، عن أبيه ، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير بن عبد الله^(١)
أن رجلين اقتصرا على ديكين على عهد عمر ، فأمر عمر بقتل الديك ، فقال له
رجل من الأنصار : أتقتل أمة تسبّح؟ فتركها

(١) « ربيعة بن عبد الله بن الهدير » ولد في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، من
خيار التابعين وكبارهم ، ثقة قليل الحديث ، هو عم محمد بن المنكدر . مات سنة ٩٣ هـ

٦١٠ - **باب** من قال لصاحبة تعال أقامرك

١٢٦٢ - **حَدَّثَنَا** يحيى بن بكير قال : حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن
شهاب ، أخبرني حميد بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ
« من حلف منكم فقال في حلفه : بالللات والعزى^(١) ، فليقل : لا إله إلا الله^(٢)
ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك ، فليصدق^(٣) ،

(١) « بالللات والعزى » اليمين ربما تكون بالمعظم ، فإذا حلف بالللات ونحوها فقد
ضاهى الكفار في تعظيمها فليتدارك بكلمة التوحيد . قال ابن العربي : من حلف بها جاداً فهو
كافر ، ومن قالها جاهلاً أو ذاهلاً فليقل لا إله إلا الله يكفر الله عنه ويرد قلبه عن السجدة

(٥) الحديث ١٢٦٠ (ث ٣٥٢) أخرجه أبو عبيد ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم
(فتح القدير للوكاني)

تذكر ولسانه إلى الحق وينفي عنه ما جرى من الغو

(٢) « فليقل لا إله إلا الله » تجديداً لإيمانه

(٣) « فليصدق » والمراد بالمال الذي يقامر به ، وهذه التسمية بما يشول اليه ، لا للمال

الذي حصل القمار ، لأن الله لا يقبل الصدقة من حرام ، أى ما أراد أن يخرجاه للمعصية

فليخرجاه في الطاعة ليكون ذلك كفارة لما حاول أن يصرف فيه . وتسميته بالقمار كتسمية

إسماعيل بالذبيح ، وحكم ما قامر به الرد إلى صاحبه أو إلى ورثته ، فإن لم يقدر يتصدق عنه

لا عن نفسه (معاصر ملخصاً ، مشكل الآثار ج ١ : ٦٠ وج ٤ : ٢٨٥) قال الحافظ :

المراد به التصدق بمال كالتصدق بالدينار عند إتيان الخائض تلافياً لما صدر من الإثم من قوله

تعال أقامر . قال النووي : وهذا هو الصواب وعليه يدل ما في رواية مسلم : فليصدق بشيء

(الفتح ص ٤٣٤) والصدقة تطفى غضب الرب (٥)

٦١١ - باب قمار الحمام (١)

١٢٦٢ (ث ٣٥٤) - حدثنا عمرو بن زرارة (٢) قال : أخبرنا مروان

بن معاوية ، عن عمر بن حمزة العمري ، عن حصين بن مصعب (٣) ، أن أبا هريرة

قال له رجل : إنا نتراهن بالحمامين ، فنذكره أن نجعل بينهما محلاً نخوف أن

يقضب به المحلل . فقال أبو هريرة : ذلك من فعل الصبيان ، وتوشكون

أن تجركوه

(١) « قمار الحمام » القمار : كل معاملة يكون فيها الخطر للمتعاملين بها ، وكل لعب

(٥) الحديث ١٢٦٢ (الباب ٦١٠) أخرجه المصنف في تفسيره سورة النجم وفي آخر

الاستئذان في باب كل هو باطل ، ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي كلهم في الإيمان

والنور ، وابن ماجه في الكفارات

يشترط فيه أن يأخذ الغالب من المغلوب شيئاً ، سواء كان الورق أو غيره .
(٢) « عمرو بن زرارة » ثقة ثقة . كان مجاب الدعوة ، مات سنة ٢٣٨ وله ٧٨ سنة
(٣) « حصين بن مصعب » لا يدري من هو (النهي)

٦٦٢ - باب الحداء ^(١) للنساء

١٢٦٤ - **حدثنا موسى بن إسماعيل قال :** حدثنا حماد بن سلمة قال :
أخبرنا ثابت ، عن أنس ، أن البراء بن مالك كان يحدو بالرجال ، وكان أنجشة ^(٢)
يحدو بالنساء . وكان حسن الصوت . فقال النبي ﷺ « يا أنجشة ، رويدك
سوقك بالقوارير »

(١) « الحداء » بالضم والكسر ، وحدا الإبل : زجرها وساقها وغنى لها ورفع
صوته بالحداء
(٢) « أنجشة » كان حسن الصوت ، وكان يحدو بالنساء وينشد شيئاً من القريض
والرجز وفيه تشبيب (النووي : كتاب الفضائل ، باب أمره صلى الله عليه وآله وسلم
بالرفق بهن) ^(٥)

٦٦٣ - باب الغناء ^(١)

١٢٦٥ (ث ٣٥٥) - **حدثنا حفص بن عمر قال :** حدثنا خالد بن عبد الله
قال : أخبرنا عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، في قوله
عز وجل [لقمان ٦] « **وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لُحُوقَ الْخُدَيْثِ** » قال : **الغناء**
وأشباهه ^(٢)

(١) « الغناء » بالكسر ، هو من الصوت ما طرب به . وقد مرأ أكثر مباحته في
الباب ٣٤٠

(٥) الحديث ١٢٦٤ (الباب ٦١٢) أخرجه النسائي والطبراني

(٢) « الغناء وأشباهاه » كذا فسره ابن مسعود . وقال الحافظ : سنده ضعيف (*)

١٢٦٦ - **حَدَّثَنَا** محمد بن سلام قال : أخبرنا الفزاري وأبو معاوية قالا :
أخبرنا قنان بن عبد الله النهدي ، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ ، عن البراء بن
عازب قال : قال رسول الله ﷺ « أفشوا السلام تسلبوا . والأشرة شر^(١) ،
(قال أبو معاوية : الأشرة العبث)

(١) « الأشرة شر » قد صرف في رقم ٤٧٧ ورقم ٧٨٧ (**)

١٢٦٧ (ث ٣٥٦) - **حَدَّثَنَا** عصام قال : حدثنا حريز ، عن سليمان
الإطاني ، عن فضالة بن عبيد وكان يجمع من الجامع^(١) ، فبلغه أن أقواما يلعبون
بالكوبة ، فقام غضبانا ينهى عنها أشد النهي . ثم قال : ألا إن اللاعب بها لياكل
قرها ، كأكل لحم الخنزير ومتوضئ . بالدم
يعنى بالكوبة البرد

(١) « يجمع » الجمع : مجتمع الناس . ووعاء تتخذة جوارى العرب يكون فيه لبن
والجمع بتشديد الليم الثاني كل ما جمع شيئا فهو مجمع (كتاب الأجناس من كلام العرب لأبي
عبيد القاسم بن سلام النحوي المتوفى سنة ٢٢٧ المطبعة القيمة بمباي) (***)

٦١٤ - **باب** من لم يسلم على أصحاب البرد^(١)

١٢٦٨ (ث ٣٥٧) - **حَدَّثَنَا** عبيد الله بن سعيد ، عن القاسم بن الحكم

- (٥) الحديث ١٢٦٥ (ث ٣٥٥) أخرجه الطبري
(٥٥) الحديث ١٢٦٦ (الباب ٦١٣) أخرجه أبو يعلى . راجع الباب ٢٢١
(٥٥٥) الحديث ١٢٦٧ (ث ٣٥٦) راجع رقم ٧٨٨ في الباب ٢٤٠

القاضي قال : أخبرنا عبيد الله بن الوائد اللوصاني ، عن الفضيل بن مسلم ^(٢) ، عن أبيه قال : كان عليّ رضي الله عنه إذا خرج من باب القصر ، فرأى أصحاب النرد ، انطلق بهم فعقلهم ^(٣) من غدوة إلى الليل ، ففهم من يعقل إلى نصف النهار . قال وكان الذي يعقل إلى الليل الذين يعاملون بالورق ، وكان الذي يعقل إلى نصف النهار الذين يلهون بها . وكان يأمر أن لا يسلموا عليهم

(١) « النرد » لعبة وضعها أردشير بن بابك أحد ملوك الفرس ، ولذا يقال له زردشير ،

راجع القاموس

(٢) « الفضيل بن مسلم » في تهذيب الكمال : الفضل بن مسلم ، يحتمل أن يكون من تصحيف الناسخ لأن النسخة ليست بجيدة . وفي تهذيب الحافظ : الفضيل لم يذكرها إلا اسمه في هذه الرواية وتفرد به

(٣) « فعقلهم » أي حبسهم وأدخلهم في السجن ، قال السيد ابن عابدين : وكره تحريما للعب بالنرد والشطرنج وهو حرام مستقط للعدالة بالاجماع . والشطرنج معرب شدرنج وإنما كره لأن من اشتغل به ذهب غناؤه الدنيوي وجاءه العناء الأخروي ، فهو حرام وكبيرة عندنا ، وإباحته إغانة الشيطان على الاسلام والمسلمين (شامى ص ٢٧٥)

٦١٥ - باب أم من لعب بالنرد

١٢٦٩ - حدثنا إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن موسى بن ميسرة ^(١) ،

عن سعيد بن أبي هند ، عن أبي موسى الأشعري ، أن رسول الله ﷺ قال « من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله »

(١) « موسى بن ميسرة » أبو عروة اللدني ، ثقة ، توفي في آخر سلطان بني أمية ^(*)

(٥) الحديث ١٢٦٩ (الباب ٦١٥) أخرجه أحمد قال حدثنا عبد الرواق أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن رجل عن أبي موسى ، وابن حبان وابن ماجه والدارقطني والحاكم والرجال ثقات

١٢٧٠ (ث ٢٥٨) - **عَدِشًا** مسدّد قال : حدثنا معتمر قال : سمعت

عبد الملك ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود قال : إياكم وهاتين
الكعبتين الموسومتين اللتين تزجران زجرأ ، فانهما من الميسر

(١) « إياكم وهاتين الكعبتين » الكعب والكعبة فص النرد ، والجمع كعاب .
واقظ ابن حجر : اللعبتين المشؤمتين يزجران زجرأ فانهما من ميسر العجم (الكافي الشاف)
واللعب بالكعب حرام كرهه عامة الصحابة . عن علي أنه كان يقول : الشطرنج ميسر
الأعاجم (أخرجه البيهقي في شعب الإيمان) . وفي شرح السنة : اختلفوا في إباحة اللعب
بالشطرنج ، فرخص فيه بعضهم لأنه قد يتبصر به في أمر الحرب مكيدة العدو ، لكن بثلاث
شرايط : أن لا يقامر ، وأن لا يؤخر الصلاة عن وقتها ، وأن يحفظ لسانه عن الخنا والفحش
فمن فعل شيئاً منها فهو ساقط المروءة ، مردود الشهادة . قال علي القاري : ما أضعف هذا
التعليل وما أسخف هذا التأويل مع النصوص الواردة في ذمه وعدم ثبوت فعله من أصحاب
النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وقد كره الشافعي اللعب بالشطرنج والحمام كراهة تنزيه ،
وحرمه جماعة كالترد ، وقال مجاهد : التماركه حرام حتى الجوز يلعب به (مرقاة) . أقول
ما ذكره من التعليل والتأويل لم يعارضوا به نصاً صريحاً من قول صحابي ، وقد كان كثير
من أئمة التابعين يلعبون الشطرنج بالشروط المذكورة ، وذكروا التعليل فرقاً بين الشطرنج
وبين النرد ، لأن النرد ورد فيها من النصوص ما اقتضى تحريمها ولو مع الشرايط المذكورة
وليس الشطرنج كذلك إلا أن تلحق بالنرد قياساً ، فأجاب الشافعية بالفرق المذكور ، والله
أعلم بالصواب (*)

١٢٧١ - **عَدِشًا** محمد بن يوسف وقبيصة قالأ : حدثنا سفيان ، عن علقمة

(٥) الحديث ١٢٧٠ (ث ٣٥٨) أخرجه أحمد عن علي بن حاصم عن إبراهيم المحمري
عن أبي الأحوص ، واقظ العافظ د هاتان الكعبتان الموسمتان اللتان يزجران زجرأ
فانهما من ميسر الأعاجم ،

ابن مرثد عن ابن بُرَيْدَةَ، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال « من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه » (*)

١٢٧٢ - **حديثنا** أحمد بن يونس ومالك بن إسماعيل قالا : حدثنا زهير

قال : حدثني عميد الله قول : حدثني نافع ، عن سعيد بن أبي هند ، عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال « من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله »

٦١٦- **باب** الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل

١٢٧٣ (ث ٣٥٩) - **حديثنا** إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر كان إذا وجد أحداً من أهله يلعب بالنرد ، ضربه وكسرها (**)

١٢٧٤ (ث ٣٦٠) - **حديثنا** إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن علقمة بن

أبي علقمة ، عن أمه ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنه بلغها أن أهل بيت في دارها كانوا سكاناً فيها عندهم نرد ، فأرسلت إليهم : لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري . وأنكرت ذلك عليهم

١٢٧٥ (ث ٣٦١) - **حديثنا** موسى قال : حدثنا ربيعة بن كلثوم بن جبر (**)

قال : حدثني أبي (***) قال خطبنا ابن الزبير فقال : يا أهل مكة ، بلغني عن رجال من قريش يلعبون بلعبة يقال لها النردشير ، وكان أحسر (٢) ، قال الله (١) [المائدة ٩٠] ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾ . وإني أحلف بالله لا أوتى برجل لعب بها إلا

(١) الحديث ١٢٧١ (الباب ٦١٥) أخرجه أبو داود وابن ماجه ومالك وعلم عن

سليمان بن بريدة عن أبيه

(٢٥) الحديث ١٢٧٢ (ث ٣٥٩) أخرجه مالك في الموطأ

عاقبته في شعره وبشيره وأعطيت سكبته لمن أتاني به

(١) « ربيعة بن كلثوم بن جبير » ضعفه النسائي في رواية ، وفي رواية لا بأس به ، ووثقه ابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات

(٢) « حدثني أبي » هو كلثوم بن جبير ، ثقة ، قال ابن سعد : كان معروفاً وله أحاديث . وضعفه النسائي

(٣) « وكان أعسر » أي يعمل بيده اليسرى

(٤) « قال الله » روى أنها نزلت بمكة ﴿ ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ﴾ فأخذ المسلمون يشربونها ، ثم إن عمر ومعاذاً في نفر من الصحابة قالوا : أفتنا يا رسول الله في الخمر ، فانها مذهبة للعقل ، فنزلت هذه الآية ﴿ يسألونك عن الخمر ﴾ فشربها قوم وتركها آخرون . ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناساً منهم فشربوا فسكروا ، فأم أحدهم ققرأ : أعبد ماتعبدون . فنزلت ﴿ لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾ فقل من يشربها ، ثم دعا عتبان بن مالك سعد بن أبي وقاص في نفر فلما سكروا افتخروا وتناشدوا ، فأنشد سعد شعراً فيه هجاء الأنصار فضربه بلحى جمل فشجّه ، فشكا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال عمر : اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافياً فنزلت ﴿ إنما الخمر والميسر - إلى قوله - فهل أنتم منتهون ﴾ فقال عمر : انتمينا يا رب (أنوار التنزيل للبيضاوي)

١٢٧٦ (ث ٣٦٢) - حدثنا ابن الصباح قال : حدثنا إسماعيل بن زكريا ، عن عبيد بن أبي أمية الحنفي^(١) (هو الطنافسي) قال : حدثني يعلى بن مرة^(٢) قال : سمعت أبا هريرة في الذي يلبب بالنرد قماراً : كالذي يأكل لحم الخنزير والذي يلعب به غير القمار كالذي يغمس يده في دم خنزير^(٣) . والذي يجلس عندها ينظر إليها كالذي ينظر إلى لحم الخنزير

(١) « عجيد بن أبي أمية الحمفي » الطنافسي ، ثقة

(٢) « يعلى بن مرة » لم يرو إلا عن أبي هريرة ، ولا يروى عنه سوى عبيد . ذكره

ابن حبان في الثقات

(٣) « يغمس يده في دم خنزير » تصوير قبحة تنفيراً عنه (إنجاح الحاجة)

١٢٧٧ (ث ٣٦٣) - **حدثنا الحسن بن عمر** قال : حدثنا يزيد بن زريع ،

عن حبيب ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص
قال : اللاعب بالفصين قماراً كما كل لحم الخنزير ، واللاعب بهما غير قمار كالعامس

يده في دم خنزير

٦١٧ - **باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين** ^(١)

١٢٧٨ - **حدثنا عبد الله بن صالح** قال : حدثني الليث قال : حدثني يونس ،

عن ابن شهاب قال : أخبرني سعيد بن المسيب ، أن أبا هريرة أخبره ، أن رسول

الله ﷺ قال « لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين »

(١) « لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين » أي لا يدهي المؤمن من جهة واحدة مرتين ،

فانه يعتبر بالأولى ، ففيه أمر باستعمال الفطنة ، وتحذير من التغفيل . واللدغ من ذوات السموم

واللسع من ذوات الابر ، فاللدغ للحية واللسع للعثرب . و « لا يلدغ » على صيغة الخبر ،

معناه أن المؤمن هو الكئيس الحازم الذي لا يؤتى من جهة الغفلة فيقع في مكروه أو شر وهو

لا يشعر ، ولا يمكن حذراً فطناً . وهذا يشمل أمر الدنيا أيضاً . قال أبو داود الطيالسي بعد

تخرجه : لا يعاقب في الدنيا بذنب فيعاقب به في الآخرة . وفي الجمع : يريد أنه ليس من

شيم المؤمن الحازم الغضوب لله والذاب عن دينه أن يتخدع من مثل القادر المتمرد ويحلم مرة

أخرى ، بل ينتقم لله وينتصر من عدوه . وقال الميداني في مجمع الأمثال : هذا كناية عما يؤتمه ،

أى أن الشرع يمنع المؤمن من الإصرار عليه فلا يأتي ما يستوجب به تضاعف العقوبة . هذا من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأبي عزة الشاعر لما من عليه يوم بدر بعد أسره ، فأتاه يوم أحد وقد أسر فقال : من علي . فقال صلى الله عليه وآله وسلم : لا يبلغ . الحديث (*)

٦١٨ - باب من رمى بالليل

١٢٧٩ - **حدثنا** عبد الله بن يزيد قال : **حدثنا** سعيد بن أبي أيوب قال : **حدثني** يحيى بن أبي سليمان^(١) ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي **صلى الله عليه وآله وسلم** قال : « من رمانا بالليل^(٢) فليس منا^(٣) » (قال أبو عبد الله : في إسناده نظر)

(١) « يحيى بن أبي سليمان » قال المصنف : منكر الحديث ، وثقه ابن حبان والحاكم
(٢) « من رمانا بالليل » كذا عند الطبراني في الأوسط ، وقال الحافظ : عند أحمد « بالنبل »

(٣) « فليس منا » قال الطحاوي : وكان الله عز وجل قد اختار له صلى الله عليه وآله وسلم الأمور المحمودة ، ونفى عنه الأمور المذمومة ، فكان من عمل الأمور المحمودة منه ، ومن عمل الأمور المذمومة ليس منه . وقال النووي في شرح المقدمة : ومعناه ليس من اهتدى بهدينا واقتدى بعلمنا وعملنا وحسن طريقتنا ، كما يقول الرجل لولده إذا لم يرض فعله : لست مني (**)

١٢٨٠ - **حدثنا** خالد بن مخلد قال : **حدثنا** سليمان بن بلال ، عن سهيل

(٥) الحديث ١٢٧٨ (الباب ٦١٧) أخرجه المصنف في الأدب ، ومسلم وأبو داود في الإمداد ، وابن ماجه في الفتن ، وأحمد

(٥٥) الحديث ١٢٧٩ (الباب ٦١٨) أخرجه أحمد بهذا السند وابن حبان والطحاوي في المشكل

ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « من حمل علينا السلاح ^(١) فليس منا »

(١) « من حمل علينا السلاح » منصوب بزعم الجار

١٢٨١ — حدثنا محمد بن العلاء قال : حدثنا أبو أسامة ، عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ « من حمل علينا السلاح فليس منا » ^(٥)

٦١٩ — باب إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة

١٢٨٢ — حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب عن أبي المليح ، عن رجل من قومه ^(١) (وكانت له صحبة) قال : قال النبي ﷺ « إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة ^(٢) »

(١) « رجل من قومه » هو يسار بن عبد أبو عزة

(٢) « جعل له بها حاجة » مر برقم ٧٨٠ ^(٥٥)

٦٢ — باب من امتخط في ثوبه

١٢٨٣ (ث ٣٦٤) — حدثنا حفص بن عمر قال : حدثنا يزيد بن إبراهيم ^(١) قال : حدثنا محمد بن سيرين ^(٢) ، عن أبي هريرة أنه تمخط في ثوبه ثم

(٥) الحديث ١٢٨٠ و ١٢٨١ (الباب ٦١٩) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار

(٥٥) الحديث ١٢٨٢ (الباب ٦١٩) أخرجه الترمذي في القدر ، وابن حبان وأحمد

والعالم عن ابن مسعود في الإيمان . راجع رقم ٧٨٠

قال : بنج بنج^(٢) . أبو هريرة يتمخط في الكتان ، رأيتني أصرع^(٤) بين حجرة عائشة والمنبر^(٥) . يقول الناس : مجنون ، وما بي إلا الجوع

(١) « يزيد بن إبراهيم » النسري أبو سعيد البصرى ، ثقة ثبت ، وإنما أنكرت أحاديث رواها عن قتادة عن أنس ، مات سنة ١٦١

(٢) « محمد بن سيرين » لفظ الصحيح : قال ابن سيرين كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان مشتمان من كتان . . الحديث

(٣) « بنج بنج » بسكون الخاءين فإن وصلت خفت ونوت وربما شددت كالاسم ، قال الجدي : بنج كقده ، أى عظم الأمر ونخم . يقال وحدها وتكرر

(٤) « رأيتني أصرع » فى الصحيح : ولقد رأيتني أخز

(٥) « والمنبر » مغشياً على ، فيجىء الجأئى فيضع رجله على ويرى أنى مجنون^(*)

٦٢١ — باب الوسوسة^(١)

١٢٨٤ — حدثنا محمد بن سلام قال : أخبرنا عبدة ، عن محمد بن عمرو قال : حدثنا ابن سلمة ، عن أبي هريرة قالوا : يا رسول الله ، إنا نجد في أنفسنا شيئاً^(٢) ما نحب أن نتكلم به^(٣) وأن لنا ما طلعت عليه الشمس . قال « أو قد وجدتم ذلك » قالوا : نعم . قال « ذلك صريح الايمان^(٤) »

(١) « الوسوسة » تردد الشيء فى النفس من غير أن يطمئن إليه ويستقر عنده ، ولا يؤخذ به إلا أن يعزم ، وقيل حتى يقع العمل بالجوارح أو القول باللسان على وفق ذلك

(٢) الحديث ١٢٨٣ (ث ٣٦٤) أخرجه المصنف فى اعتصام الصحيح ورقاقه ، والترمذى فى الزهد وفى الشاغل

الظن ، لأنه مأمور بالستر ، فالتكلم بها تجاسر ووقاحة بينة . نعم شغل البال بمحدث النفس ينشأ عنه الخطأ والنسيان ، وعلاجه أن يترك الاشتغال به ويشغل في آخر (الفتح : كتاب العتق ، باب الخطأ والنسيان بزيادة)

(٢) « انا نجد في أنفسنا شيئاً » قال العلامة الحنفى رحمه الله :

مراتب القصد خمس : هاجس ذكروا فحاطر فحديث النفس فاستمعا يليه هم فعزم كلها رفعت سوى الأخير ففيه الأخذ قد وقعا فالحاطر اسم لما يخطر ببالك ولا يكون له استقرار في الباطن ، فان استقر شيء يقال له الهاجس ، وان استقر ولم يخرج ولكن لم يترجح عندك أحد جانبي الفعل أو الترك يقال له حديث النفس ، فان ترجح وترددت فيه النفس فهمم ، وإن أجمعت عليه فعزم . ثم إن الثلاثة الأول عفو في طرفي الطاعة والمعصية فلا ثواب عليها ولا عقاب ، أما المهم فهو عفو في جانب المعصية ومعتبر في جهة الطاعة ، بقي العزم فانه معتبر في الجهتين ، ومن ظن أنه عفو بمحدث « تجاوز عن أمي ما وسوست به صدورها » فقد غلط ، نعم عقاب العزم دون عقاب المعصية ، وكذا ثواب العزم دون ثواب الطاعة . ثم العزم إن بلغ حد العمل حتى عمل بموجبه فان كان على الطاعة تكتب له عشر حسنات ، وإن كان على المعصية لا تكتب له إلا سيئة . وإن لم يبلغ إلى حد العمل فان كان على الطاعة تكتب له طاعة واحدة ، وإن كان على المعصية تكتب معصية العزم ، فان كف عنها خوفاً من ربه وباختياره لا بمانع من غيره تمحى عنه معصية العزم وتكتب له حسنة مكانها . هذا في العزم الذي هو من مبادئ أفعال الجوارح وأما العزم على معاصي القلب كالعزم على الأخلاق الفاسدة فتؤخذ عليه ، فترد المهموم والنعوم على هذا الرجل ، ويتحمل حسرة الحرمان في مقاصده ، ويذوق مرارة سوء الأخلاق ممن يرجو النفع منه أو من حزن موته ما يكون كفارة لسيئاته ورافعة لدرجته . نعم من الأشياء ما يكون من أفعال الجوارح أولاً ثم بصير من أفعال القلب ، كالانتقام لمظلمة ، فالإنسان يجتهد فيه مهما أمكن ، فاذا عجز عنه حمد (كتاب العتق من فيض الهبارى بزيادة) أقول : إن عموم الحديث « ما لم تكلم به أو تعمل » وحديث أبي هريرة وابن عباس « ومن هم بسيئة فلم

يعملها لم تكتب « وفي رواية إنها تكتب واحدة : إن أحسن تكتب حسنة ، وإن أساء
 كتبت سيئة . فهذه الأحاديث جعلت غاية العفو عن السيئة عدم القول والفعل ، ويثبت أن
 مادون القول أو الفعل معفو عنه ، وأن العمل المؤاخذ به لا يكون إلا عن عزم ، فلو كان
 العزم مؤاخذاً به لكان على الفاعل سيئتان سيئة العزم وسيئة الفعل ، لكن الأحاديث دللت
 أن على الفاعل سيئة واحدة ، وهو موافق لظاهر القرآن . وهذا والمعصية المشتهى فعلها قد
 تكون مما لا يقدر عليه كمن يتمنى أن يكون أدرك فلاناً الذي مات منذ زمان فيقتله ، وهل
 يسمى هذا همًا وعزمًا ؟ وإن كانت مما يقدر عليه فقد ينوى فعلها في المستقبل ، وهذا إذا صحم
 على إرادته يسمى عزمًا ، وقد يقع منه بعض التقدّمات كأن يشتري سيفاً أو يسنه ليقتل به .
 والظاهر أن تلك الأفعال تكون معصية يؤاخذ بها ، وإن قلنا إنه لا يؤاخذ بالعزم لأن تلك
 الأفعال بتلك النية معصية قد فعلها ، وقد يقصد فعل المعصية حالاً فإذا عزم فمن لازم العزم
 هنا الشروع في الفعل ، وهو مؤاخذ بما فعل وإن لم يتم أصل المقصود ، وذلك كأن يضرب
 رجلاً بسيف أو يرميه ببندقية ، فإذا لم يؤثر السيف أو لم تصب البندقية فقد حق عليه الإثم ،
 لأنه قد فعل ما يفعله القاتل ، وإن كان القتل لم يقع فهذا ليس في اختياره . ألا ترى لو أن
 خمسة سدّدوا بنادقهم فضربوا فأصاب واحد فقتل وأصاب الثاني ففرح وأخطأت رصاصة
 الثالث ولم تثر رصاصة الرابع وكانت بندقية الخامس خالية وكان يراها مشحونة ، فالفاعل
 الواقع من الخمسة كلهم واحد ، فالأظهر أن تكون عقوبة كل منهم على أصل الفعل واحدة
 ولكن الذي أصاب فقتل والذي أصاب ففرح تشدّد عقوبتهما بحسب ما ترتب على
 فعلهما من المفاسد

(٣) « مانح أن تشكلم به » في بعض الطرق : ما يتعاضم أحدنا

(٤) « صريح الإيمان » أي علمكم بفتح تلك الوساوس وامتناعكم عنها ووجدانكم

النفرة منها (*)

١٢٨٥ — وعن حريز ، عن ليث ، عن شهر بن حوشب قال : دخلت أنا

(*) الحديث ١٢٨٤ (الباب ٦٢١) أخرجه مسلم وأبو داود عن سهل بن أبي صالح

عن أبيه وابن حبان (اتحاف)

وخالي علي عائشة فقال: إن أحدنا يعرض في صدره ^(١) ما لو تكلم به ذهب آخرته، ولو ظهر لقتل به. قال فكبرت ثلاثاً ثم قالت: سئل رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: إذا كان ذلك من أحدكم فليكبر ثلاثاً. فإنه لن يحس ذلك إلا مؤمن.

(١) « يعرض في صدره » عن غير اختيار منه واجتلاب له من نفسه

١٢٨٦ - وعن عقبة بن خالد السكوني ^(١) قال: حدثنا أبو سعد سعيد بن مرزبان قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: « لن يبرح الناس يسألون عما لم يكن، حتى يقولوا: الله خالق كل شيء، فمن خلق الله ^(٢)؟ »

(١) « عقبة بن خالد السكوني » ثقة، مات سنة ١٨٨

(٢) « فمن خلق الله؟ » وزاد للمصنف في رواية بدء الخلق: فإذا بلغه فليستعذ ولينته وفي طريق مسلم: فليقتل آمنت بالله ورسوله. ولأبي داود والنسائي: فقولوا الله أحد، الله الصمد... السورة، ثم ليتفل عن بساره ثم ليستعذ ^(*)

٦٢٢ - باب الظن

١٢٨٧ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد. عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « إياكم والظن ^(١)، فإن الظن أكذب الحديث ^(٢). ولا تجسسوا ^(٣)، ولا تنافسوا ^(٤)، ولا تدابروا، ولا

(*) الحديث ١٢٨٦ (الباب ٦٢١) أخرجه المصنف في اعتصام الصحيح بطريق

آخر عن أنس

تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، وكونوا - عباد الله - إخواناً »

(١) « إياكم والظن » أى اجتنبوا سوء الظن . وتحقيقه دون مبادئ الظنون التي لا تملك اجتنابها . قال النووي : إن الحرم من الظن ما يصر صاحبه عليه ويستمر في قلبه ، دون ما يعرض في القلب ولا يستمر ، فان هذا لا يكاف به . وعن سفیان الثوري : ان الظن الذي يأثم به أن يظن ظناً ويتكلم به ، فان لم يتكلم لم يأثم ، وقد مرّ بقية مباحثه في الحديث ٤١٠ (الباب ١٩٢) فراجع

(٢) « الظن أ كذب الحديث » فلا تحكوا بما يقع منه كما يحكم بنفس العلم ، وصف بال كذب باعتبار ما ينشأ عنه . قال القاضي : التحذير عن الظن فيما يجب فيه القطع والتحدث به مع الاستغناء عنه أو عما يظن كذبه ، وقد مر في الباب ١٩٢ فراجع

(٣) « ولا تجسسوا » هو تطلب الأخبار لغيره ، وقيل البحث عن عورات الناس ، وقيل البحث عن بواطن الأمور ، قيل الذي يعرف الخبر بتلطف ومنه الجاسوس . نعم لو تبين أن يكون طريقاً إلى إنقاذ نفس من الهلاك أو منع من الزنا ونحوها شرع إذا تقدمته تهمة قوية ، ولم يمكن حسم الفساد إلا به ، والمشروع لمن اطلع على الزنا أن يستر كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « لو سترته بثوبك لكان خيراً لك » . والتجسس بالحفاء تطلب للأخبار لنفسه ، وقيل البحث عما يدرك بحاسة العين والأذن ، وقيل الذي تطلب الشيء بحاسته كاستراق السمع ورؤية الشيء خفية . قيل بالجيم مخصوص بالشر ، وبالحاء يعم الخير والشر (طيبي ق)

(٤) « ولا تنافسوا » راجع الحديث رقم ٤١٠ (الباب ١٩٢) (*)

١٢٨٨ - حديث موسى بن إسماعيل قال : حدثنا حماد بن سلمة قال :

أخبرنا ثابت ، عن أنس قال : بينما النبي ﷺ مع امرأة من نسائه^(١) ، إذ مر به

(*) الحديث ١٢٨٧ (الباب ٦٢٢) أخرجه الشيخان وأبو داود وأترمذى وابن

حلية في الزهد والفتن وأحمد وابن حبان في روضة العقلاء . راجع الباب ١٩٢

رجل ، فدعاه النبي ﷺ فقال « يا فلان ، هذه زوجتي فلانة ، قال : من كنت أظن^١ به فلم أكن أظن بك . قال « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم »^(٢)

(١) « امرأة من نسائه » وفي اعتكاف الصحيح من طريق علي بن حسين أن صفيية أخبرته أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده ثم قامت تنقلب ، فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقلبها ، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة مر رجلان من الأنصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال لهما : على رسلكما ، إنما هي صنية . فقالا : سبحان الله يا رسول الله ، وكبر عليهما . فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم ، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا » (الجهاد بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم)

(٢) « مجرى الدم » أي كجرى الدم ، ووجه الشبه بين طرفي التشبيه شدة الاتصال وعدم المفارقة . قال الشافعي : إنه خاف عليهما الكفر لو ظنا به ظن التهمة فبادروا إلى إعلامهما بمكانهما نصيحة لهما (كرماني ، عيني)^(٥)

١٢٨٩ (ث ٣٦٥) - حدثنا يوسف بن يعقوب^(١) قال : حدثنا يحيى بن

سعيد^(٢) أخو عبيد القرشي قال : حدثنا الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله^(٣) قال : ما يزال المسروق منه يتظنني حتى يصير أعظم من السارق

(١) « يوسف بن يعقوب » الصفار ، ثقة من أهل الحرقات ، قال الحافظ : ليس له سوى موضع واحد في الجهاد . وعند مسلم في باب الوصوة .

(٥) الحديث ١٢٨٨ (الباب ٦٢٢) أخرجه مسلم في الاستئذان وأبو داود في الفقه (تحفة الأشراف)

(٢) « يحيى بن سعيد » لقبه « جل » ، ثقة ، مات في نصف شوال من سنة ١٩٤ وهو ابن ٨٠ سنة ، وله حديث منكر

(٣) « عبد الله » ابن عثمان ، لم يذكر له الحفاظ إلا هذا الأثر

١٢٩٠ (ث ٣٦٦) - **عبد الله بن إسماعيل** قال : حدثنا حماد بن سلمة

قال : أخبرنا عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن عبد الرحمن بن سمرة ، عن بلال بن سعد الأشعري^(١) ، أن معاوية كتب إلى أبي الدرداء : اكتب إلى فساق حشيتي^(٢) . فقال : مالي وفساق دمشق ، ومن أين أعرفهم ؟ فقال ابنه بلال^(٣) : **أنا أكتبهم . فكاتبهم . قال : من أين علمت ؟ ما عرفت أنهم فساق إلا وأنت حاتم ، ابدأ بنفسك . ولم يرسل بأسمائهم**

(١) « بلال بن سعد الأشعري » ثقة عابد فاضل أحد العلماء وكان من العبادة على شيء لم يسمع بأحد من الأمة قوى عليه ، كان له في كل يوم وليلة ألف ركعة ، كان قاصداً أحسن القصص ، كان بالشام كالحسن بالعراق ، مات في خلافة هشام

(٢) « دمشق » هي جنة الشام لحسن عمارتها وكثرة أشجارها وفواكهها ومياهها للثديفة في مساكنها وأسواقها وجوامعها ومدارسها ، وهي أجل مدن الشام ، في أرض متوسطة بين جبال تحف بها مياه كثيرة وأشجار وزروع متصلة تعرف بقعتها بالقوطة ، عرضها حرجلة في مرحلتين : وليس بالشام مكان أنزه منها ، ونخرج ماؤها من نبع يعرف بالقيجة مع ما يأتي إليه من غيره ، يروى من جبل سنير ، ثم تنفجر على حافاته عيون كثيرة ، ثم يخرج من ذلك نهر كبير ، أخرجه يزيد بن معاوية ، ويجرى الماء في عامة دورهم وسككهم وحمائمهم ويُدشَقُ مسجد ليس في بلاد الإسلام أحسن منه ، وإن الوليد بن عبد الملك أتفق في تعميده خراج الشام سنتين . وهي الآن مدينة على نهر بردى ، وهي أعمر مدينة بالشام ، بها جوامع

وأسواق كثيرة وعليها سور وقلعة حصينة ، وأهم حاصلاتها الفواكه ، وعلى الخصوص البرقوق للنسوب اليها ، وتجارتها الأقطان والحرير والدخان وما يصنع منها والبسط والمصنوعات من العاج وهي المسماة بالشام الكبرى ، مدينة نزهة بها المروج والبساتين تعبق فيها رائحة الزهور وهوؤها معتدل في أغلب فصول السنة ، والتجارة بها رائجة ، تتصددها أهالي البلاد المجاورة لقضاء لوازمهم منها (قاموس الأمكنة)

(٣) « بلال » أمى ابن أبي الدرداء ، وكان قاضياً على دمشق في زمن يزيد وبعده حتى عزله عبد الملك ، وهو أسن من أم الدرداء الصغرى ، وثقه أحمد بن صالح ، مات سنة ٩٣

٦٢٣ - باب حلق الجارية والمرأة زوجها

١٢٩١ (ث ٣٦٧) - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا سكين بن عبد العزيز بن قيس ، عن أبيه قال : دخلت على عبد الله بن عمر وجارية تحلق الشعر . وقال : النورة ترق الجلد (*)

٦٢٤ - باب تنف الإبط

١٢٩٢ - حدثنا يحيى بن قزعة (١) قال : حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : الفطرة خمس : الختان ، والاستحداد (٢) ، وتنف الإبط ، وقص الشارب ، وتقليم الأظفار ،

(١) « يحيى بن قزعة » القرشي المكي المؤذن ، مقبول

(٥) الحديث ١٢٩١ (ث ٣٦٧) أخرجه الطبراني

(٢) « الاستحداد » قال الحافظ : ووقع في رواية النسائي لفظ « حلق العانة » كما عند المصنف في الباب ٦٠٦ ، ولفظ الاستحداد من تصرف الراوي ، وفي التعبير بهذه اللفظة مشروعية الكناية عما يستحى منه إذا حصل الإفهام وأغنى عن التصريح (*)

١٢٩٣ - **حَدَّثَنَا** سَدُّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : الْخِتَانُ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ،
وَتَنْفِ الضَّبْعِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ »

(١) « الضَّبْعُ » قيل : هو ما تحت الإبط (**)

١٢٩٤ (ث ٣٦٨) - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : تَقْلِيمُ
الْأَظْفَارِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَنْفِ الْإِبْطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَالْخِتَانِ (***)

٦٢٥ - **بَابُ** حَسَنِ الْعَمِدِ (١)

١٢٩٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ ثُوْبَانَ (٢) قَالَ : حَدَّثَنِي
عِمْرَانُ بْنُ ثُوْبَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الطَّفَيْلِ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْسِمُ لِحْمًا (٣)
بِالْجِعْرَانَةِ (٤) وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ أَحْمَلُ عَضُوَ الْبَعِيرِ (٥) . فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ (٦) فَنَسِطَ لَهَا
رِدَائَهُ (٧) . قَالَتْ : مَنْ هَذِهِ ؟ قِيلَ هَذِهِ أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعْتَهُ

(٥) الحديث ١٢٩٢ (الباب ٦٢٤) أخرجه المصنف في الصحيح والنسائي والترمذي

(٥٥) الحديث ١٢٩٣ (الباب ٦٢٤) راجع ما قبله

(٥٥٥) الحديث ١٢٩٤ (ث ٣٦٨) أخرجه الطحاوي في معاني الآثار

(١) « حسن العهد » لفظ الصحيح « حسن العهد من الإيمان » ، اكنفى المصنف بالإشارة دون التصريح . وقد أخرج البيهقي في الشعب بطرق والحاكم عن عائشة قالت : جاءت عجوز إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : كيف أنتم ، كيف حالكم ، كيف كنتم بعدنا ؟ قالت : بخير ، بأبي أنت وأمي يا رسول الله . فلما خرجت قلت : يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال ؟ فقال : يا عائشة ، إنها كانت تأتينا زمان خديجة ، وإن حسن العهد من الإيمان . وعن القاسم قال : كانت أم المؤمنين إذا تودت خلقاً لم تحب أن تدعه (ابن سعد - سيرة عائشة - ٨ : ٥٠ طبع ليدن) . كذا عقد الباب في الصحيح . قال الحافظ : العهد ههنا رعاية الحرمة . وقال عياض : هو الاحتفاظ بالشئ والملازمة له . وقال الراغب : حفظ الشئ ومراعاهه حالاً بعد حال . أما لفظ العهد فيطلق بالاشتراك على معان أخرى : منها الزمان والمكان واليمين والذمة والصحة والميثاق والإيمان والنصيحة والوصية والمطر (الفتح : الأدب ، ج ١٠ ص ٣٣٥) وقد مر من المصنف في الباب ١١٧ حديث أنس « إذا أتى بالشئ يقول : اذهبوا به إلى فلانة ، كانت صديقة خديجة » الحديث . وفي أدب الصحيح عن عائشة . ماغرت على امرأة ماغرت على خديجة ، ولقد هلكت قبل أن يتزوجني بثلاث سنين ، لما كنت أسمعه يذكرها ، وإن كان ليذبح الشاة ثم يهدي في خلتها منها ، أى من الشاة المذبوحة . وفي رواية مسلم بلفظ : ثم يهديها إلى خلاتها

(٢) « جعفر بن يحيى » في السنن لأبي داود : حدثني جعفر بن يحيى بن عمار بن ثوبان . قال الحافظ : ذكره ابن حبان في الثقات ، وعمار مستور

(٣) « يقسم لهما » أى غنائم حنين عند رجوعه من هوازن في ذى القعدة

(٤) « الجعرانة » بكسر الجيم وسكون العين ، ومنهم من يكسر عينه مع تشديد الراء : في طريق الطائف من مكة أقرب منه ، وفيها مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وآبارها متقاربة . اعتمر محمد بن طارق مع مجاهد من الجعرانية ، فأحرم من وراء الوادى حيث الحجارة المنصوبة وقال : من ههنا أحرم النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وأما هذا المسجد

الأدنى فانما بناه رجل من قريش . عن محرش الكعبي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج من الجعرانة حين المساء معتمراً فدخل مكة ليلاً ففضى عمرته ، ثم خرج من تحت ليلته فأصبح بالجعرانة كبأئت ، حتى إذا زالت الشمس خرج من الجعرانة في بطن سرف حتى جامع الطريق طريق المدينة بسرف ، فلذلك خفيت عمرته على كثير من الناس (الإعلام ص ٤٣٠ طبع ليبسيك)

(٥) « عضو البعير » هو عظم الجزور (أبو داود)

(٦) « فأنته امرأة » هي حليلة بنت أبي ذؤيب السعدية مرضعته ، وحديثه عنها بقصة إرضاعها أخرجه أبو يعلى وابن حبان في صحيحه وابن منده أخرج هذا الحديث أى قدومها بالجعرانة ، وروى أبو داود أيضاً أن أباه من الرضاعة أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فوضع له بعض ثوبه فقعد عليه ، ثم أقبلت أمه فوضع لها شق ثوبه من جانبه الآخر فجلست عليه ، ثم أقبل أخوه من الرضاعة فقام له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأجاسه بين يديه .
وبنو سعد أفصح العرب وأعدبهم ماء

(٧) « فبسط لها رداءه » تعظيماً لها وانبساطاً بها (*)

٦٢٦ - باب المعرفة

١٢٩٦ (ث ٢٦٩) - حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا يونس ، عن أبي إسحاق ، عن المغيرة بن شعبة قال رجل : أصلح الله الأمير ، إن آذَنَكَ^(١) يعرف رجالاً فيؤثرهم ياذن . قال : عَدَّرَهُ اللهُ ، إن المعرفة لتتفع عند الكلب العقور^(٢) ، وعند الجمل الصئول

(*) الحديث ١٢٩٥ (الباب ٦٢٥) أخرجه أبو داود والحاكم في أبي الطفيل (ج ٢ ص ٦١٨) في المعرفة وفي البر والصلة . وانظروا الحافظ : فأقبلت امرأة يدوية فلما دنه من أصحاب النبي ﷺ بسط لها

(١) « أَذِنَكَ » الأذن : الحاجب الذى يكون بالباب ، ويستأذن عليه لكل من
يجىء عندك

(٢) « لتتفع عند الكلب العقور » زاد فى أمثال الميدانى فى آخره : فكيف بالرجل
الكريم (فرائد الألائل ج ٢ ص ٤١٥) . عن معاوية : إن المعرفة نسب من الأنساب ، قبيح
الله معرفة لاتتفع (تاريخ أصفهان ترجمة عبد الله بن جعفر البزدى ج ٢ ص ٧٨)

٦٢٧ - باب لعب الصبيان^(١) بالجور

١٢٩٧ (ث ٢٧٠) - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا أبو عوانة ،
عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : كان أصحابنا يرخصون لنا فى اللعب كلها غير
الكلاب (قال أبو عبد الله : يعنى للصبيان)

(١) « لعب » من شيمة المرء أنه إذا اطمأن وشبع بطنه ورأى أنه استغنى جعل ينهمك
فى اللذائذ ويحظى بالمعازف والملاهى ، مع أن الفراغ نعمة أى نعمة ، فكان الواجب عليه
أن يرغب عن هذا الباطل . راجع الباب ٣٤٠

(٢) « الصبيان » قد أذن يعقوب - على نبينا وعليه الصلاة والسلام - لبنيه باللعب إذ
قالوا له ﴿ أرسله معنا غداً يرتع ويلعب ﴾ ، قال ابن عباس : كنت ألعب مع الصبيان ، فجاء
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتواريت خلف باب ، فجاءنى فخطا خطأة وقال : اذهب
إلى معاوية . قال فجئت فقلت : هو يا كل (مسلم كتاب الأدب ، باب قبل باب فى الوجين)
وقد روى أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جاءه وغامة يلعبون فسلم عليهم . الباب ٥٣٦
وما روى أن الربيع بن خيثم أتت ابنته فقالت : يا أبتاه أذهب أذهب ؟ فلما أكرهت عليه قال
له بعض جلسائه : لو أمرتها فذهبت . قال : لا يكتب على اليوم إن شاء الله تعالى أن أحرها
تلعب . أخرجه النسائي عن سويد عن عبد الله عن يونس عن أبي إسحاق عن بكر بن معاذ
ولعله كان للربيع مانع آخر من الإذن لها . وفى البيان والتبيين للجاحظ أن الربيع قال لها -

أذهبي فتولى خيراً وافعل خيراً . وعن أم قثم بنت العباس : دخل علينا على ونحن نلعب بأربعة عشر ، قالت ولنا صبيان فأحببنا أن نتأهبى بها ، فقال علي : ألا أشتري لكن جوزاً بدرهم فتلعبن به وتركن هذه ؟ قالت : فاشتري لنا بدرهم جوزاً فلعبنا به وتركنا الأربعة عشر (المراح ص ٣٩)

١٢٩٨ (ث ٣٧١) - **حدثنا** موسى قال : حدثنا عبد العزيز قال : حدثني شيخ من أهل الخير يكنى أبا عقبة^(١) قال : مررت مع ابن عمر مرة بالطريق ، فر بقلعة من الحبش فرآهم يلعبون ، فأخرج درهمين فأعطاهم

(١) « أبو عقبة » لم يذكر له الحافظ إلا هذا الأثر

١٢٩٩ - **حدثنا** عبد الله قال : أخبرني عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة . أن النبي ﷺ كان يسرّب إلى صواحي^(١) يلعبن باللعب : البنات الصغار

(١) « يسرّب إلى صواحي » يبعثن نحوى ويرسلهن إلى^(*)

٦٢٨ - باب ذبح الحمام

١٣٠٠ - **حدثنا** شهاب بن معمر قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : رأى رسول الله ﷺ رجلاً يتبع حماة^(١) قال « شيطان يتبع شيطانه »

(٥) الحديث ١٢٩٩ (الباب ١٢٧) أخرجه المصنف في الصحيح راجع رقم ٣٦٨

(١) « يتبع حمامة » قال الشوكاني : فيه دليل على كراهة اللعب بالحمام ، وأنه من اللهو الذي لم يؤذن فيه . والتسمية بالشیطان تدل على ذلك ، وتسمية الحمامة شيطانة إما لأنها سبب اتباع الرجل لها ، أو أنها تفعل فعل الشيطان حيث يتوآع الإنسان بمقابعتها واللعب بها لحسن صورتها وجودة نعمتها ، أو أنها في الحقيقة من شياطين الجن تزيت بزى الحمامة لتجعل الرجل غافلاً عن ذكر الله تعالى . قال النووي : اتخذ الحمام للفرخ والبيض أو الأفس أو حمل الكتب جائز بلا كراهة ، وأما اللعب بها فالصحيح أنه مكروه . فان انضم إليه قمار خرام . وفي جمع البحار . صار مردود الشهادة . ويكره إمساك الحمام ولو في بروجها إن كان يضر بالناس بنظر أو جلبة ، فان كان يطيرها فوق السطح مطلقاً على عورات المسلمين ويكسر زجاجاً برميها تلك الحمامات عزز ومنع أشد المنع

(٢) « شيطان » مباح عن الحق مشغول بما لا يهنيه ، أى عاص ، والزجر زجر أدب وإرشاد ، لما يخشى من تقريظه فيما يهيمه من الأعمال (*)

١٣٠١ (ث ٣٧٢) - حدثنا موسى بن إسماعيل قال : حدثنا يوسف بن عبدة^(١) قال : حدثنا الحسن قال : كان عثمان لا يخطب جمعة إلا أمر بقتل الكلاب وذبح الحمام

(١) « يوسف بن عبدة » أبو عبدة البصرى القصاب ، ختن حماد بن سلمة ، له أحاديث مناكير عن حميد وثابت ، ضعفه أبو حاتم والعقيلي ، وأنكر عليه حديثه عن ثابت عن أنس أنه أوصى إذا مات أن يوضع في فمه شعر من شعرات النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، عن ابن معين : ثقة^(٥٥)

(*) الحديث ١٣٠٠ (الباب ٦٢٨) أخرجه أبو داود وابن ماجه وأحمد
(٥٥) الحديث ١٣٠١ (ث ٣٧٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف
(ث ٣٧٣) راجع ما قبله

(ث ٣٧٣) - **حدّثنا** موسى قال : حدّثنا مبارك ، عن الحسن قال سمعت
عثمان يأمر في خطبته بقتل الكلاب وذبح الحمام

٦٢٩ - **باب** من كانت له حاجة فهو أحق أن يذهب إليه

١٣٠٢ (ث ٣٧٤) - **حدّثنا** محمد قال : أخبرنا عبد الله قال : حدّثنا يحيى
ابن أيوب قال : حدّثني عقيل بن خالد ، أن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت^(١)
حدّثه ، عن أبيه^(٢) ، عن جده زيد بن ثابت ، أن عمر بن الخطاب جاءه يستأذن
عليه يوماً فأذن له ورأسه في يد جارية له ترجله ، فنزع رأسه ، فقال له عمر :
دعها ترجلك . فقال : يا أمير المؤمنين ، لو أرسلت إلى جنتك . فقال عمر : إنما
الحاجة لي^(٣)

-
- (١) « سعيد بن سليمان » ثقة . كان فاضلاً عابداً كثير الصلاة . أكره على القضاء
ولى قضاء المدينة لإبراهيم بن هشام الخزومي . مات سنة ١٣٢
- (٢) « عن أبيه » هو سليمان بن زيد بن ثابت ، ذكره ابن حبان في الثقات
- (٣) « الحاجة لي » وتمامه : إني جئتك لتنظر في أمر الجسد ، فقال زيد : لا والله
ما يقول فيه . . القصة بطولها^(٤)

٦٣٠ - **باب** إذا تنجع وهو مع القوم

١٣٠٣ (ث ٣٧٥) - **حدّثنا** موسى ، عن حماد بن سلمة قال : أخبرنا
ثابت ، عن عبد الرحمن بن عياش القرشي ، عن أبي هريرة قال : إذا تنجع بين

(٥) الحديث ١٣٠٢ (ث ٣٧٤) أخرجه البيهقي في كتاب الفرائض من السنن
الكبرى ج ٦ ص ٢٤٧

يدى القوم^(١) فليوار بكفنيه حتى تقع نخاعته إلى الأرض وإذا صام فليدهن^(٢)
لا يرى عليه أثر الصوم

(١) « إذا تنزع بين يدي القوم » عن أبي هريرة مرفوعاً : كان إذا عطس غطي وجهه بيده أو بثوبه ، وغض به صوته

(٢) « وإذا صام فليدهن » في الصحيح : وقال ابن مسعود إذا كان يوم صوم أحدهم فليصبح دهيناً مترجلاً . قال الزين بن المنير . وهو مما يربط الدماغ ويقوى النفس ، فهو أبلغ من الاستعانة ببرد الاغتسال لحظة من النهار ثم يذهب أثره . أقول : يتبعه الجناف . وقال الحافظ : ويحتمل أن يكون لدفع ما يرى أحد أن يستحب في الصيام التمشف كما ورد مثله في الحج ، لأن الادهان والرجل مناف للتمشف ، بل مغبة الرجل فيه التجميل (فتح ، الاغتسال للصائم ج ٤ ص ١٠٩ ملخصاً)

٦٣١ - باب إذا حدث الرجل القوم لا يقبل على واحد

١٣٠٤ (ث ٣٧٦) - حدثنا محمد بن سلام قال : أخبرنا هشيم ؛ عن إسماعيل بن سالم^(١) ، عن حبيب بن أبي ثابت قال : كانوا يجبرون إذا حدثت الرجل أن لا يقبل على الرجل الواحد ، ولا يكن ليعمهم

(١) « إسماعيل بن سالم » الأسدي الكوفي ثم البغدادي ، ثقة ثبت

٦٣٢ - باب فضول النظر

١٣٠٥ (ث ٣٧٧) - حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأجلح ، عن ابن أبي الهذيل قال : عاد عبد الله رجلاً ومعه رجل من أصحابه ، فلما دخل الدار جعل صاحبه ينظر ، فقال له عبد الله : والله ، لو تفقأت عينك

كان خيراً لك

١٣٠٦ (ث ٣٧٨) - حدثنا خلاد^(١) قال: حدثنا عبد العزيز، عن نافع، أن نفرًا من أهل العراق دخلوا على ابن عمر، فأروا على خادم لهم طوقاً من ذهب، فنظر بعضهم إلى بعض، فقال: ما أفظأنكم للشر!

(١) «خلاد» ابن أسلم البغدادي، أبو بكر الصفار، أو خلاد بن يحيى بن صفوان أبو محمد السكوفي، والأول ليس من شيوخ المصنف، وخلاد بن يحيى مر في الباب ٩٢

٦٣٣ - باب فضول الكلام

١٣٠٧ (ث ٣٧٩) - حدثنا مسدد قال: حدثنا متمر، عن ايث، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: لا خير في فضول الكلام

١٣٠٨ - حدثنا مطر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا البراء بن يزيد^(١)، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: شرار أمي الثرثارون، المتشدقون، المتفهيقون^(٢). وخيار أمي أحاسنهم أخلاقاً

(١) «البراء بن يزيد» هو ابن عبيد الله بن يزيد الغنوي، ربما ينسب إلى جده، ضعيف، كثير الوهم فيما يرويه

(٢) «الثرثارون المتشدقون المتفهيقون». الثرثرة: كثرة الكلام وترديده، والإكثار من الأكل وتخليطه. والتشديق: التوسع في الكلام من غير احتياط واحترام. وقيل: الاستهزاء بالناس. والمتفهيق: من يملأ فاه بالكلام ويفتخه، ولا يكون هذا إلا من التكبر والرعونة. وأخرج الترمذي عن جابر وفيه: قالوا فما المتشدقون؟ قال: المتكبرون. وفسر الترمذي المتشديق بأنه الذي يتطاول على الناس في الكلام ويبذ عليهم (كتاب البر والصلة) (*)

(*) الحديث ١٣٠٨ (الباب ٦٣٣) أخرجه أحمد

٦٣٤ - باب ذى الوجهين

١٣٠٩ - **حدثنا** إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال « من شر الناس ذو الوجهين ^(١) ، الذى ^(٢) يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه »

(١) « ذو الوجهين » المراد به المنافق ، بأن يتوجه تارة إلى قوم فيقول بما يوافقهم ثم يذهب إلى عدوهم فيقول خلافه . فان قلت : كيف الجمع بين هذا الحديث والحديث الآتى برقم ١٣١١ عن عائشة رضی الله عنها ؟ قلت : لامتناع بينهما ، فانه عليه الصلاة والسلام لم يثن عليه في وجهه ، ولا قال كلاماً يضاذ ما قاله في غيبته ، إنما تألفه بشيء من الدنيا ، مع اين الكلام له ايتقوى في إسلامه ، وبين حاله ليعرف ولا يقتر به

(٢) « الذى » تفسير لذى الوجهين ، وإشارة إلى أنه ليس له تعدد الوجه حقيقة ، فإ جعل الله لرجل من وجهين في جسده ، قال الحافظ : وقال ابن المبارك في الزهد عن المسعودى عن مالك عن خارجة عن أبيه قال : سمعت ابن مسعود يقول : ذو اللسانين في الدنيا له لسانان من نار يوم القيامة (إصابة - أسماء) وقد مر بالباب ١٤٥ وفى الباب ١٩٢ ^(٥)

٦٣٥ - باب إثم ذى الوجهين

١٣١٠ - **حدثنا** محمد بن سعيد الأصهبانى ^(١) قال : حدثنا شريك ، عن ركين ^(٢) ، عن نعيم بن حنظلة ^(٣) ، عن عمار بن يامر قال : سمعت النبي ﷺ يقول « من كان ذا وجهين في الدنيا كان له لسانان يوم القيامة من نار » فر رجل كان ضغماً ، قال « هذا منهم »

(٥) الحديث ١٣٠٩ (الباب ٦٣٤) أخرجه المصنف في الصحيح ، وأبو حنيفة في البر والصلوة والمناتب ، وابن حبان (تحاف)

- (١) « محمد بن سعيد الأصفهاني » لقبه حمدان ثقة ثبت متقن . مات سنة ٢٢٠
(٢) « ركين » ابن الربيع الفزاري ثقة ، مات سنة ١٣١ . وفي المطبوعة « بكير »
والصواب ركين
(٣) « نعيم بن حنظلة » ويقال نعيان ، ويقال نعمان بن ميسرة ، ويقال ابن قبيصة ،
ويقال ابن النعمان . ثقة . وأخرجه ابن حبان عن شريك وقال : نعيم من غير شك (*)

٦٣٦ - باب سرُّ الناس من يُتَّقَى سرُّه

١٣١١ - حدِّثنا ابن عيينة قال : سمعت ابن المنكدر
قال : سمع عروة بن الزبير ، أن عائشة أخبرته : استأذن رجل على النبي ﷺ
فقال « ائذنوا له ، بئس أخو العشيرة » . فلما دخل ألان له الكلام . فقلت :
يا رسول الله ، قلت الذي قلت ثم ألت الكلام ؟ قال « أي عائشة ، إن سر
الناس من تركه الناس (١) ودعه (٢) الناس) اتقاء نفسه (٣) »

- (١) « أو » شك من الراوى قال القسطلاني أظنه (مناوى)
(٢) « ودعه » قيل إن العرب أماتوا ماضى ودع ومصدره ، ولكن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم استعمل ماضيه في هذا الحديث ، والمصدر في قوله « لينتهين أقوام عن ودعهم
الجمعات » والنبي صلى الله عليه وآله وسلم أفصح من نطق بالضاد
(٣) « اتقاء » نصب على العلة ، والمعنى إنى إنما تركت الاتقباض في وجهه اتقاء
نفسه . قال على القارى : وأخطأ الحنفى في هذا المقام وزلت قدم قلمه في بيان المرام حيث

(*) الحديث ١٣١٠ (الباب ٦٤٣) أخرجه أبو داود في الأدب والدارى في الرقاق
وابن حبان (تحاف)

قال : المعنى إنما أنت له القول لأنى لو قلت له فى حضوره ماقلته فى غيبته لتركى اتقاء فحشى فأكون من شر الناس . قال المناوى فى شرح الشئائل : فلو لم أن له الكلام لتفسد حال عشيرته وزين لهم العصيان وحتمهم على عدم الإيمان . والحاصل أن إلانة القول له بعد ماقال إنما هى لينجذب أهله إلى الإسلام ، فهو من السياسة الدينية ، وليس هو من قبيل ما يظهر الشخص خلاف مايبطن وهو بمدحه بعد ذلك حتى يكون مناقضاً لقوله الأول ، وإنما بذل له حسن عشرته وطلاقة وجهه والرفق فى مكالمته تطيباً لمخاطره واتقاء لشر منعه قومه من الدخول فى الدين . ولا خلاف فى جواز ذلك بل حسنه بل ندبه ، وإنما الممنوع للمداخنة ، وقد كمل الله عز وجل هذا النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى كل شىء فأعطاه من ملكة التأليف ما لم يعط سواه ، قال على القارى : فقيه دليل على مداراة من يتقى فحشه . وما فى بعض طرق الحديث زيادة « متى عهدتنى فحاشا » يرد كلام على القارى ويعين الصواب ، وهو أن المعنى أنى لو واجهته بما فى نفسى لكان فى ذلك دنو من الفحش والفحش خلق سوء يكثر من الرجل فىكون شر الناس ، والأولى لى الصفة للمقابلة لذلك وهى حسن الخلق وطيب العشرة . وهو صلى الله عليه وآله وسلم خير الناس فهو أبعدهم عن صفة شر الناس ، وليس المعنى أنى لو واجهته بما قلته فى غيبته لكانت من شر الناس ، فان تلك المواجهة لا تليق بخير الناس لأن فيها دنواً من صفة شر الناس . والله أعلم (راجع الباب ١٥٤) (*)

٦٣٧ - باب الحياء

١٣١٢ - حدثنا آدم قال : حدثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبى السوار العدوى^(١) قال : سمعت عمران بن حصين قال : قال النبى ﷺ « الحياء لا يأتى إلا بخير^(٢) » ، فقال بشير بن كعب : مكتوب فى الحكمة : إن من الحياء وقاراً ،

(٥) الحديث ١٣١١ (الباب ٦٣٦) أخرجه المصنف فى باب مايجرز من اغتياپ أهل الفساد والرب ، وباب المداراة (راجع الحديث ٢٢٨ والحديث ٧٥٥)

إن من الحياء سكينه^(٢) . فقال له عمران : أحدثك عن رسول الله وتحدثني عن

حجيتك !

(١) « أبو السّوار العدوي » اسمه حريث ، وقيل حسان . ثقة . وعند مسلم قال :

سمعت أبا السّوار

(٢) « الحياء لا يأتي إلا بخير » وعند مسلم : الحياء خير كله . والطبراني من حديث

قورة بن إياس : قيل يا رسول الله الحياء من الدين ؟ فقال هو الدين كله

(٣) « إن من الحياء سكينه » وفي بعض طرقه ضعف أو قال عجز ، فقال : أحدثك

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقول كذا ، لقد هممت أن أحلف بالله أن لا أكلمك

أحدًا . قال الحافظ : وهذه الزيادة متعينة ومن أجلها غضب عمران ، وقيل في غضبه : لئلا

تخطئ السنة بغيرها ، ومعنى قول بشير : إن من الحياء ما يحمل صاحبه على الوقار . بأن يوقر

غيره ويتوقر هو في نفسه ، ومنه ما يحمله على أن يسكن عن كثير مما يتحرك الناس فيه من

الأمر التي لا تليق بذى الروعة . ولم يذكر عمران عليه هذا القدر ، لكن من حيث أنه

ساقه في معرض من يعارض كلام الرسول بكلام غيره

قال الراغب : الحياء انقباض النفس عن التبايح ، وإنما يكون حقيقياً حيث يكون التبع

حقيقياً ، فلا يدخل في الحياء الانقباض عما يستعجه الناس وهو في الحقيقة حسن ، ولا الانقباض

عما هو في الأصل قبيح ولكن الانقباض عنه يؤدي إلى أقبح منه ، لأنه في هذه الصورة يرتفع

حكم التبع الأصلي المعارضة . مثاله ما يقع من بعض خمرات النساء ، يعرض لها فاجر في حلوة

يحاول استكراهاها ، فتتقبض نفسها عن أن تستغيث وتصرخ ، لأنها تستعجب أن يشيع عنها أن

ظجراً تعرض لها ، ولو علمت أن شيوع ذلك ليس بقبيح إذا اقترنت بإبائها عن الفاحشة ،

والناس يثنون عليها بالعفة والحزم والتهبات إذا سمعوا أنها انتهرته وصرخت بأهلها فجاءوا

ودفعوه . فالحياء في كلامه صلى الله عليه وآله وسلم هو الحقيقي ، ولا يشمل هذين الأمرين ،

والحياء الحقيقي كله خير كما قال صلى الله عليه وآله وسلم ، وأما ما حكاه بشر عن الصحيفة فإنه

استعمل فيها الحياء بما يشمل الحقيقي وغيره من الأمرين المذكورين ، ولذلك قيل : إن منه خوراً ، ويراد بالخور الأمان المذكوران . ولم يخفَ هذا إن شاء الله تعالى - على عمران ، ولكنه غضب لأن صورة كلام بشير كانت صورة معارضة النص ، وكان أجدر ببشير أن يقول صدق الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، وليس من الحياء الاتقياض عما هو حسن لاستتباح الناس ، ولا عما هو في الأصل قبيح ، ولكن الاتقياض عنه يؤدي إلى أقبح منه . وبعض القدماء أدخل هذا في قسمي الحياء فاحتاج إلى التفصيل فقال . . أو نحو ذلك

واعلم أن معارضة النص شديدة الخطر وإن كانت صورية ، فإن الشارع إنما أطلق عن علم وحكمة ، فحق العالم إذا احتاج إلى التفسير أن يتجنب صورة المعارضة ، وقد ورد « كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » فرأى بعض الأئمة أن هناك أشياء قد يصدق عليها محدثة وبدعة ، ولكن قام الدليل من كتاب أو سنة على أنها من الحق والهدى والدين ، لكن هي مبنية على سبب أو انتفاء مانع ولا يوجد السبب في عهده صلى الله عليه وآله وسلم ، أو كان المانع قائماً في عهده ﷺ وكذا في عهد أصحابه وأتباعهم رضي الله عنهم ففسر البدعة بغير تفسيرها الحقيقي ، ثم قال إن البدعة على قسمين : قبيحة وحسنة . فأوقع الناس في الغفلة عن الحسن الذي أريد ، وأوهم أن المراد بالحسن هو استحسانهم بأهوائهم ، فاغتم الشيطان هذه الفرصة المخالفة فأدخل جميع بدع الضلالة في قسم البدعة الحسنة ، فلا تكاد تقول لمبتدع اختراعاً أو اتباعاً : هذا بدعة ، إلا استدرك بقوله : بدعة حسنة ، قال أمرهم في المعنى أن كل بدعة حسنة . وذلك تقيض ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وليس هو مراد ذلك الإمام قطعاً ، وإنما أراد بالبدعة الحسنة ما قامت عليه الحجة على أنه من الحق والهدى مما قد يشبهه بالمحدثه والبدعة ، وكان حق ذلك الإمام أن يوضح حقيقة البدعة أنها كل أمر ديني لم تقم عليه حجة شرعية ولا عمل به أحد من الصحابة (*)

(*) الحديث ١٣١٢ (الباب ٦٣٧) أخرجه المصنف ومسلم في الإيمان ، وأخرجه الطبراني في معجمه الصغير ص ٦٤ وقال : أبو السوار من خيار المسلمين ، من كبراء تابعي البصرة ، اختفى رجل عنده زمن الحجاج فقيل له إنه عند أبي السوار ، فبعث إليه الحجاج فأحضر فقال له الرجل عندك ؟ فقال : ليس عندي . فقال : وإلا أم السوار طاني ؟ فقال : ما خرجت من عندها إلا أنرى طلائها . فقال : وإلا أنت بريء من الإسلام ؟ قال : فإين أذهب ؟ فخلى سبيله

١٣١٣ (ث ٣٨٠) - **حديث** بشر بن محمد قال : أخبرنا عبد الله قال :
أخبرنا جرير بن حازم ، عن يعلى بن حكيم ^(١) ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن
عمر قال : إن الحياء والإيمان مُقرنا جميعاً ، فاذا رُفِع أحدهما رفع الآخر

(١) « يعلى بن حكيم » الثقفى ، ثقة ، مستقيم الحديث ، كان صديقاً لأيوب السختماني
مات بالشام ، فلما جاء نعيه اختلف أيوب إلى بابه ثلاثة أيام بعزى ويحتمع إليه الناس ،
وأيوب يزور أمه ويسليها ^(*)

٦٣٨ - باب الجفاء ^(١)

١٣١٤ - **حديث** سعيد بن سليمان قال : حدثنا هشيم ، عن منصور ، عن
الحسن ، عن أبي بكر ، عن النبي ﷺ قال « الحياء من الإيمان ، والإيمان في
الجنة ^(٢) . والبذاء ^(٣) من الجفاء ، والجفاء في النار ^(٤) » ،

(١) « الجفاء » هو غلظة في النفس وقساوة في القلب وكثافة في الطبع ، بخلاف
الحيمة فهي فطام النفس عن رضاع اللؤم من ثدى هو مصبُّ الخبائث والرذائل والدنايا .
والحيمة لله أن يحمي قلبه من تعظيم حقوق الله (كتاب الروح ص ٣٦٩) والمراد ههنا
خلاف الوفاء ، أى ترك البر والصلة . وذكر الحافظ هذا الحديث قال : أخرجه المصنف في
الأدب المفرد في باب الحياء ، فان لم يكن عن تحريف فلعل باب الجفاء ليس في نسخة الحافظ

(٢) « والإيمان في الجنة » أى أهله في الجنة ، جعل أهل الإيمان عين الإيمان دلالة
على أنهم تمحضوا عنه وتمسكوا من بعض شعبه الذى هو أعلى فرع منه ، كما جعل الإيمان
مقراً ومتبوعاً لأهله في قوله تعالى ﴿ والذين تبوءوا الدار والإيمان ﴾ لتمسكهم من الإيمان
واستقامتهم عليه (طيبي)

(*) الحديث ١٣١٣ (ث ٣٨٠) أخرجه الحاكم وصححه (تحاف)

(٣) «البذاء» ضد الحياء ، هو الناشئ منه الفحش في القول والسوء في الخلق . قال أبو عبد الله البوشنجي : إنما البذاء طول اللسان برمي الفواحش والبهتان ، والبذاءة هي رثانة الثياب في المجلس والمقرش ، ذلك تواضع عن رفيع الثوب وثمين الملابس والمقرش وهي ملابس أهل الزهد في الدنيا (معرفة علوم الحديث ص ٨٠) . والبذاء المذموم هو البذاء على من لا يستحقه ، وأما البذاء على المستحق فأمور به ، وقد مر في الباب ٤٣٦

(٤) « والجفاء في النار » أي أهله ، أي التاركون للوفاء والنابتون على غلاظة الطبع وقساوة القلب (*)

١٣١٥ - **عز** موسى بن إسماعيل قال : حدثنا حماد ، عن ابن عقيل ، عن محمد بن عليّ (ابن الحنفية) ، عن أبيه قال : كان النبي ﷺ ضخم الرأس ، عظيم العيين . إذا مشى تكفأ^(١) كأنما يمشى في صعود ، إذا التفت التفت جميعاً^(٢)

(١) « تكفأ » رفع رجله عن قوة وجلادة ، والأشبه أن التكفؤ بمعنى صب الشيء دفعة وتمايل إلى قدام . وروى غير مهموز والأصل فيه الهمز ، وفي حديث أنس : يتوكأ ، وقال غيره : يتكفأ

(٢) « التفت جميعاً » ظاهر الحديث لا يرتبط بالباب ، ويمكن أن المؤلف أخرجه ههنا ليبدل على أن تبتك الصفتين أعني التكفؤ في المشي والالتفات إذا التفت جميعاً وما يشبهها إنما هي من صفات الرجولية والشهامة ، وليست من الجفاء ولا بما ينافي الحياء . وهذا كما قالت عائشة في عمر : كان إذا مشى أسرع ، وإذا ضرب أوجع ، وإذا تكلم أسمع . وقد مر أكثر مباحث الحياء في الباب ٢٧١ (**)

(٥) الحديث ١٣١٤ (الباب ٦٣٨) أخرجه ابن ماجه والحاكم والطحاوي في مشكل الآثار وابن حبان (اتحاف)

(٥٥) الحديث ١٣١٥ (الباب ٦٣٨) أخرجه أحمد بن طريقتين ، وانترمذي في المشكل عن حماد

٦٣٩ - باب إذا لم تستحى فاصنع ما شئت

١٣١٦ - **حديث** آدم قال: حدثنا شعبة ، عن منصور قال سمعت ربي **ع** ابن حراش يحدث عن أبي مسعود قال : قال النبي **صلى الله عليه وسلم** « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحى فاصنع ما شئت » ^(٥)

٦٤٠ - باب الغضب

١٣١٧ - **حديث** إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، أن رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال « ليس الشديد بالصرعة ^(١) ، إنما الشديد ^(٢) الذي يملك نفسه عند الغضب »

(١) « الصرعة » بضم الصاد وفتح الراء الذي يصرع الناس كثيراً بقوته ، والتناء للبلافة في الصفة ، وبسكون الراء عكسه ، أى من يصرعه غيره كثيراً ، وكل ما جاء بهذا الوزن فهو كذلك كهمزة ولزمة . والمقصود أن المستحق لهذا الاسم هو الذى يملك نفسه فيصرعها عما تدعوه اليه من هواها ، ولا يمنع إطلاقه على الذى يغلب الناس أيضاً ، لكن الذى يغلب نفسه على هواها أحق أن يسمى بهذا (معتصر)

(٢) « الشديد » عن أنس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم مر بقوم يعطرون فقال : ماذا ؟ قالوا : فلان ما يصرع أحداً إلا صرعه . قال « أفلا أدلكم على من هو أشد منه ؟ رجل كبه رجل ، فكظم غيظه ، فغلبه وغلب شيطانه وغلب شيطان صاحبه ^(٥٥)

١٣١٨ (ث ٣٨١) - **حديث** أحمد بن يونس قال : حدثنا أبو شهاب

(٥) الحديث ١٣١٦ (الباب ٦٣٩) وراجع الحديث رقم ٥٩٧ الباب ٢٧١
(٥٥) الحديث ١٣١٧ (الباب ٦٤٠) أخرجه المصنف ومعه أبو داود وأبو عوانة في الأب والصلة وأحمد

عبد ربه ، عن يونس ، عن الحسن ، عن ابن عمر قال : ما من جرعة أعظم ^(١)
عند الله أجراً من جرعة غيظ كظمها ^(٢) عبيد ابتغاء وجه الله

(١) « ما من جرعة أعظم » لفظ أحمد « أفضل »

(٢) « جرعة غيظ كظمها » أى تجرعها واحتمل سببها فصبغ عليها ، أى يبلعها ويمنع
إظهارها ، من كظم القرية أى ملئها وشد فمها . وفي رواية الكتاب بصيغة الماضي ^(*)

٦٤١ - باب ما يقول إذا غضب

١٣١٩ - حدثنا علي بن عبد الله قال : حدثنا أبو أسامة قال : سمعت
الاعمش يقول : حدثنا عدي بن ثابت ، عن سليمان بن صرد قال : استب رجلان
عند النبي ﷺ ، فجعل أحدهما يغضب ويحمر وجهه . فنظر إليه النبي ﷺ فقال
« إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب هذا عنه : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » فقام
رجل إلى ذلك الرجل فقال : تدرى ما قال ؟ قال : قل أعوذ بالله من الشيطان
الرجيم ، فقال الرجل : أجنونا أترانى ؟

١٣١٩ م - حدثنا عبد الله بن عثمان قراءة ، عن أبي حمزة ^(١) ، عن
الاعمش ، عن ابن ثابت ، عن سليمان بن صرد قال : كنت جالساً مع النبي ﷺ
- ورجلان يستبان ، فأحدهما احمر وجهه وانتفخت أوداجه - فقال النبي ﷺ
« إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد » فقالوا له : ان النبي ﷺ قال « تعوذ
بالله من الشيطان الرجيم » قال : وهل بي من جنون ؟

(٥) الحديث ١٣١٨ (ث ٣٨١) أخرجه أحمد مرغوعاً عن ابن عمر

(١) «أبو حمزة» محمد بن ميمون السكري، وإنما سمي السكري لخلاوة كلامه . ثقة ، من الأئمة الذين يقتدى بهم ، كان مستجاب الدعوة ، ذهب بصره آخر عمره . مات سنة ١٦٦ فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد (*)

٦٤٢ - باب بسكت إذا غضب

١٣٢٠ - حدّثنا مسرّد قال : حدّثنا عبد الواحد بن زياد قال : حدّثنا ليث قال حدّثني طاوس ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ « علموا ويسروا ، علموا ويسروا ، ثلاث مرات ، « وإذا غضبت فاسكت »^(١) ، مرتين

(١) « إذا غضبت فاسكت » أخرجه أحمد ، وفيه ثلاث مرات (**)

٦٤٣ - باب أحبّ حبيبك هوناً ما

١٣٢١ (ث ٣٨٢) - حدّثنا عبد الله قال : حدّثنا مروان بن معاوية قال : حدّثنا محمد بن عبيد الكندي ، عن أبيه قال : سمعت علياً يقول لابن الكواء^(١) : هل تدري ما قال الأول؟ أحبّ حبيبك هوناً ما^(٢) ، عسى أن يكون بغيضك يوماً ما . وأبغض بغيضك هوناً ما ، عسى أن يكون حبيبك يوماً ما

(١) « ابن الكواء » اسمه عبد الله بن أبي أوفى ، أو ابن أوفى (الطبري)

(٥) الحديث ١٣١٩ (الباب ٦٤١) راجع الحديث رقم ٤٣٤ الباب ٢٠٢

(٥٥) الحديث ١٣٢٠ (الباب ٦٤٢) أخرجه أحمد (ج ١ ص ٣٦٥) والطحاوي من رواية شعبة عن ليث بلهظ « يسروا ولا تمسروا ، فإذا غضب أحدكم فليسكت » . راجع الحديث رقم ٢٤٥ الباب ١٢٣

(٢) « هَوْنَا مَا » الهون : مصدر كالتقول ، من هان عليه الشيء إذا خَفَّ وسهل ، ومنه الهون في المشي وهو الرفق واللين . منصوب على المصدر صفة لما اشتق منه ، و« ما » للتقليل ، أى حباً مقصداً لا إفراط فيه ، أى لا تسرف في الحب فإن الإفراط داع إلى التصبر ، ولأن تكون الحال ناهية أولى من أن تكون متناهية ، إذ ليس بمد السكال إلا الزوال (أدب الدنيا والدين) . وكذلك البفض فعمسى أن يصير الحبيب بغيضاً والبغيض حبيباً ، فلا تكن مسرفاً في الحب فتندم ، ولا في البفض فتأسف يوماً من الأيام ، لأن القلب يتقلب فيندم أو يستحي

احذر عدوك مرة واحذر صديقك ألف مرة
فلربما انقلب الصديق فكان أعرف بالمنفرة
وقال أبو الأسود الدؤلى :

وأحب إذا أحببت حباً مقارباً
وأبفض إذا أبفضت غير مبين
فانك لاتدرى متى أنت نازع
فانك لاتدرى متى أنت راجع
وفي فرائد الأكل :

ولا يكن حبك دوماً كلفاً
ولا يرى بفضك يوماً تلفاً
وقال النمر بن تَوَّاب :

أحب حبيبك حباً رويداً
وأبفض بغيضك بفضاً رويداً
فليس يعولك أن تصرماً
إذا أنت حاولت أن تحكماً

أى إذا حاولت أن تكون حكماً . قال بعض الحكماء : لا تكن في الإخاء مكثرأثم
تكون فيه مدبراً ، فيعرف سررك في الإكثار بجهائك في الإدبار (٥)

(٥) الحديث ١٣٢١ (ث ٣٨٢) أخرجه الطبراني عن ابن عمرو وفيه جبريل بن زيد ،
وعن عبد الله بن عمرو وفيه محمد بن كنفرة النخري ، وكلاهما ضعيفان (مجمع الزوائد) ؛
وأخرجه الترمذى عن أبي هريرة تفرد به سويد بن عمرو . قال ابن حبان في الضعفاء : سويد
ابن عمرو يضع المتن الرواية على الأسانيد الصحيحة . وقال ابن سهرين : أراد رفعه وقال =

٦٤٤ - باب لا يمكن بغضك تلفاً

١٣٢٢ (ث ٣٨٣) - **حدثنا** سعيد بن أبي مريم قال: أخبرنا محمد بن جعفر قال: حدثنا زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: لا يمكن حبك كلفاً^(١)، ولا بغضك تلفاً^(٢) فقلت: كيف ذلك؟ قال: إذا أحببت كلفت كلف الصبي، وإذا أبغضت أحببت لصاحبك التلف^(٣)

(١) « لا يمكن حبك كلفاً » الكلف: الولوج بالشئ مع شغل قلب ومشقة

(٢) « ولا بغضك تلفاً » أى تحب تلف صاحبك أى إهلاكه

(٣) لفظ كتاب (المصنف) لعبد الرزاق: إذا أحببت فلا تكلف كما يكلف الصبي

بالشئ يحبه، وإذا أبغضت فلا تبغض بغضاً تحب أن يتلف صاحبك وسهمك^(*)



الحمد لله الذى تم بجلاله الصالحات ، وعلى رسوله سيدنا محمد أفضل الصلوات

وأكرم التحيات

= التزمذى : هذا الحديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه ، وقد روى هذا الحديث عن أيوب بإسناد غير هذا ، ورواه الحسن بن أبي جعفر عن أيوب - وهو حديث ضعيف أيضاً - بإسناد له من علي مرفوعاً ، وأصبح هذا من علي مرفوعاً (البر والصلوة) . قال الذهبي في الإيزان : أبو كريب بن سويد بن عمرو عن حماد عن أيوب ودهشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة وأحباب الحديث ، وإنما هذا من قول علي (راجع السكافي الشاف)

(*) الحديث ١٣٢٢ (ث ٣٨٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف عن أسلم قال : قال

في عمر بن الخطاب : يا أسلم لا يمكن . . الحديث

فهرس الجزء الثاني

من شرح (الأدب المفرد)



صفحة	الأبواب الأحاديث والآثار	عدد الأحاديث والآثار
٣	العقل في القلب ٥٤٧	٢٥٠
٤	الكبر ٥٥٧ - ٥٤٨	٢٥١
٩٨	من انتصر من ظلمه ٥٥٩ - ٥٥٨	٢٥٢
٢٣	المواساة في المجاعة ٥٦٣ - ٥٦٠	٢٥٣
٢٦	التعجوب ٥٦٥ - ٥٦٤	٢٥٤
٢٧	من أطعم أخاً له في الله ٥٦٦	٢٥٥
٢٨	حلف الجاهلية (حلف المطيبين) ٥٦٧	٢٥٦
٢٩	الإخاء ٥٦٩ - ٥٦٨	٢٥٧
٢٩	لا حلف في الإسلام ٥٧٠	٢٥٨
٢١	من استمطر في أول المطر ٥٧١	٢٥٩
٣١	الغنم بركة ٥٧٣ - ٥٧٢	٢٦٠
٢٣	الإبل عز لأهلها ٥٧٧ - ٥٧٤	٢٦١
٢٧	الأعرابية بعد الهجرة ٥٧٨	٢٦٢
٢٨	ساكن القرى ٥٧٩	٢٦٣
٢٩	كان يبيح ويدو إلى التلاح ٥٨١ - ٥٨٠	٢٦٤
٤٠	كتبان المر، ومجاسة القوم لمعرفة أخلاقهم ٥٨٢	٢٦٥
٤١	التزود في الأمور ٥٨٧ - ٥٨٣	٢٦٧ - ٢٦٦
٤٥	البعث ٥٩٣ - ٥٨٨	٢٦٨
٥٠	قبول الهدية ٥٩٥ - ٥٩٤	٢٦٩
٥١	رد الهدية لما دخل البغض في الناس ٥٩٦	٢٧٠
٥٣	الحياء ٦٠٣ - ٥٩٧	٢٧١
٦٣	ما يقول إذا أصبح ٦٠٤	٢٧٢

عدد الاحاديث الأثار		صفحة الأواب الاحاديث والآثار		
	١	من دعا في غيره من الدعاء	٢٧٣	٦٣
١		الناخلة من الدعاء	٢٧٤	٦٥
	٢	ايحوم الدعاء قاله لا مكره له	٢٧٥	٦٦
١	٧	رفع الأيدي في الدعاء	٢٧٦	٦٨
١	٥	سيد الاستغفار	٢٧٧	٧٥
١	٤	دعاء الأخ بظهور الذئب	٢٧٨	٨٣
٥	٧	أحاديث في الدعاء	٢٧٩	٨٧
	٤	الملاحة على النبي ﷺ	٢٨٠	٩٦
	٥	من ذكر عنده النبي ﷺ ولم يصل عليه	٢٨١	١٠٠
	٣	دعاء الرجل علي من ظله	٢٨٢	١٠٤
	٢	من دعا بطول العمر	٢٨٣	١٠٦
	٢	يستجاب للعبد ما لم يعجل	٢٨٤	١٠٩
	٢	من تعوذ بالله من الكسل	٢٨٥	١١٢
	٣	من لم يسأل الله بفضله عليه	٢٨٦	١١٣
١		الدعاء عند الصف في سبيل الله	٢٨٧	١١٦
٢	٢٢	دعوات النبي ﷺ	٢٨٨	١١٦
	١	الدعاء عند الغيث والمطر	٢٨٩	١٣٧
	١	الدعاء عند الموت	٢٩٠	١٣٨
١٢		دعوات النبي ﷺ	٢٩١	١٣٨
	٣	الدعاء عند الكرب	٢٩٢	١٥٧
	٤	الدعاء عند الاستخارة	٢٩٣	١٦١
٢		إذا خاف السلطان	٢٩٤	١٧١
	٢	ما يدخر الداعي من الأجر	٢٩٥	١٧٤
	٥	فضل الدعاء	٢٩٦	١٧٦
	٢	الدعاء عند الرج	٢٩٧	١٨١
١	١	لا تسبوا الرج	٢٩٨	١٨٢
	١	الدعاء عند الصواعق	٢٩٩	١٨٣

عدد الاحاديث والآثار	صفحة الابواب الاحاديث والآثار
٢	١٨٤ ٣٠٠ - ٧٢٢ - ٧٢٣ اذا سمع الرعد
٣	١٨٦ ٣٠١ - ٧٢٤ - ٧٢٦ من سأل الله العاقبة
٢	١٩٠ ٣٠٢ - ٧٢٧ - ٧٢٨ من كره الدعاء بالبلاء
١	١٩٣ ٣٠٣ - ٧٢٩ - ٧٣٠ من تعوذ من جهد البلاء
١	١٩٣ ٣٠٤ - ٧٣١ من حكى كلام الرجل عند العتاب
١	١٩٤ ٣٠٥ - ٧٣٢ - ٧٣٤ ربح الذين يفتابون المؤمنين
١	١٩٨ ٣٠٦ - ٧٣٥ - ٧٣٦ الغيبة (ولا يقرب بعضهم بعضاً)
١	٢٠٢ ٣٠٧ - ٧٣٧ الغيبة الميت
١	٢٠٤ ٣٠٨ - ٧٣٨ من مس رأس صبي وبرك عليه
١	٢٠٥ ٣٠٩ - ٧٣٩ دالة المسلمين بعضهم على بعض
١	٢٠٥ ٣١٠ - ٧٤٠ لكرام الضيف وخدمته
١	٢٠٧ ٣١١ - ٧٤١ جائزة الضيف
١	٢٠٨ ٣١٢ - ٧٤٢ الضيافة ثلاثة أيام
١	٢٠٨ ٣١٣ - ٧٤٣ لا يقرب عنده حتى يخرجه
١	٢٠٩ ٣١٤ - ٧٤٤ إذا أصبح بفنايه
١	٢١٠ ٣١٥ - ٧٤٥ إذا أصبح الضيف محروماً
١	٢١١ ٣١٦ - ٧٤٦ خدمة الرجل الضيف بنفسه
١	٢١٢ ٣١٧ - ٧٤٧ من قدم الضيفه طعاماً فقام يصلي
٤	٢١٥ ٣١٨ - ٧٤٨ - ٧٥١ نفقة الرجل على أهله
١	٢١٧ ٣١٩ - ٧٥٢ يؤجر في كل شيء حتى اللقمة في فم امرأته
١	٢١٩ ٣٢٠ - ٧٥٣ الدعاء إذا بقي ثلث الليل
٣	٢٢١ ٣٢١ - ٧٥٤ - ٧٥٦ إذا أراد الصفة ولم يرد الغيبة
١	٢٢٧ ٣٢٢ - ٧٥٧ من لم يربح كاية الخبر بأسا
١	٢٢٧ ٣٢٣ - ٧٥٨ من ستر مسلماً
١	٢٢٩ ٣٢٤ - ٧٥٩ قول الرجل : هلك الناس
١	٢٣٠ ٣٢٥ - ٧٦٠ لا يقل للمنافق سيد
١	٢٣٠ ٣٢٦ - ٧٦١ - ٧٦٣ ما يقول الرجل إذا زكى

عدد الأحاديث والآثار		صفحة الأبواب الأحاديث والآثار	
١		لا يقول لشيء لا يعمله : الله يعلمه	٧٦٤ ٢٢٧ ٢٢٢
١		قوس قزح	٧٦٥ ٢٢٨ ٢٢٥
٢		النجرة	٧٦٧ - ٧٦٦ ٢٢٩ ٢٢٦
١		لا يقال : اللهم اجعلني في مستقر رحمتك	٧٦٨ ٢٣٠ ٢٢٦
	٢	لا نسبوا الدهر	٧٧٠ - ٧٦٩ ٢٣١ ٢٢٧
١		لا يحد إلى أخيه النظر إذا ولى	٧٧١ ٢٣٢ ٢٢٩
١	٣	قول الرجل للرجل : ويحك	٧٧٥ - ١٧٧٢ ٢٣٣ ٢٤٠
	٢	البناء	٧٧٧ - ٧٧٦ ٢٣٤ ٢٤٦
	١	قول الرجل : لا وأبيك	١٧٨ ٢٣٥ ٢٤٦
١	٦	فلا يطلب يسيراً ولا يمدحه	٧٨٠ - ٧٧٩ ٢٣٦ ٢٤٩
١		قول الرجل : لا بئس شأنك	٧٨١ ٢٣٧ ٢٥٠
١		لا يقول الرجل : الله وفلان	٧٨٢ ٢٣٨ ٢٥٢
	١	قول : ما شاء الله وشئت	٧٨٣ ٢٣٩ ٢٥٣
٣	٢	الفناء والهور	٧٨٨ - ٧٨٤ ٢٤٠ ٢٥٤
١	٢	الهدى والسمت الحسن	٧٩١ - ٧٨٩ ٢٤١ ٢٥٨
	٢	ويأتيك بالأخبار من لم تزود	٧٩٣ - ٧٩٢ ٢٤٢ ٢٦١
١		ما يكره من التي	٧٩٤ ٢٤٣ ٢٦٢
١		لا تسموا العصب الكرم	٧٩٥ ٢٤٤ ٢٦٢
١		قول الرجل : ويحك	٧٩٦ ٢٤٥ ٢٦٣
١	٢	قول الرجل : يا هنتاه	٧٩٩ - ٧٩٧ ٢٤٦ ٢٦٤
١		قول الرجل : إني كسلان	٨٠٠ ٢٤٧ ٢٦٦
١		من نعوذ من الكسل	٨٠١ ٢٤٨ ٢٦٦
٢		قول الرجل : نفسي لك الفداء	٨٠٣ - ٨٠٢ ٢٤٩ ٢٦٧
	٢	قول الرجل : فداك أبي وأمي	٨٠٥ - ٨٠٤ ٢٥٠ ٢٦٩
٢	١	قول ديا بفيء ، إن أبوه لم يدرك الإسلام	٨٠٨ - ٨٠٦ ٢٥١ ٢٧١
	٢	لا يقال خبثت نفسي	٨١٠ - ٨٠٩ ٢٥٢ ٢٧٢
	١	كنية أبي الحسك	٨١١ ٢٥٣ ٢٧٣

عدد الأحاديث والآثار	صفحة الأبواب	الأحاديث والآثار	٢٧٥	٢٧٦	٢٧٧	٢٧٩	٢٨٠	٢٨٤	٢٨٧	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٢٧٥	كان <small>عليه السلام</small> يجيبه الإدم الحسن	٨١٢	٢٧٦	٢٧٧	٢٧٩	٢٨٠	٢٨٤	٢٨٧	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٢٧٦	السرعة في المشي	٨١٣	٢٧٧	٢٧٩	٢٨٠	٢٨٤	٢٨٧	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٢٧٧	أحب الأسماء إلى الله	٨١٥ - ٨١٤	٢٧٩	٢٨٠	٢٨٤	٢٨٧	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٢٧٩	تحويل الاسم إلى الاسم	٨١٦	٢٨٠	٢٨٤	٢٨٧	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٢٧٩	أبفض الأسماء إلى الله	٨١٧	٢٨٠	٢٨٤	٢٨٧	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٢٨٠	من دعا آخر بتصغير اسمه	٨١٨	٢٨٤	٢٨٧	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٢٨٤	يدهى الرجل بأحب الأسماء إليه	٨١٩	٢٨٧	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٢٨٤	تحويل اسم عاصية	٨٢١ - ٨٢٠	٢٨٧	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٢٨٧	أمم العرم	٨٢٢ - ٨٢٣	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٢٨٨	اسم غراب	٨٢٤	٢٨٨	٢٨٩	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٢٨٩	اسم شهاب	٨٢٥	٢٨٩	٢٨٩	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٢٨٩	اسم العاص	٨٢٦	٢٨٩	٢٨٩	٢٨٩	٢٨٩	٢٩٢	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٢٩٢	الاختصار من الاسم	٨٢٧ - ٨٢٨	٢٩٣	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٢٩٣	اسم زحم	٨٢٩ - ٨٣٠	٢٩٤	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٢٩٤	اسم برة	٨٣١ - ٨٣٢	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٢٩٥	اسم أفلح وبركة	٨٣٣ - ٨٣٤	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٢٩٦	اسم دباح	٨٣٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٥	٢٩٧	أسماء الأنبياء	٨٣٦ - ٨٤٠	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٣٠٠	اسم حون	٨٤١	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٤	٣٠١	اسم النبي <small>عليه السلام</small> وكنيته	٨٤٢ - ٨٤٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٣٠٢	هل يكنى المشرك؟	٨٤٦	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٣٠٤	الكنية للصبى	٨٤٧	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٣٠٥	الكنية الرجل قبل أن يولد له	٨٤٨ - ٨٤٩	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٣٠٥	كنية النساء	٨٥٠ - ٨٥١	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٣٠٦	من كنى رجلاً بنى. هو فيه (أبو تراب)	٨٥٢	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
١	٣٠٨	كيف المشى مع الكبرياء وأهل الفضل	٨٥٣	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨
٢	٣٠٨	إذا كثر الأخلاء كثرت الغرام	٨٥٤ - ٨٥٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٥	٢٩٦	٢٩٧	٣٠٠	٣٠١	٣٠٢	٣٠٤	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٥	٣٠٦	٣٠٨	٣٠٨

عدد الأحاديث والآثار	صفحة الأبواب الأحاديث والآثار
٢ ٦	٣٠٩ ٣٨١ ٨٥٦ - ٨٦٣ من الشعر حكمة
١ ٤	٣١٤ ٣٨٢ ٨٦٤ - ٨٦٨ الشعر كالكلام منه حسن وقبيح
١ ١	٣١٧ ٣٨٣ ٨٦٩ من استنشد الشعر
١ ١	٣١٨ ٣٨٤ ٨٧٠ من كره الغالب عليه الشعر
١ ١	٣٢٠ ٨٧١ (والشعراء يتجمعهم الفارون)
١ ١	٣٢١ ٣٨٥ ٨٧٢ - ٨٧٣ إن من البيان أسجرا
١ ١	٣٢٣ ٣٨٦ ٨٧٤ ما يكره من الشعر
١ ٢	٣٢٤ ٣٨٧ ٨٧٥ - ٨٧٧ كثرة الكلام
١ ١	٣٢٧ ٣٨٨ ٨٧٨ التفتي
١ ١	٣٢٨ ٣٨٩ ٨٧٩ هو بحر
٢ ٢	٣٢٩ ٣٩٠ ٨٨٠ - ٨٨١ أضرب على الثمن في العربية
٢ ٢	٣٣٠ ٣٩١ ٨٨٢ يقول « ليس بشيء » يريد ليس بحق
٢ ١	٣٣٢ ٣٩٢ ٨٨٣ - ٨٨٥ المعارض
١ ١	٣٣٤ ٣٩٣ ٨٨٦ إفساء المر
١ ١	٣٣٥ ٣٩٤ ٨٨٧ للسخرية (لا بسخر قوم من قوم)
١ ١	٣٣٦ ٣٩٥ ٨٨٨ - ٨٨٩ اللؤدة في الأدور
٢ ٢	٣٣٦ ٣٩٦ ٨٩٠ - ٨٩١ من هدى طريقا
١ ١	٣٣٨ ٣٩٧ ٨٩٢ من كره أعشى دن السبيل
١ ١	٣٣٨ ٣٩٨ ٨٩٣ البغي
٢ ٢	٣٤١ ٣٩٩ ٨٩٤ - ٨٩٥ حقوبة البغي
٢ ٢	٣٤٢ ٤٠٠ ٨٩٦ - ٨٩٩ الحسب
٢ ٢	٣٤٤ ٤٠١ ٩٠٠ - ٩٠١ الأرواح جنود مجندة
٢ ٢	٣٤٥ ٤٠٢ ٩٠٢ - ٩٠٣ القول عند التعجب : سبحان الله
١ ١	٣٥٠ ٤ ٣ ٩٠٤ مسح الأرض باليد
١ ١	٣٥٢ ٤٠٤ ٩٠٥ الحذف
١ ١	٣٥٣ ٤٠٥ ٩٠٦ لا تسجوا الريح
١ ١	٣٥٣ ٤٠٦ ٩٠٧ قول الرجل : طرنا بنوم كذا

عدد الأحاديث والآثار	صفحة الأبواب الأحاديث والآثار
٢	ما يقول الرجل إذا رأى غيباً ٤٠٧ ٣٥٥ - ٩٠٨ - ٩٠٩
١	الطيرة ٤٠٨ ٣٥٧ - ٩١٠
١	فضل من لم يتطير ٤٠٩ ٣٥٨ - ٩١١
١	الطيرة من الجن ٤١٠ ٣٦٤ - ٩١٢
٢	النعال ٤١١ ٣٦٥ - ٩١٣ - ٩١٤
١	التبرك بالاسم الحسن ٤١٢ ٣٦٨ - ٩١٥
٣	الشؤم في المرس ٤١٣ ٣٦٩ - ٩١٦ - ٩١٨
١	المطاس ٤١٤ ٣٧٤ - ٩١٩
١	ما يقول إذا عطس ٤١٥ ٣٧٦ - ٩٢٠ - ٩٢١
٤	تسميت المطاس ٤١٦ ٣٧٩ - ٩٢٢ - ٩٢٥
١	من سمع المطامة يقول الحمد لله ٤١٧ ٣٨٣ - ٩٢٦
١	كيف تسميت من سمع المطامة ٤١٨ ٣٨٤ - ٩٢٧ - ٩٣٠
٢	إذا لم يحمد الله لا تسمت ٤١٩ ٣٨٧ - ٩٣١ - ٩٣٢
٢	كيف يبدأ المطاس ٤٢٠ ٣٨٨ - ٩٣٣ - ٩٣٥
١	من قال: يرحمك الله إن كنت حدثت الله ٤٢١ ٣٨٩ - ٩٣٦
١	لا يقل آب ٤٢٢ ٣٩٠ - ٩٣٧
١	إذا عطس سراً ٤٢٣ ٣٩١ - ٩٣٨ - ٩٣٩
١	إذا عطس اليهودي ٤٢٤ ٣٩٢ - ٩٤٠
١	تسميت الرجل المرأة ٤٢٥ ٣٩٢ - ٩٤١
١	التثاؤب ٤٢٦ ٣٩٤ - ٩٤٢
١	من يقول لبيك عند الجواب ٤٢٧ ٣٩٤ - ٩٤٣
٤	قيام الرجل لأخيه ٤٢٨ ٣٩٥ - ٩٤٤ - ٩٤٧
١	قيام الرجل للرجل القاعد ٤٢٩ ٤٠٣ - ٩٤٨
٢	إذا نثاب فابضع يده على فيه ٤٣٠ ٤٠٦ - ٩٤٩ - ٩٥١
٢	هل يفلى أحد رأس غيره ٤٣١ ٤٠٧ - ٩٥٢ - ٩٥٣
١	تحريك الرأس عند التعجب ٤٣٢ ٤١٣ - ٩٥٤
٢	ضرب اليد على الأنف عند التعجب ٤٣٣ ٤١٣ - ٩٥٥ - ٩٥٦

صفحة	الأبواب الأحاديث والآثار	عدد الأحاديث والآثار
٤١٨	٤٣٤ - ٩٥٧ - ٩٥٩ إذا ضرب غنذ أخيه ولم يرد سوءاً	٢
٤٢٥	٤٣٥ - ٩٦٠ - ٩٦١ من كرهه أن يقوم له الناس	٢
٤٢٦	٤٣٦ - ٩٦٢ - ٩٦٣ الدنيا أهون على الله من جدى ميت	٢
٤٢٨	٤٣٧ - ٩٦٤ ما يقول الرجل إذا خدعت رجلاه	١
٤٢٩	٤٣٨ - ٩٦٥ افتتح له وبشره بالجنة	١
٤٣٠	٤٣٩ - ٩٦٦ مصالحة الصبيان	١
٤٣٢	٤٤٠ - ٩٦٧ - ٩٦٨ المصالحة	١
٤٣٣	٤٤١ - ٩٦٩ مسح المرأة رأس الصبي	١
٤٣٣	٤٤٢ - ٩٧٠ المعاينة	١
٤٣٤	٤٤٣ - ٩٧١ الرجل يتبل ابنته	١
٤٣٦	٤٤٤ - ٩٧٢ - ٩٧٤ تقبيل اليد	٣
٤٣٦	٤٤٥ - ٩٧٥ - ٩٧٦ تقبيل الرجل	١
٤٤١	٤٤٦ - ٩٧٧ قيام الرجل للرجل تعظيماً	١
٤٤٢	٤٤٧ - ٩٧٨ بدء السلام	١
٤٤٤	٤٤٨ - ٩٧٩ - ٩٨١ إفتاء السلام	٣
٤٤٦	٤٤٩ - ٩٨٢ - ٩٨٥ من بدأ بالسلام	٢
٤٤٨	٤٥٠ - ٩٨٦ - ٩٨٨ فضل السلام	٢
٤٤٩	٤٥١ - ٩٨٩ - ٩٩٠ السلام اسم من أسماء الله	٢
٤٥٥	٤٥٢ - ٩٩١ حق المسلم على المسلم السلام عليه	١
٤٥٦	٤٥٣ - ٩٩٢ - ٩٩٤ يسلم الماشي على القاعد	٢
٤٥٨	٤٥٤ - ٩٩٥ - ٩٩٦ تسليم الراكب على القاعد	٢
٤٥٩	٤٥٥ - ٩٩٧ هل يسلم الماشي على الراكب	١
٤٥٩	٤٥٦ - ٩٩٨ - ٩٩٩ يسلم القليل على الكثير	٢
٤٦٠	٤٥٧ - ١٠٠ - ١٠٠١ يسلم الصغير على الكبير	٢
٤٦٢	٤٥٨ - ١٠١ - ١٠٠٢ منتهى السلام	١
٤٦٣	٤٥٩ - ١٠٠٤ - ١٠٠٤ من سلم إشارة	٣
٤٦٤	٤٦٠ - ١٠٠٥ مع إذا سلم	١

عدد الأحاديث والآثار	صفحة الأبواب الأحاديث والآثار			
١		من خرج يسلم ويسلم عليه	١٠٠٦	٤٦١ ٤٦٥
١	١	التسليم إذا جاء المجلس	١٠٠٧	٤٦٢ ٤٦٥
١	١	التسليم إذا قام من المجلس	١٠٠٨	٤٦٣ ٤٦٦
٢	١	حق من سلم إذا قام	١٠٠٩ - ١٠١١	٤٦٤ ٤٦٧
١		من دهن يده المصافحة	١٠١٢	٤٦٥ ٤٦٨
١	١	التسليم بالمعرفة وغيرها	١٠١٣	٤٦٦ ٤٦٩
١	١	حقوق أخرى للسلام	١٠١٤ - ١٠١٦	٤٦٧ ٤٧٠
٣		لا يسلم على فاسق	١٠١٧ - ١٠١٩	٤٦٨ ٤٧٢
٣	٣	السلام على أصحاب المعاصي	١٠٢٠ - ١٠٢٢	٤٦٩ ٤٧٣
٥		التسليم على الأمير	١٠٢٣ - ١٠٢٧	٤٧٠ ٤٧٦
١	١	التسليم على النائم	١٠٢٨	٤٧١ ٤٨١
١		حياتك الله	١٠٢٩	٤٧٢ ٤٨٣
٢	٢	مرحباً	١٠٣٠ - ١٠٣١	٤٧٣ ٤٨٢
٢	٤	كيف رد السلام	١٠٣٢ - ١٠٣٧	٤٧٤ ٤٨٣
٢	١	من لم يرد السلام	١٠٣٨ - ١٠٤٠	٤٧٥ ٤٨٦
٢		من يحل بالسلام	١٠٤١ - ١٠٤٢	٤٧٦ ٤٨٧
١	١	السلام على الصبيان	١٠٤٣ - ١٠٤٤	٤٧٧ ٤٨٨
١	١	تسليم النساء على الرجال	١٠٤٥ - ١٠٤٦	٤٧٨ ٤٨٩
٢	٢	التسليم على النساء	١٠٤٧ - ١٠٤٨	٤٧٩ ٤٩٠
٢	٢	من كره تسليم الخاصة	١٠٤٩ - ١٠٥٠	٤٨٠ ٤٩١
١	١	كيف نزلت آية الحجاب	١٠٥١	٤٨١ ٤٩٣
١		المعونات الثلاث	١٠٥٢	٤٨٢ ٤٩٥
٢	٢	أكل الرجل مع امرأته	١٠٥٣ - ١٠٥٤	٤٨٣ ٤٩٦
٢		إذا دخل بيتاً غير مسكون	١٠٥٥ - ١٠٥٦	٤٨٤ ٤٩٧
١	١	(ليستأذنينكم الذين ما كنت أيمانكم)	١٠٥٧	٤٨٥ ٤٩٩
١	١	(وإذا بلغ الاطفال منكم الحلم)	١٠٥٨	٤٨٦ ٤٩٩
٢		يستأذنب على أمه	١٠٥٩ - ١٠٦٠	٤٨٧ ٥٠٠

عدد الأحاديث والآثار		صفحة الأبواب الأحاديث والآثار		
١		يستأذن على أبيه	١٠٦١	٤٨٨ ٥٠١
١		يستأذن على أبيه وولده	١٠٦٢	٤٨٩ ٥٠٢
١		يستأذن على أخته	١٠٦٣	٤٩٠ ٥٠٣
١		يستأذن على أخيه	١٠٦٤	٤٩١ ٥٠٣
١		الاستئذان نحوه	١٠٦٥	٤٩٢ ٥٠٣
٢		الاستئذان غير السلام	١٠٦٦-١٠٦٧	٤٩٣ ٥٠٥
٢	٢	إذا نظر بغير إذن تفقأ عينه	١٠٦٨-١٠٦٩	٤٩٤ ٥٠٥
٣	٣	الاستئذان من أهل النظر	١٠٧٠-١٠٧٢	٤٩٥ ٥٠٧
١	١	سلام الرجل على الرجل في بيته	١٠٧٣	٤٩٦ ٥٠٨
٢	٢	دعاء الرجل لإذنه	١٠٧٤-١٠٧٧	٤٩٧ ٥١٠
١	١	كيف يقوم عند الباب	١٠٧٨	٤٩٨ ٥١٣
١		إذا استأذن فقبل : حتى أخرج ، أين يقعد ؟	١٠٧٩	٤٩٩ ٥١٤
١		قرع الباب	١٠٨٠	٥٠٠ ٥١٥
٢	٢	إذا دخل ولم يستأذن	١٠٨١-١٠٨٢	٥٠١ ٥١٦
١	١	إذا قال : أدخل ؟ ولم يسلم	١٠٨٣-١٠٨٤	٥٠٢ ٥١٨
١	١	كيف الاستئذان ؟	١٠٨٥	٥٠٣ ٥٢١
٢	٢	من قال : من ذا ؟ فقال : أنا	١٠٨٦-١٠٨٧	٥٠٤ ٥٢٣
١		إذا استأذن فقال : أدخل بسلام	١٠٨٨	٥٠٥ ٥٢٢
٣	٣	النظر في الدور	١٠٨٩-١٠٩٣	٥٠٦ ٥٢٣
١	١	فضل من دخل بيته بسلام	١٠٩٤-١٠٩٥	٥٠٧ ٥٢٦
١	١	إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت	١٠٩٦	٥٠٨ ٥٢٧
١		ما لا يستأذن فيه	١٠٩٧	٥٠٩ ٥٢٧
٢		الاستئذان في حوائب السرق	١٠٩٨-١٠٩٩	٥١٠ ٥٢٨
١		كيف يستأذن على الفرس ؟	١١٠٠	٥١١ ٥٢٨
١		إذا كتب الذي فسلم ، يرد عليه	١١٠١	٥١٢ ٥٢٩
٢	٢	لا يبدأ أهل الذمة بالسلام	١١٠٢-١١٠٣	٥١٣ ٥٣٠
١	١	من سلم على الذي إشارة	١١٠٤-١١٠٥	٥١٤ ٥٣٢

صفحة الأواب الأحاديث والآثار	عدد الأحاديث والآثار	
٥٣٢	٥١٥	١١٠٦ - ١١٠٧ كيف الرد على أهل الذمة ؟
٥٣٣	٥١٦	١١٠٨ التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرک
٥٣٤	٥١٧	١١٠٩ كيف يكتب إلى أهل الكتاب
٥٣٧	٥١٨	١١١٠ إذا قال الكتابيون : السلام عليكم
٥٣٨	٥١٩	١١١١ يضطر الكتابيون في الطريق إلى أضيعةها
٥٣٨	٥٢٠	١١١٢ - ١١١٤ كيف يدعو للذي
٥٣٩	٥٢١	١١١٥ إذا سلم على النصراني ولم يعرفه
٥٣٩	٥٢٢	١١١٦ إذا قال : فلان يقرئك السلام
٥٤٠	٥٢٣	١١١٧ جواب الكتاب
٥٤٠	٥٢٤	١١١٨ الكتابة إلى النساء وجوابهن
٥٤١	٥٢٥	١١١٩ كيف يكتب صدر الكتاب
٤٤٢	٥٢٦	١١٢٠ - ١١٢١ أما بعد
٥٤٣	٥٢٧	١١٢٢ - ١١٢٣ صدر الرسائل البسملة
٥٤٤	٥٢٨	١١٢٤ - ١١٢٨ بمن يبدأ في الكتاب
٥٤٦	٥٢٩	١١٢٩ - ١١٣٠ كيف أصبحت
٥٤٨	٥٣٠	١١٣١ آخر الكتاب : السلام عليكم ورحمة الله
٥٤٩	٥٣١	١١٣٢ كيف أنت
٥٤٩	٥٣٢	١١٣٣ - ١١٣٥ الجواب على : كيف أصبحت ؟
٥٥٣	٥٣٣	١١٣٦ خير المجالس أوهمها
٥٥٣	٥٣٤	١١٣٧ استقبال العجلة
٥٥٤	٥٣٥	١١٣٨ إذا قام ثم رجع إلى مجلسه
٥٥٥	٥٣٦	١١٣٩ الجلوس على الطريق
٥٥٥	٥٣٧	١١٤٠ التوسع في المجلس
٥٥٦	٥٣٨	١١٤١ يجلس الرجل حين انتهى
٥٥٦	٥٣٩	١١٤٢ لا يفرق بين اثنين
٥٥٧	٥٤٠	١١٤٣ - ١١٤٤ يتخطى إلى صاحب المجلس
٥٦٠	٥٤١	١١٤٥ - ١١٤٦ أكرم الناس على الرجل جليسه

عدد الأحاديث والآثار	صفحة الأبواب الأحاديث والآثار
١	هل يقدم رجلاه بين يدي جايسته ؟ ١١٤٧ ٥٤٣ ٥٦١
١	الرجل يكون في القوم فيبزيق ١١٤٨ ٥٤٣ ٥٦٢
٢	بجاس الصدقات ١١٥٠ - ١١٤٩ ٥٤٤ ٥٦٣
٢	إدلاء الرجلين بالبر وكشف الساقين ١١٥١ - ١١٥٢ ٥٤٥ ٥٦٥
١	إذا قام له رجل من مجلسه ١١٥٣ ٥٤٦ ٥٦٨
١	الآمانة ١١٥٤ ٥٤٧ ٥٦٩
١	إذا التفت التفت جميعا ١١٥٥ ٥٤٨ ٥٧٠
١	إذا أرسل رجلا الى رجل في حاجة فلا يجبره ١١٥٦ ٥٤٩ ٥٧٠
٢	هل يقول : من أين أقبلت ؟ ١١٥٧ - ١١٥٨ ٥٥٠ ٥٧١
١	من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون ١١٥٩ ٥٥١ ٥٧٢
٤	الجلوس على السرير ١١٦٠ - ١١٦٥ ٥٥٢ ٥٧٣
٢	إذا تناجى قوم فلا يدخل معهم ١١٦٦ - ١١٦٧ ٥٥٣ ٥٨٠
١	لا يتناجى اثنان دون الثالث ١١٦٨ ٥٥٤ ٥٨١
١	٣ إذا كانوا أربعة ١١٦٩ - ١١٧٢ ٥٥٥ ٥٨١
١	إذا جالس رجلا يستأذنه في اقيام ١١٧٣ ٥٥٦ ٥٨٣
١	لا يجاس على حرف الشمس ١١٧٤ ٥٥٧ ٥٨٣
١	الاحتياء في الثوب ١١٧٥ ٥٥٨ ٥٨٤
٢	من أتى له وسادة ١١٧٦ - ١١٧٧ ٥٥٩ ٥٨٥
١	الفرقاصا- ١١٧٨ ٥٦٠ ٥٨٧
٢	١ التربع ١١٧٩ - ١١٨١ ٥٦١ ٥٨٨
٢	٢ الاحتياء ١١٨٢ - ١١٨٣ ٥٦٢ ٥٨٩
١	من برك على ركبتيه ١١٨٤ ٥٦٣ ٥٩٢
١	١ الاستلقاء- ١١٨٥ - ١١٨٦ ٥٦٤ ٥٩٥
٢	الضجعة على وجهه ١١٨٧ - ١١٨٨ ٥٦٥ ٥٩٧
١	لا يأخذ ولا يعطى إلا باليمين ١١٨٩ ٥٦٦ ٥٩٨
١	١ أين يضع نعليه إذا جلس ١١٩٠ ٥٦٧ ٥٩٩
١	١ الشيطان يطرح العود أو الشيء على الفراش ١١٩١ ٥٦٨ ٥٩٩

عدد الاحاديث والآثار

صفحة الآيات الاحاديث والآثار

١	٢	من بات هلي سطح ليس له سترة	١١٩٤-١١٩٢	٥٦٩	٦٠٠
	١	هل يبدل رجله اذا جلس	١١٩٥	٥٧٠	٦٠٢
١	١	ما يقول اذا خرج لحاجته	١١٩٧-١١٩٦	٥٧١	٦٠٣
	١	هل يقدم رجله بين يدي اصحابه	١١٩٨	٥٧٢	٦٠٤
	٣	ما يقول اذا أصبح	١٢٠١-١١٩٩	٥٧٣	٦٠٩
	٣	ما يقول اذا أمسى	١٢٠٤-١٢٠٢	٥٧٤	٦١١
١	٧	ما يقول اذا أوى فراشه	١٢١٢-١٢٠٥	٥٧٥	٦١٣
١	١	فضل الدعاء عند النوم	١٢١٤-١٢١٣	٥٧٦	٦٢٠
	١	يضع يده تحت خده	١٢١٥	٥٧٧	٦٢٢
	١	التسبيح بعد الصلاة وقبل النوم	١٢١٦	٥٧٨	٦٢٣
	١	اذا رجع الى فراشه فلينفذه	١٢١٧	٥٧٩	٦٢٤
	١	ما يقول اذا استيقظ بالليل	١٢١٨	٥٨٠	٦٢٥
	٢	من قام وبيده غمّس (أى دسم)	١٢٢٠-١٢١٩	٥٨١	٦٢٦
	٣	إطفاء الانصباح	١٢٢٣-١٢٢١	٥٨٢	٦٢٧
١	٣	لا تترك النار حين ينامون	١٢٢٧-١٢٢٤	٥٨٣	٦٣٠
١		التبرج بالمطر	١٢٢٨	٥٨٤	٦٣١
	١	تمليق السوط في البيت	١٢٢٩	٥٨٥	٦٣٢
	١	خلق الباب بالليل	١٢٣٠	٥٨٦	٦٣٣
	١	ضم الصبيان عند فورة المشاء	١٢٣١	٥٨٧	٦٣٣
١		التحريش بين الجرائم	١٢٣٢	٥٨٨	٦٣٤
	٣	قباح الكلب ونهيق الحمار	١٢٣٥-١٢٣٣	٥٨٩	٦٣٤
	١	اذا سمع الديكة	١٢٣٦	٥٩٠	٦٣٧
١		لا تسجوا البرهوث	١٢٣٧	٥٩١	٦٣٨
٣	١	القاتلة	١٢٤١-١٢٣٨	٥٩٢	٦٣٨
١		نوم آخر النهار	١٢٤٢	٥٩٣	٦٤٣
١		المأدبة	١٢٤٣	٥٩٤	٦٤٣
	١	الحنان	١٢٤٤	٥٩٥	٦٤٣

عدد الأحاديث والآثار	صفحة الأبواب الأحاديث والآثار		
١	خفض المرأة	١٢٤٥	٥٩٦ ٦٤٤
١	الدعرة في الختان	١٢٤٦	٥٩٧ ٦٤٥
١	القمور في الختان	١٢٤٧	٥٩٨ ٦٤٦
١	دعوة الأذى	١٢٤٨	٥٩٩ ٦٤٧
١	ختان الإمام	١٢٤٩	٦٠٠ ٦٤٧
٣	الختان للكبير	١٢٥٠-١٢٥٢	٦٠١ ٦٤٧
١	الدعوة في الولادة	١٢٥٣	٦٠٢ ٦٤٩
١	تحنيك الصبي	١٢٥٤	٦٠٣ ٦٥٢
١	الدعاء في الولادة	١٢٥٥	٦٠٤ ٦٥٣
١	من لم يزال ذكراً أو أنثى	١٢٥٦	٦٠٥ ٦٥٣
١	حلق العانة	١٢٥٧	٦٠٦ ٦٥٤
١	الوقت فيه	١٢٥٨	٦٠٧ ٦٥٩
٢	الغمار	١٢٥٩-١٢٦٠	٦٠٨ ٦٥٩
١	قرار الديك	١٢٦١	٦٠٩ ٦٦٠
١	من قال لصاحبه تعال أقامرك	١٢٦٢	٦١٠ ٦٦٠
١	قرار الحمام	١٢٦٣	٦١١ ٦٦١
١	الحداد للنساء	١٢٦٤	٦١٢ ٦٦٢
٢	القناء	١٢٦٥-١٢٦٧	٦١٣ ٦٦٢
١	من لم يسلم على أصحاب الزرد	١٢٦٨	٦١٤ ٦٦٣
١	لثم من لمب بالزرد	١٢٦٩-١٢٧٢	٦١٥ ٦٦٤
٥	الأدب اللاعبي الزرد وأهل الباطل	١٢٧٣-١٢٧٧	٦١٦ ٦٦٦
١	لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين	١٢٧٨	٦١٧ ٦٦٨
٣	من رمى بالليل	١٢٧٩-١٢٨١	٦١٨ ٦٦٩
١	إذا أراد الله قبض عبداً بأرض جعل له بها حاجة	١٢٨٢	٦١٩ ٦٧٠
١	من امتخط في ثوبه	١٢٨٣	٦٢٠ ٦٧٠
٣	الروسوسة	١٢٨٤-١٢٨٦	٦٢١ ٦٧١

عدد الاحاديث والآثار		صفحة الابواب الاحاديث والآثار	
٢	٢	الظن ١٢٨٧-١٢٩٠	٦٢٢ ٦٧٤
١		حلق المرأة زوجها ١٢٩١	٦٢٣ ٦٧٨
١	٢	نتف الإبط ١٢٩٢-١٢٩٤	٦٢٤ ٦٧٨
	١	حسن العهد ١٢٩٥	٦٢٥ ٦٧٩
١		المعرفة ١٢٩٦	٦٢٦ ٢٨٠
٢	١	أهب الصبيان بالجوز ١٢٩٧-١٢٩٩	٦٢٧ ٦٨٢
١	١	ذبح الحمام ١٣٠٠-١٣٠١	٦٢٨ ٦٨٣
١		من كانت له حاجة فهو أحق أن يذهب اليه ١٣٠٢	٦٢٩ ٦٨٥
١		إذا تنعم وهو مع اقربى ١٣٠٣	٦٣٠ ٦٨٥
١		إذا حدث القوم لا يقبل على واحد ١٣٠٤	٦٣١ ٦٨٦
٢		فضول النظر ١٣٠٥-١٣٠٦	٦٣٢ ٦٨٦
١	١	فضول الكلام ١٣٠٧-١٣٠٨	٦٣٣ ٦٨٧
١	١	ذو الوجهين ١٣٠٩	٦٣٤ ٦٨٨
	١	لثم ذى الوجهين ١٣١٠	٦٣٥ ٦٨٨
	١	شر الناس من ينق شره ١٣١١	٦٣٦ ٦٨٩
١	١	الحياء ١٣١٢-١٣١٣	٦٣٧ ٦٩٠
	٢	الجفا ١٣١٤-١٣١٥	٦٣٨ ٦٩٣
	١	إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ١٣١٦	٦٣٩ ٦٩٥
١	١	الغضب ١٣١٧-١٣١٨	٦٣٠ ٦٩٥
	٢	ما يقول إذا غضب ١٣١٩-١٣١٩م	٦٤١ ٦٩٦
	١	بصكت إذا غضب ١٣٢٠	٦٤٢ ٦٩٧
١		أحب حبيبك هو نأ ما ١٣٢١	٦٤٣ ٦٩٧
١		لا يكن بغضك تلقا ١٣٢٢	٦٤٤ ٦٩٩

رقم	رقم	رقم
٨١٧	٣١١	١٨ - مسلم والنسائي وأبو داود والترمذي
٨٧٨	٤١٠ وانظر ١٢٨٧	رقم
٩٢٣	٦١٦	٣٨
٩٥٨	٧٠٠ وأحمد وأبو عوانة	٦٤٥ وأحمد والدارمي وابن
٩٨٥ وانظر ٣٩٩ و ٤٠٦	٨٤٥	حبان
٩٩٥	١٢٨٧ وانظر ٤١٠	
١٠٠٠ وأحمد، وأبو عوانة	- ١٤ -	- ١٩ -
١١٥٣ وأحمد	البخاري والنسائي وأبو داود	مسلم والنسائي وأبو داود وابن
١٢١١ وانظر ١١٥٣	والترمذي	ماجه فارغة
١٢١٣ وانظر ١٢١١	٣٩	- ٣٥ -
- ١٩ -	٦٧٢	مسلم والنسائي والترمذي وابن
الشيخان وأبو داود وابن ماجه	٦٨٠ راجع التحفة والإتحاف	ماجه
٣٦٨ ويأتي في ١٢١٩	٨٠١ انظر ٦٧٢	١١٣ وأحمد، وأبو عوانة،
٦١٦	٩١٩ وأحمد وابن خزيمة وابن	وابن خزيمة. وابن حبان
١١٦٨ وأبو عوانة	حبان والحاكم	- ٣٦ -
١٢٥٤	١١٨٥ والطحاوي	مسلم، وأبو داود، والترمذي
١٢٧٨ وأحمد	- ١٥ -	وابن ماجه
١٢٩٩ وانظر ٣٦٨	البخاري والنسائي وأبو داود	١٠ وابن الجارود، وابن
- ١٢ -	فارغة من الأحاديث	حبان والطحاوي
الشيخان والنسائي وابن ماجه	- ١٦ -	٣٣٩ وأبو عوانة
رقم	البخاري وأبو داود والترمذي	٤٢٨
٣٨٩ وأبو عوانة	وابن ماجه	٨٢٠ والدارمي، وأبو عوانة
- ١٣ -	رقم	وابن حبان
الشيخان والترمذي وابن ماجه،	١٢٠٥ والله أئني في اليوم واليلة	٩٣٣ وأحمد، والحاكم، وابن
رقم	- ١٧ -	حبان
٨٩	البخاري والنسائي والترمذي	٩٣٥
	وابن ماجه فارغة	

رقم	رقم	رقم
٢٥١	٣٠٥ وانظر ٢٢٠ و ٢٢٦	— ٢٢ —
٢٧٤ ومالك	٣٠٦ راجع ما قبله	أصحاب السنن الأربعة
٢٩٧ وانظر ١٦	٤٧٣	رقم
٣٧٦ وأحمد	٥٠٥	٢١٠ وأحمد
٣٧٨ وابن حبان	٥١١	٣٣٠ وأحمد، والمحاكم
٣٩٧ وأحمد	٥٢٥ ومالك	٦٥٤ وأحمد، وأبو عروانة،
٤٣٤ والذئبي في اليوم واليلة	٥٥٩	وابن حبان
٤٣٨	٥٦١	٦٦٠ وابن حبان
٥١٢	٥٧٤ وأحمد	٦٩٣ وابن خزيمة وابن حبان
٥٦٩	٦٦٩ وانظر ٧٣١	٧١٤ والمحاكم
٦٧٧	٧٣١ وانظر ٦٦٩	١١٩٩ وأحمد، وأبو عروانة،
٦٨٨ وانظر ٦٧٧	٨٠٩	وابن حبان
٧٦٩ والنسائي في التفسير	٩٠٥	— ٢٣ —
٨١٠	٩٥٥ وأحمد	ثلاثة من السنة
٧٤١	١١٩٥ وأحمد والدارمي وابن	الشيخان والنسائي
٩٠٠ وأبو يعلى	حبان	رقم
١١٥٠	— ٢٤ —	٤٩
١٢١٠ والنسائي في اليوم واليلة	الشيخان وأبو دارد	٥٠٠
واحد، وأبو عروانة،	١٦ وانظر ٢٩٧	٢٢٠ وأحمد، والدارمي، وابن
وابن حبان	٢٥	حبان، وابن الجارود
١٣١٤ والطبراني في الصغير	٥٦	٢٢٤
١٣١٧ وأحمد وأبو عروانة	٢٠٢	٢٢٥ والدارمي، وابن الجارود
— ٢٥ —	٢٠٦	واحد، وابن حبان.
الشيخان والترمذي	٢١٢ وانظر ٢٠٦	انظر ٢٢٠
١٥	٢١٤ وانظر ٢٠٦	٢٦٤ والظيالي
٦٤	٢٤٣ وأحمد عن ابن عباس	٢٩٣

رقم	رقم	رقم	رقم
٤١٧	رقم	٨٨	
٦١٧	٥ واحد والطحاوي	٩٦ وانظر ٣٧٠	
٦٢٠	٦ واحد والطحاوي	٩٧ وانظر ٣٧٠	
٩٠٨	٩٠	١٢١ واحد	
١٢٩٢	٩٨	١٢٢ والحاكم	
١٢٩٣	١٠٠ والداري وابو عوانة	١٢٣ وانظر ما قبله	
- ٢٩ -	وابن حبان والحاكم	٢٢٨ وابو عوانة وابن حبان	
البخاري وابو داود والترمذي	٢٢٩ واحد ، وابن خزيمة ،	٢٧٠ م	
رقم	وابو عوانة ، وابن حبان	٢٧٦ واحد	
٩٨ واحد وابن حبان	٤٦١ وابن خزيمة ، والداري	٣٦٠	
١٢٣	وابو عوانة ، وابن حبان	٣٧٠ وانظر ٩٦ و ٩٧	
٨٧٥	٤٦٧ انظر ٥٩٩	٣٧٥	
٩٢٨	٥٩٩ انظر ٤٦٧	٤٣٩ والاك	
- ٣٠ -	٧٥٧	٤٨٥ وابو عوانة واحد	
البخاري والانسائي وابن ماجه	٧٧٨ واحد ، وابن حبان ،	٤٩٢ واحد	
رقم	وابن خزيمة	٥٥٤ وابن خزيمة وابو عوانة	
١٥١	٨١٦	وابن حبان	
- ٣١ -	٩١٧	٥٨٩ وانظر ٥٥٤	
البخاري وابو داود وابن ماجه	١١٨٣ والحاكم	٨٠٥ والحاكم . انظر ١٠٨٧	
رقم	- ٢٧ -	٩٢٤	
٥٩٧ واحد	البخاري والانسائي وابو داود	٩٦٥	
٨٥٨	٢٦	١٠٨٧ انظر ٨٠٥	
٨٦٤	٧١ وانظر ٢٦	١١٠٨	
١٣١٦ وانظر ٥٩٧	٥٢٤	١١٥١	
- ٣٢ -	- ٢٨ -	١١٨٤	
البخاري والترمذي وابن ماجه	البخاري والانسائي والترمذي	- ٢٦ -	
ح ٤٧٧ ب ٢٧٦		الشيخان وابن ماجه	

رقم	رقم	رقم	رقم
٢٤٢	٤٢٣	— ٣٣ —	مسلم والنسائي وأبو داود
وأبو عروانة	وأبو عروانة وابن حبان	٤٢٨	رقم
٤٩٠	٤٢٨	٥٧١	٦٨٥
والحاكم وأحمد	٩٤١	٩٥٤	وأبو عروانة، وأحمد،
٥٨٦	٩٥٤	١١٠٣	والحاكم
وأبو عروانة وابن حبان	١١٠٣	١١٠٣	— ٣٤ —
٦٧٤	١١١١	١١٨٩	مسلم والنسائي والترمذي
وأحمد وأبو عروانة	وانظر ١١٠٣	١٢٠٦	رقم
٧٤٩	١١٨٩	— ٣٧ —	٤٨
وأحمد وأبو عروانة	وبحمد في الموطأ	٣٥٢	والدارمي وابن حبان
٧٤٩	١٢٠٦	٥٩٦	٢٠٩
وأحمد وأبو عروانة	— ٣٧ —	٦٦٣	٦٨٤
٧٤٩	٣٥٢	٨١١	وأحمد وأبو عروانة
وأحمد وأبو عروانة	مسلم وأبو داود وابن ماجه	٨١١	ابن حبان
٧٤٩	٢٦٠	٩٤٧	— ٣٥ —
وأحمد وأبو عروانة	رقم	١١٤١	مسلم والنسائي وابن ماجه
٧٤٩	٤٦٣	١٢٠١	رقم
وأحمد وأبو عروانة	وأحمد وابن خزيمه	١٢٠٢	١٥٦
٧٤٩	٦٢٥	١٢٧١	— ٣٦ —
وأحمد وأبو عروانة	وأبو عروانة وابن حبان	١٢٧٢	مسلم وأبو داود والترمذي
٧٤٩	٦٧٦	— ٣٨ —	رقم
وأحمد وأبو عروانة	انظر تحفة الأشراف	١٢٠٣	٢٤
٧٤٩	١١٣٨	١٢٠٤	وأحمد وأبو عروانة
وأحمد وأبو عروانة	١١٣٨	١٢٠٨	٤٧
٧٤٩	١٢٧١	١٢١٦	والبخاري في التاريخ
وأحمد وأبو عروانة	١٢٧٢	— ٤٠ —	١٧٩
٧٤٩	— ٣٨ —	٣٦٢	وأحمد وأبو عروانة
وأحمد وأبو عروانة	مسلم والترمذي وابن ماجه	٤١١	١٩٢
٧٤٩	١٢٧٢	٤١١	رقم
وأحمد وأبو عروانة	رقم	٤١١	٣٦٢
٧٤٩	٣٦٢	٤١١	والنسائي في اليوم والليلة
وأحمد وأبو عروانة	والنسائي وأبو داود وابن ماجه	٤١١	٤١١
٧٤٩	٤١١	٤١١	٤١١

رقم	رقم	رقم
٢٠٨ وأحمد وأبو عوانة	٤٥٦ وأحمد وابن حبان	١٦٥ وأحمد
٢٠٩ وابن حبان	٤٨١ انظر رقم ٣٢	٦٧٠
٢٧٩ والترمذى فى الشئانل	٦٦٤ وابن حبان والحاكم	٦٧٨ والحاكم
٢٩٨ وانظر ٢٧٩	٦٦٥ وابن حبان والحاكم	٦٨٦ فى اليوم والليلة
٢٣٤ والليلة	والنسانى فى اليوم والليلة	٧٢٠ وأحمد، والحاكم، وأبو
٣٣٨ وانظر ٧٥٦ و ١٣١١	٦٨٧ وانظر ٤٥٤	عوانة، وابن حبان
٣٧٠ وانظر ٧٨	٧٩٧	وانظر ٩٠٦
٢٧٩ وأحمد والطحاوى	٨٤٣	٧٧٥ والحاكم
٤٠٠ والحاكم وابن عساكر		٨٢٩
٤٠٣ وابن حبان	٨٧٢ وأحمد	٨٣٠
٤٣٢ والطحاوى		٩٠٦ وأحمد
٤٣٣ وأحمد	٩٠٩	١١٨٧ وأحمد
٤٣٦ والنسانى فى اليوم والليلة	٩٦٨ (٢٢٢)	١٢٠٠ وأحمد، وابن حبان
٤٦٧	٩٧٢	والحاكم
٥٦٣	١٠٠٢ والدارمى	— ٤١ —
٥٧٤ وأحمد	١٠٤٧ والدارمى	النسانى والترمذى وابن ماجه
٦٠٨ وأحمد والنسانى فى اليوم والليلة	١٠٤٨ والدارمى	٣٨٨ وأحمد
	— ٤٣ —	— ٤٢ —
٦١١	ابو داود والترمذى وابن ماجه	ابو داود والترمذى وابن ماجه
٦٨٨	٢٣	رقم
٦٨٩	٧٠ والحاكم	٢٩ وابن حبان
٧٥٦ وانظر ٣٣٨ و ١٣١١	٩١	وأحمد
٧٧٠ والدارمى، وأبو عوانة،	١٠٤	٣٢ وأحمد انظر ٤٨١
وأحمد	١٢٩	٢١٨ وأحمد وابن حبان
٨١٨ وأحمد	١٤٨	٢٥٦ وابن حبان، والحاكم،
٨٣٩	١٦٤ وأحمد، والترمذى فى	والطحاوى
٨٤٠	الشئانل	٢٩١ وابن خزيمه، والحاكم
٨٤٦ وأحمد		

رقم	رقم	رقم
٩٠١	- ٤٢ -	١١٦٢
٩٤٩	مسلم والنسائي	١١٧٥
٩٥١	رقم	
٩٦٢	١٧ وأحمد	- ٤٠ -
١٢٨٤	٤٩٨ البخاري وأبو داود	١٠٧
١٢٨٨	٥١٩ والطحاوي في المشكل	١٠٨
	٩٥٧ (ث ٢١٩) وانظر ٩٥٤	٢٤٤ (ث ٥٩) والطبري في
- ٤٤ -	١١٦٤ والدولابي في السكني	التفسير ، وأحمد
مسلم والترمذي	- ٤٣ -	٤٢٨
وأحمد	مسلم وأبو داود	٩٢٧
٢١	رقم	١٠٧٥ والبيهقي ، وابن حبان
١٧٦	١٧٨	١٠٧٦
٢٩٣	١٨٠	١١٠٩
٢٩٥	٢٢٧ وأحمد وابن خزيمة	
عوانة والحاكم وابن حبان	٢١٦ وأبو عوانة والحاكم وابن	- ٤١ -
٢٠٢	حبان وأحمد	البخاري والترمذي
٥٢١	٣٤٨ م والطحاوي	
٧٣٠	٤٧٢	رقم
- ٤٥ -	٥٨٠ وأحمد	٨٥ وأحمد وابن حبان
مسلم وابن ماجه	٦٧٦ وابن حبان	٤٨٦ وأحمد
رقم	٧٥١ وأحمد	٥٣٤
١٣٧	٧٦٠ ومالك وأبو عوانة وابن	٥٣٥ وأحمد
١٨٧	حبان	٥٣٨
٧٤٠ وانظر	٧٩٠ وأبو عوانة	٥٦٥ (ث ١٣٩) وأحمد ، وابن
٢٢٧ وأحمد وأبو عوانة	٨٣١ وأحمد وأبو عوانة وابن	حبان
وابن حبان	حبان	١٠٠١
٤٠٨	٨٨٤ (ث ٢٠٣) مسلم في خطبته	١٢٢١
٥٥٢ والحاكم	والحاكم	١٢٨٣ (ث ٣٦٤)

رقم	رقم	رقم
٦٥١	٩٩٩	٥٤٢
٧٤٠	حبان	والنسائي في اليوم والليلة
١٨٧	حبان	وابن حبان والحاكم
٨٦٩	١٢٠٧	٦١٨
والدارمي وابن خزيمة	والدارمي وابن أبي شيبة	وأحمد وابن حبان
والطحاوي	والحاكم	والنسائي في اليوم والليلة
- ٤٦ -	- ٤٨ -	٦٢٣
النسائي وأبو داود	أبو داود والترمذي	وأحمد والطحاوي والحاكم
١٩٧	٣	٩٤٠
وأحمد وابن حبان	والحاكم	وأحمد
والحاكم	٥٣	٩٧٧
٢١١	وأحمد والحاكم	وأحمد وابن حبان
وأحمد	٦٧	٩٨١
٢١٦	وأحمد وابن حبان	والنسائي في اليوم والليلة
وأحمد	٧٩	١٠٠٨
٢١٧	٧٩	والطحاوي في المشكل
٣٤١	١٠٥	١٠٨١
وأحمد والطيالسي وابن	وأحمد والطحاوي	
خزيمة	١٢٨	١٠٨٩
٤٦٥	٢١٥	١٠٩٣
والطحاوي في المشكل	وأحمد	وأحمد
٦٩٠	٢٤١	١١٣٦
وأحمد وابن حبان	والطحاوي	
والحاكم وابن خزيمة	وأحمد	١١٤٢
وأحمد	٢٦٨	وأحمد
٨١٤	٣٢٠	١١٧٨
	٣٢٠	والطبراني
- ٤٧ -	٣٥٤	١٢٣٢ (ث ٣٣٣)
النسائي والترمذي	وأحمد والحاكم	- ٤٩ -
رقم	٣٥٨	أبو داود وابن ماجه
٣٣٧	انظر ٣٥٤	وابن حبان والحاكم
٥٥٧	٣٧٤	٣٥
وأحمد والدارمي وابن	وأحمد والحاكم	وابن حبان والحاكم
حبان	٣٩١	١٥٨
٩٩٦	وأحمد وابن حبان	وأحمد
٩٩٨	٤١٨	٢٥٩
وأحمد والدارمي وابن	والطحاوي والحاكم	بيمضه ، وأحمد
حبان	٤٦٤	٧٤٥
وأحمد والدارمي وابن	وابن خزيمة وابن حبان	والدارمي والحاكم وأحمد
حبان	في روضة العقلاء	والداوقطي
١٠٥٤	٤٨١	١٠٥٤
وأحمد وابن أبي شيبة	وأحمد	وأحمد وابن أبي شيبة
١٣٠٠	٥٢٦	وأحمد
وأحمد وابن حبان	وأحمد وابن حبان	

رقم	رقم	رقم
٥٠٦ (ث ١٢١)	حبان	١٢٣٢ (ث ٢٣٣)
٥١٤	١٠٣١ والتاريخ الكبير للبغاري	— ٥٥ —
٦٠٢	— ٥٧ —	أبو داود وابن ماجه
٦١٥	النسائي وابن ماجه	٣٥ وابن حبان والحاكم
٦٢٠	رقم	١٥٨ وأحمد
٦٥٩	٨٢	٢٥٩ ببعضه ، وأحمد
٦٦٨ وأبو عوانة والطبراني في الصغير	٥٥٨	٧٤٥ والدارقطني والدارقطني
٦٩٧	— ٥٨ —	١٠٥٤ وأحمد وابن أبي شيبة
٧٠٢	ما أخرجه البخاري	١٣٠٠ وأحمد
٧٤١	رقم	— ٥٦ —
٧٤٤	٥٥	الترمذي وابن ماجه
٧٤٧	٥٧	٢٨٩ وأحمد
٧٥٣	١٣٢ وانظر ٨٩	٢٩٤ وابن حبان والحاكم
٧٧٨ وأحمد وابن خزيمة وابن حبان	١٩٦ وأبو عوانة	٣٠٠ وابن حبان
٨٠٢	٢٠٤	٣٤٥ وأحمد وابن حبان
٨٠٣	٢١٤ ومسلم برواية حذيفة	٣٦٤
٨١٥	٢٢٣ والحاكم والدارقطني	٤٦٦
٨٣٦ والطحاوي	٢٤٦	٦٠٥ وأحمد . انظر ١٢٩
٨٣٧ (لا تسألوا عن أشياء)	٢٥٤ والبخاري ببعضه في تفسير	٦٥٨ وأحمد والحاكم وابن أبي شيبة
٨٤٧	٣٤٧	٦٨٣ وأحمد والحاكم
٨٥٢	٣٩٠ وأحمد	٧١٢ وأحمد والحاكم وابن حبان
٨٨٢	٤٢٩	حبان
٨٨٣	٤٤٠ وأحمد	٧٢٤ والطحاوي في مشكل
٩٠٢	٤٦٢	الآثار وابن حبان
٩١٠ وأحمد وابن حبان	٤٨٦	٩٨١ وأحمد والدارقطني وابن

رقم	رقم	رقم
٨٩٤	وأبو عوانة وابن حبان	والطحاوي وابن خزيمة
٩٤٨	٢٢١	وأبو عوانة
٩٨١	٣٥٠ وأحمد وأبو عوانة وابن	٩٧٠
١٠٢٨	حبان	٩٩٣
١٠٣٥	٣٩٥ وابن الجارود	١٠١٧ (ث ٢٤٢)
١١١٠	٤٤١ وأحمد	١٠٧٢
١١٤٦ (ث ٣٠٩)	٤٦٩	١١١٩ (ث ٢٩٤) ومالك
١٢١٧	٤٧٥	١١٢٠ (ث ٢٩٥) ومالك
- ٦٠ -		١١٢٨
ما أخرجہ النسائي	٤٨٣ وأحمد وأبو عوانة	١١٣٠ وأحمد
١١٧ والحاكم وابن حبان	٤٨٨	١١٧١
١٩٤ وأحمد	٥١٦ وابن حبان وأبو عوانة	١١٧٦
٢٨١	٥١٧ وأبو عوانة	١٢٨٦
٣٤٢ وأحمد وابن حبان	٥٢٠ وأبو عوانة وابن حبان	١٣٠٩
والحاكم	٥٢١ وأحمد وابن حبان وأبو	- ٥٩ -
٣٦٩ وأحمد والطبراني . انظر	عوانة	ما أخرجہ مسلم
٥٩٣	٥٨٥	٣٤ وأحمد
٣٧٧	٦٠٠ والطحاوي في المشكل	٤٠ وأحمد
٥٤٨ وأحمد والطحاوي	٦٠٣	٥٣ وأحمد وأبو عوانة وابن حبان
واليزار والحاكم والبيهقي	٦١٤ وأبو عوانة والحاكم	حبان
٥٨٤ وأبو يعلى	٦١٤ وابن حبان وأحمد	١١٤ وأحمد وأبو عوانة وابن حبان
٦٢٧	٦٢١ وأبو عوانة	حبان
٦٥٢	٧٧٤	١٤٥ وأحمد وأبو عوانة
٦٥٦	٧٩٥ والدارمي وأبو عوانة	١٥١ الأنظمة الثانية والثالثة
٧٣٢	وإبن حبان	١٨٠ وأحمد
٧٣٨ وابن حبان	٧٩٩	١٩٠
٧٤٨ والدارمي	٨٣٤ وأحمد ،	١٩٣ و١٩٣ ومالك ،

رقم	رقم	رقم	رقم
١١٧٠	٦٣٠ (ث ١٥٧) وابن حبان	١٢١٥	والترمذى فى الشئائل
١١٨٢	والطبرانى	١٢٦٤	
١١٩٠	وأحمد	- ٥٤ -	
١١٩٢	وابن حبان		ما أخرجه أبو داود
١٢٢٢	والحاكم	١١٩	وأحمد، والبزار، والحاكم،
١٢٢٣	وأحمد		وابن حبان
١٢٢٤		١٢٤	وابن حبان والحاكم
١٢٣٥		١٤١	
١٢٨٦	والحاكم	١٥١	القطعة الثانية فقط
١٣١٠	والدارى وابن حبان	١٦٥	
- ٥٥ -		٢٠٨	والنساء فى اليوم والليلة
ما أخرجه الترمذى		٢٢٢	وأحمد
٢ (ث ١)	٨٧١ (ث ١٩٨)	٢٣٤	
٩٥	٨٨٠ (ث ٢٠١)	٢٣٧	
١١٥	٩١٨	٢٤٧	(ث ٦٠)
والأحمد، وابن خزيمة،	٩٣١ (ث ٢١٧)	٢٨٤	والحاكم
والدارى، والحاكم	٩٦١	٣٥٢	وأحمد والدارى وابن
٢٦٥	وابن خزيمة		حبان وأبو عوانة
٢٨٢	٩٦٧	٣٥٧	(ث ٨٨)
٣٠٤	٩٧٢	٣٩٣	
٣٠٩	٩٧٥	٤٠٤	وأحمد والحاكم
٣١٢	١٠١٠ (ث ٢٣٨)	٤١٤	
وأحمد وابن حبان والحاكم	١٠١٤	٤١٩	
٣١٣	١٠٧٨	٤٣٧	والترمذى فى الشئائل،
وأحمد	وأحمد	والنساء فى اليوم والليلة	
٣٩٤	١٠٨٢	٤٦٨	
٤٤٧ (ث ١٠٧)	١٠٨٤	٥٥٦	
وأحمد	وابن السنى فى اليوم والليلة		
٥٦٥			
٦٠١	١١٤٩		

رقم	رقم	رقم
٥٧٠	وأحمد وابن خزيمه وابن	٩١٤
	الجارود والبيهقي	٩٤٦
٦٤٦	وأحمد وابن خزيمه والحاكم وابن	٩٩٨
	حيان وأحمد وأبو عوانة	١٠٣٤
٦٤٨	وأحمد وابن حبان	١٢٠٩
٦٥٠	والحاكم والبزار والبيهقي	١٢٨٢
	وانظر ٧٨٠	
٦٧٩		
٧١٩	(ت ١٦٦) والحاكم ،	
	وأحمد وابن الإمام أحمد	١٨
٧٢١	وأحمد والحاكم	٣٩
٧٢٦	وأحمد	الموطأ
٧٢٧	والطبراني	٦٠
٧٨٠		٧٦
٧٩٢		٧٧
٨٠٧	والطحاوي	٨٠
٨٤٤	وأبو يعلى وابن حبان	٨١
٨٥١	والنسائي في اليوم والليلة	١٣٧
	والطحاوي في المشكل	٢٥٢
٨٩٠		٢٥٣
٨٩١	راين حبان	٢٥٥

تنبیه

ما لم يذكر في هذه الفهارس الا ٥٧ من تخريج احاديث الادب المفرد وآثاره فانه لم يرد في الصحاح الستة . ويوجد بمضه في كتب الحديث الأخرى

۰ ۲۷۳ ، ۲۶۰ ، ۲۲۰ ، ۲۰۸ ، ۲۰۶
 ۰ ۴۰۶ ، ۳۹۸ ، ۳۷۸ ، ۳۰۱ ، ۲۷۴
 ۰ ۴۸۲ ، ۴۴۹ ، ۴۳۹ ، ۴۱۴ ، ۴۱۱
 ۶۰۲ ، ۵۷۴ ، (۱۴۱)
 ۰ ۶۶۱ (ث ۱۶۰) ، ۶۶۶ ، ۶۹۷ ،
 ۷۲۳ (ث ۱۶۸) ، ۷۴۳ ، ۷۵۳ ، ۷۵۹
 ۹۰۷ ، ۸۹۲ ، (ث ۲۰۶) ، ۸۸۷ ، ۷۶۹
 ۹۸۴ ، (ث ۲۱۳) ، ۹۲۳ ، ۹۱۶ ، ۹۱۲
 ۰ ۱۰۲۱ ، (ث ۲۳۶) ، ۱۰۰۶ ، ۹۹۱
 ۰ (ث ۲۹۴) ، ۱۱۱۹ ، ۱۱۰۶ ، ۱۰۵۴
 ۰ (ث ۳۰۱) ، ۱۱۲۷ ، (ث ۲۹۶) ، ۱۱۲۲
 ۰ ۱۱۹۵ ، ۱۱۶۸ (ث ۳۰۲) ، ۱۱۲۲
 ۰ (ث ۳۵۹) ، ۱۲۷۳ ، ۱۲۶۹ ، ۱۲۲۱
 ۱۳۱۷ ، ۱۲۸۷ ، (ث ۳۶۰) ، ۱۲۷۴
 - اصبح بن الفرج المقيبه الاموي (۱۵۱)
 ۳۶۵ ، (ث ۵۸) ، ۲۳۸ ، ۲۲ : (۲۲۵)
 ۰ (ث ۸۹) ، ۵۶۲ ، (ث ۱۳۷) ، ۹۹۶
 ۱۲۴۷ (ث ۲۴۱)
 الاوبى (هو عبد العزيز بن عبد الله)
 ايوب بن سليمان : ۱۰۸۹

ب

بشر بن الحكم بن حبيب النيسابورى : ۷۲۲
 (ث ۱۶۷) ، ۸۰۶ ، (ث ۱۸۹) ، ۱۰۰۲
 (ث ۲۳۲) ، ۱۲۲۸ ، (ث ۲۳۲)
 بشر بن عيسى بن مرحوم : ۴۹۸ ، ۳۰۰
 ۵۰۷
 بشر بن السخيتاني : ۶ ، ۴۲ (ث ۱۴)
 ۰ (ث ۳۲) ، ۱۱۰ ، ۸۷ ، ۸۱ ، ۴۳

۵۲۸ ، ۳۱۹ (ث ۱۲۶) ، ۸۱۱
 إسحاق بن إبراهيم بن الملا المعروف بابن
 ذريق ۲۴۸ ، ۴۹۱ (ث ۱۱۶) ، ۱۰۹۳ ،
 ۱۱۵۵
 إسحاق بن إبراهيم بن محمد الصراف الباهلي
 ۲۳ (ث ۹) ، ۴۸۶
 إسحاق بن إبراهيم (ابن راهويه) التميمي
 الخنظلي المروزي عالم نيسابور (۱۶۶) -
 (۲۳۸) : ۲۳ (ث ۹) ، ۲۳۴ ، ۵۱۷ ،
 ۵۴۰ ، ۵۵۵ (ث ۱۳۵) ، ۴۵۷۹ ،
 ۷۳۸ ، ۸۱۳ ، ۸۷۱ (ث ۱۹۸) ، ۹۳۰ ،
 ۹۸۸ ، ۹۹۳ ، ۱۲۰۱
 إسحاق بن إبراهيم بن نصر العمدي البخاري
 ۷۱۰

إسحاق بن إبراهيم بن يزيد المراديسى ۱۵۲
 (ث ۴۱)
 إسحاق بن ابى اسرائيل (إبراهيم) المروزي
 (وفاته ۲۴۵) : ۱۲۲۹
 إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين
 السبط (ث ۳۲۵)

إسحاق بن الملا (هو ابن إبراهيم بن الملا)
 د د محمد (هو ابن راهويه)

د د نصر (هو ابن إبراهيم بن نصر)
 د د يزيد (هو ابن إبراهيم بن يزيد)
 إسماعيل بن ابان (ابى اويس) الوراق
 ۱۰۴۲ ، ۸۹۳ ، ۴۱۴ ، ۳۰۱
 (ث ۲۵۷) ، ۱۰۶۲ (ث ۲۶۸)
 إسماعيل بن عبد الله بن اويس ۵۰ ، ۵۳ ،
 ۱۰۱ ، ۱۰۵ ، ۱۲۲ ، ۱۳۱ ، ۱۴۳ ، ۲۰۲

الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي البليخي (٥٣) ١٦٧، ١١٣ (٤٦) ٢٠١، (٥٣)
٢٢٣ (٥٥) ٧٦٥، (١٧٤) ،
٨٨٤ (٢٠٣) ١٢٧٧ (٣٦٣) ،
الحسن بن واقع بن القاسم الرملي ٥١٣ (١٢٣)
(٩٧) ٦٢٤، ٥٠٧، ٤٩٨، ٤٨٣،

الحسين بن حريث المروزي ١٠٩ (٣١) ،
حفص بن عمر بن الحارث بن سنبرة (أبو
عمر) ١٥٦، ١٨٢، (٥١) ٣٠٦،
٣٧٢ (٩٣) ٤٦٩٠، ٥٢٨، ٦٢١،
٧٨٦ (١٨٥) ٨٤٥، ١٢٦٥ (٣٦٤) ،
٣٥٥ (٢٦٤) ١٢٨٢،

الحكم بن نافع (أبو اليمان) البهراني الحمصي
(١٣٨ - ٢٢١) : ٧٠، ٩١، ١٠٠،
١٣٢، ٢١٤، ٥٥٩، ٥٦١، ٦٥٤،
٧٥٢، ٨١٧، ٨٢٧، ١٠٦٨، ١١٠٨،
١١٠٩
الحميدي (هو عبد الله بن الزبير الاسدي)
حيوة بن شرح الحمصي ٦٠، ٨٢، ٢٤٠،
٣٩٣، ٥٧٩

خ

خالد بن خداس بن مجلان ١٠١٢ (٢٣٩) ،
خالد بن غلدة القطراني ٢١، ٩٤ (٢٩) ،
١٧٤، ١٧٥، ٣١٣، ٤٨٠ (١١٤) ،
٥٧٠، ٨٠١، ٨٥٢، ٨٧٨، ٩٥١ ،
١٠٠٨

خطاب بن عثمان الطائي الحسوزي ٥٣٥ ،
١٢٠٤

خلاد بن يحيى بن صفوان ٤٣٥ (١٠٢) ،
٦٨٦، ١٠٠٥ (٢٣٥) ، ١٣٠٦

٢٢١، ٢٥٥، ٢٦٧، ٣٢٥ (٧٦) ،
٣٢٨ (٧٩) ٣٢٩، (٨٠) ،
٣٤٦ (٨٦) ٣٥٧، (٨٨) ٤١٢،
(٩٧) ٦٢٤، ٥٠٧، ٤٩٨، ٤٨٣،

(١٥٤) ٧٧١، ٧٥٨، (١٧٩) ،
٨٨٨، ١٣١٣ (٣٨٠) ،

بشر بن مرحوم (هو بشر بن عيسى)

بيان بن عمرو البخاري : ٦٧٥ (١٦١) ،

١٠٦٦ (٢٧١) ١١٤٣، (٣٠٧) ،

ج - ح

جندل بن والق التغلبي ٦٢٧

حاتم بن سياه ٤٨٤

حامد بن عمر بن حفص الفعفي ٥٩١، ٩٢٩

(٢١٢) ١٠٣٣ (٢٥١) ١١٥٧،

(٣١٣) ،

حجاج بن المنهال الأنطاقي المصري (وفاته

(٢١٧) : ٧ (٣) ، ٦٥، ١٠٧،

١٦١ (٤٤) ١٦٣، ١٦٩ (٤٨) ،

١٧٢، ٢١٠، ٢٨٥، ٣٤٢، ٣٧١ (٣٧١)

(٩٢) ٥١٢، ٧٤٨، ٧٤٩، ٩١١ ،

٩٦٧، ٩٧٧، ١٠٦٩، ١٢٤٠ (٣٣٦)

١٢٥٤ ،

حرمي بن حفص العتكي ١٤٩، ٣٧٦، ٤٧١

(١١٠) ،

الحسن بن بشر بن سلم الهمداني ٣٠

د د الربيع بن سليمان البجلي القسري

٦٨٣، ٦٤٩

(٢٢٦) : ٢١٥ ، ٢٦١ ، ٥٦٥

(ث ١٢٩) ، ٨٥٥ (ث ١٩٤)

سعید بن محمد بن سعید الحرمی ٨٢١
د د ابن مریم (هو سعید بن الحکم)
الجبلی

سعید بن منصور المروزی البلخی صاحب السنن
١١٠ - ٢٢٧) : ٨٣٠

سلیمان بن حرب الواشجی قاضی مکة (وفاته

(٢٢٤) : ١٦٢ ، ٥٠ (ث ٤٥) ، ٢٧٧ ،

٣٤٢ م ، ٣٥٠ ، ٣٥٩ ، ٤٣١ ، ٤٥٣ ،

٤٨٩ (ث ١١٥) ، ٥٢٤ ، ٥٤٨ ، ٨٢٩

١٠٧٤ (ث ٢٧٣) ، ١١٦٠ (ث ٢١٥)

١٢٠٦ ، ١٢٥٠ (ث ٣٤٤) : ١٧٨٢

سلیمان بن داود أبو الربیع العسکی البصری

(وفاته ٢٣٤) : ٢٨ ، ٤٤ (ث ١٥) ،

١٢١ ، ١٨٣ ، ٢٥٢ ، ٥٦٦ (ث ١٤٠)

٦٠٣

سجل بن بکار الدارمی البصری الضریح (وفاته

(٢٢٧) : ٧٧٥

ش - ص - ض - ط

شهاب بن عباد العبیدی السکونی ٤٢١ (ث

١٠٠) : ٦٢٦

شهاب بن المعمر أبو الازهر العوفی البلخی

٨٩٦ ، ٩٨٩ ، ١٣٠٠

صدقة بن الفضل المروزی (وفاته ٢٢٦) :

١٠٣ ، ١١٧ ، ٢٥٧ (ث ٦١) ، ٢٦٦

(ث ٦٥) ، ٢٨٧ ، ٢٩١ ، ٤٧٦ (ث

(١١٢) : ٨١٥ ، ٨٢٠

(ث ٢٧٨)

خلف بن موسی بن خلف ١١٨٧

خلیفة بن خیاط العسفری (وفاته ٢٤٤) :

١٨٦ ، ٦١٦ ، ٦٩١ ، ٧١٣ ، ٧١٧ ،

١٠٩٦

الخلیل بن أحمد المزنی البصری ٥٩٣

ر - ز - س

روح بن عبد المؤمن الهدلی ١١٢١

زکریا بن یحیی بن صالح (وفاته ٢٣٠) :

٢٩٦ ، ٥٠٩ (ث ١٢٢) ، ٥٣٠ (ث

(١٢٨) ، ١٠٢٠ ، ١٢٤٦ (ث ٣٤٠)

سعید بن تلید (هو سعید بن عیسی)

د د الحکم (ابن ابن مریم) الجبلی ٤

(ث ٢) ، ٣١٦ ، ٤٠٥ ، ٥٢٩ (ث

(١٢٧) ، ٥٤٧ (ث ١٣٢) ، ٨١٦ ،

٨٧٦ (ث ٢٠٠) ، ٩٠٠ م ، ٩٧٣ ،

١٠١٧ (ث ٢٤٢) ، ١١٣١ (ث ٣٠٢)

١١٥١ ، ١٢٢٦ ، ١٣٢٢ (ث ٣٨٣)

سعید بن داود (ابن ابن زینر) المدنی ٤٤٠

د د الربیع الحرشی الهروی ١٢٠٢٠٩٩٢

د د سلیمان الضبی الواسطی السباز

(سملویه) ١٨٨ ، ٢٣٢ ، ٤١٣ ، ٨٦١

١٣١٤

سعید بن عفر (هو سعید بن کثیر بن عفر)

د د عیسی بن تلید المصری ٨٦٦ (ث

(١٩٧) : ١١١٢ (ث ٢٨٩)

سعید بن کثیر بن عفر المصری (١٤٦ -

٥٢٤ ، ٥٤٥ (ث ١٢١) ، ٤٦٠٢٠
 ٦٥٥ ، ٦٥٦ ، ٧٣٤ (ث ١٧٠) ، ٧٤٥
 ٧٨٤ (ث ١٨٤) ، ٨٠٨ (ث ١٩٠) ،
 ٨١٠ ، ٨٤٦ ، ٨٨٦ (ث ٢٠٥) ، ٩٠٠
 ٩٤٤ ، ٩٤٨ ، ١٠١٠ (ث ٢٣٨)
 ١٠٢٢ ، ١٠٣٦ ، ١٠٥٥ ، ١٠٥١
 ١٠٧٠ ، ١٠٧٣ ، ١٠٧٩ (ث ٢٧٥) ،
 ١١٣٧ (ث ٣٠٦) ، ١١٧٥ ، ١١٩١
 (ث ٣٢٦) ، ١٢٣٣ ، ١٢٣٥ ، ١٢٣٦
 ١٢٧٨
 عبد الله بن عبد الوهاب الجعفي ١٣٥ ٤٤٣
 ٤٦٥ ، ٥٨٦ ، ٦٧٣
 عبد الله بن عثمان بن جبلة (عبدان) المروزي
 (وفاته ٢٢١) : ١٣٧ ، ٢٤٥ ، ٢٤٩ م
 عبد الله بن عمرو (أبو معمر) المقعد البصري
 (وفاته ٢٢٤) : ١٦٤ ، ٤٠٢ ، ٤٣٢ ،
 ٥٨٤ ، ٦١٥ ، ٦٢٠ ، ٦٣٤ ، ٧٢٢
 ٧٤٧ ، ٨٥٣ ، ٩٥٧ (ث ٢١٩)
 عبد الله بن محمد بن أبي شعبة إبراهيم ٨٣
 (ث ٢٦) ، ١٣٣ ، ٢٣٥ (ث ٥٦) ، ٢٦٢
 (ث ٦٣) ، ٢٩٠ (ث ٧١) ، ٥٦٧
 عبد الله بن محمد بن أبي الأسود (١٦٣) -
 (٢٢٣) : ١٥١ ، ١٧٣ ، ٢٦٣ (ث ٩٣) ،
 ٢٧٨ ، ٢٩٦ ، ٣٢٧ (ث ٧٨) ، ٣٧٧ ،
 ٤٤١ ، ٤٥٠ ، ٤٦٤ ، ٥١١ ، ٥٤١ ،
 ٥٧١ ، ٧٨٩ (ث ١٨٧) ، ٨٥٩ ، ٨٩٤
 ٩٦٩ (ث ٢٢٣)
 عبد الله بن محمد السندي الجعفي (وفاته

الصلت بن محمد البصري الحاركي ٦١٣ ، ٦٣٩
 الضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل ٣ ، ١٤١ ،
 ٢٢٨ ، ٢٩٥ ، ٤٤٨ (ث ١٠٨) ،
 ٥٦٣ ، ٥٨١ (ث ١٤٥) ، ٧٦٢ ، ٨٦٤
 ١٠٠٧ ، ١٠٩٦ ، ١٠٩٩ (ث ٢٨٤) ،
 ١١٣٣ ، ١١٤٥ (ث ٣٠٨) ، ١٢٩٥
 طلق بن غنم الكوفي ٣٨٢ ، ٩٢٦ (ث ٢١١)

ع

عاصم بن علي التيمي (وفاته ٢٢١) : ٢٤١ ،
 ٩٢٨ ، ٩٣٥
 عباس بن الوليد النوبى البهري ٧١٩
 عبد الاطلي بن مسهر الغساني ٤٩٠
 عبد الله بن أبي الاسود (هو عبد الله بن
 محمد)
 عبد الله بن أبي السكن العتيكي ٧٣١
 د د رجاء الغداني ١٨٦ ، ٥٣٨ ، ٨٩١
 د د الزبير الاسدي الخيذي المسكي
 (وفاته ٢١٩) : ٢٥ ، ٥١ (ث ١٨) ،
 ٩١٤ ، ١٣٠ (ث ٣٤) ، ٧٦٦ (ث
 ١٧٦) ، ١١٤٠
 عبد الله بن سعيد الأشج السكندى محدث
 الكوفة (وفاته ٢٥٧) : ٣٦٩ (ث ٩١)
 ٣٩٤ ، ٤٤٣ (ث ١٠٣) ، ١٢١١
 عبد الله بن صالح المصري (كاتب القيث) :
 ١٢ (ث ٧) ، ٤٠ ، ٥٦ ، ٦٤ ، ٨٠ ،
 ٨٤ (ث ٢٧) ، ١٥٩ (ث ٤٢) ، ١٩٣ ،
 ٢٤٧ (ث ٦٠) ، ٢٦٥ ، ٢٧٢ ، ٢٨٨
 (ث ٧٥) ، ٣٦٤ ، ٣٨٥ ، ٣٩٧ ، ٣٩٩

عبد السلام بن مطهر ٣٠٨ ، ٣٢٦ (ث ٨٣)
عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ٣٠٥ ، ٣٣٧
٣٦٣ ، ٤٦٢ ، ٥٥٠ ، ٦٠٠ ، ٧٥٤
عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ٧٩ ، ٣٣٧
عبد الغفار بن داود أبو صالح الحراني ٦٨٥ ،
١٠٢٣ (ث ٢٤٥)

عبدية بن عبد الله الخزازي الصفار ٣٥٥
عبدية بن عبد الرحيم بن حسان المروزي
٧٣٩ (ث ١٧٣)

عبيد الله بن سعيد أبو قدامة السرخسي (وفاة
١٠١٢ ، ٩١٨ : ١٠١٢ (ث ٢٣٩) ١٢٦٨
(ث ٣٥٧)

عبيد الله بن أبي المختار بادام ٧١٥
عبيد الله بن موسى ٦٣ ، ٦٧٠ ، ٧١٥ ،
٨٧٠

عبيد بن يعيش الحمالي الطار ٦٢٨ (ث
١٥٥) ، ١١٦٢

عثمان بن صالح المصري ٥٩٠
عثمان بن محمد بن إبراهيم ٩٥٠ (ث ٢١٨) ،
١٠٥٧ (ث ٢٦٣) ، ١١٧١

عثمان بن الهيثم البصري مؤذن الجامع (وفاة
٢٢٠ : ٩٦٣

عصام بن خالد الحضرمي ١٢٧ (ث ٣٣) ،
١٦٠ (ث ٤٣) ، ٧٨٨ (ث ١٨٦) ،
١٢٦٧ (ث ٣٥٦)

علي بن الجعد البغدادي الجوهري (١٣٤ =
٢٣٠) ، ١١٦١ ، ٦١١ ، ٥٩٩ ، ٢٠ (ث ٣١٧)
علي بن حجر بن إياس السعفي المروزي

١٥٤ (٢٤٤ - ٣٤٨) (ث ٨٧) ، ٥٣١

(٢٢٩) : ١٧٣ ، ١٨٤ ، ٢٦٢ (ث ٦٣) ،
٢٩٠ (ث ٧١) ، ٣٢١ ، ٣٢٢ ، ٤١٠ ،
٤٤١ ، ٤٦٤ ، ٤٩٣ ، ٥١١ ، ٥٢٣ (ث)
١٢٤ () ، ٥٨٢ (ث ١٤٦) ، ٥٩٣ ،
٦٥٨ ، ٦٦٠ ، ٦٧٦ ، ٧٠١ ، ٨٥٤ ،
(ث ١٩٣) ، ٨٥٦ (ث ١٩٥) ، ٨٧٥ ،
٩١٤ ، ٩٧٤ ، ٩٧٨ ، ١١٢٦ ، ١١٧٦ ،
١١٨٢ ، ١٢٢٢ ، ١٢٣٨ (ث ٢٣٤)
عبد الله بن مسلمة القعنبي ١٩٩ ، ٣٥١ ، ٤٨٨ ،
٤٩٨ ، ٥٤٨ ، ٩٨٠ ، ٩٨٥ ، ١٠٣٥ ، ١٣٢١
(ث ٣٨٢)

عبد الله بن موسى ٤٤٧ (ث ١٠٧)
عبد الله بن يزيد العدوي الكوفي (١٢٠ -

٣١٣) ، ٢٩٠ ، ٤١ ، ٧٦ ، ١١٥ ، ١٢٠ ،
١٩٢ ، ٢٥٩ ، ٢٩٩ ، ٤٠٤ ، ٥٤٦ ،
٦٢٣ ، ١٠٩٣ (ث ٢٨٠) ، ١١٦٤ ،

١٢٢٥ (ث ٣٣١) ، ١٢٧٩
عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي (١٤٠ -
٢٢٤) : ٤٤٢ ، ٤٤٦ (ث ١٠٦) ،

٧٤١ ، ٨٤٤ ، ٩٤٢ ، ٩٥٢ ، ٩٨٥ ،
١٠٤٥ ، ١٢٣٥

عبد الرحمن بن شريك النخعي ٧٩٧
عبد الرحمن بن شيبان المدني ١٤ (ث ٨) ،
٤٥ (ث ١٦) ، ٣٠٩ ، ٦٤٤ ، ٩٦٦ ،

(ث ٢٢١)
عبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله ٤٣٧ ،
٥٣٢ ، ٨٩٨ (ث ٢٠٨) ، ٩٧٦ (ث ٢٢٤)

١١٠٠ (ث ٢٨٥)
عبد الرحمن بن بونس بن هاشم ٤٥٩

(ث ١٢٩) ٥٥٣ (ث ١٣٤) ، ٧٠٥ ، علي بن عبد الله بن جعفر أبو الحسن المديني
١١١٧ (ث ٢٩٢)
علي بن الحسن بن شقيق المروزي (١٢٧ - ٢٥٠ ، ٢٨٤ ، ٣٣٩ ، ٣٤٣ (ث ٨٤) ،
٢١٥ : ٨٠٥
علي بن حكيم بن ذيان ١٢٥
٧٦٠ ، ٦٥١ ، ٦٤٧ ، ٦١١ ، ٤٧٧ ، ٣٥٤
٧٦٤ (ث ١٧٤) ، ٨٠٣ ، ٧٩٩ ، ٨٢١

هنا وقف القلم في نسخة المؤلف ، ولما يتم فهرس شيوخ الإمام البخاري في كتاب
الأدب المفرد . وإذا حصلنا على بقيته سوف نتمه في طبعة أخرى إن شاء الله

فهرس الأعلام الجغرافية

والقبائل ، والسنين المذكورة في الأدب المفرد

أحياد (من شعاب مكة) ٥٧٧	البييع ٨٠٣
أحد (جبل بالمدينة) ٢٣٧ ، ٢٤١ ، ٤٠٣ ،	بكر بن وائل ٣٦١ ، ٩٥٣
٨٠٣ ، ٦٩٩	بيت أنس بالمدينة ٥٦٩
الأخضر (في الطريق إلى تبوك) ٧٥٤	د فاطمة ١١٥٢
أسلم (قبيلة) ٧٥٤	د لعائشة ١٢٧٤
أطم بن مغالة بالمدينة ٩٥٨	بيوت أمهات المؤمنين ٤٥٣ ، ٧٧٦
الأعراب ٥٦٣	تباله ٥٣٣
الأنصار ٣٤ ، ٢١٧ ، ٥٦١ ، ٥٦٩ ، ٥٩٦ ،	تبوك ٧٥٤ ، ٩٤٤
١٢٦١ ، ١٢٥٤ ، ٩٦١ ، ٧٥٤ ، ٦١٤	تموض (نوع من التمر) ١١٩٨
أنطابلس (في برقة) ١٠٢٧	نيم تميم ٧٤
باب الرحبة بالكوفة ١٠٢٦	تقيف ٥٩٦
د القصر بالكوفة ١٢٦٨	الجحفة ٥٢٥
بئر ١١٥١ ، ٣٧٨	الجمرانة ٧٥٧ ، ٧٧٤ ، ١٢٩٥
البحرين ١٠٢٢	جمع (المزدلفة) ٧٥٦
بدر ٤٣٨	جيش ابن الزبير ٣٦٩
الذري (نوع من التمر) ١١٩٨	الجيش ١٢٥١ ، ١٢٩٨
بصري ١١٠٩	الحديبية ٩٠٧ ، ٩١٥
البصرة ٣٤١ ، ٦٣٣ ، ١٠٠٢ ، ١١٦٣	الحرّة ١٠٢٢

- الحضرميون ١١٣٤
خلف المطيبين في الجاهلية ٥٦٧ ، ٥٧٠
المهاجرين والأنصار ٥٦٩
ذو الحليفة ١٢ : ١٠٢٧
حَيْر ١٠٢٧
حنين ٧٧٤ ، ٨٢٤ ، ٧٥٧
خصفة (قبيلة) ١١٣٥
الحنندق ١١٢٩
الخوارج ٨ ، ٧٧٤
خيبر ٣٥٩
أهل الخيل والإبل ٥٧٤
دار مروان ٥٧٢
دمشق ١٢٩٠
دوس ٥٩٦ ، ٦١١ ، ٦١٤
الربذة ٩٧٣ ، ١١٥٨
رُعَيْن (بطن من حمير) ١٠٢٧
الرملة ١٨
روضة عاخ ٤٣٨
الروم ١٢٤٩ ، ١٢٥١
الزاوية ٦٣٣
الوط ١٦٢
بنو سلة ٢٩٦
سرف ١٠٠٣
سوق بني قينقاع بالمدينة ١١٥٢ ، ١١٨٣
النساء (الغنم) ٥٧٢ ، ٥٧٣ ، ٥٧٤
النمام ٣٣٤ ، ٣٤٦ ، ٦٢٥ ، ٩٧٠ ، ١٠٢٤
١٢٤٨
شامة (جبل بمكة) ٥٢٥
شبكة شدخ ٧٥٤
الصرقان (نوع من التمر) ١١٩٨
صفين ٥٤٧
طفيل (جبل بمكة) ٥٢٥
قوم عاد ٢٥١
عالية المدينة ٩٦٢
عام الرمادة ٥٦٢
عام الفتح (فتح مكة) ٥٧٠
بنو عامر ٢١١
عبد القيس (قبيلة) ٥٨٤ ، ٥٨٥
بنو عبد المطلب ٤٨ ، ١١٣٠
بنو عبد مناف ٤٨
العراق ٤٨٢ ، ٩٥٦ ، ١٠٢٣ ، ١١٦٠
العراقيين ١٠٢٣
عرفات ١١٤٨
العقيق ١٤ ، ٥٧٢
غفار ٧٥٤ ، ١٠٣٥
غلبة من قريش ٥٧٦
الفدادون أهل الوبر ٥٧٤
فرس أبي طلحة (مندوب) ٨٧٩
فوزارة ٥٩٦
قريش ٥٦٩ ، ٥٧٦ ، ٥٩٦ ، ٧٥٤ ، ٨٢٦
قيس ١١٣٥
كسكر ١٢٥١
الكعبة ٥٧٠
بنو كعب بن لؤي ٤٨
كنانة ٢٦٧ ، ١٢٥٣
كندة ٤٩٣ ، ١٠٢٦

المشرق ٥٧٤ ، ٧٨١ ، ١١٦٠
مكة ٣٦ ، ٣٨٣ ، ٤٧٤ ، ٥٢٥ ، ٥٧٠
١١٥٨ ، ١٠٢٢ ، ٨٢٦
مضى ١١٤٨
مذدوب (فرس أبي طلحة) ٨٧٩
المهاجرون ٣١٧ ، ٥٦١ ، ٩٤٤
الميسر في الجاهلية ١٢٥٩
المنجذات (من الخوارج) ٨
بنو هاشم ٤٨
واسط ١٥٠
الوهط (بالطائف) ٥٤ ، ٤٤٨
الين ٢٥٠ ، ٤٨٢ ، ٩٦٧

الكوفة ١٠٢٦ ، ١٢٦٨
بنو ايث ٩٦٦
مجنحة (من أسواق العرب) ٥٢٥
محارب (قبيلة من خصبة) ١١٣٥
المدائن ٣٤٦
المدينة ١٦٤ ، ٣٠٣ ، ٣٤١ ، ٣٧٢ ، ٤٧٤
٥٢٥ ، ٥٦٠ ، ٥٦٩ ، ٥٧٢ ، ٨٧٩ ،
٩٦٠ ، ٩٦٢ ، ٩٦٥ ، ٩٧٢ ، ١٠٢٤ ،
١١٥١ ، ١٠٣٢
المزدلفة (جمع) ٧٥٦
مشربة لعائشة ٩٦٠